مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي

الدورة السادسة عشرة

العدد السادس عشر

الجزء الرابع

١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي

العدد السادس عشر

٤

حُقُوقُ الطَّبعِ وَالتَّصوِيرِ مَحفُوظَةٌ

الطَّبعَةُ الأولى

١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م

مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي

الدورة السادسة عشرة

لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي

العدد السادس عشر

الجزء الرابع

١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م

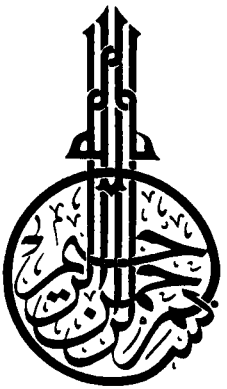

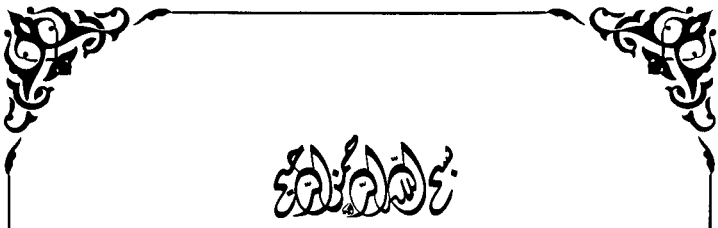

قالَ اللهُ تَعَالى:

﴿۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ كَبُرَ عَلَى ٱلۡمُشۡرِكِينَ مَا تَدۡعُوهُمۡ إِلَيۡهِۚ ٱللَّهُ يَجۡتَبِيٓ إِلَيۡهِ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِيٓ إِلَيۡهِ مَن يُنِيبُ﴾ [الشورى: ١٣].

* * *

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ يَتَعَلَّمَ المَرْءُ المُسْلِمُ عِلْماً ثُمَّ يُعَلِّمُهُ أَخَاهُ المُسْلِمَ».

* * *

تتمةُ
الموضوع الثَّامن
نحْنُ وَالآخَـرُ

نَحْنُ وَالآخَرُونَ

إعداد

سيد محمد كاظم خوانساري

السفير والمندوب الدائم

للجمهورية الإسلامية الإيرانية

لدى منظمة المؤتمر الإسلامي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد ، وآله الطيبين الطاهرين ، وأصحابه المنتجبين .

وبعد: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

شهد مسرح حياة الإنسان الفردية والاجتماعية خلال السنين الأخيرة ، تغيرات جوهرية عميقة في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، خاصة فيما يتعلق بتركيبة لاعبي الأدوار في علاقات الدول والشعوب والحضارات والأديان والثقافات بمختلف أنواعها ، وما يخص كيفية أدوارهم ومواقعهم ، وكذلك طبيعة مبادئ اللعبة وقواعدها. وقد أفرزت هذه التغييرات ظروفاً جديدة ؛ سواء على الصعيد العالمي ككلّ ، أو على صعيد العالم الإسلامي. مما جعل من الضروري جدّاً أن يعاد النظر في الأساليب والطرق والمبادئ والقواعد المعتمدة في تعامل المسلمين ـ كمجتمعات وشعوب ـ مع سائر المجتمعات والشعوب غير المسلمة ، ومع العالم الغربي خاصة ، كما أن القيام بهذا الأمر بدوره يتطلب في الخطوة الأولى مراجعة معرفة المتغيرات المفتاحية المؤثرة في تغيير ـ أو استمرار ـ تلك الظروف ، وتقديم تعريف جديد عن تلك المتغيرات ، مع الاطلاع على المؤشرات الرئيسة في شتى المجالات وعلى مختلف الأصعدة. وذلك بغية التوصل إلى فهم صحيح وتصور شامل لمسار التطورات وطبيعتها واتجاهاتها على مختلف الأصعدة ، والعمل على تحديد الأساليب المطلوب اعتمادها ، ونوعية العلاقات بين العالم الإسلامي وبين الآخرين ، بما يتلائم مع الظروف الجديدة.

على ضوء ما تقدم ، وفي معرض الإجابة على السؤال المطروح بأن: «ما هي الأساليب والمبادئ والاستراتيجيات التي ينبغي أن ترتكز عليها علاقات المسلمين ـ كمجتمعات وشعوب ـ مع سائر المجتمعات والشعوب غير المسلمة ، في ظل الظروف العالمية الجديدة ؟» ، يحاول هذا البحث تكوين معرفة شاملة عن مسار وطبيعة التطورات العالمية الراهنة على مختلف الأصعدة ، وفي مختلف المجالات ، وذلك بغية أن يقترح الأساليب والمبادئ والاستراتيجيات الملائمة التي يصلح استخدامها في علاقات الأمة الإسلامية بالآخرين.

ومن هذا المنطلق ، تألّف هذا البحث من مقدمة وثلاثة فصول ، بالإضافة إلى فصل خاص باستخلاص النتيجة ، فبعد **المقدمة** التي تتضمن طرح موضوع البحث والتساؤل الخاص به ، وتشرح مراحل تنظيم هذا التقرير ؛ يأتي **الفصل الأول** ليتناول المؤشرات الرئيسة لظروف وطبيعة الاتجاهات العالمية الحالية في شتى المجالات. وفي سياق التعرف على ظروف وطبيعة التطورات الراهنة في العالم الإسلامي ، يتناول **الفصل الثاني** المؤشرات الرئيسة لظروف وطبيعة الحال الراهنة للمجتمعات والشعوب المسلمة في العالم. أمّا **الفصل الثالث** لهذا البحث ، فهو مخصّص لدراسة المبادئ والاستراتيجيات المطلوب اعتمادها في تعامل العالم الإسلامي مع الآخرين ، وعلى وجه الخصوص مع العالم الغربي. وأخيراً سينتهي البحث إلى النتيجة المستخلصة منه.

الفصل الأول

الظروف العالمية الراهنة في شتى الميادين
مؤشراتها الرئيسة وطبيعتها

لا شك أن الخطوة الأولى لبدء البحث في علاقاتنا مع الآخرين ، تتمثل في التعرف على ظروف العصر ومتطلباته ، وفي معرفة المؤشرات المؤثرة في التطورات العالمية ، والاطلاع على كيفية هذه التطورات واتجاهاتها على مختلف الأصعدة. إذ إن نوعية تعاملنا مع الآخرين ـ كما نوعية تعامل الآخرين معنا ـ تخضع لمتغيرات عديدة ترتبط بالبيئة والظروف التي نتعامل في إطارها ـ نحن والآخرون ـ مع بعضنا. ومن ثمّ ، فإن تكوين معرفة صحيحة عن المتغيرات التي تؤثر ، وبمستويات مختلفة ، على كيفية العلاقات فيما بيننا وبين الآخرين ؛ يبدو أمراً ضرورياً لا مفر منه لذلك ، وفي محاولة لرسم صورة شاملة عن الظروف العالمية الراهنة ، يتضمن هذا الفصل دراسة للمؤشرات الرئيسة للتطورات والاتجاهات العالمية في شتى الميادين السياسية ـ الأمنية ، والاقتصادية ـ الاجتماعية ، والثقافية ـ الدينية.

قبل حوالي خمس سنين ، أي في أوائل شهر أبريل عام (٢٠٠٠ م) ، عندما تطرق الأمين العام للأمم المتحدة السيد كوفي عنان إلى شرح الوضع العالمي الراهن في إطار تقريره إلى مؤتمر القمة الألفي ، أعلن بأنه «إذا أردنا ذكر مفردة تعبّر عما يواجهه عالمنا اليوم من تطورات وتحدّيات ، فلاشك أن تلك المفردة تتمثل في (العولمة)»[١].

---

(١) Kofi Annan, Secretary General of the united Narions, Statement before the Millennium Summit for presenting his Millennium Report, New york,3 April 2000.

مع ذلك ، لم يمضِ على مؤتمر القمة الألفي سنة واحدة حتى جاءت أحداث (١١ أيلول ٢٠٠١ م) الإرهابية التي طالت كلاً من نيويورك وواشنطن ، لتضيف متغيراً جديداً إلى المعادلات العالمية. ممّا خلّف ـ بدوره ـ مضاعفات واسعة النطاق في الظروف العالمية الراهنة. حيث لم يعد اليوم ممكناً تفسير الظروف والتطورات العالمية من خلال الاستعانة بمفردة (العولمة) وحدها. لذلك يبدو أن التطرق إلى الإرهاب الدولي ودراسة تداعياته المؤثرة في مجمل الظروف العالمية الراهنة ، هو أيضاً ضروري جنباً إلى جنب مع مقولة العولمة ، لغرض تفسير الأوضاع السائدة في عالمنا المعاصر. فعلى هذا الأساس ، وتماشياً مع ما يهدف إليه هذا الفصل من بحثنا ، سنبدأ أولاً بشرح الأبعاد المختلفة لهاتين الظاهرتين ، وتأثير تداعياتهما على الظروف العالمية الراهنة.

إن ظاهرة (العولمة) ـ التي تعني: «الانتقال السريع والسهل والواسع النطاق والمتنامي لأفراد البشر ، والثقافات والقيم ، والأفكار والمعلومات ، والبضائع والرساميل والخدمات ، والأمراض والجرائم ، في أرجاء المعمورة» ، وذلك كنتيجة لما أحرزته البشرية من تقدم عميق واسع النطاق في مجال تقنية المعلومات والاتصالات ونظام المواصلات ـ قد أدّت إلى تطوير مختلف نواحي الحياة الفردية والاجتماعية للإنسان ، وذلك على نطاق واسع وبشكل مدهش لم يسبق له مثيل ، فانتقلت بالإنسان إلى طور جديد من الحياة على وجه الكرة الأرضية ، يختلف عن الأطوار السابقة اختلافاً عميقاً في الشكل والجوهر. لذلك فقد قُبلت ظاهرة العولمة ، واستُخدمت كمفهوم أساسي للتعبير عن الواقع الراهن للحياة البشرية ، بعد أن أوجدت ظروفاً عالمية جديدة بسبب (ضغط الزمان والمكان)[1].

إن الأهمية التي تتميز بها ظاهرة العولمة ، قد حوّلتها خلال السنوات الأخيرة إلى موضوع رئيس وخطاب غالبٍ في الدراسات والأبحاث الخاصة بالعلوم الإنسانية والاجتماعية على صعيد العالم. حيث تمَّت دراسة هذه الظاهرة من زوايا وجوانب شتّى ، بما فيها تعريف العولمة ، وخلفياتها التاريخية ، ومنطلقاتها النظرية ، ومرتكزاتها التقنية ، فضلاً عن تأثيراتها ومضاعفاتها في مختلف الميادين.

---

(١) Time Speace Comópression.

كما أن اهتمام المفكرين بدراسة طبيعة وجوهر العولمة والروح التي تحكمها ، وبتقييم تأثيراتها على مختلف جوانب حياة الإنسان ، قد فاق اهتمامهم بأي جانب آخر في هذا المضمار.

هناك رؤى ومواقف مختلفة فيما يتعلق بطبيعة العولمة كظاهرة؛ فهناك نظرتان رائجتان نسبياً ـ ومختلفتان تماماً ـ تجاه العولمة ؛ حيث إن الأولى تعتبرها (عملية: process) بينما تعتبرها الثانية (مشروعاً). ويقدم كل من النظرتين ، تفاسير مختلفة حول ما يرتبط بالعولمة من خلفية تاريخية ، ومبادئ نظرية ، ومميزات ، وتأثيرات[1].

يرى بعض المفكرين المعاصرين ـ سيما في العالم الغربي ـ أن العولمة عبارة عن (عملية: Process) وبتعبير أوضح: هي مرحلة من مراحل التطور في حياة بني نوع الإنسان على وجه الأرض ؛ فهي تعدّ ظاهرة طبيعية تماماً ، رغم تميزها بوجود فوارق أساسية بينها وبين ما سبقها من منعطفات في مسار تطور الحياة البشرية ، كالثورتين الزراعية والصناعية ، مع ذلك لا ينكر هؤلاء التأثيرات السلبية التي تركتها هذه الظاهرة على مختلف مجالات حياة الإنسان ، فيؤكدون على ضرورة تعاون البشرية جمعاء ـ أفراداً ومجتمعات ـ لمواجهة هذه السلبيات.

بالمقابل ، يرى البعض الآخر من المفكرين ـ سيما في العالم الإسلامي ـ بأن هذه الظاهرة من أصلها مشروع مخطّط ، وضعه العالم الغربي الذي يحاول تقسيم العالم إلى جزأين: متفوق وبربر ؛ بغية فرض الهيمنة الليبرالية الرأسمالية الغربية على العالم بأسره وبشكل شامل ، وذلك من خلال فرض سيطرته على الثروات الطبيعية والأسواق العالمية ، ونشر ثقافة الاستهلاك والاستغراق في التنوع والتلذذ ، وتعميم الثقافة الغربية ـ وما يتعلق منها بنمط الحياة الأمريكي خاصة ـ كثقافة كونية ، بالإضافة إلى عولمة السيطرة السياسية الغربية وفرضها على سائر الدول بطرق شتى ، بما في ذلك فرض الديموقراطية[2]. وفي هذا السياق ، يعتبر

---

(١) الدكتور عبد القيوم سجادي ، الإسلام والعولمة ، المصدر: نادي الفكر [= باشكاه انديشه] ٢٧/ ٧/ ٢٠٠٣ م.

(٢) حول العولمة كمشروع ، راجع ما يلي: =

هؤلاء أن العولمة من المنظور الثقافي ، هي نوع من (الإمبريالية الثقافية) التي تحاول فرض هيمنتها على ثقافة الدول المتخلفة أو الضعيفة ، وذلك من خلال نشر وتطوير وسائل الإعلام[1]. إلا أن هؤلاء يعترفون في الوقت نفسه ببعض الآثار الإيجابية الناتجة عن العولمة بالنسبة للدول النامية ، معتبرين ذلك نتائج جبرية فرضت نفسها على المشروع بطبيعة الحال.

إن دراسة أعمق للرؤيتين المذكورتين أعلاه حول العولمة ، تكشف أن المجموعة الأولى تعتبر أن منطلق العولمة هو تطور الصناعة والإبداعات التقنية التي حققتها البشرية خلال العقود الأخيرة ، وبتعبير آخر : يرى هؤلاء أن (النواحي التقنية للعولمة) تتميز بأهمية أكبر . أما المفكرون من المجموعة الثانية ، فإنهم إذ يعترفون بدور الصناعة وتطور طاقات الإنسان التقنية في ظاهرة العولمة ، يؤكدون في نفس الوقت على أن الدور الأكبر ـ أو الدور الرئيس ـ في هذه الظاهرة يعود إلى التغيرات التي طرأت على عقلية الإنسان الغربي إثر النهضة الأوروبية ؛ فإنهم ـ بتعبير آخر ـ يؤكدون على (الجوانب الإيديولوجية) لظاهرة العولمة ، مقتنعين بأن الجوانب السلبية الكثيرة لهذه الظاهرة ، قبل أن تكون ناشئة عن تطور التقنية ، فإنها قد نشأت عن اتجاه العالم الغربي نحو تجريد الحياة البشرية كلها ـ بما فيها التقنية ـ من صفة القدسية ، وبخاصة محاولته لإحلال (الإنسان) محل (الإلـه) ، وقطع علاقة الإنسان بـ (الجنة السماوية) ، عملاً على خلق (جنة أرضية) لبني الإنسان[2].

= حسن رحيم بور أزغدي ، العولمة ومسلمي العصر الحاضر ، نص كلمة ألقيت عام ٢٠٠٤ م؛ مجلة بويا.

واندانا شيوا ، ثلاثة تيارات للعولمة ، مجلة سياحت غرب الشهرية ، السنة الأولى ـ العدد السابع ، يناير ٢٠٠٤ م.

(١) Edward W.said, Culture and impreialism, New York, Knopf,1993.

(٢) راجع:

سيد حسين نصر ، الإنسان والطبيعة: الأزمة المعنوية للإنسان العصري ، ترجمه إلى الفارسية الدكتور عبد الرحيم كواهي ، طبع بطهران ، مكتب نشر الثقافة الإسلامية ، عام ٢٠٠٠ م.

لينا باب ، الفلسفة والتقنية ، ١٧/٨/٢٠٠٣ م ، موقع نادي الفكر [باشكاه انديشه] على=

وفضلاً عن الآراء المطروحة حول طبيعة العولمة ومنطلقها ـ والتي تعدّ بدورها مهمة وجديرة بدراسة عميقة وشاملة ـ هناك آراء طرحت حول ما لهذه الظاهرة من آثار وتداعيات ـ سلبية وإيجابية ـ في مختلف شؤون حياة الإنسان الفردية والاجتماعية. وهذه الآراء تشكّل طيفاً واسعاً من الرؤى ـ ابتداءً من أكثرها تفاؤلاً، وانتهاءً بأشدها تشاؤماً ـ حول مختلف التداعيات والمضاعفات التي تترتب على العولمة. وتتناول الآراء المذكورة في مجموعها، الفرص المتاحة والتحديات والتهديدات التي أفرزتها عملية العولمة في مختلف الميادين السياسية ـ الأمنية، أو الاقتصادية ـ الاجتماعية، أو الدينية ـ الثقافية، وذلك على أصعدة شتى من حياة الإنسان؛ سواء كانت دولية أو إقليمية أو وطنية ـ أو حتى فردية ـ حيث إن دراسة هذه الآراء من شأنها أن تقدم صورة واضحة وشاملة ـ نسبياً ـ عما يشهده العالم المعاصر من ظروف ومستجدات.

وبما أن معرفة كيفيات واتجاهات التطورات التي يشهدها العالم المعاصر بمختلف شؤونه، لن تكون ممكنة ـ أو لن تكون شاملة وبعيدة عن الملابسات على أقل تقدير ـ إلا إذا اقترنت بدراسة لمختلف أبعاد وزوايا أحداث أيلول (٢٠٠١ م) الإرهابية وتداعياتها الواسعة النطاق التي طالت حياة بني البشر؛ فلا بدّ من إشارة سريعة إلى هذا الموضوع قبل التطرق إلى شرح مختلف الآثار الناتجة عن ظاهرة العولمة.

رغم أن الإرهاب الدولي بصفته عملية سياسية ـ أمنية، لا يعتبر ظاهرة جديدة في حياة الإنسان، إلا أن عملية (١١) أيلول الإرهابية المتميزة بحجمها وطبيعتها، قد فرضت تغييراً عميقاً واسع النطاق، وبشكل لم يسبق له مثيل،

= الإنترنيت، وعنوانه: www.Bashgahh.net.articles.

الدكتور صادق طباطبائي، عالم الإعلام والعولمة، مجلة برسمان الشهرية ـ عدد شهر مرداد (يوليو ـ أغسطس) ٢٠٠٣ م.

حسن رحيم بور أزغدي، العولمة ومسلمي العصر الحاضر، نص كلمة ألقيت عام ٢٠٠٤ م، مجلة بويا.

سيد مرتضى آويني، نحن والثقافة العالمية الموحّدة، موقع نادي الفكر [باشكاه انديشه] على الإنترنيت، وعنوانه: www.bashgahh.net.articles.

على شتى جوانب حياة الإنسان الفردية والاجتماعية ، وذلك ابتداءً من الحقوق والحريات الفردية في حقل الحياة الخاصة للمواطنين ، ومروراً بنوع التعامل بين أتباع مختلف الديانات والحضارات ونظرتهم إلى بعضهم ، ونوع تعامل الأطراف الحكومية وغير الحكومية اللاعبة على المسارح الدولية والإقليمية والمحلية ، وما لهذه الأطراف من أدوار ومواقع وقدرات ، وانتهاءً بالنظريات والمفاهيم المتعلقة بمقولات كالأمن القومي ، والأمن الدولي ، وسيادة الدول ، والتجارة ، والسياحة ، وحركة الرساميل ، والهجرة ، والأنظمة المتبعة في مجال النقل والنفقات المترتبة عليه ، والجمارك ، والتعليم ، والإعلام و.. حتى فنّ العمارة. وبذلك قد تحوَّل الحادث إلى منعطف في تاريخ العلاقات الدولية ، بدرجة أصبح معها النظام الدولي الحالي يُعرف باسم النظام الدولي لعالم ما بعد (١١) أيلول أكثر من كونه يُعرفُ باسم نظام ما بعد الحرب الباردة. مما يجسّد الانطباع العام السائد في العالم عن التداعيات الواسعة النطاق التي خلفها ذلك الحادث.

بعد هذه المقدمة ، غير الوجيزة نسبياً ، حول ظاهرتي العولمة والإرهاب الدولي ، نتطرق الآن إلى شرح الآثار التي تركتها هاتان الظاهرتان على مختلف شؤون حياة الإنسان السياسية ـ الأمنية ، والاقتصادية ـ الاجتماعية ، والدينية ـ الثقافية ، وذلك على مختلف الأصعدة الدولية والإقليمية والوطنية والفردية. وذلك بغية أن نستعين بها ـ كمؤشرات هامة للظرف الدولي الراهن ـ لرسم صورة شاملة ، وشافة نسبياً ، عن ظروف الوسط الدولي وتطوراته.

أ ـ المؤشرات الرئيسة للظروف السائدة عالمياً في المجال السياسي ـ الأمني:

إن دراسة الوضع الراهن للسياسة الدولية والنظام الدولي والظروف السياسية ـ الأمنية السائدة عالمياً ، تؤكد حدوث تغيرات عميقة ، شكلية وجوهرية ، في كل من: كيفية النظام الدولي ، وتركيبة أطراف اللعبة في المسرح الدولي وأدوارها ومواقعها ، ودور وطبيعة مبادئ وقواعد اللعبة ، والمعايير الدولية ، والقانون الدولي ، والآليات والهيئات الدولية ، وكيفية الحروب والصراعات ، والخطاب العالمي الغالب ، والترابط بين الدول ، وما يتعلق بالأمن الدولي من

مفاهيم ونظريات ، والسيادة الوطنية ، ودور وطبيعة مقومات الاقتدار الوطني ، ونوعية الأنظمة السياسية .

ومع أن النظام الدولي الحالي الذي تبلور منذ انهيار نظام القطبين ، لم يتخذ بعدُ شكله النهائي المكتمل رغم ما شهدته السنين الماضية من تطورات وتغييرات في الساحة الدولية ؛ إلا أن التنبؤ بالاتجاهات التي تتخذها التطورات في هذا الميدان ، لا يبدو صعباً للغاية ، على ضوء ما تكشفه دراسة الأدلة والمؤشرات الموجودة ، فقد أثبتت تطورات السنين الأخيرة بأن النظام الدولي قد أصبح يتحول إلى (نظام أحادي القطب) في أسوأ الحالات تشاؤماً ، وإلى نظام (قطب واحد ـ عدة أقطاب) في أفضل الحالات تفاؤلاً . وعلى افتراض أي من الحالتين ، ستكون الولايات المتحدة الأمريكية على رأس الهرم بصفتها القوة العالمية المتفوقة التي لا تنازعها قوة[1] . كذلك على افتراض قيام نظام (قطب واحد ـ عدة أقطاب) ، ففي تلك الحالة أيضاً ستلعب سائر القوى العالمية الكبرى أدواراً من الدرجة الثانية . ومهما يكن من أمر ، فإن حصول أي تغييرات في وضع النظام الدولي بما يسفر عن الصيغة النهائية التي تتوزع وفقها القوى على صعيد العالم ، سيؤثر على السياسة الدولية بشكل ملحوظ ، وسيلعب دوراً كبيراً في تحديد وجهة التطورات الدولية في مختلف الميادين[2] .

---

(١) يشير بعض منظّري السياسة والعلاقات الدولية إلى وجود تناقض صارخ في السياسات الأمريكية ، نظراً لكون الولايات المتحدة تزعم أنها دولة تتمتع بنظام حكم هو أكثر الأنظمة ديمقراطية في العالم من جهة ، وأنها تحاول من جهة أخرى السيطرة على العالم من خلال اعتمادها سياسة الاتجاه الواحد وإقامة نظام عالمي أحادي القطب يتسم في جوهره بالسلطوية ومعارضة مبدأ المشاركة والديموقراطية .

(٢) راجع :

Boutros Ghali, Boutros. Empowering the united Nations Foreign Affairs, No 71 (Winter 1992,1993): 89-102.

Hoffmann, Walter. United Nations Security Council Reform and Restructuring Livingston, NJ: the center for UN Reform Education, 1994.

Edward C. Luck, Refirming the United Nations: Lessons From a Hestory in progredd International Relations Studies and the United Nations Occasional Papers, 2003 No.1.

ويبدو أن التركيبة النهائية لموازنة القوى في العالم ، ستنعكس على تركيبة أعضاء مجلس الأمن الدولي الدائمين منهم وغير الدائمين. ومن المتوقع أن تبدأ اعتباراً من هذا العام المناقشات الجادة لإعادة هيكلة مجلس الأمن.

يتمثل أحد مؤشرات الوضع العالمي الراهن ، في تنامي أهمية الجهات اللاعبة خارج نطاق الدولة[١] ، ودور هذه الجهات في التطورات الدولية ، مثل: المؤسسات أو الشركات متعددة الجنسيات التي يتعدى مجال عملها النطاق الوطني ، والمنظمات غير الحكومية ، ومؤسسات المجتمع المدني ، بل وحتى الأشخاص أحياناً.

إن دمج الشركات العالمية الكبرى في بعضها لتكوين شركات عملاقة جديدة منها ، والاتجاه المتنامي إلى تكوين مؤسسات غير حكومية على الصعيد الدولي وفي مختلف مناطق العالم ، بالإضافة إلى تطوير مجال عمل المؤسسات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني كمّاً ونوعاً ؛ كل ذلك إن دل على شيء فإنما يدل على استمرارية الاتجاه المذكور آنفاً فيما يخص دور وأهمية الجهات اللاعبة خارج نطاق الدولة ، مما يؤدي إلى تعزيز دور هذه الجهات في التطورات العالمية القادمة أكثر فأكثر. . فعلى سبيل المثال: هناك بعض الشركات متعددة الجنسيات التي تعادل القدرة الاقتصادية لواحدة منها كل القدرات الاقتصادية لعدد من الدول النامية مجتمعة ، والتي تندرج في قائمة القوى الاقتصادية العالمية المقتدرة ، متمتعة بمستوى رفيع من التقنية المتطورة. فلاشك أن هذه المميزات تجسد بوضوح قدرة الشركات المذكورة على التأثير في مسار التطورات العالمية[٢].

---

(١) Non State actors.

(٢) الإحصائيات الموجودة في هذا المجال تدل بوضوح على مدى قدرة ونفوذ هذه العناصر اللاعبة في العالم. فعلى سبيل المثال: يفيد آخر الإحصائيات الصادرة ، بأن الشركات المتعددة الجنسيات تشكل (٥١) كياناً من أصل مائة كيان اقتصادي ضخم في العالم ، والحكومات تشكل (٤٩) كياناً منها. كما أن ما يربو على ثلثي حجم التجارة العالمية يتم بواسطة (٥٠٠) شركة متعددة الجنسيات ، وأن الإيرادات السنوية لعشر شركات متعددة الجنسيات ، أكثر من مجموع الدخل السنوي لمائة دولة فقيرة في العالم مجتمعة.

كما أن المنظمات غير الحكومية الناشطة على الصعيد الدولي قد شهدت هي الأخرى نمواً ملحوظاً من الناحيتين الكمية والنوعية ، وإن تواجدها في ميدان السياسة العالمية قد أثار هذه الأيام الحديث عن «جغرافية جديدة للقوة» في الساحة الدولية. حيث إن المنظمات غير الحكومية أيضاً قد أصبحت تُعتبر من العناصر الرئيسة التي تلعب دوراً في مجال اتخاذ القرارات الدولية ، وذلك جنباً إلى جنب مع الحكومات والشركات المتعددة الجنسيات والمنظمات الدولية[1].

وفي هذا السياق ، لا يمكن تجاهل الدور المتنامي للفرد في تطورات المجتمعات المعاصرة ، باعتبار ذلك من نتائج التقدم الحاصل في حقل العلم والتقنية. فعلى سبيل المثال: يستطيع اليوم شخص واحد ، وخلال سويعات معدودة ، أن يلحق خسائر فادحة بجانب كبير من التعامل التجاري على وجه الأرض ، وذلك من خلال قيامه بنشر فيروس عبر حاسوبه الشخصي. أو أن يقوم بعيداً عن أي رقابة حكومية بإيصال معلومات خاصة بمستجدات بلاده ـ مع مطالبه ـ إلى آذان ملايين من الناس خارج حدود وطنه ، ليحرّض بذلك الرأي العالم العالمي ضد حكومته ، لكن ـ رغم ذلك ـ لا يمكن ، بعدُ ، اعتبار الفرد عنصراً مهمّاً في عملية الأدوار على المسرح الدولي.

وعلى ضوء ما يلاحظ من دور ملحوظ لمثل هذه الجهات اللاعبة ، يرى الأمين العالم للأمم المتحدة ، السيد كوفي عنان ، بأن أدوار هذه الجهات في عالمنا المعاصر قد أصبحت من الأمور المسلم بها ، والتي لا يمكن تجاهلها ، مشيراً إلى ارتفاع عدد المؤسسات الدولية غير الحكومية بشكل تصاعدي ، وتنامي دور الجهات اللاعبة غير الحكومية في التطورات العالمية في حالات عديدة. لذلك ، فإنه يقترح الاعتراف بدور الجهات غير الحكومية اللاعبة في الساحة وقدرتها على التأثير ، وذلك خلال أي تخطيط يهدف إلى مواجهة التحديات العالمية القادمة ، وأن تتم الاستعانة بقدراتها في مختلف الميادين من خلال إتاحة

---

(١) الدكتور محمد مهدي مظاهري ، موقع المنظمات غير الحكومية في عملية وضع السياسات العالمية ، صحيفة همشهري ديلماتيك ، العدد ٨ ، أواخر فبراير ٢٠٠٤ م.

الفرصة لها لتشارك في معالجة المشاكل العالمية وإدارة الأزمات الدولية[1].

وفيما يتعلق بكل من: مبادئ وقواعد اللعبة ، والمعايير الدولية ، والقانون الدولي ، والآليات والهيئات الدولية ـ باعتبارها عناصر تسهل في مجموعها عملية التعاون في شتى المجالات بين الأطراف اللاعبة في الساحة الدولية ، فضلاً عن كونها تنظم سلوكيات هذه الاطراف ـ هناك ملاحظتان حول دور وطبيعة هذه العناصر:

الأولى: أن هذه العناصر قد أخذت تزداد عدداً ، وأن الذي يؤكد هذا الواقع هو وضع النُّظم الخاصة بالقانون الدولي وتطويرها في شتى المجالات ، بالإضافة إلى إنشاء مؤسسات دولية جديدة.

والثانية: تتمثل في التحدي الذي واجهه دور بعض هذه العناصر وأداؤها ـ كما هو الحال في بعض أنظمة القانون الدولي ، أو فيما يتعلق بدور مجلس الأمن الدولي خلال السنوات الأخيرة ، وذلك نتيجةً لطريقة تعامل بعض الدول سيما الولايات المتحدة مع أنظمة القانون الدولي ، أو مع مجلس الأمن ـ الأمر الذي قد وضع هذه العناصر أمام آفاق غامضة نسبيّاً. لكن يبدو أن مرور الوقت سيكون كفيلاً بتعديل هذا الموقف.

على ضوء الإجراءات التي قامت بها أمريكا وحلفاؤها خلال السنوات الأخيرة ، من جانب واحد وبصيغة تعسفية ، في كل من أفغانستان والعراق والتي في كثير من الحالات كانت في تعارض صارخ مع الأنظمة والقوانين الدولية كما مع المبادئ والمعايير السائدة في علاقات الأطراف الدولية ، ناهيك عن كونها خارج نطاق المؤسسات الدولية المختصة ، وبالتحديد مجلس الأمن الدولي الذي يمثل الجهة الوحيدة المختصة دوليّاً بالحفاظ على السلام والأمن الدوليين ؛ فقد توصّل بعض خبراء العلاقات الدولية إلى القناعة بأن مثل هذه المبادئ والأنظمة والمؤسسات سينحسر دورها مستقبلاً. حيث إن هذه العناصر سوف لا توظف

---

(١) Kofi Annan, Secretary-General of the United Nations We the peoples the role the United Nations the 21 century, Published by the United Nations Department of public Information, New York,2000, Paragraphs 335-35]

لتقييد تصرفات الدول القوية والحدّ منها ، وإنما ستوظف لإخضاع الدول الضعيفة فحسب. وإن دور بعض الهيئات الدولية ، وبخاصة منظمة الأمم المتحدة ، سيتمثل بشكل رئيس في إضفاء صفة الشرعية على أعمال وتصرفات الدول القوية.

وفي إشارة إلى تصريحات بعض المتحدثين الأمريكان ـ الذين «أعلنوا معارضتهم الصريحة للقيود التي تفرضها الشرعية الدولية ، مؤكدين على حقهم في اتخاذ القرار من جانب واحد لأي إجراء يرونه ، بما في ذلك شن الحملات الرادعة دفاعاً عن مصالحهم القومية» ـ يعبر خبراء العلاقات الدولية عن رأيهم بأن استقرار نظام كهذا ، يكون بمعنى سيادة «نظام بعيد عن الإنصاف والمساواة والشفافية»[1].

من خلال دراسة لطبيعة الحروب والصراعات ومنطلقاتها في عالمنا المعاصر ، يتبين لنا أن ظاهرة وقوع الحروب بين الدول وحالات الاعتداء على الحدود قد انحسرت على العموم. وبالمقابل ، حلت محل الحروب بين الدول ، الصراعاتُ الداخلية والمجازر البشرية التي تقع على نطاق واسع نسبياً ، والتي تنبثق في الغالب إما من الخلافات القومية والمذهبية ، أو من الانتماءات السياسية ، أو من الفقر والتمييز ، أو من أرباح عصابات تجارة السلاح والمخدرات والخامات المعدنية الثمنية.

وهذا الواقع قد حول طبيعة التهديدات الموجهة ضد أمن البلد ، من كونها تهديدات أرضية موجّهة من قبل بلد آخر ، إلى تهديدات موجهة ضد أرواح المواطنين عبر صراعات محلية تقع عموماً بواسطة فئة من المواطنين في البلد نفسه. من جانب آخر يلاحَظ أن المجازر الوحشية التي تحصد الأفراد وبخاصة المدنيين منهم خلال هذه الصراعات ـ والتي تقع بشكل رئيس في الدول الفقيرة النامية ، والتي يشوبها التدخل الأجنبي بوضوح ـ تزيد من أهمية مسألة حماية

---

(١) Alyson J.K. Bailes, Director of the Stockholm International Peace Research Institute, the future of international order: a European Perspectve, Remarks at a seminar hosted by the center for Democratic control of Armed forces, Geneva,20 November 2003.

المدنيين خلال الصراعات المسلحة ، ممّا يمهّد الأرضية للتدخل تحت غطاء الدافع الإنساني. وهذا بدوره يمثل تهديداً ضد سيادة هذه الدول.

كما أن بعض القوى الكبرى أصبحت تحاول إضفاء صفة الشرعية على مثل هذا التدخل ، مستدلة في ذلك بأنه لا يجوز أن يتحول أي مبدأ قانوني ـ بما في ذلك مبدأ احترام سيادة الدول ـ إلى متراس يُحتَمى به لارتكاب الجرائم ضد البشرية.

ومن جانب آخر: جاءت عمليات (١١) أيلول الإرهابية ، التي نفذتها شبكة إرهابية ضد أقوى دولة في العالم ، لتتحدى الدول في أمنها القومي الذي لم يكن يهدَّد حتى ذلك التاريخ إلا من قبل دولة أجنبية. وقد أصبحت العصابات والشبكات الإرهابية ، بل وحتى الأفراد أحياناً ، كعناصر تهديد تتحدى قدرات الدول. نظراً لتمكن هؤلاء من التخطيط للعمليات الإرهابية ، وتنفيذ مخططاتهم ، وذلك من خلال الاستعانة بالعلم واستخدام التقنيات والأجهزة المتاحة في عالمنا المعاصر.

كما أن هذا الظرف الجديد الذي طوّر طبيعة التهديدات الموجهة ضد الأمن القومي لدول العالم ، قد أحدث تغييراً في المفاهيم والنظريات الخاصة بالأمن بوجهيه القومي والدولي. فعلى ضوء طبيعة هذه التهديدات ، لا تبقى دولة بمأمن منها ، ولا تستطيع أي دولة مواجهتها على انفراد. إذ إن مواجهة هذه الظاهرة تتطلب تعاوناً من جميع الدول والأطراف التي تلعب أدواراً على الصعيدين الدولي والوطني. وهذا ما أسفر بدوره عن تزايد حالات التقارب الدفاعي ـ الأمني على الصعيد الإقليمي ، نظراً لتزايد الترابط الأمني بين الدول أكثر من أي وقت مضى.

كما أن الطابع الأمني الذي تميز به المحيط الدولي والذي تحول إلى خطاب عالمي سائد ، هو أيضاً تطورٌ آخر شهده المسرح الدولي بعد حادث (١١) أيلول ، وخاصة بعد الإجراءات السياسية ـ السايكولوجية ، والتحركات الأمنية ـ العسكرية التي قامت بها الولايات المتحدة الأمريكية في مختلف أرجاء العالم تحت عنوان محاربة الإرهاب (التي تختلف عن مكافحة الإرهاب بالطبع). حيث إن هذا التطور أيضاً يساهم بدوره في التمهيد لتفسير سلوك الآخر بمنظار عدائي ، مما يؤدي بطبيعة الحال إلى انحسار الثقة المتبادلة ، ويكوّن عقلية مهيأة لاستخدام

القوة في العلاقات الدولية. الأمر الذي يُعتبر بدوره عاملاً مُخلاً بالأمن والاستقرار الدوليين.

ومن بين الاتجاهات الأخرى التي تلاحظ على الصعيد الدولي كمميزات للظرف الدولي الراهن، يمكن الإشارة إلى ما تواجهه السيادة الوطنية في دول العالم من تآكل تدريجي مستمر، وما يشهده الاقتدار الوطني للحكومات من تغييرات في مقوماته سواء من ناحية الأولوية أو الدور أو التركيبة. ففي عالم اليوم، قد تغير مفهوم السيادة الوطنية بإطارها التقليدي، وقد ظل دور السيادة الوطنية يتضاءل يوماً بعد يوم، وذلك لأسباب عديدة، منها تنامي دور اللاعبين الجدد في الساحة الدولية ـ كما تقدم ـ، والتطور الكميّ والنوعي الحاصل في التعهدات الدولية التي تلتزم بها الدول في إطار المنظمات والاتفاقيات الدولية والتي تقيِّد بشكل متزايد حرية عمل الحكومات في شتى المجالات، بالإضافة إلى تطور التقنية الحديثة سيما في حقل الاتصالات والمعلومات، بما يتيح لمواطني الدول مجالاً واسعاً ليتصرفوا بحرية، ويمكِّنهم في كثير من الحالات من القيام بأعمال ـ داخل أوطانهم أو خارجها ـ بعيداً عن سيطرة حكوماتهم. ولا شك أن إحدى نتائج هذا الوضع هي إيجاد مجال أرحب لسائر اللاعبين على الصعيد الدولي، ومزيد من حرية العمل للمنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني ـ كما للإفراد ـ داخل نطاق المجتمعات.

ولا بد من الإشارة إلى أن تقارير الأمم المتحدة تفيد بأن سكان (١٦) منطقة في العالم ما زالوا يعيشون تحت وصاية بعض القوى العالمية؛ حيث إنهم لم ينجحوا بعدُ في نيل الاستقلال والسيادة في وطنهم. وهذا في الوقت الذي أصبحت فيه السيادة الوطنية لدول العالم تتآكل وتضمر تدريجيّاً! فلا بد من اعتبار هذا الوضع من النماذج البارزة لانعدام المساواة في عالمنا المعاصر[1].

بموازاة التآكل المضني الذي ظلت السيادة الوطنية في الدول تعاني منه بشكل

---

(١) راجع:

UNDOC: GA\COL\3106 (21\06\2004)& GA\SPD\284 (04\10\2004) on proceedings of the UN General Assembly Special Committee on Decolonization.

تـدريجـي مستمـر ، ونتيجـةً لتطـور العلـوم والتقنيـة فـي مجـال الاتصـالات والمعلومات ؛ شهدت مصادر ومقومات الاقتدار الوطني في الدول ، هي الأخرى ، تزحزحاً كبيراً فيما يخص أولويتها ودورها. فقد تقلصت اليوم أهمية المقومات المادية للاقتدار الوطني للدول ـ كقدرتها الاقتصادية مثلاً ـ وبالمقابل ، ازدادت أهمية المصادر البرامجية (Soft ware) للقدرة ـ والتي يعبَّر عنها بالقدرة البرامجية ـ وذلك باعتبارها إحدى المقومات الأساسية في بنية القدرة الوطنية للبلاد. ووفقاً للنظريات التي تعتبر أن الاقتدار الوطني قد أصبح في طور الانتقال من (الثراء المادي) إلى (الثراء المعلوماتي) ، فلا بد للدول أن تعطي الأولوية ـ في التخطيط ـ لعملية النهوض بأمر التعليم ، والعمل على اكتساب ـ تطوير ـ العلوم والتقنية والمعلومات[1].

وبإجمال ، لا بد من القول بأن المفاهيم والنظريات الخاصة بالسيادة الوطنية والاقتدار الوطني قد تغيرت على ضوء التآكل المضني للسيادة الوطنية ، وتزحزح مواقع كلٍّ من دور وتركيبة وأولوية المقومات الخاصة بالاقتدار الوطني.

هناك موضوع آخر يجدر بالملاحظة باعتباره من المؤشرات الهامة للتطورات والظروف العالمية الراهنة على الصعيد السياسي ، ألا وهو التغيير من نوع الأنظمة السياسية في العالم ، وتنامي اتجاه الحكومات نحو الديمقراطية (أو تبني النهج الديمقراطي) أكثر فأكثر ؛ حيث إن هذا الاتجاه بما لقي قدراً كبيراً من الدعم المادي والمعنوي من العالم الغربي الذي لجأ إلى ممارسة الضغط والإرغام في حالات عديدة ؛ قد تحول إلى نوع من المعايير والقيم الدولية في مجال الحكم وإدارة البلاد ـ بغضّ الطرف عن كونه اتجاهاً صحيحاً أو خاطئاً.

ب ـ المؤشرات الرئيسة للظروف السائدة عالميّاً في المجال الاقتصادي الاجتماعي:

من خلال متابعة اتجاهات الاقتصاد الدولي الحالية ، يتبين لنا أن إمكانية

---

(١) Joseph S.Nye. Dean of Harvard University,s John F. Kennedy School of Govrmment. (The Means to Success in World Polittics). Perseus Berseus Books Group 1989.

الانتقال السريع للرساميل والبضائع والخدمات والمعلومات في مختلف أرجاء المعمورة ، مع تهيئة الأرضية الملائمة لتطوير التجارة والإنتاج ، وتحسين مؤشرات الاقتصاد العالمي ، قد أدت إلى نمو الاقتصاد العالمي بشكل عام ، رغم ما يشهده من نكسات أو عثرات مرحلية عابرة.

مع ذلك ، فإن تقييم الاتجاهات المذكورة يرشدنا إلى واقع آخر ؛ وهو أنه بالتوازي مع النمو العام الذي شهده الاقتصاد العالمي ، تزايدت حالات عدم التكافؤ ، والفقر ، والبطالة ، ورواج الثقافة الاستهلاكية ، والاستخدام الجائر للمصادر الطبيعية والثروات المعدنية ، بالإضافة إلى تدمير البيئة بجوانبها المختلفة وعلى نطاق واسع. كما أن الفجوة بين الدول الفقيرة والغنية قد ازدادت اتساعاً نتيجةً لاختلاف وتيرة النمو الاقتصادي بين مختلف دول العالم. وإن خطط التنمية الاقتصادية ومشاريع مكافحة الفقر في الدول النامية ـ سيما في القارة السوداء ـ قد أحيط نجاحها بهالة من الغموض والضبابية ، وذلك بسبب تهميش أعداد كبيرة من العمال والمزارعين والقوى العاملة في تلك الدول من جراء حالات من التنافس غير المتكافئ هناك[1].

بموازاة هذه الاتجاهات ، اتجهت الاقتصاديات العالمية نحو مزيد من الترابط والتشابك مع بعضها ، وذلك من جراء تصاعد حالة التنافس بين الأطراف اللاعبة في الساحة الاقتصادية الدولية. مما دفع باقتصاديات العالم نحو الاندماج والتقارب مع بعضها ، بعد أن صارت قدراتها قاصرة عن متابعة مصالحها على انفراد. والدليل البارز على ذلك هو اندماج الشركات العالمية الكبرى في بعضها لتتحول إلى شركات عملاقة جديدة ، تمكنها قدرتها المالية والعلمية والتقنية والإدارية من لعب دور فاعل في توجيه مسار التطورات الاقتصادية العالمية. كما أن الاتجاه المتزايد نحو إيجاد وتعزيز الآليات والاتحادات الاقتصادية في مختلف مناطق العالم ، هو أيضاً دليل آخر على هذا الواقع.

لا شك أن الاتجاه المذكور سيؤدي إلى تصاعد الاتجاه التنافسي في الاقتصاد

---

(١) Globalization: Threat o opportunity ? International Monetary Fund, Jannuary 2002.

العالمي ، وبالإضافة إلى تزايد الفجوة بين الاقتصاديات القوية والضعيفة ، وازدياد حالة انعدام التكافؤ في الاقتصاد العالمي . مما يعني ـ بعبارة أصح ـ مزيداً من القوة للأقوياء ، ومزيداً من الضعف والعجز للضعفاء . وهذا في الوقت الذي تشير فيه إحصاءات البنك الدولي إلى أن من مجموع سكان العالم البالغ عددهم ستة مليارات نسمة ، هناك مليار نسمة يعيشون تحت خط الفقر . حيث لا يصل الدخل اليومي للفرد في هذه المجموعة إلى دولار واحد . بالمقابل ، يلاحظ أن (٨٠٪) من إجمالي الإنتاج الوطني لدول العالم يعود إلى مليار شخص فقط[١] . كما أن تقييم الجهود المبذولة دولياً بهدف تخفيض منسوب الفقر في العالم لا يبشر بمستقبل واعد . وقد أكد التقرير المشترك الذي خرج به كل من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في مجال تقييم مقومات تحقيق أهداف الألفية ـ ومنها تحسين الوضع الاقتصادي لنصف فقراء العالم لغاية عام (٢٠١٥ م) ـ بأن معظم الدول النامية لن تكون قادرة على تحقيق أهداف الألفية بما فيها الأهداف المتعلقة بتقليل مستوى الفقر . وذلك مع اعتراف التقرير بالوتيرة المتصاعدة لحالة انعدام التكافؤ في الاقتصاد العالمي .

وإلى جانب الاتجاه الراهن في الاقتصاد الدولي ، والذي أصبح يهدد التنوع البيئي على وجه الأرض من جراء إهمال البيئة ؛ فإن تنويع الإنتاج يعد من المميزات الأساسية للاقتصاديات العالمية الضخمة . الأمر الذي أدى إلى تكوين ثقافة الانهماك في التنوع والاستهلاك على الصعيد العالمي .

وفي سياق سرد مؤشرات الوضع الراهن للاقتصاد العالمي ، يمكن الإشارة

---

(١) حاول السيد كوفي عنان تجسيد واقع الحالة الاقتصادية لشعوب العالم بما يجعله أقرب إلى الذهن من خلال الاستعانة بتمثيل ، فيقول: لو تخيلنا العالم ـ كما هو معتاد ـ كقرية يعيش فيها ألف نسمة ، ستكون حالة هؤلاء السكان الاقتصادية حسب التالي: (١٥) شخصاً منهم يسكنون المنطقة الخاصة بالأثرياء ، و(٧٠) منهم في الوسط ، بينما يسكن (٧٨٠) شخصاً في المنطقة الفقيرة . كما أن (٢٠٠) شخص يمتلكون (٨٦٪) من إجمالي ثروة القرية ، وأن نصف سكان القرية يعيشون بمداخيل يومية هي أقل من دولارين ، وأكثر من نصف الأهالي محرومون من الهاتف . أما معدل الأمل في الحياة فهو (٧٨) سنة للأثرياء و(٦٤) سنة للطبقة المتوسطة و(٥٢) سنة للفقراء .

إلى اكتمال سلسلة المنظمات الاقتصادية الدولية. فقد جاء تأسيس منظمة التجارة العالمية لتكتمل حلقات مؤسسات بروتون وودز (أي: صندوق النقد الدولي ومجموعة البنك العالمي) التي كانت قد تشكلت في الأصل لتطوير النظريات الاقتصادية الرأسمالية. ويبدو أن المؤسسات الثلاث المذكورة، والمتميزة بقدرات فنية فائقة، ستظل تلعب دوراً كبيراً في تطوير النموذج الرأسمالي في الاقتصاد العالمي مستقبلاً. كما أن انخفاض حجم الاستثمارات والقروض والمساعدات الدولية التي تخصص للدول النامية بشروط غير عادلة ـ بل مُهينة أحياناً ـ، يعتبر هو الآخر من سائر مؤشرات الظروف التي يعيشها الاقتصاد العالمي حالياً.

إن الديون الأجنبية الهائلة جدّاً، تعتبر اليوم ـ بجانب المشاكل الاقتصادية العديدة ـ من مميزات اقتصاديات الدول النامية، سيما في القارة الإفريقية، مما بات يثقل كاهل هذه الدول. فلا تزال هذه الديون تشكل إحدى المشاكل التي تواجهها الدول المذكورة، رغم وعود الدول المتقدمة بالإعفاء أو التخفيض. ومن بين المشاكل الاقتصادية التي تعاني منها الدول النامية، يمكن الإشارة إلى ما يشكل بدوره أحد مميزات الاقتصاد العالمي في الوقت الحاضر، متمثلاً في العقبات العديدة التي تحول دون دخول منتجات هذه الدول إلى الدول الصناعية، بالإضافة إلى أنواع عديدة من الرقابة والقيود المفروضة على عملية نقل التقنية وتصدير بعض الأجهزة والعُدد من الدول الصناعية إلى الدول النامية. في الوقت الذي تصل خامات الدول النامية إلى الدول الصناعية بوفرة، وبأسعار زهيدة؛ لأن الدول النامية بحاجة ماسة إلى الإيرادات الحاصلة من تصدير تلك المواد.

أما الظروف الاجتماعية السائدة حالياً في العالم، فإن دراسة مؤشراتها تكشف عن تحسن في هذه المؤشرات من جهة، وتؤكد وجود جوانب مقلقة فيها من جهة أخرى. فعلى سبيل المثال: يمكن الإشارة ـ في الجانب الإيجابي ـ إلى ارتفاع عدد المتعلّمين ومضاعفة عدد المستفيدين من مياه الشرب الصحية، ونجاح المجتمع البشري في احتواء آثار بعض الأمراض المهلكة، وبالتالي ارتفاع معدَّل الأمل بالحياة وانخفاض نسبة وفيات الأطفال إلى النصف؛ فهذه المؤشرات تنطوي على إنجازات إنسانية إيجابية في المجال الاجتماعي. في المقابل، هناك

حالات عديدة من الإخفاق والفشل ، يذكر منها على سبيل المثال لا الحصر :

١ ـ الاتجاه المتزايد لتدمير وتلويث البيئة بمختلف جوانبها ، وتهديد التنوع البيئي .

٢ ـ تزايد الإجرام تنوّعاً وانتشاراً .

٣ ـ تطور تركيبة الشبكات والمنظمات الإجرامية سواء داخل المجتمعات أو على الصعيد الدولي[١] .

٤ ـ تسارع وتيرة انتشار بعض الأمراض المسرية ـ سيما الأيدز ـ في العالم ، وبشكل خاص في جنوب الصحراء الإفريقية ؛ حيث ظل هذا المرض يفتك بالشباب بصورة رئيسة وبشكل رهيب .

٥ ـ انخفاض كمية المياه العذبة في العالم بما لم يسبق له مثيل ـ وذلك في الوقت الذي يوجد فيه أكثر من مليار نسمة ما زالوا يستهلكون مياهاً عير صحية لا تصلح للشرب ، وهي التي تشكل مصدر ما يقارب (٨٠٪) من الأمراض على صعيد الدول النامية .

٦ ـ تجاهل حقوق المرأة والطفل .

٧ ـ الفجوة الرقمية (Digital) الشاسعة [٢] .

٨ ـ تزايد الهجرة ، وهجرة الأدمغة ـ وسرقتها ـ . . . وما إلى ذلك .

فكل ذلك إن دلّ على شيء ، فإنما يدل على الوتيرة المتفاقمة يوماً بعد يوم لانعدام التكافؤ والتعادل في الجانب الاجتماعي بين الدول المتقدمة والدول النامية . وهذا بدوره يعد من المؤشرات الحالية التي تجسد الوضع الاقتصادي ـ الاجتماعي على صعيد العالم .

---

(١) يطلق كوفي عنان عنوان : (المجتمع غير المدني) على الشبكات والفئات الإجرامية العالمية التي تستخدم أحدث التقنيات وأكثرها تطوراً في عمليات واسعة النطاق لتهريب المخدرات والأسلحة والمعادن والأحجار النفيسة ، بل وحتى أفراد الإنسان .

(٢) للدلالة على كيفية وحجم الفجوة الرقمية (Digital) في عالمنا المعاصر ، تكفي الإشارة إلى أن عدد أجهزة الحاسوب في أمريكا يفوق مجموع عددها في العالم ، وأن أجهزة الهاتف في مدينة طوكيو أكثر عدداً من مجموع أجهزة الهاتف الموجودة في القارة الإفريقية .

وفي الوقت الذي تحتاج فيه الدول النامية إلى طاقات بشرية متخصصة أكثر منها إلى أي شيء آخر ، يلاحظ أن ظاهرة هجرة الأدمغة ـ التي تعود أسبابها إلى عوامل داخلية في هذه الدول ، كما إلى عوامل جذب واستقطاب خارجية ـ باتت من الاتجاهات المقلقة التي اتسع نطاقها خلال العقود الأخيرة بشكل ملحوظ. ومع أن ما تيسر للناس من سهولة في التنقل أو الوصول إلى المعلومات ، قد لعب دوراً في هذا الاتجاه ، إلا أن بعض متخصصي علم الاجتماع قد أصبحوا يتحدثون عن ظاهرة تسمى (اصطياد الأدمغة وسرقتها) ، مقتنعين بأن الدول المتقدمة تقوم باصطياد القوى المتخصصة واستقطابها من داخل الدول النامية وذلك من خلال الاستعانة بوسائل الإعلام الحديثة ، وعبر استخدام آليات ووسائل مختلفة ، على غرار نشر الدعاية عبر الإنترنيت حول فرص عمل مفصّلة ، أو توظيف المتخصصين عبر الإنترنيت ، وما إلى ذلك. والنتيجة أن الدول النامية ، تبقى محرومة من قواها المتخصصة التي أنفقت أموالاً باهظة لتأهيلها. وهذا يلحق خسائر جسيمة لا تعوَّض بمشروع التنمية الاقتصادية ـ الاجتماعية في هذه الدول ، كما بقدراتها العلمية والتعليمية.

ورغم التحسن الملحوظ في إمكانية تمتع آحاد البشر بحقوقهم وحرياتهم السياسية ، ما زالت هناك حالات عديدة في مختلف أرجاء المعمورة تُنتَهك فيها حقوق الإنسان بشكل فظيع ، ويمارَس أبشع أشكال المعاملة اللا إنسانية مع أبناء الإنسان. يتجسد ذلك بشكل رئيس في عملية تهريب وبيع الأفراد على نطاق واسع كنمط جديد من تجارة الرقيق. كما أن انتشار آفة المخدرات ـ إنتاجاً وتوزيعاً واستهلاكاً ـ لا زال يشكل تهديداً خطيراً بالنسبة لمختلف المجتمعات المعاصرة في كل أنحاء العالم. وذلك رغم الجهود المبذولة لمكافحة هذه الآفة باعتبارها عاملاً هدّاماً يؤدي إلى إضعاف قدرات المجتمع وإنهاك طاقاته ، وإلى تقويض بنيان الأسرة ، بالإضافة إلى تهيئة الأرضية لارتكاب مزيد من الجرائم. حيث إن حجم تجارة المخدرات ـ البالغ ٤٠٠ مليار دولار سنوياً ـ يكشف عن حجم هذا التهديد.

إن دراسة مسار أنشطة العصابات الإرهابية ـ الإجرامية الدولية ، التي ترتكز أعمالها على قاعدة من العنف والأنشطة اللا مشروعة المربحة ، تكشف عن تنامي

الصلة المتبادلة بين هذه الشبكات ، وعن التقارب والتنسيق المتزايدين فيما بينها ، بما يمكن التعبير عنه بعملية التقارب بين الأشرار ، وتكوين (اتحاد دوليّ لقوى الشر). ولا شك أن هذا الاتحاد الذي يجري تكوينه سيتمخض عن تهديدات أكبر وأخطر ضد استقرار المجتمعات وسلامتها الاقتصادية ـ الاجتماعية ، وذلك من خلال تطور الطابع الاحترافي لشبكات هذا الاتحاد ، واتساع نطاق نشاطاتها تنوعاً وانتشاراً. وهذا الأمر يتيسّر لها ، عبر الاستعانة بالتطور العلمي ـ التقني ، وبالإمكانيات المتاحة في حقل الإعلام والاتصالات. إذن ، فإن المواجهة الجدية لهذا التهديد تتطلب تعاوناً وتنسيقاً عالميين وعلى نطاق واسع.

ج ـ المؤشرات الرئيسة للظروف الراهنة في المجالات الدينية، الثقافية، العلمية:

إن دراسة المؤشرات العالمية الرئيسة في الحقل الديني ـ الثقافي ـ العلمي ، تكشف عن:

١ ـ أزمة معنوية.

٢ ـ تطورات ثقافية عميقة.

٣ ـ تقدم هائل في العلم والتقنية.

٤ ـ وتيرة متصاعدة لحالة عدم التكافؤ بين مختلف الشعوب من حيث الوصول إلى حيّز العلم والتقنية والاتصالات والمعلومات.

أما المؤشر الرئيس في المجال الديني في عالمنا المعاصر ، فإنه يتمثل في ما خلفه مسار التقدم البشري في ميادين العلم والتقنية والاقتصاد والاجتماع ، من تأثيرات عميقة على موقف الإنسان من الدين. وإن كانت التأثيرات متفاوتة ـ بالتأكيد ـ من مجتمع إلى مجتمع ، ومن دين إلى دين. فإذا نظرنا إلى العالم الغربي المسيحي الذي قد ابتعد عن الدين إثر النهضة الأوروبية من خلال اعتماد قراءة جديدة للدين ونقله إلى حيّز الحياة الفردية مع علمنة مختلف المجالات الاجتماعية يمكن ملاحظة اتجاهين متباينين لدى الغرب المسيحي فيما يتعلق بالدين:

الاتجاه الأول: هو استمرار نفس النهج الديني المتبع بعد النهضة الأوروبية والذي قطع شوطاً بعيداً في مساره. ونتيجة لهذا النهج الذي يوفر، بالطبع، أرضية خصبة لاتخاذ أي نوع من السياسات اللا إنسانية في المجالين السياسي والاقتصادي، بما فيها إشاعة ثقافة جشع التلذذ والاستهلاك وحب الحياة الدنيوية، وبالتالي، يوفر للرأسمالية الغربية إمكانية تحقيق مزيد من الأرباح غاب عنصر الدين، باعتباره مجموعة من المعتقدات والأحكام الشرعية والقيم الأخلاقية، من مسرح المجتمع، ولم يبق منه إلا بعض جوانبه الشكلية أو الروحية التي لا يترتب عليها أي التزام في الحياة الفردية، ولا أي إلزام في الحياة الاجتماعية.

في المقابل هناك **اتجاه آخر**: نحو المعنوية، بدأ في الظهور مؤخراً في العالم الغربي. فالشعوب التي شعرت بوجود فراغ خطير يتمثل في غياب الهدف والمعنى في حياتها، بدأت في البحث عن المعنى لهذه الحياة. وما يؤكد هذه الحقيقة هو تنامي اتجاه الميل إلى الإسلام واعتناقه، أو التوجه إلى بعض المذاهب الروحية في تلك المجتمعات، ويرى بعض علماء الاجتماع المختصين في الشأن الديني، أن الأزمة المعنوية الناتجة عن تحويل حياة المجتمع الغربي إلى حياة فردانية ـ نفعانية ـ علمانية، قد بلغت حدّاً قد أدى إلى ظهور حركات دينية أو شبه دينية في الوسط الغربي، وذلك كردّ فعل أمام واقع المجتمع العصري الذي أصبح علمانيّاً حتى الثمالة[1].

من جانب آخر، يلاحظ أن الأديان والمذاهب في غير العالم الغربي أيضاً قد تعرضت ـ ولا تزال ـ للغزو ـ وعلى نطاق واسع جدّاً ـ من قبل (إيديولوجيا) العالم الرأسمالي الغربي المتمثلة في مجموعة من المبادئ والقواعد السياسية ـ الاجتماعية ـ الاقتصادية ـ الثقافية من قبيل:

١ ـ الديموقراطية والقيادة المثلى (في مجال إدارة الدولة والسياسة).

---

(١) محمود سيفي، ديباجة على التقاليد والحركات الدينية وشبه الدينية في عالمنا المعاصر، مجلة راهبرد، العدد الواحد والثلاثون، ربيع ٢٠٠٤ م، ص ٣٥٧ ـ ٣٧٧.

٢ ـ مراعاة حقوق الإنسان على أساس الفهم الغربي المنعكس في المعاهدات الدولية (في المجال الاجتماعي).

٣ ـ الالتزام بمبادئ وآليات نظام السوق المفتوحة (في المجال الاقتصادي).

٤ ـ أخيراً، دعم حرية التعبير والمعتقد وغيرهما (في المجالات الدينية والثقافية والإعلامية).

إن مؤسسي هذا الصرح العقائدي ـ الذين طفقوا يستغلون كل مناسبة، ويجندون جميع الإمكانيات والوسائل اللازمة، سيما وسائل الإعلام المتاحة في عصرنا، من أجل الترويج لهذه المجموعة الإيديولوجية على أوسع نطاق ممكن ـ يدّعون بأن إيديولوجيتهم تتمتع بالمقومات اللازمة التي تؤهلها لتأمين سعادة الإنسان (وهذا يعتبر في الأصل من مهام وواجبات الدين)، وأن المجتمعات الأخرى لا تجد أمامها طريقاً لتحقيق السعادة إلا من خلال تبني المبادئ والقواعد الخاصة بهذه الإيديولوجية[١].

ونظراً لأن هذه الإيديولوجية ترتكز ـ جوهراً وطبيعةً وروحاً ـ على (أصالة الإنسان)[٢] وعلمنة مسرح الحياة برمّته، فإنها تتعارض ـ شكلاً وجوهراً ـ

---

(١) تؤكد هذا الواقع النظريات التي تروج للديمقراطية الغربية، ومنها نظرية نهاية التاريخ (لفرانسيس فوكوياما).

(٢) رغم وقوع البعض في الخطأ الشائع الذي يوحي بعدم تعارض موقفي الإسلام والغرب من النزعة الإنسانية، لا بد من الانتباه إلى أن هناك فوارق أساسية بين (المفهوم) الإسلامي للإنسان و(المفهوم) الغربي له، وإن اشترك الجانبان في اللفظ. فالمنطلق الرئيس للنزعة الإنسانية الغربية، هو رفض الدين وتنحيته من الحياة الاجتماعية للإنسان وقطع علاقة الإنسان بالإله، وإحلال القوة محل الحق، وإضفاء الصفة المحورية على الإنسان باعتباره حيواناً ذا شعور تتجلى حريته وكماله في قطع علاقته مع الإله والدّين، بينما أن الإنسان بمعناه الإسلامي يمثل أشرف خلق الله على وجه الأرض بحيث تتبلور حريته وكماله من خلال العبودية لله والعمل بتعاليمه وأوامره.
حول اختلاف مفهوم الإنسان بين الإسلام والغرب، راجع مقالة: الرواية والسينما والتلفزة، لسيد مرتضى آويتي، مجلة سورة الشهرية، عدد أغسطس ـ أيلول ١٩٩٠ م، ومقالة: موضوع الدين ومفهوم الإنسان، لآية الله سيد محمد خامنئي، في كتاب (الدين والعالم المعاصر): تقرير الاجتماع الأول الذي عقده بطهران مركز حوار الأديان التابع لمنظمة الثقافة=

وبدرجات مختلفة طبعاً ، مع تعاليم الأديان والمذاهب السائدة في العالم ؛ فبعض المبادئ الرئيسة الجوهرية لهذه الإيديولوجية في تعارض صارخ ـ من الناحيتين الشكلية والجوهرية ـ مع التعاليم الأساسية للإسلام باعتباره آخر وأكمل الديانات الإلـٰهية. ومن ثم ، فقد ظلت هذه الإيديولوجية بمبادئها وقواعدها ، في تحدٍّ جذري لتعاليم هذا الدين الحنيف.

لقد استهدف هذا الغزو ، وبدرجات تختلف من موقع إلى موقع ، القناعات الدينية ـ المذهبية لشعوب سائر أرجاء العالم ، وذلك لأسباب عدة ؛ منها الجاذبية الظاهرية الشكلية التي تتسم بها هذه الإيديولوجية بمزاعمها ومبادئها وقواعدها ؛ حيث إنها أثارت شكوكاً بين أتباع تلك الديانات ـ خاصة بين الشباب منهم ـ ساعدت على زعزعة قناعاتهم بمبادئهم ومعتقداتهم والتزامهم العملي بأحكام شرائعهم.

من جانب آخر ، ربما يتسنى لنا ، بشيء من التسامح ، رصد اتجاهين متعارضين ـ وضعيفين في نفس الوقت ـ بدأا ، يطفحان على السطح في هذه المجتمعات:

الاتجاه الأول: تمثله مجموعة من أبناء هذه المجتمعات ـ التي تشمل المجتمعات الإسلامية أيضاً ـ ممن يبذلون جهدهم لإثبات عدم تعارض دينهم ومعتقدهم مع الإيديولوجية الرأسمالية الغربية ، وذلك في محاولة للتوفيق بينهما من خلال اعتماد تفاسير سطحية ، ودون أن ينتبهوا إلى منطلقات تلك الإيويولوجية وأهدافها وغاياتها. ولا شك أن هؤلاء يعملون ـ سواء عن وعي أو دون وعي ـ على توفير الأرضية الشرعية الملائمة لتبني الإيديولوجية الغربية ونشرها في بلادهم.

في المقابل ، يمكن الإشارة إلى ظهور فئة أخرى ممن يعملون على توعية الجماهير من خلال تقديم تحليلات توعوية عميقة ، بهدف التنبيه إلى الأخطار الناجمة عن انتشار الإيديولوجية الغربية في مجتمعاتهم ، ودعوة الجماهير إلى

= والعلاقات الإسلامية ، مع المجلس العالمي للكنائس عام ١٩٩٦ م ، (طهران ، دار نشر الهدى الدولية ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠١م).

الوعي بالذات وعدم الاستدراج إلى الإغراء أمام الدعايات الرأسمالية الفاتنة.

ومع أن كلا الاتجاهين المذكورين أعلاه قد برزا في داخل المجتمعات الإسلامية بشكل أقوى منها في سائر المجتمعات، لكن مع ذلك ليس لأي من الاتجاهين زخم قوي حاسم داخل المجتمعات الإسلامية.

وأما فيما يخصّ الوضع الإعلامي ـ الثقافي ـ العلمي في عالم اليوم، فيمكن الإشارة إلى المؤشرات الرئيسة التالية:

١ ـ تطور وسائل الإعلام، وتنامي الإمكانيات المتاحة في مجال الاتصالات والإعلام.

٢ ـ المسار الأحادي الاتجاه لحركة المعلومات.

٣ ـ الفجوة العميقة التي تحول دون التوصل إلى العلوم والمعلومات.

٤ ـ الغزو الثقافي الغربي الذي استهدف سائر الثقافات.

٥ ـ انحسار الطابع التعددي للثقافات الوطنية.

٦ ـ ظهور ثقافة كونية.

٧ ـ التقدم العلمي المتواصل.

٨ ـ انعدام التكافؤ العلمي...

لقد شهدت تقنية الاتصالات والمعلومات في عالمنا المعاصر تقدماً رهيباً مكّن البشر من تناقل المعلومات والأفكار في جميع أرجاء العالم بسرعة وسهولة وعلى نطاق واسع. على الرغم من ذلك، تنمّ الإحصاءات والأرقام الموجودة عن مفارقة شديدة في هذا المجال، لعدم وجود التكافؤ بين شعوب الدول المختلفة في الاستفادة من مثل هذه الإمكانيات، وفي ظروف كهذه تعمد الدول الغربية إلى نشر المعلومات باتجاه واحد وعلى نطاق واسع، مخترقةً في ذلك الحدود الجغرافية، للتغلغل في عمق الشرائح الداخلية لحياة الناس، وذلك بفضل امتلاكها القدر الأكبر من الإمكانيات المتاحة والأجهزة والعدد، بالإضافة إلى سيطرتها على كبريات شركات إنتاج ونشر الأخبار والمعلومات والمواد الثقافية. ورغم أنها ـ أي الدول الغربية المذكورة ـ تسمي هذه العملية: التداول الحرّ

للمعلومات ، إلا أن كثيراً من مفكري العالم يرون بأن هذه العملية تتم بهدف نشر الثقافة الغربية في سائر المجتمعات ، وأنها تمثل غزواً ثقافيّاً بلا شك[1]. فإن وسائل الإعلام هذه ، والمرئية منها خاصة ، باتت توظف جنود الشيطان المتمثلة في الغضب والشهوة الجنسية ، لتطلّ برؤوسها من شاشات التلفزة والسينما ـ كما من سائر وسائل الإعلام ـ في صورة العنف والجنس. فلا يقتصر دور وسائل الإعلام هذه على استهداف الثقافات الأخرى فحسب ، وإنما تساهم أيضاً على تقويض بنيان الأسرة وهدم الأسس الاجتماعية الأخرى.

وفي هذا السياق ، هناك آخرون يطلقون على هذه العملية عنوان (الحروب الباردة الثقافية) التي تخوضها بأهداف محددة ، الشركات الرأسمالية الغربية ـ وعلى رأسها العمالقة الإعلامية الخمسة: (بايم وارنر ، وترنر ، وديزني ، وأي بي سي ، ووستينغ هاوس) ـ وذلك في محاولة لتكوين الثقافة العالمية وفق الشكل الذي تريده هذه الأطراف. وإن أحد الأساليب الرئيسة التي يتعمدها الطرف الغربي خلال هذه الحروب الباردة الجديدة ـ التي ليس لها طابع عسكري وإنما يجنَّد فيها مجموع وسائل الإعلام ـ عبارة عن تقديم صورة شريرة شيطانية عن الطرف الآخر المتمثل في شعب أو دين أو فئة سياسية أو عقائدية... إلخ ، وذلك بغية التمهيد للقضاء على هذا العدو الوهمي من خلال إثارة نوع من الاضطراب والفوضى في محيطه والنيل من إرادته ، بما يضفي طابع الشرعية على عملية تصفية هذا العدو في نهاية المطاف[2].

ومن الخبراء من يرى بأن إحدى نتائج هذا الموقف هي ظهور (ثقافة عالمية). وهذا ما يؤكده ظهور نوع من التوازن والتشابه في متطلبات الحياة وأنماطها

---

(١) راجع في هذا الصدد:

ـ الدكتور سيد صادق طباطبائي ، الهجمة الثقافية المباغتة ، وسائلها وساحاتها ، نص كلمة ألقيت في معهد الإمام الخميني (قدس سره) للأبحاث ، بتاريخ ١٣ نوفمبر ٢٠٠١ م ، يمكن الحصول عليها في www.bashgahh.net.articles.

(٢) برهان غليون ، أستاذ علم الاجتماع السياسي بجامعة سوربون الفرنسية ، العولمة: القضاء على الثقافات وأزمة الهوية ، الجزأين الأول والثاني ، المترجم إلى الفارسية: رضا مصطفى زادكان ، المصدر: صحيفة همشهري ، ٣١ أغسطس وأول أيلول ٢٠٠٣ م.

وأساليبها على صعيد العالم[1]. والبعض الآخر إذ يؤيد هذا الرأي ، يعتقد بأن الثقافة العالمية ، التي هي عبارة عن نسخة معولمة من الثقافة الغربية ، قد تشكلت على أساس المبادئ المادية والعلمانية. حيث إن عناصر مثل الإنتاج والنزعة الاستهلاكية تعد من مقوماتها الرئيسة ، فلا مكان فيها لمقولات من قبل الإيمان والأمل والأخلاق والوحي والحشمة والورع والتقوى. فهؤلاء يرون بأن هذه النقطة بذاتها تدل على أن الثقافة المذكورة تُبعد الإنسان من ربه. لأنها تضفي الصفة المحورية على أصالة الإنسان ، متجاهلة الدور المحوري للبارئ في تكوين الإنسان وخلق الكون. إنهم يرون بأن هذه الثقافة التي تتمثل ركائزها الرئيسة في الاقتصاد والتقنية والاتصالات ، تغني الإنسان عن الغير ، مما يُفقد الإنسان الشعور بالارتباط بالوجود الحقيقي الغائي والإيمان به. وبالتالي يؤدي إلى انتشار ظاهرة (البشرية المنفصلة من الإلـه). وعلى ضوء ذلك، يرى هؤلاء بأن هذه الثقافة هي ثقافة الخوف والخيبة والعنف والشيطان ، وقد خلقها آلهة جدد من قبيل الحاسوب والهاتف الجوال و(بيتزاهات) و(كوكاكولا) وما إلى ذلك، وهذه الآلهة تدمر كل ما هو وراءنا. وإن أخطر ما تنطوي عليه هذه الثقافة هو رواج التوهم بالغنى عن الله، والإعراض عن الله وعما يرتبط به من قيم روحية وأخلاقية[2].

إن الاتجاهات المشار إليها أعلاه ، تؤدي في نهاية المطاف إلى زعزعة أركان الثقافات والتقاليد والقيم والمعايير القومية والوطنية في مختلف مناطق العالم ، وتشكل تهديداً جدّياً ضد الحق الثقافي للشعوب ، وضد التنوع الثقافي على صعيد العالم. إن إطلاق التحذير من زوال مئات من اللغات الحية في العالم خلال

---

(١) محمد قراكوزلو ، العولمة وتنوع الثقافات ، ١٤/ ٤/ ٢٠٠٣ م ، على موقع نادي الفكر ، وعنوانه : www.bashgahh.net.articles .

(٢) الجاثليق آرام كشيشان ، الثقافات وظاهرة العولمة ، المترجم إلى الفارسية : شهريار ثابت سعيدي ، على موقع القاعدة الإعلامية الخاصة بمؤسسة الفكر الإسلامي [= بنياد أنديشه إسلامي] على الإنترنيت ،وعنوانه: www.e-resaneh.com ، تجدر الإشارة إلى أن الجاثليق آرام الأول المذكور آنفاً هو الزعيم الديني للأرمن في العالم ، وقد قام بدور فعال وكبير في إقامة الحوار بين الكنائس المسيحية ، من خلال عدة كتب ألفها.

السنوات القادمة ـ في حال استمرار الوضع القائم ـ هو من الأدلة البارزة على وجود هذه الأخطار. فقد أعلنت منظمة اليونيسكو بأن نصفاً من اللغات الرائجة في العالم والبالغ عددها (٦٠٠٠) لغة ، أصبح يواجه خطر الانقراض. مما يعني أن الثقافات التي نشأت من تلك اللغات ، هي الأخرى ، معرضة لهذا التهديد. وعلى كلٍّ ، يجب اعتبار هذا الاتجاه تهديداً جدّياً ضد التنوع الثقافي في العالم[١].

أما في المجال العلمي ، فيمكن الإشارة إلى اتجاه الترويج لمبدأ النسبة في مختلف فروع العلوم الإنسانية والاجتماعية ، وتجريد العلوم كافة من صفة القدسية. وذلك بجانب التقدم الهائل الواسع النطاق الذي حصل في شتى المجالات العلمية ، مقابل معاناة الشعوب المختلفة في العالم من انعدام التكافؤ لتحقيق هذا التقدم.

هذا ، وهناك من يرى بأن تهديدات العلم قد أصبحت اليوم أكثر من بشائره بكثير ؛ إذ إن العلم نفسه قد تحول إلى بضاعة لا تستخدم إلا لإنتاج مزيد من السلع للسوق ، بدلاً من أن يعكف على البحث ـ في حياد ـ عن المعرفة ودعم مسار التقدم والتطور في العالم. فأصبح العلم عبداً طائعاً للثقافة الاستهلاكية من خلال استسلامه للرأسمالية[٢].

ومن جانب آخر ، هناك من يرى بأن ثقة الإنسان بنفسه قد ازدادت مع التقدم العلمي في العالم ، كما تعزز ، بسبب ذلك ، الشعور بالاستغناء لدى الإنسان ، حيث إن استمرار هذا الوضع قد نمّى التوهم بكون الإنسان في غنى عن الإلـه. مما أحل (القوة) محل (الحقيقة) ، وأدى في نهاية المطاف إلى المواجهة بين العلم والمعنوية. ويعزو هذا الفريق سبب هذه المواجهة وهذه الأزمة المعنوية في العالم المعاصر ، إلى انتشار نوع من النزعة العلمية والقناعات العلمية ،

---

(١) Herminia Roque, Will Childern Inherit All Our Languages?, The UN Chronicle June Agust 2002

(٢) مسعود واحدي ، وسائل الإعلام وعولمة الثقافة ، نشرة الثقافة والبحوث [= فرهنك وبروهش] ، عدد ١٤٧ ـ مارس ٢٠٠٤ م.

مما يُهبط شأن جميع الحقائق والواقعيات إلى المستوى المادي للأمور والظواهر[1].

في خاتمة هذا الفصل ، وبعد استعراض المؤشرات الهامة للظرف العالمي الراهن في شتى الاتجاهات والمجالات ، من الضروري أن نذكر ـ باختصار ـ أهم العناصر المشتركة التي تشكل الروح المسيطرة على تلك الاتجاهات.

لا شك أن حالة انعدام المساواة والعدالة التي باتت تتصاعد باستمرار ، هي المؤشر الأهم والروح المسيطر على شتى الاتجاهات العالمية. فنتيجةً لهذه الحالة ، يظل القوي يزداد قوةً ، والضعيف يزداد ضعفاً وتراجعاً ، وذلك في جميع الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية ، وعلى كل المستويات الفردية والوطنية والدولية.

إن انتشار النزعة الاستهلاكية والرفاهية ، واللهث وراء الملذات ـ بجانب إهمال المعايير والقيم الدينية والمعنوية والأخلاقية ، وتجريد الحياة من الصبغة القدسية ـ كل ذلك أيضاً من العناصر المشتركة بين مختلف الاتجاهات المعاصرة على صعيد العالم.

الاتجاه الآخر الذي يمكن ملاحظته في جميع المجالات ، هو انصهار التنوع والتعدد في قالب نمط موحّد. وهذا الاتجاه يشمل كل شيء ابتداءً من توحيد الأذواق والمزاجيات فيما يخص اختيار نوع الملبس والمأكل ، وانتهاءً بتوحيد أساليب التخطيط ووضع البرامج وإدارة دفة الحكم. مما أصبح يهدد بشدة التنوع والتعدد في كل المجالات ، اللهم إلا التنوع في الإنتاج. وسبب هذا الاستثناء هو الارتباط العضوي القائم بين النظام الرأسمالي وبين الإنتاج على أساس تحقيق مزيد من الأرباح. إذن ، يمكن اعتبار هذا الاتجاه تحدياً مشتركاً تواجهه الإنسانية جمعاء.

كما أن الوتيرة المتسارعة للتغيرات والتطورات ، هي أيضاً من المؤشرات التي

---

(١) سيد حسين نصر ، الإنسان والطبيعة: الأزمة المعنوية للإنسان العصري ، المترجم إلى الفارسية: الدكتور عبد الرحيم كواهي ، طهران ، مكتب نشر الثقافة الإسلامية ، ٢٠٠٠ م ، الصفحة التاسعة.

تلاحَظُ في جميع الشؤون وعلى الأصعدة الوطنية والدولية ؛ حيث يمكن ملاحظة هذه الوتيرة المتسارعة في كل شيء ، سواء أتمثلت في التطور المطرد لمسار الاختراعات والإبداعات ، أو في شيوع وانتشار الأمراض ، أو استشراء الجرائم الدولية ، أو التغيرات السياسية والاجتماعية المتلاحقة على الصعيدين الوطني والدولي. ومن المؤكد أن هذا الاتجاه يلعب دوراً فاعلاً في تصعيد حالات انعدام التكافؤ بوتيرة أسرع.

من جانب آخر ، نشهد اليوم اتجاهاً متصاعداً للترابط والتواصل بين بني الإنسان من مختلف الشعوب والمناطق ، وذلك على ضوء ضغط الزمان والمكان في هذا العصر ،نتيجةً لتسارع وقوع التطورات في شتى الميادين. وهذا ما يؤكد ضرورة الاهتمام بالعلاقات والصلات التي تربط بين مختلف المجتمعات والشعوب والحضارات ، والعمل على تسييرها وتطويرها وتمتينها وتصحيح مساراتها في جميع المجالات وعلى جميع الأصعدة.

الفصل الثاني

مؤشرات وطبيعة ظروف العالم الإسلامي في مختلف المجالات

بعد استعراض الظروف العالمية ، من الضروري جدّاً الاطلاع على المؤشرات الرئيسة للوضع السائد في العالم الإسلامي وما طرأ عليه من تغيرات جوهرية عميقة طالت مختلف شؤونه ، سيّما من جراء انهيار نظام القطبين الدولي ، وعلى ضوء ظاهرتي العولمة والإرهاب الدولي ؛ وذلك بغية البحث في نوع تعامل العالم الإسلامي مع سائر المجتمعات من خلال تكوين معرفة صحيحة ، وإن كانت إجمالية عامة .

وفي هذا السياق يأتي بحث موجز حول المؤشرات الهامة للوضع في العالم الإسلامي بشتى جوانبه السياسية ، الأمنية ، والاقتصادية ، الاجتماعية ، والدينية ، الثقافية ، العلمية .

أ ـ المؤشـــرات الرئيســـة للظروف السياسية ، الأمنيـــة التي تعيشهـا المجتمعات والشعوب المسلمة:

إن أول نقطة أساسية مطروحة في سياق شرح الأوضاع السياسية ـ الأمنية في العالم الإسلامي ، تتمثل في كيفية النظرة السائدة في عالمنا المعاصر تجاه الإسلام والمسلمين ، وكذلك كيفية نظرة المسلمين إلى العالم ؛ وهذه النقطة تشكل عاملاً أساسيّاً وحاسماً في أي بحث يدور حول تعامل المسلمين وعلاقاتهم كمجتمعات وشعوب مع غير المسلمين مجتمعات وشعوباً ، ومع العالم الغربي على وجه الخصوص .

في هذا السياق ، ستتركز المحاولة هنا على رسم صورة عن التغيرات

والتطورات التي طرأت ، منذ انهيار نظام القطبين الدولي ، على النظرة المتبادلة بين المسلمين وغير المسلمين تجاه بعضهما البعض ، وخاصة بين المسلمين والمجتمعات الغربية ؛ وذلك استناداً إلى آراء الخبراء ونتائج الدراسات والبحوث التي أجريت في العالم.

إن التطورات الحاصلة في هذا المجال ؛ أي في مجال النظرة المتبادلة بين المسلمين وغير المسلمين ، يمكن دراستها في إطار ثلاث مراحل زمنية ، هي: مرحلة ما بعد انهيار نظام القطبين الدولي ، ومرحلة ما بعد أحداث (١١ أيلول ٢٠٠١ م) ، ومرحلة ما بعد الغزو الأمريكي للعراق.

ولإلقاء الضوء على ما يخص المرحلة الأولى ، نستهل الحديث هنا بفقرات من مقال للبروفيسور (سولت رشتواني) مدير المعهد العالي للدراسات الدبلوماسية في المجر ، وهو خبير مجريّ شهير في شؤون الإسلام ، ويعتبر من أصحاب الرأي في قضايا الإسلام والغرب. فقد عرض المذكور مقاله هذا ـ قبل أحداث (١١) أيلول ـ على اجتماع سفراء الدول الإسلامية ببودابست ، وعنوان المقال هو: (الإسلام والغرب: صراع الحضارات أو مواجهة الأديان ؟).

يقول البروفيسور رشتواني في مقام بيان نظرة العالم الغربي تجاه الإسلام بعد انهيار نظام القطبين الدولي:

«مرة أخرى ، أصبح الإسلام موضع اهتمام عالمي شديد خلال التسعينيات. حيث عُرض الوجه الإسلامي مشوباً بالمبالغة والمعاداة. فبات مصطلح (التهديد الإسلامي) يُستخدم في الغرب على نطاق واسع ، سواء عبر الصحافة والإعلام أو من قبل الوجوه السياسية المعروفة.

الأمين العام السابق للناتو ـ ويلي كلاوس ـ اعتبر أن الإسلام شيوعية جديدة ، وأنه يشكل واحداً من أخطر التهديدات ضد الغرب. فحيثما سقطت الشيوعية وانتهت ، حل الإسلام محلها.

كما أن الصحفيين بدورهم رسموا صورة أشد إثارة وتهييجاً من خلال ما كتبوه عن الموضوع في الصحافة. وأن مصطلح (الأصولية) الذي كان يستخدم من قبلهم باستمرار ، قد تحول إلى مفردة تكاد تلازم ـ تلقائياً ـ اسم الإسلام في كل

مكان ، ليوحي إلى القارئ بأن الإسلام والأصولية هما شيء واحد في الأصل. وبناء على ذلك فإن الإسلام الذي تم تقديمه كعنصر يهددهم ويهدد نمط حياتهم ، يبقى عدوّاً لهم ، وبالتالي عليهم أن يحاربوه ـ وأضعف الإيمان أن يدافعوا عن أنفسهم أمام الغزو الإسلامي !.

وفي هذا الإطار ، انتشرت مقالات عديدة في الصحافة الغربية تحت عناوين من قبيل (الحرب الباردة الجديدة ضد الإسلام) ، أو (الأزمة الصليبية الجديدة: انتفاضة عالمية) ، أو (الإسلام في المنظور الغربي: الحرب الصليبية). حيث حاولت هذه المقالات تضليل القارئ من خلال تقديم معلومات غير صحيحة بأساليب شبه علمية ، وذلك عملاً على رسم صورة مزيّفة تماماً عن الإسلام لتكريس فكرة غير واقعية عنه ، بما يساعد على إثارة الرعب والخوف من التهديد الإسلامي. فعلى سبيل المثال ، نجد أن كاتباً يتناول أساليب ودوافع الإرهاب. فيكتب أن الدين الإسلامي لا يعرف شيئاً إلا الجهاد والحرب المقدسة ، وأن عداء العالم الإسلامي موجّه ضد الأجانب عموماً ، وضد المسيحيين بوجه خاص. وأنه من الخطأ أن نتصوَّر بأن المسائل الاقتصادية هي الدافع الرئيس وراء انتشار وشيوع الإرهاب ، إذ إن الدافع الرئيس لذلك مكنون في جوهر الإسلام وذاته وطبيعته . . . إلخ»[1].

واستطراداً لهذا الحديث ، يبدو من المفيد أن نشير إلى الآراء المقدمة من قبل بعض المنظّرين الغربيين حول مستقبل النظام الدولي بعد انهيار نظام القطبين ، في هذا السياق تتميز نظرية (صموئيل هانتنجتون) أستاذ العلوم السياسية بجامعة هارفارد الأمريكية حول صراع الحضارات ، بأهمية بالغة ، باعتبار الدور الذي لعبته هذه النظرية في توجيه الرأي العام العالمي والغربي منه خاصة فيما يتعلق بالموقف من الإسلام والمسلمين.

ففي معرض إجابته على السؤال التالي: «هل يمكن تفسير انتهاء الحرب الباردة كنهاية للصراع السياسي ـ الاستراتيجي ـ العقائدي ؟» ، أعرب صموئيل

---

(١) سولت رشتوائي ، الإسلام والغرب: صراع الحضارات ، أو مواجهة الأديان ؟ ، المترجم إلى الفارسية.

هانتنجتون عن رأيه بأن الفجوات الفاصلة بين الحضارات قد حلت اليوم محل الحدود السياسية والإيديولوجية التي تعود إلى فترة الحرب الباردة ، وأن العالم الجديد سيشهد صراعاً بين الحضارات بدلاً من المواجهات بين الدول.

وأدرج هانتنجتون كلامه هذا ضمن مقال تحت عنوان (صراع الحضارات)[1] نشرته المجلة الفصلية للعلاقات الخارجية الأمريكية في عددها الصادر صيف (١٩٩٣ م). وقد أشار خلال المقال ـ من جهة ـ إلى عديد من الأحداث العالمية ، ليستدل بأن المميزات والاختلافات الثقافية أمر ثابت لا يتغير ، وأن الاختلاف بين الحضارات أساسي وجذري ؛ مؤكداً ـ من جهة أخرى ـ على أهمية دور القواسم المشتركة الثقافية في الاتجاه الاقتصادي الإقليمي ، مع الإشارة إلى تنامي الوعي الذاتي الحضاري ، وإحياء العنصر الديني بسبب ما يسميه: التعامل الغربي المتسم بالنفاق.

و بعد سرد الحضارات القائمة في العالم ـ والتي تضم كلاًّ من الحضارة الغربية والكونفوشيوسية ، واليابانية ، والإسلامية ، والهندوسية ، والسلافية ، والأرثوذكسية ، والأمريكية اللاتينية ، والإفريقية ـ يتحدث عن العداء الإسلامي الغربي المستمر خلال ألف وأربعمائة عام ، والاتجاه المتصاعد للتوتر القائم بين هاتين الحضارتين ؛ ليعرب عن اعتقاده بأن أول مواجهة بين الحضارات ستتجسد في مواجهة بين تحالف الحضارات الإسلامية ـ الكونفوشيوسية من جهة ، وبين الحضارة الغربية من جهة أخرى[2].

على أثر انتشار المقال المذكور ، أصبحت نظرية هانتنجتون موضع البحث والنقاش على نطاق واسع ؛ سواء في أمريكا أو في سائر دول العالم. كما أنها تعرضت لانتقادات كثيرة لكونها ترمي إلى توفير المبادئ النظرية اللازمة لوقوع الصراع بين الحضارات. وعلى الرغم مما واجهته نظرية هانتنجتون في الغرب من

---

(١) جعفر أكرمي أبرقوئي ، على موقع القاعدة الإعلامية لمؤسسة الفكر الإسلامي ، وعنوانه: www.e-resaneh.com .

(٢) مجتبى أميري ، نظرية صراع الحضارات: هانتنجتون وناقدوه ، طهران ، منشورات مكتب الدراسات السياسية والدولية ، ١٩٩٥م ، ص ٢٢ و٢٣.

انتقادات باعتبارها نظرية غير ناضجة وغير متزنة ، إلا أنها لقيت اهتماماً من بعض الشخصيات السياسية والجامعية ومن المعاهد الدراسية والبحثية في الولايات المتحدة الأمريكية ؛ حيث اعتبروها نظرية جديرة بالتأمل ، ومهمة في تحليل القضايا الدولية.

كما أن مجلس العلاقات الخارجية الأمريكي ـ الذي يعد من أهم المنظمات غير الحكومية في أمريكا وأكثرها نفوذاً من حيث توجيه السياسية الخارجية الأمريكية ـ تناول هذه النظرية خلال تقريره لعام (١٩٩٤ م) ، حيث نوّه فيه بالترحيب الواسع النطاق والمنقطع النظير الذي لقيه مقال (صراع الحضارات) من قبل الأوساط العلمية والسياسية على الصعيدين الأمريكي والعالمي. واعتبر النظرية مفتاحاً لحل مسائل السياسة الخارجية في فترة ما بعد الحرب الباردة[1].

في هذا الخِضَمِّ ، جاء موقف فخامة الرئيس سيد محمد خاتمي رئيس الجمهورية الإسلامية الإيرانية المحترم ، رافضاً للنظريات القائلة بحتمية الصراعات ، استناداً إلى مسار تطور التاريخ البشري على أرضية التعامل المبني على التفكير والتفاهم المتبادل. ففي معرض الإجابة على السؤال التالي: «هل الصراع بين الحضارات أمر محتوم لا مفرّ منه ؟» أعلن فخامته عام (١٩٩٨ م) في إطار مشروع حوار الحضارات بأن الهواجس والتحديات العالمية المعاصرة لن تجد ردوداً ملائمة لها في عالم يكون فيه الحفاظ على القوة وبسطها ، هو الخطاب السائد والنموذج الغالب في العلاقات السياسية. لذلك من الممكن ومن الواجب في نفس الوقت تجاوز الحلقة المفرغة الأزلية ، أي نطاق سيطرة الضرورة التاريخية ، إلى رحابة الحرية والانطلاق ؛ والاعتراف بضرورة وأهمية الحوار ، ومنع استخدام القوة. وذلك عملاً على توفير الأرضية الملائمة لتطوير التعامل والتفاهم في الميادين الثقافية والاقتصادية والسياسية ، ودعم أسس الحرية والعدالة والحقوق الإنسانية ، مع تكريس الحياة المدنية وتنميتها سواءً داخل الدول أو على صعيد العالم.

وكخطوة أولى في هذا الاتجاه ، اقترح فخامته على منظمة الأمم المتحدة

---

(١) مجتبى أميري ، المصدر السابق ، ص ١٨ ، ٢٤ ، ٢٥.

إعلان عام (٢٠٠١ م) ، عاماً لحوار الحضارات ، وذلك تمهيداً للبدء في التحركات اللازمة للقبول بالنموذج الشامل ، وتعديل العلاقات الدولية ، والحد من سيطرة علاقات وحوارات أحادية الجانب في مجال الثقافة والسياسة ، وكذلك تطوير منطق العلاقات الدولية وإبعادها من منطق القوة ، مما يمكّن من دعوة العالم ـ خلال الألفية الثالثة ـ ليس إلى إرادة منبعثة من القوة ، وإنما إلى إرادة مبنية على الحوار ، وبالتالي ، مبنية على المحبة والمعنوية[١] .

وعملاً على تطبيق هذا المشروع ـ الذي قوبل بترحيب واهتمام ملحوظين خلال اجتماع القمة الألفي بالأمم المتحدة ، كما في اجتماعات القمة الإسلامية المنعقدة في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي واجتماعات قمة عدم الانحياز ـ فقد تم لحدّ الآن إقرار وثائق عديدة على مستويات إقليمية ودولية ، بالإضافة إلى عقد اجتماعات إقليمية ودولية عديدة ، وإنشاء مراكز علمية دراسية مهمة في مجال الحوار بين الحضارات والأديان والثقافات ، مما يوفر أرضية خصبة للتقدم في هذا الاتجاه.

بعد إلقاء الضوء على عملية افتعال صورة سلبية عن الإسلام والمسلمين ، التي اعتمدتها الأوساط الغربية والإعلام الغربي على إثر انهيار نظام القطبين ، بهدف حرف الرأي العام الغربي والعالمي ؛ نأتي هنا بفقرات من مقال الـ (يرواند أبراهاميان) نُشر تحت عنوان (الإعلام الإمريكي ـ هانتنجتون و١١ أيلول) ، متضمناً شرح ما قام به الغرب والإعلام الغربي ـ والأمريكي خاصة ـ تجاه الإسلام والمسلمين بعد أحداث (١١ أيلول ٢٠٠١ م) فقد كتب المذكور في مقاله ما يلي :

«بعد أحداث (١١) أيلول ، أصبح كتاب (صراع الحضارات) لهانتنجتون من الكتب الأكثر مبيعاً في السوق. بل وقد زُوِّد الراغبون فيه بنسخ مجانية منه عبر الإنترنيت. فكان كتاب (صراع الحضارات) يقدَّم لنا مثلما يقدِّم الإسرائيليون نسخاً من كتاب مشروع صهيون إلى السيّاح. كما أن وسائل الإعلام المسيطرة على

---

(١) راجع خطابات فخامة الرئيس خاتمي في كل من: الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٩٨ م ، واجتماع القمة الألفي بالأمم المتحدة عام ٢٠٠٠ م ، واجتماع الأمم المتحدة واليونيسكو الخاص للحوار بين الحضارات عام ٢٠٠١ م.

الساحة الأمريكية ، طفقت تستخدم تلقائياً وبطريقة غير مباشرة ومنسقة نموذج هانتنجتون لتفسير أحداث (١١) أيلول. حتى إن نيويورك تايمز الليبرالية الاتجاه ، قد تبنت هي الأخرى هذا الإطار. وظلت عناوين المقالات تُبرز كلمة الإسلام باستمرار ، والصور تبرز في غالبها علماء ملتحين وجماهير غاضبة تحمل مصاحف ، ويُربَط كثير من مشاكل المنطقة من المغرب إلى أندونيسيا بالإسلام. بعد أحداث (١١) أيلول مباشرةً ، سارعت نيويورك تايمز إلى فتح ركن خاص فيها تحت عنوان (شعب أمام التحدي) ، واستمرت في إخراج هذا الركن يومياً لمدة أربعة أشهر ، وهو مملوء ـ كسائر أعمدة الصحيفة وكركن المقالات الواردة ـ بمقالات تحمل عناوين استفزازية من قبيل: (هذه حرب دينية) و(إبطال مفعول القنبلة المقدسة) و(البربر على مقربة البوابة) و(مصدر غضب المسلمين) و(أحلام الحرب المقدسة) و(الجذور الفكرية العميقة للغضب الإسلامي) و(عصر حروب المسلمين) و(مواجهة الثقافات الأجنبية) و(هل يمكن للقرآن أن يغضّ الطرف عن الرعب ؟).

وخلال مقابلة صحفية ، سأل مراسل (نيويورك تايمز) هانتنجتون: هل تؤكد أحداث (١١) أيلول صحة تنبؤاتكم ؟ فأجاب بالإيجاب ، وأضاف بأنه لم يُفاجأ بأحداث (١١) أيلول ولم يندهش منها. لأن إراقة الدماء مرتبطة بجوهر الإسلام ، وإن وجود أزمات في كل من كوسوفو والبوسنة والشيشان وكشمير والقوقاز يدل على هذا الواقع. ثم كتب هانتنجتون مقالاً طويلاً في نيوزويك ، سمّى خلاله الحقبة المعاصرة بـ (عصر حروب المسلمين) مؤكداً بعد إشارته إلى بعض الأزمات بأن حادث (١١) أيلول كان مجرد توسيع رقعة حروب المسلمين إلى الأرض الأمريكية.

واستمراراً لهذا النهج ، أيَّد رئيس تحرير (نشنال ريفيو) (ريتشارد لاوري) فكرة ضرب مكة بالقنبلة النووية. كما كتب الخبير الديني (دن مورغان) مقالاً في صحيفة (واشنطن بوست) مصحوباً بصورة عن رجال ملثمين يحملون الصحف والمدى في أيديهم ؛ حذَّر خلاله من أخطار الحركة الإسلامية المناهضة للغرب التي اجتاحت رقعة واسعة من العالم. وفي مقال نشرته (سيتي جورنال) تحت عنوان (الدفاع عن الغرب) كتب مؤرخ مختص في الشؤون العسكرية بأن:

(المسلمين يكرهوننا لأن ثقافتهم مختلفة وفاسدة) !وجاء هذا الكلام في معرض الإجابة على السؤال التالي: «لماذا أصدر المسلمون حكماً خاطئاً بشأننا ؟».

كما أن طوال فترة الأزمة كلها، كان شعار الإدارة الأمريكية: «إنهم هاجمونا، ليس بسبب ما نفعله وإنما بسبب ما نمثله».

وقد بدأ بوش كلمته المكتوبة مسبقاً في غاية الدقة، مخاطباً الاجتماع المشترك لأعضاء الكونغرس، بهذا التساؤل: «لماذا نتعرض للهجوم ؟» وأجاب قائلاً: «إن أعداء الحرية يهاجمون حضارتنا. لأننا نؤمن بالتقدم والتعدّدية والتسامح». وعلى نفس السياق أعلن خلال كلمته التي ألقاها في الأمم المتحدة بأن الهدف من الحرب هو الدفاع عن الحضارة. وقد كرّر هذه العبارة خلال كلمته خمس مرات، ثم اختتم كلمته بالعبارة التالية: «إننا نواجه أعداءً لا يتضايقون من سياستنا، وإنما يتضايقون من وجودنا وتسامحنا وحريتنا وثقافتنا الخلاقة».

كما أعلن فرانكلين غراهام ـ خليفة بيلي غراهام المشهور ـ «إننا لا نهاجم الإسلام، وإنما الإسلام هو الذي قد هاجمنا. إن إلـه الإسلام ليس إلـه المسيح أو إلـه اليهود. إنني على قناعة بأن الإسلام دين خبيث ومشؤوم جدّاً».

هذا، وجاء (تشاك كولسون) الذي ذاعت شهرته إبان (ووترغيت)، ليقول: «إن معاداة أتباع سائر الأديان متجذرة في جوهر الإسلام».

وفي خطوة أخرى، بادرت كنيسة (لوتران) الخاصة بأحد أكبر الفرق المسيحية في جنوب أمريكا، إلى تكفير أحد أساقفتها، وذلك بسبب تواجده بجانب إمام لأحد مساجد المسلمين خلال حفلٍ أقيم إحياءً لذكرى ضحايا أحداث (١١) أيلول.

وقد أفرز مثل هذه المواقف والكلمات وطريقة تعاطي الإعلام الغربي مع الحادث، تداعيات مستدامة اتخذت طابعين: اجتماعي وفكري. فمن الناحية الاجتماعية أصبح المسلمون كلّهم أناساً مشبوهين وتصاعدت ردود الفعل السلبية ضدهم بشدة، فبالإضافة إلىٰ ما تعرضوا له من تحرشات كلامية وعملية، ومعاملة تمييزية في مواقع العمل، وتفتيش خاص ـ بالطبع ـ في المطارات؛ سُجن ما يربو على (١٢٠٠) شخص من الجالية المسلمة دون توجيه أي تهمة

رسمية إليهم ، ودون أن يتمكنوا من الاتصال بمحامين أو بذويهم أو بالمنظمات الراعية لمعاهدة جنيف الخاصة بالعلاقات القنصلية ، أما التداعيات التي برزت في الجانب الفكري ، فهي مقلقة أكثر من تلك الاجتماعية ، لأنها قد تجسدت في فسح المجال لانتشار أفكار هانتنجتون في المجتمع. وقد حصل هذا في مجتمع تعددي يملك وسائل إعلام حرة في الظاهر[1].

كذلك ، يبدو من المفيد أن نرفد بحثنا هذا بإلقاء بعض الضوء على آراء ومواقف وزيرة الخارجية الأمريكية السابقة (مادلين ألبرايت) التي تولت رئاسة مشروع مؤسسة (بيو) الخاص بـ (وجهات نظر شعوب العالم في عام ٢٠٠٢ م) والمتمثل في عملية استطلاع آراء عالمية غطّت ما يتجاوز (٣٨٠٠٠) شخص في (٤٤) دولة في أنحاء العالم ، وذلك بهدف دراسة الرأي العام السائد في مختلف الدول حول مواضيع شتى ، ومن ضمن ذلك وجهة نظر الناس تجاه أمريكا. فقد كتبت ألبرايت ما يلي:

«أثبتت عملية استطلاع الآراء المذكورة بأن مشاعر السخط تجاه الولايات المتحدة الأمريكية قد ازدادت خلال سنتين بعد أحداث (١١) أيلول. وذلك على الرغم من التعاطف العام الذي كانت أمريكا قد لقيته من جراء الحادث المذكور. فنظرة العالم إلى أمريكا أخذت تتغير بسرعة عما كانت عليه في السنوات الماضية. وباتت السمعة الأمريكية مخدوشة وهي تتراجع في اتجاه سلبي لدى مختلف شعوب العالم ، ابتداءً من حلفائها في الناتو ، وانتهاءً بأوروبا الشرقية والدول النامية ، ويلاحظ ذلك لدى المجتمعات الإسلامية في شكله الأبرز والأجلى ؛ حيث إن الشعور بالسخط الحقيقي إن لم نقل بالكره والاستياء تجاه أمريكا ، قد سيطر على الشعوب المسلمة في الشرق الأوسط وآسيا الوسطى.

إن نسبة كبيرة من مواطني الدول التي أجري فيها استطلاع للآراء حول موضوع الحرب الأمريكية المحتملة ضد العراق ، قالوا بأن الدافع الرئيس وراء الغزو الأمريكي المحتمل للعراق ، هو السيطرة على مصادر البترول هناك ، وذلك رغم

---

(١) يرفاند أبراهاميان ، الإعلام الأمريكي ، هانتنجتون و١١ أيلول ، المترجم إلى الفارسية: وحيد رضا نعيمي ، صحيفة همشهري ، ١٢ ، ١٣ أغسطس ٢٠٠٤ م.

قناعتهم بأن العراق يشكل تهديداً لاستقرار المنطقة والسلام العالمي ، وقد بلغت هذه النسبة (٧٦٪) في روسيا و(٧٥٪) في فرنسا و(٥٤٪) في ألمانيا.

إنني أرى بأن أهم مسألة جدّية تواجهها أمريكا في الخارج ، تتمثل في سمعتها المخدوشة في العالم الإسلامي سيما في منطقة الشرق الأوسط الملتهبة ؛ إذ إن السمعة الأمريكية قد تراجعت إلى مستوىً منخفض جدّاً بين معظم دول هذه المنطقة»[١].

وجاءت المظاهرات المتلاحقة والمكثفة في العالم احتجاجاً على الغزو الأمريكي للعراق ؛ سواء قبل الغزو أو بعده ، لتجسّد بشكل عملي وصريح معارضة الرأي العام العالمي للإجراءات التعسفية التي تقوم بها أمريكا من جانب واحد.

كما أن بعد قيام أمريكا بغزو العراق ، قد شهدت السمعة الأمريكية في العالم الإسلامي مزيداً من التردّي ، وبشكل هائل. فعلى سبيل المثال: انخفض خلال السنوات الأخيرة مستوى الرصيد الشعبي لأمريكا في أندونيسيا من (٦١٪) إلى (١٥٪) ، وفي الأردن من (٢٥٪) إلى (١١٪). وإن ما يزيد على (٧٠٪) من الأندونيسيين و(٨٠٪) من الأردنيين و(٨١٪) من اللبنانيين لديهم قناعة بأن أمريكا في سياستها الخارجية لاتهتم بمصالحهم بأي وجه من الوجوه[٢].

وقد كتب (فرانسيس فوكوياما) صاحب نظرية نهاية التاريخ مقالاً قبل غزو أمريكا وحلفائها الغربيين للعراق ، تساءل فيه: هل بعد انهيار الشيوعية بصفتها آخر منافس للديمقراطية الليبرالية ، وعلى ضوء وقوع أحداث (١١) أيلول ، سنشهد بداية عقود متلاحقة من الصراع بين الحضارتين الإسلامية والغربية ؟.

---

(١) Madeleine K. Albright former U.S Secretary of State, What the World Thinks in 2002 How Global Publics View: Their Lives, Their Countries,The World America, December 4,2002 website of the pew Global Attitudes project

(٢) Hady Amr, Our Relatinship with the Islamic World: Why it,s Broken and How We Can Fix It? April 15,2004, Center for American Progress, Washington D.C.

وفي معرض الإجابة ، قسّم المجتمعات الإسلامية وعموم المسلمين إلى فريقين: متطرف ومعتدل ، فأطلق على التفكير الإسلامي المتطرف ، اسم (الإسلام الفاشيّ) الذي يعتقد الكاتب بأن أنصاره كثيرون في العالم الإسلامي. ثم كتب: الصراع الحالي ليس ببساطة ضد الإرهاب ولا ضد الإسلام باعتباره ديانة أو حضارة ؛ وإنما هو مكافحة للإسلام الفاشي باعتباره أطروحة قد ظهرت مؤخراً في أنحاء عديدة من العالم الإسلامي ، وهي غير متسامحة بشدة ومعارضة للحداثة[1]. والواقع أن فوكوياما قد اعترف في مقاله بمحاربة الغرب للعالم الإسلامي ، محاولاً الإيحاء بأن هذا الموقف الغربي ليس ضد العالم الإسلامي بأسره ، وإنما هو موجّه ضد جزء منه ، مع سعيه إلى تصوير هذا الموقف منطقياً معقولاً.

كما أن (أمين سيكال) مؤلف كتاب (الإسلام والغرب: التعارض أو التعاون؟) يتناول علاقات الغرب عموماً وأمريكا خصوصاً مع العالم الإسلامي في فترة ما بعد أحداث أيلول بما فيها فترة ما بعد الغزو الأمريكي للعراق ، وما نتج عنه من تأثيرات نفسية على المسلمين ، فيكتب ما يلي:

«توترت علاقات الغرب ـ وبخاصة أمريكا ـ مع العالم الإسلامي على إثر أحداث (١١ أيلول ٢٠٠١ م) ، وذلك بشكل رهيب. فأصبح كثير من المسلمين والمسيحيين ينظرون إلى بعضهم بعين الريبة ، وكان هناك خوف من أن يتحول هذا الموقف إلى صدام جدّي مستقبلاً. ثم يشير الكاتب إلى استخدام الرئيس الأمريكي لعبارة (الحرب الصليبية) خلال أحد خطاباته بعد أحداث (١١) أيلول ، وإلى تصريحات رئيس الوزراء الإيطالي (برلوسكوني) التي قال فيها: «إن الغرب سينتصر على المسلمين الذين لا يحترمون الحقوق الإنسانية والدينية والسياسية للناس ، كما انتصر على الشيوعية من قبل»[2].

ويضيف أمين سيكال بأن استخدام هذه العبارات وهذه اللهجات لم يكن

---

(١) فرانسيس فوكوياما ، هل بدأ التاريخ من جديد ؟ ، المترجم إلى الفارسية: مهدي حجت ، مجلة كزارش كفتكو ، العدد ١٠ ، حزيران وتموز ٢٠٠٤ م.

(٢) اضطر كلاهما إلى سحب كلامهما تحت الضغط الدولي بالطبع.

مقتصراً على هؤلاء وحدهم ، وإنما يلاحظ أن مقالات وتصريحات المحللين والمنظّرين الغربيين هي الأخرى تتضمن مثل هذه المواقف على المسلمين ، يرى الكاتب المذكور بأن المسلمين قد ضاقوا ذرعاً مما يلاقونه من الجانب الغربي من تعامل تعسّفي ، وإساءة إلى معتقداتهم ، وتبجّح من قبل أمريكا وحلفائها بامتلاك الفضائل الأخلاقية نكاية بمسلمي العالم. مما جعلهم في حالة الدفاع عن معتقداتهم وهويتهم.

وبعد الإشارة إلى المساعدة الأمريكية لصدّام عام (١٩٩١ م) بهدف تمكينه من البقاء في السلطة ليواصل تعامله الهمجي مع الشعب العراقي ، يكتب أمين سيكال: في ذلك الوقت ، رفضت أغلبية المسلمين التعامل الأمريكي المزدوج واللا مسؤول مع صدام ، كما أنهم في الوقت الحاضر ، ينظرون بريبة إلى نوايا أمريكا وحلفائها في غزو العراق.

خاصة وأن هؤلاء الغزاة قد انتهكوا القانون الدولي في عملية إسقاط صدام التي ترتب عليها خسائر فادحة جدّاً في الأرواح ، وتدمير للبنى التحتية الاقتصادية والمعالم الحضارية التاريخية في العراق ، فهم ـ أي: المسلمون ـ على قناعة بأن هذه الحرب لم يكن لها هدف إلا الدوافع الاقتصادية والجيو ـ ستراتيجية ، وهي في الحقيقة جزء من الاستراتيجية الأمريكية الشاملة تجاه منطقة الشرق الأوسط والعالم الإسلامي. ويعرب الكاتب عن اعتقاده بأن الحرب العراقية الأخيرة قد أعادت إلى أذهان الشعوب الإسلامية والعربية في المنطقة ، السيطرة الغربية على هذه المنطقة التي طالت لمئات السنين. فلذلك إنها تُعتبر حرباً أمبريالية وموجهة ضد الإسلام تماماً[١].

وفي هذا السياق ، يتناول (بول فندلي) في كتابه الأخير ما صوره الإعلام الأمريكي للمواطنين الأمريكان حول نظرة المسلمين إليهم ، مشيراً إلى حالات عديدة من التعامل العنيف الذي تعرض له المسلمون هناك خلال السنوات الأخيرة ، ليبين كيف قدّم الإعلام الأمريكي صورة مثلى عن بن لادن باعتباره رمزاً

---

(١) Amin Saikal, Islam and the West: Cinfilict or Cooperation?, Palgrave Macmillan, July 2003

للإسلام والهوية المسلمة. ويرى الكاتب أن هذه الصورة تحمل من التشويه والتزييف والتحريف ما يقدم الإسلام كدين قسوة وانتقام وعنف ، كما يقدم المسلمين كأناس عنيفين سفاحين[١] .

إن بعض أصحاب الرأى الملمّين بأسباب وجذور هذا الاتجاه ، يؤكدون على جذوره التاريخية ، استناداً إلى رسالة (روجر بيكن) البريطاني الموجهة إلى أحد آباء الحروب الصليبية ، و المتضمنة تأكيد (بيكن) على ضرورة إنهاء الحرب الصليبية ، والبدء في (حروب صليبية ثقافية) في إطار العلاقات الغربية ـ الإسلامية[٢] ، ويعتقدون بأن هذا الاتجاه ، يشكل استمراراً لنفس الاستراتيجية مع الاستعانة بالوسائل الحديثة المعاصرة. كما أن بعضاً آخر يرى بأن هذا الاتجاه قد نتج بشكل رئيس عن السياسة الأمركية ـ الغربية البعيدة عن الحياد والتوازن والعدالة والإنصاف ، تجاه القضية الفلسطينية ومشكلة الشرق الأوسط ، كما نتج عن الحملة الإعلامية الغربية الواسعة النطاق ضد الإسلام والمسلمين ، بالإضافة إلى استغلال الجانب الأمريكي ـ الغربي لمشروعية مكافحة الإرهاب ، وتجييرها لخدمة أهدافة.

إن آراء بعض المشاركين في المؤتمر السنوي السابع والخمسين لمؤسسة الشرق الأوسط المنعقد بواشنطن في (٢٢ ـ ٢٣ من أكتوبر ٢٠٠٣ م) ، تجدر بالملاحظة في هذا المجال ؛ ففيما يخص رؤى ومواقف أبناء الشرق الأوسط تجاه السياسات الأمريكية ، قد صرّح هؤلاء بأن الشعور بالمعاداة والكراهية تجاه أمريكا قد ازداد يوماً بعد يوم بين الناس ، وذلك بسبب السياسة الأمريكية غير العادلة في الشرق الأوسط ، كما أن الإجراءات التي قامت بها أمريكا تحت عنوان

---

(١) (الإعلام الأمريكي جعل من بن لادن الصورة المثلى لدى الغرب) ،صحيفة الشرق الأوسط ، بتاريخ ١/٨/٢٠٠٤م ، تقرير محمد أبو زيد حول كتاب (لا سكوت بعد اليوم: مواجهة الصور المزيفة عن الإسلام في أمريكا) ، لبول فندلي.

(٢) رامين سلطاني ، خبير تاريخ وحضارة الشعوب الإسلامية ، نقد كتاب (تاريخ الإسلام) بحث جامعة كمبريج ، تأليف بي أم هولت و آن ك . س لمبتون. المترجم إلى الفارسية: أحمد آرام ، منشورات أمير كبير ، طهران ، عام ١٩٩٩ م ، مجلة كتاب ماه تاريخ وجغرافيا ، العدد ٦٠ أيلول/ أكتوبر ٢٠٠٢ م ، ص ٤٤ ـ ٤٥.

محاربة الإرهاب ، قد خلقت شعوراً يوحي بأن هذه الحرب موجهة ضد الإسلام ؛ إذ إن الصورة التي رسمها عن الإسلام بعض الجماعات في الغرب ، قدمت هذا الدين العظيم كمصدر للإرهاب[1] .

ولا بد هنا من الإشارة إلى تصاعد جهود الإعلام الأوروبي والكندي ، بشكل مكثف ، لتشويه وجه الإسلام والمسلمين خلال الفترات الزمنية المذكورة آنفاً ، خاصة بعد أحداث (١١) أيلول. كما كانت هناك تقارير عن حالات من التعامل المتسم بالعنف ضد المسلمين في تلك الدول خلال الفترات الزمنية نفسها ، وطبقت إجراءات عديدة على مستوى الدول والولايات بهدف تقييد الحقوق والحريات الاجتماعية والدينية الخاصة بالجاليات المسلمة في تلك الدول ، وعلى وجه الخصوص في فرنسا وألمانيا.

ربما يتسنى لمتتبع الاتجاهات المشار إليها أعلاه ، الاستنتاج ـ مع شيء من التسامح ـ بأن النظرة المتبادلة بين الإسلام والغرب ، أصبحت بشكلٍ قد أحلّ ـ وفق الأدبيات العالمية المعاصرة ـ مبدأ المواجهة بين الشرق والغرب إبان الحرب الباردة ، مما يوحي للرأي العام العالمي بمعاداة الإسلام للغرب ، والنتيجة الأخرى التي أدت إليها الاتجاهات المذكورة ، هي تشويه صورة الإسلام والمسلمين بين المجتمعات والشعوب غير المسلمة من غير الغربيين ، وتكوين رؤية سلبية تجاه المسلمين ، فضلاً عن بثّ الكره والاستياء بين المسلمين تجاه العالم الغربي وسياساته المرتبطة بقضايا العالم الإسلامي.

أما فيما يخص جذور وأسباب هذا الاتجاه ، فإن بعض الخبراء الملمّين بالأمر يرون بأن على إثر انهيار الاتحاد السوفييتي الذي كان بمعنى غياب منافس قوي من الساحة ، شعرت الولايات المتحدة ـ باعتبارها أقوى دولة غربية ـ بأنها أصبحت أمام فرصة مؤاتية لتطبيق سياساتها في العالم ؛ إلا أنها كانت بحاجة إلى توفير المناخ النفسي الملائم لتبرير أي إجراء على أساس الضرورة والشرعية ؛ إذ إن مثل

---

(١) جاء تقرير موجز عن مداولات الاجتماع المذكور في مجلة السياسة الخارجية (= سياست خارجي) الصادرة عن مكتب الدراسات السياسية والدولية التابع لوزارة خارجية الجمهورية الإسلامية الإيرانية ، العدد ٤ ، شتاء ٢٠٠٣ ـ ٢٠٠٤ م.

هذا المناخ النفسي لم يكن متوفراً في العالم ؛ لذلك فقد حاول الأمريكان خلق هذا المناخ بوسائل شتّى بما فيه الاستعانة بمنظّرين من قبيل هانتنجتون وغيره. وكذلك من خلال استخدام وسائل الإعلام بشكل مكثف.

وكان الخيار الوحيد في هذا المسعى يتمثل في تقديم عدوّ خطير وخصم قوي ، ليتسنّى لأمريكا القيام بإجراءات واسعة النطاق على صعيد العالم بالاستعانة بالإمكانيات الضخمة المتاحة في بلادها ، متذرعة بأنها في منافسة ومواجهة مع هذا الخصم الذي لم يكن في الأصل موجوداً في عالم الواقع ، فكان أن اعتمدوا سياسة خلق (عدو وهمي) أو (تهديد وهمي) ليحل محل عدو واقعي مثل الاتحاد السوفييتي ، بغية أن يلاحقوا مصالحهم في كل أرجاء العالم دون أي قيود أو حدود ، متذرعين في ذلك بالتصدي لتهديد هذا العدو الذي يمكن لهم أن يقدموا تفسيراً خاصاً عنه كل يوم ، ويعبرون عنه بما يريدون ، وأن يشيروا بالأصابع إلى أي دولة أو حتى فئة خاصة أو شخص معين كمصداق لهذا التهديد ، وذلك حسب ما تستدعيه كل مرحلة. حيث إن عمليات التنظير المختلفة التي شهدتها مرحلة ما بعد الحرب الباردة سارت في هذا الاتجاه.

وفي هذا الخِضَمِّ ، جاءت أحداث (١١) أيلول لتوفّر أفضل ذريعة تتذرع بها أمريكا بهدف القيام بغزو بعض الدول الإسلامية وفرض قيود على بعض آخر منها ، وذلك تحت غطاء محاربة ـ وليس مكافحة ـ الإرهاب ؛ الذي يضرب جذوره ـ حسب رأي الجانب الأمريكي ـ في نمط تفكير فريق من المسلمين. وقد أدت الإجراءات المذكورة بدورها إلى تصاعد الموقف المعارض لأمريكا بين المسلمين.

بعد أن تناولنا التطورات الخاصة بنظرة كل من العالمين الإسلامي والغربي إلى بعضهما كموقف متبادل بينهما بعد الحرب الباردة ، نتطرق الآن إلى دراسة بعض المؤشرات الرئيسة للمجتمعات الإسلامية في المجال السياسي ـ الأمني. هناك نقطة جديرة بالاهتمام في هذا الصدد ، وهي تتعلق بوجود أزمات أمنية وصراعات عديدة ، محلية ودولية ، في العالم الإسلامي. وكأمثلة بارزة على ذلك ، يمكن الإشارة إلى رزوح أجزاء من الأراضي الإسلامية ـ كفلسطين وآذربيجان ـ تحت الاحتلال الأجنبي ، وما يعاني منه سائر مناطق العالم الإسلامي من حروب ،

وحالات من اضطراب الأمن ، وصراعات أهلية ، وعمليات إرهابية ، بما في ذلك استمرار المشكلة في كشمير دون أي حلّ ، والأزمة في الشيشان ، وعدم استتاب الأمن والاستقرار الدائمين في كل من أفغانستان ، والبوسنة والهرسك ، وكوسوفو ، والصومال ، بالإضافة إلى استمرار الأزمة وتفاقمها في فلسطين المحتلة ، والأوضاع السائدة في العراق والسودان.

إنّ هذا الوضع الذي عرقل ، وبشكل جدّي ، عملية تنفيذ خطط التنمية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية في المجتمعات والدول الإسلامية ، يشكل تهديداً خطيراً ضد الاستقرار والسلام والأمن في هذه المجتمعات؛ يوحي في هذا الوقت نفسه إلى أذهان شعوب العالم بأن طبيعة المسلمين نزّاعة إلى العنف في جوهرها ، وأن أسباب وجذور الحرب والصراع والعنف تعود إلى داخل العالم الإسلامي نفسه. ورغم أن بعض جذور هذا الوضع داخلية ومرتبطة بظروف خاصة في المجتمعات الإسلامية ، إلا أن تدخُّل الدول الأجنبية في خلق جانب كبير من هذه المشاكل أمر لايمكن تجاهله بأي حال. ويؤكد هذه الحقيقة ، واقع الأزمة واللا أمن الذي تعيشه كل من فلسطين وأفغانستان والعراق ، والذي بدأ مع احتلال القوات الأجنبية لأراضي هذه الدول ، فتحول إلى أخطر الأزمات الراهنة في العالم الإسلامي.

وفي معرض سردنا لبعض مؤشرات الوضع الراهن في العالم الإسلامي ، لا بد هنا من الإشارة أيضاً إلى ما تعانيه حكومات بعض الدول الإسلامية من وجوه شتى ، سواء بسبب ضعفها في الأداء وفي الشرعية ، أو تخلفها عن ركب التنمية والتقدم ، أو انعدام الثقة المطلوبة فيما بينها ، أو عجزها عن التعامل مع التحدّيات العلمية الضخمة والمتسارعة والمتصاعدة بسبب ضعف انسجام البنية الداخلية لدولها. ويجب القول ـ وبكل أسف ـ أن بعض القوى العالمية قد استغلت الطابع اللا شعبي واللا شرعي لحكومات بعض الدول الإسلامية كذريعة لممارسة الضغط على هذه الحكومات من أجل القيام بالإصلاحات السياسية والاجتماعية ، والنهوض بما يسمى بعملية الدمقرطة في مجتمعاتها. مما أدّى إلى تدخل تلك القوى في تقرير مصير بعض الشعوب المسلمة. حيث يتمثل النموذج البارز لذلك في تبني أمريكا لمشروع الشرق الأوسط الكبير الرامي إلى إحداث

تغييرات جذرية سياسية واجتماعية في دول هذه المنطقة التي هي منطلق الإسلام.

إن هذه الحالة لا تخلق مشاكل جدّية للدول الإسلامية بسبب تقويض قدرتها على إدارة الشؤون الداخلية لمجتمعاتها فحسب ، وإنما تجعل هذه الدول في موقف ضعف هشّ أمام التحديات الخارجية. وإن استمرار هذه الحالة في الدول الإسلامية قد أدى إلى تكوين صورة غير جميلة لدى العالم عن مدى فاعلية المبادئ والشريعة الإسلامية في إدارة شؤون الناس الدنيوية ، وقد اتُّهم المسلمون بانتهاك الحقوق والحريات الأساسية للإنسان وعدم احترامها ، بينما أن الإسلام قد أكد أكثر من غيره على احترام كرامة بني الإنسان والتعايش السلمي فيما بينهم.

بالإضافة إلى ما تقدّم ، يجب الإشارة إلى ما تعاني منه الدول الإسلامية من ضعف بنيوي في تطوير تعاونها الدولي ؛ إذ إن الدول الإسلامية لم تحقق في المجموع إنجازاً يُذكر بهذا الصدد ، وذلك رغم إنشائها لمنظمات عديدة في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والعلمية والثقافية ، وعلى المستويات الإقليمية والدولية ، ورغم تحقيق نجاحات نسبية في بعض الحالات ، بما في ذلك النجاح في المجال الاقتصادي.

فعلى سبيل المثال لو نظرنا إلى منظمة المؤتمر الإسلامي ـ باعتبارها ثاني منظمة سياسية دولية في العالم وأهم منظمة عالمية للدول الإسلامية ـ يبدو أن حجم ونوعية إنجازاتها أدنى بكثير مما كان تصبو إليه الدول الإسلامية والمسلمون في العالم ، رغم أن دراسة أنشطة هذه المنظمة خلال (٣٥) عاماً تكشف عن بعض نجاحات مرحلية لأدائها في مختلف الميادين. ومع أن أداء هذه المنظمة فيما يتعلق بالقدس الشريف لم ينته عملياً إلى استعادة جميع حقوق الشعب الفلسطيني ، إلا أنه قد منع الموقف من مزيد من التفاقم في بعض مراحل زمنية ، وحال دون ممارسة مزيد من الضغط والعنف ضد الفلسطينين.

كما أن المنظمة لعبت ـ عبر مواقفها ودعمها السياسي خلال الفترة الأولى من عملها ـ دوراً كبيراً في استمرار نضال المسلمين من أجل الاستقلال وانتصارهم فيه ، خاصة فيما يتعلق بالشعوب الإفريقية ومناهضة التمييز العنصري في تلك القارة.

أما ما قامت به المنظمة من دعم سياسي لنضال الشعب البوسني من أجل نيل الاستقلال ، وتحرك دبلوماسي نشيط في مواجهة عمليات القتل وممارسة العنف التي تعرض لها المواطنون المسلمون في كوسوفو والشيشان ، فهو أيضاً يعدّ من نجاحات المنظمة في مجال دعم نضال مسلمي العالم خلال الفترة الثانية من عملها.

مع ذلك ، لم تتمكن المنظمة عملياً من اتخاذ خطوة فاعلة لحماية حقوق الأقليات المسلمة في الدول غير الإسلامية. إن إهمال ما يجري في الهند الصينية من هضم لحقوق المسلمين ، وعدم الاهتمام بحالات مماثلة في أوروبا وأمريكا وكندا ، خاصة بعد فرض القيود على المسلمين في تلك الربوع من جراء حادث (١١) أيلول... كل ذلك يشكل نماذج بارزة تجسد فشل المنظمة في هذا المجال.

إن تقييم أداء منظمة المؤتمر الإسلامي بصفتها الناطقة باسم أعضائها ، يكشف بأن المنظمة ـ ولأسباب عديدة ـ لم تسجل نجاحاً في القيام بهذا الدور ، سيما في الفترات الفاصلة بين اجتماعات القمة. فما عدا بعض التحركات والإجراءات المرحلية التي قامت بها ، اعتادت المنظمة أن تلتزم الصمت إزاء تطورات العالم الإسلامي ، مكتفية بإصدار بيانات صحفية فحسب. بينما أن القيام بالمبادرات والتحركات الدبلوماسية وإعلان الموقف من قبل المنظمة تجاه تطورات العالم الإسلامي ، أمرٌ يبدو مهمّاً وضرورياً للغاية ـ خاصة في بعض الظروف التي تفضّل الدول فيها إعلان الموقف من قبل المنظمة لعدم موافقة كل دولة على إعلان موقفها منفردة.

على أنّ اتخاذ موقف موحد من قبل أعضاء المنظمة في بعض المجالات ـ سيما في التصدي للإساءة إلى المعتقدات والمقدسات الإسلامية ، والدفاع عن المبادئ والقيم الإسلامية في العالم ـ يعتبر من النماذج الناجحة للتعاون بين أعضاء المنظمة مما يعتبر أيضاً عنصراً مهمّاً من حيث بث الأمل بين المسلمين ، وتعزيز التضامن بين الدول الإسلامية.

وفي هذا الاتجاه ، يمكن الإشارة إلى دعم المنظمة الحاسم للفتوى الصادرة

بارتداد مؤلف كتاب (الآيات الشيطانية) المهين ، وكذلك الجهود الناجحة التي قامت بها الدول الإسلامية خلال السنوات الأخيرة في الأوساط الدولية بصدد مواضيع خاصة بحقوق الإنسان وتحديد موقف الإسلام منها.

إن دراسة أداء منظمة المؤتمر الإسلامي تكشف عن وجود عقبات ومشاكل عديدة ومختلفة من النواحي البنيوية والسياسية والاقتصادية والتجارية.

فمن **النواحي البنيوية**: لا تتمتع الأمانة العامة للمنظمة بالطاقات والقدرات البنيوية والمالية والمهنية بما يكفي لقيامها بواجباتها بالشكل المنشود.

ومن **الناحية السياسية**: يعتبر ضعف الإرادة السياسية وعدم التناسق السياسي وضعف الثقة والانسجام الداخلي فيما بين الأعضاء ، من أكبر العقبات الأساسية أمام نشاط المنظمة.

كما أن دراسة أداء المنظمة من حيث تطوير التعاون بين الدول الأعضاء في **المجالات الاقتصادية الاجتماعية ، والعلمية الفنية ، والثقافية الإعلامية** ـ الذي من شأنه أن يوفر الأرضية اللازمة ، بما يؤدي إلى تعزيز التفاهم والثقة والتضامن والانسجام الداخلي بين الدول الأعضاء ـ تُبيّن لنا أنه لم يتحقق نجاح يُذكر من الناحية العملية ، مقارنةً مع ما تمتلكه الدول الإسلامية من إمكانيات وطاقات ، وذلك على الرغم من عقد عدد لا يستهان به من الاتفاقيات ، وإيجاد مؤسسات وآليات عديدة ومنوعة في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي ؛ من قبيل: البنك الإسلامي للتنمية ، والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة ، واللجان الدائمة الثلاث المعنية بالتعاون في المجالات الاقتصادية والتجارية ، والعلمية ، والفنية ، والثقافية ، والإعلامية ، ومنظمة وكالات الأنباء وهيئات الإذاعة والتلفزة بالدول الإسلامية ، والمركز الإسلامي لتنمية التجارة ، بالإضافة إلى عدد من الجامعات والمراكز التعليمية ؛ حيث إنه لا يوجد في هذا المجال ما يرضي إلا نشاطات البنك الإسلامي للتنمية فحسب.

أما بالنسبة لمسار **التعاون التجاري** بين الدول الأعضاء في المنظمة ، فرغم أن دراسة هذا الجانب تدل على ارتفاع مستوى التعاون التجاري بين هذه الدول من (١١٪) في عام (١٩٩٩ م) إلى (١٢٪) في عام (٢٠٠١ م) ، إلا أن هذا الاتجاه

لا يبدو مُرضياً ، مع وجود مؤسسات وآليات عديدة في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي في مجال تنمية التبادل التجاري والتعاون الفني والاقتصادي بين الدول الأعضاء ، وعلى ضوء ما يشهده العالم من تطورات متسارعة هائلة في ميدان التقنية والتجارة.

بالنظر إلى عدد الدول الإسلامية الذي لا يستهان به ، والرقعة الجغرافية المترامية الأطراف التي تحتضن هذه الدول ، والثروات الهائلة الموجودة فيها ؛ خاصة في مجال الطاقة ـ التي تتمثل في ما تملكه الدول الإسلامية من احتياطيات ضخمة من البترول والغاز ـ ووقوع عدد من المناطق الجيوبوليطيقية والجيوستراتيجية العالمية في هذه الدول؛ فلا بد من الإشارة إلى غياب دور فعال للدول الإسلامية في مسار اتخاذ القرار حول القضايا السياسية والأمنية الدولية ؛ سيما في مجلس الأمن الدولي الذي يلعب دوراً حاسماً في أهم التطورات الدولية. وهذا أحد مواطن الضعف لدى العالم الإسلامي. إن إهمال القوى العالمية الكبرى لهذا المطلب المشروع للدول الإسلامية ، قد أدى إلى انحسار دور العالم الإسلامي في عملية اتخاذ القرار الدولي.

وقد ساعد ذلك ـ جنباً إلى جنب مع ما تعاني منه الدول الإسلامية من ضعف انسجامها الداخلي ـ على تراجع الدور الدولي للدول الإسلامية باطّراد. والضعف الذي تعاني منه الدول الإسلامية في هذا المجال واضح ـ ومؤسف ومخزٍ في الوقت نفسه ـ إلى درجة نرى بأن ممثلي الهيئات الدولية الإسلامية كمنظمة المؤتمر الإسلامي لم يشاركوا مرة في أي عملية اتخاذ قرار في الأوساط الدولية أو على الصعيد العالمي ، حول أكبر قضية سياسية أمنية وأهمها مصيرية للدول الإسلامية ، أي: قضية القدس الشريف وفلسطين. بل ولم يُفسَح المجال لمشاركة ممثلي الفلسطينيين أنفسهم. فإن تأليف اللجنة الرباعية لتطبيق المشروع المسمى بخارطة الطريق ، يجسد آخر مثال بارز لهذا الواقع[1].

---

(١) هنا يجب ألاّ تُنسى بالطبع ، مساعي الدول الإسلامية لدى المنظمات والأوساط الدولية في هذا الصدد ، والتي يُعدّ من نماذجها البارزة ، مساعي هذه الدول في الجمعية العامة للأمم المتحدة في الآونة الأخيرة لإصدار قرار يتضمن طلب رأي استشاري من محكمة العدل =

ب ـ المؤشرات الرئيسة للظروف الاقتصادية ، الاجتماعية الراهنة في الدول الإسلامية:

من الناحية الاقتصادية ، تتمتع الدول الإسلامية ـ لمساحتها الجغرافية الرحبة ـ بحجم هائل ومتنوع من الثروات الطبيعية والاحتياطيات المعدنية تحت الأرضية ؛ حيث إن منطقة الشرق الأوسط التي لا تمثل إلا جزءاً من العالم الإسلامي ، تحتوي على (٦٩٪) من احتياطي البترول و(٣٥٪) من احتياطي الغاز على الصعيد العالمي. كما يمكن الإشارة إلى وجود (٤٥٪) من إجمالي الاحتياطي العالمي من اليورانيوم في الدول الإسلامية.

هذا ، وتمثل هذه الدول سوقاً كبيرة تضم مليار نسمة ، متمتعة بطاقات بشرية وفيرة ورخيصة. رغم كل ذلك ، بقيت الدول الإسلامية في نطاق الدول الأقل نموّاً أو الدول النامية ، وذلك بسبب غياب صناعات متقدمة ، وضعف الإرادة الاقتصادية ، والاقتصاد الأحادي الإنتاج ، بالإضافة إلى شيوع الفقر.

مع أن الدول الإسلامية قد اتجهت إلى تطوير التعاون فيما بينها من خلال إيجاد مؤسسات اقتصادية تجارية على الصعيدين الإقليمي والدولي ، بما في ذلك البنك الإسلامي للتنمية ، واللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي ـ التجاري ، والمركز الإسلامي لتنمية التجارة؛ ومع أنها سجلت تعاوناً مُرضياً في بعض الحالات؛ لكن يبدو أن هناك مجالاً أوسع للعمل ولتطوير التعاون فيما بينها ، إذا أخذنا الإمكانيات والطاقات المتاحة في هذه الدول بنظر الاعتبار ؛ فعلى سبيل المثال ، رغم أن دراسة مسار التعامل التجاري بين الدول الأعضاء في المنظمة تكشف عن ارتفاع حجم التعاون في هذا المجال من (١١٪) في عام (١٩٩٩ م) إلى (١٢٪) في عام (٢٠٠١ م) ، إلا أن هذا الاتجاه لا يبدو مُرضياً ، على ضوء

= الدولية بصدد الطبيعة القانونية لقيام الكيان الصهيوني بإقامة الجدار العازل في الأراضي المحتلة ، والتي أدت إلى إصدار محكمة العدل الدولية رأياً ملائماً في الموضوع. ولكن في نفس الوقت ، يجب الإشارة إلى أن قرارات من قبيل ما صدر عن الجمعية العامة في الموضوع المذكور آنفاً وكذلك الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية ، ليس لها طابع إلزامي وقدرة على التأثير من الناحية القانونية ، وإنما لها نتائج وآثار سياسية محدودة.

التطورات المتسارعة الهائلة في مجالي التقنية والتجارة في العالم ؛ فهناك طاقات كامنة أخرى في هذه المجالات إذا تم استخدامها بشكل كامل وصحيح وبالطريقة المثلى ، ستتيسر ـ حتى ـ إقامة السوق الإسلامية المشتركة التي كانت تعتبر في يوم من الأيام هدفاً طوباوياً وأمنية لا يمكن تحقيقها .

من بين الأمور الجديرة بالاهتمام في مجال الأوضاع الاقتصادية للدول الإسلامية ، يجب الإشارة إلى إنتاج أنواع الخامات في كثير من هذه الدول التي تضطر إلى بيعها للدول الأخرى بأسعار زهيدة ، وذلك لأسباب دولية عديدة . في الوقت الذي يتم تصدير مشتقات تلك الخامات إلى الدول الإسلامية بأسعار باهظة بعد معالجتها في الدول الأخرى . إن واقع هذا التعامل الاقتصادي المبني على عدم التكافؤ بين الدول الإسلامية وبين سائر الدول يضع عقبات جدّية على طريق التنمية الاقتصادية ـ الاجتماعية في البلاد الإسلامية ، وذلك بجانب أنواع أخرى من التعامل التمييزي مع الدول الإسلامية في الساحة الاقتصادية العالمية ، بما في ذلك فرض أنواع المقاطعة الاقتصادية على هذه الدول بشكل تعسفي ومن جانب واحد ، ووجود أنظمة دولية لمراقبة الصادرات ، بالإضافة إلى فرض التمييز ووضع قيود جدّية على عملية نقل الرساميل والأجهزة والعُدد والتقنية إلى الدول الإسلامية . ويضاف إلى كل ذلك : عقبات وعراقيل أخرى ، كقيام القوى الكبرى بمنع بعض الدول الإسلامية من الالتحاق بمنظمة التجارة العالمية .

كما يمكن الإشارة إلى أمور من قبيل : عدم التكافل الاقتصادي بين الدول الأعضاء ، وارتباط معظم هذه الدول ـ مالياً واقتصادياً ـ بدول أخرى ، والديون الخارجية الهائلة التي تثقل كاهل هذه الدول ؛ خاصة في المجموعة الإفريقية منها ، وكون جميع الدول الأعضاء من الدول المتخلفة أو النامية ، وتميُّزها بنسبة مرتفعة من الشباب الباحثين عن فرص للعمل مع نسبة بطالة مرتفعة ، وسيطرة القطاع الحكومي على الاقتصاد ، وضعف البنى التحتية الاقتصادية . . . باعتبار كلّ ذلك جانباً آخر من عقبات التنمية الاقتصادية وتطوير التعاون البيني في الدول الإسلامية .

أمّا في المجال الاجتماعي ، فعلى قياس المساحة الجغرافية الرحبة للدول الإسلامية ، تشهد هذه الدول ـ في مختلف المجالات وبدرجات متفاوتة ـ تنوعاً

وتعدداً في المشاكل والمعضلات الاجتماعية ، وذلك ابتداءً من التشرد والحرمان من المأوى ، ومروراً بالأمراض المهلكة كالملاريا والأيدز ـ والتي أدت في بعض الدول الإسلامية إلى انخفاض ملحوظ نسبياً لمعدل الأمل في الحياة بين المواطنين ـ وكذلك أنواع النكبات والكوارث الطبيعية ، كالفيضانات والزلازل وحالات الجفاف ، وانتهاءً بالأميّة وضآلة مستوى الإمكانيات الصحية والعلاجية. ولهذا السبب لا يبعث معدل مؤشرات التنمية البشرية في الدول الإسلامية على الرضا والارتياح ، مما يُشعر بالحاجة إلى بذل مزيد من الجهود في هذه المجالات التي تتطلب في حالات عديدة تعاوناً من سائر الدول ومن المؤسسات الدولية المعنية.

وهناك حالات توافقت فيها عناصر من قبيل اللا أمن والفقر والأميّة ـ في تحالف مشؤوم ـ مع نقمة الطبيعة القاسية ، لتخلق في بعض الدول الإسلامية ظروفاً يرثى لها ، وذلك إلى درجة لا يمكن التغلب عليها إلا بتعاون وتعاطف عالميين ، وبمساعدة من المؤسسات الدولية المعنية. ولا بد هنا من التنويه إلى حالات من انتشار بعض التعاليم الدينية بشكل شمولي في هذه المجتمعات ، من قبيل حبّ النوع الإنساني واحترام الكرامة الإنسانية ، والالتزام بالأخلاق في التعامل الاجتماعي... وما إلى ذلك ، باعتبارها عناصر إيجابية تلعب دوراً ملحوظاً في التخفيف من حدّة الظروف القاسية والأوضاع الهشة في المجتمعات المذكورة. كما من شأن هذه العناصر أن تلعب دوراً حاسماً في النهوض بالمشاريع التنموية في تلك المجتمعات ، إذا توفرت سائر الظروف اللازمة لذلك.

من جانب آخر ، على ضوء النمو المطلوب الذي شهدته المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية في بعض الدول الإسلامية خلال السنوات الأخيرة ـ بجانب ارتفاع بعض المؤشرات الهامة للتنمية البشرية في بعض آخر من هذه الدول ، بما يشمل النمو في حقل التعليم العالي بمختلف مستوياته ، وفي حقل الإنتاج العلمي والاختراع والإبداع ، والإنتاج الصناعي ـ تلوح أمامنا آفاق مشرقة من التنمية الاقتصادية والاجتماعية في ربوع من العالم الإسلامي.

ج ـ المؤشرات الرئيسة للظروف الدينية ـ الثقافية ـ العلمية الراهنة في العالم الإسلامي:

في إطار شرح الحالة الدينية ـ الثقافية ـ العلمية التي تعيشها الدول الإسلامية ، يمكن الإشارة ـ بشيء من التسامح ـ إلى الأمور التالية كجزء من المؤشرات الرئيسة لهذه الحالة: وجود الأزمة المعنوية ، ونموّ أنماط السلوك الديني المتسم بالإفراط أو التفريط ، وعدم نجاح المراكز والمرجعيات الدينية في تحقيق نتيجة مُرضية من عملها في تبيين موقف الدين من مستجدات الأمور ، والمسائل التي تطرأ على حياة الإنسان بمختلف مجالاتها ، وتعرُّض هوية المسلمين ـ بشقّيها القومي والديني ـ للخطر ، وذلك من جرّاء الغزو الثقافي الذي صار يباغتهم ، وتعرُّض الثقافات القومية في الدول الإسلامية لتغيرات متسارعة في اتجاه ثقافة عالمية موحدة ، وتعرُّض المسلمين لحالة من الانبهار الثقافي ، بالإضافة إلى ضآلة قدراتهم العلمية . . .

إن ظاهرة العولمة قد دفعت بمجموعات من المسلمين إلى تبني بعض تصرفات تتسم إما بالإفراط أو بالتفريط ، وذلك بدرجات تختلف من مجتمع إلى مجتمع ومن بلد إلى بلد بالطبع. وقد ساهم في ذلك ، بشكل خاص ، تزايد التعامل بين الشعوب ، وسرعة وسهولة التوصل إلى المعلومات ، ومشاهدة المسلمين لنمط الحياة في المجتمعات العلمانية الغربية ، ومن ثم مقارنتهم بينه وبين الأسلوب السائد لتسيير شؤون المجتمعات الإسلامية.

إن حالات كإعراض البعض عن الدين ، وعدم مبالاتهم في العمل بالأحكام الشرعية ، وتوانيهم في الالتزام بالتقاليد والقيم الدينية من جهة ، ولجوء بعض آخر إلى العمليات الإرهابية وارتكاب القتل واختطاف الرهائن على حساب الدين ، من جهة أخرى ، . . . كلها تعتبر نماذج عن سلوك المسلمين في اتجاهين مختلفين ينطلقان إما من الإفراط أو من التفريط.

وبغضّ الطرف عن أسباب وجذور واتساع نطاق مثل هذه السلوكيات المتسمة بالإفراط أو التفريط ، فإن المهمّ هو أن مثل هذه التصرفات إن دلّت على شيء فإنما تدل على معاناة بعض المسلمين من أزمة الهوية الدينية التي تشكل تهديداً

خطيراً بالفعل ، مما يتطلب التعرف عليه والبحث عن جذوره والتصدي له . فعلى ضوء الاتجاه المتصاعد لعملية تشويه الوجه الإسلامي في أذهان شعوب العالم ، بل وفي أذهان بعض المسلمين الجاهلين بالحقائق ، ممن يتعرَّضون للحملة الإعلامية الغربية الموجهة والمغرضة والبعيدة عن الصدق والصحة ، فإن ضرورة التصدي لذلك الاتجاه تظل ملحة ومؤكدة أكثر من أي وقت مضى . لكن هنا نقطة يجب الانتباه إليها ، وهي أنه إذا كان للاتجاه الإفراطي أو المتطرف آثار وتداعيات ملموسة وسريعة ، فإن ذلك لا يجيز إهمال أو تجاهل الاتجاه التفريطي في الدين ، الذي من شأنه أن يؤدي هو الآخر إلى تعريض الأجيال الإسلامية القادمة لأخطار مستدامة بعيدة المدى .

وفي هذا الصدد ، لا بد من الانتباه لدور من يُغذّون الاتجاهات الإفراطية والتفريطية فكرياً وينظّرون لها ، وهم زمرة من العلمانيين المحسوبين على المثقفين من جهة ، والعلماء المتزمتين المصابين بجمود الفكر من جهة أخرى .

هناك اتجاه آخر يبدو التطرق إليه مفيداً ، وهو اتساع دائرة الوعي الديني لدى مختلف شرائح المجتمعات الإسلامية . وقد تحقق ذلك بفضل تطور إمكانيات إنتاج ونشر المعلومات في مختلف المجالات . ولا شك أن هذا الاتجاه الذي يعمق الوعي الديني لدى المسلمين ، من شأنه أن يلعب دوراً فاعلاً في تعزيز وترسيخ القناعات المعنوية ، وإيجاد دوافع قوية للعمل بالأحكام الشرعية ، والالتزام بالأخلاق الإسلامية والتمسك بالتقاليد والقيم الدينية .

كما أن استمرار هذا الاتجاه من شأنه أن يوفر الأرضية اللازمة لتسهيل وتطوير عملية اجتهاد المرجعيات والمراكز الدينية في ما يتعلق بالمسائل المستحدثة ، ليعوض بذلك عن جزء من الضعف الموجود في هذا الجانب .

مع ذلك ، نظراً لكون المجتمعات الإسلامية بحاجة ملحة إلى بيان موقف الدين من المسائل المستحدثة في حياة الإنسان ـ خاصة في الوقت الذي يحاول فيه الأصدقاء الجهلة والأعداء المغرضون تقديم صورة عقيمة غير فعالة عن الإسلام ، ووضع علامة الاستفهام أمام أحكامه وسننه وقيمه ، إنكاراً لكمالها وشموليتها وفاعليتها لكل ظرف زماني ومكاني ـ فإن غياب العمل المؤثر والشامل في مجال الاجتهاد وتحديد موقف الدين والشريعة من مختلف القضايا ، كضرورة

حيوية حتمية تقوم بها المراكز والمرجعيات الدينية في المجتمعات والدول الإسلامية ، لا يزال يُشعر بوجود الفراغ في هذا الجانب. بينما أن هذه الخطوة من شأنها أن تبعث الأمل في قلوب الجماهير المسلمة ، وأن تنمّي وتطوّر القناعات الدينية لديها ، لتخرج المسلمين من الطور الانفعالي الراهن تمهيداً لتمكينهم من التعامل مع مختلف الأمور بمزيد من النشاط والفاعلية والثقة بالنفس ، فضلاً عن كونها تحسم أمر الواجب الديني في تعامل المسلمين مع القضايا المستحدثة.

ومن الاتجاهات الأساسية التي تلاحَظ في المجتمعات والدول الإسلامية ، أن ثقافة المسلمين ومعنوياتهم وهويتهم القومية والدينية كلها معرضة للخطر ، وبتعبير أدق: يواجه المسلمون حالة من الانبهار الثقافي في كل أنحاء العالم. لا شك أن جزءاً ملحوظاً من هذا الاتجاه المتسارع والمتصاعد ـ الذي يختلف من حيث الشدة والخفة بين المسلمين بدرجات من بلد إلى بلد ومن مجتمع إلى مجتمع ـ جاء نتيجة لسياسات واستراتيجيات وإجراءات مبرمجة هادفة متعمدة ، قد اعتمدتها بعض حضارات وقوى وفئات دينية ـ عرقية معينة في العالم. رغم ذلك لا يمكن إنكار التغييرات المستمرة المتزايدة يوماً بعد يوم في معنويات المسلمين وثقافتهم وهويتهم القومية ، الدينية لحساب الثقافة الكونية الموحدة ، التي تخضع بدورها لتأثير الثقافة الغربية المسيحية أكثر من أي ثقافة أخرى. فلا يمكن إنكار التغييرات المذكورة حتى لو كان إثبات وجود مثل هذا الغزو الثقافي ضد المسلمين متعذراً بأي شكل. على أن الأدلة والقرائن التي تثبت وجوده متوفرة بكثرة.

وبغض النظر عن جذور هذا الاتجاه ومنطلقه وأنه متعمد أو عفوي ، فلا شك أن استمرار الوضع بهذا الشكل سيترك آثاراً سلبية مضرة على ثقافة المجتمعات المسلمة وهويتها القومية ، الدينية. وأنه في حالة إهماله أو عدم مواجهته بالشكل المطلوب ، سيؤدي على المدى الطويل إلى انحسار التزام المسلمين وولائهم وتمسكهم بالثقافة والأعراف والتقاليد القومية ، كما بالأحكام الشرعية والقيم الدينية.

لا شك أن ضعف المقدرة العلمية في الدول الإسلامية ـ الذي تؤكده المؤشرات الدولية المعنية ـ يشكل اليوم إحدى المشاكل الرئيسة التي يعاني منها

العالم الإسلامي. وفي عصرنا الحاضر الذي هو عصر ازدهار العلم وانفجار المعلومات ، لا شك أن هذه الحالة تضع الدول الإسلامية أمام عقبات كثيرة تعرقل مسار التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية في هذه الدول. هذا من جهة.

ومن جهة أخرى تؤدي الحالة المذكورة إلى إضعاف موقف المسلمين أكثر فأكثر أمام المجتمعات المتقدمة علمياً ، وذلك بسبب تشديد حالة تبعية الدول الإسلامية لهذه المجتمعات ؛ مما يهيِّئ الأرضية للمجتمعات المذكورة كي تفرض مزيداً من النفوذ والتدخل في الشؤون الداخلية والمصيرية للدول الإسلامية.

وإذا اعتادت الدول الإسلامية أن تخصص نسبة ضئيلة من ميزانيتها العامة لقطاع البحث والتحقيق ، وظلت مراكزها البحثية تعاني من ضعف الإمكانيات من الناحيتين الكمية والنوعية ، فإن ذلك يبين قلة اهتمام هذه الدول بعملية تطوير البحوث والدراسات العلمية عندما تضع برامجها. وفي نفس الوقت لا بد لأي دراسة أو تحليل حول الحالة العلمية في الدول الإسلامية ، أن تأخذ في الحسبان جهود الدول المتقدمة لاستقطاب النخب العلمية من الدول الإسلامية.

الفصل الثالث

تعامل العالم الإسلامي مع سائر الحضارات والأمم
المبادئ والاستراتيجيات

بعد استعراض المؤشرات الرئيسة للوضع الراهن في النطاقين العالمي والإسلامي في مختلف المجالات ، يجب الآن الإجابة على سؤال أساسي يتمثل في التالي: كيف ينبغي أن يكون تعامل المسلمين في العالم مع سائر المجتمعات والأمم ، في عصر العولمة ، وفي عالم معقد ينطوي على تشابك مصالح الشعوب وترابط مصائرها ، وتتصاعد فيه وتيرة حالات عدم التكافؤ في شتى المجالات ، ويعاني فيه الإنسان من الأزمة المعنوية والحيرة الروحية؟ .

وكما جاء في مقدمة هذا البحث ، فقد طرأت ظروف جديدة على العالم كله كما على العالم الإسلامي ، وذلك من جراء التغييرات الجوهرية العميقة التي طالت خلال السنوات الأخيرة شتّى وجوه حياة الإنسان الفردية والاجتماعية ، كما طالت الوسط الدولي والإقليمي والوطني والظروف المحيطة به ، خاصة فيما يتعلق بتركيبة الأطراف اللاعبة في الساحة الدولية ونوعية أدوارها ومواقعها ، وكذلك ما يخص طبيعة ودور مبادئ وقواعد اللعبة في حقل العلاقات القائمة بين مختلف الدول والشعوب والحضارات والأديان والثقافات. مما جعل من الضروري للغاية أن يعاد النظر في الأساليب والطرق والمبادئ والقواعد المعتمدة في تعامل المجتمعات والشعوب المسلمة مع المجتمعات والشعوب غير المسلمة ، ومع العالم الغربي على وجه الخصوص.

كذلك سبق لنا الإشارة إلى أن القيام بهذا الأمر يتطلب في المرحلة الأولى ، مراجعة معرفة المتغيرات المفتاحية المؤثرة في تغيير أو استمرار تلك الظروف ،

وتقديم تعريف جديد عن تلك المتغيرات ، مع الاطلاع على المؤشرات الرئيسة الموجودة في شتى المجالات وعلى مختلف الأصعدة؛ كما يتطلب في المرحلة الثانية ، تحديد المبادئ والاستراتيجيات والنوعية المطلوبة لتعامل العالم الإسلامي مع الآخرين بما يتلاءم مع الظروف الجديدة.

في هذا السياق ، وبعد بلورة معرفة عامة عن مسار وطبيعة التطورات العالمية والإسلامية الراهنة على مختلف الأصعدة وفي شتى المجالات ـ وقد مرّ ذلك خلال الفصلين الأول والثاني من هذا البحث ـ سيتطرق هذا الفصل إلى بحث أهم الاستراتيجيات والمبادئ الضرورية التي يجب اعتمادها في علاقات المسلمين ـ مجتمعات وشعوباً ـ مع غير المسلمين ، وبخاصة مع العالم الغربي.

ولهذا الغرض ، يتم في البداية استعراض بعض المبادئ والاستراتيجيات اللازمة لتعامل المسلمين مع غير المسلمين في إطار العلاقات السياسية ، الأمنية ، والاقتصادية ، الاجتماعية ، والدينية ، الثقافية ، العلمية.

أـ بعض الاستراتيجيات والمبادئ العامة المتعلقة بعلاقات المسلمين مع غير المسلمين ، مجتمعات وشعوباً:

لا شك أن البحث في أسباب انحطاط المسلمين والحضارة الإسلامية ، وما يعاني منه المسلمون اليوم من فتور ، يشكل موضوعاً مستقلاً يتطلب دراسة متعمقة مستقلة. لكن على ضوء ما يقتضيه البحث الحاضر ، ووفقاً للأدلة التي قدمها أصحاب الرأي الملمين بالموضوع ، لو قبلنا ـ بشيء من التسامح طبعاً ـ بأن الدور الأكبر في إيجاد الواقع الإسلامي الراهن يعود قبل أي شيء إلى غفلة المسلمين وانبهارهم وتهاونهم من جهة ، وما تعرضوا له من كيد وتضليل وقهر وازدراء من قبل الأعداء من جهة أخرى؛ عندئذ نستنتج بأن الإنسان المسلم قد عجز عن الصمود والتماسك في مواجهة الأساليب والجنود الشيطانية ـ التي تُعتبر كل العناصر المذكورة أعلاه من مصاديقها ـ فكان أن مهّد الأرضية لانحطاط الحضارة الإسلامية ، وتراجع ظروف حياته بعد أن أصيب في هذه المواجهة بالروع والفزع ، والبهت والحيرة ، وسيطر عليه الشعور بالهزيمة والنكسة.

وبتعبير أوضح: إذا وسّعنا من دائرة شمول الحديث النبوي الشريف: «أعدى

عدوك: نفسك التي بين جنبيك» لينطبق فحواه على حيز الحياة الاجتماعية والمدنية للمسلمين ، كمعيار للتقييم والتحليل ، حينئذ لا بد من الاعتراف بأن نفسية المسلمين أنفسهم قد أثرت بشكل حاسم في هذا المنحى أكثر من أي عدو خارجي. وذلك دون أن نتجاهل في هذا المجال دور العدو الخارجي أو نستهين به. من هذا المنطلق نفسه ، ومن منطلق الإيمان بقوله تعالى: ﴿وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨] ، و﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] ، يمكننا أن نعود ونستدل بأن تحقيق النجاح في إحياء الحضارة الإسلامية من جديد ، واستعادة مجد المسلمين ، لن يتيسر إلا من خلال التصدي للأساليب الشيطانية والابتعاد عنها ، والتمسك بالمصادر الإسلامية الأصيلة ، للاستعانة بالمبادئ والأساليب التي تتضمنها.

في هذا الاتجاه ، وعملاً بما يوصيه أهل المعرفة الذين يعتبرون (اليقظة) أو (الصحوة) الخطوة الأولى في السير إلى الله ، لا بد من الاهتمام بـ (حركة الصحوة الإسلامية) باعتبارها الخطوة الأولى على هذا الدرب ، وذلك بهدف التغلب على روح اليأس والانبهار المنتشرة حاليّاً بين المسلمين على نطاق واسع وبجذور عميقة ، ليستعيدوا الهوية ، ويعودوا إلى الذات ، ويتوصلوا إلى الإيمان بالذات على وجه الكمال.

ومن البديهي ـ بالطبع ـ أن النجاح في هذا المسعى وتحقيق الأهداف المرجوة منه ، مرهون بتوافر الظروف الملائمة والأسباب اللازمة ، والاستعانة بالوسائل الخاصة بذلك. فمن الأهمية بمكان في هذا المجال أن تتضاعف الجهود من أجل (نقد الذات والوعي بالذات) على أساس من البرمجة ، والإخلاص ، والوعي ، والشجاعة ، والذكاء ، والتعقل ، والمنهجية ، والبراغماتية ، والموضوعية ، وبُعد النظر.

في الوقت نفسه ، لا بد من الانتباه إلى أن التزام الدقة والتمعّن في اختيار الأساليب والمعايير الخاصة بتقييم الذات نفسها ؛ حيث إن أي شكل من اللامبالاة أو الإهمال والتهاون في الأمر ، من شأنه أن يؤدّي إلى نتائج مختلفة وغير مطلوبة.

فعلى سبيل المثال : على الرغم من أن مفاهيم من قبيل (الإنسان) و(العقل) و(العدالة) و(الحرية) و(الحق) مشتركة لفظياً بين المسلمين وغير المسلمين ، إلا أن هناك خلاف جذري بين الجانبين في تعريف هذه المفاهيم وتفسيرها ؛ فإذا أراد العالم الإسلامي أن يقوم بتقييم وتحليل نفسه في إطار عملية نقد الذات على أساس المفاهيم والتعاريف المعتمدة عالمياً ـ وهي غريبة في الغالب ـ ؛ فمن المنطقي أن يصل إلى نتائج خاطئة بالتأكيد. لذلك ، يجب أن يتم اتخاذ كل خطوة في هذا الاتجاه ، على أساس استخدام الأساليب والمبادئ والمفاهيم والمعايير والمقاييس الإسلامية.

إن ضرورة الاهتمام بهذه النقطة تتجلى أكثر إذا ما أُخذ بعين الاعتبار النتائج المضرة المترتبة على ما قام به في الدول الإسلامية بعض المذهولين بالاشتراكية الشرقية أو الديمقراطية الليبرالية الغربية ، حيث إنهم حاولوا ـ مذعورين ـ اللجوء إلى تبريرات لإثبات توافق الإسلام مع الاشتراكية والليبرالية في المبادئ والآليات ، خوفاً من أن يُتّهم الإسلام بالتعارض مع تلك المذاهب.

وعلى كل حال فإن السعي إلى نقد الذات والوعي بالذات ، وفي نهاية المطاف الصحوة الإسلامية ، من شأنه أن يوفّر للمسلمين أرضية مطمئنة لاستعادة هويتهم واستقلالهم الفكري والثقافي ـ الذي يشكل روح استقلالهم الشامل وجوهره ـ وذلك من خلال إحداث تطور ثقافي في العالم الإسلامي ، وترسيخ القناعات ، وتعزيز الثقة في النفس لدى المسلمين. فكما قال الإمام الخميني (قدس سره): «لا يمكن لأي شعب أن ينال الاستقلال دون أن يعي ويدرك ذاته ، وما دامت الشعوب قد فقدت ذاتها وأحلت الغير محلها ، فإنها لن تتمكن من الحصول على الاستقلال. فلا شك أن الثقافة هي أسمى وأغلى عنصر يساهم بشكل أساسي في تكوين بنية أي مجتمع. وإن ثقافة أي مجتمع هي التي تشكل ـ في الأساس ـ هوية ذلك المجتمع وكيانه. فإذا انحرفت الثقافة صار المجتمع تافهاً عقيماً بلا قيمةٍ ، حتى وإن كان قوياً من النواحي الاقتصادية والسياسية والصناعية والعسكرية. وعندما تكون ثقافة المجتمع تابعة لثقافة الطرف النقيض ومستقية منها ، سيميل المجتمع بسائر جوانبه إلى ذلك الطرف النقيض لا محالة ، لينصهر فيه ويفقد كيانه في جميع أبعاده. إن استقلال كل مجتمع وأساس كيانه ينشأان من استقلاله

الثقافي. وإنه لمن السذاجة أن يتصور أحد بأن مع التبعية الثقافية يتحقق الاستقلال في سائر أبعاده أو في بعضها. فليس من باب الصدفة أن المستعمرين قد جعلوا استهداف ثقافة المجتمعات الرازحة تحت سيطرتهم ، هدفاً رئيساً لهم حيث يأتي ذلك في مقدمة أهدافهم كلّها»[1].

ومن بين النقاط الأخرى التي يبدو الاهتمام بها ضرورياً في مجال حركة الصحوة الإسلامية ، يمكن الإشارة إلى التحلي بالشجاعة في تحطيم الإطارات الفكرية الانحرافية ؛ سواء للمتزمتين أو المتمسكين بظواهر الدين أو أشباه المثقفين ، ومكافحة المغالاة والخرافة ، ورفض الجبن والخوف وعدم الإصابة بالذهول والارتباك أمام الإشكاليات والتُّهم التي يثيرها أصدقاء جهلة ، أو التهديدات التي يطلقها أعداء مغرضون ، بالإضافة إلى التحلي بثبات العزم والجدّية في تنقية الثقافة والتقاليد والمعتقدات الإسلامية والقومية في الدول الإسلامية ـ بنهج عقلاني ـ من كل الأفكار والعناصر غير الإنسانية الدخيلة التي تتعارض مع المعايير والقيم الإسلامية. ومن نافلة القول: أن عناصر كالذكاء والتبصُّر والتعمق وبعد النظر... لا بد أن تؤخذ هنا في الحسبان جنباً إلى جنب مع الشجاعة وثبات العزم ، وذلك بغية أن تثمر الجهود لتحقق للمجتمع الإسلامي هدفه الغائي وتصل به إلى ما يصبو إليه.

وإذا لاحظنا الواقع المرّ المتمثل في حالة الذهول والشعور بالفزع والروع أمام هيمنة العدو الظاهرية الجوفاء من جهة ، والتهاون في الحفاظ على القيم والتقاليد القومية ـ الدينية للمجتمعات المسلمة ، والتواني في صيانة الدول الإسلامية وغياب إدارة متزنة لعملية التنمية في هذه الدول خاصة في القرن الحاضر الذي ارتفعت فيه ولا تزال سرعة التطورات بوتيرة تصاعدية في جميع أبعاد الحياة الإنسانية من جهة أخرى؛ وإذا علمنا أن هذه الأمور تعتبر من الأسباب الرئيسة التي أدت إلى تمزق العالم الإسلامي وزوال وحدة المسلمين وتخلف

---

(١) الانبهار والإيمان بالذات من منظور الإمام الخميني (قدس سره) ، دفتر التبيان السادس والعشرين ، مؤسسة تصنيف ونشر آثار الإمام الخميني (قدس سره) ، الطبعة الثانية ، صيف ١٩٩٩ م ، ص ٦٩ ، ١١٦.

مجتمعاتهم. . . عندئذ تتجلى أهمية النقاط التي أشرنا إليها في الفقرة السابقة بمزيد من الوضوح.

نعم ، من أجل إيصال الأمة الإسلامية إلى ساحل الأمان ، لا بد من شجاعة واعية ومثابرة جدّية وعزيمة راسخة يُستعان بها لمواجهة أفكار الإفراطيين ـ الذين يجيزون الإرهاب لجمودهم الفكري دون أن يتحملوا الاجتهاد الرامي إلى تحديد موقف الدين من المسائل المستحدثة ـ من جهة ، وللوقوف من جهة أخرى بوجه أفكار التفريطيين الذين يعتبرون كلاًّ من الديمقراطية وحقوق الإنسان والحرية والنمط الاقتصادي الغربي وحياً منزلاً من السماء ، وذلك بسبب ما اعتراهم من فزع ورعب أمام أبّهة العدو الظاهرية وزهوه ، وانخداعهم بأعراض الأمور وظواهرها ، وغفلتهم عن بواطنها وجوهرها. فجاؤوا يتحدثون عن ضرورة البروسترويكا الإسلامية ، مؤكدين على وجوب مبادرة الدول الإسلامية إلى محاكاتها والاحتذاء بها دون قيد أو شرط. إلا أن النقطة المشجعة التي تبعث على الأمل في هذا المسار ، هي أن من يسير بجدية وشجاعة في هذا الدرب ـ باعتبار ذلك مجاهدة في سبيل دين الله وعباده ـ فإن الهداية الإلـٰهية تشمله وفقاً لما جاء في الآية الكريمة: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ [العنكبوت: ٦٩]. وكما يقال: «يعلِّمك الدرب كيف تسير».

إن العمل على الارتقاء بمستوى المقاييس المعيشية للمواطنين في الدول الإسلامية ، يعد من الأمور الواجب تحقيقها من أجل تقديم صورة صحيحة عن المسلمين والدول الإسلامية إلى العالم. وفي هذا المجال ، من الأهمية بمكان أن تُبذل الجهود للقضاء على حالات من قبيل الأمية والبطالة والفقر والأمراض المهلكة في المجتمعات الإسلامية ، والارتقاء بمعدل مؤشرات التنمية الإنسانية في هذه الدول ، مما يتطلب بدوره عملية برمجة استراتيجية طويلة المدى ، كما أنه بحاجة إلى تعاون شامل من الدول الإسلامية نفسها.

كما يجب أن يكون هناك اهتمام باعتماد التحليل الموضوعي لواقع الأمور بدل التعبير عن الأماني في إطار من المثالية ، والقيام بتقييم دقيق للعقبات والتهديدات والقيود والصعوبات ، وتقدير صحيح للفرص والإمكانيات والطاقات المتاحة في كل الحقول ، وذلك بهدف القيام بتخطيط موضوعي مصنَّف حسب الأولويات ،

والاستفادة المثلى لكل ما ذكر آنفاً ، مع الأخذ بعين الاعتبار المبادئ والأساليب والقواعد الفاعلة في كل حقل من الحقول.

كذلك من الضروري أن تكون هناك عملية برمجة واعية وجهود حثيثة من أجل دعم الانسجام والتلاحم داخل المجتمعات والدول الإسلامية ، وعزيمة راسخة لتعميق وتمتين أسس الأخوة والوحدة في العالم الإسلامي كمبدأ حيوي لا يجوز المساس به ، وكضمان لتحقيق المصالح البعيدة المدى للأمة الإسلامية كافةً. وإن على جميع المجتمعات والدول الإسلامية أن تضع هذه الأمور نصب العين ، وتجعل منها معلماً تهتدي به في مسار عملها.

فلا شك في أنه لمواجهة التحديات والاستفادة من الفرص المتاحة والحفاظ على الدين والدنيا في الظروف الراهنة التي يعيشها العالم والمسلمون ، لا خيار أمام الأمة الإسلامية سوى مواجهة حاسمة وشاملة للأساليب والجنود الشيطانية ، واعتماد المبادئ والأساليب الإسلامية ـ ومن أهمّها ما تنص عليه الآية الكريمة ﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴾ [المؤمنون: ٥٢].

فمن أجل أن يتخلص المسلمون من الواقع المؤسف الذي يعيشونه ، عليهم أن يُعرضوا عن الشرك والكفر في جميع أشكالهما ومظاهرهما الجديدة ، واضعين على رأس أمورهم عبادة الربّ الواحد الموحد للقلوب والتسليم لأمره سبحانه. وأن يمضوا قدماً على أساس الوحدة والأخوة ، محترسين من الجنود الشيطانية المتمثلة في الخوف واليأس ، متكلين على الله تعالى الذي هو مصدر كل خير وسعادة وأمل. وليعلموا أن «يد الله مع الجماعة»[1] ، وليتأكدوا بأن المولى سبحانه يأبى إلا أن ينصرهم ويعينهم ويسدد خطاهم نحو السعادة والفلاح ، وفقاً لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾ [الرعد: ١١].

على العالم الإسلامي أن يتخذ ما يلزم للتمهيد من أجل توفير جميع مقومات القدرة ـ كالمقومات السياسية والاقتصادية والعسكرية والفكرية ـ بما يحوّله إلى قطب من أقطاب القدرة العالمية ، وذلك عبر عكوفه على التنمية السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، وفقاً للمبادئ والقيم الإسلامية والقومية

---

(١) نهج البلاغة ، الخطبة ١٢٧.

السائدة في الدول الإسلامية ، مع سعيه لتحقيق استقرار دائم في جميع المناطق الإسلامية. وفي هذا الصدد ، يبدو من المفيد أن تُتخذ إجراءات من قبيل: النهوض بعملية الإصلاح في الداخل دعماً لقيام حكومات ديمقراطية على أساس المبادئ الإسلامية ، والتصدي للتطرف والإرهاب ، والإسراع في عملية التنمية الاقتصادية ـ الاجتماعية في الدول الإسلامية.

كما أن الالتزام بمبادئ القيادة المثلى ، ودعم سيادة القانون ، والتعددية ، والمساءلة ، والشفافية ، والعدالة الاجتماعية ، وإزالة الفساد بجميع أشكاله ، وتشجيع حقوق الإنسان ودعمها ، والعمل على النهوض بأمر المرأة وتأهيلها وفقاً للتعاليم الإسلامية ، ومنح الأولوية لعملية تقليل مستوى الفقر ، والارتقاء بمستوى التبادل التجاري بين الدول الإسلامية ، وتحسين المستوى النوعي للتربية والتعليم ، وتخصيص مزيد من الموارد المالية لدعم مراكز الصناعة وتعليم العلوم والتقنية ، والعمل على تقديم صورة حقيقية عن تعاليم الإسلام ومواقفه حول مختلف المواضيع . . . كل ذلك يعتبر من الخطوات المفيدة في هذا الاتجاه.

وفي الوقت نفسه ، فإن أي خطوة لتطبيق الأمور المذكورة أعلاه ، يجب أن تتم بوعي ورؤية شمولية وحنكة وبصيرة ، وأن تكون بعيداً عن الإفراط والتفريط ، وأن يؤخذ فيها بعين الاعتبار المبادئ الإسلامية والمصلحة العليا للأمة الإسلامية ، ومصالح الدول الإسلامية ، مع مراعاة مجموع الظروف المحيطة بهذه الدول من الجوانب السياسية ـ الأمنية ، والثقافية ـ الدينية ، والاجتماعية ـ الاقتصادية؛ . . . حتى تتحقق النتيجة المطلوبة.

وفي هذا الإطار ، يجب الاهتمام بتطوير العلاقات بين الدول الإسلامية في جميع المجالات ، وإعطاء الأولوية لهذه العلاقات كمبدأ محوري ، بهدف تقليل تبعية المسلمين لسائر الدول ، وتوفير مزيد من الاستقلال في العمل لهم. وبموازاة بذل الجهود الحثيثة المتسارعة في هذا الصدد ، يجب القيام بوضع الخطط المدروسة الكفيلة بتوفير البنى التحتية والأسس اللازمة لتوطيد وتعميق هذه العلاقات أكثر فأكثر ، بما يمكّن الدول الإسلامية ـ مع مرور الوقت ـ من دعم ركائز الوحدة فيما بينها من خلال تعزيز تلاحمها الداخلي ، ليتسنى لها أن تتعامل ـ كقطب قويّ ـ مع سائر القوى والأطراف الإقليمية والدولية ، وفي هذا

المسار ، من الأهمية بمكان أن تتجنب الدول الإسلامية التعامل وفق بعض المعايير المعتمدة في تعامل دول العالم مع بعضها ، والتي تتعارض مع المبادئ الإسلامية والمصالح الإسلامية المشتركة ، بل يجب أن تقيم فيما بينها علاقات مبنية على المبادئ الإسلامية السامية.

ومن نافلة القول أن اهتمام الدول الإسلامية ببذل جهود مستمرة حثيثة بهدف فضّ الخلافات وإزالة حالات سوء الفهم وتعزيز الثقة والاحترام المتبادل فيما بينها ، من شأنه أن يساعد على تسهيل وتطوير العلاقات البينية الإسلامية أكثر فأكثر.

بالإضافة إلى ما سبق ذكره ، لا بد من القول بأن في سياق تحديد مبادئ واستراتيجيات التعامل مع المجتمعات غير المسلمة في الظروف العالمية الجديدة ، على العالم الإسلامي أن يعمل ـ عبر موقف إيجابي دينامي ـ على إبراز دعمه الكامل لبعض المبادئ الراقية السائدة في العلاقات الدولية ـ من قبيل تكافؤ الدّول ، والاحترام المتبادل ، والنوايا الحسنة ، وحسن الجوار... إلخ ـ وأن يرفض العلاقات المبنية على أساس بعض المعايير الرائجة دولياً ، والتي هي غير عادلة ولا إنسانية ، ومبنية على منطق القوة؛ وبالتالي تتعارض مع المبادئ والقيم الإنسانية. وأن يقوم بالمقابل ، باستخراج المعايير والمبادئ والاستراتيجيات المطلوبة ، من المصادر الإسلامية الأصيلة ؛ ليبني علاقاته الدولية على أساسها.

ورغم أن هذا الأسلوب يبدو في ظاهره غير مألوف وغير قابل للتطبيق ومثالياً إلى حد ما ، إلا أنه عمليّ وممكن التطبيق فعلاً ، بالنظر للطاقات والإمكانيات المتاحة للدول الإسلامية ولمسلمي العالم المنتشرين من شرق المعمورة إلى غربها ، وهم يشكلون ما يقارب ثلث دولها وربع سكانها.

وإلا ، فإن الدول الإسلامية لن تجد أمامها خياراً إلا أن تستمر في تعاملها الانفعالي على أساس معايير وقواعد اللعبة السائدة في العالم ، وأن تتوقع مع مرور كل يوم ، مزيداً من التبعات غير المريحة لمثل هذه العلاقات ، والتي لا تؤدي في نهاية المطاف إلا إلى نهب جميع ثرواتها ووقوع المسلمين وبلادهم تحت السيطرة الأجنبية ، مع زوال القيم الإسلامية.

والدليل الواضح على صحة هذا التقدير ، هو طريقة تعامل العالم مع القضية الفلسطينية خلال فترة تتجاوز نصف قرن. وقد أخطأ من جرّب المجرّب بالتأكيد. فمن الواجب أن نعتبر من التجارب المُرّة السابقة لبناء مستقبل جميل مشرق واعد. ولا شك أن تحقيق هذه الغاية لا يتيسر بسهولة.

فعلى سبيل المثال: يجب على العالم الإسلامي أن يعمل ، في هذا الصدد ، على رفض الإجراءات التعسفية المبنية على فرض القوة في العلاقات بين الشعوب ، وذلك وفق ما جاء في الآيات الكريمة: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [آل عمران: ٦٤] ، و﴿۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾[العنكبوت: ٤٦] ، و﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ﴾ [النحل: ١٢٥] ، و﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر: ١٨] ... وكثير من الآيات والروايات الأخرى؛ وأن يتبنّى طرح العلاقات الدولية السلمية على أساس معيار الحوار والتفاهم المتبادل ، ليجعل من ذلك عنواناً ودلالة لعلاقاته مع المجتمعات والدول غير المسلمة.

وقد تم اتخاذ الخطوات الأولى في هذا المسار من خلال مبادرة فخامة الرئيس خاتمي رئيس الجمهورية الإسلامية الإيرانية المتمثلة في مشروع حوار الحضارات. فينبغي لنا أن نستبشر خيراً بالترحيب الواسع النطاق الذي قوبلت به الفكرة المذكورة من جانب المجتمع الدولي ، على الأقل في المستوى النظري؛ ونواصل الجهود لترجمتها إلى حيّز العمل والتطبيق.

ب ـ المبادئ والاستراتيجيات المطلوبة في العلاقات السياسية ـ الأمنية بين المجتمعات والدول المسلمة وبين غير المسلمين:

فيما يخص العلاقات السياسية، الأمنية التي تربط بين المجتمعات والدول المسلمة وبين غير المسلمين ، ينبغي للعالم الإسلامي أن يضع النقاط والمبادئ والاستراتيجيات المذكورة أعلاه في مقدمة أولوياتها ، كما يجب عليه أن يهتم بمبادئ ونقاط أخرى. فمن الأهمية بمكان أن يسجل العالم الإسلامي ـ كأحد

أقطاب القدرة في العالم ـ تعاملاً متسقاً متوازناً نشطاً دينامياً متسماً بالعزة والعقلانية والحكمة والنزعة السلمية.

إذ طالما لم يتمكَّن العالم الإسلامي من تقديم نفسه كأحد أقطاب القدرة العالمية، وفرض ذلك كواقع على الآخرين، فإنه لن يتمكن من تبوّء المكانة اللائقة به في العلاقات السياسية الدولية، ولا من التأثير على مسار تطورات العالم السياسية ـ الأمنية، ولا ـ بطبيعة الحال ـ من حماية المصالح القومية للدول الإسلامية أو المصالح المشتركة للأمة الإسلامية، لذلك، على الدول الإسلامية أن تفكر في تكوين قطب مقتدر عالمي بهدف متابعة المصالح القومية والمصالح المشتركة للأمة الإسلامية كاستراتيجية تحظى بالأولوية، وأن تعمل على توفير المسائل والآليات السياسية والبنيوية اللازمة لتحقيق هذه الغاية.

وعلى ضوء وجود مؤسسات اقتصادية إقليمية في بعض مناطق العالم الإسلامي، يبدو من الأهمية بمكان أن تقوم الدول الإسلامية بتأسيس منظمات سياسية، وإيجاد ترتيبات أمنية على الصعيد الإقليمي لحماية البلدان الإسلامية الواقعة في المنطقة نفسها، وذلك كخطوة أولى نحو تكوين قطب عالمي. كذلك وبموازاة هذه الخطوة، تأتي عملية إيجاد هيكلة منظمة المؤتمر الإسلامي بشكل أساسي، كضرورة حتمية تحظى بأولوية فائقة، وذلك عملاً على تحويل هذه المنظمة إلى منظمة سياسية دولية نشطة دينامية فاعلة عصرية رائدة ـ من جهة ـ، وتنسيق أنشطة المجموعة الإسلامية في سائر المحافل والاجتماعات الدولية، بهدف اتخاذ موقف موحد حاسم من القضايا المرتبطة بالعالم الإسلامي في الأوساط العالمية من جهة أخرى.

بالإضافة إلى ما تقدم، من الضروري أيضاً ـ كاستراتيجية مبدئية أخرى ـ معارضة حق النقض الذي تتمتع به القوى الكبرى في مجلس الأمن، والامتيازات التي تتمتع بها تلك القوى على أسس غير عادلة في المؤسسات الدولية النقدية والمالية؛ وذلك بهدف السعي لإيجاد نظام ديمقراطي عادل في العالم تشارك فيه جميع الدول على نطاق واسع وبشكل متكافئ.

ولا شك أن إحدى الخطوات الضرورية في هذا الاتجاه، تتمثل في قيام الدول

الإسلامية ببذل جهود مضاعفة جدّية لتحقيق مطلبها المشروع في الحصول على العضوية الدائمة في مجلس الأمن الدولي.

كما أن تعاون العالم الإسلامي مع سائر الكتل المماثلة التي يجمعها معه شيء من التشابه السياسي والاجتماعي ومواقف مشتركة ـ كالاتحاد الإفريقي وحركة عدم الانحياز وغيرهما ـ يبدو أمراً مفيداً ومجدياً في هذا المجال. فإن تطوير التعاون المنظم بين العالم الإسلامي وبين هذه المجموعات من دول العالم من شأنه أن يزيد من قدرة العالم الإسلامي على التنافس، ويعزز دوره ونفوذه في الساحة الدولية، ويساعد المسلمين على تحقيق أهدافهم من خلال تسهيل الوسائل اللازمة لذلك.

كذلك، على الدول الإسلامية أن تبذل جهدها للاستفادة المثلى من جميع الفرص والطاقات المتاحة للأمة الإسلامية في مختلف الحقول السياسية والأمنية، وذلك على أساس تقييم صحيح لسياسات الأطراف الرئيسة اللاعبة على المسرح العالمي، وقواعد اللعبة في العلاقات الدولية، وأن تعلم بأنه من السذاجة جدّاً أن تعلّق الآمال على القوى الكبرى أو على جهات كمجلس الأمن لتحقيق تسوية عادلة ودائمة لأزمات العالم الإسلامي ومشاكله، فإن مثل هذه الآمال لن تؤدي إلى نتيجة ولن تكون لها نهاية.

وبما أن هناك ظروفاً اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافية مماثلة نسبياً تشترك فيها الدول الإسلامية وسائر الدول غير الغربية في العالم، بل هناك قواسم مشتركة تاريخية بين الجانبين، فضلاً عن مواقفهما المشتركة نسبياً من بعض القضايا الدولية الهامة؛ ونظراً لأن تلك المجتمعات لديها صورة قريبة من واقع الإسلام والمسلمين، وذلك رغم الجهود الإعلامية الغربية خلال السنوات الماضية لتشويهها؛ فيبدو أن الأرضية الملائمة للتعاون بين الدول الإسلامية وتلك الدول متوفرة، وأن أجواء الفهم المتبادل بين المسلمين وبين تلك المجتمعات، هي من العوامل التي تساعد على ذلك. إذن، فعلى العالم الإسلامي أن يطور علاقات التعاون بينه وبين المجتمعات المذكورة، وأن يسعى لتصحيح الصورة الإسلامية لديها أكثر فأكثر، ليفسح مجالات التفاهم معها

بشكل أعمق ، بهدف إيجاد حالة مستمرة من التعايش السلمي المبني على الاحترام المتبادل.

لكن ، كيف ينبغي أن تكون علاقات العالم الإسلامي مع العالم الغربي على ضوء الظروف العالمية الراهنة والعلاقات الغربية ـ الإسلامية القائمة حالياً ، وبخاصة على ضوء جهود بعض القوى الغربية الرامية إلى تقديم الحضارة الإسلامية كعدوٍّ لها ، وما تقدمه هذه القوى من صورة مشوهة عن الإسلام والمسلمين؟.

إن ما لا يقبل النقاش هو أن التعاون الإسلامي الغربي في عالمنا المعاصر بتعقيداته الهائلة وترابطه المتصاعد ، لم يعد يعتبر أمراً تخييرياً ، وإنما يجب اعتباره ضرورة لا مفر منها.

ويتجلى هذا الواقع بوضوح أكثر إذا أخذنا بعين الاعتبار الطابع العالمي الذي تتسم به كثير من مشاكل البشر في الوقت الحاضر ، كالإرهاب بمختلف أبعاده ، والمخدرات ، والجرائم المنظمة ، والأمراض المهلكة. . . وما إلى ذلك ؛ حيث إنه لم يعد بمقدور قوة واحدة أو عدة قوى أو حتى أكبرها قدرة أن تتصدى لهذه المشاكل ، وإنما يتيسر ذلك من خلال تعاون شامل بين جميع أعضاء المجتمع البشري. إلا أن النقطة المهمة هنا تتمثل في كيفية هذه العلاقة الضرورية. فهل هي ـ يا ترى ـ أحادية الاتجاه ومبنية على الإملاء من فوق ، وغير عادلة وسلطوية؟ أم هي ذات اتجاهين ، وديناميةٍ ، ومتكافئة وعادلة؟.

إن دراسة تاريخ حقبة المائة عام الأخيرة لعلاقات العالمين الغربي والإسلامي ، لا تكشف عن صورة مريحة عن كيفية التعامل الغربي مع الدول الإسلامية. وإنما تؤكد عكس ذلك ، وتبين أن هذا التعامل كان أحادي الاتجاه وغير عادل وسلطوياً ومبنياً على الاستغلال. وكنماذج عن هذا التعامل ، يمكن الإشارة ـ على سبيل المثال لا الحصر ـ إلى نهب الثروات واحتلال الأراضي ودعم الحكومات المستبدة والتصدي للحركات النضالية التحررية الشعبية ومقاطعة الدول الإسلامية بأساليب تعسفية من جهة؛ وشنّ الحملات الدعائية ضد الإسلام والمسلمين على صعيد العالم وخلال مراحل زمنية مختلفة من جهة أخرى.

على ضوء مثل هذا الملف التاريخي ، وبالنظر إلى ما تعرض له بعض الدول الإسلامية خلال السنوات الأخيرة من قبل العالم الغربي من غزو عسكري ومقاطعة وفرض قيود وممارسة ضغوط سياسية ، بما يتعارض في غالب الأحيان مع المبادئ والمعايير والقوانين الدولية؛ يتضح أن العلاقات الغربية ـ الإسلامية الحالية علاقات متأزمة ، وأنه من الضروري ترميمها وتصحيحها.

وفي هذا المجال يجب القول بأنه لا أمل في قيام علاقات إسلامية غربية مستدامة متينة مُرضية في المستقبل ، دون التعرف على أسباب وجذور التوتر الحالي في هذه العلاقات ، والمواقف السلبية المتبادلة بين المسلمين والشعوب الغربية ؛ فلا بد من التعرف على هذه الجوانب وأخذها بعين الاعتبار ، والقيام بوضع خطة ملائمة للقضاء عليها ، مع اتخاذ الترتيبات التمهيدية اللازمة لضمان إقامة علاقات عادلة متكافئة شفافة مبنية على النوايا الطيبة بين الجانبين.

وعلى هذا الأساس ، فإن المطلوب من الدول الإسلامية أن تعمل على تصحيح علاقاتها الثنائية مع الدول الغربية ، وأن تبدأ في نفس الوقت بالتعامل مع العالم الغربي مجتمعة موحّدة ، فيما يتعلق بالقضايا الإسلامية المهمة الحيوية ـ كحدّ أدنى ـ ، وذلك بعد تعزيز التلاحم الداخلي فيما بينها بالطبع.

كما يجب على الدول الإسلامية أن تسعى إلى تعزيز دورها ومدى نفوذها وتأثيرها في عملية صناعة واتخاذ القرارات الدولية حول القضايا السياسية والأمنية المتعلقة بهذه الدول ، والتي تشكل الدّول الغربية في معظم الأحيان أطرافاً رئيسة للعب الدور واتخاذ القرار فيها.

وفي هذا الصدد ، لا بد من توفير الأجواء اللازمة لإجراء عملية حوار منظم وشامل وصادق وشفاف بين الدول الغربية والدول الإسلامية ، بهدف دعم التعارف ، وتعميق التفاهم المتبادل بين الجانبين ، وبالتالي المساهمة في التخفيف من جوّ عدم الثقة الذي يسود بينهما ، وذلك من خلال القيام بوضع برامج وإقامة لقاءات غنية في محتوياتها ومنتظمة في مواعيدها ، تتناول مختلف المجالات وعلى مختلف الأصعدة ، بما في ذلك على صعيد الجامعات ومراكز البحوث والدراسات والمؤسسات الحكومية وما إليها ، على أن يشارك فيها

جهات رسمية من الدول الغربية والإسلامية ممن لهم تأثير في مجريات أمور هذه الدول.

إن عقد مثل هذه اللقاءات ـ التي يمكن توسيع نطاقها ليشمل الأجهزة والمؤسسات الفاعلة، كوسائل الإعلام ومراكز إنتاج ونشر الأخبار والمعلومات، والمنظمات غير الحكومية، ومؤسسات المجتمع المدني ـ من شأنه أن يساعد، عبر برمجة صحيحة، على التخفيف من المواقف السلبية المتبادلة بين الشعوب المسلمة والشعوب الغربية، وأن يتفادى تصاعد مثل هذه المواقف وتجذُّرها أكثر فأكثر، نظراً لأن استمرار المواقف المذكورة من شأنه أن يجرّ الأزمة إلى مستوى العموم، سواء في المجتمعات الإسلامية أو الغربية، وأن يؤدي بالتالي إلى تعميق جذور الأزمة وتفاقمها.

وفي هذا الاتجاه، لا بد من الاستبشار خيراً بما يجري من جولات دورية منتظمة من الحوار على الصعيد الرئاسي بين كل من منظمة المؤتمر الإسلامي والاتحاد الأوروبي خلال فترة رئاسة كل دولة من دولها، وبشكل خاص ما جرى منها خلال فترة رئاسة الجمهورية الإسلامية الإيرانية لمنظمة المؤتمر الإسلامي، كما يُستبشَر خيراً باللقاء المشترك بين وزراء خارجية الدول الإسلامية والأوروبية، باعتبار كل ذلك خطوة تمهيدية لمأسسة الحوار في إطار منظم شامل بين الإسلام والغرب.

ولا شك أن هناك ضرورة ملحّة في توسيع نطاق مواضيع الحوار، والارتقاء بمستوى المشاركين في اللقاءات، وزيادة عددهم بما يضم جميع الدول الإسلامية والغربية، وكذلك عقد اللقاءات بصورة جدّية ومنتظمة؛ الأمر الذي من شأنه أن يأتي بنتائج مفيدة وثمار طيبة.

ولا حاجة إلى القول بأن القضايا المشتركة التي هي مهمة وحيوية للعالم الإسلامي ـ سيما قضية القدس الشريف وفلسطين ـ يجب أن تظل دوماً أهم محور رئيس للحوار الإسلامي ـ الغربي.

ج ـ المبادئ والاستراتيجيات المطلوبة لعلاقات المسلمين الاقتصادية ـ الاجتماعية مع غير المسلمين:

فيما يتعلق بالجانب الاقتصادي ، على المجتمعات والشعوب المسلمة أن تهتم بإدارة شؤونها الاقتصادية على أساس المبادئ والآليات الإسلامية ، رافضة المبادئ والاتجاهات غير المتكافئة وغير العادلة والاحتكارية السائدة في العالم ، وأن تعمل على تنفيذ خطط التنمية الاقتصادية لبلادها بالاستخدام الأمثل للثروات والإمكانيات والطاقات البشرية المتاحة محليّاً ، وبما يتلائم مع الظروف السائدة في مجتمعاتها اجتماعياً وسياسياً ودينياً. وأن تضع على رأس أولويات برامجها: العمل على تقليل ارتباطها بالآخرين يوماً بعد يوم ، وتحقيق مستوى نسبي من الاكتفاء الذاتي والاستقلال في مختلف الحقول ، سيما في الحقول المهمة.

ومن الأمور الهامة التي يجب الاهتمام بها بصفة جدية في هذا الصدد: هو العمل الدؤوب والمنسَّق من أجل تقليص ارتباط الدول الإسلامية بالدول المتقدمة في مجال التقنية والأجهزة الفنية المتطورة ، بما يقلل من هذا الارتباط الشديد تدريجياً. ولهذا الغرض بإمكان الدول الإسلامية أن تتقاسم العملية فيما بينها في إطار خطة استراتيجية لتتولى كل دولة العمل على تحقيق النجاح في حقل من حقول التقنيات المتطورة ، بغية تقليل ارتباطها بالدول الأخرى في ذلك الحقل ، فضلاً عن المساهمة في رفع معدل المقدرة الإسلامية في مجال التقنيات المتطورة.

إن قيام الدول الإسلامية بتنويع الاستيراد ومقصد التصدير في تبادلها التجاري ، والعمل على تقليل ارتباطها بعدد محدّد من دول العالم ، يحظى بأهمية بالغة في هذا المجال. وإن اتخاذ مثل هذه الخطوات من شأنه أن يوفر الأرضية الملائمة لتنمية التعاون الاقتصادي ـ التجاري بين الدول الإسلامية ، وأن يساهم في الإسراع في عملية التعاون الاقتصادي فيما بينها ، ليساعد ـ بالتالي ـ على تحويل الدول الإسلامية إلى كتلة اقتصادية عالمية ، خاصةً من خلال إقامة سوق إسلامية مشتركة.

هذا ، وتحقيقاً للهدف المذكور أعلاه ، على الدول الإسلامية أن تبادر إلى

تعزيز ودعم المؤسسات الإسلامية الإقليمية والدولية الناشطة في المجال الاقتصادي، التجاري، وإنشاء مؤسسات جديدة في الحالات التي تستدعي ذلك، لتتمكن على المدى الطويل من إقامة السوق الإسلامية المشتركة المنشودة من سائر المجتمعات التي تسير باتجاه التكتل الاقتصادي الإقليمي.

وبموازاة هذه الخطوات، على الدول الإسلامية أن تتبنى تعاملاً منسجماً مع المنظمات المالية والنقدية والتجارية الدولية، ومشاركةً فعالة في هذه المؤسسات، ساعية في الوقت نفسه لإصلاحها وتعديل اتجاهها نحو تبني سياسات عادلة تكافؤية، شفافة وغير تمييزية، مع العمل على الاستفادة ـ إلى أقصى حد ممكن ـ مما تتضمنه هذه المؤسسات من فرص ومصادر وإمكانيات واعتمادات وتسهيلات متاحة. كما أنه من الأهمية بمكان أن تعتمد الدول الإسلامية سياسات موحدة في مجال تصدير بعض الخامات ودعم المؤسسات الدولية المعنية، وأن تكون في تنسيق كامل مع بعضها في السوق العالمية بهذا الصدد. فمن شأن ذلك أن يؤدي إلى ارتقاء دور ونفوذ هذه الدول في العلاقات الاقتصادية ـ التجارية، فضلاً عن الحيلولة دون تعرض خامات وثروات ومصادر الدول الإسلامية للنهب أو للبيع بأسعار رخيصة.

وبما أن الدول الإسلامية تصنَّف في خانة الدول النامية؛ فمن المهمّ جدّاً أن تعتمد استراتيجية رامية إلى تنمية تعاونها الاقتصادي مع سائر المجتمعات النامية، وتقليص ارتباطها بالمجتمعات والدول الصناعية المتقدمة. كما أنه على المؤسسات الاقتصادية الإسلامية ذات الطابع الإقليمي والدولي، أن تسعى هي الأخرى إلى تطوير تعاونها مع المؤسسات المماثلة التابعة للدول النامية، متبنية نهج المساعدة المتبادلة، والعمل على تسهيل العلاقات الاقتصادية بينها وبين الدول النامية بالدول المتقدمة، من شأنه أن يؤدي على المدى البعيد إلى انسجام داخلي بين الدول النامية، وتنافس منطقي بينها وبين القوىٰ الاقتصادية الكبرى، بما يسدّ الطريق بوجه جشعها المتزايد وتعاملها الاحتكاري، تمهيداً للانطلاق نحو إرساء نظام اقتصادي عادل ومستدام في العالم.

إن القيام بحملة حاسمة شاملة جماعية ضد الجرائم المنظمة وإنتاج المخدرات وتوزيعها واستهلاكها، وتدمير البيئة بمختلف أبعادها، ومشكلة

الفقر والأمية والبطالة والأمراض المهلكة ، يعتبر من الإجراءات الضرورية التي تتطلب عملاً منسَّقاً من الدول الإسلامية ، وذلك بهدف رفع مستوى مقاييس المعيشة ، ودعم التنمية البشرية ، وبالتالي استتباب السلام والاستقرار والأمن في المجتمعات الإسلامية ، بالإضافة إلى تحقيق المزيد من الرفاهية فيها ، فضلاً عن تصحيح صورة الإسلام والمسلمين للعالم.

والنقطة المهمة في هذا المجال هي أن الدول الإسلامية لن تنجح في تحقيق هذا الهدف النبيل الصعب المنال ، إلا بالجهود وبالبرمجة التي تقوم بها هذه الدول نفسها. ومع أن الاستفادة من مساعدات الدول المقتدرة أو المنظمات الدولية المعنية في هذا المجال تبدو مهمة إلى حدّ ما ، إلا أنه من العبث ـ والسذاجة ـ أن تعلّق الآمال على هذه المساعدات. ناهيك عن المضاعفات الضارة الواسعة النطاق التي تترتب عليها علمياً على المدى البعيد ، والتي لا يجوز تجاهلها بأي حال ، كالتسهيلات والاعتمادات التي تقدمها في بعض الأحيان المؤسسات المالية الدولية مصحوبة بوصفات من البرامج التي لا تتماشى مع الظروف الاجتماعية والثقافية والدينية السائدة في الدول الإسلامية. رغم أن مثل هذه المساعدات تبدو في بعض الأحيان مفيدة في المدى القصير ، لذلك فإن الاهتمام بدعم المؤسسات المعنية القائمة في العالم الإسلامي والاستفادة المثلى منها يبدو مفيداً في هذا الاتجاه.

وبموازاة الإجراءات المذكورة آنفاً والتي لها تأثير بالغ في مجال تمتع المواطنين بحقوق الإنسان ، من الضروري أيضاً أن يتم اتخاذ خطوات أخرى لدعم مختلف أبعاد حقوق الإنسان في الدول الإسلامية ـ وذلك وفقاً للمبادئ والقيم الإسلامية بالطبع ـ وأن يشهد التنسيق القائم بين الدول الإسلامية في الأوساط الدولية حول مختلف القضايا المرتبطة بحقوق الإنسان دعماً جدّياً ليستمر بالمزيد من القوة ، وذلك بهدف دعم المبادئ الإسلامية لحقوق الإنسان ، والعمل على توعية الآخرين حول موقف الإسلام من الإنسان ، وحول القوانين الإسلامية الرائدة في مجال صون كرامة الإنسان وعزته ودعمهما ، والوقوف ضد اتجاه تسييس حقوق الإنسان أو فرض المعايير الغربية على الدول الإسلامية تحت ذريعة نقضها لتلك المعايير المفروضة . . .

هذا ، وبما أن مسألة الانتهاك الواسع النطاق لحقوق الإنسان والقوانين الإنسانية الدولية ، قد تحولت خلال السنوات الأخيرة إلى ذريعة يستغلها بعض القوى الغربية للتدخل في شؤون سائر الدول ، مما جعل احتمال حالات من التّدخل في الشؤون الداخلية لعدد من الدول الإسلامية تحت هذه الذريعة وارداً ، فيبدو أن هذا الاتجاه يشكل تهديداً جدّياً ضد السيادة الوطنية والاستقلال السياسي ووحدة الأراضي للدول الإسلامية. مما يتطلب أن يندرج موضوع مواجهته في جدول أعمال المجموعة الإسلامية في المنظمات والأوساط الدولية المعنية. كذلك على الدول الإسلامية أن تؤكد ـ من خلال نشاطاتها في الأوساط الدولية ـ على ضرورة الاعتراف بالمميزات الثقافية والدينية والاجتماعية والتاريخية لمجتمعاتها ، وعلى ضرورة احترام الحق الثقافي للشعوب ، والقبول بالتنوع الثقافي في العالم.

وفي هذا الصدد ، يجب على الدول الإسلامية ، أن تولي اهتماماً جادّاً للدفاع عن حقوق الأقليات المسلمة في الدول غير الإسلامية ـ وتشكل هذه الأقليات ثلث مسلمي العالم ـ ، وأن تعمل ـ أي الدول الإسلامية ـ على تحسين أوضاع تلك الأقليات المسلمة في مختلف المجالات ، متجنبة التدخل في الشؤون الداخلية لدولها. وهذه الخطوة تتميز بمزيد من الأهمية خاصة في الحالات التي تتعرض فيها هذه الأقليات لضغوط قاصمة من قبل الحكومات ، وكذلك فيما يتعلق بالجيل الثاني من مسلمي تلك المجتمعات.

بالإضافة إلى كل ما تقدم ، على مفكري العالم الإسلامي أن يولوا اهتماماً بالغاً لمجهود منسَّق نشِط طويل المدى من أجل تصميم نظام اقتصادي ـ اجتماعي إسلامي وتطبيقه ، كضرورة ملحة أساسية.

ولا شك في أهمية القيام بتحرك موجَّه لدعم وتطوير بعض المؤسسات والآليات الاقتصادية الاجتماعية الإسلامية ـ كالخمس والزكاة والوقف والصدقة والقرض الحسن... وغيره ـ والتي من شأنها أن تنهض بعملية إعادة توزيع الثروة ، والتفادي من شيوع الفقر ، والحؤول دون تعميق الفجوة بين الأثرياء والفقراء ، لتساعد في نهاية المطاف على انتشار العدالة الاجتماعية.

كما أن العمل على دعم أساس الزواج وترسيخ بنيان الأسرة أكثر فأكثر ، جنباً إلى جنب مع العمل على إشاعة المعايير والمبادئ الأخلاقية الإسلامية في المجتمعات والدول الإسلامية ، هو الآخر من الأمور التي يجب الاهتمام بها في هذا المضمار. إذ إن مثل هذه الخطوات من شأنها أن تساعد على إرساء التوازن النفسي في المجتمع. الأمر الذي يعدّ من البنى التحتية ومن المتطلبات الأساسية اللازمة لتطوير سائر جوانب الحياة.

هذا ، ولا بد من الانتباه إلى أن تصميم مثل هذا النظام يعتبر بدوره من العناصر الضرورية والوسائل الرئيسة لتحقيق التلاحم والانسجام بين الأمة الإسلامية ، وتحول العالم الإسلامي إلى قطب من أقطاب القدرة العالمية.

وعلى ضوء الجهود المبذولة على الأصعدة الحكومية والعامة في المجتمعات الإسلامية في إطار الاهتمام ببعض الأمور المذكورة أعلاه ـ كالإجراءات المتخذة لتنظيم شؤون مؤسسة الوقف ، وإيجاد الآليات اللازمة لتطويرها في إطار منظم ـ فلا بد من الاستبشار خيراً بهذه الجهود ، والتطلع بشوق وأمل ، إلى تحقيق إجراءات مماثلة في سائر المجالات.

د ـ المبادئ والاستراتيجيات المطلوب اعتمادها من قبل الشعوب المسلمة في علاقاتها الدينية ـ الثقافية ـ العلمية مع الشعوب غير المسلمة:

إن استعراض مسار التطورات العالمية في مختلف المجالات يكشف عن تميّز القضايا والمسائل المعنوية والثقافية بدور بارز ملحوظ في التطورات العالمية القادمة ، بالمقارنة مع ما كانت عليه سابقاً ، وأنها ستعتبر من المقومات الأساسية للقدرة الوطنية في كل دولة. وهذا الواقع لوحده يكفي لإثبات أن هناك حاجة ملحة إلى الاهتمام ـ بجدّ ـ بالقضايا المعنوية في العالم الإسلامي ؛ من قبيل المسائل الثقافية والدينية والعلمية والإعلامية. لذلك ، فلا بد للعالم الإسلامي أن يهتم بهذه المسائل ؛ سواء عبر الدوائر المعنية وبصفة تخصصية ، أو من خلال سائر الدوائر باعتبارها متغيرات مصيرية ومؤثرة.

وفي هذا الصدد ، على الدول الإسلامية أن تعير اهتماماً خاصاً للازدهار العلمي في المجتمعات الإسلامية ، ساعية إلى الاستفادة من الأساليب الحديثة

العصرية في مجال التربية والتعليم ، والاستخدام الأمثل للمصادر والإمكانيات المتاحة ، وذلك بهدف القضاء على الأمية ، وتهيئة المناخ لتعزيز وتعميق وتنمية المقدرة العلمية لدى أبناء المجتمع بمختلف شرائحهم وفئاتهم السِّنّية ، بما يغطي جميع الميادين العلمية والدينية؛ عملاً على تنمية الطاقات البشرية المتاحة لديها إلى أقصى حدّ ممكن.

كما أن العمل على دعم الاستقلال العلمي للمجتمعات الإسلامية لغرض فسح المجال أمام علماء الدول الإسلامية للوصول إلى آخر المكتشفات العلمية العالمية في جميع الميادين والاطلاع عليها ، وذلك جنباً إلى جنب مع رفع مستوى الوعي والمعلومات بين الجماهير وتعزيز الثقة في النفس وتعميق القناعات الدينية والقومية لدى المجتمعات والشعوب الإسلامية؛ من شأنه أن يؤدي إلى توفير المناخ العام اللازم للتغلب على مشاكل الدول الإسلامية ، ودعم عملية التنمية الشاملة والمستدامة لهذه المجتمعات.

وباعتبار أن إنتاج العلم والتوصل إلى المقدرة العلمية من المقومات الرئيسة للقدرة ، وأن التطور الفكري أساس لأي تطور في المجتمع ، وأن عملية التنظير وإنتاج الفكر تعدّ مرحلة متقدمة في هذا المجال؛ فلا بد من أن يكون هناك اهتمام خاص بإنتاج العلم والفكر من قبل المفكرين المسلمين ، من خلال اعتماد وسائل شتى بما فيها القيام بـ (حملة لإنتاج العلم والفكر) ، وذلك كضرورة ملحة لا مفر منها. فإن مثل هذه الحملة باعتبارها خطوة أساسية هامة جدّاً في هذا المجال ، من شأنها أن تؤدي بشكل ملحوظ إلى تعزيز الانسجام الداخلي للعالم الإسلامي ، وتطوير البنى التحتية العلمية ـ الفكرية فيه. بالإضافة إلى تهيئة الظروف الملائمة لتحقيق نموّ شامل على صعيد العالم الإسلامي ككل.

وبموازاة الخطوات المذكورة آنفاً ، من الضروري أن يتم اتخاذ خطوات شاملة أخرى على جميع المستويات ، ومن خلال الاستعانة بجميع المصادر والإمكانيات المتاحة في المجتمعات الإسلامية ، وذلك بهدف التصدي للغزو الثقافي الذي يستهدف به الغرب المجتمعات الإسلامية للنيل من ثقافتها القومية ومبادئها وقيمها الدينية.

ولا شك أن الطريقة المعتمدة في عملية التصدي للغزو الثقافي الأجنبي ،

تحظى بأهمية وحساسية ؛ إذ يجب أن تتم هذه العملية على أساس رؤية شمولية ، ووعي ، وبعد في النظر ؛ حيث لا بد من أن يكون هناك اهتمام جادّ بأخذ حوائج الإنسان الحقيقية بعين الاعتبار ، وتحديد الحوائج والمتطلبات الزائفة التي افتُعلت له في هذا العصر ، والتعامل مع هذه الحوائج والمتطلبات في إطار علمي ـ عقلاني ، وعلى أساس المبادئ والقيم الإسلامية من جهة؛ واعتماد أسلوب صحيح وذكي في استخدام الوسائل والإمكانيات الثقافية ـ الإعلامية الحديثة لتقديم تفسير صحيح عن المبادئ والقيم الإسلامية السامية من جهة أخرى.

وفي هذا الصدد ، لا بد للدول الإسلامية أن تخرج من الموقف الانفعالي أمام الغزو الثقافي الأجنبي ، ساعية إلى تعزيز انسجامها الداخلي ، وأن تتحدى الغرب ـ من خلال تعامل دينامي فعال ـ في بعض مبادئه وقيمه اللا إنسانية والتصرفات غير المتزنة الرائجة في مجتمعاته ، وأن تستعد لاحتضان طلاب المعنوية والحقيقة ، والاستجابة لهم خلال العقود القادمة. مما يمكن رصد ومشاهدة إرهاصاته في بعض المجتمعات الصناعية ، منذ الآن.

كذلك من الأهمية بمكان أن يتم التوصل إلى الإمكانيات الإعلامية الحديثة المتاحة في العالم ، والتي تمتلكها في الوقت الحاضر عموماً الدول الغربية الواقعة تحت سيطرة الرأسماليين الصهاينة ؛ إذ لا يمكن تقديم معلومات كاملة مضبوطة محايدة منصفة عن تطورات العالم الإسلامي ، طالما لا تكون هناك القدرة على إحداث التغيير في الوضع القائم لعملية نشر المعلومات في العالم ، والمبني على تقديم المعلومات ـ عبر اتجاه واحد وبطريقة احتكارية تقريباً ـ من قبل وسائل الإعلام والمراكز الإعلامية الخبرية الغربية. فطالما هذا الوضع قائم ، لن تؤدي سائر الإجراءات الثقافية في المجتمعات الإسلامية إلى النتائج المطلوبة منها. فبالإضافة إلى القيام بعمل مكثف لإنتاج المعلومات بشكل غزير ، يجب الاهتمام بالتوصل إلى الإمكانيات والوسائل الكفيلة بنشر هذه المعلومات على نطاق عالمي واسع ، ودون حاجة للاعتماد على الآخرين ، باعتبار ذلك استراتيجية معتمدة في مجال التطورات الدينية ـ العلمية ـ الثقافية على صعيد العالم الإسلامي ، وتعامله مع سائر المجتمعات في هذا الصدد.

وبالإضافة إلى دعم المؤسسات الوطنية المعنية في الدول والمجتمعات

الإسلامية ، وتطوير وتمتين العلاقات فيما بينها بشكل موجَّه ومنسجم ومنظم؛ يجب اتخاذ خطوات مؤثرة بصدد التنظيمات والمؤسسات الثقافية والعلمية والإعلامية والخيرية والدينية التي تعمل في إطار نظام منظمة المؤتمر الإسلامي ، كمجمع الفقه الإسلامي ، ومنظمة الإذاعات والتلفزيونات الإسلامية ، ومنظمة وكالة الأنباء الإسلامية الدولية ، والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة ـ وذلك بهدف دعم هذه التنظيمات والمؤسسات وعصرنتها وإضفاء الطابع العملي عليها.

أما بخصوص موقف العالم الإسلامي من مسألة الدين في العالم ، فبما أن الاتّباع الصحيح لهدي الأديان من شأنه احتواء الرغبات الشيطانية للإنسان عن طريق إضفاء الروح والمعنى على حياته ، كما من شأنه تسهيل إقامة مجتمع آمن مستقر إنساني من خلال القضاء على دوافع الانحراف ونزعة الشجع والشره والسلطوية والعدوانية لدى الإنسان؛ فعلى هذا الأساس يبدو أن دعوة العالم الإسلامي لعموم أبناء الإنسان إلى التديّن من شأنها أن تتميز بأهمية أساسية كخطوة فعالة تستشرف آفاق المستقبل ، كما من شأنها أن تحظى باهتمام العالم الإسلامي كأسلوب مبدئي.

وأما بالنسبة لطريقة تعامل العالم الإسلامي مع الأديان السماوية ، فيبدو أن أهم رسالة يحملها أتباع الأديان التوحيدية[1] ـ وهي تتطلب تعاوناً فيما بينهم ـ ، تتمثل في: ابتعادهم من النزاعات الطائفية العقيمة ، متمسكين بالحبل الإبراهيمي باعتباره أباً لجميع الديانات التوحيدية الحقّة ، واتجاههم نحو التعاطف والحوار والتضامن أمام الإلحاد ، مع التعرف على العالم المعاصر وما للإنسان المعاصر من ظروف وحوائج ومشاكل ، بالإضافة إلى تبني تعامل صحيح مع الدين ، وتقديم التعاليم الدينية في إطار صحيح وبما يتماشى مع ظروف العصر ، وفهم الجيل المعاصر ، وتجريد ساحة الدين من كل ما هو خرافة ومغالاة أو موهوم أو مهين ، والاستفادة من تعطش الجيل الحاضر للمعنوية والدين.

---

(١) علي أكبر رشاد ، دور الدين في العالم الحديث ، ص ٢٥ ـ ٢٩ من كتاب (الدين والعالم المعاصر) ، طهران ١٣٧٥ ، دار نشر الهدى الدولية ، ٢٠٠١ م.

ولهذا الغرض ، يجب على العالم الإسلامي أن يفكر في تعامل إيجابي مع الأديان التوحيدية ، وأن يجعل في مقدمة اهتماماته التعاون والتحاور مع هذه الأديان حول القناعات والمبادئ المشتركة ، وذلك انطلاقاً من التأكيد القرآني: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [آل عمران: ٦٤]. وبعبارة أوضح ، على العالم الإسلامي أن يعتمد العمل على تحقيق الوحدة بين الأديان الإبراهيمية والتوحيدية كخيار استراتيجي مبدئي.

هذا ، وعلى ضوء أن واقع تاريخ أتباع الديانات يزخر بحالات من سوء الظن والصراع والتناحر وإراقة الدماء ـ وذلك على عكس ما تؤكده تعاليمهم الدينية والأخلاقية ـ وأن أحد الأسباب والدوافع الرئيسة التي كانت وراء هذه المفارقة يتمثل في جهلهم بآراء ومعتقدات البعض لغياب التعارف فيما بينهم[1] ، فيبدو أن العالم الإسلامي بإمكانه أن يعمل دوماً ـ في إطار تعامله وعلاقاته مع الديانات المذكورة ـ على تعزيز التفاهم المتبادل بين أتباع هذه الديانات ، وذلك بطرق شتى بما فيها عقد لقاءات مشتركة منتظمة لهذا الغرض. وأن يحاول في نفس الوقت أن يجعل من ضمن الأجندة الرئيسة لهذا التعاون موضوع مكافحة حالات الكفر والإلحاد ، ومعالجة الأزمة المعنوية التي يعاني منها الإنسان المعاصر.

ومن البديهي أن بذل المساعي في داخل العالم الإسلامي من أجل تحقيق الوحدة بين مختلف الطوائف الإسلامية ، يجب أن يكون مقدماً على أي مساعٍ لتحقيق الوحدة بين الأديان التوحيدية.

وفي هذا الإطار تبرز الأهمية الفائقة التي يتميز بها المفهوم المفتاحي المتمثل في (الأمة الإسلامية الموحدة) وفق ما جاء في القرآن الكريم ، والعمل على تحقيقه على أرض الواقع.

فمن شأن هذا المفهوم أن يربط بين جميع مسلمي العالم ، ويجمعهم في سلك متسق كأمة واحدة ، باعتباره عاملاً رئيساً جوهرياً يفوق كل العوامل والأسباب الأخرى من قبيل اللغة والقومية واللون والعرق.

---

(١) محمد إبراهيم جناتي ، دور الدين في الحياة السلمية لأبناء الإنسان ، ص ٨٥ ـ ٩١ ، من كتاب (الدين والعالم المعاصر) ، طهران ١٣٧٥ ، دار نشر الهدى الدولية ، ٢٠٠١ م.

وفي هذا المجال يجب بطبيعة الحال ، الابتعاد عن الانشغال بالخلافات البسيطة القائمة بين الطوائف الإسلامية ، مع التأكيد على القواسم المشتركة الموحدة فيما بينها.

وكخطوة أخرى جديرة بالاهتمام في مجال تعزيز الوحدة والتلاحم بين الدول الإسلامية ، من الضروري أن يقوم القائمون على أمر الدين والمراكز الدينية في الدول الإسلامية ، بالعمل على (إعادة ترتيب بيت الاجتهاد) على ضوء الظروف العالمية الجديدة ، بما يمكّنه من الاستجابة لمتطلبات العصر كلما تستدعي الحاجة. فإذا كانت المجتمعات الإسلامية تعيش ظروفاً قد اعتمد فيها البعض من المسلمين ، وإن كانوا قلة ، مواقف إفراطية أو تفريطية ساقتهم إما إلى قتل الأبرياء أو عدم الالتزام بأحكام الشريعة وإهمال القيم الإسلامية؛ فمن شأن الخطوة المذكورة أن تقي المسلمين من الانحراف والزلل ، ومن خطر الوقوع إما في فخاخ المتزمتين من أصحاب العقليات الجامدة ، أو في شَرَك أشباه المثقفين ، وذلك من خلال الردّ على الشبهات الباطلة ، وتقديم تفسير صحيح لأحكام الشريعة الإسلامية التقدمية الغراء ، والإرشاد إلى طريق الاعتدال الإسلامي المشرق.

ولا بد من الانتباه ـ في نفس الوقت ـ إلى أن أموراً كالشجاعة والذكاء والرؤية الشمولية وبُعد النظر والابتعاد عن الإفراط والتفريط ، تتميز بأهمية بالغة في تطبيق الخطوات المذكورة أعلاه ، وأن إهمال تلك الأمور من شأنه أن يؤدي إلى نتائج ضارة.

فعلى سبيل المثال: نذكر هنا الموقف من المتطرفين المحسوبين على الدين ، الذين يستندون إلى حكم إسلامي مقدس كالجهاد ليبرّروا قتل الأبرياء على أيديهم. فإنّ فرض القيود الشديدة التي لا حصر لها ـ ولا ضرورة ـ على عملية إصدار الفتوى بالجهاد من قبل المرجعيات الإسلامية ضد هؤلاء المتطرفين ، من شأنه أن يؤدي إما إلى غياب مبدأ الجهاد من الساحة أو إلى إبطال مفعوله! رغم أنه من الأحكام الرئيسة في الشريعة الإسلامية ، وهو يضمن ديمومة الاستقلال والسيادة للشعوب الإسلامية ، ويصون لها الأرض والعرض.

كذلك فيما يخص طريقة التعامل مع سائر الأديان والمذاهب ، فيبدو أنه بإمكان العالم الإسلامي أن يتعامل معها تعاملاً إيجابياً على أساس المبادئ والقيم والأساليب الإسلامية. ومن شأن هذا التعامل أن يصحح صورة العالم الإسلامي المشوهة لدى أتباع تلك الديانات ، فضلاً عن توفير الأرضية لهم كي يتعرفوا على المعتقدات الإسلامية الأصيلة ، تمهيداً لدخولهم الإسلام على المدى البعيد.

النقطة الأخرى التي يبدو ذكرها مفيداً هنا فيما يخص طريقة تعامل العالم الإسلامي مع سائر الأديان ، تتمثل في ضرورة تواجد الجانب الإسلامي بمؤسساته الدينية ومفكريه ـ وبشكل جدّي ـ في الملتقيات والأوساط والمؤسسات والأجهزة والآليات المعنية بالدين على الصعيدين الإقليمي والدولي. فإن دراسة كيفية مشاركة المفكرين الإسلاميين والمؤسسات الإسلامية في مثل هذه الملتقيات والمؤسسات التي ازدادت عدداً خلال السنوات الأخيرة ، تكشف عن تواجدهم الضئيل فيها. بينما لا يخفى على أحد ضرورة مشاركة الجانب الإسلامي بمؤسساته ومفكريه في هذه المناسبات بشكل مكثف ومنسق ونشط ، سيما في الظروف العالمية الراهنة ، التي رُوِّجت فيها مفاهيم خاطئة عن المبادئ والقيم الإسلامية في أذهان شعوب العالم. فمن شأن مثل هذه الخطوات أن تساعد على تصحيح الصورة المشبوهة التي قُدِّمت عن التعاليم الإسلامية السامية ، وعلى توعية الأذهان حول مختلف أبعادها ، عملاً على تهيئة المناخ الملائم للتعامل ، ولإقامة العلاقات الضرورية مع المؤسسات وأصحاب الشأن في سائر الأديان.

استخـلاص النتيـجـة

لو عدنا إلى السؤال الذي يحاول بحثنا الحاضر العثور على الإجابة له ـ وهو: أنه على أساس أية أساليب ومبادئ يجب أن تقوم علاقات المسلمين بغير المسلمين على ضوء الظروف العالمية الجديدة؟ ـ يمكن تلخيص النتيجة المستخلصة من هذا البحث حسب التالي:

أ ـ إن دراسة التطورات العالمية، تكشف فيما تكشف عما يلي: تغيرات عميقة جوهرية وشكلية في جميع المجالات، والوتيرة المتصاعدة لاتساع رقعة انعدام التكافؤ، وازدياد الفجوة بين الأقوياء والضعفاء، وتفاقم الأزمة المعنوية، وانحسار حالة التنوع والتعدد في جميع الشؤون، والوتيرة المتسارعة للتطورات، والاتجاه المتصاعد للترابط بين أفراد الإنسان والشعوب والحضارات بما لم يسبق له نظير، بالإضافة إلى ضرورة التعاون فيما بينهم لمواجهة التحديات المشتركة في الحياة الإنسانية. ولهذا، فقد تراجع احتمال التعامل السلبي في علاقاتهم بدرجة ملحوظة، وحلّ محله الاضطرار إلى تبني التعامل الإيجابي. في ظروف كهذه، يبدو من الضروري أن يعاد النظر في العلاقات القائمة بين الحكومات والشعوب والحضارات والأديان والثقافات، بما فيها علاقات الأمة الإسلامية مع غير المسلمين.

ب ـ في الظروف العالمية الجديدة، على المسلمين أن يتبنوا **استراتيجية التحول إلى قطب من أقطاب القدرة العالمية، وذلك ضماناً لتحقيق المصالح البعيدة المدى للأمة الإسلامية كافة**؛ وأن يعملوا على اكتساب جميع المقومات الهامة للقدرة، ويتخذوا كل ما يلزم لتحقيق هذا الهدف، عبر دراسة متعمقة لما يواجهونه من تهديدات وقيود معرقلة، وتقييم دقيق موضوعي للفرص والطاقات

المتاحة لهم. وذلك في إطار برمجة موضوعية مبنية على المبادئ والقيم الدينية، ووفق الأساليب والمناهج العلمية المعاصرة.

وأول خطوة ضرورية يجب اتخاذها في العالم الإسلامي لتحقيق هذه الغاية، تتمثل في **تعزيز التلاحم والانسجام داخلياً فيما بين الدول الإسلامية، وتعميق وترسيخ أسس الوحدة والأخوة** فيما بينها. وهذا الهدف بدوره لن يتحقق إلا من خلال النهوض بـ **(حركة الصحوة الإسلامية)** بغية التغلب على روح اليأس والخيبة المسيطرة على المسلمين بشكل عميق وعلى نطاق واسع، وتحقيق تطور ثقافي، والعمل على ترسيخ القناعات، باعتبار كل ذلك خطوة رئيسة باتجاه تحقيق استقلال شامل للعالم الإسلامي. وهذا بدوره يتطلب القيام بعملية نقد الذات بإخلاص وذكاء وشجاعة ومنهجية.

ج ـ تحقيقاً للهدف المذكور آنفاً، وتطبيقاً للاستراتيجية المشار إليها أعلاه، على العالم الإسلامي أن يقوم بتعزيز أسس وحدته، ساعياً لوضع وتنفيذ خطط **(التنمية الشاملة في الدول الإسلامية)**، سيما في المجال السياسي، وفي مجال تطوير العلاقات فيما بين هذه الدول، مع بذل الجهود لتحقيق استقرار دائم في جميع ربوع العالم الإسلامي؛ وأن يرفض ما يسود علاقات الشعوب من مبادئ غير عادلة تعسفية لا إنسانية، ويعلن بالمقابل دعمه للمبادئ التقدمية التي تسود العلاقات الدولية؛ مستخلصاً المعايير والمبادئ الملائمة من المصادر الإسلامية الأصيلة ليضع عليها أسس علاقاته الدولية، ويتبنى ـ كقطب مقتدر ـ تعاملاً دينامياً متسماً بالعزّة والحكمة والنزعة السلمية مع سائر القوى والأطراف؛ وأن يهبّ للدفاع عن المصالح الجماعية المشتركة للأمة الإسلامية، من خلال التأثير على مجرى التطورات السياسية ـ الأمنية في العالم.

وفي هذا المجال، من الأهمية بمكان، أن تُبذل الجهود لتكوين منظمات سياسية، واتخاذ ترتيبات أمنية على الصعيد الإقليمي كلما تقتضي الحاجة، ولإعادة هيكلة منظمة المؤتمر الإسلامي بشكل أساسي لتحويلها إلى منظمة سياسية دولية دينامية فاعلة رائدة؛ وذلك جنباً إلى جنب مع العمل على تنسيق نشاط المجموعة الإسلامية في سائر المحافل الدولية، بهدف تبني موقف موحّد وحاسم من القضايا المرتبطة بالعالم الإسلامي في هذه الأوساط العالمية،

وبخاصة من أجل الحصول على مقعد دائم للعالم الإسلامي ـ مع حق النقض ـ في مجلس الأمن الدولي.

كما أن تعاون العالم الإسلامي مع التكتلات المماثلة التي تشترك معه في المواقف ـ من قبيل الاتحاد الإفريقي وحركة عدم الانحياز وغيرهما ـ يبدو أمراً مفيداً.

هذا، وعلى ضوء الظروف المتأزمة التي تحيط بالعلاقات الغربية ـ الإسلامية، لا بد من القيام بعملية برمجة ملائمة لإزالة أسباب وجذور هذه المسألة، وتعزيز التعارف بين الجانبين وتعميق التفاهم المتبادل فيما بينهما، وبالتالي المساهمة في التقليل من أسباب غياب الثقة بينهما حالياً، وذلك عبر طرق شتى، بما فيها إقامة حوارات شاملة وشفافة وثرية في مضمونها، ومنتظمة في مواعيدها؛ عملاً على اتخاذ الترتيبات اللازمة لضمان إقامة علاقات عادلة متكافئة شفافة مبنية على حسن النية.

د ـ عملاً على التوصل إلى المقومات الاقتصادية ـ الاجتماعية اللازمة للتحول إلى قطب من أقطاب القدرة العالمية، مطلوب من الدول الإسلامية أن تقوم بتنفيذ خطط التنمية الاقتصادية ـ الاجتماعية في مجتمعاتها، والمضي قدماً نحو الارتقاء بمستوى مقاييس المعيشة وتحقيق مستوى نسبي من الاكتفاء الذاتي والاستقلال، خاصة في حقل التقنية والأجهزة التقنية المتطورة، وذلك من خلال الاستخدام الأمثل لجميع المصادر والإمكانيات المتاحة، وبما يتلاءم مع ظروف كل مجتمع.

والذي يتميز بأهمية بالغة في هذا الاتجاه هو القيام بتعاون شامل وحاسم من أجل النهوض بمكافحة جماعية حاسمة شاملة ضد الجرائم المنظمة، وإنتاج المخدرات وتوزيعها واستهلاكها، ومحاولات تدمير البيئة بمختلف أبعادها، والفقر والأمية والبطالة والأمراض المهلكة من جهة ـ باعتبار كل هذه العوامل عقبات في طريق ازدهار ونمو المجتمعات ـ، وتوفير الأسس البنيوية والقانونية اللازمة لعملية التنمية من جهة أخرى.

كما أن تعزيز القدرة الاقتصادية للدول الإسلامية يتطلب أن تولي هذه الدول

اهتماماً لتطوير التبادل التجاري فيما بينها ، وتنويع دول المنشأ والمقصد لاستيراد وتصدير البضائع من جهة؛ ودعم المؤسسات الاقتصادية الإسلامية الإقليمية والدولية إلى أقصى حد ممكن ، مع إنشاء مؤسسات جديدة في هذا الإطار ، تمهيداً لإقامة السوق الإسلامية المشتركة من جهة أخرى.

بالإضافة إلى ذلك ، يجب اتخاذ إجراءات مؤثرة في مجال تمتع مواطني الدول الإسلامية بحقوق الإنسان ، والقيام بدعم جدّي للتنسيق القائم بين هذه الدول في الأوساط الدولية المعنية ، لتحقيق الأهداف المرجوّة ، بما في ذلك دعم المبادئ الإسلامية لحقوق الإنسان ، وبيان موقف الإسلام من الإنسان وحمايته لكرامة الإنسان وعزته ، مع الوقوف بوجه محاولات تسييس حقوق الإنسان.

كما أن القيام بحماية حقوق الأقليات المسلمة في الدول غير الإسلامية ، والعمل على تحسين حالهم خاصة في الظروف المتأزمة ، وكذلك فيما يخصّ الجيل الثاني منهم ، يتميز بأهمية فائقة في هذا الاتجاه. كذلك يتميز بنفس الدرجة من الأهمية ، القيام بوضع وتنفيذ نظام اقتصادي ـ اجتماعي إسلامي كضرورة ملحة ، وذلك عبر وسائل مختلفة ، بما فيها العمل بشكل هادف على دعم وتعزيز بعض المؤسسات والآليات الاقتصادية ـ الاجتماعية الإسلامية من قبيل الخمس والزكاة والوقف والصدقة والقرض الحسن ، بالإضافة إلى دعم وترسيخ مبدأ الزواج وتعزيز بنيان الأسرة أكثر فأكثر ، . . . جنباً إلى جنب مع بذل الجهود لتكريس المعايير والمبادئ الأخلاقية الإسلامية في المجتمعات والدول الإسلامية ، وذلك بهدف العمل على إعادة توزيع الثروة ، وتلبية الاحتياجات البشرية في إطار مبدئي ، والتفادي لاستشراء الفقر والفساد ، والحيلولة دون ازدياد الفجوة بين الأثرياء والفقراء ، وبالتالي نشر العدالة الاجتماعية في المجتمعات الإسلامية.

هـ ـ بما أن المسائل المعنوية والثقافية ـ باعتبارها إحدى المقومات الرئيسة للقدرة ـ ستتميز بدور بارز في التطورات العالمية القادمة ، فعلى الدول الإسلامية أن تولي اهتماماً لتنمية طاقاتها الثقافية والدينية والعلمية والإعلامية ، باعتبار ذلك استراتيجية أساسية.

إن توصُّل المجتمعات الإسلامية إلى ازدهار علمي عبر طرق مختلفة بما فيها إطلاق (**حركة لإنتاج العلم والفكر**) ، بما يعزز التلاحم الداخلي للعالم الإسلامي ، وينمّي البنى الأساسية اللازمة للجانب العلمي والفكري ، من شأنه أن يساعد على تحويل العالم الإسلامي ، إلى قطب من أقطاب القدرة العالمية ، كما أنه من أجل التصدي للغزو الثقافي الغربي الذي استهدف ثقافة المجتمعات الإسلامية وقيمها الدينية ، من المهم جدّاً أن يتم اتخاذ إجراءات شاملة باعتماد شتى الوسائل ، بما فيها العمل على توفير واستخدام الإمكانيات الإعلامية الحديثة المتاحة في العالم ، لمواجهة وسائل الإعلام الغربية التي اعتادت أن تقدم المعلومات بطريقة احتكارية؛ وذلك بغية توفير إمكانية تقديم معلومات كاملة دقيقة محايدة منصفة عن تطورات العالم الإسلامي.

وفي هذا الصدد ، لا بد من إيلاء عناية جدّية لدعم المؤسسات الثقافية والعلمية والإعلامية والدينية التي تعمل في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي. كما أنه على العالم الإسلامي أن يبادر إلى دعم تلاحمه الداخلي من خلال: **العمل على تحقيق الوحدة بين مختلف الطوائف الإسلامية في إطار المفهوم المفتاحي المتمثل في (الأمة الإسلامية الواحدة) ، وكذلك من خلال (تنظيم مؤسسة الاجتهاد القيّمة)** لغرض التجاوب مع القضايا المستحدثة ، والردّ على الشبهات الباطلة ، وتقديم تفسير صحيح للأحكام الإسلامية المشرقة الرائدة ، وإبراز الاعتدال الإسلامي من خلال تبيين طريقه الواضح ، والحؤول دون وقوع المسلمين في فخاخ أصحاب العقول الجامدة أو أشباه المثقفين.

هذا ، وبما أن اتّباع التعاليم الدينية بالطريقة الصحيحة يسهّل تحقيق عالَم آمن مستقر إنساني ، يبدو أن مبادرة العالم الإسلامي إلى دعوة عموم البشر إلى التدين من شأنها أن تحظى بالاهتمام كأسلوب مبدئي.

وفيما يخص علاقة العالم الإسلامي مع الأديان السماوية أيضاً يبدو أن المطلوب من العالم الإسلامي هو أن يفكر في تعامل إيجابي مع الأديان التوحيدية ، واضعاً في مقدمة اهتماماته أمر التعاون والحوار مع هذه الأديان حول المعتقدات والمبادئ المشتركة ، وذلك وفقاً للتأكيدات القرآنية في هذا الصدد.

وبتعبير أوضح ، عليه أن يختار عملية إقامة الوحدة بين الأديان التوحيدية كاستراتيجية مبدئية له.

أما فيما يخص علاقات العالم الإسلامي مع سائر الأديان والمذاهب ، فيبدو أنه لا بد من الاتجاه إلى التعامل معها في إطار إيجابي ، وذلك وفقاً للمبادئ والقيم والأساليب الإسلامية ، عملاً على توفير الفرص اللازمة لها للتعرّف على المعتقدات الإسلامية الأصيلة.

تَصْحِيْحُ صُورَةِ الآخَرِ

بَيْنَ العالَمِ الإسْلامِيِّ وَ الغَرْبِ

إعداد

الشيخ محمد علي التسخيري

الأمين العام للمجمع العالمي للتقريب
بين المذاهب الإسلامية
الجمهورية الإسلامية الإيرانية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله ، و الصلاة و السلام على محمد ، و آله و صحبه .

﴿ الرَّحْمَٰنُ ۝١ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ۝٢ خَلَقَ الْإِنسَانَ ﴾ [الرحمن : ١ ـ ٣] .

وهكذا كانت نعمة البيان من أروع نعمه تعالى على الإنسان ؛ ليشكل الجسر الطبيعي الذي تعبر من خلاله الأفكار من إنسان لآخر ومن جيل لآخر ، ويتحقق بذلك هدف خلق الإنسان ، وهو تكامله من جهة ، وإعمار الأرض من جهة أخرى .

فاللغة إذن تكميل لنعمة الخلق ، ووصل للحلقات الإنسانية المتتابعة ، وتنظيم لمسيرة الفكر الإنساني نفسه ، حتى إن البعض تصور أن أداة الفكر هي اللغة وبدونها ينعدم الفكر . ونحن وإن أنكرنا ذلك لأنه منتج اللغة وصانعها ، ولكننا نؤمن أن وضوح الرموز اللغوية للجوانب الفكرية وغناها يوفر مساحات نمو الفكر ونضجه ومنطقيته بلا ريب . فاللغة وسيلة إغناء للفكر ، والفكر نفسه جسر يعبره الإنسان للخلاص من سجنه الذاتي عبر الاستعانة بمكنوناته الفكرية التي أودعها الباري في طينته يوم خلقه إنساناً سوياً يسعى لهدف سامٍ .

إن هذه المكنونات الفطرية تخرجه إلى عالم أرحب من ذاته ، وتربطه بواقع خارجها لينتقل عبر إيمانه به إلى حقيقة كبرى هي التي أوجدت كل هذا العالم ، وبدونها يبقى العالم بلا تفسير . . إن الانسان يجادل ويشكك ، وحق له أن يفعل ذلك : ﴿ وَكَانَ الْإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ [الكهف : ٥٤] ؛ حتى يستقر على الحقيقة المطلقة ويتوصل إليها عن طريق قناعة عقلية ، ثم ليعبر بها العقل إلى كل وجوده

فيطمئن بها قلبه: ﴿قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠].

إن النصوص الإسلامية التي علمتنا هذه الحقائق هي التي شجعت فينا منطق الحوار للوقوع على صخرة الحقيقة، وهي التي جعلت التفهيم والتفاهم والاقتناع الوسيلة الإنسانية الحضارية للتواصل والتأثير والتأثر والتفاعل الإيجابي؛ لتتبين الحقيقة و﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ﴾ [الأنفال: ٤٢].

و﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ [البقرة: ١٥٠].

و﴿لِّئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].

إنها الدعوة الواضحة البينة والتعامل الإنساني بالفكرة والمنطق والحوار، أما الإكراه وخلق الأجواء الموهمة والإعلام المضلل وشراء الأفكار وغير ذلك فهو منطق الطاغوت: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

إنه المنهج النير الذي لو سلكته البشرية لوصلت إلى الصواب.

وإنه ليخطئ من يتصور أن الحوار منطق الضعفاء!! كلا بل هو منطق الأقوياء حقّاً فالمحاور الحق إما أنه يعلم أنه يعرض جوهرة ثمينة لا يخشى عليها من الصقل والامتحان، أو أنه يمتلك الشجاعة التي يتخطى بها قناعاته إذا تبينت له قوة الرأي الآخر.

المبحث الأول
الحوار في القرآن الكريم

الإسلام و الاجتهاد:

وقد سمح الإسلام منذ انطلاقه لعملية الاجتهاد أن تؤتي ثمارها ، ولكن في إطارها الطبيعي ؛ وهو السعي لفهم الموقف الاسلامي تجاه السلوك الفردي والاجتماعي من خلال سبر المصادر التي جعلها الإسلام مرجعاً لآرائه .

شروط الحوار في القرآن الكريم:

وإذا كان الإسلام قد سمح بالاجتهاد واعتمد العقل والبرهان سبيلاً منطقياً للإقناع ؛ فمن الطبيعي أن يحبذ الحوار ويدعو إليه على كل الأصعدة ، وهي من قبيل :

أ ـ الحوار بين المسلمين المختلفين في الشؤون الشخصية .

ب ـ الحوار بين المختلفين في القضايا الاجتماعية .

ج ـ الحوار بين الفقهاء .

د ـ الحوار العقائدي .

هـ ـ الحوار بين الأديان .

و ـ الحوار بين الحضارات .

وفي كل هذه الأنماط نجد النصوص الإسلامية تركِّز على بعض الشروط الضرورية ، وقد تحدث علماؤنا القدامى عن آداب الحوار والجدال ، و لكننا ندخل ما ذكروه جميعاً في منطقة الشروط الضرورية ؛ لأنها جميعاً إن لم تتوفر عرضت النتائج لخطر التمويه .

وما نريد التحدث عنه من الشروط المهمة هو ما يلي:

أولاً: تحرير محل الحوار:

وهو أول شرط وأهمه؛ فإن الحوار قد يكون مضيعة؛ إذ يتبين للمتحاورين بعد فترة طويلة أنهما كانا يركزان حديثهما على محورين مختلفين، أو وجهتين متفاوتتين، ولذا كان ديدن علمائنا البدء بتحرير محل النزاع وتشخيص أبعاده ليكون الاستدلال منتجاً، وهذا شرط منطقي لا نحتاج للاستدلال عليه[1]. وهو ضروري ليكون المتحاوران على بصيرة.

يقول تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ [يوسف: ١٠٨].

ثانياً: الموضوعية:

ونعني بها الدخول إلى مرحلة الحوار بعد التخلّي مؤقتاً عن كل القناعات السابقة، والسعي لطلب الحق أينما كان.

وهذا هو القرآن الكريم يخاطب الرسول الكريم ـ وهو القمة في الإيمان واليقين ـ بأن يدخل في الحوار بروح موضوعية هادفة ليقول: ﴿وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤].

ويقول تعالى: ﴿قُلْ فَأْتُواْ بِكِتَٰبٍ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ هُوَ أَهْدَىٰ مِنْهُمَآ أَتَّبِعْهُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [القصص: ٤٩]، وهو أمر أكده السابقون من علماء الأخلاق وغيرهم.

يقول صاحب(المحجة البيضاء في إحياء الأحياء) عند التحدث عن شروط المناظرة: «الأول: أن يقصد بها إصابة الحق وطلب ظهوره كيفما اتفق، لا ظهور صوابه وغزارة علمه وصحة نظره، فإن ذلك مراء منهي عنه بالنهي الأكيد»، ويضيف: «أن يكون في طلب الحق كمنشد ضالة يكون شاكراً متى وجدها، ولا يفرق بين أن يظهر على يده أو يد غيره، فيرى رفيقه معيناً لا خصماً ويشكره

---

(١) راجع: الكافية، للجويني، ص ٥٤٠؛ وقاموس الشريعة، للسعدي: ٣/ ٦.

إذا عرفه الخطأ وأظهر له الحق»[1] ، ﴿ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ﴾ [الزمر: ١٨].

ثالثاً: الانسجام بين مؤهلات أطراف الحوار والموضوع نفسه:

فلا معنى للحوار حول موضوع لا تعلمه الأطراف أو لا يعلمه أحدهم أو لا يتخصص فيه إن كان مما يحتاج للتخصص.

يقول تعالى: ﴿ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران: ٦٦].

ويقول سبحانه: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ أَتَىٰهُمْ ۙ إِن فِى صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُم بِبَٰلِغِيهِ ۚ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ [غافر: ٦٦].

وهنا يقول أحد العلماء: «الثامن: أن يناظر مع من هو مستقل بالعلم ليستفيد منه إن كان يطلب الحق»[2].

و من هنا فنحن نعتقد أن طرح الاستدلالات العلمية الدقيقة في المجامع العامة مع اختلاف مستويات الحاضرين أمر يجانب شرط الحوار.

رابعاً: الانطلاق من المبادئ المتفق عليها:

إن الحوار لن ينتج مطلقاً إذا لم تكن هناك مبادئ متفق عليها مسبقاً ، و فرضيات مسلمة يرجع إليها المتحاوران. و من هنا رد الجميع عنصر المصادرة على المطلوب واعتبروه أسلوباً مخاتلاً ، ولا سبيل هنا إلا التنبيه على بعض القضايا الوجدانية ، ومن هنا نجد القرآن الكريم يرد على أولئك المنكرين للبديهيات بتنبيههم لخطأ ما يعتقدون ، وإيقافهم أمام تساؤلات فطرية ؛ إذ يقول تعالى لأولئك المقلدين لآبائهم(دونما منطق): ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟

---

(١) المحجة البيضاء في شرح الأحياء ، للغزالي: ١/ ٩٩ ـ ١٠٠ ، والغزالي في إحياء العلوم: ١/ ٤٣.

(٢) المحجة: ١/ ١٠١.

بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٤].

ويقول تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾ قَٰلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ قَالُوٓا إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣ ـ ٢٤].

فإن هؤلاء قوم لا يؤمنون بشيء مشترك مع المحاور المسلم، وما عليه إلا أن ينبههم على بعض المشتركات الفكرية من قبيل: «إن المجانين لا يتبعون، فإذا افترضنا أن آباءهم مجانين فهم لا يتبعون، إذن فعليهم التحقيق».

خامساً: المنطقية:

المنطقية بحيث يسير البحث بشكل منطقي، وتؤدي المقدمات إلى النتائج بشكل طبيعي، وذلك دونما تحايل أو مماطلة أو جدال عقيم، والنصوص التي تنهى عن الجدال والمراء كثيرة:

منها: قوله تعالى: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًۢا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨].

وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤].

في حين تدعو للبرهنة المنطقية: ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ﴾ [النمل: ٦٤].

وقد رأينا العلماء يردون التحايل على الطرف الآخر، ويذكرون لذلك أمثلة من قبيل:

أ ـ إبهام العبارة حتى لا يفهمها الطرف الآخر.

ب ـ الاحتيال عليه حتى يخرجه من محل تساؤله.

ج ـ توجيه كلام السائل إلى وجوه محتملة[1].

بل تحدثوا عن الصفات التي قد يبتلى بها المتحاوران نتيجة عدم القدرة على امتلاك الموقف؛ من قبيل: الحقد والحسد وتزكية النفس والفرح بمساءة

---

(١) راجع: الجويني في الكافية، ص ٥٤٢ ـ ٥٤٩.

الآخرين ، والاستكبار عن الحق ، وكل ذلك لكي تعود إلى المحاور شخصيته الطبيعية التي تحقق منطقيته في الحوار.

سادساً: الابتعاد عن جو التهويل أو ما يسمى بتأثير العقل الجمعي:

ففي مثل هذا الجو يفقد الحوار جوه المطلوب ، ولا معنى فيه للاستدلال المنطقي الهادئ الحكيم.

ومن خير الأمثلة على ذلك ما ذكره القرآن الكريم من جو انفعالي واجه المشركون به النبي ﷺ واتهموه بالجنون ، ولذلك طُلب من الرسول ﷺ أن يدعوهم إلى نبذ هذا التهويل والعودة إلى الهدوء المطلوب ، ثم التفكير بما يتهمونه به ، يقول تعالى: ﴿ ۞ قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْ مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَىْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴾ [سبأ: ٤٦].

سابعاً: أن يكون الحوار مما يترك أثراً علمياً أو فكرياً:

فلا معنى للحوار حول افتراضات تجانب الواقع ، ولا معنى للتساؤلات غير المفيدة أو التي لا يمكن الإجابة عليها: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى ﴾ [الإسراء: ٨٥]. ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ﴿٤٢﴾ فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَآ ﴿٤٣﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَىٰهَآ ﴾ [النازعات: ٤٢ ـ ٤٤]. فينبغي أن يتم الاهتمام بالقضايا العملية: ﴿ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ [الرعد: ١٧].

يقول الغزالي: «الرابع: أن يناظر في واقعة مهمة أو في مسألة قريبة من الوقوع ، وأن يهتم بمثل ذلك»[1].

ثامناً: الاتجاه في الحوار للوصول إلى المساحات المشتركة وتوسيع هذه المساحات:

يقول تعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [آل عمران: ٦٤].

---

(١) المحجة البيضاء: ١/ ١٠٠.

تاسعاً: احترام الرأي والطرف الآخر والدقة في التعبير:

يقول تعالى: ﴿قُل لَّا تُسْـَٔلُونَ عَمَّآ أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْـَٔلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [سبأ: ٢٥].

عاشراً: اتباع الأسلوب الأحسن بعيداً عن العنف:

يقول تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥].

﴿وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ﴾ [الإسراء: ٥٣].

﴿۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

الطريق إلى الآخر يمر بالذات:

يمكننا أن نعتبر مسألة فقدان المرجعية الواحدة في كلا الطرفين المتحاورين موضوعي البحث (الإسلام والغرب)، أحد العوامل الكبرى التي بددت كل جهود الحوار التي اتسعت حيناً، وضمرت حيناً آخر. وشملت مؤتمرات عالمية كثيرة (مثلاً: في مصر ١٩٣٢م، باريس ١٩٣٣م، بلجيكا، إسبانيا، تونس ١٩٧٩م، الأردن... وغيرها كثير).

ومن الجانب الإسلامي علينا أن نوحِّد كلمتنا ومرجعيتنا لكي نضمن نتائج أركز، وموقفاً موحداً يحترم قراراته ويفي بتعهداته، ويخطط بشكل أدق لمراحل الحوار رافضاً التحرك العشوائي ومن نقطة الصفر دائماً.

وإني لأتصور أن فتح خط الحوار بين المذاهب الإسلامية حول النقاط المشتركة وما أوسع دائرتها، وخط الحوار بين المفكرين والمثقفين والعلماء المسلمين من جهة أخرى حول قضايا الثقافة والتربية والدعوة بهدف توحيد الرؤى والمواقف الفكرية، ووصل الخطين الآنفين بمؤسسة عالمية إسلامية كالآسيسكو مثلاً، وتخويلها الحديث باسم الأمة يمثل اقتراحاً عملياً لهذه المشكلة.

ومن الطبيعي حينها أن نطلب من الطرف الآخر مثل ذلك.

على أني لا أعتبر مؤتمرات الحوار المتفرقة عقيمة النتائج، ولكني أدعو

لوضعها في سياق مسيرة متكاملة ومبرمجة ومنتجة على مستوى العالم الإسلامي.

ولا ريب أن برمجة العملية يحقق اطمئناناً أكبر من قبل المتحاورين بجدية النوايا ، و ينقذ الحالة من الأهداف السياسية الضيقة.

وهذا ما أكدت عليه وثيقة الحوار الحضاري التي وافقت عليها منظمة المؤتمر الإسلامي.

المبحث الثاني
القيم والمصالح أساس العلاقات بين العالم الإسلامي والغرب

لا شك أن هناك في العالم الإسلامي صحوة إسلامية شاملة ، وقد تجلت بشكل أكثر وضوحاً في منتصف القرن الماضي ، وقد رأينا بعض مظاهرها والتي قد تكون أيضاً عناصر مساعدة على اتساعها وتعميق جذورها ، متمثلة في قيام المؤسسات الشمولية في أواخر الستينات كرابطة العالم الإسلامي ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، ونجاح الثورة الإسلامية في إيران ، وهزيمة الاتحاد السوفييتي في أفغانستان ، وانتشار المطالبة بتطبيق الإسلام في شتى أنحاء العالم الإسلامي ، وانتشار العادات والظواهر الإسلامية خصوصاً بين الشباب . . . وأمثال ذلك .

وقد دفع هذا التحول الكبير بعض الدول العظمى كأمريكا لتغيير استراتيجياتها ، وبعض المفكرين ليعيدوا النظر في تحليلاتهم الحضارية وأسلوب التعامل بين الحضارات ، كما دفع بعض ذوي النظريات المتطرفة إلى العودة إلى نظريات تقسيم العالم إلى متحضِّر ومتوحش ، وبالتالي تطبيق مبدأ قانون الغابة مع سكانها ، وأنه لا معنى للتعامل معهم وفق المبادئ الإنسانية .

وقد أنجزت أعمال تحقيقية لها قيمتها الدراسية في هذا المجال[1] .

وقد كانت محاولات المحللين الغربين تنصبُّ على عناصر ثلاثة في مجال تبين سبب الظاهرة ، و هي :

---

(١) من قبيل ما كتبه الكثير من الكتاب الإسلاميين كمحمد محمد حسين ، والعقاد ، ومحمد حسين هيكل ، والمطهري ، والسيد الصدر ، والندوي ، وكتاب غربيون مثل : جون اسبيزيتو وب. بيسكاتوري ، وفرانسوا بورجا ، وجيل كيبيل ، ورديكميجيان ، وشيرين هنتر ، وأبراهام برايان وغيرهم .

١ ـ مسألة انقسام المجتمعات الإسلامية إلى خطوط ثقافية ثورية أو رجعية ، و صراع هذه الخطوط .

٢ ـ مسألة سعي الغرب أو الحكومات الموالية له إلى تهميش العنصر الإسلامي والمظاهر الإسلامية .

٣ ـ عمل المفكرين الإسلامين على الاستفادة الجيدة من ظروف الانفتاح الإنساني وحقوق الإنسان لغرض إثارة الحماس في العالم الإسلامي .

والمحللون الغربيون بذلك ينقسمون في مجال التعامل الإسلامي الغربي إلى فريقين :

الأول: من يرون أن مجال التصالح بين الغرب والإسلام مغلق ونفقه مظلم ، لأن السر يكمن في أن الإسلام نفسه يرفض الغرب قيمياً ، ولا يسمح مطلقاً بالتعايش أو ما يسمونه بالانسجام مع الحداثة أو التغريب . وتسميهم الكاتبة شيرين هانتر بالمستشرقين الجدد[١] ، أما نحن فيمكن أن نسميهم بفلاسفة(اليأس الحضاري) .

ومن هؤلاء مثلاً مارتن كرامر الذي ينعى على مخالفيه تساهلهم في الأمر ويسميهم(الاعتذاريين) ، ويرى أن عملية الإحياء الإسلامي ستقضي على نفسها في نهاية القرن ، كما يرى أموس برلموتر في مجال العلاقة بين الإسلام والديمقراطية : «أن المسألة ليست الديمقراطية ، بل الطبيعة الأصلية للإسلام»[٢] .

ولا نعدم في عالمنا الإسلامي من يصور العلاقة في ثنائية متنافرة تنافر الإسلام والجاهلية .

الثاني: يرى إمكان التعايش نتيجة حيوية الإسلام وقدرة التجربة الإسلامية على التغير والتكيف ، كما يرى أن الانبعاث الإسلامي ناتج لا من قدرات الإسلام الذاتية ، بل من الحرمان الاقتصادي والاستلاب الاجتماعي والحرمان السياسي

---

(١) مستقبل الإسلام والغرب صدام حضارات أم تعايش سلمي؟ ، ص ٩٦ .

(٢) الواشنطن بوست ، ١٩ يناير ١٩٩٢م .

أيضاً ، وهذا ما يؤكد عليه فرانسوا بورغات ، كما يرى أيضاً بعداً ثقافياً لهذه الحركة كجهد للاستقلال الثقافي ، ويقول :

«نحن نشهد الوجه الثالث لعملية إزالة الاستعمار. فالوجه الأول كان سياسياً ؛ حركات الاستقلال ، والثاني اقتصادياً ؛ تأميم قناة السويس في مصر والنفط في الجزائر ، أما الوجه الأخير فهو ثقافي»[١].

ويدعو هؤلاء إلى سياسة التعامل بإيجابية ، وتسميهم الكاتبة شيرين هانتر بالعالم ثالثيين[٢] ، وأسميهم بـ(مفكري التوافق) ، وهناك كثيرون من المفكرين الإسلاميين ينحون هذا المنحى.

وإذا كنت أنعى على الأولين بعدهم عن فهم طبيعة الإسلام المرنة ، وفهم حقيقة الصراع الطويل بين العالم الإسلامي والعالم الغربي بكل ما فيه من مد وجزر ، فإني أنكر على أتباع الاتجاه التوافقي الغربي اعتبارهم قيم الحضارة الغربية هي الأصل ، ومدى قدرة الإسلام على الانسجام معها هو المعيار في حيوية الإسلام.

فهذا برايان في سلسلة مقالاته عن الموضوع في(الإيكونوميست) اللندية عام (١٩٩٤م) يبدو توافقياً داعياً الغرب إلى شيء من الانحياز إلى المعنويات ، وداعياً العالم الإسلامي إلى الإيمان بكل القيم الغربية ، معتبراً أن العالم الإسلامي يمر اليوم في قرنه الخامس عشر الهجري بنفس الحالة التي كان الغرب يمر بها في قرنه الخامس عشر الميلادي ، وكما كان الإسلام العامل الخارجي المؤثر آنذاك لحدوث النهضة فيجب أن يكون الغرب هو العامل الخارجي المؤثر في نهضة العالم الإسلامي اليوم.

وكذا نجد شيرين هانتر ؛ فهي تدعو الغرب إلى شيء من التدين ، وتدعو العالم الإسلامي إلى العلمانية ليتم حل المشكلة[٣].

وكأن الأمر يدور بين حالتين: فإما أن يتنازل الإسلام عن قيمه ليرضى

---

(١) Paris: Editions La Decouverte 1995),107.

(٢) ص٩٨ ، من الترجمة العربية لكتاب: الإسلام والغرب ، لشيرين هانتر.

(٣) الإسلام والغرب ، شيرين هانتر.

الطرفان: اليائسون والتوافقيون ، أو يوصف بأنه العدو الحضاري على طول المدى للغرب. ولنصور هذه الثنائية الحدية بشكل آخر ، فإما أن يكون معيار الصراع القيَم فلا تلاقي في البين ، أو يكون لمصلحة فهناك آفاق للتعاون والتعايش.

ولكي نربط بين التعامل الإسلامي الغربي والتعامل الإسلامي المسيحي في حركة الواقع اليوم ـ وهناك من سحب الواقع الغربي على كل الساحة المسيحية ـ نبدي الملاحظتين التاليتين:

الملاحظة الأولى:

أن هناك خلطاً واضحاً أحياناً بين الإسلام كمنظومة قيم ، والمسلمين كأمة تعتنق الإسلام ، فالواقع التطبيقي للإسلام ولمسيرة الأمة لا يعكس في ظروف ليست قليلة حقيقة القيم الإسلامية في حركتها العملية ، فلا يمكن مثلاً اعتبار تصرف حاكم معين منطلقاً من الثقافة الإسلامية حتماً. خصوصاً وأن الحكم الإسلامي ابتلي بفترات استبداد وبعد عن القيم يتبرأ منها المسلمون أنفسهم ، كما أن القيم الغربية والسلوك الغربي لا يعني بالضرورة رضاً مسيحيّاً عنه ، بل إن محاولات التخلُّص حتى من النفس المسيحي معروفة.

إلا أننا لا نجانب الحقيقة إذا قلنا: إن روح القيم الإسلامية هي التي تحرك التيار العام في العالم الإسلامي حتى لو افترضناه علمانياً ، كما أن الروح المسيحية تفعل فعلها وتترك تأثيرها الجذري على مجمل الحياة الغربية. ولكنهما (الإسلام والمسيحية) يبقيان مصونين عن أي انحراف في العالم (الإسلامي والغربي) لا يمت إلى قيمهما بصلة.

ومن هنا نجد الفرق واضحاً في مجال النظرة أو في مجال التعايش في الغرب عنهما في العالم الإسلامي ، حتى إن المرء لا يحس بكثير من الفوارق بين المسلم والأرمني الإيرانيين ، أو القبطي والمسلم المصريين في الموقف من القضايا العامة.

ومن هنا نقول: إن الحوار الإسلامي المسيحي له تأثيره القوي على العلاقة بين الحضارتين الإسلامية والغربية.

الملاحظة الثانية:

أننا لا نجد أنفسنا محصورين في الزاوية الضيقة ، فإما أن نترك الساحة للقيم المتناقضة فالصدام والصراع ، أو نلجأ إلى المصلحة فتسحق القيم ويتم التعايش. والمفروض أن التنازل عن القيم يعني الاغتراب عن الذات ـ إن هذه المعادلة باطلة على صعيد العلاقة الإسلامية الغربية ، وأكثر بطلاناً على صعيد العلاقة الإسلامية المسيحية.

فهناك الكثير الكثير من نقاط الاشتراك بين الإسلام والغرب يمكنهما أن يتفاهما عليها دون التنازل عن القيم. من أمثال: (حقوق الانسان ، والديمقراطية ، والسلام ، والحرب ضد الإرهاب ، ومقاومة العنصرية والنازية والفاشية. . . وغير ذلك).

وهناك المصالح المشتركة التي تزيد العلاقة قوة.

أما المساحات المشتركة بين الإسلام والمسيحية ففيها اتساع ملحوظ ؛ فهناك تراث قيمي مشترك لا يقدر بثمن ، فإن الملاحظ للنصوص الإسلامية يجد كمّاً كبيراً من النقل عن عيسى عليه السلام ، وأمه الطاهرة ، نقلاً يوجه الحياة وينقيها. وكمثال على ذلك نجد الشيخ الكليني(وقد توفي في أوائل القرن العاشر الميلادي) في كتابه المعروف (الكافي)[1] ينقل نص مناجاة الله عز وجل لعيسى كأروع ما يكون ؛ حيث يبدو كما يعبر محمود أيوب: «عبداً متواضعاً لله ، لكنه في الوقت عينه ولي مقرب عند الله» ثم يعقب فيقول:

«من خلال مفهوم التجلي الإلهي هذا تلتقي صورتا المسيح الإسلامية والمسيحية حول نقاط عدة: فالإسلام يؤكد أن في مقدور الإنسان ، بل من واجبه أن يتقرب إلى الله ، والتقرب إلى الله يتضح جلياً في معراج النبي محمدﷺ ؛ حيث وقف أمام الله مباشرة ، وصعود المسيح ليجلس عن يمين الله» ورغم وجود

---

(١) روضة الكافي ، الجزء الثامن ، ونقله عنه ابن شعبة الحراني في آخر كتاب (تحف العقول) ، وتحدث عنه بالتفصيل البروفيسور محمود أيوب في كتابه: دراسات في العلاقات المسيحية الإسلامية: ١/ ٦٤.

بعض النقاش في هذا النص ، إلا أنه يكشف عن تلاحم بين التراثين .

على أن هناك تلاقياً في مجالات كثيرة ؛ منها :

ـ التركيز على عبادة الله ومحاربة الظلم والطغيان .

ـ الإيمان بالفطرة الإنسانية المبدعة .

ـ الإيمان بمنظومة أخلاقية تكاد تكون واحدة .

ـ الإيمان بحقوق الإنسان .

ـ الإيمان بقيمة التشكيل العائلي .

ـ الإيمان بضرورة التكافل الاجتماعي .

ـ الإيمان بضرورة إحياء الذكريات المصيرية .

ـ الإيمان بقيمة الحياء و العفة الاجتماعية .

ـ الإيمان بالحياة الإلـٰهية المسجدية أو الكنسية .

ـ الإيمان بضرورة خدمة الحضارة الإنسانية .

ـ الإيمان بمنظومة من العبادات و الصلوات المزكية للنفس .

وغيرها كثير كثير .

وهناك مساهمات حضارية مشتركة . على أن المصلحة ـ وهي في نفسها قيمة دينية ـ تقتضي هذا التعايش .

إن التعاون في الحرب ضد الفقر والمرض والجهل ، والعمل لنفي التعصب ، والانهيار الأخلاقي ، وإشباع الحاجات المعنوية ومقاومة المخططات الشيطانية لتقويض الكيان العائلي والتشكيك في القيم الدينية ، ومقاومة الإرهاب بشتى أنواعه ومنه الإرهاب الرسمي ، ورفض أدعياء الدين الذين يخلقون الحروب لمصالحهم الشخصية والفئوية والحزبية ، ويتسترون بالدين ، وغيرها . . . كلها مصالح تدعو الطرفين للتعاون البناء .

المبحث الثالث

العلاقة بين الإسلام والغرب وواجب المسلمين

الحديث حول العلاقة بين الحضارات اليوم يجد مصداقه الأكمل في العلاقة بين الإسلام والغرب كمفهوم حضاري ، وكذلك العلاقة بين المسلمين والغرب كرابطة تعاملية تاريخية ، وهو حديث متشعِّب الجوانب ، إلا أنه يبقى حديثاً شيقاً متطلباً للبحث العلمي والاستعراض الموضوعي دائماً.

إنه حديث العلاقة بين مجموعتين فكريتين أثَّرتا أكبر الأثر في المسيرة الحضارية الإنسانية ، بغض النظر عن الجوانب الإيجابية أو السلبية لذلك.

كما أنه حديث العلاقة بين أمتين كبيرتين وحدتهما ظروف ورؤى ، وقفتا في وجه بعضهما البعض حيناً وتعاونتا حيناً آخر.. تشابهتا في المسير والمصير واختلفتا في تبادل الأدوار القيادية عبر التاريخ.

ومن هنا ، فإن العلاقة الحاضرة لا يمكن فصلها عن التاريخ الماضي.. بل لا يمكن فهمها إلا في إطار المسيرة ككل.. وهل فصل مكونات النظرة الغربية للمسلمين أو الأتراك(كما يسميهم الأوروبيون لما للدور التركي من أثر في نشر الإسلام) وكذلك فصل النظرة الإسلامية للغرب عن تاريخ التعامل المتبادل أمر ممكن؟ إلا أن الذي يقف عقبة أمام الباحثين الموضوعيين ، هو الإبهام الذي يواجههم ، وهم يحاولون تفهم حقيقة التعامل ، بل وحقيقة المصطلحات التاريخية ومدى عمقها وعموميتها ومصداقيتها وخلفياتها الحضارية! فهل كانت العصور الوسطى عصوراً مظلمة حقاً لكل أوروبا أم كانت كذلك فقط لأوروبا الجنوبية ، أما أوروبا المركزية والشمالية فلم تكن تعيش ظلام العصور الوسطى؟.

وهل كانت المسيحية سبباً لهذا الظلام ، أم كانت عنصر قوة وقف بوجه هذا الظلام؟ وهل جاءت المصائب بعد سيطرة الجرمان على حواضر اليونان والروم بعد أن ذوت وخوت هاتان الحضارتان ولم تَزِدْها السيطرة الجرمانية إلا خواء واضمحلالاً؟ .

وما هي تأثيرات تلك الثورة الكبرى التي أحدثها الإسلام ، تلك المسيرة الفتية التي انطلقت من الجزيرة العربية . . هذا المكان النائي والقابع تحت هدوء موحش خلال قرون طويلة؟ .

وهل صحيح ما يقال من أن الحركة الإسلامية الفتية بعد أن ترعرعت ونشرت أضواءها على أرجاء العالم المعروف آنذاك ، ومدت الجسور الفكرية والحضارية مع أوروبا ، خلقت ردة فعل ضخمة في الجو العالمي ، ومنه الجو الأوروبي الذي كان مبتلى بالتحجر والظلام ، وجلبت إليها كل أولئك المتنورين أو المثقفين الذين راحوا يقاومون ذلك التحجر الحضاري بشكل قوي دون أن يتحولوا إلى مسلمين ، ولكنهم لم يبقوا مسيحين تقليديين ؛ الأمر الذي جرَّهم خلال عملية صراع مريرة إلى الأومانية والتي سارت بهم إلى مرحلة علمية فريدة شكلت مقدمات لعصر النهضة ، وهكذا قامت أسس أوروبا المتمدنة اليوم؟ .

كل هذه تساؤلات وغيرها أخرى ، تشكل مجموعة ضخمة لابد أن يلحظها الباحث حتى يصل إلى الحقيقة .

إلا أنه يصطدم بشتى النظريات ، منها المتعصِّب المتعصب ، ومنها الحاقد الحاقد ، ومنها الذي يقرب إلى الموضوعية منهجاً ويعتمد العمق فهماً ، ولذلك فهو يقرب من الواقع المطلوب ؛ وهو قليل جدّاً حسبما نفهم من مقاييس الموضوعية والفهم .

والذي يبدو من المسلمات أن الحضارتين تبادلتا الأدوار في المسيرة والتأثير بلا ريب ؛ فبعد سقوط معظم شبه القارة الأيبرية في أيدي المسلمين عام (٧١١ م) ، وسقوط صقلية ومالطا وسويسرا بعد نحو قرنين من الزمان تحت السيطرة الإسلامية على مناطق أوروبية مهمة ، تمت عملية تلاقٍ كبرى على الصعيد الحضاري تركت أثرها الكبير في إيجاد التحولات الغربية الكبرى ، بعد

ذلك ، وفي عام (١٠٦٠ م) بدأت حرب استرجاع صقلية ثم إسبانيا (١٠٨٥ م) ، ثم الحروب الصليبية ، مما يعني انحسار السيطرة الإسلامية .

ثم عاد المسلمون وانكفأ الصليبيون عن الشرق عام (١٢٩١ م) ، واحتل محمد الفاتح القسطنطينية ، و حاصر فيينا عام (١٥١٩ م) ، ثم (١٦٨٢ م) ، وشاع في أوروبا الخوف والحقد ؛ فهي فترة امتداد إسلامي .

ثم اتجهت أوروبا إلى إفريقيا وشرق آسيا ، وكان هناك صراع أوروبي إسلامي على أرض إفريقيا وجنوب شرق آسيا ، وانتصر الإسلام هناك .

ثم بدأ الهجوم الغربي بنزول نابليون في الإسكندرية عام (١٧٩٩ م) ، وسيطر الهولنديون على أندونيسيا عام (١٨٠٠م) ، واحتل الفرنسيون الجزائر عام (١٨٣٠م) ، واحتلت القوات الروسية القوقاز وتركستان في أواسط القرن التاسع عشر ، واحتل الإنجليز الهند في الفترة نفسها (١٨٥٧ م) ، ونجح الغرب في السيطرة على المحيطين الأطلسي والهندي والبحر المتوسط ومداخل البحر الأحمر ، واحتل الإنجليز مصر (١٨٩٧ م) والسودان ، وفي (١٩١٧ م) دخل الحلفاء بيت المقدس ، وفي عام (١٩٤٨ م) أنشئت آخر قلعة غربية في قلب العالم الإسلامي بقيام دولة(إسرائيل) على يد الإنجليز ، وإن كان الحضور الغربي انحسر عن معظم المناطق الشرقية والإفريقية في الظاهر على الأقل .

وهكذا كانت الأيام تتداول ، ولا ريب في أن في هذا التداول الخير والشر والتلاقح الفكري ، والظلم والنهب والسلب ، ومن ثم الحقد والعداء المستمر حتى يومنا هذا .

وحينئذ فإذا شئنا أن ندرس العلاقة بين الغربيين والمسلمين المعايشين لهم ، أو الغرب والإسلام عموماً ، كان علينا أن نلاحظ هذه الإسقاطات التاريخية على النظرة التقييمية للآخر عند كل من الفريقين .

أولاً: نظرة الغرب للإسلام والمسلمين:

وعندما ننسب هذه النظرة إلى الغرب ، فإن ذلك لا يعني أننا لا نستثني أحداً ، وإنما نتحدث عن الظواهر العامة التي تجد مستثنياتها أحياناً .

وهذه النظرة موروثة ومستحدثة أيضاً ؛ وهي تتم على عدة أصعدة :

١ ـ الصعيد العقائدي :

فعلى الصعيد العقائدي نجد الهجوم الصاعق على النظرة الإسلامية للصفات الإلـٰهية باعتبار أن الإسلام يركز على صفات الجبروت والانتقام والعقاب ، وقد سمعنا عن المدعي العام الأمريكي قوله : إن الله في المسيحية يقدم ولده قرباناً وفداء للبشرية ، في حين يطلب من البشرية في الإسلام أن تقدم أبناءها قرابين له!! وكذلك الهجوم على القدسية التي يملكها الوحي لدى المسلمين ، ومن هنا تأتي الدعوة إلى عقلنة الوحي ، أو مزج الوحي السماوي بعنصر إنساني ؛ وهي دعوة تأثر بها حتى بعض مفكري المسلمين ، ثم نجد الهجوم على الرسول الكريم ﷺ ونعته بشتى النعوت ؛ من قبيل : الشاعرية ، الرومانطيقية ، والغريزية ، مع تغيير لكثير من الحقائق ، واستفادة من بعض الأحاديث الموهومة ، كحديث الغرانيق العلى ، فإذا شاؤوا الموضوعية في رأيهم جعلوا الإسلام حصيلة الروح العربية .

وعندما تحرك المرتدُّ سلمان رشدي ليطلق سبابه وهذره ضد الرسول الكريم ﷺ ، وجد مع الأسف في ذهن الغربيين الاستقبال الحسن والدفاع الأعمى عن شخصه الحقير .

ناهيك عن الصفات الأخرى التي اتهم بها الإسلام ، كالقول بالجبرية والقول بالجمود الفكري وأمثال ذلك من الافتراءات .

٢ ـ الصعيد الحضاري :

وعلى الصعيد الحضاري نجد التصوير الاستشراقي يتحدث عن الخواء الإسلامي ، ويعتبر التراث الإسلامي حصيلة للتراث اليوناني والمسيحي واليهودي ، وحتى العلوم الإسلامية جعلوها مستمدة من الرومان والساسانيين ، وغاية ما فعله المسلمون هو نقل التراث اليوناني إلى الغرب ، ولذلك فضل أحد كبار السياسيين الإيطاليين الحضارة الغربية على الحضارة الإسلامية .

أما تخلف المسلمين فهو نقطة الضعف التي ينبزهم الغربيون بها كلما شاؤوا ، ناسبين إياها إلى العقيدة الجبرية ، وعناصر التوكل والقناعة ، والنظام الدكتاتوري

الحاكم ، ونقض حقوق الإنسان بما فيها حقوق المرأة . . . إلى آخر ذلك من القائمة الطويلة من التهم والافتراءات الصادرة عن حقد دفين[1] .

٣ ـ الصعيد السياسي :

ونجد على الصعيد السياسي التهم تتوالى ضد المسلمين ، بل ضد الإسلام بأنه بؤرة الإرهاب ، والصحوة الإسلامية هي في الواقع ـ كما يقولون ـ الأرضية المساعدة للإرهاب ، ومن هنا فإن من الواجب الوقوف بوجه هذه الصحوة بكل امتداداتها .

ثانياً:نظرة المسلمين للغرب:

ولا نقصد هنا أولئك الذين فقدوا هويتهم الإسلامية وانبهروا بالأضواء وتغربوا بالتالي ، فإن هؤلاء لا يمثلون الهوية الإسلامية ، كما لا يمثلون الظواهر الإسلامية العامة ، وإنما نريد أولئك الذين يمثلون التيار العام الملتزم عموماً بالإسلام .

وهنا أيضاً نجد التقييم يتم على عدة أصعدة :

١ ـ الصعيد العقائدي :

يتصور المسلمون أن الغربيين بعيدون عن الاعتقاد بعالم الغيب ، وحتى الإيمان بالمسيحية كدين فردي ، ويرون أن الأومانية القديمة نسبياً جعلت الفرد ومصالحه بدلاً من الإلـه وصفاته ، بل وحتى الإلـه نزل به الإنسان الغربي إلى الأرض[2] .

ويرى المسلمون أيضاً أنه ما زال الكثير من المسيحيين ينكرون روحانية

---

(١) راجع : علل الاتجاه نحو المادية ، للشهيد المطهري (ترجمة الكاتب) .

(٢) يقول الشهيد الإمام الصدر : إن الإنسان الأوروبي ينظر إلى الأرض دائماً لا إلى السماء . وحتى المسيحية ـ بوصفها الدين الذي آمن به هذا الإنسان مئات السنين ـ لم تستطع أن تتغلب على النزعة الأرضية في الإنسان الأوروبي ، بل بدلاً عن أن ترفع نظره إلى السماء استطاع هو أن يستنزل إلـه المسيحية من السماء إلى الأرض ، ويجسده في كائن أرضي . (اقتصادنا ، ص ٣٥) .

الإسلام وكونه ديناً إبراهيماً ، ويطلقون عليه لفظ (البدعة)[1] مما يشكل عقبة رئيسة بوجه الحوار.

٢ ـ الصعيد الحضاري:

يتم تصور الغرب بأنه رغم تقدمه المادي يستغل إمكاناته للقضاء على كل صفة إنسانية ، والاستيلاء على المكاسب الحضارية للآخرين ، وفرض القيمومة على كل الثقافات عبر إمكاناته الواسعة في مختلف الحقول.

ولا أدلّ على ذلك من استغلاله تصوراته هو عن حقوق الإنسان لفرض قيمومته التصورية على كل شؤون بلدان العالم الثالث ، ومنها شؤون العلاقة العائلية ، بل وحتى العمل على تغيير تعريفها ، وهي تعني ـ في تصور المسلمين تفتيت البناء العائلي ـ ولما كانت العائلة أساساً للبناء الاجتماعي ، فإن ذلك يؤدي لتفتيت كل العلاقات الاجتماعية.

وهذا بالضبط ما حدث خلال طرح وثيقة مؤتمر السكان والتنمية عام (١٩٩٥ م) في القاهرة ، ووثيقة بكين عام (١٩٩٦ م) ، حيث كان الغرب يصرُّ إلى ما أسماه بالحقوق الجنسية ، واعتبارها وثيقة دولية يتم بموجبها ملاحقة الدول النامية في تقنينها وعلاقاتها[2].

كما يتصور المسلمون أن الغرب بتركيزه على النزعة الفردية أكَّد الجشع ورفض الأخلاق الإنسانية ، وأدى ذلك للويلات الاستعمارية المعروفة[3].

---

(١) وهذا أمر لاحظه الكثير من الكتاب الغربيين.
يراجع مثلاً مقال: الغرب والاسلام ، للأستاذ إبراهيم كالين من جامعة جورج واشنطن (مجلة خوزه فرهنك رقم ٩) ، وهو يشير إلى التراث المسيحي ورؤيته ، ومنها رؤية دانتي في الكوميديا الإلـٰهية التي تضع قادة الإسلام في جهنم ، وإذا رحمتهم وضعتهم في البرزخ.

(٢) راجع كتاب: مؤتمر السكان والتنمية في القاهرة وتضارب الآراء حوله ، للكاتب.

(٣) يقول الشهيد الصدر: «إن الاستعمار ليس تعبيراً اقتصادياً عن المرحلة المتأخرة من الرأسمالية ، و إنما هو التعبير العملي بصورة أعمق عن العقلية المادية بمقاييسها الخلقية ، ومفاهيمها عن الحياة وأهدافها وغاياتها». اقتصادنا ،ص ٢١٣ ، طبعة مشهد.

٣ ـ الصعيد السياسي:

يتذكَّر المسلمون الويلات التي لاقوها من الاستعمار الغربي، ويرون أن السياسات الغربية ما زالت مستمرة رغم التبجح بالصداقة والتعاون.

ويزيد هذه النظرة عمقاً سياسة الكيل بمكيالين تجاه قضايا العالم الإسلامي، وهي سياسة معروفة المصاديق.

ويدرك المسلمون أن الغرب اليوم يعمل على صياغة عدو موهوم له هو الإسلام، ويحاول أن يغذي في نفوس أتباعه هذا الحقد والاستعداد لمواجهة هذا العدو بعد سقوط العدو السابق: الشيوعية؛ الأمر الذي دعا المنظرين لجعل محاربة الإسلام السياسي من أهم أهداف الاستراتيجية الأمريكية التي صيغت في التسعينيات.

ومن الملاحظ بوضوح وجود روح عنصرية يعبِّر عنها فلاسفة كبار أمثال(وليم جيمس) و غيره، بل يصرحون بلزوم التعامل مع العالم الإسلامي بلغة الغابة، وهذا ما لاحظناه في معتقلات غوانتانامو وأبو غريب، ونلاحظه في كتابات كثيرة وهواجس غربية واضحة ترد بين الحين والآخر على لسان مختلف الفئات الغربية.

ثالثاً: نظريات غربية:

ولا بد أن نشير هنا إلى نظريات غربية عنيت بهذا الأمر:

النظرية الأولى:

نظرية(هانتنجتون) القائلة بضرورة الصراع بين الحضارتين، وقد أكدت نظريته التي نشرها في صيف (١٩٩٣م) في مجلة(فارين افرر) الأمريكية: أن النزاع ضروري بين الحضارات، ورغم أنه عد ثماني حضارات، إلا أن التأمل في تحليله يحصر النزاع في أطراف ثلاثة في الواقع؛ هي:

١ ـ **الطرف الغربي الأمريكي:** والذي هو نتيجة الرنيسانس والإصلاح الذي أنتج الرأسمالية والديمقراطية الحديثة.

٢ ـ **الطرف الكنفوشيوسي:** وأفكاره مجموعة رؤى اجتماعية تسود الصين.

٣ ـ **الطرف الثالث الإسلام**: وهو الطرف الأصيل في النزاع في تصوره ، ورغم تراجع(هانتنجتون) في بعض أحاديثه عن هذه الرؤية العدائية القاتمة ، فإن السياسات الغربية ما زالت تؤكّد هذا المنحى العدواني.

النظرية الثانية:

نظرية(برايان) التي نشرها في (الإكونوميست)في الشهر الثامن من عام (١٩٩٤م) ، ويؤكد فيها أن الديمقراطية هي وليدة الإصلاح في المسيحية في أوائل القرن السادس عشر ، والذي ركز على مسؤولية الفرد أمام الله ، مستبعداً دور الكنيسة ، وتحول هذا بعد ثلاثة قرون إلى الفكرة الديمقراطية على الصعيد السياسي ، والتي سادت جزءاً كبيراً من العالم ، ثم عادت بلا منازع بعد انهيار الماركسية ، ويرى أن القرآن أيضاً يؤكد المسؤولية الفردية ، ولكن في إطار جبري!!.

ولكي يوقع صلحاً بين العالمين الإسلامي والغربي ، يركز على ضرورة نفي دور العلماء الذين ـ يحتكرون ـ في رأيه الفهم الإسلامي بعد طرحهم مبدأ (الاجتهاد) ، وهو عملية تخصصية يهاجمها برايان بشدة.

ولكي يصل إلى مصالحة مطلوبة ، يعقد مقارنة بين القرنين الخامس عشر الميلادي والخامس عشر الهجري ، قائلاً بأن كل ظروف الإصلاح في العالم الغربي آنذاك متوافرة في العالم الإسلامي اليوم ؛ وعناصر هذه الظروف هي:

١ ـ اليأس من النظام السياسي العسكري الحاكم.

٢ ـ اليأس العالمي العام.

٣ ـ الشوق نحو الإصلاح.

٤ ـ التحريك الخارجي.

وكما وجدت حركة الإصلاح آنذاك ، فإنها ستوجد اليوم في العالم الإسلامي.

ويرى أن القادة المعتدلين في الحركة الإسلامية يمكنهم بطرد عنصر الاجتهاد من الساحة واعتماد الحوار الصحيح ، أن يوجدوا الجو الديمقراطي المطلوب.

وهنا يدعو الغرب للتعامل معهم ، شريطة أن ينبذ النظرة الفردية في السلوك والعمل.

النظرية الثالثة:

نظرية(نهاية التاريخ) ، وقد حاول فيها المفكر الأمريكي ذي العرق الياباني (فوكو ياما) التأكيد على أن الحضارة الغربية هي غاية التاريخ ، تماماً كما تصور ماركس أن الشيوعية هي نهاية التاريخ ، ودعا (ياما) الحضارات كلها للسير نحو الرأسمالية.

والحقيقة أن هذه النظريات مهدت لظهور فكرة العولمة في مجالاتها الشاملة ، والتي لا نستطيع إلا أن نفسرها بالأمركة في أحسن الأحوال.

رابعاً: التصحيح المطلوب:

ومهما قيل عن الصراع ، فإن الحوار سيبقى هو السبيل الأقوم والحل الأنجح ، ولن يتحقق التفاهم إلا بتحقق التفهم والوعي للآخر ، وهذا هو الذي يقتضيه المنطق الإنساني وجاءت به الشرائع السماوية وأكده الإسلام ورسم له القرآن الكريم أروع صورة في العديد من آياته الكريمة.

ومن هنا ينبثق واجب التصحيح ، فعلى كل من الفريقين أن يصحح صورته لدى الآخر ، فيؤكد على عناصر الصحة ، وينفي عناصر التزييف من الصورة أو من الواقع القائم ، ومن الطبيعي أن لا ينتظر منا ـ نحن المسلمين ـ أن ندافع عن الغرب وصورته في أذهاننا ، ذلك أننا نعتقد صحة ما نتصور ، والوقائع يوماً بعد يوم تزيدنا وضوحاً وتأكُّدًا ، بل وكلما تعمقنا في كتابات المنظرين والمؤرخين الغربيين اليوم لتاريخ الصراع ، نجد الأمر يتأزم أكثر مما نحن عليه من تصور.

وإلا فماذا يؤدي التأمل في نظرية(هانتنجتون) غير الإلحاح في تعميق الصراع ضد (الآخر) ، وهل يؤدي التأمل في مقارنة(برايان) بين القرنين الخامس عشر الميلادي والخامس عشر الهجري إلا إلى السخرية من هذا الهذر التحليلي ، بعد أن نلاحظ الفارق الكبير بين التصورين المسيحي والإسلامي عموماً ، ونوع الارتباط الاجتماعي بهذين التصورين ، ونمط الشعارات التي تطرحها الحركة

الإصلاحية هنا والحركة الإصلاحية هناك ، وأساليب التحلل التي طرحت هناك والإصلاح الذي يطرح هنا ، ومن هنا نؤكد أن الصورة المكونة في ذهن الغرب عن الإسلام والمسلمين صورة مغلوطة ، سواء على صعيد الواقع القائم ، أو على المستوى التاريخي ، فالصورة الإسلامية لله تعالى هي أكمل الصور وإليها تنتهي رغبة الراغبين ، ذلك أنه تعالى هو الكمال المطلق بصفاته الثبوتية والسلبية ، وأن الإسلام لم يطرح هذه الصفات ليكرس الذات الإلـهية (فالذات الإلـهية غنية عن كل شيء)و إنما طرحها للانسجام مع مقتضيات البرهان العقلي والفطري ، والعمل على الارتفاع بالمستوى الإنساني إلى عالم الكمال ، وتحقيق التوازن المطلوب في مجال موقف الإنسان من الواقع بعد أن يتركز في الذهنية الإسلامية التعادل بين كونه تعالى الغفور الرحيم وكونه شديد العقاب.

ويبقى الوحي المقدس أقدس رابطة بين عالم الغيب وعالم الشهادة ، ولذلك لا يتحمله إلا الأنبياء عليهم السلام ، وما قيل عن عقلنة الوحي ، إنما هو محاولة يائسة لمحو الوحي نفسه وجعل النتيجة تابعة لأخس المقدمات.

أما قصة الفداء فهي واضحة البطلان ، ولا يضحي الإنسان المسلم بنفسه لتكريس رغبات الإلـه ، وإنما يعمل لهداية البشرية نحو صلاحها ، وأما قصة الفداء على الرواية المسيحية فهي ما لا يمكن أن يصدقه عقل سليم.

ويبقى الرسول الأكرم ﷺ أقدس إنسان وأكمله ، وتبقى سيرته الرائعة أروع نموذج للإنسان المتكامل بما حوته من صفات لو تجرَّد الإنسان عن عصبيته ولاحظها ، لغرق في بحر جمالها.

أما مقولة الجبرية فهي المقولة التي يتنزه عنها الإسلام تماماً ، ولا نعلم مسلماً تخلَّى عن مسؤوليته بهذه الذريعة[1] ، ولا تستطيع المادية المغرقة في العلل المادية أن تنجو منها ، وهكذا مقولة الجمود الفكري لا مجال لها في دين يعتمد العقل أساساً للتقييم في شتى المجالات ، ويفتح الباب للعلم على مصراعيه ،

---

(١) راجع: الإنسان و القدر ، للشهيد المطهري ، ترجمة الكاتب.

السبب الذي نجّى الغرب نفسه في مطلع تعامله مع الإسلام من جموده الفكري على العهد الجرماني وبعده.

و على الصعيد الحضاري نجد الإسلام والمسلمين قد قاموا بنقلة حضارية ضخمة لا يمكن أن تقاس بمن سبقوهم ، وعندما أخذوا من سابقيهم احتفظوا بالفضل لهم وذكروهم ، ولكنهم طرحوا الأمور بشكل جوهري فلا يمكننا مطلقاً أن نقول: إن المسلمين كانوا مجرد حملة لعلوم اليونان إلى الغرب وعندهم أمثال ابن سينا والفارابي والبيروني والملا صدر الشيرازي وغيرهم.

والحديث عن تخلف المسلمين ذو شجون ، وحقيقة الأمر أن سيطرة العقليات البعيدة عن الإسلام ، سواء على مستوى الدول الوسطى كالمنغولية والعثمانية والصفوية ، أو على الصعيد الفردي لبعض المتحجرين أو بعض المتميعين هي السبب المهم في التخلف.

على أنَّا يجب أن لا ننسى أن الكثير من التقدم الغربي كان نتيجة النهب الاستعماري لثروات الشعوب ، لا الكد الحلال من خلال العمل العلمي والإنساني.

خامساً: تهمة الإرهاب:

أما تهمة الإرهاب فهي أمر غريب ، إنها التهمة التي اخترعت غربياً لمحاربة كل عملية صحوة ضد المصالح الغربية ، فإذا قام بها الغرب تحولت إلى عملية مشروعة ، ويتحقق بذلك مصداق الكيل بمكيالين.

وهكذا تحولت عمليات جهاد الفلسطينيين ضد الغزاة الصهاينة إلى عمليات إرهابية ، في حين بقيت عمليات الإبادة الجماعية في فلسطين جهاداً مشروعاً في سبيل عودة الشعب المشرد إلى وطنه الأم.

وها هي مذبحة قانا في لبنان ، حيث قصفت إسرائيل الشعب الآمن ، واللاجئ إلى مقر دولي معترف به ، ولكن أمريكا بلغت إلى حد طرد الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة ، لأنه أصر على نشر تقرير الأمم المتحدة عن هذه المذبحة الفظيعة ، هذه إذن هي العقلية التي تتعامل بها أمريكا مع الإرهاب.

وها هي جنين المهدمة والمذبوحة وقد منعت هيئة الأمم المتحدة من التحقيق فيها دونما وازع أو رادع.

إن تهمة الإرهاب تصدق أكثر من أي مكان على الإرهاب الدولي الذي يقوده الغرب مع الأسف الشديد، ثم يلصقه بالصحوة الإسلامية التي ما نشأت إلا لتدعو إلى تعميم حقوق الإنسان المسلم وإنصافه.

وتقف إلى جانب الإرهاب تهمة الأصولية، كل ذلك للعمل على تفكيك الشخصية الإسلامية المقاومة في كل مكان.

سادساً: أحداث (١١) سبتمبر والهجمة ضد الأمة الإسلامية:

لا يتردد عاقل أو متدين في أن أحداث (١١) سبتمبر هي عمل إرهابي مدان، وأنه عاد على البشرية بالفساد الكبير، وأنه دفع بقوة عظمى نحو خطة جهنمية تسلطية تستهين بكل القيم وتتجاوز كل الأعراف الإنسانية والمعاهدات الدولية لتفرض هيمنتها على الشعوب، بل وتفلسف هذا الاعتداء وتعتبره أخلاقياً[1].

وهكذا شهدنا الاستراتيجية الأمريكية التي تم وضعها في التسعينيات بعد تعاظم أمر الإسلام الشمولي من جهة، وانهيار الاتحاد السوفييتي من جهة أخرى، والتي وضعت مسألة محاربة ما أسمته بـ(الإسلام المسلح) أو (الإسلام السياسي) أحد أهدافها الكبرى، بالإضافة لهدف التفرد في قيادة النظام العالمي الجديد، نعم شهدنا التأكيد على هذه الاستراتيجية والإسراع في وتيرتها، وخصوصاً ضد الأمة الإسلامية، وكان التأكيد على خطة واسعة الأبعاد نشير فيما يلي إلى بعض جوانبها:

أولاً: التشكيك في قيم الحضارة الإسلامية ومفاهيمها، وهناك الكثير من الأمثلة التي طالعنا الغرب بها، كتفضيل الحضارة الغربية على الحضارة الإسلامية من قبل مسؤول إيطالي، وتفضيل العقيدة المسيحية في الصفات الإلٰهية على

---

(١) راجع نص الوثيقة التي أصدرها (٦٠) من المنظرين الأمريكيين، وقد قام بعض المفكرين الإسلاميين من شتى الدول بالرد عليها.

العقيدة الإسلامية. و الحملة ضد مفاهيم الجهاد وتصورات الإسلام لحقوق المرأة وغيرها.

ثانياً: تعميق الحقد الغربي والعداء للإسلام وكل ما هو إسلامي ، ومهاجمة المساجد والمراكز الإسلامية ، والتضييق ضد الأقليات المسلمة ، وتوجيه أصابع الاتهام حتى للدول التي كانت تعتبرها صديقة لها ، وبالتالي العمل على منع الهجرة حتى القانونية رغم حاجة أوروبا للهجرة.

ثالثاً: مهاجمة بعض الشعوب الإسلامية بشراسة بتهمة إيوائها للإرهابيين ، وهذا ما حدث لأفغانستان الجريحة ، وما زالت بعض الشعوب الإسلامية مهددة.

رابعاً: الحكم على بعض الدول الإسلامية بأنها محور الشر ، وما زال الخطر يتهددها كل آن ، كما أن بعض الجهات شبه الرسمية هددت باستخدام القنابل الذرية ضد بعض الدول.

خامساً: تم التخطيط لحملة إعلامية وبوليسية ضخمة لضرب المؤسسات المالية الإسلامية والمؤسسات الخيرية الدعوية ، وتم الضغط على الدول لتغلق هذه المؤسسات.

سادساً: كما تم التخطيط لضرب المؤسسات التعليمية الإسلامية وإفقادها استقلالها ، كما تدخل الغرب بوقاحة لدى الدول الإسلامية لتقوم بتغيير مناهجها التعليمية وفق ما يرتئيه الغرب من تصور.

سابعاً: وهناك خطوات نلحظها لتهميش دور المؤسسات الإسلامية الدولية.

ثامناً: تصعيد الحملة التي بدأها الغرب بنفسه أو من خلال عملائه قبل الأحداث في مجال نشر المفاسد الأخلاقية والخلاعة والتحلل ، والاستهانة بالمقدسات ، وإضعاف اللغة العربية ، وترويج العامية ، ومحاربة الحرف العربي(كما في آسيا الوسطى) ، وإشاعة العلمانية ، وتعميق الخلافات بين الدول الإسلامية وتداخلها ، ومحاربة عنصر(الاجتهاد) ، والتشكيك في صلاحية الإسلام لهذا العصر وضرورة الاتجاه نحو تطبيق قيم الحضارة الغربية... وغير ذلك كثير.

تاسعاً: وأهم الجوانب محاولة إغلاق الملفات المزعجة وفي طليعتها قضية

فلسطين حيث أعطت أمريكا الضوء الأخضر لشارون ليقوم بتصفيتها، واستفاد هذا من ظروف الرعب ، وجعل عمليته ضد الفلسطينيين جزءاً من المرحلة الثانية للحرب ضد الإرهاب ، وقام بما يندى له جبين الإنسانية ، وساعدته أمريكا بكل وقاحة وصراحة، ونسي الغرب كل تاريخه في تمجيد المقاومة وكل شعاراته في الحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان والشرعية الدولية ، وحتى جنايات العدو الصهيوني في مخيم جنين لم تستطع الأمم المتحدة رغم صدور قرار بذلك أن تحقق فيها، وهي في الأصل واضحة للعيان وموثقة ومشهود لها من قبل شخصيات دولية.

سابعاً: الموقف الصحيح على المستوى الدولي:

وكخطوة استراتيجية من أجل ردع الإرهاب بكل أشكاله ومضامينه ومصادره ، نرى ضرورة قيام منظمة الأمم المتحدة بالتصدي لهذا المشروع وتبنيه ، شريطة إحداث آليات جديدة تحول دون قيام الدول الكبرى بحرف المشروع باتجاه مصالحها الخاصة ، وممارسة الضغوطات على المنظمة لتسير طوع أهدافها الاستكبارية. ومن هنا يمكن لمنظمة الأمم المتحدة أن تكون مرجعاً عالمياً للحملة الشاملة ضد الإرهاب ، وفرض السلام العادل في الأرض. ونرى أن مقدمات هذه الحملة تتمثَّل في:

١ ـ المساواة في الحقوق والواجبات بين الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة ، ومنع هيمنة دولة أو أكثر على قراراتها ، ولاسيما ما يرتبط بالآلية غير العادلة التي يضع مجلس الأمن الدولي قراراته من خلالها. فهذه الآلية تسببت مثلاً في استمرار الإرهاب في أكثر من بقعة من بقاع العالم ، ولاسيما في فلسطين ، إذ استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية حق الفيتو عشرات المرات لمنع إصدار قرار من مجلس الأمن الدولي يكبح جماح الإرهاب الصهيوني.

٢ ـ رفع الظلم عن الشعب الفلسطيني والشعوب المجاورة لفلسطين ، والتي تتعرض للانتهاكات والإرهاب من قبل الكيان الصهيوني.

٣ ـ إحداث آلية دولية تمنع استمرار دعم الدول الكبرى للأنظمة والكيانات الدكتاتورية والعنصرية ، وكذلك المنظمات والجماعات الإرهابية.

٤ ـ محاربة الفقر والجهل والتعصب الأعمى والمرض ، وكل مظاهر

التخلف ، وكذلك أمراض المدنية الحديثة ، ووسائل الإعلام والفن التي تشجع على العنف والعنصرية ، وتضعف المعنويات والقيم الأخلاقية على مستوى العالم أجمع ، لأنها تمثّل الأرضية الطبيعية التي تترعرع فيها النزعات الإرهابية .

ويتم العمل بدلاً من ذلك على :

أ ـ تعميم منطق الحوار بين الحضارات والأديان .

ب ـ تشجيع الديمقراطية المنسجمة مع القيم .

ج ـ المساعدة على تنفيذ برامج التنمية في العالم .

د ـ تقوية المنظمات الدولية وحذف عناصر الهيمنة فيها .

هـ ـ الارتفاع بالمستوى المعنوي والقيم الأخلاقية ، وتعميق دور الدين في ذلك ، واحترام الأدوار العائلية في عملية البناء الاجتماعي .

و ـ توجيه الحالة المعلوماتية لخدمة البشرية .

ز ـ أنسنة الفن واستخدامه لصالح الأهداف العليا وغير ذلك .

٥ـ الحيلولة ـ بكل الوسائل ـ دون استغلال الدول الغربية الكبرى للأحداث وتحويلها إلى صراع حضارات وحرب بين الأديان وتصفية حسابات مع بعض الأنظمة ، على حساب الشعوب .

٦ ـ تخفيف معاناة شعب أفغانستان ، ودعمه بالغذاء والكساء والملجأ والدواء وغيرها من وسائل العيش الابتدائية .

٧ ـ العمل الجاد على إعادة السلطة الكاملة للشعب العراقي ليختار مصيره بنفسه ، وعدم التحايل على هذا الشعب الجريح .

٨ ـ استمرار الحوار بين عقلاء البشرية من أتباع الأديان والحضارات والمذاهب ، وتكثيفه وتعميقه ، بهدف خلق رأي عام عالمي يمارس دوره في نشر العدالة والسلام والمحبة بين جميع شعوب العالم .

ولا شك أن السلام الذي ننشده وتنشده البشرية هو السلام العادل الذي تتكافأ فيه الفرص ، ويعطى كل ذي حق حقه ، وينصف فيه المظلوم ، ويعاقب المعتدي ، إذ إن السلام العادل هو الكفيل فقط باقتلاع جذور العنف والإرهاب ،

أما السلام المفروض وغير العادل فهو تسطيح للمشكلة والإبقاء عليها ناراً تحت الرماد ، لأن المجرم يتساوى فيه مع الضحية ، وتضيع جراءه الحقوق ، وتكون سياسة الأمر الواقع هي الحكم. وبالتالي ستعود أعمال العنف كما كانت وربما بكثافة أكبر. و هذا ما يجعل السلام غير العادل سبباً في استمرار المشاكل وبؤر التوتر ، وهو ما نشهده في أكثر من بقعة من بقاع العالم.

ثامناً: الحل على مستوى الأمة:

إن الحل على مستوى الأمة يكاد يكون من الواضحات ، ويتركز على ما يلي:

أولاً: رفع مستوى الوعي لدى جماهير أمتنا في مختلف المجالات (فهم الإسلام وأهدافه ، فهم الواقع القائم ، فهم الموقف).

ثانياً: العمل على تعميم تطبيق الشريعة الإسلامية في كل الشؤون الحياتية.

ثالثاً: تطبيق عملية تربية شاملة لمختلف قطاعات الأمة وفق تعاليم الإسلام.

رابعاً: العمل بكل ما من شأنه توحيد موقف الأمة عملياً ، ولا نريد لهذا العمل أن يكون خيالياً ، كما لا نريده أن يكون استسلاميّاً ، بل يجب أن يتبع المنهج الوسطي الواقعي على ضوء الأهداف المرسومة.

خامساً: العمل على تقوية المؤسسات الشمولية الإسلامية ، وإيجاد ، ما يلزم إيجاده ومنحها حرية أكبر في التحرك عبر آليات جديدة وفاعلة وواعدة.

سادساً: وضع خطة شاملة للاستفادة الأفضل من الإمكانات السياسية والاقتصادية والإعلامية والجغرافية والمادية ، والطاقات الجماهيرية العلمية والثقافية وتعبئتها في عملية المواجهة.

سابعاً: التغافل أو تأجيل بعض النزاعات الجانبية أو الثانوية خدمة للهدف الأهم ، واستجابة لقضية التزاحم في الأولويات.

ثامناً: الشد من أزر الأقليات المسلمة ـ وتبلغ حوالي ثلث مجموع المسلمين في العالم ـ بالتأكيد على وجودها أولاً ووحدتها ثانياً وهويتها ثالثاً ، وتقوية مجالات التلاحم بينها وبين الأمة الأم.

تاسعاً: التركيز على دعم مؤسساتنا الخيرية ومؤسسات الإغاثة والدعوة ،

وعدم تركها في مهب الريح ، وعدم انزلاقها في مداخل الخلافات الجانبية والمذهبية والسياسية .

عاشراً: الاحتفاظ بأصالة التعليم واستقلالية المؤسسات التعليمية ، وعدم الخضوع للضغوط الخارجية لتؤدي دورها المطلوب على وجه أتم .

حادي عشر : الاستفادة الأفضل من المؤسسات والمنظمات الدولية الأخرى غير الحكومية لصالح قضايانا العادلة .

ثاني عشر : الوقوف بحزم وتخطيط في قضايانا المصيرية ، وأهمها فلسطين .

و في هذا المجال نقترح :

١ ـ تضافر كل الجهود الإسلامية لإفشال خطط شارون لتركيع الشعب الفلسطيني ، وإنهاء الانتفاضة الباسلة .

٢ ـ القيام بحملة لدعم المنكوبين وترميم الخراب ، وتكليف كل دولة غنية بسد جانب منه .

٣ ـ ضرورة التأكيد على كون القضية الفلسطينية إسلامية ، وتعبئة كل الطاقات الإسلامية لذلك .

٤ ـ ضرورة اتخاذ كل الخطوات والاستفادة من كل الإمكانات القانونية والمحافل الدولية لفضح جرائم الصهيونية .

٥ ـ عدم السماح لأمريكا للاستفراد بالقضية وأمثالها ، وعدم الاعتماد على الحلول الأمريكية .

٦ ـ لزوم التفكير الجدي للعودة لنظام المقاطعة الشاملة ، بل وتنفيذ المقاطعة الشعبية فوراً .

٧ ـ لزوم تفعيل الدور السياسي لمنظمة المؤتمر الإسلامي في هذا المجال ، خصوصاً في مجال المطالبة بتنفيذ القرارات الدولية .

٨ ـ لزوم العمل دولياً على وضع تعريف شامل للإرهاب ، والتفريق بينه وبين المقاومة المشروعة .

٩ ـ لزوم الاستفادة الفعالة من إمكانات المنظمات غير الحكومية على غرار ما جرى في مؤتمر (دوربان) في جنوب إفريقيا.

١٠ ـ ضرورة تقوية الإرادة السياسية للدول الإسلامية كي نصل إلى مستوى تقويم العلاقة مع الدول الأخرى على ضوء موقفها من قضايانا العادلة وفي مقدمتها قضية فلسطين. وإننا لنلمح هذه الروح في بعض قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي، لكننا لا نجد الإرادة القوية المنفذة مع الأسف.

للتوسع في البحث تراجع المصادر التالية

١ ـ أرنولد ، توماس ، **الدعوة إلى الإسلام**.

٢ ـ **الإسلام وعصر التمدن** ، مجلة إشبيغل ٢٠/ ١/ ١٩٩٣م.

٣ ـ برايان ، **السيد بيدهام** ، الإكونوميست اللندنية بتاريخ ٦/ ٨/ ١٩٩٤م.

٤ ـ بروكلمان ، **تاريخ الشعوب الإسلامية** ، بيروت ، دار العلم للملايين.

٥ ـ بن بني ، مالك ، **الصراع الفكري في البلاد المستعمرة**.

٦ ـ توينبي ، أرنولد ، **الإسلام والغرب**.

٧ ـ **جريدة فرانكفورت الجمانتية** ، بتاريخ ١٦ أكتوبر ١٩٩٥م.

٨ ـ **الحرب الباردة لأوروبا ضد الإسلام** ، جريدة يولند بوستن ـ بلجيكا ، بتاريخ ٢٠/ ٨/ ١٣٧٣هـ ش.

٩ ـ الخربوطلي ، علي حسن ، **المستشرقون والتاريخ الإسلامي**.

١٠ـ رومان ، رئيس الجمهورية الألمانية ، **خطاب بمناسبة إهداء جائزة نوبل للسيدة ماري شميل**.

١١ ـ سلمان ، الأستاذ سمير ، **الإسلام والغرب ـ إشكالية التعايش والصراع** ، كتاب التوحيد الثاني ، س١ ، ط١ ، سنة ١٩٩٥م.

١٢ ـ سوذرن ، ريتشارد ، **صورة الإسلام في أوروبا في العصور الوسطى**.

١٣ ـ غارودي ، روجيه ، **من أجل حوار بين الحضارات** ، ترجمة ونشر ، الدكتور ذوقان قرقوط ، دار النفائس ـ بيروت ، ط١ ، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م.

١٤ ـ كاهن ، كلود ، **تاريخ العرب والشعوب الإسلامية**.

١٥ ـ ماريابيا ، العالم الإسلامي وقضاياه التاريخية .
١٦ ـ وات ، مونتغمري ، فضل الإسلام على الحضارة الأوروبية . وغيرها .
١٧ ـ هونكه ، السيدة زيغريد ، شمس الإسلام تشرق على الغرب .
١٨ ـ أمين ، د. جلال أمين ، العولمة والتنمية العربية .
١٩ ـ كالين ، إبراهيم ، جامعة واشنطن ، الغرب والإسلام .
٢٠ ـ الزين ، سميح عاطف ، عالمية الإسلام ومادية العولمة .
٢١ ـ يسّ ، السيد ، الحوار الحضاري في عصر العولمة .
٢٢ ـ تقرير البنك الدولي عن بحوث السياسات ، العولمة والنمو والفقر .
٢٣ ـ ميلاد ، الربيعو ، الإسلام والغرب(الحاضر والمستقبل) .
٢٤ ـ عباس ، قاسم خضير ، الحركة الإسلامية في ضوء المتغيرات الدولية .
٢٥ ـ الأنصاري ، محمد جابر ، رؤية قرآنية للمتغيرات الدولية .
٢٦ ـ الثواقب ، جهان بخش ، المواجهة بين الغرب والإسلام .
٢٧ ـ عمارة ، محمد ، مستقبلنا بين التجديد الإسلامي والحداثة الغربية .
٢٨ ـ عمارة ، محمد ، في فقه المواجهة .
٢٩ ـ الجبوري ، عادل ، الإسلام والغرب .

❑ ❑ ❑

السَّلامُ العَالَمِيُّ

بَيْنَ الإِسْلَامِ وَالفِكْرِ الغَرْبِيِّ

إعداد

الدكتور سعيد عبد الله حارب

الأستاذ بجامعة الإمارات العربية المتحدة

المبحث الأول
الإسلام والسلام العالمي

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله ، والصلاة والسلام علىٰ رسول الله ، وآله وصحبه ومن والاه ، وبعد:

دعا الإسلام إلى سلام العالم واستقراره واطمئنانه وأمنه الدائم ، وفق منهج إلٰهي تخضع له البشرية كلها ، خضوع اقتناع وتسليم ، فتؤمن به وتلتزم بمنهجه وشرعه.

و الإسلام لا ينظر إلى السلام العالمي نظرة جزئية كما هو التصور الغربي ، بل ينظر إليه نظرة شمولية في كل جوانبها ، فمن حيث الأرض والمساحة الجغرافية نجد أن الإسلام لايحدد أرضاً معينة تعيش في سلام ، بل يقرر أن السلام يجب أن يسود العالم أجمع ، وذلك لأن دعوة الإسلام دعوة عالمية ، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾[الأنبياء: ١٠٧].

أما من حيث البشر فلم يفرق الإسلام بين المسلمين وغيرهم في السلام ، بل جعل السلام حقّاً للجميع يتمتع به في ظل حماية دائمة مقرونة بالقوة التي تكون على استعداد تام لرد كل عدوان يخل بهذا السلام ، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ﴾ [البقرة: ٢٠٨].

فهو يطلب من المسلمين أن يدخلوا في السلم ، وذهب بعض العلماء والمفسرين إلى أن المقصود بالخطاب ، الذين آمنوا بالأنبياء جميعاً ؛ فهي دعوة للبشرية جمعاء إلى الدخول في السلم[1].

---

(١) انظر: تفسير المنار ، رشيد رضا: ٢/٢٥٨.

و جعل سبحانه العلاقة بين البشر هي التعارف والاتصال ، ولكن ميَّز بينهم بالتقوى ؛ حيث لا يتساوى المؤمنون والكافرون في المنزلة والمكانة عند الله .

«إن هناك ميزان واحد تتحدَّد به القيم ، ويعرف به فضل الناس: ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٣] ، والكريم حقّاً هو الكريم عند الله . و هو يَزِنُ عن علم وعن خبرة بالقيم والموازين: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ وهكذا تسقط جميع الفوارق ، وتسقط جميع القيم ، ويرتفع ميزان واحد بقيمة واحدة ، وإلى هذا الميزان يتحاكم البشر ، وإلى هذه القيم يرجع اختلاف البشر في الميزان»[1] .

فإذا تحقق التعارف بين الناس كان أسلوب التعامل بينهم هو الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن ، قال تعالى: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٦] .

فإذا بلغتهم الدعوة انقسم الناس بين مؤمن وغير مؤمن ، فأما المؤمنون فإنهم يدخلون في دائرة الإسلام ويصبحون جزءاً عاملاً متحرِّكاً فيه ، وأما الذين رفضوا الإيمان فقد أمرنا الله سبحانه وتعالى أن لا نحملهم على الإيمان كرهاً وقهراً لأن الله سبحانه وتعالى لا يقبل إيمان مكره ، قال تعالى: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾[البقرة: ٢٥٦] .

و غير المؤمنين منهم من وقف من الإسلام موقف الاعتدال والحكم ، فلم يعترض سبيله ولم يمنع دعاته ، ولم يحمل عليهم سلاحاً ، فهؤلاء أمرنا الله سبحانه وتعالى أن نحسن معاملتهم ، ونبرَّهم ونقسط إليهم ، فقال: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[الممتحنة: ٨] .

و إذا كان هذا هو البعد البشري للسلام العالمي في الإسلام ، فإن البعد الزمني لا يتوقف عند فترة زمنية محدودة ، بل يتجاوز ذلك إلى أي زمان تكون فيه

---

(١) في ظلال القرآن ، سيد قطب: ٦/ ٣٣٤٨.

للإسلام دولة ، فهي مطالبة بأن يكون لها دور إيجابي في السلام العالمي .

و الإسلام حين يقرُّ السلام العالمي ينظر إليه نظرة موضوعية واقعية ، وليست نظرة خيالية ـ كما يتصورها الباحثون الغربيون ، فالإسلام يرى أن البشرية لا يمكن أن تكون على سوية واحدة من الفضائل فيكون بينها السلام والأمن ، بل إن هناك من يوقن بهذا الأمن والسلام ويقبله ، وهناك من يرفضه بل يحاربه ، ولذا فإنه لا يقرّ كثيراً من المبادئ التي قامت عليها النظرية الغربية للسلام العالمي ، بل له نظريته الخاصة في ذلك ، كما أن الإسلام لا ينتظر أن يحل السلام بإسلام الناس كافة ، فهذا أمر لا يملكه البشر ، ولذلك فإن الإسلام لا يبني أحكامه في السلام العالمي على أساس انتظار أن يسلم الناس جميعاً ، وقد أخبر الله سبحانه وتعالى عن ذلك فقال: ﴿ وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٣].

ويقول تعالى: ﴿ وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ ۝١١٨ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمۡ وَتَمَّتۡ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمۡلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلۡجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ ﴾ [هود: ١١٨ ـ ١١٩].

ويقول تعالى: ﴿ وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴾ [يونس: ٩٩].

والإسلام يرفض فكرة الحرب لذاتها ، ويجعل الحرب والجهاد وسائل لأهداف عليا مختلفة ، وجعل السلام فضيلة يسعى لها ، خاصة إذا كان في هذا السلام نصرة المظلوم وحفظ حقوق الناس من حرية المعتقد والتملك وغيرها من الحريات الفردية والجماعية .

فنصرة المظلوم وحماية الناس من الظلم هدف يسعى له الإسلام ، ولذا نجد رسول الله ﷺ يشارك ـ قبل البعثة ـ في حلف التقت عليه قريش من أجل نصرة المظلوم ، فقد ذكر ابن هشام أن قبائل من قريش تداعت « إلى حلف ، فاجتمعوا له في دار عبد الله بن جدعان بن عمر بن كعب بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي ، لشرفه وسنه ، فكان حلفهم عنده: بنو هشام وبنو المطلب ، وأسد بن عبد العزى ، وزهرة بن كلاب ، وتيم بن مرة ، فتعاقدوا وتعاهدوا على أن لا يجدوا بمكة مظلوماً من أهلها وغيرهم ممن دخلها من سائر الناس إلا قاموا معه ، وكانوا

على من ظلمه حتى ترد عليه مظلمته ، فسمّت قريش ذلك الحلف: حلف الفضول»[1].

وقد حضر هذا الحلف رسول الله ﷺ ، وأقرّه بإعطاء الشرعية له بعد البعثة حين قال ﷺ فيما يرويه ابن إسحاق: «لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفاً ، ما أحب أن لي به حمر النعم ، ولو أدعى به في الإسلام لأجبت»[2].

وبذلك وضع ﷺ الأسس الأولى للتعاون بين المسلمين وغيرهم لنصرة المظلوم ورد العدوان ، وهذا لب ما تقوم عليه دعوة السلام العالمي في الإسلام.

(١) السيرة النبوية ، ابن هشام: ١/ ١٢٢ ؛ كذلك: مختصر سيرة الرسول ، الإمام محمد بن عبد الوهاب ، ص٢٢.

(٢) المصدر السابق ، ص١٣٤.

المبحث الثاني
السلام العالمي في الفكر الغربي

تعتبر المجتمعات الغربية من أكثر المجتمعات التي تعرضت للحروب والدمار بسبب الصراع الذي كان يدور بينها ، ولذا نجد أن كثيراً من مفكري تلك المجتمعات قد حملوا لواء الدعوة إلى السلم العالمي وإحلاله مكان الحرب بين الدول ، وكانت محاولات هؤلاء المفكرين من خلال كتاباتهم أو تأثيرهم الفكري والسياسي. ومن أبرز هؤلاء: الوزير الفرنسي (دوق سلي sully) الذي توفي سنة (١٦٤٠م)، وكان وزيراً لهنري الرابع ملك فرنسا ، وقد اقترح مشروعاً للسلام سُمّي بـ (المشروع العظيم) ؛ اقترح فيه (سلي) تكوين اتحاد مسيحي من دول أوروبا تشرف عليه هيئة عليا تقوم بتسوية المشاكل التي تنشأ بين الدول ويخشى منها على السلام.

وقد ظهر في نفس الوقت كتاب للكاتب الهولندي (جريتش Grotius) عن القانون في الحرب والسلام ، وأهمية هذا الكتاب أنه أول محاولة غربية لدراسة الصلات الدولية وتنظيم العلاقات بين الأمم بواسطة القانون[١].

وخلال هذه الفترة برزت فكرة القانون الدولي من خلال مؤتمر (وستفاليا westpholte) الذي عقد عام (١٦٤٨م ـ ١٠٥٨ هـ)، كما برزت معها فكرة (العائلة الدولية) ؛ وهي تقوم على أساس وجود جماعة من الدول التي تتألف من الدول المستقلة ذات السيادة التي تستطيع الدخول في علاقات دولية ، والدول المتساوية في الحقوق وتطبق مبدأ التوازن الدولي للمحافظة على السلم[٢].

---

(١) التعاون الدولي و السلام العالمي ، د. محمد رفعت ، ص٣٢.

(٢) انظر: القانون الدولي العام وقت السلم ، د. حامد سلطان ، ص١٣ ؛ و كذلك: مبادئ=

ثم ظهر (وليم بن Penn) الإنجليزي الذي تزعَّم عهد (الأخوة Quakers) وإنشاء مستعمرة (بنسلفانيا) في أمريكا ، ووضع العلاقات بينهما وبين الهنود الحمر على أساس من التعاون والسلام.

وفي سنة (١٦٩٣م ـ ١١٠٤ هـ) ، ظهرت رسالته (في سبيل السلام الحاضر والمستقبل في أوروبا) و هي رسالة أساسها مشروع الوزير الفرنسي(سلي) ، وقد اقترح (بن) إنشاء برلمان يجتمع فيه مندوبون عن دول أوروبا في فترات معينة لبحث جميع المشاكل التي يتعذر حلها بالطرق الودية ، فإذا امتنعت دولة عن قبول حكم هذا البرلمان أو حاولت بالحرب تنفيذ إرادتها ؛ فإن الدول الأخرى تتخذ معاً اجتماعها وتعويض الدولة المعتدى عليها ، وبهذه الطريقة يصان السلام بين دول أوروبا.

وفي عام (١٧٩٥م ـ ١٢٠٩هـ) نشر الفيلسوف الألماني (كانت Kant) كتابه الذي سمّاه (من أجل سلام دائم) ، وفيه عرض (كانت) رأيه في أهمية السلام الدائم بين الدول ، ونادى بوجود نظام تجد فيه جميع الدول ما ترجوه من أمن وطمأنينة ، وجعل لذلك شرطين ؛ هما: سيادة الأنظمة الجمهورية ، بمعنى أن يكون نظامها دستورياً ، والثاني: ألا تتدخل الدول في السياسة الداخلية لغيرها[1].

وقد انتشرت فكرة السلام الدائم بين كثير من المفكرين والفلاسفة الغربيين الذين طرحوا آراءهم في هذا الشأن ، إلا أن جميع هذه الآراء لم تجد لها تطبيقاً في ميدان الواقع ، فلم تستطع هذه الآراء أن تمنع حرباً أو تنشئ سلاماً بين الدول.

كما أنها لم تتجاوز النظريات إلى التطبيق ، إلا أنها كانت تدعو الغربيين خاصة إلى ضرورة إحلال السلام ، وتدعو إلى اتخاذ الخطوات العملية لذلك.

= القانون الدولي العام ، د. محمد حافظ غانم ، ص ٤٦.

(١) انظر: التعاون الدولي والسلام العام ، محمد رفعت ، ص ٢٣ و ما بعدها ؛ و كذلك الأمن والسلام في الإسلام ، د. جمال الدين الرمادي ، ص٨٠.

وكانت الخطوة الأولى نحو السعي لإيجاد سلام دائم بين الدول عام (١٨١٤م- ١٢٢٩هـ) ، حين عقد مؤتمر(فيينا) بعد الحرب التي دارت بين نابليون وأعدائه من الإنجليز والنمساويين وغيرهم ، وفي هذا المؤتمر بدت فكرة السلام الدائم بين الدول تبرز إلى الوجود ، واتفقت الدول المشتركة في هذا المؤتمر على ذلك) وقد تبنى هذه الفكرة الفرنسي (سان سيمون) ؛ وهو الاشتراكي الذي دعا إلى إعادة تنظيم شاملة للمجتمع الأوروبي[١] .

ثم توالت بعد ذلك المؤتمرات الأوروبية الداعية للسلام ؛ فكان مؤتمر (أكس لا شابل) عام (١٨١٨م) ، ومؤتمر (كارلسباد) عام (١٨١٩م- ١٢٣٤هـ) .

ثم نادى الرئيس الأمريكي (جيمس منرو Monroe) بالمبدأ الذي حمل اسمه (مبدأ منرو) في (٣ ديسمبر سنة ١٨٢٣م - ١٢٣٩هـ) ، دعا فيه إلى عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ، ونادى بتعاون الدول في ردّ العدوان الذي يقع على أية دولة منها ، وإقرار مبدأ السلام العالمي [٢] .

ومع أن مبدأ (منرو) كان يهدف إلى إحلال السلام في الولايات المتحدة الأمريكية وحمايتها من العدوان الخارجي ، وحفاظها على السلام فيما بينها وبين الدول الأوروبية ، إلا أن الدول الغربية جعلت من هذا المبدأ نقطة انطلاق لإحلال السلام الدائم بينها .

وتوالت مؤتمرات السلام بعد ذلك حتى (بلغت أوجها في مؤتمري سلام (هانغ) لسنة (١٨٩٩م ، ١٩٠٧م).لقد وصفهما (ج.ب سكوت) وهو قانوني دولي أمريكي مؤيد ومتحمس للمؤتمرين ، وصفهما على أنهما أول مجمعين دوليين حقيقيين يلتئمان في زمن السلم بغرض المحافظة على السلم لا بغرض إنهاء حرب ناشئة في حينه .إنهما في رأيه علامة على عهد متميز في العلاقات الدولية ؛ لأنهما أظهرا على نطاق واسع أن التعاون الدولي ممكن[٣] .

---

(١) العلاقات الدولية ، تريفر تيلر ، ص١٨٠ .

(٢) انظر : التعاون الدولي و السلام العام ، محمد رفعت ، ص ٢٨ .

(٣) العلاقات الدولية ، تريفور تيلر ، ص١٨٤ .

ثم جاء الرئيس الأمريكي (ولسن Wilson) الذي وضع أسس السلام العالمي عن طريق إنشاء هيئة تعمل على حل المشكلات الدولية بين الأعضاء وتجنيب العالم الحروب ، وفضّ المنازعات بين شتى بلدان العالم المتحاربة بالوسائل السلمية.

وتألفت في الولايات المتحدة الأمريكية جماعات تهدف إلى السلام ؛ ومن أهمها (عصبة العمل) لتنفيذ مبدأ السلام ، وتزعم هذه العصبة (ر. هـ. تافت) أحد رؤساء الولايات المتحدة السابقين ، ونادت هذه العصبة بفكرة تأسيس السلم على مبادئ العدل الصحيحة ، وأدخلوا في برنامجهم مبدأ التحكيم في المشاكل القانونية ، ومبدأ التفاهم والتساوي في المسائل التي لا صيغة قانونية لها ، واقترحت في الوقت نفسه دعوة الدول بين حين وآخر إلى مؤتمرات عامة يعهد إليها تنقيح القوانين الدولية وتعديلها[1].

و لقد استمرت الدعوة للسلام العالمي خلال العصور المختلفة حتى أصبحت تياراً واسعاً بين الباحثين في ميدان العلاقات الدولية ؛ مما سمّي بـ (المدرسة السلامية) ، و قد وجدت هذه المدرسة انتشاراً خلال القرون: السابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر ، واستندت إلى أفكار كثير من كتاب هذه المدرسة ؛ أمثال (مور ، وفولتير ، وروسو ، وبنثام) وغيرهم من المفكرين الغربيين ، وقد حملت هذه المدرسة في دعوتها للسلام العالمي تبريرات عدة في الجوانب الإنسانية المختلفة ، فبينما نادى البعض منهم بالسلام العالمي حتى تتجنب البشرية ويلات الحروب والدمار ؛ حمل آخرون لواء الدعوة للسلام العالمي لأسباب أخلاقية بحتة تتمثل في السلام باعتباره فضيلة إنسانية يجب المحافظة عليها ، أما الاعتبارات الاقتصادية كحرية التجارة وإزالة الحواجز التجارية فكانت مبرراً آخر لهذه الدعوة.

منظمة الأمم المتحدة:

و قد استمرت هذه الدعوات والمحاولات لإنشاء جهاز عالمي يتولى شؤون

---

(١) الأمن و السلام في الإسلام ، د. جمال الدين الرمادي ، ص٨٢.

السلام العالمي ، وقد قامت التجربة الأولى من خلال عصبة الأمم التي لم تتمكن من تحقيق الأهداف التي وجدت من أجلها ، وتم استبدالها بمنظمة الأمم المتحدة التي جعلت السلام العالمي هدفاً رئيساً لها ؛ فقد تضمنت مقدمة ميثاق الأمم المتحدة العهد التالي :

«نحن شعوب الأمم المتحدة آلينا على أنفسنا :

أ ـ أن نحمي الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التي جلبت على الإنسانية مرتين خلال جيل واحد آلافاً يعجز عنها الوصف .

ب ـ وأن نعيش معاً في سلام .

ج ـ وأن نضم قوانا لحفظ السلام والأمن الدوليين .

د ـ وأن نقبل المبادئ ونرسم الخطط التي تضمن عدم استعمال السلاح .

وكذلك جاء في المادة الأولى : إن الهدف الأول للأمم المتحدة هو حفظ السلام ، وتحقيقاً لهذه الغاية تتخذ التدابير المشتركة الفعالة لتجنب الأخطار التي تهدد السلم والقضاء عليها ، وقمع أعمال العدوان التي تؤدي إلى الإخلال بالسلم ، وتسعى بالوسائل السلمية لحل أو تسوية المنازعات أو الحالات التي قد تفصم عرى السلم ، وتتخذ سائر التدابير الملائمة لتوطيد السلام في العالم»[1] .

و قد نظر كثير من ساسة العالم وقادته ، وكذلك مفكريه إلى قيام الأمم المتحدة كخطوة أساسية في طريق السلام العالمي بعدما عانت دول العالم من حربين عالميتين مدمرتين ، فجاءت الأمم المتحدة لتحقق طرفاً من الهدف الذي سعى له الكثير من دعاة السلام على مختلف العصور .

منظمات أخرى:

وإذا كانت الأمم المتحدة تعتبر المؤسس الأول في حفظ السلام العالمي والسعي من أجل استمراره ؛ فإن هناك منظمات ومؤسسات وحركات كثيرة

---

(١) القانون الدولي العام ، د. سموحي فوق العادة ، ص٦٠١ ؛ وانظر: مدخل إلى العلاقات الدولية ؛ بيير رينوفان ، ص٣٥٤ .

يشهدها العالم تعمل من أجل السلام وتنادي به ، كما برز زعماء وساسة ومفكرون ارتبطت حياتهم بالدعوة للسلام.

ومن أبرز المنظمات والمؤسسات التي تعمل من أجل السلام العالمي:

١ ـ **المنظمات التابعة للأمم المتحدة**: كمحكمة العدل الدولية التي تعنى بحل المشاكل بين الدول وفقاً للقانون الدولي.

٢ ـ **جمعيات الأمم المتحدة**: وهي مؤسسات غير حكومية أسست للتعريف بمبادئ منظمة الأمم المتحدة في العديد من أقطار العالم.

٣ ـ **جمعيات حقوق الإنسان**: وهي مؤسسات غير حكومية هدفها الدفاع عن حقوق الإنسان.

٤ ـ **جمعيات دينية علمية مثل**: مؤسسة (أديان العالم والسلام) ، و(أكاديمية الأساتذة من أجل السلام).

٥ ـ **جمعية أنصار السلام**: وهي جمعيات ترعاها روسيا (السوفييتية ـ سابقاً) تدعو إلى السلام ، وتعقد مؤتمرات كان يحضرها الشيوعيون على الأكثر.

٦ ـ **جوائز من أجل السلام**: هناك جائزة نوبل من أجل السلام تعطى لمن يخدم السلام العالمي خدمة جليلة.

وهناك جائزة يابانية تمنح لمن يخدم السلام العالمي عن طريق الدين.

٧ ـ **المظاهرات من أجل السلام**: وتقام بين الحين والآخر من أجل السلام هنا وهناك.

وقد عملت جميع المنظمات ـ بمختلف اتجاهاتها ـ وكذلك الجهود الفردية للساسة والمفكرين على إبراز مبدأ السلام العالمي كأحد المبادئ الهامة في العلاقات الدولية ، باعتباره مبدأ يكفل للبشرية استقراراً وأمناً دائمين. وقد تجاوز هذا المبدأ مرحلة الفكرة والنظرية ، وظهر إلى حيز الوجود من خلال نشاطات المنظمات الدولية ، وفي مقدمتها الأمم المتحدة ، وأخذ بذلك صوراً مختلفة مما جعل الباحثين في ميدان العلاقات الدولية يحددون شروطاً وأسساً لهذا المبدأ ، وهذا ما احتوته القوانين الدولية التي تنظم العلاقات بين الدول ، كما تضمنته المعاهدات والاتفاقيات في هذا الشأن.

رأي في التصور الغربي للسلام العالمي:

على الرغم من أن الدعوة للسلام العالمي في العصور المتأخرة برزت من الغرب والدول الغربية ـ الولايات المتحدة الأمريكية خاصة ـ إلا أن هذه الدعوة لم تكن سوى تصوّر جديد لمفهوم الحرب والسلام الذي عاشته أوروبا في العصور القديمة ، فقد كانت أوروبا خلال تلك المرحلة وما برز فيها من دول قديمة كالدولة الرومانية الإغريقية والنورماندية تنظر إلى الحرب والسلام من خلال مصلحتها الذاتية ، وتميزها عن غيرها من الشعوب والدول ، فالحرب عندهم إرادة يفرضها الأقوياء على الضعفاء ، وكان يمثل القوة في تلك المرحلة الدول الأوروبية المختلفة ، أما السلام فلم يكن يعني سوى السلام بينهم ـ أي الأوربيين ـ أما الآخرون فلا سلام ولا أمن ولا اطمئنان ، ولذلك كانت الحرب تشَن واحدة تلو الأخرى ضد الشعوب والأمم غير الأوروبية.

ولم تتوقف هذه التصورات للسلام إلا عندما هزِمت الدول الأوروبية القديمة وكُسِرت شوكتها ، وساد العالم مبدأ جديد وتصوّر جديد للسلام العالمي.

ولذا فإن الدول الغربية المتأخرة لم تخرج عن ذلك التصور القديم ، فالسلام العالمي كان يُقصَد به السلام بين الشعوب والدول الغربية ، ويتبين ذلك من خلال النقاط التالية:

١ ـ في الوقت الذي كانت الدول الأوروبية تدعو للسلام والأمن العالمي ـ خلال القرون: السابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر والعشرين وبداية القرن الحادي والعشرين ـ كانت جيوشها تقف على أبواب دول العالم في آسيا وإفريقيا وأمريكا الجنوبية ، ولم تكن دعوة السلام العالمي تستطيع أن توقف تلك الجيوش من استعمارها لأرجاء واسعة من العالم.

٢ ـ مع استمرار الدعوة للسلام العالمي وقيام المنظمات الدولية التي تعمل في ذلك ، ما تزال الصراعات والحروب دائرة بين دول العالم على الرغم من القرارات والبيانات التي تصدرها هذه المنظمة ، ولم يتحقق لها أدنى مستوى من القبول أو الاحترام.

٣ ـ ما زالت فكرة السلام العالمي نظرية وتصورات ينادي بها المفكرون

والساسة من دعاة السلام ولم تأخذ دورها في التطبيق ، ولم تستطع أن تعطي تصوراً واضحاً للهدف منها ، كما أن كثيراً من الآراء والأفكار التي طرحها الباحثون في هذا الميدان لم تطرح حلاً عملياً لمشكلة السلام العالمي ، وكل ما طُرح لم يتجاوز الآمال والأمنيات .

٤ ـ إن فكرة السلام العالمي المعاصر لم تخرج عن أساس نشأتها القديمة ، وهي السلام بين دول وشعوب العالم الغربي ، وانطلاقاً من هذه الفكرة فإن بقية دول العالم ما تزال تخضع لسيطرة الدول الكبرى ، سواء كانت هذه السيطرة اقتصادية أو عسكرية أو سياسية أو فكرية .

٥ ـ إن القول بنزع السلاح كأساس للسلام العالمي فكرة خيالية لا نصيب لها من الواقع ، بل إن كل دول العالم ما زالت في سباق سريع من أجل الحصول على قدر أكبر من الأسلحة وتخزينها وتطوير وسائل الفتك والدمار .

٦ ـ القوة العسكرية الدولية التي أنشأتها الأمم المتحدة لحفظ السلام في العالم ليس لها دور ملحوظ في ذلك ، ولم تتشكل بصفة مستقلة ، فهي ما زالت مجموعات عسكرية صغيرة تابعة لدولها الأصلية ، ويستعان بها في بعض الأحيان للفصل بين المتحاربين .

٧ ـ المساواة بين الدول في الحقوق والواجبات ليست سوى أفكار نظرية ، أما الواقع فإن دول العالم ليست متساوية ، بل هناك فرق كبير بين الحقوق التي تتمتع بها بعض الدول كالدول المتقدمة صناعيّاً ، أو الدول التي تُسمّى بـ(الدول الكبرى) ، وقد تم تقنين هذا التمييز في أنظمة وقوانين المنظمات الدولية الداعية للسلام .

٨ ـ أما عن تطبيق القانون الدولي على جميع أفراد العالم ؛ فإن القانون لا يجد له من القبول إلا بقدر ما يحقق مصالح بعض الدول ، وغالباً ما تخرق هذه الدول القانون الدولي إذا لم يحقق لها أهدافها وأطماعها . وقد عجز هذا القانون عن حل كثير من المشكلات العالمية المستعصية ، وكان موقف كثير من الدول هو الرفض لقرارات وتوصيات المنظمة الدولية في دعوتها للسلام .

المبحث الثالث
أهداف السلام العالمي في الإسلام

إذا كانت النصوص القانونية والمنظمات الدولية تعمل لتحقيق فكرة السلام العالمي ، فإن للإسلام تصوره الخاص لهذه الفكرة ، تلتقي في كثير من جوانبها مع الأهداف التي تسعى لها البشرية من أجل إحلال السلام والتعاون بين البشر ، ومن ذلك :

أولاً: تحقيق العدل:

تميز المسلمون في علاقاتهم مع غيرهم بصفة العدل ، وهي صفة مهمة ولازمة لكل جانب من جوانب الحياة ، وهي في العلاقات الدولية ألزم وأهم ، لما في هذه العلاقات من اختلاف وشقاق يؤدي ـ أحياناً ـ إلى الظلم وضياع الحقوق ، أو البغي والطغيان وتجاوز الحد ، لذلك يأتي العدل ليعيد الأمور إلى نصابها ويعطي كل ذي حق حقه .

والعدل سمة من سمات الإسلام ، شملت جميع الجوانب ، بدءاً من الأسرة الصغيرة ووجوب العدل بين أفرادها ، وانتهاءً بالإمام والخليفة الذي يجب أن يتصف بالعدل حتى يتولى إمامة المسلمين وحكمهم .

والعدل في العلاقة مع الآخرين أمر مهم لاستقرار الدولة ونظامها السياسي ، ولمكانتها بين الدول والأمم ، إلا أننا نلاحظ أن مفهوم العدل لا يرد عند غير المسلمين إلا في ميدان واحد هو القضاء ، فالباحث في العلاقات الدولية لا يجد هذا المفهوم بوصفه أحد الركائز التي يجب أن تقوم عليها العلاقات الدولية ، فالقانون الوضعي «لا نكاد نجد فيه ذكراً للعدالة ، اللهم إلا في ميدان القضاء ؛ حيث يُعبَّر في اللغة الإنجليزية ـ مثلاً ـ عن القضاء والعدل بكلمة (Justice) ،

ولكننا إذا تركنا ميدان القضاء إلى ميدان النظم السياسة والدستورية ، فلا نجد ذكراً للعدالة ولا إشارة لها»[1].

أما في الإسلام فالعدل هو الأساس الذي يقوم عليه النظام السياسي للدولة ، وتقوم عليه ـ بالتالي ـ علاقاتها مع الآخرين.

والإسلام لا ينظر إلى العدل كمحصلة ذاتية ، أو مسألة داخلية بحيث يكون العدل قائماً على المصالح التي تكسبها الدولة الإسلامية من علاقاتها بالآخرين ، أو أن يكون العدل بين المسلمين أنفسهم ، وما عداهم فلا عدل لهم ، بل العدل في الإسلام مسألة شاملة للمسلمين ولغيرهم ، للصديق منهم وللعدو ، لمن يوافقنا الرأي أو يخالفنا ، «إن عدداً من الشعوب وعدداً من الجماعات يعتقد أن العدل يجب أن يكون للقريب والنسيب والحبيب. إن هذا العدل تجارة. أما العدل في الإسلام فإنه مبذول لجميع الناس من صديق أو عدو ، ومن قريب أو غريب ، وذلك لأن العدل يدل على القيمة الذاتية في نفس العادل»[2].

ولذلك نجد القرآن الكريم يؤكد على هذه المعاني التي يجب أن تقوم الحياة البشرية عليها حتى تستطيع أن تحيا حياة سعيدة لا ظلم فيها ولا عدوان ، فيأمر المؤمنين ـ باعتبارهم المخاطبين به ، فيقول تعالى: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥].

قال الفخر الرازي: «القوَّامُ مبالغة من قائم ، والقسط: العدل ، فهذا أمر منه تعالى لجميع المكلفين بأن يكونوا مبالغين في اختيار العدل والاحتراز عن الجور والميل»[3].

وقال صاحب المنار: «ينبغي أن يكون المسلمون بمثل هذه الهداية أعدل الأمم

---

(١) في النظام السياسي للدولة الإسلامية ، د. محمد سليم العوا ، ص١٢١.
(٢) أثر الرسالة الإسلامية في الحضارة الإنسانية ، عمر فروخ ، ص٥٨٨.
(٣) التفسير الكبير ، الفخر الرازي: ١١/ ٧٢.

وأقومهم بالقسط ، وكذلك كانوا عندما كانوا مهتدين بالقرآن»[1].

وإذا كانت هذه الآية تأمر المؤمنين بأن يكونوا عادلين حتى مع أنفسهم أو والديهم أو الأقربين ، فإن الله سبحانه وتعالى يأمرنا في آية أخرى أن نكون عادلين مع خصومنا وأعدائنا ، وأن لا تكون العداوة بيننا وبينهم سبباً لميلنا عن الحق أو لظلمهم ، فالظلم محرم حتى مع الأعداء. قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة: ٨].

قال ابن جرير الطبري: «يا أيها الذين آمنوا بالله وبرسوله محمد ، ليكن من أخلاقكم وصفاتكم القيام لله شهداء بالعدل بين أوليائكم وأعدائكم ، ولا تجوروا في أحكامكم وأفعالكم ، ولا تقصروا فيما حددت لكم من أحكامي وحدودي في أوليائكم لولايتهم ، ولكن انتهوا في جميعهم إلى حدي ، واعملوا فيه بأمري»[2].

قال الفخر الرازي: « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين: إنها عامة.. والمعنى: لا يحملنكم بغض قوم على أن تجوروا عليهم ، بل اعدلوا فيهم وإن أساؤوا عليكم ، وأحسنوا إليهم وإن بالغوا في إيحاشكم»[3].

وقال الجصاص: «تضمن الأمر بالعدل على المحق والمبطل ، وحكم بأن كفر الكافرين وظلمهم لا يمنع من العدل عليهم»[4].

وقال ابن كثير: «لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل فيهم ، بل استعملوا العدل في كل أحد صديقاً كان أو عدواً»[5].

وقال القرطبي: «دلّت الآية على أن كفر الكافر لا يمنع من العدل معه ، وأن يقتصر بهم على المستحق من القتال والاسترقاق ، وأن المثلة بهم غير جائزة ،

---

(١) تفسير المنار ، رشيد رضا: ٥/ ٤٥٦.
(٢) تفسير الطبري: ٦/ ١٤١.
(٣) التفسير الكبير ، الفخر الرازي: ١١/ ١٨٠.
(٤) أحكام القرآن ، الجصاص: ٢/ ٣٩٧.
(٥) تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير: ٢/ ٢٠٨.

وإن قتلوا نساءنا أو أطفالنا وغمُّونا بذلك ، فليس لنا أن نقتلهم بِمُثْلَةٍ قصداً لإيصال الغم والحزن إليهم»[1].

ولم يكن الخطاب القرآني ليتوقف عند قضية واحدة من قضايا العدل ، كالعدل مع الآخر ، وإنما جاء الخطاب شاملاً بحيث يصبح العدل حالة دائمة في المجتمع الإنساني ، ويقوده الإسلام باعتباره الدين الشامل الخاتم لجميع الرسالات. وإذا كان العدل أظهر في جانب كالحكم وردِّ الأمانات والعدل مع الأعداء ، إلا أن الجوانب الأخرى تدخل في العدل لأنه أمر شامل. قال تعالى: ﴿ ۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾ [النساء: ٥٨].

قال ابن مسعود: «هذه أجمع آية في القرآن لخير يُمتَثَل ، ولشر يُجتَنَب»[2].

وقال تعالى: ﴿ ۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾ [النساء: ٥٨].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أوجبت ـ الآية ـ أداء الأمانات إلى أهلها والحكم بالعدل ، فهذان جماع السياسة العادلة والولاية الصالحة»[3].

وقال صاحب المنار: « هاتان الآيتان ـ الآية السابقة والتي تليها ـ هما أساس الأحكام الإسلامية ، ولو لم ينزل في القرآن غيرهما لكفتا المسلمين في ذلك إذا هم بنوا جميع الأحكام عليهما»[4].

ويقول سيد قطب: «فأما الحكم بالعدل بين (الناس) فالنص يطلقه هكذا عدلاً شاملاً (بين الناس) جميعاً. لا عدلاً بين المسلمين بعضهم مع بعض فحسب. ولا عدلاً مع أهل الكتاب ، دون سائر الناس ، وإنما هو حق لكل إنسان بوصفه (إنساناً) فهذه الصفة ـ صفة الناس ـ هي التي يترتب عليها حق العدل في المنهج

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي: ٦/ ١١٠.
(٢) المصدر السابق نفسه: ١٠/ ٣٥.
(٣) السياسة الشرعية ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، ص٧.
(٤) تفسير المنار: ٥/ ١٦٨.

الرباني. وهذه الصفة يلتقي عليها البشر جميعاً؛ مؤمنين وكفاراً، أصدقاء وأعداء، سوداً وبيضاً، عرباً وعجماً»[1].

وإذا كان العدل ميزان الحياة فهو وسيلة لمحبة الله سبحانه وتعالى ورضاه، فقد أوجب سبحانه وتعالى للمقسطين الباذلين محبته، فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢].

وقال تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨].

قال ابن جرير الطبري: «إن الله يحب المنصفين الذين ينصفون الناس ويعطونهم الحق والعدل من أنفسهم، فيبرون من برهم ويحسنون إلى من أحسن إليهم»[2].

● **العدل في المنهج النبوي:**

وكذلك كان رسول الله ﷺ يمثل النموذج الأمثل لهذه الأوامر الإلـهية السامية وهذه التعاليم التي جاءت لخير البشرية جمعاء، وخاطبه ربه بقوله سبحانه وتعالى: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَٱدْعُ ۖ وَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ ۖ وَقُلْ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٍ ۖ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ۖ ٱللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ ۖ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ ۖ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ۖ ٱللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ [الشورى: ١٥].

قال قتادة: (أُمِر النبي ﷺ أن يعدل، فعدل حتى مات ﷺ)[3].

وقال الأستاذ أبو الأعلى المودودي: «يعني: أنني مأمور بالإنصاف دون عداوة، فليس من شأني أن أتعصب لأحد، وعلاقتي بالناس كلهم سواء، وهي علاقة العدل والإنصاف، فأنا نصير من كان الحق في جانبه، وخصيم من كان الحق ضده، وليس في ديني أي امتيازات لأي فرد كائناً من كان».

وتكررت الآيات القرآنية التي تأمر بالعدل، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا

---

(١) في ظلال القرآن: ٥/ ٣٦٨٩.

(٢) تفسير الطبري: ٢٨/ ٩٦.

(٣) المصدر السابق: ٢٥/ ١٨.

﴿قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا۟ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٢].

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ۚ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩].

ولم تكن هذه الأوامر نصوصاً تُحفظ أو يرددها الباحثون، وإنما أخذت طريقها إلى التطبيق العملي في حياة المسلمين من خلال تعاملهم بالعدل، سواء أكان ذلك بين بعضهم بعضاً، أو بينهم وبين غيرهم من الشعوب والأمم التي ترتبط معهم بعلاقات وروابط مختلفة.

وتمثل الفترة النبوية في التاريخ الإسلامي صورة لما يجب أن يقوم عليه مبدأ العدل بين الناس، ولقد عبر المصطفى ﷺ عن ذلك بقوله وفعله، فذات يوم كان رسول الله ﷺ يُقسِّم الغنائم، كما يروي ذلك البخاري في صحيحه، عن أبي سعيد الخدري، قال: بينما النبي ﷺ يقسم ذات يوم قسماً، فقال ذو الخويصرة ـ رجل من بني تميم ـ: يا رسول الله اعدل، قال: «ويلك! من يعدل إذا لم أعدل»[1].

ويخبر المصطفى ﷺ عما أعد الله سبحانه وتعالى للعادلين في حكمهم وحياتهم مع أصدقائهم وأعدائهم، فيقول ﷺ في الحديث الذي يرويه مسلم: قال ﷺ: «إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم إذا ولوا»[2].

ولذلك فإن العدل من المقومات التي يقوم عليها بناء الأمة المسلمة، بل هو سبب وصفها بالخيرية، وقد أخبر عن ذلك رسول الله ﷺ حين قال: «لا تزال هذه الأمة بخير ما إذا قالت صدقت، وإذا حكمت عدلت، وإذا استرحمت رحمت»[3].

---

(١) فتح الباري، العسقلاني: ١٠/ ٥٥٢؛ وانظر: سنن ابن ماجه: ١/ ٦١.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي: ١٢/ ٢١١؛ وانظر: التاج الجامع للأصول، منصور ناصف: ٣/ ٥٠.

(٣) ذكره الفخر الرازي؛ انظر: التفسير الكبير: ١٠/ ١٤١.

ولقد سارت هذه الأمة بوصية المصطفى ﷺ، فجعلت من العدل أساساً لملكها وحكمها، حتى أشاد بها الأصدقاء، وأقر بذلك الأعداء، لأنهم وجدوا آثار العدل أمامهم، فدلتهم العقول السليمة على أن هذا الأمن والأمان والخير والبركة ليست إلا ثمرة من ثمار العدل، ولذلك قال (المرزبان) ـ القائد الفارسي ـ حين وجد عمر بن الخطاب رضي الله عنه نائماً تحت شجرة: «عدلت فأمنت فنمت»[1].

وكتب عامل لعمر بن عبد العزيز على حمص إلى عمر: «إن مدينة حمص قد تهدم حصنها، فإن رأى أمير المؤمنين أن يأذن لي في إصلاحه، فكتب إليه عمر: أما بعد، فحصِّنها بالعدل، والسلام»[2].

وقال معاوية رضي الله عنه: «إني لأستحيي أن أظلم من لا يجد عليَّ ناصراً إلا الله»[3].

و لقد أثمر عدل المسلمين بين الناس محبة واستقراراً ونصراً مؤزراً من الله سبحانه وتعالى، فبعد الظلم الذي عاشت فيه البشرية على يد الطغاة والجبابرة أشرق نور الإسلام برحمته وعدله، ولذا فإن الباحث لا يستغرب ترحيب الأعداء بالفاتحين، لأنهم ليسوا ككل الفاتحين، وهذا ما سجله التاريخ البشري واعترف به المنصفون من أهل العلم، فقد ذكر المستشرق توماس أرنولد، أن الجيش الإسلامي حين بلغ منطقة(فِحْل) بالأردن ـ وكان الجيش بقيادة أبي عبيدة ـ « كتب الأهالي المسيحيون في هذه البلاد إلىٰ العرب، يقولون: يا معشر المسلمين! أنتم أحب إلينا من الروم وإن كانوا على ديننا، أنتم أوفى لنا وأرأف بنا وأكف عن ظلمنا وأحسن ولاية علينا. ولكنهم غلبونا على أمرنا وعلى منازلنا.

وغلّق أهل حمص أبواب مدينتهم دون جيش هرقل، وأبلغوا المسلمين أن ولايتهم وعدلهم أحب إليهم من ظلم الرومان وتعسفهم»[4].

---

(١) أدب الدنيا والدين، الماوردي، ص١٥٣.
(٢) عيون الأخبار، ابن قتيبة: ١/ ١٣، وانظر: نهاية الأرب، للنويري: ٦/ ٣٥.
(٣) نهاية الأرب، للنويري: ٦/ ٣٥
(٤) الدعوة إلى الإسلام، توماس أرنولد، ص٧٣.

ويسجل هذا المستشرق إقراره وإعجابه بالعدل الإسلامي حين يقول: «ومما يتفق مع هذه الروح التي تنطوي علىٰ حسن معاملة عمر لرعاياه من أصحاب الديانات الأخرى ، ما أثر عن عمر من أنه أمر أن يعطى مجذومون من النصارى من الصدقات ، وأن يُجْرى عليهم القوت. وهو لا ينسى الذميين حتى في آخر وصاياه ، إذ عهد إلى من يخلفه بما ينبغي القيام به في هذا المنصب السامي ، فقال: أوصيه بذمة الله وذمة رسوله أن يوفي لهم بعهدهم ، وألا يكلّفوا إلا طاقتهم»[1].

ويصل العدل الإسلامي قمته حين يأمر خليفة المسلمين رجلاً ليس منهم بل يخالفهم في العقيدة أن يقتص من أمير مسلم لأنه اعتدى عليه ، فعن أنس بن مالك قال: «كنا عند عمر بن الخطاب إذ جاءه رجل من أهل مصر فقال: يا أمير المؤمنين هذا مقام العائذ بك ، قال: وما لك؟ قال: أجرى عمرو بن العاص الخيل بمصر فأقبلت فرس لي ، فلما رآها الناس قام محمد بن عمرو فقال: فرسي ورب الكعبة فلما دنا مني عرفته فقلت: فرسي ورب الكعبة ، فقام يضربني بالسوط ، ويقول: خذها ، وأنا ابن الأكرمين. قال: فوالله ما زاد عمر على أن قال: اجلس ، ثم كتب إلى عمرو: إذا جاءك كتابي هذا فأقبل وأقبل معك بابنك محمد. قال: فدعا عمرو ابنه ، فقال: أأحدثت أنت جناية؟ قال: لا ، قال: فما بال عمر يكتب فيك؟ قال: فقدما على عمر. قال أنس: فوالله إنا لعند عمر بمنى إذ نحن بعمرو وقد أقبل في إزار ورداء ، فجعل عمر يلتفت عله يرى ابنه ، فإذا هو خلف أبيه فقال: أين المصري؟ فقال: ها أنا ذا. قال: دونك الدرة اضرب ابن الأكرمين ، قال: فضربه حتى أثخنه. ثم قال: اجعلها على صلعة عمرو فو الله ما ضربك إلا بفضل سلطانه. فقال: يا أمير المؤمنين لقد ضربت من ضربني ، فقال: أما والله لو ضربته ما حلنا بينك وبينه حتى تكون أنت الذي تدعه ، يا عمرو متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً؟ ثم التفت إلى المصري. فقال: انصرف راشداً فإن رابك ريب فاكتب لي»[2].

---

(١) المصدر السابق ، ص ٧٥.

(٢) تاريخ عمر بن الخطاب ، ابن الجوزي ، ص١١٩.

بمثل هذا العدل ساد المسلمون وانتشرت الشريعة وأقامت ميزان الحق بين الناس ـ مسلمهم وكافرهم ـ في أمن وطمأنينة. وإذا كنا نستشهد بوقائع وأحداث حدثت في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فما ذلك إلا لأن هذا العهد شهد فتوحاً وانتصارات ودخول الناس في دين الله أفواجاً، واتصالاً بين المسلمين وغيرهم من الشعوب والأمم، فكثرت الأحداث والوقائع التي تدل على عدل الإسلام، ولا تخلو بقية العهود الإسلامية من مثل هذه الصفحات الناصعة في عدل المسلمين مع أعدائهم، فاستقام لهم الأمر، وسعدت بهم البشرية فترة من الزمن لم تجد مثيلاً فيما سبق، ولن تجد لها ذلك إلا حين يسود الإسلام ويعم بنوره أرجاء الأرض، فالسيادة والنصر والتمكين لا يمكن أن تتحقق إلا مع العدل، لذلك قال بعض الحكماء: «الملك يبقى على الكفر ولا يبقى على الظلم»[1].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أمور الناس تستقيم في الدنيا مع العدل الذي فيه اشتراك في أنواع الإثم، أكثر مما تستقيم مع الظلم في الحقوق وإن لم تشترك في إثم»[2].

فالدولة العادلة وإن كانت كافرة تستقيم لها أمور الحياة ويعيش الناس في رغد من العيش بظلها مع أن الكفر جريمة وإثم، إلا أنه بسبب العدل الذي تقيمه فإن الله سبحانه وتعالى ـ بسنته ـ يقيم لها أمور الحياة، وأما إذا ظلمت وطغت فإن مصيرها إلى الزوال، ومن يراجع تاريخ البشرية القديم والحديث يجد نماذج عدة من الدول التي زالت بسبب ظلمها وطغيانها.

والحاجة إلى العدل يتطلب أداة فاعلة تقوم على تنفيذه، ومبدأ عامّاً تتفق عليه كافة الأمم، وليس من مبدأ أكثر ملائمة من مبدأ السلام العالمي تلتقي عليه الأمم لتحقيق العدل والمساواة بين البشر، إذ بسيادة مبدأ السلام العالمي يستطيع البشر أن يحققوا هذا المبدأ.

---

(١) أدب الدنيا والدين، الماوردي، ص١٥٥.

(٢) الحسبة في الإسلام، أو وظيفة الحكومة الإسلامية، شيخ الإسلام ابن تيمية، ص٨١.

ثانياً: تبادل المصالح:

تحرص كل دولة من الدول على توفير إمكانياتها الذاتية ومواردها الاقتصادية لتحقيق الاكتفاء الذاتي من حاجاتها الاقتصادية وغيرها ، وفي ذلك تحاول كثير من الدول الاهتمام بالتنمية الذاتية المحلية فتطرح المشروعات الاقتصادية المختلفة ، وتقيم المؤسسات التي تعنى بذلك.

إلا أن الدول كالأفراد لا يمكن أن تغطي احتياجاتهاالضرورية والتكميلية من إنتاجها المحلي ، فتسعى إلى أن تكمل هذه الحاجة من غيرها ، فتقيم الروابط والعلاقات التي توفر لها ذلك.

كما أنها تسعى أيضاً إلى إقامة هذه العلاقات من أجل تسويق بعض ما تنتج ، فالدول لا تستهلك كل ما تنتج ، كما أنها لا تنتج كل ما تستهلك.

ويذهب بعض أساتذة العلاقات الدولية إلى جعل المصلحة في المرتبة الثانية من الأهمية بالنسبة للدول ، فهذا الدكتور (كارل دويتش) يقول: «المصلحة القومية تلي الأمن في الأهمية ، وتعتمد عليه إلى حد كبير ، ونعني بذلك البنية الاقتصادية والاجتماعية والنفسية ، وما يتعلق بذلك من أساليب وعمليات»[1].

وقد حاول بعض الدول فرض العزلة التامة على مجتمعاتها من أجل التنمية الذاتية والحفاظ على كيانها ، وجعلت دور العلاقات الخارجية مقتصراً على بعض العلاقات السياسية ، أو بشيء من التوسع مع الدول التي تلتقي معها فكرياً وسياسيّاً ، ومثال ذلك: ما حدث في الصين الشعبية منذ (الثورة الثقافية) التي قادها(ماوتسي تونغ). وكذلك ما حدث في (ألبانيا) ـ الدولة التي خضعت للحكم الشيوعي ـ فقد حاولت كلتا الدولتين أن تعزل مجتمعها من العالم عزلاً ـ يكاد يكون ـ كليّاً ، وانكفأتا على(التنمية الداخلية) ، ويرجع السبب في ذلك إلى سيطرة العقيدة (الإيديولوجية) الشيوعية على هذه الدول ، وكان باعتقاد ساسة هذه الدول أن بإمكانهم العيش في عزلة تامة ، إلا أن واقع الأمر قد تغيَّر بعد موت الزعماء الذين كانوا يسيطرون على هذه الدول ، فبعد رحيل (ماوتسي تونغ) في

---

(١) تحليل العلاقات الدولية ، كارل دويتش ، ص١٢٧.

الصين الشعبية ، و(أنور خوجه) في ألبانيا انفتحت هذه الدول في علاقاتها الخارجية مع دول العالم ، وأقامت جسوراً من الصلات السياسية والاقتصادية والثقافية .

و لذا فمن الصعب على أي دولة معاصرة أن تعيش بمعزل عن بقية دول العالم ، بخاصة في تحقيق مصالحها ، إلا أنها بإمكانها أن تنظم هذه العلاقة بما يحقق لها توفير احتياجاتها مع الحفاظ على كيانها واستقلالها ، بخاصة وأن مفهوم المصالح المتبادلة لا يتوقف ـ في عصرنا ـ على المصالح الاقتصادية فقط ، بل يتجاوز إلى تحقيق مصالح أخرى عقدية وسياسية وعسكرية ، وغيرها من المصالح .

ولذلك جعل علماء السياسة المصلحة المتبادلة جزءاً من العمل الذي تؤديه السياسة الخارجية ، يقول الدكتور جوزيف فرانكل: «المصلحة الوطنية هي (المفتاح الأساسي) في السياسة الخارجية ، ويعرفها بأنها: الأهداف العامة المستمرة التي تعمل الأمة من أجلها ، وطبقاً لهذا التعريف تتميز المصلحة الوطنية بعموميتها و استمرارها وارتباطها بالعمل السياسي»[1] .

ويأتي الاهتمام بتحقيق المصالح الوطنية في مقدمة اهتمامات كثير من الدول المعاصرة ، وتعتبر اليابان وألمانيا الغربية من أبرز هذه الدول ؛ حيث سخرتا علاقاتهما الخارجية لإيجاد أسواق عالمية واسعة لمنتجاتهما الصناعية ، كما سعتا إلى توفير احتياجاتهما من المواد الأولية كالنفط والحديد والمعادن الأخرى من دول عدة في العالم ، وحظيت الشؤون الاقتصادية بالاهتمام الأول في علاقاتهما الخارجية ، ويلاحظ ذلك من خلال الاتفاقيات والمعاهدات الاقتصادية التي تبرمها هاتان الدولتان مع غيرهما من الدول .

كما أن السياسة الخارجية الأمريكية المعاصرة ـ تجعل مصالحها الاقتصادية في مقدمة اهتماماتها الخارجية ، «في الولايات المتحدة الأمريكية ، نرى أموراً مثل الحماية الروتينية للتجارة أو المرور ، وسفر مواطني الدولة للخارج ، وتنظيم نشاط المواطنين الأجانب في الدولة لا تشغل إلا جزءاً صغيراً من نشاط

---

(١) العلاقات الدولية ، جوزيف فرانكل ، ص٥٢ .

وزارة الخارجية والوكالات الحكومية الأخرى العاملة في قطاع الشؤون الخارجية.

ولكن المصالح الاقتصادية الخاصة الأهم في الولايات المتحدة هي تلك الاقتصاديات المتعلقة بالمشروعات الخاصة التي تدخل في نطاق الاستثمارات الخارجية طويلة المدى الخاصة بأمريكا»[1].

● **الدولة الإسلامية والمصالح المتبادلة:**

وإذا كانت الدول المعاصرة تنظر إلى تحقيق مصالحها كهدف من أهداف العلاقات الخارجية، فما هو موقف الدول الإسلامية من ذلك؟

لا شك أن الدول الإسلامية تجعل هذه المصالح من أهدافها الخارجية، إلا أنها تختلف مع الدول في الوسيلة التي تحقق لها مصالحها، فهي تسعى قبل كل شيء إلى تأمين حاجاتها الذاتية؛ وهي في ذلك لا تختلف عن أي دولة أخرى، فتحقيق الاكتفاء الذاتي يأتي في مقدمة الوسائل التي تتخذها الدول الإسلامية لتأمين مصالحها وتوفير الحياة الطيبة السعيدة لأبنائها، وهي «تضطلع بعبء العمل على تحقيق السعادة الدنيوية لهم، أي أن من واجبها أن تمدهم بالوسائل الاقتصادية والضرورية لتوفير الرفاه المادي لهم وصيانة كرامتهم، وعلى هذا فإن التعاون المشترك في كل مظاهر الحياة غاية جوهرية من الغايات التي يستهدفها الإسلام»[2].

وإلى هذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية فيما أوجبه على الدولة الإسلامية، فهي عنده: «تقوم بعمل يؤدي إلى جلب المصالح ودفع المضار، وإلى إقامة القسط في حقوق الله وحقوق العباد»[3].

وإذا كان باستطاعة الدولة الإسلامية أن تكتفي ذاتياً بإنتاجها الاقتصادي من خلال التكامل بين أقاليمها المختلفة، فمن الصعب عليها ـ خاصة في العصر

---

(١) تحليل العلاقات الدولية، كارل دويتش، ص١٢٧.

(٢) مناهج الإسلام في الحكم، محمد أسد، ص١٥٦.

(٣) الدولة ونظام الحسبة عند ابن تيمية، د. محمد المبارك، ص٥٢

الحالي ـ أن تنعزل عن بقية دول العالم ، فهي حتى وإن اكتفت ذاتياً وسدّت احتياجاتها الاقتصادية ؛ فإنها في حاجة إلى تصدير الفائض الذي قد ينتج من منتوجاتها الاقتصادية .

ولذا فإن بإمكان الدول الإسلامية أن تقيم علاقات لتحقيق مصالح متبادلة مع الدول الأخرى ، تقوم على أساس من المساواة والحرية والاستقلال .

وقد كان لعلاقات المسلمين في العهود المختلفة مع غيرهم من الدول أثر في تحقيق المصالح لتلك الدول ، من خلال المعاهدات والاتفاقيات التي عقدها المسلمون مع غيرهم من الدول .

فقد عقد رسول الله ﷺ في السنة العاشرة معاهدة مع أهل نجران من نصارى العرب ، وكانوا من بني الحارث بن كعب ، فقد أرسلوا وفداً منهم يطلب الصلح من رسول الله ﷺ ، فكتب له كتاباً جاء فيه : «بسم الله الرحمن الرحيم . هذا كتاب من محمد النبي إلى أهل نجران ، إذا كان له عليهم حكمه ، في كل ثمرة صفراء أو بيضاء[1] أو رقيق ، فأفضل عليهم ، وترك ذلك كله لهم على ألفي حلة من حلل الأواقي ، في كل رجب ألف حلة ، وفي كل صفر ألف حلة ، كل حلة أوقية ، فما زادت حلل الخراج أو نقصت عن الأواقي فبالحساب .

وعلى نجران مؤونة رسلي ومتعتهم عشرين يوماً فما دون ذلك ، ولا تحبس رسلي فوق شهر . وعليهم عارية ثلاثون درعاً وثلاثون فرساً ، وثلاثون بعيراً إذا كان كيد باليمن ومعرة ، وما هلك مما يعار رسلي من درع أو خيل أو ركاب ، فهو ضمان على رسلي يؤدونه إليهم .

ولنجران وحاشيتهم جوار الله وذمة محمد على أموالهم وأنفسهم وأراضيهم وثلتهم[2] ، وغائبهم وشاهدهم وعبادتهم وبيعهم وملتهم ، وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير ، لا يمنع أسقف من سقيفاه[3] ، ولا راهب من رهبانيته ،

---

(١) الصفراء : الذهب . والبيضاء : الفضة .

(٢) ثلتهم : من الثلة : وهم الجماعة من الناس .

(٣) لا يمنع أسقف من سقيفاه : أي لا يمنع ما يعنيه من أمر دينه .

ولا وافه من وفيهاه[1] ، وليس عليهم ريبة ولا دم جاهلية ، ولا يحشرون ولا يعشرون ، ولا يطأ أرضيهم جيش ، من سأل منهم حقّاً فبينهم النصف غير ظالمين ولا مظلومين. من أكل ربا من ذي قبل فذمتي منه بريئة ، ولا يؤخذ رجل بظلم آخر وعلى ما في هذا الكتاب جوار الله ، وذمة محمد أبداً حتى يأتي الله بأمره. فانصحوا وأصلحوا ما عليهم ، غير متقلبين بظلم»[2].

وكان رسول الله ﷺ قد بعث بهذا الكتاب عمرو بن حزم[3] إلى نجران.

وعلى هذا النهج سار الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم وسائر الخلفاء والملوك في علاقات المسلمين مع غيرهم من الدول لتحقيق مصالح الإسلام والمسلمين ، فقد أبقى أبو بكر الصديق رضي الله عنه عهد رسول الله ﷺ لأهل نجران ، فلما جاء عمر أجلاهم إلى العراق لأنه خافهم على المسلمين.

ومن ذلك أيضاً ما حدث في عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال: حاول المسلمون فتح بلاد النوبة عدة مرات ، إلا أنهم لم يتمكنوا من ذلك ، فلما ولي مصر عبد الله بن أبي السرح ، حاول قتالهم ، فسألوه الصلح والموادعة فأجابهم إلى ذلك على غير جزية ، لكن على هدية ثلاث مائة رأس في السنة ، وعلى أن يهدي المسلمون إليهم طعاماً بقدر ذلك[4].

وروى أبو عبيد ، عن عبد الله بن صالح ، عن أبي لهيعة ، عن يزيد بن حبيب ، قال: ليس بين أهل مصر وبين الأساود (الأساود والنوبة من بلاد السودان) عهد ولا ميثاق ، إنما هي هدنة بيننا وبينهم ؛ نعطيهم شيئاً من قمح وعدس ، ويعطوننا دقيقاً ، ولا بأس أن نشتري دقيقهم منهم ومن غيرهم[5].

---

(١) **الوافه**: القيم على البيت الذي فيه صلب النصارى. انظر في ذلك: الخراج ، لأبي يوسف ، ص١٥٨ ـ ١٥٩

(٢) الخراج ، لأبي يوسف ، ص١٥٨ ؛ وانظر: فتوح البلدان ، البلاذري ، ص٧٥

(٣) **عمرو بن حزم** بن زيد بن لوذان من بني النجار الأنصاري: شهد الخندق و ما بعدها ، واستعمله الرسول ﷺ على نجران ، و مات في خلافة عمر.

(٤) فتوح البلدان ، الواقدي ، ص٢٣٨.

(٥) الأموال ، أبو عبيد القاسم بن سلام ، ص٧٠.

ويمكن أن نعتبر ما تم بين المسلمين وأهل النوبة (اتفاقاً تجارياً) ، لتبادل المصالح بينهم حيث تعهد كل طرف بتقديم ما يقابله من الطرف الآخر .

وقد أعطى معاوية بن أبي سفيان للأرمن عهداً سنة (٦٥٣م ـ ٣٢هـ) ، واعتبر أساساً شرعياً لاستقلالهم الداخلي ، وأعفاهم من الجزية ثلاث سنين على أن يقوموا بالمقابل بسد حاجات خمسة عشر ألف فارس منهم ، وإذا أغار عليها الروم أمدها بكل ما تريد من نجدات[١] .

وبهذا يتبين أن العلاقات الاقتصادية والمصالح المشتركة بين الدول لا يمكن أن تنمو وتستمر إلا في ظل استقرار وسلام ، وبما أن المصالح الاقتصادية في العصر الحديث قد تداخلت بحيث أصبح من غير المتصور أن تقوم دولة من الدول بشأنها الاقتصادي بعيداً عن الدول الأخرى ، فأصبح السلام العالمي ـ بذلك ـ هو الميدان الذي يمكن أن تنشأ من خلاله العلاقات الاقتصادية وتزداد اتساعاً .

ثالثاً: الأمن المشترك:

يعتبر الأمن إحدى الضروريات الهامة التي يحتاجها أي نظام سياسي يسعى إلى الاستقرار والاستمرار ، ولذلك فإن الدول على مختلف اتجاهاتها وأنظمتها السياسية تسعى إلى المحافظة على أمنها الداخلي والخارجي ، وتتخذ وسائل شتى لتحقيق ذلك ، وتختلف هذه الوسائل من دولة إلى أخرى كما تختلف من عصر إلى آخر .

وإذا كان الأمن من الداخل مسألة خاصة بكل دولة منفردة ، فإن الأمن الخارجي يُعتبر من المسائل التي تشترك فيها الدول ، وتتعاون فيما بينها لتحقيق ذلك ، ويُعتبر تعاونها في هذا المجال ضرورياً لاستمرار الأمن والسلام بينها .

ولقد كان الأمن الخارجي مسألة مهمة في مختلف العصور ، فقد كانت القبائل المختلفة تسعى لذلك من خلال عقدها للاتفاقيات فيما بينها بشأن عدم الاعتداء ، والتعاون فيما بينها لصدّ الاعتداءات الخارجية ، وكانت هذه الدول تلتقي على أسباب مختلفة لهذا التعاون حيث كانت المصلحة المشتركة هي إحدى

---

(١) آثار الحرب ، د. وهبة الزحيلي ، ص٢١٦ .

ركائز التعاون بينها ، كما كان الانتماء لجنس معين سبباً آخر لذلك ، فبعض القبائل التي يربط بينها الانتماء العرقي كانت تجتمع لصدّ اعتداءات قبائل تخالفها في ذلك ، كما كانت العقائد سبباً لتجميع هذه القبائل في مواجهة المخالفين لها عقدياً ، على الرغم من أن هذه القبائل كانت تدور بينها معارك طاحنة ، إلا أنها في مواجهة الأزمات والتهديد الخارجي كانت تلتقي في تحالف أو تعاون مؤقت لمقاومته.

ولقد تطور نظام الأمن المشترك بعد ذلك ، وتُعتبر الإمبراطورية الرومانية ـ التي كانت تجمع ألواناً شتى من الشعوب والمدن ـ صورة للتعاون المشترك بين الشعوب من أجل أمنها واستقرارها.

ومع تعدد الدول وقيام الأنظمة السياسية الحديثة تطورت فكرة الأمن المشترك ، وكان جلّ اهتمام الباحثين في هذا الأمر هو مواجهة الحرب ، والسعي لإقرار السلام بين الدول ، والحفاظ على أمنها الخارجي «لذا نجد الفقهاء والكتاب ينادون خلال القرون الأخيرة بضرورة إعلان عدم مشروعية الحرب ، وإدانتها كوسيلة لفض المنازعات»[1].

وأصبح الأمن المشترك قضية تشغل اهتمام الدول والشعوب ، وقد اختلف علماء القانون الدولي المعاصر في نظرتهم للأمن المشترك ، فبعضهم يجعل ذلك من مهمات المؤسسات الدولية ، والبعض الآخر يجعله مسؤولية دول جماعية تلتقي عليها دول العالم ، سواء كان ذلك من خلال المنظمات والمؤسسات الدولية أو من خلال العمل المشترك بين المجموعات العاملة في هذا الميدان ، فنظام الأمن الجماعي كما يعرّفه الدكتور الغنيمي هو: «النظام الذي تتحمل فيه الجماعة المنظمة الدولية مسؤولية حماية كل عضو من أعضائها ، والسهر على أمنه من الأعداء»[2].

ويرى باحث آخر ـ هو الدكتور مقلد ـ أن الأمن المشترك يقصد به وجود «تلك المناطق التي يجمع أطرافها ـ سواء كانت دولاً مستقلة أو أعضاء في رابطة

---

(١) المدخل إلى القانون الدولي العام وقت السلم ، د. محمد عزيز شكري ، ص١٩٣.

(٢) الوجيز في التنظيم الدولي ، د. محمد طلعت الغنيمي ، ص٣٣.

اندماجية ـ نموذج خاص من العلاقات التي تقوم على الحرص على تسوية المنازعات التي تنشب فيما بينها ، ليس بوسيلة القوة أو العنف ، وإنما بأسلوب الحلول النصفية أو الاتفاقيات الوسط»[1].

أما (كينت تومبسون) فهو ينظر إلى الأمن على أنه حالة تجمع بين مختلف الدول لتمنع العدوان الذي قد يقع على بعضها أو إحداها ، فهو يرى أن الأمن المشترك هو : «المبدأ الذي يكون الأساس الصخري الصامد ، الذي يقرر أن تعدياً على أي من الدول الذي يجمع بينها يعتبر تعدياً على جميعها ، وتجد مقياسه في المعتقد البسيط ظاهرياً القائل بأن كلنا للجميع والجميع لكلٍّ منا. فالحرب ، حيثما حدثت موضوع اهتمام وقلق لكل دولة على حدة ولجميع الدول معاً»[2].

وهكذا نجد كثيراً من الآراء والتعريفات التي تختلف في بعض جزئياتها ، إلا أنها تجمع على أهمية الأمن باعتباره حالة تجمع بين مختلف الدول من أجل استقرارها وحفاظها على كيانها ، ولذا فإن صور الأمن المشترك وإن اختلفت على مر العصور إلا أنها التقت على أهدافه.

ويُعتَبَر العصر الحديث من أزهى العصور التي برز فيها مفهوم الأمن المشترك ، وتعددت خصائصه ووسائله وميادينه ، ومن أبرز ما يهدف إليه نظام الأمن المشترك في العصر الحديث :

١ ـ إنه في حالة نشوب صراع مسلح ، فإنه يجب وجود اتفاق دولي على تحديد الطرف المعتدي في هذا الصراع ، كما أن هذا الاتفاق لا بد أن يحدث بطريقة فورية ، حيث إن اتخاذ إجراء جماعي وسريع يُعَدُّ اشتراطاً أساسياً لتصفية العدوان قبل أن يتسع نطاقه ويصبح من الصعب حصره وإلغاء آثاره الدولية.

٢ ـ إن كل الدول يجمعها هدف واحد هو مقاومة العدوان أيّاً كان مصدره ، بمعنى أن مقاومة العدوان تمثل قيمة دولية لا تقبل المساومة أو التخاذل في الدفاع عنها ، بغض النظر عن المصالح المادية أو الصداقات التي تربط بين المعتدي وبين غيره من الدول في المجتمع الدولي.

---

(١) الاستراتيجية والسياسة الدولية ، د. إسماعيل صبري مقلد ، ص٤٢٣.

(٢) الواقعية السياسية ، د. ملحم قربان ، ص٢٥٣.

٣ ـ إن كل دولة تتمتع بنفس القدر من الحرية والمرونة التي تتيح لها المشاركة في الإجراءات والتدابير التي تنفذ في مواجهة المعتدي.

٤ ـ إن الإمكانيات الجماعية للدول التي تشارك في تحمّل مسؤولية تنفيذ هذه التدابير المشتركة، ستكون من الضخامة إلى الحدّ الذي يجعلها قادرة على ردع العدوان وإحباطه.

٥ ـ إن إدراك الدولة المعتدية أنها لن تستطيع أن تقاوم قوة أكبر منها سيجعلها تحجم عن القيام بأية مخاطرة تنتهي بها إلى هزيمة محققة[١].

ومن هذه الأهداف يتضح جليّاً أن الأمن المشترك يتميز بعدة مميزات؛ منها:

١ ـ أنه يقوم على اتفاق (تحالف) عالمي لمواجهة العدوان الذي قد يحدث على أحد أفراد المجموعة، وهو ليس موجهاً ضد أحد من الخارج، وإنما ضدّ التصرفات العدوانية، ويسمى هذا التحالف (Internally Oriented Alliance).

٢ ـ أن نظام الأمن المشترك يقوم على أن التعاون الدولي هو الأساس، وأن الصراع هو الاستثناء، ولذا فهو يرى أن تقوم العلاقات بين دول العالم على أساس التعاون.

٣ ـ كما يفترض هذا النظام أن يكون هناك تجانس تام وكامل بين مصالح الدول وبين تحقيق الاستقرار والأمن الدوليين، حتى لا يؤدي التنافس على المصالح إلى الصراع بينها[٢].

إن مبدأ الأمن المشترك بين الدول يبقى من المبادئ الهامة التي يجب أن تسعى لها الدول، خاصة في الوقت الحاضر؛ حيث ازدادت الصراعات العسكرية التي أودت بحياة كثير من الأبرياء الذين وقعوا ضحايا لها.

وتعتبر المجموعات الإقليمية المتجانسة من أكثر الدول حاجة للأمن المشترك؛ حيث تجمع بينها روابط متعددة؛ كالدين واللغة والأرض المشتركة

---

(١) انظر: العلاقات السياسية الدولية، د. إسماعيل صبري مقلد، ص٣٩٤.

(٢) انظر: المصدر السابق، ص٣٠٠.

وغيرها ، كما أنها من أكثر الدول إمكانية لقيام نظام مشترك فيما بينها ، لأنه إن كان من المُتَعَذر قيام نظام عالمي يشمل الدول المختلفة ويحافظ على الأمن ، فإن من غير المتعذر قيام هذا النظام بين دول متقاربة ترتبط بروابط شتى ، بل هو أدعى للسعي فيما بينها حتى تحافظ على أمنها واستقرارها الخارجي من العداون ، وحتى تأمن الصراعات الثنائية التي يمكن أن تنشأ بينها . وتمثل البلاد الإسلامية حالياً نموذجاً يمكن أن ينشأ فيما بينها نظام الأمن المشترك ، بحيث يحفظ لها استقرارها وأمنها من أي عدوان خارجي ، كما يمكن أن يحدّ من الصراعات التي تنشأ بينها .

كما يمكن أن يكون نظام الأمن المشترك ثنائياً بين دولتين ترتبطان بأسباب تدفعهما إلى توقيع اتفاقية أو عقد معاهدة لحفظ الأمن بينهما ، وتأتي الدول المتجاورة في مقدمة الدول التي يمكن أن تقيم بينها نظاماً للأمن المشترك ، سواء كان هذا النظام لمنع الاعتداء فيما بينها ، أو لصدّ عدوان الآخرين عليها .

● **الدول الإسلامية والأمن المشترك :**

إن سعي الدول الإسلامية وموافقتها على إقامة نظام مشترك للأمن مع غيرها من الدول يأتي ضمن أهدافها التي تسعى إليها في علاقاتها الخارجية .

والأمن المشترك الذي تسعى له الدول الإسلامية مع غيرها يهدف إلى ضمان الأمن والاستقرار الداخلي ، فعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الإسلامية يأتي في مقدمة ما تسعى الاتفاقيات والمعاهدات التي تعقدها مع المجموعات والدول الأخرى .

كما أن اجتماع الدول الإسلامية مع بعض الدول في رقعة جغرافية واحدة ، يجعلها تسعى إلى أن تشترك مع غيرها في حماية هذه المنطقة من الاعتداء عليها من قبل القوى الخارجية .

وقد سعى الرسول ﷺ إلى تنظيم مسألة الأمن مع القوى الأخرى التي كانت تسكن المدينة ، عندما بدأ الخطوات الأولى في تأسيس الدولة الإسلامية الأولى .

وكان اليهود من أبرز المجموعات الموجودة في المدينة حال قيام الدولة

الإسلامية ، ولذلك فقد خصّهم الرسول ﷺ ببنود خاصة في الوثيقة التي أقامها بين المسلمين من جهة ، واليهود من جهة أخرى.

فقد كان اليهود يشاركون المسلمين في المدينة ، ولذا وجب أن تنظّم معهم العلاقة بشكل عام ، والأمن بشكل خاص ؛ لأنهم كانوا يقفون من الدعوة الإسلامية موقف العداء ، ولذا أراد الرسول ﷺ أن يأمن جانبهم ، فنصّ في الوثيقة على أن: «من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم ، وأن على اليهود نفقتهم ، وعلى المسلمين نفقتهم ، وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة ، وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم ، وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين ، وأن بينهم النصر على من دهم يثرب ، وإذا دعوا (أي: اليهود) إلى صلح يصالحونه ويلبسونه ، وأنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين ، وأنه لا يحول هذا الكتاب ظالم ، أو آثم ، وأنه من خرج آمن ، ومن قعد آمن في المدينة ، إلا من ظلم وأثم ، وإن الله جار لمن برّ واتقى ومحمد رسول الله»[1].

ويتبيّن من خلال هذا العهد أن الرسول ﷺ قد جعل جزءاً من مسؤولية الأمن على اليهود ؛ لأنهم يعيشون في المدينة ويتمتعون بالاستقرار والطمأنينة فيها ، فوجب عليهم أن يسهموا في حفظ أمنها من جانبهم سواء تعرض هذا الأمن لاعتداء منهم أو من القوى الخارجية ، ويبدو ذلك من خلال النص الصريح (وأن بينهم النصر على من دهم يثرب). ولذا فحين تعرَّض أمن المدينة إلى الخطر من اليهود أجلاهم الرسول ﷺ عنها ، ولم يقتصر هذا على اليهود وحدهم ، بل تجاوز ذلك إلى القبائل المجاورة للمدينة ، ويبين هذا التحرك السياسي حكمة الرسول ﷺ ؛ فقد أراد أن يأمن الخطر الذي قد يأتيه من القبائل والتجمعات المحيطة بالمدينة حتى يتفرغ في البدء من ترسيخ قواعد الدولة الجديدة في المدينة ، ويحدّ من القوى المعادية لها خارجها.

---

(١) الأموال ، لأبي عبيد ، ص٩٠. و انظر كذلك: السيرة النبوية ، لابن هشام: ٢/١٠٦ ؛ البداية والنهاية ، ابن كثير: ٣/٢٢٤ ؛ مجموعة الوثائق السياسية ، د. محمد حميد الله ، ص ٤١.

ولذا عقد الرسول ﷺ معاهدة (عدم اعتداء) مع (بني ضمرة) جاء فيها: «بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب محمد رسول الله إلى بني ضمرة ، فإنهم آمنون على أموالهم وأنفسهم ، وإن لهم النصر على من رامهم إلا أن يحاربوا في دين الله ما بل بحر صوفة ، وإن النبي إذا دعاهم لنصرة أجابوه ، عليهم بذلك ذمة الله وذمة رسوله ، ولهم النصر على من برّ منهم واتقى»[1].

وكما فعل الرسول ﷺ مع بني ضمرة فعل مع قبيلة (جهينة) التي كانت تسكن سيف البحر الأحمر ، وكانت منطقتهم طريقاً للقوافل القادمة أو المتجهة إلى الشام ، وتسيطر بذلك على منطقة مهمة في صراع الدولة الإسلامية في المدينة مع قريش ، ولذلك سعى الرسول ﷺ إلى عقد (تحالف) معها بعدم الاعتداء ، بما يكفل لها الأمن والاستقرار ، ويوفِّر للدولة الإسلامية كذلك الأمن والاستقرار ، فعقد معهم الرسول ﷺ ـ قبل إسلامهم ـ اتفاقية جاء فيها: «إنهم آمنون على أنفسهم وأموالهم ، وأن لهم النصر على من ظلمهم أو حاربهم إلا في الدين والأهل. ولأهل باديتهم من برّ منهم واتقى ما لحاضرتهم والله المستعان»[2].

وفي عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه عقدت الدولة الإسلامية اتفاقية مع سكان منطقة (الجراجمة) ـ وهي على حدود الشام وتركيا ـ وذلك بعد فتح المسلمين للشام ، وكان محتوى هذا الاتفاق الذي وقعه حبيب بن مسلمة الفهري والي المسلمين على تلك المناطق: أن يكون سكان هذه المناطق أعواناً للمسلمين وعيوناً لهم ، مقابل أن لا تؤخذ الجزية منهم ، وأن يأخذوا سلب من يقتلون من عدو المسلمين إذا حضروا معهم حرباً في مغازيهم[3].

ونموذج آخر لاتفاقيات الأمن المشترك بين المسلمين وغيرهم ما حدث في

---

(١) الروض الأنف ، السهيلي: ٣/ ٢٨.
وانظر كذلك: الطبقات الكبرى ، ابن سعد ١ : ٢/ ٣٧ ، مع اختلاف في النص ، فقد أورد: «لا يغزو بني ضمرة ولا يغزونه ، ولا يكثروا عليه جمعاً ولا يعينوا عليه عدداً». انظر ج٢ : ١/ ٣.

(٢) الطبقات الكبرى ، ابن سعد ١ : ٢/ ٢٤ ، وانظر كذلك: مجموعة الوثائق السياسية ، د. حميد الله ، ص ٢٦٢.

(٣) انظر: فتوح البلدان ، البلاذري ، ص ١٦٤.

عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه سنة (٢٨هـ) ، الموافق (٦٤٨ م) ، بين المسلمين وأهل قبرص ، وكانت خاضعة للبيزنطيين ، فهاجمها معاوية بن أبي سفيان وصالح أهلها على سبعة آلاف ومائتي دينار كل سنة يؤدونها للمسلمين ، ويؤدون للروم مثلها ، وليس على المسلمين حمايتهم ، وعليهم أن يؤذنوا المسلمين بمسير عدوهم من الروم ، ويكون طريق المسلمين إلى العدو عليهم ، فكان المسلمون إذا ركبوا البحر لم يعرضوا لهم ، ولم ينصرهم أهل قبرص ولم ينصروا عليهم[١] .

ومن هذه الاتفاقية يتبين أن المسلمين سعوا إلى ضمان الأمن من جانب أهل قبرص ، خاصة أنها تقع في طريقهم البحري نحو الروم ، ومقابل ذلك كان على المسلمين أن لا يتعرضوا لقبرص إلا إذا نقضت الصلح ، وبذلك ضمنت استقرارها وأمنها .

وهكذا يتبين لنا إمكانية قيام اتفاقيات للأمن المشترك بين الدول الإسلامية وغيرها ، خاصة إذا كانت الدول الإسلامية في حاجة إلى حماية أمنها واستقرارها من جهات عدة ؛ فإنها قد تعمد إلى عقد اتفاقيات للأمن المشترك مع بعض الدول ؛ حتى لا تجعل لها سبيلاً لمهاجمة المسلمين أو الاعتداء عليهم ، وتتفرغ بعد ذلك لمواجهة الأعداء الآخرين ، كما أنها قد تعقد مثل هذه الاتفاقيات لحماية طرق مواصلاتها ومناطق مصالحها .

رابعاً: حماية الأقليات:

يطلق على المجموعات التي تنتمي إلى دولة أخرى غير الدولة التي تقيم فيها اسم(الأقليات). وقد اعترف القانون الدولي والتنظيمات الدولية بالأقليات كمجموعات بشرية لها حقوق ، فالأقلية مبدأ يقصد به الأقلية القومية (National Minority) ، ذلك الجزء من سكان الدولة الذين ينتسبون إلى أصل قومي يختلف عن الأصل القومي الذي ينحدر منه غالبية هؤلاء السكان[٢] .

ولم ينظر هذا التعريف الدولي إلى الأقليات الدينية ؛ كوضع غير المسلمين في

---

(١) آثار الحرب ، د. وهبة الزحيلي ، ص٢١١ . وانظر: الأموال ، لأبي عبيد ، ص ٧٩ .

(٢) العلاقات السياسية الدولية ، إسماعيل صبري مقلد ، ص ١٠٦ .

المجتمع الإسلامي ، ووضع المسلمين في الدول غير الإسلامية ، وكذلك وضع الأقليات الدينية في الدول الأخرى نظرة خاصة متميزة بها باعتبارها أقلية لا تختلف عن السكان الأصليين من حيث الانتماء العرقي (العرقية) ، حيث يقوم التصور القانوني على أساس التفريق العرقي أو العنصري للأقليات.

ولذلك فإن الحديث عن الأقليات الدينية يأتي ـ في القانون الدولي ـ ضمن الأقليات العنصرية ، على الرغم من الاختلاف الكبير بين الانتماء العرقي والانتماء الديني ؛ بينما التفريق في الشريعة الإسلامية يقوم على أساس الاختلاف الديني ، مع بقاء الانتماء القومي (أو العرقي) لكل فئات الأمة والدول الإسلامية ، حيث تضم هذه الدول قوميات وانتماءات عرقية مختلفة ، إلا أنها جميعاً تنصهر في بوتقة الانتماء للإسلام ، ولا تقف العنصرية أو القومية أو العرقية حاجزاً أمام الانتماء الأوسع للمسلمين ، وهو انتماء العقيدة.

والواقع أن القانون الدولي على الرغم من عدم تمييزه للأقليات الدينية ، إلا أنه حفظ لهذه الأقليات حقوقاً وواجبات من خلال المعاهدات والاتفاقيات التي أبرمتها الدول بشأن تنظيم وضع الأقليات ؛ «فبعد الحرب العالمية الأولى أخذت الدول الكبرى المتحالفة زمام المبادرة في الدعوة إلى وجوب التقيد بالتزامات دولية تضمن حسن معاملة الأقليات ، وتحول دون اضطهادها أو حرمانها من حقوقها وتطلعاتها الإنسانية المشروعة ، سواء كانت هذه الأقليات عرقية أم لغوية أم دينية. وقد عبَّر هذا الاتجاه عن نفسه فعلياً في صورة معاهدات خاصة وقّعتها بعض الدول الأوروبية التي عاشت فيها مثل تلك الأقليات ، كما شارك في التوقيع عليها الدول المتحالفة نفسها ، وكذلك فقد صدرت بعض إعلانات تقر بحقوق الأقليات ، وكان ذلك شرطاً أساسياً من شروط انضمام بعض الدول إلى عصبة الأمم»[1].

كما أعطى القانون الدولي للدول الحق في حماية الأقليات التي تتبع دولة من الدول ، وتقيم في دولة أخرى ، واعتبر«ممارسة الحماية الدبلوماسية في هذه

---

(١) المصدر السابق ، ص١٠٩.

الحالة تمثل دون أي جدل حقّاً من حقوق الدولة»[1].

وقد أردنا أن نستدل بنصوص القانون الوضعي على أنَّ الإسلام حين يقر حماية رعاياهُ إنما يسبق القانون الوضعي في تقرير حق دولي ، كما أنه لا يخالف الفطرة البشرية حين يعطي للدول حماية رعاياه ، بخاصة حين يضطهدون أو يتعرضون للظلم والبطش والعدوان.

بل إن الإسلام قد سبق إلى أمر مهم آخر حين نظم شؤون الأقليات غير الإسلامية في المجتمع الإسلامي وهو ما يعرف في الفقه الإسلامي بـ (حقوق أهل الذمة وواجباتهم) ، وكذلك غيرهم من الأقليات الأخرى في الدولة الإسلامية ، وليس مجالنا هنا أن نبحث في هذا الأمر[2].

والأقليات المسلمة هي: المجموعات الإسلامية التي أقامت في الدول غير الإسلامية ، سواء كانت تحمل الجنسية الإسلامية ، أم جنسية الدولة التي تقيم فيها ، وسواء كانوا من المسلمين الذين هاجروا من بلاد الإسلام ، أم الذين أسلموا من سكان تلك الدول.

والواقع أن الأقليات المسلمة ـ المعاصرة ـ لا تقوم في دول يسمح فيها القانون الوضعي ـ عندهم ـ بحرية التدين باعتبارها جزءاً من الحريات العامة التي يكفلها القانون للفرد ، فيستطيع المسلمون أن يظهروا دينهم ، بل أن يدعوا غيرهم للإسلام ، ويستخدموا في ذلك كل الوسائل المشروعة من مخاطبة الناس والكتابة والنشر واستعمال وسائل الإعلام وغيرها من وسائل الدعوة.

وهناك فئة ثانية من الأقليات المسلمة يقعون فريسة الظلم والاضطهاد ، ويستضعفهم أعداء الإسلام ، ولا يجدون حيلة للفرار بدينهم ، كما أنهم لا يجدون العون والمساندة من إخوانهم المسلمين.

وهنا يأتي دور الدول الإسلامية في حماية هذه الأقليات والدفاع عنها ،

---

(١) القانون بين الأمم: ١/ ٢٤٠.

(٢) بحث الفقهاء قديماً وحديثاً هذا الأمر ، فمن الذين بحثوا ذلك قديماً ابن القيم في كتابه(أحكام أهل الذمة) ؛ وحديثاً الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه (غير المسلمين في المجتمع الإسلامي) ، وغيرهم من الفقهاء المسلمين

والمطالبة بإعطائها حقوقها الشرعية كاملة غير منقوصة ، وذلك باتباع الوسائل السلمية من خلال العلاقات التي تربط بين الدول الإسلامية ، والدول التي تقيم فيها هذه الأقليات «لأن الدولة الإسلامية كما هي ملزمة شرعاً وأصلاً بتأمين حرية العقيدة لجميع سكانها على اختلاف عقائدهم ؛ ملزمة كذلك بتأمين العقيدة الإسلامية في المجالات الدولية إذا تعرضت للمصادرة ، أو تعرض المؤمنون بها للاضطهاد.

ويتحرك هذا الالتزام الدولي تلقائياً في حالة إخلال دولة غير إسلامية بتأمين الحقوق الإنسانية لرعاياها المسلمين. وذلك ما لم يقم مانع في وقت ما من معاهدة أو ميثاق يقيد حرية الدولة الإسلامية أو يمنعها من نصرة الأقلية المسلمة. و هذا يكشف عن مدى احترام الشريعة الإسلامية للمعاهدات الدولية مع الدول المخالفة في العقيدة ، ولو كانت متعصبة معتدية على الحقوق الإنسانية لفريق من رعاياها»[1].

وقد بين الله سبحانه وتعالى حق هذه الفئة في المساعدة والنصر ؛ فقال سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ ۚ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [الأنفال: ٧٢].

فبيَّن الله سبحانه وتعالى حق هذه الفئة المسلمة على إخوانها في النصر والمساعدة إذا هي تعرضت لظلم وعدوان ، فواجب على الدول الإسلامية مناصرتها ورفع الظلم عنها ؛ «لأن الأقليات المسلمة في شتى بقاع الأرض هم جزء منا بحكم أخوة الإسلام ؛ فلهم حق المعاونة والمعاضدة ، وعلينا مناصرة المستضعفين والمضطهدين منهم بكل ما نستطيع من قوة»[2].

إلا أن هذه المناصرة والمساندة تتوقف إن كان هناك عهد وميثاق بين الدول الإسلامية والدولة التي تقيم فيها تلك الأقلية الإسلامية.

---

(١) الشخصية الدولية ، محمد كامل ياقوت ، ص٤٤٥.

(٢) الحل الإسلامي فريضة وضرورة ، د. يوسف القرضاوي ، ص٨٠.

قال الزمخشري: «﴿فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾ فواجب عليكم أن تنصروهم على المشركين ﴿إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ﴾ منهم ﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾: عهد، فإنه لا يجوز لكم نصرهم عليهم؛ لأنهم لا يبتدئون بالقتال، إذ الميثاق مانع»[1].

وقال الشوكاني: «﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ﴾ أي: هؤلاء الذين آمنوا ولم يهاجروا إذا طلبوا منكم النصر على المشركين ﴿فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾ أي: فواجب عليكم النصر ﴿إِلَّا﴾ أن يستنصروكم ﴿عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ فلا تنصروهم، ولا تنقضوا العهد الذي بينكم وبين أولئك القوم حتى تنقضي مدته»[2].

قال ابن كثير: «فانصروهم؛ فإنه واجب عليكم؛ لأنهم إخوانكم في الدين، إلا أن يستنصروكم على قوم من الكفار بينكم وبينهم مهادنة إلى مدة، فلا تخفروا ذمتكم ولا تنقضوا إيمانكم مع الذين عاهدتم، وهذا مروي عن ابن عباس»[3].

ويقول الأستاذ أبو الأعلى المودودي: «الجزء الأول من الآية يذكر أن من يقطن خارج حدود الدولة الإسلامية يخرج عن دائرة (الولاية السياسية). أما الجزء الثاني فيوضح دخولهم في دائرة الأخوة الدينية على الرغم من خروجهم من نطاق دائرة الولاية السياسية، فإن وقع عليهم ظلم في مكان ما، وناشدوا حكومة دار الإسلام وأهلها تقديم العون والمساعدة بما تقتضيه وشيجة الأخوة الإسلامية التي تربط بينهم، فعلى دار الإسلام وشعبها معاونتهم والوقوف إلى جوارهم كإخوة مظلومين، ثم ما لبثت الآية أن أوضحت أن مساعدة إخوة الدين لا تقدم اعتباطاً دون ضابط ولا رابط، وإنما يجب تقديمها في إطار المسؤوليات الأخلاقية والقوانين الدولية، وإذا كانت بين الحكومة التي نالت هؤلاء المسلمين بالظلم وبين حكومة دار الإسلام مواثيق ومعاهدات؛ فلن تتمكن دار الإسلام من تقديم عون إليهم يخالف المسؤوليات الأخلاقية والدولية»[4].

ثم إن حماية الأقلية المسلمة لا تتوقف عند حماية عقيدتها فقط، بل تتجاوز

---

(١) الكشاف، للزمخشري: ٢/ ١٧٠.

(٢) فتح القدير، للشوكاني: ٢/ ٣٢٩.

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ٢/ ٣٢٩.

(٤) الحكومة الإسلامية، أبو الأعلى المودودي، ص١١١.

ذلك إلى حماية هويتها وثقافتها الإسلامية وحياتها الاجتماعية.

فمن خلال العلاقات الخارجية التي تقيمها الدولة الإسلامية مع غيرها من الدول، تستطيع أن تعطي عناية بالأقليات المسلمة في تلك الدول، وتحمي ثقافتها وهويتها الإسلامية من الضياع والتمزق والاندماج في ثقافات غير إسلامية. حتى تحفظ لها إسلامها واستمرارها فيه، وكذلك تميزها في مجتمع غير إسلامي، ويمكن للدول الإسلامية أن تحمي الأقليات المسلمة من خلال:

١ ـ تعليم أبناء الأقليات المسلمة في البلدان الإسلامية، وذلك بإعطائهم البعثات والمنح الدراسية التي تمكنهم من تعلم العلوم الشرعية الإسلامية، وكذلك العلوم التقنية الأخرى، حتى يستطيعوا أن يتعرفوا على دينهم معرفة صحيحة، ويقوموا بدور حماية دينهم إذا رجعوا إلى أوطانهم، وكذلك الدعوة إليه في الدول التي يقيمون فيها.

٢ ـ نشر اللغة العربية بينهم، فإن انتشارها ضمان لاستمرار صلة الأقليات المسلمة بالقرآن الكريم، فهو الرابط الذي يربطها بالإسلام، وانقطاعها عنه انقطاع عن معين الإسلام ومصدره الأول، وانقطاع كذلك عن السنة النبوية والتراث الإسلامي.

٣ ـ ولذلك فإن انتشار اللغة العربية بين الأقليات المسلمة يأتي في مقدمة الوسائل التي يمكن أن تحمى بها هذه الأقليات من فقدان شخصيتها الإسلامية.

٤ ـ التواصل المستمر بين المسلمين في البلاد المسلمة والأقليات المسلمة؛ حتى تحافظ على هويتها الإسلامية المستقلة، فإن الأقليات المسلمة تعيش إلى جانب أغلبية غير مسلمة لها هويتها وشخصيتها المتميزة، والتي تكون ـ عادة ـ هي الغالبة على تلك الدول، وتخالف هذه الشخصية السمات الأساسية للشخصية والهوية الإسلامية، بخاصة وأن تلك الشخصيات غير الإسلامية تأصَّلت عبر قرون متعددة، وأصبح لها فلسفتها ومبادئها ومفهومها.

٥ ـ وأمام هذا الواقع نجد أن الشخصية الإسلامية للأقليات تعتبر شخصية مغلوبة على أمرها، كما أنها لا تجد المجال للتميز والاستقلال، بل تجتاحها محاولات قوية لتذويبها في هوية وشخصية أخرى، بل تكاد تفقد مميزاتها أمام

الحياة المادية والانحلال الذي يعصف بالحياة هناك ، ويمكن المحافظة على هوية الأقليات المسلمة من خلال ارتباطها المستمر وصلاتها الدائمة بالدول الإسلامية ، وكذلك اتخاذ الوسائل التي تحفظ لها استقلاليتها وتميزها من خلال الاهتمام بثقافتها وتقاليدها وتاريخها ، والمحافظة على ذلك وتطويره وربط الأجيال الجديدة من أبناء الأقليات بهذا التراث الذي يشعرون معه بعزتهم وكرامتهم واستقلالهم بصفتهم الإسلامية .

٦ ـ الاهتمام الإعلامي بالأقليات المسلمة وعرض مشكلاتها وقضاياها على الرأي العالمي ، والإسلامي بصفة خاصة ، والدفاع عن هذه القضايا ، وكذلك التواصل الثقافي والإعلامي معها من خلال تزويدها بالوسائل الإعلامية المقروءة والمسموعة والمرئية ، فإن لهذه الوسائل تأثيراً كبيراً في الحفاظ على إسلامية هذه الأقليات ، ودفعها للاستمرار في ارتباطها بالإسلام والمسلمين ، وكذلك حماية هذه الأقليات إعلامياً من خلال الرد على ما تبثه وسائل الإعلام غير الإسلامية ، والتي تُوجه للأقليات المسلمة ، وذلك بتفنيد مزاعمها والتضييق عليها حتى لا تؤثر في هذه الأقليات .

٧ ـ إعطاء المسجد عناية فائقة واهتماماً كبيراً حتى يقوم بدوره في الأقليات المسلمة ، وذلك بإنشاء المساجد والمراكز الإسلامية في أماكن وجود هذه الأقليات ، حتى تستطيع أن تؤدي شعائرها الإسلامية وترتبط بدينها ارتباطاً قوياً ، فدور المسجد لا يتوقف عند أداء الصلوات فقط ، بل يتجاوز ذلك إلى التأثيرات المعنوية باعتباره رمزاً إسلامياً متميزاً ، كما أنه مركز إعلامي وتربوي مهم في حياة المسلمين .

٨ ـ «إن من الأهمية بمكان إبراز دور المسجد والمراكز الإسلامية في مجتمع الأقلية المسلمة للحفاظ على الوجود الإسلامي من الذوبان ، ولتوحيد المسلمين وتكتلهم ضد أي غزو تبشيري مهما كانت صفته وطبيعته ، والقناع الذي يتقنع به»[1] .

---

(١) دور المساجد والمراكز الإسلامية في مجتمع الأقليات المسلمة ، د. محمد مصطفى حلاوي .

٩ ـ ويمكن للدول الإسلامية أن تجعل من علاقاتها مع الدول الأخرى وسيلة للاتفاق معها على إنشاء هذه المساجد والمراكز ، والحفاظ على ما هو موجود منها من الاندثار ، وحماية حرمة المساجد وقدسيتها من التدنيس ، أو التعرض لها بما لا يليق.

١٠ ـ مساندة الأقليات المسلمة ودعمها لتقوم بدورها في الدعوة الإسلامية ، فهي بحكم وجودها بين أغلبية غير مسلمة يمكن أن تقوم بهذا الدور ، خاصة وأنها تعرف الأساليب والطرق التي تتعامل بها مع غير المسلمين ، فالأقليات المسلمة «بتفقدها لأحوال الشعوب ونفسياتها وثقافاتها وتراثها وتاريخها وبيئتها المادية والمعنوية تستطيع بإذن الله أن تحترس من الوقوع في الخطأ أثناء القيام بالدعوة والتبليغ ، بناء على العمل العلمي الرصين الهادئ المتسم النزيه الخير الوقور ، ولكنها فوق كل شيء تتشبث بالحق المضمون في القرآن الكريم والسيرة النبوية المطهرة ، على غرار السلف الصالح ، في أمة أمية هدفها التوحيد والعدل والإحسان والعلم والعمل»[1].

١١ ـ وبهذا الدور تستطيع هذه الأقليات أن تقدم خدمة جليلة للدعوة الإسلامية بنشرها بين غير المسلمين ، وتوسيع رقعة الإسلام حتى يعم نوره في الأرض جميعاً بإذن الله.

١٢ ـ كما تحتاج الأقليات المسلمة لحماية عقدية وفكرية ممّا تتعرض له من أفكار وتيارات منحرفة ؛ حيث تجد بعض هذه المبادئ والأفكار في الأقليات المسلمة فرصة سانحة لنشر أفكارها ومبادئها ، خاصة وأنهم ليسوا على صلة تامة بالإسلام ـ بسبب العزلة ـ ، ولذلك نجد المنظمات التنصيرية تقوم بنشاط واسع بين الأقليات المسلمة ، وتحاول ـ تحت غطاء المساعدات الإنسانية ـ أن تنحرف بعقيدة هذه الأقليات وبإسلامها ، فتنشئ المدارس ، وتستقبل الطلاب في معاهدها وجامعاتها ، وتسعى لتوجيههم وجهة غير إسلامية تخدم الأهداف والمصالح التنصيرية ، وتجد هذه المنظمات في الأقليات المسلمة الخاضعة للسيطرة والاضطهاد والعزل عن ميدان الحياة ميداناً لنشاطها ، بخاصة وأنها تعمل

---

(١) كيف تكون الأقليات المسلمة مصدر إشعاع حضاري ، د. مهدي بن عبود: ٣/ ١٢٧١.

باسم الدفاع عن حقوق المضطهدين من المسلمين ، وتطالب برفع المعاناة عنهم ، مما يجعل كثيراً من المسلمين ينخدعون بشعاراتها .

وإذا كانت حماية الأقليات تعتبر ـ اليوم ـ جزءاً من التدخل في شؤون الدول الأخرى ـ على الرغم مما تمارسه الدول الكبرى من تدخل في الشؤون الداخلية لدول أخرى بحجة حماية الأقليات أو حماية حقوق الإنسان ، وتفرض بذلك قرارها على الدول ـ إذا كان الأمر كذلك ؛ فإن المدخل الرئيس الذي يمكن أن يحقق حماية الأقليات ، ومن بينها الأقليات المسلمة ؛ هو مبدأ السلام العالمي الذي يجب أن يكون ضامناً لعيش جميع الشعوب والأقليات بسلام واستقرار ، وأن تحقق مصالحها في ظل القوانين والأنظمة السائدة .

الخاتمـــة

١ ـ يقرّ الإسلام للناس حقوقهم ، ويطلب منهم أن يؤدوا واجباتهم من خلال ما يتم الاتفاق عليه بينهم ، دون أن يعطي لأي دولة حقّاً لا يُعطى لغيرها كما نجد فيما يُسمى بحقوق الدول الكبرى!!.

٢ ـ عدم التدخل في شؤون الدول الأخرى: وهذا المبدأ يقرّه الإسلام في غير ظلم أو طغيان يقع على المسلمين ، فالإسلام يتدخل لحماية المسلمين أينما كانوا ، كما أنه يقف إلى جانب المظلومين سواء كانوا مسلمين أو غيرهم ، وسواء كانوا شعوباً أو أفراداً لأن أساس دعوة السلام العالمي في الإسلام هو نصرة المظلوم.

٣ ـ الاستقلال السياسي للدول: فلكل دولة الحق في ممارسة سيادتها وشؤونها الداخلية والخارجية ، والإسلام يمنع العدوان على الآخرين بدون سبب أو للسيطرة والاستقلال.

٤ ـ الإسلام يقرّ القانون العالمي فيما يتفق مع الشريعة الإسلامية: أما إذا خالفها فإنه يُعتبر قانوناً مرفوضاً في الإسلام ، وإنما تلتزم الدول الإسلامية بما يتفق عليه المجتمع الدولي من معاهدات واتفاقيات لحفظ السلام العالمي ، وتخدم هذه الاتفاقيات من أجل أن تعيش البشرية في سلام وأمن دائم.

٥ ـ قيام المنظمات الدولية ـ من خلال المواثيق والمعاهدات ـ لحفظ السلام العالمي أمر يقره الإسلام ، لكنه يشترط لهذه المنظمات أن تكون مستقلة عن سيطرة أي قوة من القوى ، كما تلتزم بتحقيق السلام ونصرة المظلوم والحفاظ على الأمن والسلام العالمي ، وأن يكون لديها من الإمكانيات ما يمكنها من تحقيق ذلك.

٦ ـ ترفض الشريعة الإسلامية مبدأ نزع السلاح الذي يتضمنه المفهوم الغربي للسلام العالمي ، بل الإسلام يطالب المسلمين بأن يعدّوا العدّة ويجهزوا السلاح بقدر ما يستطيعون ، حتى يكون هذا السلاح حافظاً للسلام ورادعاً للعدوان ، وحتى تعيش الدول الإسلامية في أمن وطمأنينة من أي عدو داخلي أو خارجي ، والإسلام يجعل من السلاح أداة إيجابية نافعة لا أداة تدمير وتخريب ، فمهمة السلاح هي حماية الدولة في الإسلام وردّ العدوان عنها وردع العدو عن التفكير بالاعتداء عليها ، قال تعالى : ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ [الأنفال : ٦٠] .

٧ ـ الشريعة الإسلامية لا تقر إنشاء قوة عسكرية دولية : لأن في ذلك سيطرة أو مشاركة في سيطرة الكافرين على المسلمين ، وقد قال تعالى : ﴿ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَـٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ [النساء : ١٤١] .

٨ ـ إن دعوة السلام العالمي في الإسلام تقوم على التسامح والتعاون بين البشر ، حتى مع المخالفين لهم في العقيدة ، ولذلك فلا موطن في نفوس المسلمين لما يُسمّى (الحقد الديني) ؛ لأن المبدأ الذي يحدد العلاقة بين جماعة المسلمين وبين مخالفيهم هو الذي يطلق عليه ـ بصفة عامة ـ اسم (التسامح) ، وقد تكون هذه التسمية أقل من الحقيقة ؛ إذ نلاحظ أن الشعوب التي لا تعتنق الإسلام ، وإنما تخضع سلمياً لتشريعه ودولته ؛ لا تتمتع بمبدأ (التسامح) فحسب ، بل إن الإسلام يأخذ على عاتقه أن يوفر لها الحريات الكاملة على قدم المساواة مع المسلمين أنفسهم على قاعدة (لهم ما لنا وعليهم ما علينا) ، ولايطلب الإسلام من هؤلاء إلا أن يقفوا منه موقف المسالمة وعدم صد الناس عن دين الله أو الإساءة إلى المسلمين أو إلحاق الضرر بهم[1] .

وروح التسامح هذه لا يتعامل بها الإسلام مع فئة أو جماعة ، وإنما يتعامل بها مع الناس كافة ، فهي روح تمكّن له من إقرار السلام في الأرض ومن تأليف الأجناس والألوان والأديان ، ومن إشاعة السماحة والود والتراحم بين البشر ،

---

(١) لمحات في الثقافة الإسلامية ، عمر عودة الخطيب ، ص٢٧٧ .

ومن تنقية جو الحياة من سموم التحاسد الفردي ، والتطاحن الطبقي ، والتناحر العنصري ، والتعصب الديني ، كما تمكّنه من كف الحروب والمجازر التي تقوم على تلك الأسباب ، وعلى الرغبة في الفتح والتوسع لمجرد الاستقلال المادي أو العظمة الكاذبة .

نَحْنُ وَالآخَرُ

رُؤْيَةٌ إِسْلامِيَّةٌ تَأْصِيلِيَّةٌ لِلْعَلاَقَةِ بَيْنَ المُسْلِمِيْنَ وَغَيْرِهِمْ

تَأْصِيلٌ إِسْلامِيٌّ لِلْعَلاَقَةِ بَيْنَ المُسْلِمِيْنَ وَغَيْرِهِمْ

إعداد

الأستاذ الدكتور جعفر عبد السلام

الأمين العام لرابطة الجامعات الإسلامية

أستاذ القانون الدولي بجامعة الأزهر

ونائب رئيس الجامعة السابق

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله ، والصلاة والسلام علىٰ رسول الله ، وآله وصحبه ومن والاه ، وبعد:

في الدراسات التي قامت بها رابطة الجامعات الإسلامية عن التحديات التي تواجه الأمة في القرن المقبل ، تعرضت للتحديات الحضارية والسياسية والاقتصادية والعلمية والقانونية والإعلامية والتربوية التي ستواجه العالم الإسلامي في القرن الذي نعيش فيه ، وقدمت العديد من الدراسات والبحوث من قبل علماء الجامعات ، نشرت في كتاب يحمل نفس الاسم ، وصدر إعلان عمان من جامعة آل البيت في الأردن الشقيق بمناسبة انعقاد المؤتمر السادس للرابطة هناك عام (١٩٩٩م) متضمناً فكر الجامعات الأعضاء في مواجهة التحديات ، وكان أول ما عبر عنه البيان هو الآتي:

أولاً: أجمعت الدراسات التي أجرتها الرابطة على أن الأمة الإسلامية ستواجه خلال القرن الميلادي المقبل ، تحديات كبيرة ومشكلات جمة تحتاج إلى المواجهة الشاملة ، وبذل أقصى الجهود الممكنة ، من الأفراد والحكومات والمؤسسات العلمية ، وأجهزة الإعلام وأجهزة الخدمات الاجتماعية ، والجمعيات والمؤسسات دون حصر ، حيث تمثل مواجهة هذه التحديات قضية حياة أو موت لأمتنا ، وهنا نذكّر أبناء أمتنا بضرورة العودة إلى الأخوة الإسلامية بدلاً لواقعهم المتناقض: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: ١٠]، والعودة إلى الاعتصام بحبل الله: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾ [آل عمران: ١٠٣] ، والعودة إلى جوهر رسالة المسلمين

تجاه العالم: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾ [البقرة: ١٤٣].

ثانياً: اتفقت الآراء على أن العوامل الرئيسة للتحدي تقوم على المنافسة الشديدة التي بدأت بين القوى الرئيسة في العالم على كسب مناطق النفوذ والسيطرة على العالم، والاستفادة من كافة المزايا النسبية التي كفلها التقدم العلمي لها، واتخاذ آليات جديدة ووسائل مستحدثة لهذه السيطرة.

وفي إطار هذا الوضع فإن التحديات التي ترتبط به هي: تحدي العولمة وما تمثله من مرحلة تحاول هذه القوى الرئيسة أن تفرض قيمها وسياساتها وأسلوب حياتها على غيرها، وتحدي التقدم العلمي، وهو الأداة الرئيسة التي مكنت هذه القوى من التفوق، وتحدي فرض الإرادة السياسية على العالم من خلال المنظمات الدولية، وتحدي الهيمنة الاقتصادية من خلال المنظمات الاقتصادية الرئيسة، ومن خلال السيطرة الهائلة على الأسواق والتجارة الدولية بواسطة الشركات متعددة الجنسيات، ومن خلال الاتفاقات الاقتصادية ذات الطابع العالمي، مثل: اتفاقية الجات التي تستهدف إزالة القيود على التجارة والتخلص من أدوات ووسائل الحماية، وفرض المنافسة الشديدة واقتضاء ثمن غالٍ ما ينتج فيها من ملكية فكرية، وبوسائل أخرى عديدة، وكذلك تحدي العولمة الفكرية والثقافية والحضارية، وهو تحدٍّ يستهدف الإنسان المعاصر ويحاول إعادة تشكيله بإفراغه مما يؤمن به من عقيدة وثوابت، ومما اكتسبه من ممارسة حضارات قامت على القيم واحترمت كرامة الإنسان، واتبعت الوحي الإلـهي الذي يصل بين الإنسان وخالقه ويربط بين الدنيا والآخرة.

ثالثاً: اتفقت الدراسات على أن الأمة الإسلامية وشعوبها وهي تمثل خمس سكان العالم وتنتشر في كل القارات، لا تفعل ما هو مطلوب منها لمواجهة هذه التحديات. وهي تبدو في مواجهة التفوق العلمي والتكنولوجي والمعلوماتي للمجتمع الدولي متخلفة، وفي مواجهة العولمة ضعيفة البنية، وفي مواجهة محاولات الهيمنة والتهميش خاضعة مستكينة، ومستهدفة بمعظم ما تقرره المنظمات الدولية.

رابعاً: اتفق العلماء على أن الحلول الرئيسة لهذا الوضع المتدني تتمثل في:

العودة للإسلام ، وفي التمسك بالكتاب والسنة ، وتطبيق أحكام الشريعة في حياة الأمة ، فما كان لهذه الأمة من وجود وما كان لها من مكانة إلا حين تمسكت بإسلامها ، وما ضعفت ولا استكانت إلا بنسيان نفسها وإهمال عقيدتها وشريعتها وتقليد غيرها دون تبصر[1].

وقد أدت الأحداث التي جرت بعد (١١ سبتمبر) إلى وضع المسلمين بل والإسلام نفسه في دائرة الاتهام ، ورأينا الولايات المتحدة والدول الغربية ، والصهيونية العالمية تقوم بدور جديد بالنسبة للمسلمين ، نتيجة للتنظيرات التي سمعناها ، والتي تطرق أسماعنا كل يوم في هذه الأيام بالذات[2] ، فلقد اعتبر الغرب أن هناك منابع للفكر الديني المتطرف الذي يتبناه من يتحدى الدولة الكبرى وإرادتها وهيمنتها على العالم.

إذن فدعاوى تجفيف المنابع ، والقضاء على التطرف من أصوله المتمثلة في كثير من الآيات والأحاديث والإطار الثابت للفكر والفقه الإسلامي الذي اجتهد المسلمون في وضعه على مدى أربعة عشر قرناً من الزمان ـ هو ما يواجهه المسلمون بحدة الآن.

والواقع أن خطة الولايات المتحدة في (أمركة الإسلام) إن صح هذا التعبير لن تلفح ، وأعتقد أنها ستفشل فيها ، ولا يمكن أن يحسب نجاحها في القضاء على الاتحاد السوفييتي سابقاً أنه سيفيد في القضاء على منابع الفكر الإسلامي ، لأن هذه التجربة شكك فيها كثير من كتاب الغرب ، وقرروا أن الاتحاد السوفييتي كان مفككاً من الداخل ، وحجب ظهور هذا التشكك الستار الحديدي الذي كان يفرضه على نفسه ، وأن الضربات الأمريكية وجهت إلى جثة هامدة.

---

(١) راجع: إعلان عمان الذي أصدرته رابطة الجامعات الإسلامية مع جامعة آل البيت في الثامن من شعبان ١٤٢٠ هـ ـ السابع عشر من نوفمبر ١٩٩٩م ، ص ٦ ـ ٨.

(٢) راجع: التداعيات الدولية لأحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١م ، وخطة رابطة الجامعات الإسلامية لمواجهتها ، أ. د. جعفر عبد السلام ، منشور ضمن الكتاب الأول من سلسلة فكر المواجهة: أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ وتداعياتها الدولية ـ رؤية إسلامية ، أبحاث وتقارير بإشراف أ. د. جعفر عبد السلام ، ص ٧ وما بعدها.

والواقع أن الإسلام ليس ضد الغرب ، والمسلمون كذلك لا يكنون للغرب كراهية ما ، أي أن القضية ليست خلافات حضارية كما روج لذلك مفكرون غربيون صهيونيون في الغالب ، وإنما القضية خلافات سياسية وخلافات مصالح.

لذلك تحاول هذه الورقة أن تعطي رؤية علمية لطبيعة الخلاف بين المسلمين والغرب من ناحية ، وكيف يمكن استبدال العلاقات المتوترة بين الإسلام والغرب الآن بعلاقات جيدة.

إن هذه الرؤية تنطلق من روح الإسلام أولاً ، ومن التنظير الجديد للعلاقات الدولية وما يجب أن تكون عليه ثانياً.

لذا قسمنا بحثنا إلى قسمين: نتناول في القسم الأول منها طبيعة الخلاف بين الإسلام والغرب وهل هو خلاف حضاري ، أم أنه خلاف مصالح أساساً؟ ثم نتناول تأصيلاً فكرياً لعلاقة سوية بين الإسلام والغرب في القسم الثاني.

القسم الأول
أساس الخلاف بين المسلمين والغرب

يعتقد بعض المفكرين من الغرب أساساً أن الصراع بين الإسلام والغرب هو في الأساس صراع حضاري ؛ بسبب تعاليم الكتاب والسنة لدى المسلمين ، فالإسلام يفرض على المسلمين جهاد غير المسلمين ، ورفع السيف لقتالهم حتى يشهدوا أن لا إلـه إلا الله وأن محمداً رسول الله .

ويأخذ هذا الفكر من آيات عديدة ، وأحاديث كثيرة ، ومن واقع المسلمين وحروبهم ما يدعم به هذه الفكرة[1] . بل يتمادى مفكرون غربيون في الانسياق وراء هذه الفكرة ليؤكدوا أن بعض ما ذكر في القرآن الكريم من آيات تقرر حرية العقيدة ؛ مثل قوله تعالى : ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ ۚ ﴾ [البقرة : ٢٥٦] ، قد نسخت بآيات تحض على الحرب ؛ مثل قوله تعالى : ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة : ٣٦] .

---

(١) ومن الآيات التي اعتمد عليها هذا الفريق قوله تعالى : ﴿ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۚ ﴾ [البقرة : ١٩١] ، وقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ ﴾ [التوبة : ٥] ، وقوله تعالى : ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة : ٣٦] ، وقوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا۟ فِيكُمْ غِلْظَةً ۚ ﴾ [التوبة : ١٢٣] ، ومن الأحاديث التي اعتمدوا عليها أيضاً قول الرسول ﷺ : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقول : لا إلـه إلا الله ، فإن قالوا : لا إلـه إلا الله ، عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله» ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري : ١/ ٧٥ ، وقوله ﷺ : «من مات ولم يغزُ ولم يحدث به نفسه ، مات على شعبة من النفاق» صحيح مسلم بشرح النووي : ١٣/ ٥٦ ، سنن أبي داود : ٣/ ١٠ .

والواقع أن الرد على هذه المزاعم سهل ، وتعاليم الإسلام الصحيحة ليست على هذا الطرح على الإطلاق ، بل العكس صحيح ، فالسلام هو الأصل في العلاقة بين المسلمين وغيرهم ، وتنظير أفكارهم تقسيم العالم إلى دار إسلام ودار حرب ، إنما كان تقسيماً واقعياً يصف ما كان من قريش تجاه الإسلام ونبيه ، ومحاولاتهم العديدة ليخرجوه أو يقتلوه ، ثم كانت مؤامرة التخلص منه والتي أنجاه الله منها بالهجرة إلى المدينة ، لذا فإن الفقه التقليدي حول تقسيم الديار يأخذ في اعتباره هذه الحالة ، ويقرر أن العدو إن كف عن عدوانه ، وتم الصلح بينه وبين المسلمين ، انقلبت دياره إلى دار عهد أو صلح ، لذا ففي ظل انعقاد اتفاق عام بين كل دول العالم لإقامة السلام والأمن وتحقيق التعاون بين الجميع (ميثاق الأمم المتحدة) انتهى هذا التقسيم الواقعي ، ولم يعد له وجود ، وهذا ما يقرره بوضوح الفقهاء المحدثون الذين عالجوا هذه القضية في الوقت الحاضر[1].

أما موقف الغرب من الإسلام فقد قام على الكراهية والتعصب ـ للأسف الشديد ـ ولا نريد أن نتعمق في التاريخ لكي نظهر هذه الحقيقة التي لا ينكرها المنصفون من مفكري الغرب أنفسهم ، وقد جاءت هذه الكراهية بسبب تفوق المسلمين عندما قاموا ينشرون تعاليم الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة ، ولإحساس الغرب دائماً أنه أفضل من غيره ، وأنه المتميز (فكرة الجنس الآري) ، وأن غيره غير متمدينين.

لقد غذَّتْ هذه الأفكار روح الأوروبيين الذين قادوا الحروب الصليبية ضد الإسلام والمسلمين في العصور الوسطى[2] ، كما دفعتهم دفعاً إلى استعمال

---

(١) من هؤلاء الفقهاء: فضيلة الشيخ محمد أبو زهرة ، العلاقات الدولية في الإسلام ، دار الفكر العربي ، ص ٥١ ، ٥٢ ؛ أ. د. محمد طلعت الغنيمي ، قانون السلام في الإسلام دراسة مقارنة ، منشأة المعارف بالإسكندرية ، ص ٥٥ ؛ وله أيضاً: الأحكام العامة في قانون الأمم (التنظيم الدولي) ، منشأة المعارف بالإسكندرية ، ص٥٠.

(٢) والحملات الصليبية بشهادة الغربيين أنفسهم ، رافقتها إبادة ملايين الناس من مختلف الأديان ، تسببت بخسائر مادية جسيمة في أوروبا وآسيا ، وألحقت ببلدان الشرق الأدنى ضرراً فادحاً جدّاً ، واضطرت الشعوب الإسلامية إلى تحمل جميع ويلات الغزوات الأجنبية والتدمير والاضطهاد من جانب إقطاعيي الغرب. وكل هذا يؤكد صحة الوصف الذي أعطاه=

العالم تحت دعاوى غريبة ، كدعوى تمسيح البرابرة ، وإحلال بركات التمدن الأوروبي على العالم[1] ، بل في تصور «مونتسكييه» فيلسوف الثورة الفرنسية والداعي إلى تحقيق الحريات لكل الناس: «إن هذه الأجسام ـ يقصد الزنوج ـ شديدة السواد من قمة الرأس إلى أخمص القدم ، ولا شك أن روح الله ـ وهو روح خيرة تكره الشر ـ لا يمكن أن تحل بأجسام بهذا السواد».

ولا شك أنه مما دحض فكرة صراع الحضارات[2] ، تلك الحروب الدامية التي جرت في داخل أوروبا (خلال الحربين العالميتين الأولى والثانية) ، والتي

= عن الصليبيين الكاتب السياسي البارز بيلينكس ، حين قال: «إنه كان يلازمهم الجهل والأنانية والتهتك والكفر المختلط بالتعصب الأعمى الوحشي ، والتعطش إلى سفك الدماء» ، بوندارويفكسي ، الغرب ضد العالم الإسلامي من الحملات الصليبية حتى أيامنا ، دار التقدم ، موسكو ، ص٧.

(١) لقد ستر الصليبيون والمستعمرون جرائمهم وعدوانهم ضد شعوب العالم الإسلامي بشعارات كثيرة ، وكان أهم هذه الشعارات حماية قبر المسيح ونشر المسيحية ، وإذا كان التاريخ يكرر نفسه فإن العدوان الأمريكي على العراق في مارس (٢٠٠٣م) حدث تحت شعارات براقة أيضاً ؛ وهو تحرير العراق من حكم ديكتاتوري وطاغية مستبد ، وسمي هذا العدوان (حرب حرية العراق) ، بل وتم ربطها بتعاليم المسيحية لديهم ؛ حيث أسماها بوش (هدية الرب لشعب العراق ، جاء بها جنوده الأمريكيون من أبناء النور إلى أبناء الظلام). يراجع: العدوان على العراق والشرعية الدولية ، سلسلة فكر المواجهة ، رقم ١١ ، تصدرها رابطة الجامعات الإسلامية ، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٤م ، بإشراف أ. د.جعفر عبد السلام ، بحث د. إبراهيم منصور ، المخططات الأمريكية للهيمنة على المنطقة العربية ، ص ٩٩.

(٢) فكرة صراع الحضارات التي يمكن أن تفهم من الآيات السابقة التي تمت الإشارة إليها كقوله: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ تزول وتنمحي آثارها إذا ما عرفنا أن هذه الآيات ، لا يصح التمسك بها حتى تعرض على سائر القرآن الكريم ، لأن القرآن كله كالكلمة الواحدة ، والقرآن في بعض آياته يأمر بالقتال ويبين السبب ، وفي آيات أخرى يأمر بالقتال ولا يبين السبب ، وفي هذه الحالة يجب أن تحمل الآيات المطلقة دون سبب على الآيات المقيدة بسبب معين ، وهذه قاعدة فقهية عامة ؛ وهي حمل المطلق على المقيد ، وعلى ذلك فإن سبب القتال إذا كان هو الظلم ورد العدوان كما جاء في قوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ﴾ فإن الآيات المطلقة يجب أن تحمل على هذا ويكون القتال المشروع في الإسلام هو القتال بسبب الظلم أو القتال لرد العدوان ، وبذلك تختفي فكرة الصراع بين الحضارات في الإسلام.

قامت بسبب التنافس الاقتصادي بين دول أوروبا القوية والصراع على التقدم والأولوية والصدارة على العالم ، وهي حروب وصراعات جرت بين من ينتمون إلى حضارة واحدة هي الحضارة الغربية .

كما أن الاختلاف الإيديولوجي الحاد بين المعسكر الشرقي بقيادة الاتحاد السوفييتي ، والمعسكر الغربي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية ، وما أعقبته من صراعات في فترة الحرب الباردة ، قد قام أساساً بين دول تنتمي إلى الحضارة الغربية ، مما يوضح أن الصراعات تتصل بالخلاف حول المصالح ، وليس لها صلة بالخلاف الحضاري .

التنظير الغربي للصراع الحضاري:

رغم قناعتي التامة بأن ما بين الإسلام والغرب ليس صراعاً حضارياً[1] ، إلا أن مناقشة الأطروحات الغربية بهذا الخصوص ضرورية لفهم ما يدور حولنا الآن من اتهامات ، ومن محاولات للاحتواء ، بل للتغيير ـ كما ذكرنا ـ تحت مسمى تجفيف المنابع ، تلك المحاولات التي بدأت تتجه إلى أصول الدين الإسلامي ، ومناهج الدراسة ، لاستبعاد كل ما يراه الغرب مكوناً لشخصية إسلامية معادية له ولمصالحه ولفكره وهيمنته ، وقد بدأت أوروبا عمليات التنظير الأولى في مدارس فكرية عديدة ، بعضها لم يكن معادياً للإسلام ، مثل: توينبي ، ولكن الكتابات الأمريكية الفكرية والسياسية وظفت هذه الأفكار في أطروحات نظرية عديدة ، حيث كلفت الحكومة الأمريكية بعض المفكرين فيها بتنظير طبيعة العلاقات الأمريكية مع القوى السياسية القائمة ، ووضع لها أكثر من مفكر رؤيته في هذا الصدد[2].

---

(١) لأننا نحن المسلمين دعاة حوار ، ولا تقوم هذه الطبيعة على مواقف آنية أو استجابة لظروف وقتية ، وإنما تقوم على أساس أن مبادئ ديننا تدعو إلى ذلك ، وتحث عليه ، تجسيداً لوحدة النوع الإنساني ، وترسيخاً لمبدأ سواسية الناس في الخلقة ، وتحقيقاً لإرادة الله عز وجل في جعلهم شعوباً وقبائل ليتعارفوا ، ذلك التعارف غير المتصور لذاته ، وإنما لما يثمر من تعاون لخير الجميع : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ﴾ [الحجرات : ١٣].

(٢) لقد أدرك المفكرون الغربيون أهمية المتغيرات على الساحة الدولية بعد انهيار الشيوعية =

وتوالت الكتابات الأمريكية ؛ فبعض الكتاب يتساءلون عما إذا كان يمكن التعامل مع أشخاص في هذا القرن الحادي والعشرين لديهم الاقتناع بأن كتابهم المقدس الذي نزل من السماء من أربعة عشر قرناً يمكن أن يحكم كل تصرفاتهم؟ والبعض الآخر يقول: إن المسلمين جيش عاطفي وغير عقلاني ومعادٍ للغرب ، يتحدثون بصوت واحد ويتحركون كجسد واحد[1].

نظرية توينبي في الصراع:

ولعلِّي في هذه الدراسة أقف بعض الوقت عند تنظير العلاقات الدولية المعاصرة ، وبالذات في العلاقة بين المسلمين والغرب ، فالواقع أن الفيلسوف الإنجليزي توينبي لا يعد معادياً للإسلام ، ولكنه من أوائل الذين أبرزوا طابع الصراع في العلاقات الدولية ، وكانت له نظرية مشهورة عن تعاقب الحضارات ، وقد أنصف الحضارة الإسلامية في كتاباته ؛ فهو يقول: «إن الصراع موجود في العالم وفي العلاقات الدولية منذ زمن طويل ، وإن العالم الغربي هو الذي كان

= وانتهاء الحرب الباردة ، فدعا بعضهم إلى حوار الحضارات ، وركز بعضهم الآخر على صدام الحضارت ، والعجيب أن وسائل الإعلام في هذا العصر لم تبرز إلا النوع الثاني من المفكرين ، وهكذا أصبح اسم (فوكوياما) وأيضاً (هانتنجتون) من الأسماء اللامعة ، حيث بشر الأول بنهاية التاريخ ، والانتصار النهائي للنسق الغربي ، وحذر الثاني من خطر الإسلام ، وأوصى الغرب بأن يحاول منع أي تحالف بين الحضارة الإسلامية وغيرها ، وأن يوثق الأواصر داخل دائرته الحضارية ويدخل في عصبيته أوروبا الشرقية وحتى اليابان ، والدليل على إبراز هذه الأفكار ، هو أن أبرز ساسة الغرب عبروا عن الأفكار نفسها ابتداء من الرئيس الأمريكي الأسبق نيكسون ، إلى الأمين العام الأسبق للحلف الأطلسي ويلس كلاوس ، مروراً برئيس الحكومة الفرنسية الأسبق بالادور ، كلهم حذروا من خطر الإسلام.
د. أحمد طالب الإبراهيمي ، حوار الحضارات ، بحث ضمن كتاب الإسلام والغرب ، صراع في زمن العولمة ، كتاب العربي ٤٩ ، ط الأولىٰ ٢٠٠٢ م ، ص١١٨.

(١) وعلى هذا فليس مصادفة أن تكون الولايات المتحدة الأمريكية التي باتت الزعيم الوحيد للنظام العالمي الجديد مصدر هذه المقولات ، التي يحاول بعضها أن يوقف التاريخ عند انتصار النظام الأمريكي الراهن على نظيره النظام السوفييتي السابق ، ويحاول البعض الآخر القفز على مقولة (أرنولد توينبي) العلمية المعروفة حول التحدي والاستجابة في مجال تفاعل الحضارات.

يقود هذا الصراع ويخلقه ، على الأقل طوال الخمسة قرون الماضية ، وإن أحداً لم يكن يبدأ بالعدوان عليه ، ولكن العكس هو الصحيح»[1].

وعن العلاقة بين الإسلام والغرب يحدد توينبي العناصر الآتية:

١ ـ إن الإسلام في العصور الحديثة يقف في موقف الضعف من الحضارة الغربية ؛ لسبب رئيس ؛ هو أنه لا يحوز القوة الاقتصادية ولا العلمية التي تمكنه من اللحاق بالغرب أو مواجهته.

٢ ـ إن الغرب يشن هجوماً على كل القوى في هذه العصور الحديثة لكي يخضع العالم كله ـ وليس العالم الإسلامي فقط ـ لهيمنته.

٣ ـ إن الغرب أخضع معظم أجزاء العالم الإسلامي لسيطرته بأساليب وطرق عديدة[2].

٤ ـ إن المسلمين واجهوا هذه الهيمنة بأسلوبين مختلفين: أولهما: سلبي ، وهو رفض الغرب وأنظمته وهيمنته رفضاً كاملاً ، وعدم الاعتراف بأي شيء جديد ، والانطواء على الذات ، والثاني: إيجابي ، ويتمثل في الاستجابة الفعالة والاعتماد على مواصلة الهجوم بنفس أسلحته وأدواته ، لذا أسرعت بعض القوى الإسلامية إلى الأخذ بالتحديث ، والأخذ بالأنظمة الغربية والنقل عنها ، وأبرز الأمثلة على ذلك (تجربة محمد علي في مصر) ، وأيضاً (تجربة كمال أتاتورك في تركيا)[3].

وبالإضافة إلى هذه العناصر فقد ركز (توينبي) في دراساته على أمرين:

---

(١) راجع مؤلفه: The study of the Hertoury.

(٢) ونتفق مع توينبي في نظريته وإبراز هذه العناصر ، مؤمنين بأن قوة الغرب اليوم تتمثل في ضعف المسلمين وتأخرهم ، واعتبار كثرتهم كغثاء السيل الذي أشار إليه رسول الله ﷺ من وراء حجب الغيب ، حين قال: «أنتم يومئذ كثير ، ولكنكم غثاء كغثاء السيل ، ينزع الله مهابتكم من قلوب أعدائكم ويضع في قلوبكم الوهن» قالوا: وما الوهن يا رسول الله؟ قال: «حب الدنيا وكراهية الموت».

(٣) والواقع أن توينبي قد انتقد التجربتين ، لسبب رئيس واحد ؛ هو أن أغلبية الشعب لم يحصل على ثمار التجربة ، وإنما استفادت منها فئة قليلة ، وعلى حد قوله ، فإن الغالبية ليس لديها مجرد أمل في أن تصبح عضواً في الطبقة الجديدة.

الأول: هو فكرة الصراع ، والثاني: هو فكرة تعاقب الحضارات والتي تقوم على وحدة البشرية وتأكيد قيمة التاريخ وحضارات العالم كله ، ومشاركتها جميعاً في التفاعل والأخذ والعطاء. وهنا ينتقد الفكر الغربي الذي يركز على التراث ويعتبر نفسه أسمى وأذكى من الآخرين ، ويرى أن الحضارة الأوروبية لم تكن هي الحضارة الفاعلة الوحيدة على المسرح الدولي ، وإنما شاركتها الحضارات الأخرى في القوة والنبوغ والتأثير.

وفي ضوء هذه الأفكار نعتقد أن (توينبي) فيلسوف منصف للحضارة الإسلامية بالذات ، لكن الأفكار الأمريكية التي أخذت منه فكرة الصراع ، وجعلت منها أساس العلاقات الدولية ، لم تنصف الحضارة الإسلامية ، بل أتت بأفكار غريبة جعلت المسلمين الآن يمرون بمحنة.

نظرية برنارد لويس والأصولية الإسلامية:

أما عن (برنارد لويس) الذي أقام لنا تنظيراً صعباً وغير علمي للعلاقة بين الإسلام والغرب ، وقد حصل على جائزة هامة في الدراسات الاجتماعية عن دراسته التي قدمها ونشرها بعد ذلك في كتاب تحت عنوان (الأصولية الإسلامية) ، فإننا نستطيع أن نلخص رؤيته الأساسية للعلاقة بين الإسلام والغرب ، والتي قدمها من خلال كتابه ـ سابق الإشارة إليه ـ في النقاط التالية:

١ ـ إن الصراع بين الإسلام والغرب قديم ، وقد استمر على مدى أربعة عشر قرناً من الزمان ، وقد تضمن سلسلة طويلة من الضربات والضربات المضادة بين الجانبين.

٢ ـ إن الإسلام والمسلمين كانوا هم المحرضين والدعاة دائماً للحرب والجهاد ، فالإسلام عدواني بطبيعته ، على حين وصف الغرب بأنه دفاعي ، يرد بهجمات مضادة على نحو ما تجلى في الحروب الصليبية.

٣ ـ إن المسلمين يمثلون الآن تهديداً ثلاثياً للحضارة الغربية ، سياسياً وحضارياً وسكانياً ، وقد ركز برنادر على الصراع الحضاري بوجه خاص.

٤ ـ إن المسلمين يعتبرون أمريكا الآن العدو الأكبر لهم ، وأن هناك نزاعاً وشيكاً سيقوم بين الغرب وبين المسلمين ، ويقول برنارد لويس: إن معظم العالم

المسلم يسيطر عليه الآن حالة كراهية عامة للغرب ، وأن أمريكا عندهم هي العدو الأكبر ، والخصم الشيطاني للإسلام والمسلمين.

٥ ـ إن المسلمين بزيهم ولحاهم وعمائمهم ، يعيشون في العصور الوسطى ، ويهددون الغرب ، لذا تم تصوير القنبلة الباكستانية على أنها قنبلة إسلامية ، بما يعنيه ذلك من أن هناك عالماً مسلماً متحجراً يهدد إسرائيل والغرب ، وتحدث كذلك عن أن المسلمين الآن يمثلون ثورة باعتبارهم أقلية مهمشة ، ويتسمون بالعنف ويحاربون الحداثة والمعاصرة ، وهو يعبر عن خطورة الأصولية الإسلامية بقوله: «إن ما يصعب علينا رؤيته هو كيف ستتمكن ديمقراطيات القرن الحادي والعشرين من العيش في سلام مع قوى عقدت العزم على أن تبرهن أن الألف سنة الأخيرة لم تحدث».

والغريب أن هذا الكاتب يعتبر المسلمين اليوم فئة مهمشة ومغلوبة ، ولا بد من تغييرها ولو باستخدام القوة ، بل إن استخدام القوة يعد عملاً أساسياً لتمكين الحضارة الغربية في هذه البلاد ، وتجفيف منابع التخلف والعداء للغرب من جذوره.

نظرية هانتنجتون عن الصدام بين الحضارات:

ويلتقط (هانتنجتون) الخيط ، ويقرر أن الصدام بين الحضارات هو الذي سيحكم الشؤون السياسية في العالم ، وأن الخطوط الفارقة بين الحضارات خطوط القتال في المستقبل ، وأن الحرب العالمية الثالثة إن حدثت ستكون حرباً بين الحضارات[1] ، وقد أكمل الكثير من دراساته في كتابات أخرى لم يعتبر فيها

---

(١) لقد أطلق صامويل هانتنجتون هذه النظرية في مقالته التي صدرت في مجلة (Foreign Affairs) في ربيع عام ١٩٩٣م تحت عنوان (صدام الحضارات) ، وأثارت ردود فعل حادة في عدد ديسمبر من نفس المجلة لعام ١٩٩٣م ، ثم طور هذه المقالة في كتابه الشهير الذي حمل نفس الاسم (صدام الحضارات) ، وقد انطلقت من وهم الانتصار في الحرب الباردة وزوال الاتحاد السوفييتي السابق ، ونشر روح الإحباط لدى الشعوب المذعورة بأن التاريخ شارف على نهايته بإعلان الولايات المتحدة قائدة منفردة للعالم ، وإعلان الديمقراطية الليبرالية الغربية التي بشر بها هيجل بالفلسفة الوحيدة القابلة للحياة بعد انهيار منافستها التي عرفت عن نفسها باسم الاشتراكية العلمية ، ونتيجة لذلك سارعت فئات واسعة من المثقفين=

المسلمين مصدر التوتر في العالم ، واعتبرهم مجنياً عليهم في كثير من المراحل ، وإن لم يعدل عن فكرة الصراع الحضاري[1] .

نظرية (فوكوياما) في نهاية التاريخ:

ويستمر (فوكوياما) في نفس الخط ليعلن أن الحضارة الأوروبية بفكرها ومؤسساتها هي نهاية التاريخ ، وأنها متفوقة على كل الحضارات الأخرى ، وأن المسلمين الآن يقودون حملة للهجوم على هذه الحضارة ، وأنهم الأعداء للتقدم وللفكر الغربي ، ولا مانع من استخدام القوة لتغيير الأنظمة الإسلامية .

والواقع أن هذه الأفكار مغلوطة وليس لها أي أساس علمي ، لكنها تجابهنا كعالم إسلامي ، وتفرض علينا أن نواجهها ، وأن نواجه كذلك المخططات التي انبنت عليها ، خاصة بعد أحداث (١١ سبتمبر ٢٠٠١م)[2] .

= خاصة في الدول النامية ، إلى إعلان توبتها عن الاشتراك والمشاركة بحماس في عملية دفنها التي تتم يومياً على صفحات الصحف والمجلات ، كما سارعت فئات أخرى إلى الانخراط في التيارات الأصولية الدينية والمذهبية على قاعدة أن المعركة القادمة ستكون حتماً صداماً بين الحضارات ،فعليهم بالتالي أن يعززوا مواقعهم في التيارات الدينية ، ويعززوا تلك التيارات بمثقفين عفويين قادرين على معرفة ما يرسم في معسكر الخصم من مخططات للنيل من الحضارة العربية الإسلامية من جهة ، وعلى رسم مشروع تحديثي جديد يكون الإسلام في قلبه ، لكنه يستمد غذاءه الثقافي من حضارات الغرب من جهة وغير الغرب من جهة أخرى .

د.مسعود ضاهر ، صدام الحضارات ارتباك الخائفين وصلابة القادرين ، مقال في كتاب الإسلام والغرب ، ٢٠٠٢م ، ص١٤٩ .

(١) والصراع الرئيس الذي يراه هانتنجتون هو الصراع بين الغرب ونوع من التحالف الكبير بين الحضارتين الإسلامية والصينية ، الحضارة الصينية بقوتها الاقتصادية والعسكرية ، والحضارة الإسلامية بثرواتها النفطية وملاصقتها الجغرافية للغرب ، فالصراع بين الغرب والإسلام عنده هو النموذج الأكمل لصدام الحضارات ، ووفقاً لهذه الرؤية كان الصراع الطويل بين الإسلام والغرب ، والمستمر منذ ثلاثة عشر قرناً ، فهو في حد ذاته مؤشر على احتمال استمراره لفترة طويلة قادمة .

(٢) وفي سبيل هذه المواجهة ، والقيام بواجب الدفاع عن الإسلام والمسلمين ، ومواجهة هذه الأفكار المغلوطة ؛ قامت رابطة الجامعات الإسلامية بإصدار سلسلة فكرية تحت مسمى (سلسلة فكر المواجهة) ، وطبع في مقدمة هذه السلسلة عدد من الأبحاث الهامة لعل من=

ويرى هذان الكاتبان أن المسلمين يمثلون خطراً سياسيّاً وحضاريّاً وسكانيّاً ، لأنهم يتزايدون بكثرة ، ويتواجدون في كل مكان في العالم ، وتنادي هذه الأفكار بأن تعلن أوروبا الحرب ضد الإسلام.

وأبرزت كتابات أخرى ، أن المسلمين متحجرون ويزعمون أن كتابهم المقدس يمكن أن يحكم تصرفات البشر في القرن الواحد والعشرين!! ، كما أنهم لا يقبلون فكرة الديمقراطية ، كما ترى هذه الكتابات أن الإسلام بطبيعته خطر على الحضارة الغربية ، ولا يتسامح مع مخالفيه في الرأي ، وهكذا. . .

ولقد أبرزت الأفكار المتداولة بعد أحداث (١١ سبتمبر) مشكلة طاغية ليست جديدة بالقطع ، ولكن تم التركيز عليها بعد الأحداث الأخيرة ، وهي مشكلة الحضارة المرجعية للمجتمعات المختلفة ، وبرزت ـ للأسف ـ الاتجاهات التعصبية الغربية والتي تعتبر الحضارة الغربية هي الحضارة المرجعية للعالم[1] ،

= أهمها: أحداث (١١ سبتمبر) وتداعياتها الدولية ـ رؤية إسلامية ، الإسلام وحوار الحضارات ، الإسلام وتطوير الخطاب الديني ، لمجموعة من الكتاب والباحثين ؛ وحقوق الإنسان في الإسلام ، وأحكام الحرب والحياد في القانون الدولي والشريعة الإسلامية ، للدكتور جعفر عبد السلام ؛ والمنظمات الدولية الإسلامية دراسة على ضوء منهج الإسلام في وحدة العالم الإسلامي ، للدكتور محمود داود ؛ والإسلام في مواجهة الإرهاب ، والإسلام والعولمة ، والعدوان على العراق والشرعية الدولية ، لمجموعة من الباحثين . . . وغير ذلك مما تتضمنه هذه السلسلة ، التي تتولى بيان الصورة الحقيقية للإسلام ، ودرء الشبهات الباطلة التي يحاول الغرب والصهيونية ترويجها ، خاصة وأنهم يحاولون وصم الإسلام بتهمة الإرهاب.

(١) ولعل هذا من التناقض الغريب الذي وقع فيه الغرب ، لأن الغرب نفسه هو الذي يطالب كل الأنظمة القائمة في العالم الثالث بالتعددية ، بل أصبحت التعددية أهم المقاييس لديه لإصدار حكم على هذه الأنظمة ، بالتالي فإنه ينبغي أن يسير على مبدأ التعددية أيضاً ، وأن يلتزم في المرجعيات الحضارية ، لأن أحادية الحضارة الغربية معناها إلغاء المرجعيات الأخرى ، ومنها المرجعية الإسلامية ، وإن فرض مرجعية واحدة على الشعوب كمن يفرض عليها أن تعيش على طعام واحد ، ويجبرها على أن تنظر بعين واحدة ، ويلزمها أن تتنفس برئة واحدة ، والأخطر من ذلك كله عندما يكون ذلك الطعام ملوثاً وتلك العين حولاء ، وتلك الرئة مسلولة. كما يعني مبدأ التعددية في المرجعيات الحضارية الإيمان بفكرة تداول الحضارات ، فالحضارة متداولة بين الناس فهي وإن كانت اليوم في الغرب ، فلقد كانت=

رغم أن الذي أفرز خصائصها الرئيسة ، صراعات وأحداث مرت بأوروبا ولا شأن للعالم الآخر بها ، كما وضحنا .

إن الذي أوجد فكرة الفصل بين الدين والدولة ، هو الصراع المرير بين الكنيسة الغربية والدولة ، هذا الصراع ربما تسببت فيه هذه الكنيسة بتدخلها التعسفي في كل أمور الحياة ومحاكمتها للمفكرين والمبدعين الذين ظهروا في أوروبا خلال العصور الوسطى وما بعدها وحتى بداية عصر النهضة ، فلماذا يفرض هذا النموذج على عالم شجع الدين فيه العلماء ، ونادى بطلب العلم أيّاً كان مكانه : «اطلبوا العلم ولو في الصين» ، وكان تنظيمه ـ كما هو الحال في الإسلام ـ متكاملاً لدائرة الإنسان في علاقته بربه ومجتمعه القريب والداني؟ .

كذلك فإن الأفكار السياسية الغربية عن السيادة والفصل بين السلطات أفرزتها صراعات مريرة بين ملوك الحق الإلـهي المقدس ، والقوى البرجوازية ثم الشعبية ، فهل من الضروري لكل مجتمع يريد أن ينظم شؤونه السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، أن يأخذ بهذه الأفكار الغربية؟ .

إن حقيقة الأزمة التي نمرُّ بها اليوم كشعوب عربية وإسلامية ترجع إلى فكرة غربية ؛ هي أن كل ما يخالف الغرب في رؤاه وأساليبه ونظامه القيمي والأخلاقي متخلف وخطير بالضرورة ، لذا شنت قوى فكرية وثقافية وسياسية هجوماً شرساً ضد الإسلام والمسلمين باعتبارهم (الغول) الجديد الذي يهدد بأن يلتهم الديمقراطية والتمدن والحضارة الغربية .

إن الذي أوجد الأزمة التي يمر بها العالم اليوم ، هو (الأصولية الغربية) بهذا المعنى ، ونجد إدانة هذه الأصولية واضحاً عند العديد من المفكرين الغربيين ، لعل من أهمهم غارودي ، والكاتب الأمريكي جون أسبوزيتو .

الأصوات الغربية إزاء الصراع الفلسطيني ـ الصهيوني:

ولقد تجلت آثار الصراع الرهيب الذي أشبع به بعض الغربيين أنفسهم ، وعبر عنه (صامويل هانتنجتون) في كتابه (صدام الحضارات) في بعض الأصوات

= بالأمس لدى الأمة الإسلامية ، وربما غداً في أمة ثالثة . . . وهكذا .

الغربية إزاء الصراع الفلسطيني ـ الصهيوني ، ولعله في مقدمة هذه الأصوات الصوت الأمريكي ؛ صوت القطب الأوحد في توجيه السياسة الدولية وفق مصالحه وأهوائه ، هذا الصوت الذي اتسم بالتحيز للجانب الإسرائيلي ضد الجانب الفلسطيني ، وغابت بذلك جديته ونزاهته ، على الرغم من أنه الطرف الفاعل في اللجنة الرباعية التي تقود مسيرة السلام الإسرائيلية ـ الفلسطينية[1] .

ويبدو هذا التحيز السافر ضد الفلسطينيين من نواحٍ متعددة ، ولعل من أهم مظاهر هذا التحيز :

١ ـ تقديم الدعم السياسي للكيان الصهيوني :

وذلك على الرغم من جرائمه واعتداءاته ، فمن يطالع تاريخ القضية الفلسطينية يجد من الجانب الإسرائيلي جرأة شديدة في ارتكاب الأعمال الوحشية ضد أبناء الشعب الفلسطيني ، هذه الأعمال التي لا تميز بين مدنيين أو غير مدنيين ، ويستوي أمامها الأطفال والشيوخ والنساء ، والأجنة في بطون أمهاتهم ، بل وتجاوزت هذه الجرأة الإجرامية كل الحدود والخطوط حينما أقدمت على تصفية قادة المقاومة الفلسطينية ، وخاصة قادة (حماس) كالشيخ أحمد ياسين ، والدكتور عبد العزيز الرنتيسي ، وعلى الرغم من أن ذلك يمثل خرقاً شديداً للقانون الدولي الإنساني ، ويمثل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية[2] ، إلا أنه كلما أرادت الدول العربية أن تستصدر قراراً دوليّاً يدين هذه الأعمال ، ويحمِّل إسرائيل المسؤولية عنها ، ظهرت الولايات المتحدة ولبست ثوب الصديق

---

(١) لقد حددت خريطة الطريق الصادرة عن وزارة الخارجية الأمريكية بتاريخ (٣٠ أبريل ٢٠٠٣ م) اللجنة الرباعية المشرفة على الحل السلمي للقضية الفلسطينية ، وهذه اللجنة تكونت من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة وروسيا ، راجع: نص خريطة الطريق لسلام الشرق الأوسط .

(٢) تمثل جريمة اغتيال الشيخ أحمد ياسين جريمة حرب ، لأن جرائم الحرب هي التي تقع بالمخالفة لقانون النزاع المسلح وقانون الاحتلال لحرب ، كالقتل والتعذيب والمعاملة اللا إنسانية ، وحيث إن قانون النزاع المسلح يحمي حياة المدنيين ، فإن اغتيال الشيخ ياسين باعتباره مدنياً يمثل جريمة حرب ، كما يمثل هذا الاغتيال جريمة ضد الإنسانية ؛ وذلك لأنه اعتداء على معنى الإنسانية كلها ، وقد تم لا بتحريض من الحكومة فقط ، بل نفذته بنفسها .

الحميم لإسرائيل ودافعت عن أعمالها ، بل وادَّعت بأنها تدافع عن نفسها ، وبدا هذا الموقف جليّاً عندما أقدمت إسرائيل على ارتكاب جريمتها النكراء في قتل الشيخ (أحمد ياسين) ؛ ففي غضون ذلك رفضت الولايات المتحدة الموافقة على صيغة بيان طرحته الجزائر ، العضو العربي الوحيد في مجلس الأمن للتنديد بهذه الجريمة الإسرائيلية التي أودت بحياة الشيخ والزعيم الروحي لحركة المقاومة الإسلامية حماس ، كما أكدت المصادر في الأمم المتحدة أن واشنطن رفضت أيضاً الموافقة للمجموعة العربية في الأمم المتحدة لإدانة الجريمة الإسرائيلية ، وهددت الولايات المتحدة باستخدام حق النقض (الفيتو) لمنع أي قرار من مجلس الأمن بإدانة الإرهاب الإسرائيلي ضد أبناء الشعب الفلسطيني .

٢ ـ تقديم الدعم الاقتصادي للكيان الصهيوني :

حيث لم تكتفِ الولايات المتحدة بتقديم الدعم السياسي فقط لإسرائيل ، بل قدمت لها أيضاً الدعم الاقتصادي الممثل في المنح والقروض لتقوية شوكة إسرائيل في المنطقة العربية بأكملها ، ومنذ اللحظة الأولى لميلاد الدولة الإسرائيلية كانت المساعدات الاقتصادية الأمريكية تذهب إلى إسرائيل بدون حساب ، وقد عبَّر عن ذلك السناتور الأمريكي إدوارد كيندي عام (١٩٧٥م) عندما قال: كانت إسرائيل تلتهم الجزء الأكبر من تورتة المساعدات الخارجية الأمريكية ، على اعتبار أنها تمثل جزءاً مهمّاً من المصالح الأمريكية القومية .

وفي خلال السنوات القليلة الماضية كانت إسرائيل على الرغم من عدوانها المستمر على فلسطين ، هي الاستثناء الوحيد من كل قرارات تخفيض المساعدات الأمريكية التي تمنح للدول ، فقد تجاوزت قيمة المعونات الاقتصادية التي حصلت عليها تل أبيب من واشنطن (٥٠) مليار دولار ، خلاف المساعدات العسكرية التي تفوق هذا الرقم بكثير .

وهكذا تظل الولايات المتحدة مساندة لإسرائيل ، بل وتزداد المعونات الاقتصادية لها يوماً بعد يوم ، هذه المعونات التي تسخرها إسرائيل في إبادة الشعب الفلسطيني الأعزل تحت عجلات الدبابات الإسرائيلية ، وفي اغتصاب المسجد الأقصى ، وخرق كافة الاتفاقات الدولية ، وعلى رأسها اتفاقيات جنيف (١٩٤٩م) ، ولم تلقِ الولايات المتحدة بالاً لدماء الشهداء ، ولم يهز مشاعرها

مقتل الأطفال ، كالشهيد محمد الدرة ، ولا قتل العجزة والمسنين كالشيخ أحمد ياسين[1].

ومع مثل هذه الأصوات المنحازة إلى الكيان الصهيوني ضد الجانب الفلسطيني يظهر بين الحين والآخر بعض الأصوات المحايدة ، وقد يلجئها الحق والعدل إلى الوقوف بجانب الفلسطينيين المعتدى عليهم ، ومن هذه الأصوات سفير بريطانيا لدى الكيان الصهيوني ، ففي جولته عام (٢٠٠٢م) على الأراضي الفلسطينية المحتلة شاهد السفير كيف تجرف الأراضي الفلسطينية الخصبة ، وكيف تتم عملية التوسع السرطاني الاستيطاني التي تأتي على الأرض والزرع والشجر والبشر والتراب والحجر ، وذلك من أجل تحقيق الأحلام العنصرية والتوسعية الصهيونية التي وعدت المستوطنين بأرض اللبن والعسل ، وبمجتمع يهودي لا وجود فيه للآخر ، الذي تعتبره عقيدتهم غريباً ويستحق الموت.

وقد أثبت السفير السيد شراود كوفركولس ، وبما لا يدع مجالاً للشك: أن الاحتلال الصهيوني في الأراضي الفلسطينية يمارس أبشع أنواع الجرائم ، بل يقوم باعتقال شعب بأكمله في أكبر معتقل جماعي على وجه الأرض ، حيث يحبس ثلاثة ملايين ونصف المليون فلسطيني في معسكر اعتقال جماعي كبير هو الضفة الغربية وقطاع غزة.

ولقد أثارت تصريحات السيد السفير الجريئة ، والتي عبرت عن صدمته بنتيجة ما رآه من إرهاب وعنصرية وخرق لأبسط قواعد حقوق الإنسان في المناطق الفلسطينية المحتلة ، حفيظة إسرائيل ، حيث رفضت تصريحاته ، وتهكمت عليه ، وأعلنت أن زمن الانتداب البريطاني قد انتهى ، وأن السفير قد نسي ذلك.

---

(١) ولعله ليس سرّاً أن التأييد الكامل والدعم التام لإسرائيل من قبل الولايات المتحدة ليس من قبيل المصادفة ، وإنما بناء على اتفاقات بين هاتين الدولتين ، وقد تم التوصل إليها عقب المباحثات التي دارت بين الرئيس الأمريكي السابق بيل كلينتون ورئيس وزارة إسرائيل إيهود باراك سنة (١٩٩٩م) ، وكان من بين الاتفاقات اتفاقية تلزم الولايات المتحدة بالدفاع عن إسرائيل في مجلس الأمن ، واستخدام حق النقض ضد القرارات التي تدينها ، وتتعارض مع سياستها العدوانية والتوسعية في الأراضي العربية.

ونخلص من هذا القسم إلى أن الخلاف بين الإسلام والغرب حديثاً هو حملة يهودية صليبية تبنتها الصهيونية العالمية في صراعها القديم الحديث ضد الإسلام والمسلمين ، وقد نجحت في بث آراء ونظريات ومواقف فردية لتستعدي القوى الكبرى في العالم ضد الإسلام والمسلمين ، على أساس أن المسلمين قادمون لحكم وقيادة العالم بتعصبهم وعدم تسامحهم وحقدهم على الغرب ، وبالتالي فيجب على العالم والقوى الغربية أن تدافع عن نفسها في مواجهتهم ، وأن تقضي عليهم باعتبارهم قوى إرهابية معادية للتقدم.

لذا سنتناول في القسم الثاني: كيف يمكن أن نقيم علاقات جديدة بين الإسلام والغرب؟.

القسم الثاني
تأصيل فكري لعلاقة سوية بين الإسلام والغرب

الإسلام والتعاون مع الآخر:

أوضحت الدراسات التي قامت بها رابطة الجامعات الإسلامية بشأن العلاقة التي يجب أن تقوم بين المسلمين والغرب عن ضرورة أن تكون علاقة سوية تقوم على الفهم الكامل له والتعاون الكبير بينه.

وأنقل هنا ما جاء بإعلان عمان عن هذه العلاقة[1]:

«اتفقت الدراسات على أن التحديات الحضارية التي تواجه المسلمين في الحاضر والمستقبل تتمثل في ضرورة التعامل مع الآخرين من منطلق القدرة والفهم العميق لما لديهم، والأخذ والعطاء في مختلف المجالات، وعدم الانغلاق على الذات، كما اتفقت على أهمية التواصل الحضاري بين شعوب العالم مع مراعاة الذاتية الإسلامية، وعدم التفريط في المسائل المرتبطة بعقيدة الإسلام أو شريعته، كما اتفقت الآراء على أن القوى غير الإسلامية المسيطرة على العالم تحاول التأثير على المسلمين، وجعلهم ينسلخون من ذاتيتهم وينسون أنفسهم، ويفرطون في اتباع تعاليم دينهم.

لذا تتطلع الجامعات الإسلامية والحكومات والمجتمعات الإسلامية إلى اتخاذ الوسائل الآتية:

١ـ الاهتمام بدراسة الحضارة الغربية والحضارات غير الإسلامية دراسة نقدية

---

(١) إعلان عمان الذي أصدرته رابطة الجامعات الإسلامية وجامعة آل البيت، في الثامن من شعبان ١٤٢٠هـ، السابع عشر من نوفمبر ١٩٩٩ م، ص ٢٣ ـ ٢٤.

للاستفادة من إيجابياتها وتجنب سلبياتها ، وبالطبع فإن هذه الدراسة يجب أن تأخذ مكانها في دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية.

٢ ـ إجادة اكتساب مهارات التعامل مع هذه الحضارة بالاحتكاك المتواصل بها دون التفريط في المكونات الرئيسة للذات ، وعدم الاتجاه إلى تقليد غير المسلمين في العادات والطباع ، أو الاقتراب من المحرمات.

٣ ـ إجراء دراسات حول المهمة الأساسية للمرأة في الإسلام ، وإظهار الحقوق التي كفلها الإسلام لها ، والواجبات التي قررها عليها ، وإعطاء هذه المسائل أهمية في الدراسات الاجتماعية والإنسانية وفي مرحلة التعليم الأساسي كذلك.

٤ ـ إعداد أجيال قادرة على فهم مقومات الحضارات المختلفة ، وتعويد الأجيال على التعامل معها بمنطق القوة ، ولن يتسنى ذلك إلا إذا فهمت ووعت طبيعة الحضارة الإسلامية والخصائص التي تقوم عليها.

٥ ـ تشجيع الدراسات والبحوث المتصلة بأعلام المسلمين من العلماء والمفكرين ، لإظهار عناصر القوة في التفكير الإسلامي ، وكيف يكون فكر وسيرة هؤلاء الأعلام أساس القيم والتربية الإسلامية.

والواقع أن هذه الرؤية هي الأساس الذي ننطلق منه في هذا القسم ، وندعمه بالفكر القانوني الدولي ، وبفكر الشريعة الإسلامية بشأن العلاقة مع الآخر.

القانون الدولي للتعايش:

يميز فقهاء القانون الدولي المعاصر بين فرعين حديثين من فروع هذا القانون:

الفرع الأول: هو القانون الدولي للتعايش.

والفرع الثاني: هو القانون الدولي للتعاون.

والنوع الأول: يشمل قواعد القانون الدولي التقليدي المعروفة والتي تنظم العلاقات الدولية على طريقة ضرورة إبعاد الدول عن بعضها البعض حتى لا تتقاتل ، وهو قانون يتبنى مفهوم الصراع والحرب كعامل مؤسس ومحرك لهذه العلاقات ، فإذا كانت الحروب ضرورية ، ونتيجة طبيعية للتواجد البشري ،

وللأطماع التي جبل عليها الإنسان ، فإن أفضل وضع للعلاقات الدولية هو أن تنظم كيف تبعد الدول عن بعضها البعض حتى لا تتقاتل.

كانت فكرة التعايش ، التي تعني وضع الحد الأدنى من القواعد التي تكفل تنظيم العلاقات الدولية وتسييرها على أساس أن تعيش كل دولة داخل حدودها ، ولا تعتدي على غيرها من الدول الأخرى.

لذا فإن قواعد القانون الدولي التقليدي تهتم بدراسة الدولة كشخص قانوني له حق التمتع بالسيادة ، وله حقوق تتفرع عنها كالحق في التفاوض ، والحق في الإيفاد ـ أي : إرسال مبعوثين منها للدول الأخرى ـ ثم الحق في الحرب.

وينظم هذا القانون الحرب عل أساس أنها حالة ضرورية تعيشها الدول ، ويجب أن تكون أضرارها في أقل الحدود ، لذا يراعى فيها قواعد يجب أن يلتزمها المحاربون في الأماكن التي يجوز ضربها (التمييز بين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية) ، وفي الأشخاص الذين يمكن توجيه الضرب لهم (التمييز بين من يحاربون ومن لا يحاربون) ، وكذلك التقيد في استخدام السلاح ، فلا يجوز استخدام كل الأسلحة ، فالتزام قواعد الإنسانية في الحرب تلزم المقاتل بأن يكتفي بإضعاف خصمه وإبعاده عن ساحة القتال بكافة الطرق ، دون أي إمعان في تعذيب الخصم باستخدام أسلحة فتاكة لا تتوقف عند القتل ، وإنما تتجاوزه إلى التعذيب ، لذا حرم رصاص دمدم الذي يتجاوز القتل إلى تهتيك جسم الإنسان ، وإنزال العذاب به ، وحرم النابالم الذي يحرق الإنسان ومظاهر الحياة ، وهكذا[1].

---

(١) راجع في التفاصيل: للمؤلف ، مبادئ القانون الدولي العام ، الطبعة السادسة ، ص ٨٠٠ وما بعدها ؛ وبحث: القانون الدولي الإنساني في الإسلام ، مجلة الشريعة والقانون ، العدد الرابع ، ص ١٠ وما بعدها ؛ وله أيضاً: أحكام الحرب والحياد في ضوء القانون الدولي والشريعة الإسلامية ، سلسلة فكر المواجهة ، رقم ٧ ، التي تصدرها رابطة الجامعات الإسلامية ، ص ٢٧ ، وما بعدها ؛ مؤلف المرحوم الدكتور محمد حافظ غانم ، أصول القانون الدولي العام ، ص ٤٧٠ وما بعدها ؛ مؤلف الدكتور حامد سلطان ، قواعد القانون الدولي في الشريعة الإسلامية ، طبعة ١٩٧٢م ، ص ٢٣٠ وما بعدها.

تنظيم القانون الدولي للدولة وحدودها:

ونظم القانون التقليدي فكرة الحدود الواجب توافرها لكل دولة ، سواء في البر أو في البحر أو في الجو ، والذي يقرأ هذا التنظيم بعناية يستنتج على الفور فكرة (الحدود الآمنة) أي: ضرورة إيجاد مناطق حماية للدولة تقيها من أي عدوان يقع عليها.

ونظم القانون الدولي كذلك البحار من نفس المنطق ، ففيه مناطق تتبع الدولة الشاطئية ، ومناطق لا تتبع دولة معينة (أعالي البحار) ، وهذا التنظيم كذلك يستهدف نفس الفلسفة ، أي إبعاد الدول عن بعضها البعض حتى لا تتفاعل ، وتحقيق الحد الأدنى الذي يكفل الحياة الآمنة بينها[1].

الفقه الشيوعي وقانون التعايش:

وأعطى الفقه السوفييتي لهذا التقسيم إضافات واسعة تنبع من فلسفة الدولة الشيوعية نفسها ؛ حيث قامت في البداية كنظام وحيد يتبنى الفلسفة الشيوعية ، ويقوم على الصراع الطبقي ، ويعتبر الرأسمالية أعلى مراتب الاستعمار ، كما

---

(١) أما أهم المناطق التي تتبع الدولة الشاطئية فهي المياه الإقليمية أو البحر الإقليمي ، أما أهم المناطق التي لا تتبع دولة معينة فهي البحار العالية ، ولا شك أن كلاً منهما يخضع لنظام قانوني مختلف عن ذلك الذي تخضع له المناطق الأخرى ، فالبحار العالية تستقل عن سيادة كافة الدول ، أما البحار الإقليمية فإنها تخضع لسيادة الدولة الشاطئية ، بل إن سيادة هذه الدولة تمتد إلى المجال الجوي الذي يعلو البحر الإقليمي ، وكذلك إلى قاع هذا البحر وما تحته ، فالبحر الإقليمي إذاً هو مساحة تابعة لسيادة الدولة إلى أعلى مسافة من الارتفاع ، وإلى أقصى مدى في العمق ، ويترتب على سيادة الدولة على بحرها الإقليمي أنها تضع القوانين والأنظمة التي تحكم الصيد وغيره في البحر الإقليمي ، كما لها أن تحتكر استغلال الثروات التي قد توجد في قاع بحرها الإقليمي ، كما يخضع لسيادته الهواء الذي يعلو بحرها الإقليمي ، ولا يجوز للطائرات الأجنبية أن تحلق فيه إلا بترخيص من الدولة الساحلية.
أما بالنسبة للبحار العالية فإنه يحكمها مبدأ أساسي وهو (مبدأ الحرية) كحرية الملاحة وحرية الصيد وحرية إرساء الكابلات ، وحرية الطيران ، وقد تبنت اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار هذه الحريات عام (١٩٨٢م) ، وأضافت إليها: حرية البحث العلمي ، حرية إقامة الجزر الصناعية فيها.

يعتبرها مرحلة من مراحل التطور الإنساني لا بد أن تنتهي ، ويعتبر أن واجبات توحد الشعب العامل ، وصاحب المصلحة في الحياة أن يتحد للقضاء عليها. لذا يتبنى هذا الفقه فكرة التعايش ، فلا بد من قبول قواعد للتعايش مع مختلف الأنظمة حتى يتحقق الفكر الشيوعي في العمل ، ويصبح العالم دولة واحدة.

وتعرض القانون الدولي التقليدي لانتقادات حادة من جانب الفقه الشيوعي ؛ حيث نظر إليه على أنه (تركة العصر الاستعماري)[1] ، وهدفه الرئيس هو تبرير استعمار الشعوب ؛ حيث أجاز حق الفتح ، ونظم طرق الاستيلاء على الأقاليم المملوكة للغير ، وأعطى الشرعية لنهب ممتلكات الشعوب ؛ ووضع قواعد تكفل التنسيق بين الدول المستعمرة في استعمارها للدول الأخرى حتى لا يؤدي تعارض المصالح إلى وقوع حروب قد تضعفها[2].

وقد اتفق الفقه الشيوعي على أن التعايش السلمي يفترض الكف عن اتخاذ الحرب وسيلة لتسوية المسائل المتنازع عليها بين الدول ، ويدعو إلى تسويتها عن طريق المفاوضة بالصلح ، ويفترض المساواة في الحقوق ، والتفاهم والثقة المتبادلة بين الدول ، وعدم التدخل في شؤونها الداخلية ، والاحترام التام لسيادة جميع البلاد وسلامة أراضيها. إن الاتفاق على المسائل الإيديولوجية مستحيل بسبب الاختلاف في المذاهب الفكرية.

إن نظام التعايش السلمي وفقاً للفقه الشيوعي يتمثَّل في التزام الدولة بعدم الاعتداء على حقوق دولة أخرى ، وعدم اللجوء إلى القوة أو التهديد بها في العلاقات الدولية ، ومن ثم فهذا التعايش يمثل وجهاً سلبيّاً للعلاقات الدولية ؛ لأنه يعني الامتناع عن الأعمال التي حظرها ميثاق الأمم المتحدة ، والتي قد توقع الأضرار بالدول الأخرى.

ولا شك عندي أن هذه الانتقادات صحيحة ، بل لعلني لا أتجاوز الحقيقة

---

(١) في هذه المرحلة يراجع: مبادئ القانون الدولي العام ، أ. د. جعفر عبد السلام ، ط الخامسة ، ١٩٩٦م ، ١٤١٧هـ ، ص ٥٥ وما بعدها.

(٢) راجع: تونكن ، القانون الدولي في أبعاده الجديدة ، ترجمة أحمد رضا ، ص ٣٠ وما بعدها.

عندما أقول: إن ما وجه إلى القانون الدولي التقليدي الذي تكوَّن في بداية القرنين السادس عشر والسابع عشر من نقد ، هو نفسه ما يمكن أن يوجه لبعض قواعد هذا القانون الآن.

تبنى القانون الدولي فكرة أن الذي له حق التصرف في الشؤون الدولية هم قادة المجتمع الأوروبي الخمسة في ذلك الوقت وهم: (النمسا ، روسيا ، بروسيا ، إنجلترا ، وفرنسا) وأنهم وحدهم أشخاص القانون الدولي ، وأن باقي وحدات هذا المجتمع ، هم موضوعات لهذا القانون ، فهم يتصرفون في شؤونه كما يحلو لهم ، وأوجدوا من النظريات والقواعد ما يعطي الشرعية لأفعالهم.

أجاز القانون الدولي التقليدي إجبار الدول على التوقيع على معاهدات الحماية التي فرضتها عليها القوى الكبرى ، وهي المعاهدات (غير المتكافئة)[1] ، وقالوا: إن الدول تتفادى بذلك خطراً أكبر هو خطر الحرب. ووضع القانون الدولي التقليدي قواعد المسؤولية الدولية والتي تحمي الاستثمارات الأجنبية في الدول النامية لصالح الدول الكبرى ، ووضع كذلك قواعد الحد الأدنى من الحقوق للأجانب في الدول الأخرى ، كذلك حمى نظام الامتيازات الأجنبية في الدول التابعة للإمبراطورية العثمانية ، وغير ذلك كثير.

ولقد كانت أهداف تمسيح البرابرة وإخراج الشرور القابعة في جسد الرجل الأسود من الأفكار التي دفع بها دفعاً لتبرير تفوق الرجل الأبيض وحقه في الهيمنة والسيطرة على العالم.

واليوم تعود بعض هذه الأفكار لابسة ثوباً جديداً ، ومبنية على أسس أخرى. لقد نادى الرئيس بوش بعد انهيار الاتحاد السوفييتي وانتصار التحالف الأمريكي على العراق بأفكار جديدة لقيام العلاقات الدولية على مبادئ أخرى ، تحت تسمية النظام العالمي الجديد ، والذي أعلن فيها التفوق والقيادة الأمريكية للعالم

---

(١) تعرَّف (المعاهدات غير المتكافئة): بأنها المعاهدات التي تتضمن التزامات على أحد الأطراف تفوق ما يتحمله الطرف الآخر في مقابلها ، وهي معاهدات تقع فيها الدول الصغرى أو الدول الضعيفة تحت ضغط الدول الكبرى القوية ، حيث تعقد لصالح أحد الأطراف ، بدلاً من أن تنشئ حقوقاً والتزامات متساوية لكل الأطراف.

واستمر الرؤساء اللاحقون عليه يرددون نفس التسميات. (لا تراجع عن قيادة العالم) هذا شعار تبناه الرئيس كلينتون ، ولا دخول أبداً في الانعزالية. وأعلن في نفس الوقت أن معاملة الدول الأخرى حسناً أو كرهاً ستقوم على مدى تمسكها بأسس النظام الجديد ، الذي يقوم أولاً على الحرية ؛ الحرية السياسية ، والحرية الاقتصادية المتمثلة في اقتصاديات السوق ، والتمسك بالتعددية الحزبية والديمقراطية بالمفهوم الغربي ، واحترام حقوق الإنسان وحرياته.

فالنظام الجديد له أسسه ومناهجه ومؤسساته ، وهذه المؤسسات هي النظام النيابي ، والأحزاب ، والجمعيات ، والمؤسسات الخاصة بالمجتمع المدني والشركات المتعددة الجنسيات. وهناك أنظمة لم يعلن عنها بنفس الوضوح ، عن ضرورة تبني أنظمة علمانية تفصل بين الدين والدولة ، وترجع الإرهاب إلى وضع الدين في طريق الإنسان وحياته ، وأذكر هنا ما تموج به ساحة الأفكار المعادية للإسلام الآن في الكتابات الغربية والتي سبق أن وضحناها.

وبصرف النظر عن عدم تنفيذ هذه المبادئ الآن ، بدليل ما تقوم به الولايات المتحدة ضد الدول الإسلامية وشنها حروباً ضروسة ضد أفغانستان والعراق ، وتوقيعها عقوبات اقتصادية ضد دول إسلامية أخرى في مقدمتها إيران والسودان[1] وليبيا ، وسياسة الكيل بمكيالين المعروفة ، إذ هي تترك لإسرائيل

---

(١) ولعل ما يمر به السودان الآن من أحداث دارفور شاهد على ذلك ، حيث تطالب واشنطن وبريطانيا وألمانيا وكندا وعدة دول أوروبية بفرض عقوبات دولية على عناصر الحكومة السودانية ، وقبائل الجنجاويد التي يتهمها المتمردون بممارسة عمليات سلب ونهب ضد المواطنين الأفارقة ، وفي انتظار التقرير الأمريكي المقرر توجيهه إلى مجلس الأمن لاستصدار قرار دولي بفرض عقوبات على الحكومة السودانية بسبب ممارساتها المزعومة في إقليم دارفور.

فاجأ وفد متمردي دارفور الجميع بالانسحاب من مباحثات السلام التي رعاها الاتحاد الإفريقي بأديس أبابا يوم السبت ١٤/ ٧/ ٢٠٠٤م ، وقد أعلن المتمردون عدة شروط للعودة إلى هذه المباحثات ؛ منها : تحديد موعد لنزع سلاح قبائل الجنجاويد وتقديمهم للمحاكمة ، ونقل المحادثات إلى مكان محايد ، لزعمهم أن أثيوبيا منحازة لجانب الحكومة السودانية ، وضرورة إجراء المحادثات تحت مظلة الأمم المتحدة أو دول غربية ، وأن تسمح الحكومة للجنة تقصي حقائق دولية بالوقوف على حقيقة الأوضاع ، بل ذهب المتمردون إلى أبعد من=

كذلك الحبل على الغارب لتفعل ما تشاء بالمسلمين الفلسطينيين ، إلا أننا كدول إسلامية يجب أن نسير دفة العالم بشكل آخر ، يتفق مع مبادئنا وإسلامنا ، ويتفق مع أفكار النظام العالمي الجديد ، أو ما اصطلحنا على تسميته بالقانون الدولي للتعاون ، وهذا الطرح الذي نراه مناسباً الآن.

القانون الدولي للتعاون:

لم يعد بالإمكان أن نكتفي ببيان كيف تبعد الدول عن بعضها البعض ، وإنما يجب الاهتمام بتقريبها من بعضها البعض.

لقد تغيرت طبيعة العلاقات الدولية ، وزاد الارتباط بين الدول إلى الحد الذي جعل من التعاون المشترك بين الدول ، حاجة موضوعية ، ومبدأ من مبادئ القانون الدولي العرفي ، وهذا هو موضوع القانون الدولي للتعاون.

ويقوم القانون الدولي للتعاون على فكرة الجماعية ، ويحاول أن يدعم الحاجات المشتركة بين الدول ، ويبحث عن أفضل الأساليب الكفيلة بإشباعها.

ويستعين القانون الدولي للتعاون بالعديد من الوسائل التي ينظم بها هذا الإشباع ؛ ففضلاً عن الاتفاقات الثنائية التي تسهل التبادل التجاري بين الدول ـ كالاتفاقات التي تحتوي على شرط الدولة الأولى بالرعاية ، هناك الوسائل التنظيمية ، وهي أهم صور إشباع الحاجات الجماعية. وقد رأينا بداية هذا الإشباع في فكرة الاتحادات الدولية ، والتي تطورت في ظل عهد العصبة ، ثم في ظل الأمم المتحدة، حتى اتخذت شكل الوكالات المتخصصة في الوقت الحاضر[1].

= ذلك حيث طالبوا بانسحاب الجيش السوداني من دارفور ، ولعل في ذلك كله ما يدعو إلى مزيد من الريبة نحو مستقبل السودان الشقيق ، والذي يتجه الضغط عليه نحو تصفية الحكومة الحالية ، وأصبحت في مرمى الهدف لكافة الأطماع الداخلية والخارجية.

(١) تطلق الوكالات الدولية المتخصصة على المنظمات الدولية المتخصصة التي يتم الوصل بينها وبين منظمة الأمم المتحدة عن طريق ما يسمى باتفاقات الوصل ، وعلى ذلك فإذا كانت المنظمة الدولية بصفة عامة يقتضي وجودها توافر عنصر الدوام والصفة الدولية والإرادة =

طبيعة القانون الدولي للتعاون:

ثار خلاف في الفقه الدولي حول ما إذا كان قانون التعاون الدولي يتمتع بالخصائص القانونية للقواعد الملزمة. واتجه البعض إلى أنه من الصعب أن نخرج من ميثاق الأمم المتحدة بالتزامات محددة في حقول التعاون الدولي.

ويصعب على ذلك القول باعتباره قانوناً[1]. في حين اتجه البعض الآخر إلى أن المادتين (٥٥ ، ٥٦) من الميثاق تسمحان بالقول بوجود التزام دولي يلزم الدول بأن تتعاون مع بعضها البعض[2] ، لإشباع الحاجات الاقتصادية والاجتماعية التي وردت بالميثاق[3].

وقد عرضت الفكرة على اللجنة التي كلفتها الأمم المتحدة بصياغة مبادئ القانون الدولي الخاص بعلاقات الصداقة والتعاون بين الدول الأعضاء ، وانتهت

= الذاتية والميثاق ، فإن الوكالة الدولية المتخصصة يقتضي وجودها بالإضافة إلى هذا وجود صفة التخصص ، واتفاق وصل بينها وبين الأمم المتحدة ، وهذا ما تشير إليه (م٥٧) من ميثاق الأمم المتحدة.

(١) Kelsen. The of the united nations, 1951.P61.

(٢) لقد تضمن ميثاق الأمم المتحدة فصلاً كاملاً عن التعاون الدولي الاقتصادي والاجتماعي ، وهو الفصل التاسع من الميثاق ، وفي الفصل بدت الأمم المتحدة وخاصة في (م ٥٥) من هذا الفصل ترغب في تهيئة دواعي الاستقرار والتعاون والرفاهية الضرورية لقيام علاقات سلمية ودية بين الأمم ، ومن أجل ذلك فهي تعمل على:

ـ تحقيق مستوى أعلى للمعيشة ، وتوفير أسباب العمل المتصل لكل فرد ، والنهوض بعوامل التطور والتقدم الاقتصادي والاجتماعي.

ـ تيسير الحلول للمشاكل الدولية الاقتصادية والاجتماعية والصحية ، وما يتصل بها ، وتعزيز التعاون الدولي في أمور الثقافة والتعليم.

ـ أن يشيع في العالم احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز لأسباب الجنس أو اللغة أو الدين ، ولا تفريق بين الرجال والنساء ، ومراعاة تلك الحقوق والحريات فعلاً.

(٣) تراجع أقوال ممثل تشيكوسلوفاكيا في لجنة صياغة مبادئ القانون الدولي للصداقة والتعاون بين الشعوب (61 L 537 - U.N COC.A/ac.)

اللجنة إلى أنه (على الدول واجب أن تتعاون مع بعضها البعض بصرف النظر عن الاختلافات في الأنظمة السياسية والاقتصادية والاجتماعية بينها) State havethe duty to cooperate with one another,irrespective of the differences in theie political, economic, and social systems.

عالمية القانون الدولي للتعاون:

من المشاكل التي أثيرت أمام اللجنة الخاصة بتقنين مبادئ التعاون والصداقة ، مشكلة ما إذا كان الالتزام بالتعاون الدولي ملزماً لكل الدول ، أم أنه التزام بين أعضاء الأمم المتحدة فقط؟ .

رغم الانقسام الذي جرى في اللجنة بين مؤيد ومعارض ، أكد النص الذي جاءت به اللجنة أن هذا التعاون واجب على كل دولة تجاه الأخرى بصرف النظر عما إذا كانت عضواً أم غير عضو في الأمم المتحدة ، على أساس أن هذا المبدأ من المبادئ العرفية ، وليس مجرد مبدأ اتفاقي. لقد نص الميثاق على إقامة العلاقات الدولية على أسس معينة ، تقضي باحترام المبادئ التي جاء بها. واحترام هذه المبادئ يعد شرطاً مسبقاً لقيام النظام الذي أتى به ، وانصراف أي دولة عن اتباع هذه المبادئ ، من شأنه هدم النظام الدولي[١] .

ويتصل بعالمية هذا المبدأ عدم جواز التمييز بين الدول ـ في نطاق التعاون بحسب أنظمتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية[٢] .

وقد ذكر النص الذي اقترحته اللجنة وأقرته الأمم المتحدة: أن «الدول سوف تتعامل مع بعضها البعض ، بصرف النظر عن الاختلافات في أنظمتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية.. متجردة من التمييز بينها على أسس هذه الاختلافات» .

ميادين التعاون:

يمكن القول بأن ميادين التعاون تتسع لكي تشمل ليس فقط «النطاق السياسي

---

(١) B.Babovic, the Duty of states to cooperate with one another in accordance with the character, Belgrade,1972p.32655.

(٢) أقوال مندوب غانا بلجنة الصياغة.A/ac.125/SR34 .

بالمعنى الضيق لهذه العبارة ، وإنما عدة أنشطة تتضمن جزءاً من المسائل التي كانت تعتبر في النطاق الخاص للدولة. لذا ذكرت اللجنة أن على الدول واجب التعاون في مختلف ميادين العلاقات الدولية ، من أجل المحافظة على السلم والأمن، ودعم الاستقرار والتقدم الاقتصادي الدولي ، والرفاهية العامة للدول».

ويتفق هذا التفسير مع النظرية التي أقرها ميثاق الأمم المتحدة ، وهي تلك الخاصة بأن الحفاظ علىٰ السلم الدولي ، يتطلب ليس فقط السلم الشكلي المتمثل في منع استخدام القوة ، وتسوية المنازعات بالطرق السلمية ، وإنما أيضاً السلم الإيجابي المتمثل في إنشاء (الظروف المادية لقيام السلم) ، وفي بذل الجهود المستمرة من أجل التحسين المستمر للظروف الاقتصادية والاجتماعية ، أي أن الهدف المبتغى ليس ـ في النهاية ـ إلا التجنب المستمر لأسباب التمييز والمرتبط بعدم التكافؤ الاقتصادي والاجتماعي[1].

وهكذا ، فمع الاتفاق باتساع دائرة التعاون وشموله لمختلف العلاقات الدولية ، فقد بحثت الدول عن الحقول التي يبدو التعاون فيها أكثر ضرورة ، ومن ثم ينبغي أن يشملها نص لجنة التقنين. وقد رأت اللجنة أن أول وأشمل حقول التعاون هو ذلك الخاص بالمحافظة على السلم والأمن الدوليين ، إذ هو الهدف الشامل لكل نظام الأمم المتحدة.

واتفقت الدول بعد ذلك على ضرورة أن تولي التعاون الدولي في نطاق حماية حقوق الإنسان أولوية خاصة ، لذا نصت على أن الدول سوف تتعاون (من أجل دعم الاحترام العالمي ، وتنفيذ الحقوق الإنسانية للمجتمع ، وإزالة كل صور التفرقة العنصرية ، وكل صور التعصب الديني) .

---

(١) مقال بابوفيك عن واجب التعاون الدولي طبقاً للميثاق ، السابق الإشارة إليه ص ٣٠٧ ، وقد أمر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (اليونكتاد UNCTAD): «أنه من المبادئ الرئيسة المرشدة للعلاقات الدولية الاعتراف بأن السلم الدولي والكفاية مرتبطان ارتباطاً واضحاً ، وأن التنمية الاقتصادية ، والتقدم الاجتماعي ، ينبغي أن يمثلا الاهتمام المشترك للمجتمع الدولي ككل ، وينبغي أن تزداد الكفاية الاقتصادية ، وتتحسن الظروف المعيشية ، مما يقوي العلاقات السلمية ، والتعاون بين الدول» ، تراجع دورة بلجراد التي عقدت عام ١٩٦٤م ، ص ٣١١.

ومع ذلك أولت الدول التعاون الاقتصادي والاجتماعي أهمية كبيرة ، باعتبار أن ذلك مشكلة عصرنا. لذا نرى أن هذه الفكرة كانت مسيطرة على أذهان ممثلي الدول في كل الاجتماعات. وتحدث بعضهم عنها قائلاً: إن العلاقات السليمة ينبغي أن تقوم على أسس اقتصادية سليمة ، ولذا فإنه ينبغي أن يعطى الاهتمام الأكبر لأوجه التعاون الاقتصادي[1].

ولكن الدول اختلفت في الطريقة التي يمكن التعبير بها عن ضرورة هذا التعاون ، فمثلاً: ركزت الدول النامية على ضرورة أن يعطى الاهتمام لفكرة أن التعاون الدولي ينبغي أن يستهدف القضاء على التخلف الاقتصادي ، مع التمسك بمبادئ الاستقلال الاقتصادي بعدم التدخل ، والمنفعة المتبادلة ، بينما وجدنا الدول الغربية تتجه إلى أن تعطي للتعاون مفهوماً ، يفرض على كل دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، أن تصيغ سياستها الاقتصادية وسياستها تجاه أية مساعدة اقتصادية ، تقدمها أو تأخذها ، بما يجعلها تساهم في تسهيل النمو الاقتصادي والتقدم المتوازن في مستوى الدخول على نطاق العالم ، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الأخرى ، وبما يؤكد الاستخدام الفعال للوسائل الاقتصادية المتاحة وضمان حقوق الدول المتقدمة.

وكان من اللازم أن يقوم نوع من التوفيق بين الفريقين ، ولقد أحس العديد من ممثلي الدول المتخلفة نفسها بضرورة المساعدات التي تقدم لدولهم ، وعبروا عن ذلك أمام اللجنة. وعلى هذا الأساس تم التوصل إلى صيغة تؤكد من ناحية أن الدول سوف تسير في علاقاتها الدولية في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والفنية والثقافية والتجارية على أساس مبدأ المساواة في السيادة ، وعدم التدخل ، ومن ناحية أخرى تضمن النص على الحاجة إلى التعاون في كل هذه

---

(١) أقوال ممثلي تشيكوسلوفاكيا والهند ، وجمهورية مصر العربية A/AC.?١٢٥،٣٤ ، ويعلق أحد الفقهاء على ذلك قائلاً: إنه نتيجة للظروف الاقتصادية المعقدة التي سادت العالم في فترة ما بعد الحرب العالمية الأخيرة ، فلقد شغلت سياسة التعاون الدولي في الميادين الاقتصادية بال الدول والفقهاء ، وكان من المفهوم إذا عرضت في كافة الاجتماعات أفكار عن التعاون في مختلف المجالات ، فإن ذلك يعني على الخصوص الحق الاقتصادي. مقال بابوفيك السابق الإشارة إليه.

المجالات ، مع إشارة خاصة إلى الحاجة للتعاون من أجل التنمية الاقتصادية للدول النامية. وعلى هذا جاء نص الفقرة الثالثة يقول:

«إن الدول سوف تسير في علاقاتها الدولية ، في الحقول الاقتصادية والاجتماعية والفنية والتجارية ، وفقاً لمبدأ المساواة في السيادة ، وعدم التدخل».

كما نصت الفقرة الثالثة على التزام الدول بالتعاون في هذه الحقول ، لتحقيق التقدم الثقافي والتعليمي الدولي ، ولتحقيق النمو الاقتصادي على مدى العالم كله ، وعلى الخصوص في نطاق الدول المتخلفة.

وألزمت الفقرة الثانية الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بأن تتخذ التدابير المنفردة أو المشتركة لتحقيق هذه الأهداف. ولا شك في أنه من أهم التدابير المشتركة التي يمكن أن تتخذ بهذا الشأن هو إنشاء الوكالات المتخصصة[1]. وتتفق هذه الأفكار مع مبادئ الشريعة الإسلامية على ما نوضحه الآن.

التعاون الإنساني في مفهوم الفقه الإسلامي:

التعاون في الإسلام مبدأ عام في كل الجماعات الإنسانية كما قرره القرآن ، فقد جاء في سورة المائدة الحث على التعاون المطلق على البر ، ومنع التعاون على الإثم والعدوان[2]. وأن التعاون قوام الأسرة ، وقوام الأمة. وقد جاءت النصوص الدينية الإسلامية لتعميم التعاون في داخل الإقليم الواحد وفي نطاق الإنسانية.

كما وردت العديد من الأحاديث النبوية التي تحث المسلمين على التعاون مع بعضهم البعض ، ومع كل من يعيش معهم في المدينة.

ولقد نفذ ـ عليه السلام ـ مبدأ التعاون الدولي ، عندما جاء إلى المدينة فعقد مع اليهود حلفاً أساسه التعاون على البر ، وحماية الفضيلة ومنع الأذى ، وأكد

---

(١) أقوال ممثل الهند باللجنة: U.N.DOC.A/AC.125/L.28.

(٢) جاء هذا في آخر الآية رقم (٢) ، فقد قال سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ﴾ [المائدة: ٢].

ذلك بالمواثيق ، ولكن اليهود نقضوا حلف التعاون أن يتضافروا على دفع الاعتداء وإقامة الحق ، أو بعبارة عامة ما يسمى في هذا العصر (بالتعايش السلمي).

وكان النبي ﷺ يعقد المعاهدات مع القبائل العربية لإيجاد تعاون إنساني لإعلاء المعاني الإنسانية ، وكان يحث على كل تعاون على الخير ويؤيده ، ويرد على كل تعاون على الشر ويحاربه ، ولقد ذهب إلى مكة معتمراً ، فعلم أن قريشاً تريد منعه ، فمد يد المسالمة إليهم وهو يقول: «لو دعتني قريش إلى أمر فيه رفعة البيت الحرام لأجبتهم»[1] ، وقد كان ﷺ من مبادئه التعاون على نصرة الضعيف ، وقد حضر وهو شاب في الخامسة والعشرين من عمره حلفاً لبعض أشراف قريش عقد في دار عبد الله بن جدعان ، تعاقدوا فيه لينصرن الضعيف على القوي ، فَسُرَّ ﷺ لذلك سروراً ظهرت آثاره من بعد ، فقد قال الهادي الأمين: «لقد حضرت بدار عبد الله بن جدعان حلفاً ما يسرُّني به حمر النعم ، ولو دعيت به في الإسلام لأجبت»[2].

وإن النبي ﷺ يعلن أن الله يمد بالقوة كل من يعاون أخاه الإنسان في أي إقليم وفي أي موطن ، فيقول ﷺ: «الله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه». ولم

---

(١) ويعد صلح الحديبية الذي عقده الرسول ﷺ مع مشركي مكة أظهر دليل على مدى تعاون رسول الله ﷺ حتى مع أعدائه ، من أجل حقن الدماء وحمايتها ، ولقد قدم رسول الله ﷺ على هذا الصلح واعتبره فتحاً كبيراً ، مع ما به من إجحاف لحق المسلمين ، حيث ورد في أهم بنوده أن من جاء إلى محمد من قبل قريش رده محمد إليها وإن كان على دينه ، أما من يأتي قريشاً من عند محمد ﷺ ، فلا تلتزم قريش برده إليه ، ويعترض بعض المسلمين قائلين: كيف نرد من جاءنا مسلماً إلى المشركين؟ ويلتفت إليهم رسول الله ﷺ قائلاً: «إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله ، ومن جاءنا منهم فسيجعل الله له فرجاً ومخرجاً» ويعقد رسول الله ﷺ معهم هذا الصلح ويتمه ، ويتنزل فيه بعد ذلك: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١].

(٢) لو دعيت به في الإسلام لأجبت ، تشير إلى أنه لو قال قائل: يا آل حلف الفضول! لأجابه الرسول ﷺ في عهده ، لأن نصر المظلوم حق ، والإسلام إنما جاء بالحق. ويراجع في هذا الحلف: البداية والنهاية ، لابن كثير: ٢/ ٢٩١ ؛ عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير ، ابن سيد الناس ، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، ط الأولىٰ ، ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م: ١/ ٢٩.

يعين ذلك الأخ بل عممه ، فيعم الأخوة الإنسانية ، ولا يقتصر على الأخوة الدينية أو الإقليمية .

وإنه في الوقت الذي يشعر فيه الإنسان بالأخوة الإنسانية وأن التعاون مطلوب بكل صوره وأحواله سيذهب النزاع ، ويختفي ما يذكره بعض العلماء من مبدأ التناحر على البقاء الذي جر على العالم كله الويلات ، وحسب كل قوم أن بقاءهم لا يكون إلا في الاعتداء على غيرهم ، وحيث ساد ذلك الزعم كان قانون الغابة هو الذي يحكم أو يتحكم .

وقد عدد أستاذنا الشيخ محمد أبو زهرة المبادئ الأساسية للتعاون الدولي ، ولموقف الإسلام من الآخر ، ونوجزها فيما يلي: الكرامة الإنسانية ، اعتبار الناس جميعاً أمة واحدة ، التسامح ، الحرية ، الوفاء بالعهد ، العدالة ، الفضيلة ، المعاملة بالمثل ، المودة ومنع الفساد[1] .

كما أن الباحثين الثقات من الغربيين بعد دراسة مبادئ الشريعة الإسلامية قد وصلوا إلى القول بأن أحكام الشريعة الإسلامية في المسائل الدولية يمكن الاستفادة منها ، وخاصة في مجالين رئيسين :

الأول: تطوير أحكام القانون الدولي في شأن مركز الفرد فيه ، والاعتراف به كشخص من أشخاص القانون الدولي .

الثاني: إدخال المبادئ الأخلاقية في القانون الدولي . إذ إن الشريعة الإسلامية غنية بالمسائل التي تتصل بهذين الأساسين .

والواقع أن إسهام الشريعة الإسلامية في هذه المجالات كان واضحاً ، وخاصة في قانون الحرب ، فلقد عرف المسلمون التمييز في المعاملة بين المحاربين وغير المحاربين ، ووضعوا نظاماً عادلاً لمعاملة الأسرى والرهائن والمدنيين والنساء والشيوخ والأطفال[2] .

---

(١) الإمام محمد أبو زهرة ، العلاقات الدولية في الإسلام ، دار الفكر العربي ، ص١٩ وما بعدها .

(٢) Jessup,Amodern law of Nations,New Yourk 1948,.273. .

كما أن إسهام الشريعة الإسلامية في وضع أسس العلاقات الدولية في وقت السلم كان واضحاً ، فقد أقاموا صرح العلاقات التجارية والاقتصادية بينهم وبين الغرب على قواعد سليمة ، وعرفوا حرمة الرسل والمعاهدات ، ووسائل تسوية المنازعات بالتحكيم والصلح . . . إلخ .

لذا فإن الشريعة الإسلامية مع القانون الدولي للتعاون يمكن أن يسهما في بناء نظام دولي جيد يقرب الدول من بعضها البعض حتى تتعاون . ولا شك أن الوقت الذي نحياه الآن ، يفرض علينا أن نتمسك بمبادئ الأمم المتحدة ، وأن نحيي دورها في العلاقات الدولية ، وأن نعدل نظامها بما يكفل عدم سيطرة دولة بعينها أو خمس دول بالأحرى على مجريات الأمور فيها .

الخاتمـــة

تعرضنا في هذا البحث إلى إحدى المشكلات القائمة بين العالم الإسلامي والعالم الغربي في الوقت الحاضر ، وهي مشكلة العداء ، ومحاولة الغرب إلصاق الإرهاب بالمسلمين ، والمساواة بين الإرهاب والإسلام. وقلنا: إن وراء ذلك حملة صهيونية مغرضة تتخذ أصولها من بعض الكتابات القديمة والحديثة ، والتي صورت الإسلام بأنه عدواني ، وأنه يحاول أن يهدم الحضارة الغربية.

وتعرضنا للأساس الذي يجب أن تقوم عليه العلاقة بين الإسلام والحضارة الغربية في الوقت الراهن ، وهو أساس يأخذ من مبادئ الشريعة في الاعتراف بالآخر والتعاون معه ، والعيش معه في سلام ، واحترام العهد معه ، واحترام الكرامة الإنسانية بشكل عام منهجاً له.

وكذلك ينبني هذا الأساس على القانون الدولي للتعاون الذي يؤمن بضرورة تقريب الدول من بعضها البعض حتى تتعاون في مختلف مجالات الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ، من أجل كفالة التقدم والتنمية لكل البشر ، وفي كافة المجالات.

إن قيام العلاقات الدولية على التعاون القوي بين البشر هو انتصار الحق ، وإقرار المساواة بين الناس ، وكفالة حقوق الإنسان وحرياته.

ولا شك أن هذا التعاون هو الكفيل وحده بتحسين العلاقات وبنمو التعاون بين الدول ، مع مراعاة عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول ، وعدم استخدام القوة أو التهديد بها في العلاقات الدولية ، وحسن الجوار ، واحترام حق الشعوب في وحدة وتكامل أراضيها وفي تقرير مصيرها ، وهي المبادئ التي قررها الإسلام أولاً ، وميثاق الأمم المتحدة بعد ذلك.

نَحْنُ وَالآخَرُ الغَرْبِيُّ

دِراسَةٌ في واقِعِ العَلاقَةِ
بَيْنَ الإسْلامِ والغَرْبِ وَمُسْتَقْبَلِهَا

إعداد

أ.محمود محمدي عراقي

رئيس رابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية

الجمهورية الإسلامية الإيرانية

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة ومدخل

والصلاة والسلام على محمد ، وآله وصحبه . وبعد :

على الرغم من التصريحات المتفائلة التي تنطلق من هنا وهناك بشأن علاقة الإسلام بالغرب ، فإن الواقع يشهد أن بين الجانبين هواجس عميقة ومخاوف متجذِّرة .

وهذا الوضع القائم إنما هو إفراز لتصرفات تاريخية وأعمال معاصرة وسياسات قائمة لا تسمح للمرء بتكوين صورة متفائلة . ولا ريب أن هذا التشنج في الموقف لن يعود إلا بالنزاع المستمر والعداء المتواصل ، ولن تبقى للحوار الإنساني أدنى مساحة .

ومن هنا فإن المفكرين من كل جانب مدعوون لتقويم الواقع ، وتهدئة الموقف ، والبحث عن المساحة المشتركة ، والعمل على توسعتها والتعاون المثمر لتعميقها .

الواضح أن الإسلام بمقتضى واقعيته المعروفة يسعى عن طريق الدعوة والعرض السليم إلى التحدث مع الفطرة الإنسانية ، والتأكيد على أن كل ما جاء به من تصورات عن الواقع والحياة إنما يقوم على أساس منطقي سليم ، وينسجم مع تطلعات الفطرة الإنسانية . والمهم هو أن يحصل الجو الحر المنطقي للاستماع إلى صوت الإسلام .

ورغم الحرية التي يتمتع بها العالم الغربي ـ أو يدعيها ـ في فسح المجال للآراء أن تعرض نفسها ، إلا أن الإسلام يواجه عقبات كبرى في هذا الصدد ، وأهمها التشويش والتشويه الدعائي الواسع الأبعاد ضده وضد كل مقدساته ،

وذلك عبر القنوات الإعلامية الواسعة ، وبمختلف الأساليب الماكرة التي كثيراً ما تستغل الفن والقصة والعلم لتمرير أفكار معادية للإسلام.

وأؤكد أن هذه الجملة تنطلق من منطلقات:

الأول: تعصبي:

حيث نجد الجهات المتعصبة الصليبية تحمل حقداً تاريخياً ضد الإسلام دونما تأمل في ما يطرحه الإسلام من أفكار إنسانية. ويسعى الكثيرون في الغرب للتخلص من هذه التراكمات التاريخية ، ولكن التيار العام ـ كما يبدو ـ يترك تأثيره على أعلى المستويات ، وهو ما لاحظناه في خطاب الرئيس الأمريكي بعد (١١ سبتمبر) ، وإن انمحى بعد ذلك.

الثاني: مصلحي:

وذلك انطلاقاً من النظرة المادية الرأسمالية للحياة ، والعمل على مسخ هوية الشعوب لامتصاص خيراتها.

والإسلام بمقتضى مبادئه لايسمح ـ أولاً ـ بخضوع الشعوب الإسلامية للمصالح التوسعية الغربية ، كما لايسمح ـ ثانياً ـ بشكل عام باستغلال المستضعفين من قبل الأقوياء المستكبرين ، الأمر الذي يقف عقبة أمام الاستغلال الجشع المادي. في حين يتحدث المنظرون والاستراتيجيون عن نظرية التقدم والتفوق الغربي ، وكأنها قَدَرٌ على الأرض لايمكن تخطيه. والحقيقة أن عملية مسخ الهوية أو(التغريب) التي ركزها الغرب في فترة استعماره للعالم الإسلامي شكلت أشد ضربة موجهة له: فحاولت تغيير نظمه التربوية ، وتعليمه ، ومفاهيمه عن الحياة ، وإحساسه بالوحدة الإسلامية ، والتحام الدين بالحياة... وغير ذلك مما لايمكن تغطيته ، كما يفعله المبهورون بمظاهر التقدم المادية التي حققتها حملة نابليون (١٧٩٨م) على مصر مثلاً ، أوالتغييرات الحديثة في العالم الإسلامي[١].

---

(١) راجع البحث القيم للدكتور جلال أمين في كتابه: العولمة والتنمية العربية ، الفصل الأول.

الثالث: قومي وطني:

وذلك انطلاقاً من تصور الغرب أن المسيحية أو بشكل عام الدين الذي لايتدخل في ساحة الحياة هو من الخصائص الوطنية القومية للشعوب الأوروبية[1] ، وهذا فهم خاطئ للدين والتراث الوطني والقومي .

وأخيراً: فإن امتلاك الإسلام لخصائص الدين القيم على الحياة وأساليبه المعنوية والأخلاقية هي الحل البديل للفراغ المعنوي الذي تشعر به الإنسانية ، وهذا الفراغ هو أحد العوامل المهمة التي حطمت نظام الإلحاد الشرقي ، وقضت على أحلامه ، وبالتالي أعطت دوراً جديداً للتعاليم الإسلامية لتملأ الفراغ ، هذا بعد أن لم تكن باقي الأديان على مستوى الحاجة الحضارية الموجودة .

أعتقد أن أفكار العالم الغربي قد طرحت بشكل كافٍ في مجال العالم الإسلامي . . .

فالمثقفون المسلمون يطالعون غالباً وباستمرار ما ينتجه هذا الفكر ، بالإضافة إلى أن الجماهير الإسلامية اليوم مغرقة بأحداث العالم الغربي التي تحدثها وسائل الإعلام الغربية .

بل أعتقد أن ما يعرض في العالم الإسلامي عن الغرب فيه الكثير من المبالغة المقصودة ، الأمر الذي يغوي الكثيرين بهذه الجنة الموهومة ، وهم لايعلمون ما تستبطنه هذه الحضارة المادية من نقاط ضعف كبرى تمزق العلاقات العائلية ، وتقضي على الروح الإنسانية ، وتحرك الكوامن الحيوانية الغريزية دونما سيطرة .

ولا يمكننا أن ننكر أن الجهاز الإعلامي الغربي مدرك لرسالته ومنسجم مع حضارته ، ويعرف بدقة ما هي واجباته بغض النظر عن مدى إنسانية هذه الرسالة وتلك الواجبات .

أما الجهاز الإعلامي في العالم الإسلامي ؛ فالذي أظنه أنه في الغالب بحاجة ماسة لتفهم الرسالة الإسلامية وأهدافها الحضارية وواجباته تجاه هذه الرسالة ،

---

(١) وهو ما شهدناه أثناء طرح موضوع الدستور الأوروبي الموحد ، أو حينما طرحت مسألة انضمام تركية للاتحاد الأوروبي .

وأظن أن أكبر نقاط الضعف التي ابتُلي بها هذا الجهاز هو عدم توفر ذلك الفهم الكامل من جهة ، والتبعية العمياء لأهواء الجهات المصلحية بل والعميلة أحياناً من جهة أخرى. ومن هنا فإن عليه أن يحرر نفسه من هذه القيود ، ويبدأ مرحلة جديدة تحكمها خطوط عمل أساسية مستمدة من معين الرسالة الإسلامية ، وفي طليعتها: ضرورة نشر الروح التغييرية العملية الشاملة التي يريد الإسلام أن تنتشر في النفوس ، فتجعلها مستعدة لتطبيق كل تعاليم الإسلام على كل شؤون الحياة.

أعتقد أن كلاً منَّا لايدرك الآخر ، وربما كان من الصعب أن نصل إلى قواسم مشتركة إلا بعد جهد جهيد ، وسر هذا الأمر أن مبانينا ومنطلقاتنا مختلفة تماماً.

فالعالم الإسلامي يقوم على أسس تصورية لايؤمن بها الغرب والعكس صحيح. ومن تلك الأسس:

١ ـ **الفطرة الإنسانية**: وهي وجود أصيل يسوق الإنسان إلى الحقيقة الإلـٰهية بشكل طبيعي ، وبدونه يفقد الإنسان إنسانيته. وهي فكرة تشكل أهم الأسس في البناء المعرفي الإسلامي ، في حين لا يعترف بها الغرب وإن كنا نجد ما يؤكد عليها في التراث المسيحي.

٢ ـ **الأخلاق الفاضلة**: العدل ، التعاون ،الإخلاص للمبدأ... وما إلى ذلك ، هي جزء لا يتجزأ من إنسانية الإنسان في التصور الإسلامي ، ولكنها لاتمتلك دوراً كبيراً في التصور الغربي.

٣ ـ **الإنسان الفرد والمجتمع محتاج لإيكال شؤون حياته كلها إلى الله** ، وإلى الدين القيم على الحياة ، واستمداد الحقوق منه ـ تعالى ـ ، وهذا أمر يعارضه الفكر الغربي.

٤ ـ **التكامل والتكافؤ البشري من مقومات الحياة الاجتماعية** ، والفوارق الطبقية والعرقية ، والقومية ، والوطنية أمور منبوذة بشريّاً. في حين نرى أن الفكر الغربي يقوم على نظرية التفوق ، بل ينظر ـ غالباً ـ إلى العالم الإسلامي كما يتصوره أتباع (وليم جيمس) الجدد ، على أنه مما لا يستحق التعامل معه إلا بلغة الغابة. والذي يدرس حيثيات التعذيب في أبو غريب وغوانتانامو يكتشف ذلك تماماً.

٥ ـ الغرائز الجنسية بحاجة لضبط عاقل يضمن قيام علاقات عائلية متكافئة ومنضبطة: في حين يصرُّ الغرب على ما يسميه بالحقوق الجنسية المفتوحة.

٦ ـ الاستغلال والاستثمار والاستعمار والاعتداء وتسخير مصادر الآخرين لمصالح ضيقة واحتلال أراضي الغير وإهانة المقدسات كلها أمور مرفوضة. في حين يعج التاريخ والحاضر الغربي بها.

هذه بعض الأسس ؛ فهل نتفق عليها؟.

المسلمون يقبلونها بشكل تام ، ولكن هل ينسجم معها الغرب؟ أستطيع أن أوكد أن الغرب قد لا يدرك كنهها لأنها بعيدة عما يعتاد عليه مع الأسف.

نعم إذا استطعنا أن نصل إلى مستويات من التفاهم حول هذه الأسس وأمثالها فقد يكون من الطبيعي أن نصل إلى قدر مشترك من الفهم المتبادل لبعضنا البعض.

ولست متشائماً في تحقق هذا الهدف إذا توفرت النية المخلصة والموضوعية المطلوبة لمعرفة الحقيقة.

نعم أعتقد أن البشرية جمعاء تسير شيئاً فشيئاً نحو مرحلة فناء النزعات الإلحادية والظواهر الإنكارية لله تعالى ، رغم إمكان تواجد بعض الاستثناءات الصغيرة دائماً.

وهناك علامات أخرى تشير إلى هذا الاتجاه الحضاري نستطيع أن نشير منها إلى ما يلي:

١ ـ الاتجاه العالمي لإقرار حقوق الإنسان ، فإنه ورغم أنماط الاستفادة السيئة من المنشور العالمي لحقوق الإنسان من قبل الدول الكبرى ، إلا أنه لايعبر عن اتجاه معنوي نحو إقرار حقوق الإنسانية التي نادت بها الأديان ، وأي إنكار للجانب الروحي والفطري للإنسان يفقد الإنسان أي ادعاء للحقوق الإنسانية.

٢ ـ الاتجاه العالمي للجماهير نحو الحلول الدينية بعد فشل كل الحلول المادية: إنه اتجاه حضاري يحاول الماديون إنكاره ، ويعمل المستعمرون على كبته وخنقه والتآمر عليه ، إلا أنه اتجاه حقيقي ؛ فالجماهير سواء في العالم الإسلامي أو في غيره أدركت أن السعادة الإنسانية إنما تكمن في إحياء القيم المعنوية ، واستعادة وجودها في حياة الإنسان.

والأمر في العالم الإسلامي أوضح ، فإن الجماهير الإسلامية اليوم تعمل على استعادة دور الدين في الحياة ، وهي تتوسل بكل الوسائل لإقامة نظام إسلامي للحياة ، رغم كل العقبات التي تقف في طريقها. فالعصر اليوم هو عصر الاتجاه نحو المعنويات.

٣ ـ هذا الانهيار الهائل للنظام الإلحادي الشيوعي نتيجة مخالفته للفطرة الإنسانية ، وهو ما أشار إليه الإمام الخميني في رسالته التي وجهها إلى غورباتشوف قبل الانهيار بأكثر من عامين ؛ حيث قال له: إن الشيوعية مرشحة للدخول في متحف التاريخ ؛ لأنها تخالف الفطرة الإنسانية ، ودعاه إلى الدين الإسلامي لأنه الإشباع الحقيقي للجوعة الإنسانية ، وهذا ما اعترف به غورباتشوف في خطاب الاستقالة ؛ حيث قال بأن الانهيار كان بسبب إنكارنا للنعم الإلـٰهية.

المبحث الأول
الحوار بين الإسلام والغرب

يمكن أن يقال: إن الحوار بين العالم الإسلامي والغرب بدأ دينياً، ثم اتسعت آفاقه. وهذا أمر طبيعي، لأن الغرب مهما تنصل من روحه الدينية وأغرق في العلمانية والأومانية فهو مرتبط بروحه المسيحية، وأحياناً المركبة من المسيحية واليهودية. والواقع أن الحضارات لاتمتلك بعدها الإنساني إلا إذا ارتبطت بالدين.

وفي التاريخ فترات التقى فيها رجال دين مسيحيون أو يهود مع علماء مسلمين، ولكنها كانت لقاءات عابرة، إلا أن الحاجة اشتدت إليها لأسباب مختلقة؛ بعضها موضوعي والأكثر سياسي، وشهدنا بعد سقوط الدولة العثمانية لقاءات متكررة من قبيل:

١ ـ لقاء ممثلين لفرنسا برجال الأزهر عام (١٩٣٢م).

٢ ـ مؤتمر باريس للمستشرقين والمسلمين عام (١٩٣٣م).

٣ ـ مؤتمر الأديان العالمي عام (١٩٣٦م).

٤ ـ المؤتمر العالمي الثاني للدين والإسلام في بلجيكا.

٥ ـ مؤتمرات قرطبة ـ إسبانية في هذا المجال.

٦ ـ مؤتمر تونس في قرطاج عام (١٩٧٩م).

٧ ـ مؤتمر الحوار الأوروبي العربي في الأردن (١٩٩٣م)، ثم في (١٩٩٦م).

٨ ـ مؤتمرات حوار متعددة في هولندا وإنكلترا وروسيا وفرنسا وألمانيا في الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي.

٩ ـ مؤتمرات علماء الأديان للأمم المتحدة في نيويورك وبانكوك.

١٠ ـ مؤتمر القاهرة الذي عقد أخيراً.

١١ ـ مؤتمرات أخرى للحوار عقدت في بيروت والخرطوم وطهران.

كما تشكلت منتديات منظمة في بيروت وطهران والقاهرة وعمان وغيرها.

ولا ريب أن الإسلام يشجع الحوار بين الجميع، وخصوصاً بين الأديان، ويتوضح ذلك إذا لاحظنا الأمور التالية:

أولاً: تركيز الإسلام على أنه دين الفطرة والمنطق والعقل، والحوار أمر تركزه كل هذه الأمور.

ثانياً: ملاحظة أبعاد نظرية الحوار الجامعة في القرآن، الشاملة لمقدمات الحوار، أساليبه، أهدافه، أجوائه الأخلاقية، وكلها تعطيه أبعاداً إنسانية.

ثالثاً: تأكيد القرآن الكريم مباشرة على دعوة أهل الكتاب إلى كلمة سواء، وهي تعني الدعوة إلى اكتشاف مساحة مشتركة يتم فيها التعاون.

رابعاً: تأكيد النصوص الإسلامية على طلب الحكمة؛ لأنها ضالة المؤمن أينما وجدها طلبها، وطلب العلم ولو كان في الصين، وأمثال ذلك.

خامساً: ملاحظة الأحكام الإسلامية الاجتماعية التي تتيح تعايشاً إسلاميّاً مع أهل الكتاب وغيرهم على أساس عهد اجتماعي ملتزم به يستلزم الحوار بلا ريب.

سادساً: ملاحظة التراث المنقول في كتبنا عن الأنبياء، وخصوصاً النبي موسى عليه السلام، والنبي عيسى عليه السلام، مما يدفع للاستزادة من مواعظهما وأخبارهما، وباقي الأنبياء.

سابعاً: إن الحوار ونتائجه مما يحقق مصلحة الأمة بلا ريب.

والمصالح المقصودة من عملية الحوار كثيرة، ويمكن أن نعد منها:

١ ـ المساعدة في الدفع نحو التجديد الديني عبر انفتاح آفاق جديدة، وبروز موضوعات مستحدثة وتساؤلات متنوعة.

٢ ـ تحقيق أرضية مساعدة لتحقيق السلام العالمي، وهو مما يدعو إليه

الإسلام ، كما يوفر جوّاً مساعداً للمنطقية وتفهم الحقيقة .

٣ ـ تقوية الجبهة الدينية المعنوية ضد أعداء الدين عموماً .

ذلك لأن عملية التحاور بين المتدينين يمكن أن تؤدي إلى ما يلي :

١ ـ تفهم الموضوعات بشكل أدق .

٢ ـ معرفة حقيقة الرأي الآخر .

٣ ـ معرفة المساحات المشتركة الفكرية والعملية .

٤ ـ معرفة الحلول المشتركة .

٥ ـ فضح المتلاعبين بالدين لمنافعهم الشخصية .

٦ ـ التعاون لدفع العدو المشترك كالإلحاد والعلمانية .

٧ ـ دعم العولمة المعنوية . ومعرفة الحاجات المعنوية ، ومشاكل الشباب والدوافع نحو المادية .

٨ ـ اكتشاف الطاقات الخيرة .

٩ ـ التخلص من رواسب الماضي .

١٠ ـ تفهم تطورات الدين الآخر والعقبات التي واجهها .

١١ ـ الفصل بين ما هو ديني وما هو دخيل .

١٢ ـ تفهم التراث المشترك .

ثم إنا نعتقد أن هناك موانع تقف أمام تطور العملية الحوارية وإثمارها ، وتتلخَّص فيما يلي :

١ ـ تشكيك المسلمين في نوايا الآخرين ، نتيجة ما رأوه في تاريخ تعاملهم من نوايا سيئة ، وتآمر ، وتجسس ، وأهداف سياسية ، وأمثال ذلك ، مما يحتم بناء جو الثقة والطمأنينة بسلامة النوايا .

٢ ـ عدم اعتراف الآخرين بالوحي المحمدي ، وبالتالي لايلتئم الشمل العائلي الإبراهيمي المطلوب ، وقد حدث بعض المرونة في الأمر في القاهرة وموسكو ، إلا أنها بقيت محاولات خجولة .

٣ ـ عدم التخطيط المؤسسي القائم على أساس منهج واضح.

٤ ـ وقد يتصدى للحوار من لايملك الأهلية المناسبة.

٥ ـ الدخول للحوار بروح (الحقيقة معي، وعلى الآخر أن يدرك ذلك فقط)، وهو منطق لا ينتج شيئاً. والقرآن المجيد يدعو الرسول الكريم للحوار بروح موضوعية كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤].

٦ ـ دخول الحوار أحياناً في متاهات عقلية فلسفية تبعده عن الجانب العملي، وتطيله إلى ما لانهاية... إلى غير ما هنالك من الموانع.

ونحن نعتقد أن الحوار بين الأديان فيه مجال واسع جدّاً للبحث حول:

١ ـ الفطرة.

٢ ـ نظرية المعرفة.

٣ ـ العقيدة التوحيدية والتنسيق ضد الإلحاد.

٤ ـ أهداف الأنبياء المشتركة.

٥ ـ التعاليم الحياتية المشتركة.

٦ ـ التعاليم الأخلاقية المشتركة.

٧ ـ التنسيق لتحكيم البناء العائلي.

٨ ـ التنسيق لحل النزاعات الدينية القائمة... وأمثال ذلك.

أما الحوار مع الغرب عموماً فيمكن أن يتم لدراسة قضايا إنسانية مشتركة كثيرة؛ منها:

١ ـ العدالة وعلاقتها بالتكاليف.

٢ ـ السلام العالمي العادل والتعايش.

٣ ـ حقوق الإنسان.

٤ ـ حقوق المرأة.

٥ ـ الشورى والديمقراطية.

٦ ـ التعددية.

٧ ـ المساهمة الحضارية.

٨ ـ الحريات.

٩ ـ تقوية المنظمات الدولية.

١٠ ـ تقوية الحضور الشعبي للمنظمات.

١١ ـ قضية الفقر.

١٢ ـ قضية البيئة.

١٣ ـ قضية الطاقة.

١٤ ـ قضية المعلوماتية.

١٥ ـ قضية أسلحة الدمار الشامل.

١٦ ـ القضية المعنوية ودورها الحضاري.

١٧ ـ توضيح صورة كل طرف لدى الآخر.

وغير ذلك من القضايا الكثيرة.

المبحث الثاني
أهم القضايا العالقة بين الإسلام والغرب

إذا أخذنا الغرب بمعناه العريض ، وأخذنا الإسلام بمعناه الشامل للحضارة والأمة الإسلامية اليوم ، فإننا سنجد في البين قضايا عالقة كثيرة تحتاج إلى اتخاذ موقف حضاري من قبل الطرفين ، عبر حوار هادئ ، فإما التوافق ، ولو على حد أدنى ، وإما التعامل الحضاري الإنساني مع فرض إبقاء التناقض على حاله.

ورغم كثرة المسائل وتنوعها ، وخصوصاً إذا ما أردنا أن ندخل المسائل الفلسفية إلى جانب المسائل الخلقية والاجتماعية ، بل والسياسية أيضاً ، إلا أننا نستطيع التعرض إجمالاً إلى أهمها.

ونحن نعتقد أن القرآن الكريم والسنة الشريفة أعطيانا منهجاً تامّاً رائعاً للحوار مع الآخر ، حددت فيه معالمه وقواعده قبل عملية الحوار وأثناءها ، من حيث المقدمات والأهداف والأجواء وحتى اللغة ، فإذا ما توفر لدى عقلاء الطرف الآخر منهج سليم ونية صادقة أمكننا من خلال نقاط التماس المكتوبة والمرئية والمسموعة أن نطرح هذه القضايا على بساط البحث ، آملين الوصول إلى نتائج مرضية ، أو على الأقل التفهم المتبادل للموقف الآخر ، وبالتالي التفاهم حول الأطر الإنسانية لتطويق الخلاف إذا لم يتم حله.

كما نعتقد ـ خلافاً لبعض النظرات التي نرى فيها شيئاً من التطرف ـ أن هناك مجالات كثيرة للالتقاء وتوحيد الموقف ، وخصوصاً مع وجود طبقة منصفة تتأثر بالموقف المنطقي ، وتتعامل معه بإنسانية. وأمامنا الكثير الكثير من المبدئية التي نشهدها في العالم الغربي ، وهي مستعدة حتى للتضحية في مجال تأييدها لقضايانا العربية والإسلامية.

فلندخل بهذه الروح ، وهذا الأمل في مجال عرض أهم هذه القضايا ، وهي كما يلي :

١ ـ النظرة العدائية والروح الصليبية والتعامل مع العالم الإسلامي بروح الغابة ، وهي ما نشاهده لدى الكثير من الغربيين الذين نسميهم بأتباع وليم جيمس .

٢ ـ الاختلاف حول حدود الحرية .

٣ ـ الاختلاف حول العلاقة بين الإسلام والعدالة .

٤ ـ طرح مسألة التفوق الحضاري .

٥ ـ العولمة بشتى أبعادها .

٦ ـ الاختلاف في العلاقات المدنية .

٧ ـ العلمانية وتحميلها على الشعوب .

٨ ـ الديمقراطية باتساعها الغربي .

٩ ـ حقوق الإنسان طبق التصور الغربي .

١٠ ـ دعم الصهيونية اللامحدود .

١١ ـ المعايير المزدوجة في التعامل .

١٢ ـ فرض التخلف وعدم التعاون المطلوب .

وهي أمور تتطلب المزيد من الجهد لتتحول من عوائق إلى جسور ، ومن تحديات إلى فرص .

المبحث الثالث
مستقبل العلاقة

ويسود التشاؤم كلا الجانبين في سعيهم للتنبؤ بمستقبل العلاقة بينهما. فالجانب الإسلامي المتشدد لا يرى أية بوارق نور ، ويرفض الحوار لما يسوده من التآمر وعدم العدالة. أما المعتدلون الواقعيون فرغم تناغمهم مع دعوات المصالحة فهم لا يحسنون ظنّاً بالطرف الآخر.

وحين نستعرض رأي الكتاب والمنظرين الغربيين نجدهم أيضاً بين مستشرقين جدد يحملون نفس الروح ، وآخرين يتوجسون خيفة من نوايا العالم الإسلامي ، ومن الصحوة الإسلامية ، ويتمنون أن تقوم الحكومات بضربها حتى يمكن الحديث عن علاقات متميزة. بل ينظر البعض للأمر فيعتبرون الحضارة الغربية ومفاهيمها هي خاتمة المطاف الحضاري التي يجب أن ينتهي إليها العالم الإسلامي ؛ إما بوسيلة الصراع الحضاري ، أو بواسطة التعامل الإيجابي ، أو حتى بواسطة نهضة إسلامية شاملة يشكل الغرب عاملها الخارجي ، وتشكل ضرورة التحول والإصلاح وعناصر التغيير الشابة في الداخل عاملها الداخلي.

وأود هنا أن أركز على كتاب حديث صدر لكاتبة غربية تحاول أن تفلسف الماضي والحاضر والمستقبل لهذه العلاقة ، وهي (شيرين هانتر) فتقول بعد مسيرة بحث شاقة في ختام دراستها لعرض دلالات العلاقة المستقبلية :

أولاً: كما في الماضي ، سيبقى للدوافع المتجذرة في الإسلام تأثير أقل بكثير في سلوك الدول الإسلامية حيال بعضها بعضاً ، أو حيال غير المسلمين ، من تأثير المحددات الأخرى لسلوك الدولة ، مثل الاعتبارات الأمنية ، والمتطلبات الاقتصادية ومصالح النخبة ؛ لذا ، فبالرغم من العروض الدورية للوحدة الظاهرية ؛ فإنه من المستبعد جدّاً أن يجسر الإسلام الخلافات بين الدول

الإسلامية ، ويمكنها من التصرف ككيان إسلامي موحد.

وكما في الماضي ، سيفكر بعض المسلمين في علاقات أفضل مع غير المسلمين منها مع أشقائهم المسلمين ، وسيشكلون أحلافاً مع غير المسلمين ضد مسلمين آخرين ، والمثال الأخير لهذه الظاهرة هو الحلف العسكري بين إسرائيل وتركيا عام (١٩٩٧م).

ثانياً: ستكون العلاقات ذات سمة غير متوازية ، بمعنى أنه في حين سيكون لعدد من البلدان الغربية علاقات متوترة مع بعض الدول الإسلامية ، ستتمتع بعض الدول الغربية والإسلامية الأخرى بصلات تعاونية وحتى ودية ، تماشياً مع النموذج التاريخي لعلاقات الإسلام ـ الغرب.

ثالثاً: بما أن التحول الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للمجتمعات الإسلامية ، بما فيها علمنتها التدريجية ، ليس مكتملاً ، فإن طابع علاقاتها الخارجية سيكون متغيراً وغير ثابت ، عاكساً بذلك حركتها الداخلية السريعة ، بل إن العلمنة التامة للمجتمعات الإسلامية وتبنيها لمظاهر مهمة من الحضارة الغربية لن يضمنا تفاهماً دائماً بين البلدان الغربية والإسلامية ، طالما بقيت المصادر الأخرى للخلاف ، وخصوصاً رغبة البلدان الإسلامية في إصلاح التوازن السلبي للقوة في مواجهة الغرب.

رابعاً: وكما في الماضي ، سيعتمد مستوى الصداقة والعداوة بين العالم الإسلامي والغرب إلى حدٍّ كبير ، على موقف البلدان الغربية من قضايا ذات أهمية للمسلمين ، في مجالي تطورهم الداخلي وعلاقاتهم بالعالم الخارجي. والمثال الجيد لأثر المواقف الغربية في سلوك المسلمين هو مسألة حقوق المسلمين في القدس ، ولكن تأثير هذا العامل في سلوك كل دولة مسلمة منفردة سيختلف اعتماداًعلى مدى ارتباط هذه المسألة بمصالحها الأكثر دنيوية.

خامساً: في المستقبل كما في الماضي ، فإن قدراً من المنافسة والخصومة سيبقى بين الدول الغربية ، التي تريد الحفاظ على تفوقها الاقتصادي والسياسي العالمي ، ونفوذها في العالم الإسلامي ، وبين تلك الدول الاسلامية التي تريد توسيع هامش استقلالها ونفوذها الخاصين.

سادساً: إن إمكان ظهور ثقل مضاد اقتصادياً وسياسيّاً للغرب قابل للنمو ، يوفر للدول الإسلامية حليفاً محتملاً ومصدر عون ، قد يعزز ميولها التنافسية تجاه الغرب ، ويحثها على تحدي السيادة الغربية. وفي المقابل ، فإن فقدان هكذا ثقل مضاد من المرجح أن ينتج موقفاً إسلاميّاً أكثر تساهلاً.

في المستقبل ، كما في الماضي ، ستظل العلاقات بين الدول الإسلامية والبلدان الغربية ، مثلها مثل العلاقات الدولية الأخرى ، مركباً من النزاع والتعاون. وستبقى ديناميات العلاقات الدولية الأخرى هي المحدد الجوهري للسمة الأساسية لهذه العلاقات[1].

وتعليقاً على هذه التنبؤات نقول:

إن الصورة التي قدمتها الكاتبة صورة قاتمة تنسجم مع توجهاتها المنسجمة عموماً مع طموحات الغرب نفسه ؛ إنها صورة تتلخص في إبعاد التأثير الإسلامي عن الحياة ، وتمزق مواقف الدول الإسلامية باعتبار اختلاف المصالح الضيقة لها ، واستدامة عملية العلمنة ، رغم أن ذلك لن يحل المشكلات ما دام العالم الإسلامي راغباً في إصلاح التوازن السلبي للقوة في مواجهة الغرب ، وكأنها تعتبر أن الأفضل لهذا العالم الإسلامي أن يستسلم لقدره ، ويقبع في خانة العالم المتخلف ، وكأنها أيضاً تحذر الغرب نفسه من السماح للعالم الإسلامي بالحصول على موقع متقدم ، وقوة منافسة ؛ لأن ذلك سيزيد من تحدياته ـ أي العالم الإسلامي للغرب ـ وطموحاته ، في حين أن بقاءه عالماً متخلفاً يعطيه فرصة التسامح!! هذه الحصيلة التي نتوصل إليها في نهاية الأمر.

والحقيقة هي أن هذه الآراء هي قناعة الكتاب المعتدلين إلى حدٍّ ما في الغرب ، أما المتطرفون فما زالوا يرددون آراء (وليم جيمس) و(هانتنجتون) في ضرورة التعامل مع العالم الإسلامي معاملة الغابة ، وضربه بكل قسوة وعدم التعاون معه.

---

(١) مستقبل الإسلام والغرب: صدام حضارات أم تعايش سلمي ، تعريب الدكتورة زينب شوربا ، ص ٢٢٢ ـ ٢٢٤.

ولكننا نختلف مع توجهات الكاتبة تماماً ؛ إننا نلمح في الأفق السمات التالية :

أولاً: اتساع حركة الصحوة الإسلامية وتجذرها بحيث لاتنفع معها أساليب الحذف أو التحريف .

وإذا أردنا أن نستدل لهذا التوقع ، وتجاوزنا المسألة العقدية التي نؤمن بها دون أي شك ، فإنا نشير إلى الصحوة التي تعم العالم الإسلامي من ارتفاع مستوى الأمل لدى جماهيرنا الإسلامية ، وانتشار التقاليد الإسلامية كالحجاب وأنماط التعاون والعبادات انتشاراً واسعاً ، واتساع حركة المطالبة بتطبيق الشريعة في كل الحياة ، وتشكل المنظمات الإسلامية ودخولها إلى الساحة السياسية والاجتماعية بكل قوة ، وانهزام الفكرة العلمانية مرحلة بعد مرحلة ، وزوال الأمل بغير الإسلام على الساحة الفلسطينية وأمثالها من سوح المقاومة ، واتجاه النخبة والجماهير نحو ثقافة الوحدة والتقريب ، والسعي الحثيث على كل المستويات لنبذ التخلف ، وغير ذلك .

ثانياً: اتجاه الدول الإسلامية نحو التعاون الأكبر ، والعمل على وضع آليات جديدة لتفعيل المؤسسات الشمولية ، وإحساسها جميعاً بالخطر المشترك .

ولا نريد أن نكون متفائلين أكثر من اللزوم ، ولكننا ندرك هذه الرغبة لدى القسم الأكبر ، ونرجو أن يتحقق ، خصوصاً وأن المسألة لم تعد بيد الحكومات وحدها فالعصر عصر الجماهير .

ثالثاً: ارتفاع مستوى أهمية العالم الإسلامي في مختلف المجالات ، صحيح أنه أحياناً لايدرك هذه الأهمية ، ولكنها حقيقة قائمة لايمكن إنكارها أو التغاضي عنها ، فلدى هذه الأمة : الكم البشري الهائل ، والقدرات الاستراتيجية الفريدة ، والمواقع الجغرافية المتحكمة ، والعقول العلمية المتقدمة ، وفوق كل ذلك لديها الطاقة الحضارية الإسلامية التي لاتنضب .

رابعاً: إننا نعتقد ـ بكل وضوح ـ أن سياسات العولمة في مختلف مجالاتها

تواجه مقاومة كبرى من كل الشعوب التي تحترم هويتها وثقافتها ، وبالتالي فإن على العولمة هذه أن تعدل من مستوى سلوكها الساعي للهيمنة ، وتركن للمشاركة والتعددية ، أو فإن عليها أن تنتظر المصير المحتوم لكل ظلم وطغيان .

نَحْنُ وَالآخَرُوْنَ

مِنَ الصِّرَاعِ إِلَى الحِوَارِ
إلى التَّكَامُلِ

إعداد

أ. د. محمد عبد اللطيف صالح الفرفور

رئيس مجمع مسجد الأقصاب الإسلامي بدمشق

عضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة البحث

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يَهدِ الله فلا مُضلَّ له ، ومن يُضللْ فلا هاديَ له ، وأشهد أن لا إلـه إلا الله وحده لاشريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. اللهم صلِّ وسلِّم وبارك على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه ومَنْ والاه.

اللهم إني أَبْرَأ إليك من علمي وعملي وحالي وقالي وقوتي ، إلى حولك وقوتك ، بِكَ أَصُولُ ، وبِكَ أجولُ.

اللهم ارزقني إخلاصاً يخالط قلبي ، ويقيناً يمازج بصيرتي ، وأسألك من العلم ما نفع ، ومن القبول ما تُسبغه على العمل حتى ترضاه ، ولاحول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وبعد: أتى على الإنسان حين من الدهر وهو على ظهر هذا الكوكب يتيه في لُجَّةِ الحياة لاهاديَ له إلا ما لديه من تجاربه المحدودة ، وعقله البسيط ، فقام يخبِط خَبْطَ عشواءَ في كل ميادين حياته ؛ يخطئ ويصيب ، غير أن خطأه أكبر من إصابته.

ظلَّ الإنسان على هذه الشَّاكلة رَدْحَاً من الزَّمن حتى تداركته من السماء رحمةٌ من رَبِّهِ ، فأرسل إليه الرسل والأنبياء بالرسالات السماوية الحق ، وفي خاتمتها الإسلام المحمديُّ الناسخ لكل الشرائع السماوية الحق ، ليكون الوصية الأخيرة ، فكانت هذه الرحمة الإلـهية الكبرى من الله لهذا الإنسان البائس المسكين.

فمِنَ الناس من اهتدى قلبه واستنار بالحقِّ لُبُّه ، فسار وراء النور يَتَّبِعُه ، وفي قلب هذا النورِ الحقيقةُ المجرَّدة صحيحةً ، لكنها ليست بالضرورة شاملةً ، يَشُدُّ أَزْرَها تشريع إلهيٌّ خالد ، وفكر إسلامي سامٍ شارح ، وفتح باب الحوار على مصراعيه ، وحررالعقل والقلب والفكر والروح ، وجعل الإسلامُ لذلك كله منطلقاً إسلاميّاً ، وقاعدةً دينيةً راسخةً ، وصبْغةً إلـهيةً كريمة ، وصفةً خُلُقيةً رفيعةً .

وأطل الإسلام بدعوته الصادقة بقال وحال شخص النبي الكريم ، مسطراً أسمى مظهر من مظاهر الدعوة ، ومجلياً التفاعل مع الآخرين عبر الحوار المثمر البناء ، والكلمة المعبرة ، والقدوة الصالحة ، والحال قبل القال ، والعمل قبل الكلام ، والتفاهم وإقناع الغير بالصواب والحقِّ ، ومعبراً من خلال كثير من النصوص القرآنية عن كثير من طرق الهداية للبشر ، وسجل التاريخ لآل بيت نبينا ﷺ الأطهار وصحابته الأبرارأصدق لهجة في الدعوة إلى الله ، والتعامل مع الآخرين .

هذه الحقائق ضَلَّت عن عيون كثير من الناس ، واختفت معالمُها وصُوَاها في لُجَّة بحارٍ من الغلو أو الانحلال ، فانعدمت الوسطية ، وتَشَوَّشتِ الرؤيةُ ، وضلَّ الهداة .

وعلى أساس من الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح والغيرية على هذا الدين ، وبدافع غيرتي على أمتي وعلى ديني قبلُ ، ومن حرصي على ظهور الحقيقة الوسط في كل شيء ، ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف : ١٠٨] ، كل ذلك بما وَسَعني من الجهد والطاقة ، لا أدعي في ذلك كله الإصابة ، كل الإصابة ، بل هو جُهد مقلٍّ ، وأقول ما قاله الإمام أبو حنيفة رحمه الله ورضي عنه : «علمنا هذا رأي وهو أحسن ما قدرنا عليه ، فمن جاءنا بأحسن منه كان أحق» .

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل .

خطة البحث

الفصل التمهيدي: ضرورة الحوار في هذا العصر والتعرف على العقل الإنساني.

أولاً: تعريفات.

ثانياً: الحوار في القرآن الكريم.

المقصد الأول: ضرورة الحوار في هذا العصر.

المطلب الأول: وجوب الدعوة إلى الله، والحوار أحد أساليب الدعوة.

المطلب الثاني: إقامة الحجة وإيضاحها للناس الغافلين عنها.

المطلب الثالث: رفع المسؤولية عن الأمة أمام الله وأمام الناس.

المطلب الرابع: العمل على نشر الفضيلة والأخلاق.

المطلب الخامس: حل النزاعات والمشكلات وعلاج الأزمات.

المطلب السادس: العمل على نشر العلم والثقافة الدينية والدنيوية.

المقصد الثاني: التعرف على العقل الإنساني من خلال الحوار.

المقصد الثالث: المناظرة.

المطلب الأول: تعريف المناظرة.

المطلب الثاني: آداب المتناظرين.

المطلب الثالث: أركان المناظرة.

المطلب الرابع: شروط المناظرة.

الباب الأول: الحوار ضوابطه وآدابه وفقهه.

الفصل الأول: الحوار ضوابطه وآدابه.

تصدير.

المبحث الأول: ضوابط الحوار.

المبحث الثاني: آداب الحوار.

الفصل الثاني: فقه الحوار.

الباب الثاني: الدعوة الإسلامية المعاصرة والخطاب الإسلامي المعاصر.

الفصل الأول: الدعوة الإسلامية المعاصرة.

تمهيد.

المبحث الأول: تنظيم الدعوة.

المبحث الثاني: الإشراف على الدعوة.

المبحث الثالث: المنهج الرباني ودوره في الدعوة إلى الإسلام.

المبحث الرابع: أساليب الدعوة.

المبحث الخامس: شخصية الداعي.

المبحث السادس: مادة الدعوة.

الفصل الثاني: الغزو الفكري ومواجهته.

المقصد الأول: مدارس الغزو الفكري المشبوهة.

المبحث الأول: العلمانية.

المبحث الثاني: الحداثة.

المبحث الثالث: الاستشراق.

المقصد الثاني: طرق محاربة هذه المدارس المشبوهة وفضحها.

المبحث الأول: الوعي الفكري الإسلامي وانتشاره.

المبحث الثاني: إقامة المراكز العلمية ودور الدرس والتحصيل.

المقصد الثالث: ظواهر الغزو الفكري.

المبحث الأول: ظاهرة سوء فهم الإسلام أو سوء توظيفه.

المبحث الثاني: ظاهرة البديل عن الإسلام.

المبحث الثالث: ظاهرة تهميش دور الإسلام بين أهله.

المقصد الرابع: أسباب قيام الغزو الفكري والعوامل المساعدة له.

المبحث الأول: أسباب قيام الغزو الفكري في العالم الإسلامي.

المبحث الثاني: العوامل المساعدة لقيام الغزو الفكري.

المقصد الخامس: تفتيت الغزو الفكري ورد حملاته.

المبحث الأول: الوقاية والعلاج للحالة الراهنة.

المبحث الثاني: الغزو الفكري المعاكس.

الفصل الثالث: فقه الخطاب الإسلامي المعاصر وتطوير صياغته.

المبحث الأول: فقه الخطاب الإسلامي المعاصر.

المبحث الثاني: مشكلة الخطاب الإسلامي المعاصر.

المبحث الثالث: تطوير صياغة الخطاب الإسلامي المعاصر في وسائل الإعلام.

الباب الثالث: النظريات الناظمة لهذا الحوار.

الفصل الأول: نظرية صراع الحضارات.

الفصل الثاني: نظرية حوار الحضارات.

الفصل الثالث: نظرية تكامل الحضارات.

خاتمة البحث.

مصادر البحث ومراجعه.

الفصل التمهيدي

ضرورة الحوار في هذا العصر والتعرف على العقل الإنساني

أولاً: تعريفات:

١ ـ الحوار والمحاورة:

الحَوْر: لغةً: الرجوع عن الشيء وإلى الشيء ، وحار إلى الشيء وعنه: رجع عنه وإليه[١].

والمحاورة والحور: المرادَّة في الكلام ، ومنه التحاور ، قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ﴾ [المجادلة: ١] وكلمته فما رجع إليَّ حواراً. . .[٢].

٢ ـ المناظرة:

لغةً: تناظرت الداران: تقابلتا[٣].

والمناظرة: المباحثة والمباراة في النظر ، واستحضار كل ما يراه ببصيرته ، والنظر: البحث ، وهو أعم من القياس ، لأن كل قياس نظر ، وليس كل نظر قياس[٤].

وجاء في (التعريفات) للجرجاني:

«**المناظرة لغةً**: من النظير أو من النظر بالبصيرة.

---

(١) انظر: لسان العرب ، لابن منظور: ٤/ ١٩٧ ، ط٣ ، دار صادر ، بيروت ، ١٤١٤هـ.

(٢) انظر: مفردات ألفاظ القرآن ، للأصفهاني ، باب الحاء ؛ وأساس البلاغة ، للزمخشري ، ص٩٨.

(٣) لسان العرب: ٥/ ٢١٨.

(٤) مفردات ألفاظ القرآن ، باب النون.

واصطلاحاً: هي النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشيئين إضماراً للصواب»[1].

ثانياً: الحوار في القرآن الكريم:

ورد في القرآن الكريم آيات كثيرة تدل على الحوار وتبين أسلوبه وضرورته، كما جاء في النصوص القرآنية أمثلة كثيرة للحوار.

فمنها ما ورد حول إقامة الحجة وبيان موقف الناس يوم القيامة، وذلك في آيات كثيرة أبرزها آيات الأعراف.

ومن ذلك قطع الحوار كما في محاجة سيدنا إبراهيم للذي آتاه الله الملك.

وفي التأدب فيه، من مثل قوله تعالى: ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

وأن المراد منه إظهار الحق في مثل قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧١].

وأن يكون الحوار خالياً من التناقض في مثل قوله: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ [البقرة: ٨٥].

وأن يكون بعيداً عن المكابرة، كما في قوله: ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧].

وفي التجرد عن الهوى وطلب الوصول إلى الحق حيثما كان، في مثل قوله: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُلِ ٱللَّهُ وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤].

وأن يكون الحوار مشتملاً على الصدق ويوضح الدليل، وأن يطلب الدليل والبرهان فيه، كما في قوله: ﴿قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١].

---

(١) انظر: التعريفات، للجرجاني، ص٢٩٨، ط١، دار الكتاب العربي ـ بيروت، ١٤٠٥هـ؛ ومثله في التعاريف، للمناوي، ص٦٧٨، ط١، دار الفكر المعاصر ـ بيروت، ١٤١٠هـ.

ومن قواعد الحوار: العلم فيما يدور الحوار حوله، ومثل ذلك في قوله تعالى: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٦].

وقد ذم القرآن الحوار والمحاورة فيما خالف فيه ما سبق، من مثل قوله: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَٰبٍ مُّنِيرٍ﴾ [لقمان: ٢٠].

وضرب القرآن أمثلة للحوار، وجاء بكثير من الآيات في صيغة الحوار بين أطراف؛ من مثل: سورة يوسف، وسورة الكهف وقصة أصحاب الجنة فيها، وقصة موسى والرجل الصالح، وذي القرنين والأقوام التي زارها، وعلى أسلوب الأنبياء بين إبراهيم وقومه، وشعيب وقومه، وصالح وقومه، ولوط وقومه، وموسى وقومه، وموسى وفرعون، وبين نوح وابنه، وبين نوح وقومه، وبين هودٍ وقومه، حواراً بين المسلمين وأهل الكتاب، والمحاورة بين الله وبين إبليس، وبين الله والملائكة، وغير ذلك، وللتوسع يرجع في استقصاء الآيات إلى (المعجم المفهرس لمعاني القرآن العظيم)[1].

(١) انظر: المعجم المفهرس لمعاني القرآن العظيم، لبسام الزين: ١/ ٣٤٧ ـ ٣٧٨، دار الفكر ـ دمشق، ط١، ١٤١٦هـ.

المقصد الأول
ضرورة الحوار في هذا العصر

قال الله تعالى في محكم التنزيل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات: ١٣].

المطلب الأول: وجوب الدعوة إلى الله والحوار أحد أساليب الدعوة:

لقد بات العالم اليوم قرية صغيرة يمكنك التنقل فيها حيثما شئت، لا بنفسك بل بوسائل الاتصال والمراسلة المتطورة التقنية، فلا يمكن أبداً الوقوف خارج العالم، كما لا يمكن أن لا نرى إلا أنفسنا، ونهمل الآخرين ولا نعترف بهم، بل نحن مطالبون اليوم أكثر من أي يوم مضى باللقاء مع الآخر لاعلى سبيل العداء والتعصب والتزمت، بل على سبيل الحوار ومد الجسور، وفتح باب التعريف على الحق الذي لدينا وبين أيدينا، كما نحن مأمورون به في قوله تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥]، ومطالبون بإظهار صورة الإسلام بالمنظر الذي يليق به وعلى حقيقته الصافية النقية لا المشوهة أو المزعومة، قال تعالى: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ... ﴾ [يوسف: ١٠٨].

المطلب الثاني: إقامة الحجة وإيضاحها للناس الغافلين عنها:

ثم بعد كوننا مأمورين به لإظهار الحق وإيضاح السبيل القويم والصراط المستقيم صراط الله العزيز الحميد، ثم بعد ذلك إن من ضرورة الحوار إقامة الحجة وإيضاح البرهان ونصب الأدلة على صدق ما لدينا، ورفع الغشاوة عن أعين الآخرين ونفي الزيغ والزغل، قال تعالى: ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ ﴾ [البقرة: ١٥٠]، وإيصال الحقيقة إلى من ينشدها ويشتد في طلبها: ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ ﴾ [الأنعام: ١٤٩].

المطلب الثالث: رفع المسؤولية عن الأمة أمام الله وأمام الناس:

لقد أرسل الله الرسل وأيدهم بالمعجزات ، وجعل العلماء ورثة الأنبياء ووفقهم إلى فهم الدين والشريعة ، وأكرمهم بالاجتهاد ، وأثابهم عليه ، وما أحرى علماء المسلمين والمفكرين أن ينبروا إلى باب الحوار ، أو يتصدوا لمن يطالب بفتحه من غير المسلمين بغية الوصول إلى الحق والصراط المستقيم ولاينصرفوا عن ذلك ، بل الجدير بهم الإقبال على ذلك لما فيه من القيام بوظيفة التبليغ عن الله ورسوله ، وربنا يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ﴾ [المائدة: ٦٧] ، وطالب العلماء الذين هم ورثة الأنبياء فقال: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

وفي الحديث: «والذي نفس محمدٍ بيده لتأمرن بالمعروف ، ولتنهنَّ عن المنكر ، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً منه ، ثم تدعونه فلا يستجاب لكم»[(١)].

يقول الشيخ الدكتور محمد عبد الله دراز: «ذلك أن سكوتنا عن المنكر الباطل ليس تسبباً في أصل وقوع المنكر لأنه وقع بغير تدخل منا ، ولكن السكوت عنه تسبب في بقائه واستمراره ، أو في تكراره وتعدده ، أو شيوعه وانتشاره. . .»[(٢)] واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ﴾ [النساء: ١٤٠] ، وبقوله تعالى: ﴿ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴾ [المائدة: ١٧٩] ، كما استشهد بحديث: «مثل المداهن في حدود الله والواقع فيها ؛ مثل قوم استهموا سفينة ، فأصاب بعضهم أعلاها ، وبعضهم

---

(١) انظر: الجامع الصحيح ، للترمذي ، رقم (٢١٦٩): ٤/٤٦٨ ، وقال: هذا حديث حسن ؛ ومسند الإمام أحمد ، رقم (٢٣٣٤٩): ٥/٣٨٨.

(٢) انظر: دراسات إسلامية في العلاقات الاجتماعية والدولية ، للشيخ الدكتور محمد عبد الله دراز ، ص٧٨ ومابعدها ، دار القلم ـ الكويت ، ١٤٠٥هـ.

أسفلها . . . » أخرجه البخاري عن النعمان بن بشير[1] .

المطلب الرابع: العمل على نشر الفضيلة والأخلاق:

وذلك تأسياً بسيدنا النبي ﷺ: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»[2] ، واليوم وقد فسد الزمان وفسد الناس وانتشرت المباذل ووسائل اللهو والإفساد على الصعيد العام وفي الأعم الأغلب ، حتى حار الناس في فهم الفضيلة وتمييز الأخلاق السليمة من السقيمة ، فلا بد من الحوار وبيان ما هو خير للإنسان في أخلاقه وسلوكه ؛ العملية منها والنظرية ، الخاصة منها والعامة ، وإظهار هذه الفضائل والحث عليها ، وإقناع الآخرين بها وصولاً إلى تحقيقها في الواقع العملي التطبيقي في حياة أفراد الناس .

المطلب الخامس: حل النزاعات والمشكلات وعلاج الأزمات:

والتي يرجع كثير منها إلى التعمد والتعصب الأعمى ، والإصرار على الانحراف ، بل وتأويل النص إلى ما يذهب من هوىً أوضلال ، ويتعصب له من مذهب أو ملَّة ، أو ينحاز إليه بسبب مصلحةٍ خاصة وفائدة شخصية نفعية ، كل ذلك يمكن الخلاص منه من خلال الاتفاق على نقاط والبناء عليها على أسس سليمة خالية من الفساد والإفساد ، حتى يُرجع إلى الحق ، ويتوصل إلى الصواب ، ويخلص إلى الحل الأنسب والعلاج المناسب .

المطلب السادس: العمل على نشر العلم والثقافة الدينية والدنيوية:

حيث بالحوار والنقاش تتجلى كثير من المعلومات المستترة ، وتنفتح كثير من الأبواب المنغلقة ، ويتوصل إلى نتائج طيبة ، ويتعرف الناس على كثير من ثقافات الآخرين ، فيستفيدوا منها ويفيدوا فيها ، «والكلمة الحكمة ضالة المؤمن ؛ فحيث وجدها فهو أحق بها»[3] .

---

(١) صحيح البخاري ، رقم (٢٣٦١): ٢/ ٨٨٢ ، وبرقم (٢٥٤٠): ٢/ ٩٥٤ .

(٢) رواه البيهقي في سننه : ١٠/ ١٩١ .

(٣) انظر : الجامع الصحيح ، للترمذي ، رقم (٢٦٨٧): ٥/ ٥١ .

المقصد الثاني
التعرف على العقل الإنساني من خلال الحوار

الحوار الإنساني الراقي يدل على عقل المتكلمين والمتحاورين ، ومن خلال حوار ما يستطيع المرء أن يتعرف على ما في داخل كلٍّ من المتكلمين ، وقد قال الشاعر :

لاتعجبنَّكَ من خطيبٍ خطبةً ... حتى يكونَ مع الكلامِ أصيلا
إنَّ الكلامَ لفي الفؤادِ وإنَّما ... جُعل اللِّسانُ على الفؤادِ دليلا

يقول الدكتور عبد العزيز كامل في إحدى مقالاته في مجلة العربي ، وبعد أن ساق قصة لقاء الإمامين الشافعي بمالك ، وما دار بينهما من حديث : « . . . هذه الكلمة من مالك ، من الجسور بين عقلين وقلبين ، ولقد تفرس مالك في الشافعي ، ورأى فيه النور وأحس فيه العقل ، ودعاه إلى أن يحافظ على هذا النور فلا يطفئه بالمعصية ، ودعاه إلى مجالس العلم . . . »[1] .

إن الخلاف الفكري أمر طبيعي بين عامة البشر ، ومن خلال هذا الخلاف ينشأ الحوار ، وعن طريق الحوار يُتعرف إلى عقل الإنسان ، وعن طريق الحوار تتلاقح الأفكار ، فيكمل بعضها بعضاً ، وتنصقل وتتبلور ، وهنا يظهر العقل الإنساني بأسمى ما خلقه الله من صورة ، وأعلى ما أبدعه الله من خلق والذي جعله مناط التكليف ، وكرمه على سائر الخلائق بهذا العقل ، والله تعالى يقول : ﴿ ۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ ﴾ [الإسراء : ٧٠] .

---

(١) انظر : كتاب العربي (الإسلام والعروبة في عالم متغير) ، للدكتور عبد العزيز كامل ، مقال بعنوان (جسر من كلمات ونور) ، العدد٢٢ ، ١٩٨٩م ، ص٢٥٩ وما بعدها .

المقصد الثالث
المناظـــرة

المطلب الأول: تعريف المناظرة:

«المناظرة: هي المحاورة بين فريقين حول موضوع لكل منهما وجهة نظر فيه تخالف وجهة نظر الفريق الآخر ، فهو يحاول إثبات وجهة نظره وإبطال وجهة نظر خصمه ، مع رغبته الصادقة بظهور الحق والاعتراف به لدى ظهوره»[1].

المطلب الثاني: آداب المتناظرين لدى علماء فن آداب البحث والمناظرة:

وضع علماء فن آداب البحث والمناظرة جملة من الآداب ألزموا المتناظرين بها ، محافظة على سلامة المناظرة ، وتحقيقاً للغرض منها ، ونذكر فيما يلي أهمَّها:

١ ـ أن يجتنب المناظر مجادلة ذي هيبة يخشاه ، لئلا يؤثر ذلك عليه ، فيضعفه عن القيام بحجته كما ينبغي.

٢ ـ ألا يظن المناظر خصمه حقيراً ضعيفاً قليل الشأن ، فذلك يقلل من اهتمامه ، فيمكِّن خصمه الضعيف منه.

٣ ـ ألا يظن خصمه أقوى منه بكثير ، حتى لا يتخاذل ويضعف عن تقديم حجته على الوجه المطلوب.

٤ ـ ألا يكون في حالة قلق نفسي واضطراب ، أو في حاجة تفسد عليه مزاجه الفكري والنفسي ، كأن يكون جائعاً ، أو ظامئاً ، أو حاقناً ، أو حاقباً ، أو نحو ذلك.

---

(١) انظر: ضوابط المعرفة ، للعلامة المفكر الإسلامي الكبير الشيخ عبد الرحمن حبنكة الميداني ، ص٣٧١ ، ط٣ ، دار القلم ـ دمشق ، ١٩٨٨م.

٥ ـ أن يتقابل المتناظران في المجلس ، ويبصر أحدهما الآخر إن أمكن ، ويكونا متماثلين أو متقاربين علماً ومقداراً.

٦ ـ ألا يكون المناظر متسرِّعاً بقصد إسكات خصمه في زمن يسير ، لأن ذلك يفسد رؤيته الفكرية ، ويبعده عن منهج المنطق السديد ، والتفكير في الوصول إلى الحق.

٧ ـ أن يقصد كل من المتناظرين المساهمة في إظهار الحق ولو على يد خصمه.

٨ ـ أن يجتنب كل منهما الهزء والسخرية ، وكل ما يشعر باحتقار المناظر وازدرائه لصاحبه ، أو وسمه بالجهل أو قلة الفهم ، كالتبسُّم والضحك والغمز والهمز واللَّمز.

٩ ـ أن يحترز المناظر عن الاختصار المخل في الكلام ، وعن إطالة الكلام بلا فائدة ترجى من ذلك.

١٠ ـ أن يجتنب المناظر الألفاظ الغريبة ، والألفاظ المجملة التي تحتمل عدة معان ، من غير ترجيح أحدها الذي هو المراد.

١١ ـ أن يأتي كل من المتناظرين بالكلام الملائم للموضوع ، فلا يخرج عمَّا هما بصدده.

١٢ ـ أن لايتعرض أحدهما لكلام خصمه قبل أن يفهم مراده تماماً.

١٣ ـ أن ينتظر كل واحد منهما صاحبه حتى يفرغ من كلامه ، ولا يقطع عليه كلامه قبل أن يتمه.

١٤ ـ أن يتقبل كلٌّ منهما الحق الذي هداه إليه مُنَاظره ، أو يعترف بأنَّ قوَّة دليله تُقدِّم ترجيحاً لوجهة نظره ، أو لمذهبه ، حتى يُكتشف شيءٌ آخر يُضْعِفُ دليله ، ويجعلُه غير صالح للترجيح.

أما الإصرار على الرفض فمكابرة ممنوعة ، وأمَّا المراوغة فهي تهرُّب وانسحاب من مجلس المناظرة ، ومتى وجد المناظر هذه المراوغة من خصمه فمن الخير له أن يقطع المناظرة ، ويُلزم خصمه بالهروب والانسحاب ، وليحذر

من أن يستدرجه إلى موضوع آخر ، ثم آخر ، وهكذا . . . فتتحوَّل المناظرة إلى ما يشبه المصارعة الحرَّة التي ليس لها قيود ولاضوابط ، وهذا جدال محظور[1] .

المطلب الثالث: أركان المناظرة:

للمناظرة ركنان أساسيان ؛ هما :

الركن الأول: موضوع تجري حوله المناظرة .

الركن الثاني: فريقان يتحاوران حول موضوع المناظرة ، أحدهما: مدَّعٍ أو ناقل خبر ، والآخر: معترض عليه .

فإن كان الموضوع تعريفاً أو تقسيماً ، سمي المعترِض عليه (مستدِلاً) ، وسمي صاحب التعريف أو التقسيم (مانعاً) .

وإن كان الموضوع (تصديقاً) ـ أي: قضية منطقية سواء أكانت مصرَّحاً بها أومفهومة من ضمن الكلام ـ فالمعترض عليه يسمى (سائلاً) ، وصاحب التصديق ومقدِّمه يسمى (مُعلِّلاً) .

ويكون (المعلِّل) في الأصل هو البادئ بالكلام ، ثم يوجه (السائل) عليه اعتراضه ، وقد ينعكس الأمر ضمن المناظرة ، وذلك إذ يتحول (السائل) إلى مقدِّم تصديق جديد ، فيكون حينئذ (معلِّلاً) ، ويكون مقابله الذي يعترض عليه(سائلاً) ، وهكذا كلَّما تحوَّل السائل إلى مقدِّم تصديق جديد .

المطلب الرابع: شروط المناظرة:

يشترط في المناظرة أربعة شروط :

الشرط الأول: أن يكون المتناظران على معرفة بما يحتاج إليه من قوانين المناظرة وقواعدها حول الموضوع الذي يريدان المناظرة فيه .

---

(١) انظر: إحياء علوم الدين ، للإمام الغزالي: ١/ ٥٥ ـ ٦١ ؛ وضوابط المعرفة ، ص٣٧٢ ـ ٣٧٣ .

الشرط الثاني: أن يكون المتناظران على معرفة بالموضوع الذي يتنازعان فيه ، حتى يتكلم كل منهما ضمن الوظيفة المأذون له بها في قواعد المناظرة وضوابطها ، فإذا تكلم لم يخبط خبط عشواء ، ولم يناقش في البديهيات بغير علم ، وإذا ألزم بالحق التزم به دون مكابرة.

الشرط الثالث: أن يكون الموضوع مما يجوز أن تجري فيه المناظرة ضمن قواعد هذا الفن وضوابطه. فالمفردات والبديهيات الجلية مثلاً لا تجري فيها المناظرة أصلاً ، لذلك فلا يصح أن يكون موضوع المناظرة من هذا القبيل.

الشرط الرابع: أن يُجري المتناظران مناظرتهما على عرف واحد ، فإذا كان كلام (المعلِّل) جارياً مثلاً على عرف الفقهاء ، فليس (للسائل) العارف بذلك ، أن يعترض عليه استناداً إلى عرف النحاة ، أو الوضع اللغوي ، أو عرف الفلاسفة ، أو نحو ذلك[1].

(١) انظر: ضوابط المعرفة ، ص٣٧٤ ـ ٣٧٥. وانظر كتابنا: معايير الفكر ـ المنطق المادي ، الجزء الثاني على المكتاب.

الباب الأول

الحوار ضوابطه وآدابه وفقهه

الفصل الأول

الحوار ضوابطه وآدابه

تصدير:

أود أن أنطلق من قول الإمام أبي حنيفة والإمام محمد بن الحسن الشيباني صاحبه رضي الله عنهما: «علمنا هذا رأي وهو أحسن ما قدرنا عليه ، فمن جاءنا بأحسن منه كان أحق» ، وفي رواية: «قبلناه». ويقول بعض علمائنا القدامى:

وليس كل خلافٍ جاء معتبراً إلا خلافاً له حظ من النظر

فالخلاف بين العلماء وبين غير العلماء أمر طبيعي ؛ لأن العقول متفاوتة والأنظار متفاوتة ، ولم يخلق الله تبارك وتعالى أبداً عقلاً يماثل ويطابق عقلاً آخر بين البشر جميعاً ، فلذلك إذا اختلف العلماء وخالف بعضهم بعضاً فهو أمر صحيح ، وليس أمراً مرضياً ، إنما هو برهان الصحة ، فإنَّ اختلاف الناس في الأنظار واختلافهم في الآراء يؤدي إلى البحث عن الحل ومن ثمَّ إيجاده ، ولا أنجع من الحوار في الاهتداء لقاسمٍ مشتركٍ أعظم هو الحلُّ السديد ، فلذلك: الخلاف خلافان: خلاف مادح وهو الخلاف التعاوني المثمر الذي يعتمد الحوار وآداب البحث والمناظرة ، وخلاف مذموم يعتمد المكابرة والجحود والكبر والحسد ، ويستعمل بدلاً من هذا كله أسلوب السبِّ والشتم والتنقُّص في الأشخاص والأفكار ، وهذا ليس من شأن العلماء.

فهل فتح الإسلام الحنيف باب الحوار؟:

إن القرآن الكريم بيَّن ذلك بمنتهى الوضوح في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤]، وهذا الحوار مع من يخالفنا العقيدة والدين، فكيف مع من يعتقد عقيدتنا ويدين بديننا؛ أنقول له: أنت فاجرٌ كافرٌ فاسقٌ جاحدٌ؟!.

وهذا ما نقله علماء الغرب وفلاسفتهم ومفكروهم من ديكارت إلى آخر مفكر معاصر من قول العلماء العرب المسلمين في كتبهم ومدوناتهم في آداب البحث والمناظرة: «إذا نقلتَ فالصحة وإن ادعيت فالدليل»، لذلك جاء الإسلام بأدب الحوار، فالحوار يجب أن يقوم على أدب جمٍّ، كما ضرب لنا القرآن الكريم المثل الرفيع في تلك المناظرة الراقية بين سيدنا إبراهيم الخليل ﷺ وأبيه آزر: ﴿وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ إِبْرَٰهِيمَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا﴾ [مريم: ٤١]، وصديقاً: ذا خلق رفيع، ذا مناظرة هادئةٍ، ذا أدب جمٍ: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ﴾ [مريم: ٤٢]، وأبوه آزر كان مشركاً، ولم يقل له غير ذلك.

فجوهر الحوار وثمرته ظهور الحقيقة المجردة ولو على لسان الخصم؛ هذا هو منطق الحوار في الإسلام، فما كان يجرؤ عالمنا أن يقول للآخر على بساط الحوار: (حجتك باطلة داحضة) قبل أن يُظهر برهان بطلانها، وإنما كان يقول أحدهما للآخر: (كلامك فيه نظر ومحل بحث ولي عليه ملحوظات، فهل تود أن نتناظر، أو أن نتحاور معاً للوصول إلى الحقيقة المجردة؟)؛ فالحقيقة هي الهدف الأكبر من وراء هذا كله ولا شيء آخر، فما هي ضوابط الحوار؟.

المبحث الأول
ضوابط الحوار

الضابط الأول: التوسط والاعتدال في كل شيء:

فالمبالغات والتزايدات والإفراط والتفريط ليس من التوسط في شيء ، قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: ١٤٣] ، أي: عدولاً ، فنحن أمة الوسط الأعدل ، ديننا وسط وشريعتنا وسط ، فيجب أن يكونَ كلامنا وسطاً معتدلاً ، حتى نحقق به الغاية دون إفراطٍ أو تفريطٍ ، دون زيادة أو نقص مع الالتزام بجوهر العلم ولبابه[١] ، فنبتعد عن الخلاف اللفظي ، وعن الخلاف في القشور والبحث عن الأمور الجانبية ، وكذلك نبتعد عن الأمور التاريخية ومحاكمة التاريخ ؛ لأن التاريخ أمر انقضى ، وآفة الرواية نقلها ، وما آفة الأخبار إلا رواتها ، فلا نقبل من الأخبار إلا ما ثبت لدينا بمنهج المحدثين لابمنهج المؤرخين[٢] ـ وهو ما أخذ به علماء الغرب في كتبهم ومدوناتهم ؛ حيث أوجدوا علماً حديثاً اسمه (أصول التاريخ) ـ مع الاعتماد على المقاصد العامة وحكمة التشريع وعلل الأحكام للوصول إلى جوهر العلم.

الضابط الثاني: الالتزام بالمنهج العلمي وأصول البحث والموضوعية:

وكذلك التجرد من كل ما يخالف الموضوعية في العلم ، للوصول إلى الحقيقة المجردة ، فإن المطلوب هو الوصول إلى الحقيقة أينما كانت وحيثما وجدت ، ولا ننحاز لأحد لأننا نحبه ونترك الحقيقة التي مع الآخر لأننا لا نحبه ،

---

(١) انظر للتوسع: الوسطية ، للمؤلف ، ط١ ، دار النفائس ـ بيروت.

(٢) انظر للتوسع: نقد منهج المؤرخين ، لشيخنا العلامة الدكتور محمد أبي اليسر عابدين ، ط دار البشائر.

أو لأنه مخالف لنا ، أو لأنه على غير ما نحن عليه ، فالكلمة الحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها فهو أحق بها ، والمنهج العلمي يقتضي الرجوع إلى الأمهات وأصول العلوم والكتب ، وأصول البحث تقتضي الدقة والتحقيق والتمحيص والمراجعة والصدق في النقل والبرهنة الصحيحة بالدليل على الموضوع المتكلم فيه ، والذي يدور الحوار حوله[1].

الضابط الثالث: الالتزام بقواعد المنطق والمناظرة والمسلمات العقلية:

وهذا العلم قديم ، و أول من قعَّده وضبطه اليونان ، وهم الذين أوجدوا المنطق الصوري ، ولكن علماء العرب والمسلمين أخذوا المنطق الصوري وزادوا عليه بعد أن هذبوه وضبطوه وزادوا عليه المنطق المادي ، وهو أرقى من المنطق الصوري ، فإن كان المنطق الصوري يعتمد القياس والاستنتاج ، فإن المنطق المادي يعتمد الاستقراء والاستنباط .

وأسس علماؤنا ومفكرونا رحمهم الله ورضي عنهم قواعد المناظرة وأصول الاستدلال ، وحضارتنا العربية الإسلامية ذاخرة بأمثال هؤلاء الفلاسفة الإسلاميين وأساطين المعرفة الذين شهد لهم علماء الغرب فضلاً عن علماء المسلمين ، والفضل ما شهدت به الأعداء ، والمكتبة الإسلامية حافلة بمئات الكتب والأبحاث والدراسات القديمة الأصيلة والحديثة المعاصرة في هذا الميدان ، وهذا الضابط مهم جدّاً لأنه نقطة اتفاق كافة العقلاء من المسلمين وغيرهم ، من أصحاب الديانات وغيرهم ، وهو معيار المنطق والعقل السليم ، والذي لا يمكن إنكاره أو التشكيك فيه[2].

الضابط الرابع: عدم مخالفة صحيح المنقول وصريح المعقول:

وبعد أن تبين أن المطلوب في الحوار هو (إن نقلت فالصحة وإن ادعيت فالدليل) ، وإذا ثبت صحة النقل وصريح الاستدلال ، فكيف يمكن إنكارهما أو

---

(١) انظر في ذلك في كتابنا: أصول الخلاف العلمي أو معيار المعايير ؛ وكتاب أستاذنا العلامة عبد السلام هارون في: أصول البحث العلمي.

(٢) انظر للتوسع كتابنا: معايير الفكر ، ط١ ، دار المكتبي ـ دمشق ، ١٩٩٦م.

إنكار أحدهما ، بل لابد من الأخذ بالصحيح من المنقول ، الثابت بالخبر الصادق الذي هو أحد مسالك العقل والعلم ، والتسليم بصريح المعقول وهو المسلم به أو المستدل عليه بالدليل السليم والبرهان القاطع والحجة الدامغة ، وإلا لكان حوارنا مجرد تسلية ، وكلامنا فارغاً لا قيمة له ، بل ومضيعة للوقت ؛ لأننا نكون قد فقدنا جوهر الحوار ؛ وهو الوصول إلى الحقيقة وتكشفها من خلاله[1].

وهنـــاك ضابـــط خامس: وهو عـــدم مخالفة ما هـــو معلـــوم من الدين بالضرورة:

وذلك للحوار بين المسلمين بعضهم البعض ، فما أصبح من مسلمات الدين كالإيمان بالغيب والصلاة والزكاة... لا يجوز النقاش في إثباته أوعدم ثبوته ؛ لأنه من المعلوم من الدين بالضرورة ، وهذا يدخل ضمن الخلاف الذي لاطائل وراءه ، والحوار الجدلي الذي هو لمجرد الحوار ، ويدخل تحت هذا الضابط عدم التفكير أوالتفسيق بلا دليل قاطع ، فلا يجوز أبداً التهاون في هذا الأمر ، وإن التفكير أمر عظيم لاينبغي الخوض في أوحاله لمجرد الظن أو الشبهة أو الوهم ، يقول الإمام الغزالي رحمه الله ورضي عنه في كتابه (فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة):

«... ولكني أعطيك علامة صحيحة مطردة ومنعكسة لتتخذها مطمح نظرك ، وترعوي بسببها عن تكفير الفرق ، وتطويل اللسان على أهل الإسلام ، وإن اختلفت طرقهم ما داموا متمسكين بقول: (لا إله إلا الله ، محمد رسول الله) ، صادقين بها غير مناقضين لها ، فأقول: الكفر هو تكذيب الرسول ﷺ في شيء مما جاء به ، والإيمان تصديقه في جميع ما جاء به... فكل مكذب للرسول فهو كافر، وكل كافر فهو مكذِّب للرسول ﷺ فهذه هي العلامة المطردة المنعكسة»[2].

---

(١) انظر كتابنا: معيار المعايير أو أصول الخلاف العلمي ، ط١ ، دار المأمون للتراث ـ دمشق ، ١٩٨٧م.

(٢) انظر: فيصل التفرقة ، للإمام الغزالي، ص٢٥ ـ ٢٦ و ٥٣ ـ ٧٤ ، باعتناء محمود بيجو ، ط١.

فإذا كانت الحدود تُدرأ بالشبهات ، فإن الكفر أولى بأن يسقط في الشبهة ، وفي هذا يقول أئمة الحنفية: «لو عندنا مائة قول ، تسعة وتسعون قولاً بكفر إنسان ، وقول واحد بعدم كفره ، لأخذنا بهذا القول الواحد».

المبحث الثاني
آداب الحوار

١ ـ التحلي بمكارم الأخلاق ومحاسن العادات.

٢ ـ الحلم على الخصم واللين معه بالكلام والرفق له أثناء الحوار.

٣ ـ الاحترام المتبادل بين المتحاورين.

٤ ـ التسامح فيما بينهم.

٥ ـ الرجوع إلى الحق ولو كان على لسان الآخر.

هذا فضلاً عن ما سبق بيانه في آداب المناظرة في البحث السابق[١].

(١) انظر: الفقه الحضاري، للمؤلف، تحت الطبع.

الفصل الثاني

فقه الحوار

وأما فقه الحوار ، وهو من أبرز ما تميز به ديننا الإسلامي العظيم ، يَدُلُّ عليه قوله تعالى في التنزيل: ﴿وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤] ، فقد خاطب القرآن العظيم غير المسلمين بأدب الحوار وفقهه ، فافترض الهدى والضلال في كل من الفريقين ، المؤمنين وغير المؤمنين ، فما بالك إذا خاطب المسلم مسلماً مثله؟ يدين بدينه؟ يصلي إلى قبلته ويؤمن بنبيه؟ كيف يكون أدب الحوار وفقهه بين المسلمين بعضهم مع بعض إذا كان الأمر كذلك مع غير المسلمين؟!.

هذا الفقه الحواري المفتوح هو الذي ساد الحياة العلمية والثقافية من حيث الردود الفقهية والمناظرات والمناقشات العلمية ؛ منذ زمن الخلفاء الراشدين المهديين والصحابة التابعين لهم بإحسان والقرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية ، بين المسلمين بعضهم مع بعض ، وبينهم وبين غيرهم على السواء ، بل بين المسلمين بعضهم مع بعض أَوْلى . . .

قلت: وهذا هو المقصود من ترشيد الصحوة الإسلامية المعاصرة[1].

❑ ❑ ❑

(١) انظر: حقائق عن الفكر الإسلامي ، للمؤلف، ص٧٢، ط١ ، دار المكتبي ـ دمشق، ٢٠٠٢م.

الباب الثاني
الدعوة الإسلامية المعاصرة والخطاب الإسلامي المعاصر

الفصل الأول
الدعوة الإسلامية المعاصرة
تمهيد

إن الدعوة الإسلامية واجبة ، وإنها فرض على الكافة ، فرض كفاية على الجماعة الإسلامية كلها ، بحيث يجب على الأمة الإسلامية مجتمعة أن تهيِّئ جماعة من بينها تكون عندها القدرة على الدعوة الإسلامية ، ولها مؤهلات علمية بحيث تكون على علم كامل بالإسلام في كلياته ، ولها علم بالبيان وقدرة عليه ، ولها علم بالنفوس الجماعية والآحادية ، ولها قدرة جسمية وعقلية ، ودربة على الاتصال بالجماعات ، والمشاركة الوجدانية بهم ، والتغلغل في نفوسهم ، وهؤلاء هم الذين ينطبق عليهم قول الله تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥].

وقلنا: إن كل واحد من المسلمين عليه واجب خاص ، وهو أن يدعو من يعرف من عشراء وجيران ، ودعوته إليهم ببيان الإسلام على قدر ما يعرف ، وكذلك كان يفعل الصالحون من المؤمنين في صدر الإسلام ، وما جاء بعده من عصور.

وإن من أقوى الدعوة العامة حال المسلم في خلقه ودينه وعقله واستقامة نفسه ، والقدوة كانت أقوى داعٍ إلى الإسلام ، ولا نقول مثبطين إن حال

المسلمين منفرة عنه ، مبعدة الدخول فيه ، لا نقول ذلك ، ولكن يجب أن تكون الأخلاق الإسلامية المستمدة من القرآن والسنة وأعمال السلف الصالح واضحة فينا ، وإذا كنا قد تخلفنا عنها في الماضي ، فإنه يجب علينا أن نزيل غباره في نفوسنا وأخلاقنا وأعمالنا ، وأن نظهر هادين مرشدين ، كما كان أسلافنا رضي الله تبارك وتعالى عنهم ، والاعتبار هو في النفوس لا في المظاهر .

المبحث الأول
تنظيم الدعوة[1]

الجماعة التي تتولى الدعوة يجب أن يكون تكوينها عمل الجماعات والأقاليم الإسلامية ، وقد أهملنا في الماضي تكوين تلك الجماعة التي تقوم بهذا الفرض الكفائي ، والذي يكون واجباً على الخصوص وعلى العموم كما يقول الإمام الشافعي رضي الله تبارك وتعالى عنه في رسالته في علم الأصول.

ووجوبه على الخصوص أي: يكون فرضاً عينياً ، بالنسبة للجماعة التي تكونت ، وحملت عبء الدعوة ، ووجوبها على العموم من حيث إن جميع المؤمنين عليهم أن يكونوا هذه الجماعة ، وكذلك الشأن في كل الفروض الكفائية ، لها جانب خصوص تلزم به الجماعة التي تألفت لذلك الفرض الكفائي ، وواجب على العموم من حيث ذلك التأليف كالطب هو فرض عين على الأطباء ، وفرض كفاية على العموم من حيث إنه يجب على الجميع أن يعملوا على تربية الأطباء في فرع من فروعه.

فعلى كل إقليم أن يربي جماعة للدعوة إلى الإسلام ، ولعلنا لانكون داعين إلى عجب إذا دعونا في كل جامعة إسلامية أن يكون في الدراسات العليا بها دراسة خاصة بالدعوة الإسلامية ، تخصص لهذه الدعوة ، تدرس علوم القرآن والسنة دراسة خاصة بالدعوة الإسلامية ، فتبين في القرآن أخبار الأنبياء السابقين ، وطرق دعايتهم ، بدعوة الله تعالى إلى دينهم ، وتدرس السنة دراسة يتبين منها طرق دعوة النبي ﷺ إلى الله وطرق تبليغ رسالته ، وتدرس الأحاديث الخاصة بهذه الدعاية.

---

(١) هذا المبحث مستقى من كتاب أستاذنا العلامة الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله ورضي عنه: الدعوة إلىٰ الإسلام. واصطلاح تنظيم الدعوة مصطلح من مصطلحاته.

وتدرس بها لغات البلاد التي يراد الدعوة فيها ، وأحوالهم الاجتماعية والاقتصادية ، والعادات الاجتماعية في هذه البلاد.

ويدرس بهذا النوع من الدراسة علم النفس من كل جوانبه ، وتدرس الخطابة ، وطرق الدعوة وأساليبها ، وعلم أدب البحث والمناظرة ، وغير ذلك مما يحتاج إليه البيان ، ويدرس علم مقارنة الأديان.

ويقبل في هذه الدراسات العليا المتخصصة للدعوة طلبة الكليات النظرية والعلمية إذا أرادوا أن يتخصصوا للدعوة الإسلامية.

وإن ذلك له مكانه في الدعوة الإسلامية ، لأنهم يستطيعون أن يكونوا دعاة للإسلام ، ويدعون في طبِّهم إلى الإسلام بالتبرع بخبراتهم الطبية ، كذلك المهندسون ، والتجاريون ، والزراعيون . . .

ويدرس في هذا القسم من الدراسات العليا أحوال البلاد التي يذهبون إليها في الدعوة الإسلامية ، وهكذا يحمل المتخصص كل مؤهلات الدعوة إلى الإسلام ، وعند الاتجاه إلى هذا ، تفصَّل المناهج تفصيلاً كاملاً لتكون مؤهلة لهذا العمل الذي هو تبليغ رسالة سيد المرسلين ، وخير الدعاة إلى الحق ، وإلى صراط مستقيم.

المبحث الثاني
الإشراف على الدعوة

يجب على علماء الأمة وأئمتها أن يبينوا للناس واجبهم في الدعوة وأمثل الطرق إليها ، ويبينوا أن ذلك قيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأن ذلك يكون حسبة في سبيل الله ، وأن العشرة الحسنة والرفق وأخذ المخالفين بالمعاملة الحسنة ، وألا يجافوهم ، ويستدنوهم بالمودة الرابطة ، وأن يعرفوا أنه لايدني القلوب كالمعاملة الطيبة والرفق في القول ، وألا يسبوا الله بغير علم ، فقد قال تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

وذلك فوق أن سب دينهم ، ينفرهم ، ولايقربهم ، ويوجد العناد في قلوبهم ، وحيث كان العناد كان الجمود ، وحيث كانت المودة ، كان القرب ، وتفتح القلوب ليدخلها نور الإسلام.

وهؤلاء فيهم من يعلمون حق العلم ، ويدركون رسالة النبي ﷺ حق الإدراك ، وبينهم من يعلمون علماً ابتدائياً ، وقد يبلغون من يدعوهم أحياناً تعاليم غير سليمة في تفصيلات الإسلام ، ولذا يجب على القائمين على الدعوة الإسلامية المتخصصين أن يكونوا على علم بما يقوم به هؤلاء ، ويعلموهم ، ويتعرفوا حال من استجابوا لهم ، ويصححوا لهم ما عرفوا.

المبحث الثالث

المنهج الرباني ودوره في الدعوة إلى الإسلام

الربانيون من العلماء بالله كان لهم دور في الدعوة الإسلامية ، ومن ذلك مجالس الشيخ عبد القادر الجيلاني ، والشاذلية ، ومن ساروا على نهجهم في ذلك ، والسنوسية ، ومقاومتهم للتبشير النصراني في إفريقيا.

إننا نريد أن نتخذ من الصوفية في هذا الزمان مادة للدعوة إلى الإسلام ، فمثلاً بعض الدعاة إلى الإسلام من السودانيين يدعون إخوانهم من الجنوب إليه ، إذ لا سبيل إلى الوحدة في السودان إلا بإسلام الجنوب ، وجدنا أن من الصوفية من اتخذوا منهاجاً لهم الدعوة إلى الإسلام ، حتى بالذكر والتمايل ذات اليمين وذات الشمال ، فقد كانوا بذلك يجذبون العراة من الوثنيين السودانيين إليهم ، فإذا جاؤوا كسوهم بعد عري ، وأطعموهم ، ودعوهم إلى الإسلام ، أو بعبارة أدق علموهم الإسلام ، وكانوا يستجيبون لهم أكثر من استجابتهم لمبشري النصارى ، وكانوا يقولون للشيخ الصوفي: يا شيخ ، إنك خير من هذا الإنجليزي ، وكلامك أطيب وأحسن.

إنهم ينبّون في كل مكان وفي كل بلد ، فلو اتجهنا في سبيل الدعوة إليهم لكان في ذلك خير ، لأن مشايخ الطرق الصوفية في كل الأقاليم الإسلامية لو اتجهوا إلى ما اتجه إليه أسلافهم في الماضي ونظموا الدعوة إلى الإسلام في مجتمعاتهم ، لكانوا قوة في الدعوة إلى الإسلام منتجة مثمرة ، إن الزهادة في الدنيا ، أو الانصراف إلى الذكر ، ولو كان بالقلوب ليس هو المقصد الأسمى من الإسلام ، إنما هو ذكر الله الدائم في القلوب ، والعمل الصالح ، وقد كان سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكرم وجهه فارس المسلمين ، يعود من المعارك

وسيفه ينطف دماً ، وهو الزاهد الباكي إذا قرأ القرآن ، وإذا عرضت له الدنيا قال لها: غرّي غيري.

إن الصوفي الكبير لايكون ربانياً إلا إذا عمل عملاً ربانياً ، كما فعل الإمام عبد القادر الجيلاني ، وكما فعل الإمامان الشاذلي والسنوسي ، إنه عند تربية المريدين تهذب قلوبهم ، وتعمر بذكر الله ، وتمتلئ إيماناً به ، فإذا اعترفوا مع ذلك بأنه من قوة الإيمان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى دين الله تعالى ، ويعلموا قول النبي ﷺ لعليٍّ بن أبي طالب: «يا علي لأن يهدي الله على يديك رجلاً ، خير مما طلعت عليه الشمس وغربت»[1] ، وحديث: «رهبانية أمتي الجهاد»[2] ، وأول الجهاد الدعوة إلى الإسلام ، بل إن الجهاد ما فرض إلا لإزالة المحاجزات التي تحول دون الدعوة إلى الإسلام.

إن البلاد الإسلامية من أقصى الأرض إلى أقصاها تؤثر فيها الدعوات الصوفية وأعمال الصوفيين ، فإذا قاموا بحق الدعوة استجاب الناس لهم إن كانوا مخلصين.

وخلاصة القول إننا نريد أن تتوجه الصوفية إلى الدعوة إلى الإسلام في ربوع الشعوب الإسلامية كلها[3].

---

(١) انظر: المستدرك على الصحيحين ، للحاكم ، رقم (٦٥٣٧): ٣/ ٦٩٠.

(٢) انظر: البيهقي في شعب الإيمان ، رقم (٩٧٦١): ٧/ ١٣٧ ، ط١ ، دار الكتب العلمية ـ بيروت ١٤١٠هـ ، وفي سنن أبي داود وسنن البيهقي والمستدرك بلفظ: «سياحة أمتي الجهاد».

(٣) للتوسع انظر: المدرسة الربانية ورجالها ، للمؤلف.

المبحث الرابع
أساليب الدعوة

أساليب الدعوة تتكيف بحال العصر من أساليب الدعاية ، وقد صارت الآن طرق الإعلام متعددة النواحي ، فمنها: الكتب والصحف والأقوال المذاعة وغير المرئية والفضائيات والإنترنت و . . .

ولاشك أن الكتب التي تكتب عن الإسلام ومبادئه وما اشتمل عليه من عقائد سليمة تتفق مع ما يحكم به العقل السليم ، والأحكام التكليفية ؛ سواء أكانت تتعلق بتهذيب الأفراد أم تتعلق بتنظيم العلاقات في داخل المجتمع الإسلامي ، وعلاقات بني الإنسان بعضهم مع بعض ، وأساسها الوحدة الإنسانية ، والأخوة العامة ، والتعاون الإنساني ، ومع هذا التعارف التعاون الإنساني العام الذي يدعو إليه الإسلام من عدالة اجتماعية .

وهكذا تكتب الحقائق الإسلامية بكل اللغات الحية ، وغير الحية ، ما دامت موضع الدعاية الإسلامية .

والعامة لايعرفون شيئاً عن الإسلام ، فمن الخير في الدعوة الإسلامية أن نكتب رسائل صغيرة في كل موضوع من موضوعات الإسلام يسهل تناولها ، ويسهل هضمها ، وتكون الموضوعات التي تشكل الرأي العام ، كنظرية العلاقات الإنسانية في الإسلام ، والتكافل الاجتماعي ، وذلك كله مع بيان العقائد الإسلامية والعبادات الإسلامية السهلة الإدراك .

ويجب أن تتوافر الجماعات التي تتخصص في هذا لكتابة ما يكون في الإسلام علاجاً له ، وخصوصاً في المسائل التي تثير النزاع ، وإذاعة هذه الحقائق بالمذياع المرئي وغير المرئي في البلاد الإسلامية ، وغيرها إن أمكن ، فتخصص ساعات من الإذاعات الإسلامية بنوعيها لبيان الحقائق الإسلامية الإنسانية والجماعية

والآحادية ليكون الناس على علم بالإسلام ، أو ليعرفه من يتعرفه ، وبالنسبة للعقيدة تذكر آيات القرآن الداعية إليها بأسلوب لايعلو على العامة ، ولا تنبو عنه أذواق الخاصة .

وتذكر حياة الرسول ﷺ وما اقترن بها من معجزات وخوارق للعادة ، مع بيان أخلاقه الذاتية ، وفضائله المحمدية من وقت مولده إلى أن لقي ربه .

والمجلة الإسلامية بدل أن تكتب المقالات المسهبة في اختلاف العلماء أو تهويل الأحكام الإسلامية ، ينبغي أن تخصص كل مجلة باباً من أبوابها لبيان الحقائق الإسلامية ، فتبين العقيدة ، وتبين الأحكام التكليفية ، وتترجم إلى اللغات المنتشرة في العالم ، ويعمل على توصيلها إلى كل أجزاء الأرض .

وتنشأ جماعات متخصصة للدعوة في كل بلد غير إسلامي ما أمكن ذلك ، فتنبث داعية مبينة باللقاء بالذين تدعوهم ، وتهديهم إلى الله تعالى ، وأن يحسوا بالخير الذي يكون فيه من يتبعون الإسلام حقّاً وصدقاً .

وإن هؤلاء الذين يدعون إلى الإسلام عن قرب ، ويلتقون بالمدعوين لايقتصرون على القول ، بل يجب أن يكون تأليف القلوب بجوار الدعوة القولية التي تبين الحقائق الإسلامية ، فيجب أن يكون بجوار ذلك ، وسائل علمية تؤلف ولاتنفر ، وتقرب النفوس من غير أن يكون فيها ماينفر ، وذلك بالمعاونات الإنسانية المختلفة ، فإنها تدني القلوب النائية .

فإذا كان الداعي طبيباً عالج المرضى ، وفي سبيل ذلك تقام المصحات الإسلامية في وسط الأقوام الضعاف لطب أجسامهم ، ومن وراء ذلك تأليف قلوبهم .

وتكون الرعاية الاجتماعية والاقتصادية قائمة على دعائم إنسانية لايبدو فيها أنها شراء للنفوس ، ولا يكون ذلك مقصداً بأي وجه من الوجوه ، بل يطعمون الطعام على حبه أولئك المساكين ، ويجب أن يكون الباعث إنسانيّاً دينيّاً تأليفيّاً محبباً في الإسلام وليس اتجاراً ، وبيان أن ذلك مقصد جوهري من مقاصد الإسلام ، ويبين لهم في هذا المقام أن الإسلام يرحم الإنسان ويكرمه لأنه إنسان ولو كان وثنياً أو مجوسياً ، ويذكر لهم سيرة السلف الصالح في ذلك .

وإن الإسلام لاينظر في التعاطف الإسلامي إلى الاختلاف في العنصر أو الجنس أو الدين ، وإنما الجميع سواء أمام الله تعالى ، كما قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٣] .

فهذا التبرع بمصحة أو علاج ، أو معونة أوهداية إلى أسباب الإنتاج من زراعة وهندسة ، واستخراج المياه هو من باب التعاون الذي حث الله تعالى عليه ، ودعا إليه ، فقد قال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [المائدة: ٢] ، وقال عليه الصلاة والسلام: «الله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»[1] ، يبث فيهم هذه المعاني عن الإسلام ، وهو يمدهم بهذا العون ، لكيلا يعلموا أنه ثمن الاتباع .

ويجري معهم بسنة التدرج ، لايعطيهم الإسلام جرعة واحدة ، كما أشرنا من قبل بل يتدرج بهم من السهل المقبول الذي لاينفرون منه بمقتضى عاداتهم ، وإن كانت آثمة .

يبتدئ معهم ببيان العقيدة ويقويها بالصلاة ، ويعلمهم الصلاة عملاً ، ويقول لهم: «صلوا كما رأيتموني أصلي» ، ويسير بهم سيراً إلى الأمام في بيان الشريعة بالتفصيل ، يبتدئ بالعبادات ، ثم بالمحرمات الأسهل قبولاً فالأسهل قبولاً ، حتى يبين لهم الشريعة كاملة فيكونون مثلنا ، إن لم يكونوا خيراً منا .

(١) انظر: صحيح الإمام مسلم ، رقم (٢٦٩٩): ٤/ ٢٠٧٤ .

المبحث الخامس
شخصية الداعي

لاشك أن شخصية الداعي لها الأثر الأكبر في الاستجابة ، فهو الذي ينفذ إلى نفوسهم فيقربها ، ولقد قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩] ، وإنه يجب أن يتحلى بالصفات الآتية:

أولاً ـ يجب أن يكون ذا نية حسنة يحتسبها:

لايدعو رجاء أجر أو مال أوجاه ، وإنما يدعو رجاء ما عند الله ؛ لأنه يقوم مقام النبيين في الدعوة إلى ربهم ، والاتجاه إلى الناس بقلب سليم ، لايطلب إلا ما عند الله تعالى ، وإن ما في القلب يصل إلى القلب.

ويروى: أن رجلاً قال للحسن البصري كلاماً حسناً ، فقال له الحسن: «إما أن يكون بنا عيب أو بك ، إنا لم يؤثر فينا قولك ، إن ما كان من القلب يصل إلى القلب». إنه يتقدم الداعي إلى الدعوة مؤمناً بوجوبها ، ومتسامياً بها ، لأنها عمل النبي ﷺ.

ثانياً ـ يجب أن يكون على دربة في البيان ، ومعرفة وجوه القول:

ولايشترط أن يكون خطيباً ،بل يكتفى بأن يعرف كيف يخاطب الناس ، ويأتيهم من قبل ما يدخل إلى نفوسهم ، ويأتيهم من قبل ما يألفون ، فإن كانوا لايألفون الدعوة الإسلامية يحاول أن يأتيهم مما يقاربها ولاينافرها ، ورضي الله عن سيدنا علي كرم الله وجهه إذ يقول: «إن للقلوب شهوات وإقبالاً وإدباراً ، فأتوها من قبل شهواتها وإقبالها ، فإن القلب إذا أكره عمي».

ثالثاً ـ أن يكون ذا شخصية نافذة لاتقتحمها الأعين ، وتزدريها النفوس:

وألا يكون معيباً بعيب نفسي أو خلقي ، وأن يكون معروفاً بكمال الخلق ،

وفيه سمت ، يتكلم في موضع القول ، ويصمت في موضع الصمت ، ويكون صمته حكماً.

رابعاً ـ أن يكون أليفاً موطَّأ الكنف:

رفيقاً في المعاملة ، ليناً من غير ضعف ، متواضعاً في غير صنعة ، حليماً رزيناً ، يتجه إلى معالي الأمور ، ولاينزل إلى سفسافها ، يحسون في حضرته بأنه منهم ، يعلو بهم ، فإن طار طاروا معه ، وإن هبط هبطوا معه.

خامساً ـ يجب أن يكون عالماً بالكتاب والسنة:

دارساً معهما علم النفوس ، وعادات الذين يدعوهم ، ليأتيهم من قبلها غير مباعد عنها ، إلا أن تكون عادات قبيحة ، فإنه يعمل على تغييرها من غير تنفير ، ولامباغتة ، أو مهاجمة بها قبل تأليفهم نحو الحق ، وجذبهم إليه ، ولقد قال النبي ﷺ لمن أرسلهم للدعوة إلى الإسلام: «يسروا ولا تعسروا ، وبشروا ولا تنفروا»[1].

سادساً ـ لايكون خصماً:

فلا يدخل في خصومات مع من يدعوهم ، ويكون من عباد الله تعالى الذين قال تعالى فيهم: ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴿٦٣﴾ وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَٰمًا ﴿٦٤﴾ وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ﴿٦٥﴾ إِنَّهَا سَآءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴿٦٦﴾ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٣ ـ ٦٧] ، إلى أن قال تبارك وتعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِٱللَّغْوِ مَرُّوا۟ كِرَامًا ﴿٧٢﴾ وَٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا۟ عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا ﴿٧٣﴾ وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ [الفرقان: ٧٢ ـ ٧٤].

سابعها ـ ألا يكون في مظهره مخالفاً للدين ولأوامره:

بل يكون قدوة لمن يدعوهم ، بأن تكون الدعوة بعمله أوضح من الدعوة

---

(١) انظر: السنن الكبرى ، للنسائي ، رقم (٥٨٨٩): ٣ / ٤٤٩ ، دار الكتب العلمية ـ بيروت ، ط١ ، ١٤١١هـ.

بأقواله ، فإن الدعوة بالعمل توجد القدوة والأسوة ، وذلك أدعى إلى الاتباع من القول ، ولقد كان القرآن الكريم يدعو إلى الأسوة بالنبي ﷺ ، فقد قال تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ١٣].

ثامناً ـ أن يكون بعيداً عن مواطن الشبهات:

فإن إثارة الشبهات حوله تضعف قوة قوله ، وتوهن دعوته ، وإذا وهنت الدعوة ، وهنت الإجابة ، ولم يجد مجيباً.

وهذه الصفات إذا توافرت كان الداعي كاملاً ، وإذا نقص بعضها نقص من الدعوة بمقدار النقص ، ونحن نذكر الكمال ، وكل يسعى للوصول إليه ، والقيام بحقه.

وعلى الداعي التحلي بكل ما يمكن أن يتحلى به ، ومهما يكن فإنه لايصح أن يخلو من التقوى ، والقيام بالواجبات الدينية ، والبعد عن المعاصي ، فيجتنب كبائرها ، ولا يظهر بصغائرها ، والله هو الموفق.

المبحث السادس
مادة الدعوة

إن الدعوة إلى الإسلام تتكون مادتها وأدلتها مما يأتي:

أولاً ـ العقيدة الإسلامية:

وهي عقيدة الوحدانية، وبيانها من القرآن الكريم، وبيان أسماء الله الحسنى أو صفات الذات العلية، كما وردت في القرآن الكريم، من غير سلوك لطريقة علماء الكلام، ومن غير مناقشة للفلاسفة أو غيرهم.

والرسالة المحمدية جزء من العقيدة الإسلامية، وتؤخذ معاني الرسالة من القرآن الكريم، الذي هو المعجزة الكبرى.

ويبين في العقيدة الإسلامية أنها دين النبيين أجمعين، ويعرِّفون بهؤلاء الأنبياء كما يعرِّفون بالملائكة، وكما يعرِّفون باليوم الآخر، وما يكون فيه من حساب وعقاب وثواب.

ويعلمونهم هذه العقيدة، كما جاء بها القرآن الكريم، وخاصةً في الإيمان بالبعث والغيب، فإن ذلك لب الإيمان، وجوهر الدين، ومن لايؤمن بالغيب والبعث لايؤمن بأي دين.

وفي الجملة يعتمد في بيان العقيدة على القرآن وحده، وأدلته هي غذاء النفوس وشفاء القلوب.

ثانياً ـ الإيمان بالقرآن وأنه منزل من عند الله تعالى:

وأنه أعجز العرب عن أن يأتوا بمثله، ويتلى عليهم مرتلاً، وتتلى عليهم آيات الإعجاز مبينة موضحة بلغاتهم، فتتلى الآية بنصها العربي، فلا قرآن إلا ما هو بالبيان العربي، وتعرف لهم معانيها بلغاتهم، ويذكَّرون بالله تعالى في خلق

الكون وما فيه من زرع وثمار ، وسماء زينها ربها بالنجوم وما فيها من خلق الكون الذي يدل على الخالق ، وكما قلنا: تتلى عليهم الآيات كما نزلت ، وتبين لهم معانيها بلغتهم.

إن القرآن فيه علم الدين ، وفيه الأدلة ، وفيه الموعظة الحسنة ، فيختار من آياته ما يكتب فيه النص ، ويكتب تفسيره بلغتهم على أنه ليس القرآن ، بل على أنه بعض ما يدل عليه.

ثالثاً ـ السنة:

تختار لهم أحاديث مما يثبت روح التقوى في القلوب ويهز النفوس ، وتدرس لهم سيرة رسول الله ﷺ ، وينبه إلى مواضع العبرة في هذه السيرة ، مما يدل على أنه صادق ولا يمكن أن يكون كاذباً في الحديث عنه.

رابعاً ـ ذكر السيرة النبوية الطاهرة:

وينبه فيها على النواحي التي تدل على الصدق والأمانة والخلق الكريم.

خامساً ـ بيان الأهداف الإسلامية مما يدعو إليه الإسلام:

في الكرامة الإنسانية ، والعدالة في الحكم بين الناس ، والعدالة الاجتماعية والدولية ، وما يدعو إليه من مساواة وحرية ، وتعاون بين الناس على البر والتقوى ، ونهيه عن التعاون على الإثم والعدوان ، وما يدعو إليه من محو التفرقة العنصرية ، وما يدعو إليه من التعاون الإنساني[1] .

(١) انظر: الدعوة إلى الإسلام ، لأستاذنا العلامة أبو زهرة ، ص١٤١ ـ ١٤٢ ، ط دار الفكر العربي ـ مصر ، ١٩٩٢م.

الفصل الثاني
الغزو الفكري ومواجهته

المقصد الأول
مدارس الغزو الفكري المشبوهة

أبرز مدارس الغزو الفكري ثلاثة:
العَلمانية ، والحداثة ، والاستشراق.

المبحث الأول
العَلمانية

المطلب الأول: العلمانية في التاريخ:

في غمرة صراع مرير وقاس بين بعض حكام أوروبا في القرون الوسطى ، وبين نظام كنسي اتسم بالطغيان والأنانية والشر والفساد ، وهو إلى ذلك يضفي على نفسه حلة العصمة والقداسة باسم الدين ، ويغلو في استغلال الدين استغلالاً شائناً ، ثار العقلاء والأحرار وأعلنوا فصل الدين عن الدولة هناك ، وانطلقوا يسيرون شؤونهم بمنأى عن تلك السلطة الغاشمة.

وجاء الاستكبار الصليبي العسكري والسياسي الحديث للبلاد الإسلامية التي ليس فيها شيء من تلك الأوضاع السيئة التي دعت إلى فصل الدين عن الدولة في

أوروبا ، فدعت في بلاد المشرق الإسلامي إلى فصل الدين عن الدولة ، فأُبعد الإسلام عن جميع الميادين ، وحصلت ازدواجية في كل شيء ، حتى حرر المسلمون أنفسهم بالجهاد الإسلامي من ربقة هذا الاستكبار ، ووجدوا أنفسهم أمام تركة ضخمة من القوانين ، وجيش جرار من ضحايا الغزو الثقافي في ميدان الفكر ، يُحرِّضون على المحافظة على المستورد من تلك القوانين ولو ناقض دين الأمة وحضارتها بلا أي مبرر .

المطلب الثاني: العَلمانية في العصر الحديث:

لئن كانت العلمانية ضرورة أو حاجة في أوروبا أمام طغيان سلطان الكنيسة ، فلا حاجة لنا بها نحن المسلمين ، لأنه ليس عندنا كهنوت ولا كنيسة ، ولايملك أحد لأحد مغفرةً ولاجنةً ولاحرماناً ، فالإسلام يختلف عن غيره بهذه البساطة والفطرة .

لكن الغزاة أرادوا إزالة الإسلام من الحلبة ، فهم يخشونه ويخافون منه ، ويحسبون له ألف حساب ، ولذلك أقنعوا الناشئة من شبابنا بقضية فصل الدين عن الدولة ، واستبقاء الدين للعبادة فحسب ، وعزله عن مكانته القيادية في المجتمع الإسلامي ، فأحدثوا فكرة العلمنة وروَّجوا لها بشكل ملحوظ ، حتى أصبحت لدى أكثر ناشئتنا من المسلَّمات ، لأنهم أفاقوا عليها ولا يعرفون غيرها ، فظنوا أنها هي القاعدة والأصل ، ولم يعلموا أنها دواء وصف لمرض في غير بلادنا ولغير أقوامنا[1] .

(١) انظر في ذلك كتاب: الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي ، للدكتور محمد البهي ، في مواطن متعددة ؛ وانظر كتاب: من ذخائر الفكر الإسلامي ، للمؤلف ، ط١ ، دار البيروتي ـ دمشق ، ١٩٩٠م.

المبحث الثاني
الحـداثـــة

الحداثة أو (تحديث الإسلام) دعوة استكبارية معادية للإسلام ، ظاهرها جميل برَّاق ، وحقيقتها سم زعاف ، تعد ردة فعل عنيف على الإسلام ، ومعنى ذلك (تهجين الإسلام ومسخه) أو (قصره على أمور شكلية) وتفريغه من محتواه.

والأنكى من ذلك ، ما يقوله هؤلاء من أن تطبيق الشريعة الإسلامية يُعدُّ تخلُّفاً ، وهو شعار تردده وسائل الإعلام الغربية ، وبعض ما يصدر في البلاد الإسلامية نفسها.

ومن دعوة الحداثة الزائفة هذه تفسير النصوص الدينية بالتفاسير الاعتباطية المدسوسة المسمومة ، مما يفرغ الدين من محتواه الأصلي ، وجعله جراباً يُفرغ فيه ما يريد هؤلاء من الأفكار المستوردة الغريبة عن الإسلام باسم الإسلام الحديث أو تحديث الرؤية الدينية ، ومن ذلك كتب طبعت ونشرت لكُتَّاب مسلمين عرب ثبت بالدليل القاطع أنهم لم يكتبوا شيئاً من ذلك ، وإنما كتب في غير بلاد المسلمين ومن دوائر استشراقية مشبوهة ، واستأجروا لها من يكتب اسمه عليها من العرب المسلمين حملة الدرجات العلمية الرفيعة.

إننا ندعو إلى تحديث الأساليب في عرض الإسلام من صياغة جديدة ، وابتكار جذاب ، وما شاكل ذلك ، أما في جوهر الإسلام وثوابته فلا ، وألف لا . . . وهل دخلت النحل والأديان الزائفة إلى عقول الناس إلا من هذا الباب؟!.

على أن الحداثة والحداثيين ليس كل ذلك شرّاً مستطيراً ، بل إن الحداثة إذا عُرفت حقيقتها وعُلمت مصادرها ومواردها وأدرك علماء الإسلام أن الإسلام منبع الحداثة الحق وليس الحداثة المزيفة ، اتجه المفكرون منهم إلى حداثة إسلامية تُزري بحداثة الغرب القائمة على المغالطات والأباطيل.

فالإسلام كله حداثة وكل شيء فيه قديماً كان أم حديثاً فهو حداثة وتطور نحو الأفضل ، ذلك لأن الإسلام ما حارب الحداثة لذاتها بل لما صاحبها وتلازم معها من الأفكار المستوردة الباطلة .

فالإسلام في حد ذاته دين الحداثة الحق ، وكل حداثة وتطور صحيحين فمصدرهما الإسلام ، ولكن الحداثة التي تُبقي على الثوابت وتتعامل مع المتغيرات في دائرة المصالح الشرعية المعتبرة لدى علماء أصول الفقه وفلسفة التشريع .

المبحث الثالث
الاستشراق

وأما الاستشراق فهو أخطر مدرسة لمحاربة الإسلام بالإسلام ، فالاستشراق هو تلك الدوائر التي رُصدت لها العقول والأموال ، وتوفرت على دراسة الإسلام دراسة ناقدة لتبحث عن الثغرات ، ورجالها غالباً من اليهود أو من رجال الكنيسة ، فالدافع ليس علمياً بل ديني بحت.

ولقد ظهر من هؤلاء نيكلسون شيخ الاستشراق ، الذي كتب في التصوف الإسلامي بروح نصرانية ، فحور وبدَّل وغيَّر وافترى على الحقيقة العلمية المجردة ، وجاء بعده تلاميذه وأتباعه ، وهم إلى يومنا هذا لايفتؤون يكذبون على الإسلام ورسول الإسلام.

وأشهد أنه كان منهم منصفون ، فمنهم من أسلم ، ومنهم من بقي على دينه مع الإنصاف للحق.

وبالجملة ، فالاستشراق في جملته إحدى الوسائل والأساليب الخطرة للغزو الفكري الثقافي للإسلام في الماضي والحاضر.

المقصد الثاني
طرق محاربة هذه المدارس المشبوهة وفضحها

المبحث الأول
الوعي الفكري الإسلامي وانتشاره

هذا الوعي الفكري أضحى أمراً ضرورياً للمسلمين اليوم ، ولايقوم به إلا المفكرون المسلمون من العلماء ذوي الوسطية والاعتدال.

والواجب على هؤلاء المفكرين نشر هذا الوعي الفكري بين المسلمين بكل طرق النشر من (خطابة وتدريس وكتابة وتأليف. . .) ، والواجب على المسلمين مساعدة هؤلاء المفكرين في رسالتهم تلك حتى تؤتي أكلها وتعطي ثمراتها.

كما ينبغي كتابة الرسائل والردود العلمية وطبعها وتوزيعها ، والعمل على ترجمتها للغات الحية.

❑ ❑ ❑

المبحث الثاني
إقامة المراكز العلمية ودور الدرس والتحصيل

هذا ، ومن أهم طرق محاربة هذه المدارس المشبوهة :

أ ـ فتح المدارس والمعاهد العلمية الشرعية الكونية مع الإشراف على المناهج .

ب ـ إقامة الجامعات والكليات ذات المنهج الحضاري الإسلامي ، ودعمها حسيّاً ومعنويّاً .

ج ـ بناء المراكز العلمية وإقامة المحاضرات ، وإصدار المجلات ذات الصبغة الإسلامية الحضارية الحديثة ، بأقلام واعية .

المقصد الثالث
ظواهر الغزو الفكري

المبحث الأول
ظاهرة سوء فهم الإسلام أو سوء توظيفه

من أبرز ظواهر الغزو الفكري: ظاهرة سوء فهم الإسلام بحيث يصبح الإسلام في نظر أهله ومعتنقيه طقوساً مجردة خاوية لا روح فيها ، لا تقدِّم ولا تؤخِّر ، فهي مبتسرة جوفاء ، سرعان ما ينبذها المثقف اللقن لأنه لايجد فيها طلبته في هذا العصر.

وسوء فهم الإسلام عادة يكون عند كثير من المتدينين ومن لف لفهم ، ولذلك يكونون دائماً مثلاً سيئاً منفراً ، وهو المطلوب.

ومثل هؤلاء يحرص أصحاب الغزو الفكري ورجاله على إبرازهم وإعطائهم حجماً في المجتمع الإسلامي أكبر من حجمهم الحق للتشويه فقط والتنفير من الإسلام.

ومثل سوء الفهم سوء التوظيف للإسلام ، فهنالك مستغلون من الساسة والتجار ومحترفي السياسة ورجال الأعمال ، يتخذون من الدين مطية لمآربهم ، فهؤلاء وأمثالهم يبرزهم الغزاة على أنهم هم قادة الفكر الإسلامي وزعماؤه ، ليبعدوا الناس عن الإسلام.

المبحث الثاني
ظاهرة البديل عن الإسلام

هنالك من المفاهيم الوطنية والقومية ما يحمده الإسلام ويقره عنصراً رديفاً مؤيداً ، فلا يصح لأن يكون عقيدةً أو ديناً ، وذلك (كالقومية العربية ، والولاء للوطن ، والشهادة في سبيل الله) ، وما إلى ذلك . . .

فنصبوا من القومية العربية التي نعتز بها كلنا ، ديناً بديلاً عن الإسلام ، بحيث صار الإسلام من مقومات القومية العربية وليس العكس .

ونصبوا من الوطنية وثناً يُعبد من دون الله ـ حاشى لله ـ كما قال شاعرهم :

لـــو بـــدا لـــي مـــوطنـــي وثنـــاً لهممـــت أعبـــد ذلـــك الـــوثنـــا!!

وقس على ذلك الشهادة والشهداء ، والأمة والدولة . . .

فهذه المفاهيم على ضرورتها للمجتمعات الإنسانية ، لا تصلح ديناً ولا عقيدةً ولا فكراً ، لأنها تفتقر إلى مقومات ذلك ، فكيف تصلح بدائل عن الإسلام؟! .

والعجب من بعض المسلمين من المفكرين والكتَّاب والأدباء ، من يدعو إلى هذه المبالغات الجوفاء التي ظهر عُوارُها وانكشف زيفها وباطلها وبهرجها . . .

المبحث الثالث
ظاهرة تهميش دور الإسلام بين أهله

بقي من الظواهر تهميش دور الإسلام بين أهله ، ومعنى ذلك أن يُجعل دور الإسلام في الحياة مقتصراً على توافه الأمور وصغائرها ، فتصغر مساحته فوق خارطة العمل الوطني ، وتضعف قيمة كلمته بإفقارهم وتجويعهم ، ووضعهم دائماً في مؤخرة الركب ، وهذه خطة ماكرة وضعها خصوم الإسلام زمن الاحتلال العسكري والسياسي ، فلما ذهبوا بقيت بيد أذنابهم وتلاميذهم.

ألا وإن دور الإسلام دور رائد ، ويجب أن نسعى إلى ذلك بكل ما نستطيع ، فالإسلام ليس طفرةً ، ودوره ليس هامشياً ، ولو سعى إلى ذلك خصوم الإسلام ، وغزاة الفكر الإسلامي.

المقصد الرابع
أسباب قيام الغزو الفكري والعوامل المساعدة له

المبحث الأول
أسباب قيام الغزو الفكري في العالم الإسلامي

تكاد تنحصر هذه الأسباب في ضربين: أسباب خارجية ، وأسباب داخلية ، ودونك التفصيل:

المطلب الأول:الأسباب الخارجية للغزو الفكري:

تتجلى هذه الأسباب الخارجية فيما يلي:

١ ـ الطمع في خيرات العالم الإسلامي ونهبها عن طريق استعباد المسلمين.

٢ ـ إذلال المسلمين لشفاء الأحقاد في نفوسهم على الإسلام.

٣ ـ تسخير المسلمين لرغبات السادة المستعبدين.

٤ ـ المكر للمسلمين للعداوة الدينية المتأصلة في نفوس الغزاة.

٥ ـ إضعاف شأن المسلمين وشوكتهم كيلا يفكروا يوماً بمقارعة أعدائهم.

المطلب الثاني: الأسباب الداخلية للغزو الفكري:

وتتجلى فيما يلي:

١ ـ وجود الاستعداد الواضح في العالم الإسلامي لقبول مقومات الغزو الفكري ، فالغزو كالجرثوم لايفتك في البدن إلا بوجود الاستعداد في البدن لقبوله.

٢ ـ الخواء الفكري عند المسلمين ، بحيث قد يوجد العلم ولا يوجد الفهم ، أي حُسن التوظيف لذلك العلم ، كما قال تعالى : ﴿فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ ۚ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء : ٧٩].

٣ ـ الخواء الأخلاقي والتربوي لدى الكثير من الناشئة المسلمين لفقدان التربية الحق.

المبحث الثاني
العوامل المساعدة لقيام الغزو الفكري

هنالك نوعان من العوامل المساعدة: نوع في الدعاة إلى الإسلام من العلماء ، ونوع في الأمة.

المطلب الأول: العوامل المساعدة في الدعاة إلى الإسلام:

وتظهر فيما يلي:

١ ـ انعدام الوسطية[١] ، وظهور كل من طرفي الغلو والانحلال.

٢ ـ فشو الخلاف[٢] المذموم ، وانتشاره بين الكُتَّاب والعلماء.

٣ ـ عدم التكامل[٣] في شخصية العلماء الدعاة في الأعم الأغلب ، بحيث ينقص العالم الداعية عنصر من العناصر المهمة في دعوته ، وهي ثلاثة: العلم الصحيح ، والتربية الصحيحة ، وشروط الدعوة إلى الله وروحها ، وعدم التكامل هذا يورث نقصاً أو ازدواجية في شخصية الداعي تحدث خللاً في دعوته ، يؤثر ليحدث قابلية لغزو فكري معاد ، وقد سبق الحديث في ذلك في شخصية الداعي.

المطلب الثاني: العوامل المساعدة في الأمة الإسلامية لقيام الغزو الفكري:

١ ـ نالت الشعوب الإسلامية استقلالها السياسي ، ولكن الكثير منها لم تحقق

---

(١) انظر كتابي: خصائص الفكر الإسلامي ، في مواطن متعددة ، ط١ ، دار المكتبي ـ دمشق ، ٢٠٠٢م ؛ والوسطية في الإسلام ، في مواضع متعددة.

(٢) انظر كتابي: معيار المعايير أو أصول الخلاف العلمي.

(٣) انظر كتابي: من ذخائر الفكر الإسلامي.

استقلالها الثقافي والتربوي ، فاحتفظت بنقاط ضعف فيها الكثير من الازدواجية والانشطار بين العلم والدين ، وبين العلم والأخلاق ، حتى العلم لم يعد هو المقصود لذاته بين الناشئة ، بل الشهادات فقط ، ولو بغير علم وهذا أمر خطير .

٢ ـ وكذلك الفراغ التربوي في كثير من بلاد العالم الإسلامي ، فنسبة الأمية عالية في معظم البلاد الإسلامية ، والكثيرون محرومون من تربية تنمي مواهبهم .

٣ ـ يبقى لدينا عامل مهم جدّاً ، وهو ربط الحقيقة العلمية بالحقيقة الدينية ، فهذا أمر شبه مفقود في العالم الإسلامي ، إلا في القليل النادر ، فالتعليم الصحيح هو الذي يمر على الإيمان والقلب قبل أن يمر على الفكر والعقل .

المقصد الخامس
تفتيت الغزو الفكري ورد حملاته

المبحث الأول
الوقاية والعلاج للحالة الراهنة

أرى ـ والله أعلم ـ الوقاية والعلاج لما عليه المسلمون اليوم من أمر الغزو الفكري يكمن في أمرين اثنين:

١ ـ الوسطية بمعناها الإسلامي الشامل في الأمة ومفكري علمائها.

٢ ـ التكامل في فهم الإسلام.

فإذا ألحقنا بهذين الأمرين عنصراً مساعداً لهما؛ وهو:

٣ ـ الوعي الإسلامي العام بمفهومه الكلي.

نكون قد وضعنا سدّاً منيعاً في وجه أي غزو ثقافي أو فكري مهما كان مصدره، ومهما كانت رجاله وأصحابه.

المبحث الثاني
الغزو الفكري المعاكس

ولعل أعظم أسلوب للدفاع هو الهجوم ، فلماذا لا نهاجم فكرياً وثقافياً ، ولدينا الوسائل والأدوات والقدرات . . . ؟! .

وأجلُّ ما نهاجم به ثلاثة أمور :

١ ـ **افتتاح الجامعات الإسلامية** ذات المنهج المسمَّى (بالفقه الحضاري في الإسلام) في بلادنا وبلادهم ، وتخريج أجيال من العلماء الواعين الدعاة ، ومعهم العلوم والإجازات مع الشهادات العالية وبالدرجات الجامعية .

٢ ـ **افتتاح دوائر لدراسة الاستشراق ومقارنة الأديان** ، ويتوفر على هذه الأمور المهمة رجال من المتخصصين بالدراسات الإسلامية .

٣ ـ **وافتتاح مراكز ثقافية متكاملة** ـ جامع وجامعة ، ومعهد ومدرسة ، وقاعات للمحاضرات ومكتبة ـ كلها في مبنى واحد ، في بلاد الإسلام وبلاد الغرب ، يقوم عليها خيرة من أهل التخصص في العلوم الإسلامية معهم لغات أجنبية :

﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ۝ بِنَصْرِ اللَّهِ﴾ [الروم : ٤ ـ ٥] .

وفي الختام :

١ ـ الغزو الفكري حقيقة قائمة لها من يؤيدها ، وهي خطر على الأمة الإسلامية إن لم يُتدارك ، وهو أمر قائم ومنظم وخطير ، وتخطيطه من خارج البلاد الإسلامية وتنفيذه من داخلها .

٢ ـ أساليب الغزو الفكري : التشكيك في الحقائق الإسلامية ، بينما مدارسه المشبوهة هي العلمانية والحداثة والاستشراق .

٣ ـ ظواهر الغزو الفكري: سوء فهم الإسلام أو سوء توظيفه ، وظاهرة البديل ، وظاهرة التهميش.

٤ ـ أسباب قيام الغزو الفكري: الاستعداد من الداخل ، والمكر من الأقران ، والعوامل المساعدة له: انعدام الوسطية ، والخلاف المذموم ، وعدم التكامل في شخصية الدعاة.

٥ ـ تفتيت الغزو الفكري ورد حملاته ، الوقاية والعلاج للحالة الراهنة ، والهجوم على الغزو الفكري الغربي بغزو فكري معاكس[١] .

(١) انظر: حقائق عن الفكر الإسلامي ، للمؤلف ، ص١٤٨ ـ ١٦١.

الفصل الثالث
فقه الخطاب الإسلامي المعاصر وتطوير صياغته

المبحث الأول
فقه الخطاب الإسلامي المعاصر

يعني أن الخطاب الإسلامي ليس دائماً مضطرداً على شاكلة واحدة ، فقد يلابس هذا الخطاب من القرائن القولية أو الحالية ما يصرفه عن ظاهره المتبادر ، ولأسباب النزول في التنزيل ، ولأسباب الورود في السنة مدخل في هذا الشأن لايستهان به ، فلا يجوز أن نأخذ بالجانب اللغوي أو البياني للنص فحسب دون أن نعمل النظر فيما لابسه من قرائن ، وإلا فإننا نكون قد خالفنا عن قصد الشارع من الخطاب ، وهذا ما وقع فيه كثير من أهل العلم غفلة منهم ، فأنزلوا آيات الكفار على المسلمين ، أو الأحاديث الواردة في المنافقين على المؤمنين ، أو عمَّموا النصوص الصادرة عن الشارع لأمر خاص لايعدوه على جميع الأحوال وعلى جميع المكلفين ، أو خصصوا دون مخصص ما قصد منه الشارع العموم ، أو بالغوا في أمر سنة فجعلوا لها ما ليس للواجب ، أوفي مكروه فجعلوا له ما ليس للحرام ، وهكذا . . .

ولدى غياب فقه الخطاب الإسلامي في الأعم الأغلب يبرز الخلاف المذموم بين المسلمين ، ويتحول إلى صراعات دامية تحز في النفس وتدمي الفؤاد ، وحتى كفَّر المسلمون بعضهم بعضاً لأتفه الأسباب ، فلم يعد لهم دور فاعل في هذه الحياة ، ونحن في بداية القرن الحادي والعشرين الذي يشهد تكتلات بشرية

عظمى ، والمسلمون غافلون ، فهم من تشتت إلى تشتت في وقت هم أحوج ما يكونون فيه إلى جمع الكلمة ووحدة الصف ، أو لم يروا الأندلس والهند الإسلاميتين كيف زال سلطانهم عنهما ، ثم إلى فلسطين الجريحة والعراق ، وما هي عنا ببعيد؟! تستغيث همم المسلمين وضمائرهم!

السبب الأكبر في هذا كله يكمن فيما يبدو لي في غياب فقه الخطاب الإسلامي ، فهو المسؤول الأول عن كل ما حصل ، لأن المسلمين لو فقهوا هذا الخطاب حق الفقاهة لما اختلفوا الخلاف المذموم ، ولما آل أمرهم فرقاً متنافرة متناحرة!! وهم في التنزيل أمة واحدة . . .

وهم لوفقهوا هذا الخطاب الإلٰهي حق الفقه لبنوا إلى جانب كل مئذنة معملاً ، ولما تركوا الدنيا للكفار والله أمرهم بإعمارها!! .

فكل من الوسطية والتوازن والتكامل والتدرج والنزعة الحضارية وفقه العصر وفقه الخطاب الإسلامي هي أعمدة المنهج الحضاري للحوار في الإسلام[1] .

(١) انظر: حقائق عن الفكر الإسلامي ، للمؤلف ، ص٦٨ ـ ٦٩ .

المبحث الثاني
مشكلة الخطاب الإسلامي المعاصر

إن كثيراً من الدعاة والمتحدثين عن الإسلام يصرون على أن يتعاملوا مع الناس من حولهم بشروطهم هم ؛ مانحين أنفسهم حق ترتيب الأوليات لهؤلاء الناس ، ومتصورين للإصلاح والتغيير منهجاً يبدأ خارج الواقع ، ويتحلل من كل الشروط والضوابط الموضوعية التي تحكم هذا الواقع وتحركه ، والنتيجة الحتمية لهذا المنهج المتعسف أن يبحث الناس في هذا المنهج الذي يقدمه الدعاة المسلمون عن حلول لمشاكلهم الحقيقية القائمة ، فلا يجدون لكثيرٍ منها موضعاً ولا ذكراً في برنامج أولئك الدعاة ، وإنما يجدون ـ بدلاً منها ـ حلولاً لمشاكل غير قائمة! واهتماماً مبالغاً فيه بقضايا جزئية وهامشية ، لا يتصور أن يكون لها في التصور الإسلامي السوي ذلك المكان الرفيع .

وهكذا يستقر في وجدان كثير من الناس ـ ولهم العذر في ذلك ـ أن ما يطرح عليهم باسم الإسلام ، لم يعد (نافعاً) ، ولا (صالحاً) ، ولا موصولاً بالواقع الحي الذي يعرفونه ويعايشونه ويشتغلون به .

ومن العسير بعد ذلك أن نظل نردد على الناس في كل مناسبة أن الإسلام غير المسلمين ، وأن هذا الطرح الذي يقدم إليهم على أنه (الإسلام) ليس إلا تفسيراً ذاتياً ناقصاً أو فاسداً لمبادئ الإسلام ونصوصه ، فليس كل الناس قادرين على تجاوز النماذج التي تقدم إليهم ، والبحث عن تفسيرات أخرى سليمة وصحيحه لنصوص الإسلام ومبادئه .

وإنه من العبث الحديث عن قيادة المسلمين لركب الحضارة ، وعن دور ينتظرهم في توجيهها وترشيد مسيرتها ، وهم على هذا الحال من الضعف والتفرق

والحيرة الهائلة إزاء شروط النهضة ، ما ينبغي أن يؤخذ منها ، وما يتحرجون ـ باسم الأصالة ـ من أخذه[1] .

(١) انظر : المسلمون والعصر ، للدكتور أحمد كمال أبو المجد ، مقال في كتاب العربي بعنوان : الحاجة إلى الإسلام في هذا العصر ، ص ٢٤ ، العدد (١٤) ، ١٩٨٧ م.

المبحث الثالث
تطوير صياغة الخطاب الإسلامي المعاصر في وسائل الإعلام

١ ـ مما لا ريب فيه أن الخطاب الإسلامي الأول الذي زامن فجر الرسالة المحمدية الخاتمة كان خطاباً كاملاً وشاملاً ووافياً بحاجات البشرية ، وخطاباً علمياً صادقاً ومنهجياً ؛ سواءٌ أكان صادراً عن الله جل شأنه الحاكم في اصطلاح علماء الشريعة ، أو كان صادراً عن صاحب الرسالة سيدنا محمد بن عبد الله الرسول العربي العالمي الخاتم ﷺ ، فالأول وحيٌ ظاهر ، والثاني وحيٌ باطن ، وتفرع عن ذلك خطاب الإجماع ؛ وهو المستند إلى نص أو مصلحة معتبرة شرعاً ، والقياس هو الاعتبار المشار إليه بقوله تعالىٰ: ﴿فَٱعْتَبِرُوا۟ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَبْصَـٰرِ﴾ [الحشر: ٢] ، وظل هذا الخطاب يحكم العلاقة بين المسلمين بعضهم مع بعض على جميع المستويات ، بين الراعي والرعية وبين الرعية فيما بينهم ، وهو يتطور ويتجدد في المتغيرات ، ويبقى في الثوابت على ما هو عليه ، أما الثوابت فهي قواعد أساسية غير قابلة للتطوير إلا في الصياغة والعرض ، وأما المتغيرات فتظهر فيها مرونة التشريع وقابليته للتجدد حسب تغير المصالح من زمان إلى زمان ، ومن مكان إلى مكان ، عبر العصور والأمصار.

ولقد أثبتت مرونة الشريعة في متغيرات قراراتها على استيعاب حاجات الناس في جميع أحوالهم وأوضاعهم المعيشية واتجاهاتهم على مختلف الصعد ، وتألق هذا الاستيعاب الشامل في العصور الذهبية الأولى في تاريخ التشريع ، ولا سيما في القرون الثلاثة الأولى المشهود لها بالخيرية ، فذابت في هذا التألق والاستيعاب الفوارق المذهبية بشكل واضح ، فكان الأئمة يأخذ بعضهم عن بعض مع اختلافهم فيما بينهم في الاجتهاد المذهبي ، وكانت الفوارق الاعتقادية يسيرة كذلك ، لا تشكل أكثر من مدارس في فهم النص العقدي ، وكل منهم يعذر

الآخر كما قال أحدهم: «نجتمع فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه»، فكان علماء الجمهور يأخذون عن كثير من أئمة آل البيت، وكذلك كان كثير من مدرسة آل البيت يأخذون عن علماء الجمهور وفقائهم، وكلٌّ منهم يحترم رأي الآخر إذا كان مدعماً بالدليل سواءٌ أوافقه أم خالفه، فكانت الخلافات لا تعدو أن تكون في دائرة الاجتهاد في المتغيرات، أو دائرة فهم النص والتفقه فيه في الثوابت، وهذا كله يقبل الخطأ والصواب، ولكنه لا يصل بحال من الأحوال إلى التضليل والتفسيق فضلاً عن التكفير وهو الطامة الكبرى، إذ كان رائدَهم الإخلاصُ لهذا الدين جميعاً رضي الله عنهم وأرضاهم.

٢ ـ ظل الأمر على ذلك حتى دخلت على الأمة آفة تَسييس الخطاب الديني، وجعله خاضعاً للفكر السياسي خضوعاً تاماً، والأصل أن يكون الفكر السياسي في الأمة خاصعاً وتابعاً للخطاب الديني، فحين يخضع الفكر السياسي في مجتمع للخطاب الديني يكون مضبوطاً بضوابط موضوعية لا شخصية، وإذا حصل العكس انهارت هذه الضوابط الموضوعية، وحلَّ محلها ضوابط بل روابط شخصية تختلط بالمصالح وبالاعتبارات الآنية بل والخاطئة والواهمة أحياناً، وهكذا انكفأ المدُّ الإسلامي الأول وحلَّ محله انحسارات وانهيارات وتصدعات وشروخ في البناء الإسلامي دفعت ثمنه الأمة باهظاً، ولا تزال تدفع من عزتها وكرامتها حتى يرجع مدُّها الإسلامي الأول يوم يتطور الفكر الإسلامي المعاصر من فكر مستهلك إلى فكر منتج، ومن فكر متخلِّف إلى فكر متألِّق، ومن فكر الفرقة إلى فكر الجماعة، ومن فكر التكفير والتبديع والتفسيق والتمزق إلى فكر أئمة الهدى في القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية، فبتطور الفكر الإسلامي المعاصر في جوهره بل وفي صياغته يتطور الخطاب الإسلامي المعاصر تبعاً له، كما يتبع الظلُّ الشاخص، والصورة في المرآة صاحب الصورة؛ ضرورةً حتميةً لا مجال للشك فيها.

٣ ـ هذا؛ وإنَّ آلية تطوير صياغة الخطاب الإسلامي تتبع بالضرورة تطوير الخطاب ذاته، وتحويله بكثير من الهدوء والروية والحكمة من خطاب متعال متصلب ومغلق إلى خطاب يتسع لفقه النص أكثر مما يتسع لحفظه، ويتسع كذلك لفهم الآخر بل والتعاون معه في الكليات والتماس العذر له في الجزئيات، وفتح

العقل باتجاه مقاصد الشريعة العامة والخاصة أكثر من فتح العقل لاصطياد الآخرين والتماس أخطائهم وعثراتهم ، بغية إلزامهم بمقولاتنا عن غير قناعة منهم ، وإن تطوير الخطاب الإسلامي لتطوير آلية الفكر الإسلامي المعاصر يوفر على الأمة كثيراً من المآسي والانقسامات في زمن يجتمع فيه الشرق والغرب على الأمة الإسلامية بغية الإجهاز عليها ، فنحن اليوم أحوج ما نكون إلى الاجتماع ووحدة الكلمة ، وتطوير الخطاب الإسلامي باتجاه مثمر ومنتج ولا سيما لدى رجال الفكر والقلم وحملة لواء الشريعة .

٤ ـ ولعل وسائل الإعلام هي اليوم منابر تحمل هذا الخطاب الإسلامي المعاصر إلى الأمة بل إلى العالم ، فإذا كان الخطاب محكماً في ذاته ومنضبطاً في منهجيته يشتمل على خصائص هذا الدين ومصادر تألُّقه وتميزه بشكل واضح أضحت وسائل الإعلام في ذاتها في حاجة إليه لترقى به إلى سماء المعرفة وسُمُوِّ الحكمة ، وأضحى هذا الخطاب الديني محبوباً ومرغوباً بل ومخطوباً ، ولا سيما إذا كان من يعرضه على الناس يُحسن عَرْضَه ويُحكم أمره ويحبب الناس به أولاً باستقامته وبحكمته ومرونته ، ثم يحبب الناس بهذا الخطاب عن طريق حُسن العرض والأداء ، ولا سيما حين يتنزل هذا الداعي الحكيم بما اشتمل عليه من توهج العقل وحصافة الرأي ، إلى عقول الناس وأذواقهم وأفهامهم بفقه العصر ، ومخاطبة الناس على قَدْر عقولهم ، فلقد قال علماؤنا الأولون : «من لم يفقه أهل عصره فليس بفقيه» ، وهكذا تميزت بعض المدارس الفقهية على بعض بقدر فقه الناس وفقه العصر ، ومعرفة الأعراف والعادات لدى المجتمعات الإسلامية وأخذها بعين الاعتبار ، وبقيت بعض المذاهب والمدارس وبما اشتملت عليه من ذلك الفقه فقه ما وراء النص ، وانقرضت بعض المدارس والمذاهب كذلك بقدر ما افترقت إليه من ذلك الفقه ، وهو فقه المقاصد مما وراء النص ، ولكنه لا يخرج عنه في حال من الأحوال حتى يعود إليه .

٥ ـ وإذا كانت وسائل الإعلام اليوم مفتقرةً إلى تطوير الخطاب الإسلامي المعاصر ، فذلك في نظري لا يتحقق إلا بضوابط ثلاثة لا رابع لها ، وهي باختصار شديد .

أولاً: فهم النص الديني الإسلامي في جوهره فهماً عميقاً شاملاً ، متفقاً مع

المسلَّمات الإسلامية النقلية والعقلية ، ولكن فهماً نقدياً لا نقلياً ، فهماً قائماً على غربلة الأفكار وحسن توظيفها ضمن برنامج الأولويات ، وهو ما أشار إليه الإمام الشاطبي في الموافقات لدى تقسيمه الأنيق والمُحْكَم لهذه المقاصد في الجزء الثاني منه .

ثانياً: إسقاط هذا الفهم العلمي التأصيلي على أرض الواقع ، فالفقه الحق ما ارتبط فيه النظر بالواقع كما أشار إليه وقعّد له الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه في كثير من توجهاته الفقهية الناضجة ، وأشار إليه كذلك كثير من هؤلاء الأئمة رضي الله عنهم ، فكان الفقه لديهم ممتزجاً بواقع الحياة يُرَشِّدها ويُطوِّرها نحو الأفضل ، ولا خير في فقه يعيش صاحبه في المثاليات فحسب ، ويأطر نفسه وعقله وفكره في عالم غير عالمنا هذا ، هو أقرب إلى عالمٍ من نسج الخيال .

ثالثاً: الإفادة من كل معطيات العصر ، وتوظيفها في دعم هذا الخطاب الديني في حدود المتفق عليه من الأحكام ، وأما في المختلف فيه فلا مانع من الأخذ بما كان أيسر على الناس وأقرب إليهم ، وأكثر مرونةً واتساعاً لحاجات العصر ، شريطة أن يكون قويَّ المَدْرَك لا يفتقر إلى الحُجَّة ، وأن لا يخرج عن أصول الشريعة وأحكامها العامة وخطوطها الكبرى وما هو معلوم من الدين بالضرورة ومواطن الإجماع ؛ فهذه الحدود لا يجوز تجاوزها بحالٍ من الأحوال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩] ، وما عدا ذلك فيصدق فيه قول النبي ﷺ: «إن الدين يُسر ، ولن يُشادَّ أحد هذا الدين إلا غلبه ، فسددوا وقاربوا وأبشروا . . .»[1] .

أقول: وهذا لا يُتقنه إلا جهابذة العلماء الذين جمعوا بين علوم الدين وبين الأصالة والمعاصرة ، وبين علم النص وفقه النص وفقه ما وراء النص ، فهم الذين يَعُون ويدركون حقيقة الخطاب الإسلامي ، ويعملون لتطويره حتى يستوعب العصر وحاجاته ، وذلك عن طريق الاستحسان والمصالح المرسلة ومقاصد الشريعة وأولوياتها ، وإن كل خطاب إسلامي لا يحمل في طياته هذه الأولويات والمقاصد ، ويبقى جامداً على ظواهر النصوص فحسب دون الغوص

---

(١) انظر: صحيح الإمام البخاري ، رقم (٣٩): ١/ ٢٣ .

على حكمة التشريع ومكارم الشريعة ومحاسنها ؛ يكون خطاباً مرفوضاً من الناس ولو كان في حد ذاته قد يكون صحيحاً من الوجهة الفقهية النصية البحتة.

إذاً: فوسائل الإعلام ليست في حد ذاتها آله التفكير ، ولكنها مرآة لهذه الآلة ، والآلة إذا كانت في حد ذاتها سليمةً مستقيمةً كانت مرآتُها كذلك ، فيخطئ كثير من المفكرين حين يذهبون لإصلاح الفرع وترك الأصل ، لإصلاح الصورة وترك صاحبها ، فيبقى عملهم مبتسراً وناقصاً وغير مثمر الثمرة المرجوة.

على أن هناك قضيةً مكمِّلةً لهذه الضوابط الثلاثة ؛ ألا وهي أسلوب الخطاب الإسلامي الذي يجب أن يكون ليناً أولاً ، وأن يكون حكيماً وهادئاً ومتزناً وموضوعياً ثانياً ، حتى يعكس عقل صاحبه وذوقه ، وحتى يدخل إلى قلوب الناس قبل أن يدخل إلى أسماعهم ، فإذا أحببتكَ صار لدي خطؤك صواباً ، وإذا لم أُحِبَّكَ صار صوابك لدي خطأً ، فأول ما يجب في الخطاب الإسلامي المعاصر لتطويره أن يدخل صاحبه إلى قلوب مستمعيه أولاً قبل أن يدخل إلى عقولهم وآذانهم ، وهو ما فعله سيدنا محمد ﷺ حيث خاطب القلوب قبل العقول ، والأذواق قبل الأفكار بذوقه وحكمته ولطفه وأدبه صلوات الله عليه وآله وصحبه ، فهان عليه أن يصل إلى كل شيء منهم حتى أحبوه أكثر من أنفسهم ، اللهم إلا المعاندين الجاحدين وهم شذوذ وليسوا قاعدة ، والشاذ لا حكم له كما قال علماؤنا.

وما أجمل اللين في الخطاب الإسلامي من الداعية إلى الإسلام ، وهو خلق النبي صلوات الله عليه وآله وصحبه في سيرته العطرة وسنته المشرفة ، وما أحلى الهدي النبوي في ذلك ، وقامت على ذلك أدلة كثيرة يقصر عنها البحث فتنظر في المطولات ، والشريعة فقه الحياة وفقه الواقع وفقه النفس الإنسانية الملهمة إذا فهمت على وجهها النبوي الصحيح بوسط أعدل ، بلا إفراط ولا تفريط ، وبلا غلو ولا انحلال ، وما أحسن قول من قال:

«هلك من ادَّعى ، ورَدِي من اقتحم ، اليمين والشمال مَضَلَّة ، والوسطى الجادة».

الباب الثالث

النظريات الناظمة لهذا الحوار

الفصل الأول

نظرية صراع الحضارات

مما لا شك فيه أن الحضارات مصدرها التشريعان: السماوي والوضعي، والتشريع السماوي هو المصدر الأول للحضارات، والتشريع الوضعي شارح لها وليس مستقلاً عنها، فالإسلام شريعة سماوية والفقه الإسلامي شارح لها، والشرائع السماوية مصدرها إلٰهي، والشروح ليس بالضرورة أن يكون مصدرها كله إلٰهياً، بل قد يكون من الاجتهاد، والاجتهاد ينبغي أن يكون على هدي من شريعة السماء، ونحن لسنا بمحيطين بكل ما نزل من السماء، قال تعالى: ﴿مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ...﴾ [غافر: ٧٨].

وهذه الحضارات القائمة على الشريعة السماوية لا يمكن أن تتصارع، لأن كلاً منها يكمل الآخر ويرفده، وفي الحديث: «إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتاً فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة من زواية، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له، ويقولون: هلاّ وضعت هذه اللبنة، قال: فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين»[1]، فهل تتصارع هذه الحضارات السماوية؟! لا، هذا يستحيل عقلاً، ولكن المدنيات التي انبعثت من بعض تلك الحضارات وانحرفت عنها، أو وضعها العقل الإنساني البحت دون الاهتداء بهدي السماء، فكانت بعدُ شرائع

---

(١) متفق عليه.

وضعية بحتة ، ولا يُقال عنها حضارة أبداً بل يُقال عنها: مدنيات ، وهي لم تُوفَّق في الأعمّ الأغلب ، لأنها من وضع العقل الإنساني الذي يخطئ ويصيب ، بينما الشريعة السماوية لا تخطئ ولا بشكل من الأشكال ، فالمشكلة إذن فيما ابتدعه العقل الإنساني دون الرجوع إلى شريعة الله عزَّ وجلَّ ، فما هي حقيقة الصراع ؟! .

حقيقة الصراع في المفهوم الإسلامي:

الصراع بين الخير والشر ، بين الحق والباطل ، بين النور والظلام ، وليس بين حضارة وحضارة ، بل بين مدنية ومدنية ، فالمدنية الرومانية تصارعت مع المدنية اليونانية ، وتصارعت مع المدنية الفارسية ، وهذه تصارعت مع المدنية الهندية . . . وهكذا.

وتُسمى هذه المدنيات اليوم حضارات تجوزاً وتسمحاً ، وقالوا: الحضارات الحالية في العالم سبع حضارات ؛ وعَدّوا منها الإسلام ، وقالوا: الصراع يدور بين هذه الحضارات بعضها مع بعض من جهة ، وبينها جميعاً وبين الإسلام من جهة أُخرى ، ويصورون الإسلام بالخطر الكبير على هذه الحضارات ـ بزعمهم ـ وبقائها ، لأن الإسلام يحوي الإرهاب! وليس الأمر كما قالوا ، فالإسلام رحمة للناس كافة ، قال تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] ، والحديث الشريف يقول: «الخلق كلهم عيال الله فأحب الخلق إلى الله أنفعهم لعياله»[1] .

ثم إن هذه التي يسمونها حضارات ما هي في الحقيقة إلا مدنيات ، لأن الحضارة مدنية صحيحة منظمة ، وبُعْدٌ روحيٌّ دينيٌّ سماويٌّ صحيح ، وبُعْدٌ إنسانيّ عالميّ ، حينئذٍ تكتمل عناصر الحضارة.

فالصراع ليس بين الحضارات ، بل بين الحضارة الحق والمدنيات الزائفة التي يئن تحت وطأتها أفرادها ومجتمعاتها وشعبها ، الصراع بين الحق الذي جاءت به

---

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان: ٦/ ٤٣ ؛ وأبو نعيم في الحلية: ٢/ ١٠٢ ؛ والديلمي في الفردوس: ٢/ ٢٠١ ؛ والطبراني في المعجم الكبير: ١٠/ ٤٦ ؛ وأبو يعلى في المسند: ٦/ ٦٥

الحضارة التي أصلها سماوي ، وبين الباطل الذي تمثله هذه المدنيات المزعومة حضارات ، والصراع بين الحق والباطل أزلي أبدي ، وللباطل جولة وللحق دولة ، والغلبة في آخر الأمر للحق ، قال تعالىٰ : ﴿ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ [الرعد : ١٧] .

فالتصور الإسلامي الحقيقي للصراع ليس بين الحضارات ، فإذا كان بعض المدنيات على حق ؛ وذلك حينما تنتسب إلى حضارات أصول ، وبين مدنيات على باطل وغير منتسبة إلى حضارات أصول ، يحصل الصراع بين المدنيات المنتسبة إلى الحق وبين المدنيات المنتسبة إلى الباطل ، فالمشكلة تكمن في الانحراف الذي هو في خلاصته تجريد الحضارات من العنصر الإنساني الأخلاقي والعنصر الديني الروحي ، وإبقاء العنصر المادي البحت ، كما أن الانحراف يكون في تجريد الحضارات من معناها الروحي والأخلاقي ، وإبقائها على المادة ، كذلك يكون بتجريد الحضارة من معناها المادي البحت ومعناها الإنساني لتصبح عبارة عن أمور روحية وطقوس فقط لا فائدة منها غير تعذيب النفس الإنسانية ، وهكذا إذا جردت الحضارة من أحد عناصرها صارت مدنية ، وحينئذٍ تكون هذه المدنية بانحرافها البغيض مؤهَّلةً للصراع[1] .

(١) انظر : الفقه الحضاري في الإسلام ، للمؤلف ؛ الصراع بين الإيمان والمادية ، للأستاذ الجليل أبو الحسن الندوي ؛ الصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية ، للأستاذ الندوي ، في مواضع متعددة .

الفصل الثاني

نظرية حوار الحضارات

يحتلُّ هذا الموضوع أهمية خاصة في هذا العصر ، بل يعدُّ من أبرز قضايا الساعة انطلاقاً من قوله تعالىٰ: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥] ، يقول علماؤنا: «الخلاف في الرأي لا يفسد للودِّ قضية».

فحوار الحضارات يعتمد أصولاً وقواعد وضوابط وضعها فقهنا الحضاري الإسلامي العربي العظيم ، واعتمدها علماؤنا القدامى وكانت محل بحثهم ونظرهم وتدوينهم ، فكتبت في ذلك كتب ومدونات.

ونستطيع أن نرجع الخلاف بين العلماء إلى الحوار ، فإن الخلاف عند غيرنا من المدنيات والحضارات قد يجر إلى الخصومة ، أما في فقهنا الحضاري الإسلامي فلا يجر أبداً إلا إلى الحوار ، فالإسلام يكفل حرية العقيدة والتدين وحرية الفكر ، فلا حجب على الفكر ولا رقابة ، ولا رقابة كذلك على العلم ولا على الاعتقاد ، ولكل إنسان أن يفكِّر بما يشاء ، وأن يعتقد ما يشاء ، وأن يدين بما يشاء ، لا رقابة إلا رقابة الضمير ورقابة الوجدان ، ومن فوق هذا كله رقابة العلي القدير العليم الخبير الذي يعلم السر وأخفى ، آية ذلك من كتاب الله تعالى قوله: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ۚ ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

إنَّ باب الحق مفتوح فليلج فيه من يشاء عن قناعة ، هذه حرية الاعتقاد والتدين ، وحرية الفكر في الإسلام ، لكن هذا الحوار الذي جاء به الإسلام ولا سيما في فكره الحضاري الباذخ ، وقد ازدهر أيام ازدهار الحضارة العربية الإسلامية ؛ له آداب ، فمن آداب الحوار في الإسلام بصورة عامة قول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿ ۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [العنكبوت: ٤٦] ؛

فأهل الكتاب قد يخالفونكم في عقيدتكم ، فافتحوا معهم حواراً وجادلوهم بالتي هي أحسن حتى تصلوا إلى قلوبهم فيجعل الله هدايتهم على أيديكم .

فلك أن تجادله بالتي هي أحسن ، ولك أن تناظره ، قال تعالىٰ : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾ وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ أي : دافع السيئة بالتي هي أحسن : ﴿ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴾ بصبرك وحلمك عليه وبإغضائك عن مساوئه : ﴿ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ [فصلت : ٣٣ ـ ٣٥] . هذه المبادئ الإلـهية العليا هي التي جذبت كثيراً من أعداء الإسلام وخصومه الذين ناصبوا نبينا محمداً ﷺ العداء طوال حياته ، جذبتهم إلى الإسلام فدانوا به واعتقدوه .

الخلاف الفكري:

ويكون في العقائد والثقافات والمدنيات ونظم الحياة العامة ، ويكون بين الشعوب والأمم والأديان والحضارات ، ومن الخلاف الفكري هذا ينبثق ما يسمى بحوار الحضارات ، فالخلاف في الفكر أمرٌ طبيعي بين عامة البشر وبين الحضارات ، فلا نستغرب ذلك ولا يزالون مختلفين ، فالطريق الصحيح هو الحوار ، فلا طريق إلا الحوار للتقارب والإقناع ، لكن أي حوار هذا ؟ الحوار الحضاري لا الصراع الحضاري ، إذاً نحن معاشر العرب المسلمين لا نعتمد أبداً صراعاً حضارياً ، فالإسلام ليس فيه صراع مع الحضارات ولا يخيف الآخرين ، والإسلام يفتح بفقهه الحضاري سبل الحق وطرق المناظرة العلمية المثمرة في التقارب بين الشعوب والأمم ، قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ﴾ [الحجرات : ١٣] ؛ لا لتتخاصموا وتتنافروا بل لتعارفوا ، فهدف الإسلام من وراء الحوار بين الحضارات هو هذا التقارب والتعاون لما فيه خير البشرية كلها على ظهر هذا الكوكب ، فالإسلام هو السلام وهو السلم ، والسلام هو الله تعالى ، والسلام هو تحية أهل الجنة في الجنة ، وليس الإسلام إلا سلماً وسلاماً ورخاءً للبشرية كلها ، الحضارات ليست كما صنفها بعض مفكري الغرب وجعلوا الحضارة الإسلامية في آخر تلك

الحضارات ، وجعلوا منها مخيفاً يخيفون به غيرنا من الشعوب والأمم ، وهذا كلام فيه نظر وموضع بحث ، وينبغي على كاتب هذا الكلام ـ صراع الحضارات ـ أن يراجع نفسه ، وأن يعيد حسابه مع ضميره ووجدانه ومع حقائق التاريخ.

والحق أن هناك نوع واحد من الحضارات ، وهي الحضارات السماوية ، هي حضارة الوحي الأعلى ، هي حضارات الشرائع الإلـٰهية ، منبعها واحد ، وتقبس من مشكاة واحدة هي مشكاة السماء ، وسواء أنزلت على سيدنا إبراهيم أم على سيدنا موسى أم على سيدنا عيسى عليهم السلام أم على سيدنا محمد ﷺ وعلى جميع الرسل والأنبياء ، فإنها هي الحضارة الحق ، وأما المدنيات الوضعية فليست في حقيقتها بحضارة ، وقد سبق أن فرقت بين الحضارة والمدنية.

فالحوار يكون بين الحضارات السماوية فيما بينها وبين بعضها البعض لتقويمها وإرجاعها إلى الأصل ، وهذا ما قام به القرآن الكريم ، فتح الحوار مع أهل الكتاب لإرجاع الحضارات إلى أصولها وجذورها التي نزلت على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، ولكن بالتي هي أحسن.

وهنالك حوار آخر بين الحضارة السماوية الإلـٰهية والمدنيات الوضعية التي يسمونها مجازاً حضارات ، ولكن هذا الحوار إنما هو للهداية والإرشاد ، إنما هو للخير والفلاح والسعادة لبني الإنسان في الدنيا والآخرة ، وهذه وظيفة كل مفكر عربي مسلم في هذا العصر وما بعده إلى قيام الساعة ، قال تعالىٰ: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥].

فإن العلماء إذا تناظروا وتحاوروا كان كل منهم بمنتهى الاحترام والتقدير ، وكان كل منهم رجّاعاً إلى الحقِّ إذا ظهرت أمارات الحق ، والقُرآن الكريم بيَّن ذلك بمنتهى الوضوح في قوله تعالىٰ: ﴿ وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ [سبأ: ٢٤].

الفصل الثالث

نظرية تكامل الحضارات

البديل الصحيح عن صراع الحضارات وعن حوار الحضارات هو تفاعل الحضارات ، فنحن لسنا في حوار ولا في صراع ، إنما في تفاعل ، وهذا الذي ينبغي أن يُصار إليه ، فالحضارة الأقوى هي الحضارة التي يجدر أن تبقى ، والقوة إنما هي بقوتها الذاتية ؛ قوة مضمناتها ، وقوة موضوعاتها ، وقوة عناصرها ، والإسلام هو الدين الذي يوصلنا إلى ذلك حتميةً حضاريةً من حيث حركة التاريخ ، وهي تتلخص في كلمتين: التغيُّر لا التغيير ، وذلك من خلال تنخل النظريات كلها ، واستبعاد مواطن الزيف والخطأ فيها ، واستخلاص الصحيح منها ، ثم مزج ذلك كله بشكل متكامل ومنتظم في صورة أو صيغة نظرية واحدة تعتمد التكامل النهضوي بين الإسلام والقومية العربية ، وبين القومية العربية الإسلامية والشرائع الأخرى.

ويجب على المفكرين اليوم أن ينقِّحوا وأن يخرجوا الزيف ، ثم يصهروا ذلك كله في بوتقة واحدة هي الحتمية الحضارية ، فنأخذ من هذه الأمشاج ما صفا ، وندع ما كدر ، نأخذ منها ما يتوافق مع ديننا وإسلامنا وقوميتنا وعروبتنا وحضارتنا الباذخة ، ومع خطِّنا العربي الإسلامي الحضاري ، ونترك ما سوى ذلك حتى نصل إلى نظرية جامعة هي نظرية تكامل الحضارات في الحتمية الحضارية.

ولعل للحوار أنصاراً وللصراع أنصاراً ، ونحن لسنا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء ، إننا مع التفاعل ؛ والتفاعل الذي يأتي لنا بالدليل الصحيح ، وهو ما وعد به الله عزَّ وجلَّ في كتابه: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ

﴿كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا﴾ [النور: ٥٥]، هذا هو التفاعل الذي يوصلنا إلى البديل الصحيح لكل نظام أو مشروع أو مدنية أو حضارة على ظهر هذا الكوكب، فالمشروع الإسلامي الحضاري هو المنقذ الوحيد، وليس هناك منقذ غيره، اللهم إذا سلكنا الطريق الصحيح إليه.

فأمامنا طريقان: طريق التغيير، وطريق التغيُّر، أما إذا نهجنا طريق التغيير وهو طريق غير طبيعي، فيكون كما قال علماء الاجتماع والفلسفة: «مغالب الطبيعة مغلوب»، أما طريق التغيُّر فهو الطريق الطبيعي، طريق التغيّر يبدأ من الجذور وينتهي بالثمرة، وطريق التغيير يبدأ من الثمرة لينتهي إلى لا شيء، والله سبحانه وتعالى ذكر قضية التغيُّر في آيات من كتابه العزيز، فقال: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الأنفال: ٥٣]، إذاً أحب الله سبحانه وتعالى أن يضرب لنا مثلاً في قضية الاستنبات الطبيعي، وأن نسير على سنة الحياة، فإن الله لا يغيّر نعمة إلى نقمة وأهلها صالحون مصلحون، وإنما يغيّر هؤلاء ما بأنفسهم من الخير إلى الشر، ومن الصلاح إلى الفساد، ومن الهُدى إلى الضلال، فيصبحوا مؤهلين كي يغير الله ما بهم من النعمة إلى النقمة، ومن الخير إلى الشر، ومن النعيم إلى العذاب، ومن المكافأة إلى العقوبة، ذلك بأنهم هم الذي غيَّروا ما بأنفسهم، والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

ثم يضرب الله سبحانه وتعالى مثلاً لأولئك الذين يتولَّون عن الله معرضين عن دينه وشريعته، ثم يزعمونَ أن الله لا غنى له عنهم، وأن الله سيستبقيهم بالرغم مما هم فيه من فساد وإفساد، والبيان القرآني يرفض ذلك رفضاً قاطعاً في قوله: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا۟ أَمْثَٰلَكُم﴾ [محمد: ٣٨].

فالتغيّر إذن إخضاع التطور المطلوب إلى حركة التاريخ من الناحية العقلية والإسلامية، وإخضاع التطور المطلوب إلى النظم والنواميس التي وضعها الله سبحانه وتعالى لا شك في ذلك، فالدنيا تتطور، والعالم يتطور، ولا نستطيع أن نوقف التطور، وليس هناك في حركة التاريخ كلمة (قف)، على مزاجنا أو على

رأينا ، ولا يستشيرنا ، فلا بد من إخضاع التطور الذي تصبو إليه البشرية إلى حركة التاريخ مع استكمال شروطه وأدواته ، وحركة التاريخ تسير دائماً ضمن الدستور الذي ذكرته ؛ وهو دستور الحتمية الحضارية ، هذا ما تطلبه البشرية اليوم ، وهذا ما تصبو إليه الإنسانية ، ولدينا في حضارتنا العربية الإسلامية وتاريخنا الإسلامي وشرقنا المسلم لدينا الإسلام وفتوحاته العظيمة .

نعم ، إنّ سيدنا محمداً ﷺ أسس ديناً وعقيدةً ونظاماً عالميّاً شاملاً ، ولكن الفتوحات العسكرية ما كانت إلا مقدمة للفتوحات العلمية والفكرية والحضارية ، فالفتح العسكري كان لإزالة عروش الطواغيت ، أما الشعوب فلا ، الشعوب دخلت في دين الله أفواجاً ، لما رَأوا أخلاق الصحابة والمسلمين ، ولمّا رَأوا الإسلام يفتح القلوب قبل البلاد ، إن فتوحات الإسلام فتوحات حضارية قبل كل شيء ، وأثمرت للإنسانية ثمراً طيباً مباركاً فيه ، وأخرجت أساطين العلم والمعرفة ، واليوم نحن بحاجة إلى فتوحات الصحابة والمسلمين الأوائل الحضارية والفكرية والأخلاقية والعلمية ، نحتاج إلى هديهم وسلوكهم وأخلاقهم ، نحتاج إلى عقل كعقل الغزالي وأضرابه ، ومنهج كمنهج الأئمة الأربعة ، وروح وثابة كروح الربانيين من أمة سيدنا محمد ﷺ ، وإلى فتوحات حضارية كفتوحات المسلمين الأولين رضي الله عنهم لتعطينا غزاليّاً جديداً ، وأساطين وعلماء كباراً كأولئك الأقدمين في عصرهم ، نحن بحاجة إلى مثل هؤلاء في عصرنا ، لتثمر لنا حضارة عملاقة عربية إسلامية ذات نزعة إنسانية وعالمية .

ولعل في هذه الخلاصة ما يرسم لنا الطريق نحو الحتمية الحضارية في ظل المشروع القومي العربي الإسلامي ؛ من حيث حركة التاريخ إن شاء الله تعالى ؛ ضمن تكامل الحضارات ، هذا هو التغيّر وليس التغيير ، وما أحسن أن يجتمع الشرق والغرب لا بحرب كونية جديدة بل بحتمية حضارية جديدة لبني الإنسان ، تكون خيراً وبركة ونعيماً وسعادةً في ديننا ودنيانا وآخرتنا ، لنحقق ما يصبو إليه العلماء والفقهاء والفلاسفة والمفكرون ألا وهو الإنسان .

ورحم الله الإمام الرباني جلال الدين الرومي حيث قال: «رأيت شيخاً يدور في المدينة ليلاً ومعه مصباح ، قلت: يا شيخ عمّ تبحث ؟! قال: أبحث عن إنسان» ، ونحن اليوم نبحث عن إنسان . .

خاتمـــة البحـــث

هذا آخر ما يسره الله ووفقني إليه في هذا الموضوع ، أرجو أن تكون مستوعبةً ووافيةً إن شاء الله ، ولعلي وُفقت فيها إلى الصواب.

ولم آلُ جهداً في هذا الموضوع ، ومع هذا وذاك فهو لا يعدو أن يكون ورقة عمل قابلةً للمناقشةِ ، المنهج فيها هو الوصول إلى الحقيقة المجردة.

والباب لا يزال مفتوحاً للبحث والدرس والكتابة ، وهذا يحتاج إلى كثير من الأناة والمقارنة ، ومراعاة الأعراف ومقاصد الشرعبة العامة والخاصة ، وأن يصدر عنها في كل ما يذهب إليه ، وأن لا تغيب عنه كلياتها ومقولاتها العامة وقواعدها الأساسية ، وإلا كانت محلَّ نظر ، وأختم كلامي بنص نفيس ماتع قاله العلامة ابن القيم هو أصل في هذا الباب ؛ يقول العلامة ابن القيم ـ رحمه الله ـ في كتابه العظيم (إعلام الموقعين عن رب العالمين) ما نصه:

«هذا فصل عظيم النفع جدّاً ، وقد وقع بسبب الجهل به غلط عظيم على الشريعة أوجب من الحرج والمشقة ، وتكليف ما لا سبيل إليه ما يُعلم أن الشريعة الباهرة التي في أعلى رتب المصالح لا تأتي به ، فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد ، وهي عدل كلها ، ورحمة كلها ، ومصالح كلها ، وحكمة كلها ، فكل مسألة خرجت من العدل إلى الجور ، وعن الرحمة إلى ضدها ، وعن المصلحة إلى المفسدة ، وعن الحكمة إلى العبث ، فليست من الشريعة وإن أُدخلت فيها بالتأويل»[1].

---

(١) انظر: إعلام الموقعين ، طبعة المنيرية: ٣/ ١ ، وطبعة فرج الله زكي الكردي: ٣/ ٢٧ ، وذلك في فصل (تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات =

وأخيراً أذكر هذه الأبيات من الشعر ، والشعر ديوان العرب :

فصـــرختنـــا علـــمٌ وروحٌ ودعـــوةٌ إلى الله بالحُسنىٰ إلى الدِّين باليُسرى
ودعـوتُنـا نحـو الشبـاب ستلتقـي بهم يجدوا في نبعها المورِدَ الثرَّا
سينطلـق الإسـلام مـن قيـد أسـره ويُشرق في الآفاق من غيهبٍ فجرا
ويُضحـي نـداء المسلميـن جميعهـم ألا فـي سبيـل الله دعـوتُنـا الكبـرى

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

= والعوائد). وانظر: المدخل الفقهي العام ، لأستاذنا العلامة مصطفى الزرقا: ٢/ ٩٣٦ ومابعدها ، ف ٥٥٣ ، مط جامعة دمشق ، ١٩٦١م.

مصادر البحث ومراجعه

١ ـ الأصفهاني ، أحمد بن عبد الله ، أبونعيم ، **حلية الأولياء** ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط ٤ ، ١٤٠٥ هـ.

٢ ـ الأصفهاني ، الراغب ، **مفردات ألفاظ القرآن** ، قرص ليزري (المحدث) ، إصدار ٨,٦٥.

٣ ـ البخاري ، محمد بن إسماعيل الجعفي ، أبو عبد الله ، **الجامع الصحيح** ، دار ابن كثير ، دمشق ، ١٤٠٧ هـ ، ١٩٨٧ م ، ط ٣ ، تحقيق د. مصطفى البغا.

٤ ـ البهي ، أستاذنا الدكتور محمد ، **الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي** ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ط ١٢ ، ١٩٧٤ م.

٥ ـ البيهقي ، أحمد بن الحسن بن موسى ، أبو بكر ، **سنن البيهقي الكبرى** ، دار الباز ، مكة ، ١٤١٤ هـ ، ١٩٩٤ م ، تحقيق محمد عبد القادر عطا.

شعب الإيمان ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٠ هـ ، ط ١ ، تحقيق محمد بسيوني زغلول.

٦ ـ الترمذي ، محمد بن عيسى السلمي ، أبو عيسى ، **الجامع الصحيح ـ سنن الترمذي** ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، تحقيق محمد أحمد شاكر.

٧ ـ جارودي ، روجيه ، **الإسلام دين المستقبل** ، دار الإيمان ، دمشق ، ترجمة عبد المجيد بارودي.

٨ ـ الجرجاني ، علي بن محمد بن علي ، **التعريفات** ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٥ هـ ، تحقيق إبراهيم الأبياري.

٩ ـ جورافسكي ، أليكسي ، **الإسلام والمسيحية** ، سلسلة عالم المعرفة ، الكويت ، تشرين الثاني ، ١٩٩٦ م ، العدد ٢٥٦ ، ترجمة د. محمود حمدي زقزوق.

١٠ـ الحاكم ، أبو عبد محمد بن عبد الله النيسابوري ، **المستدرك على الصحيحين** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١١ هـ ، ١٩٩٠ م ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا.

١١ ـ حبنكة ، الشيخ الدكتور عبد الرحمن حسن الميداني ، **ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة** ، دار القلم ، دمشق ، ط ٣ ، ١٤٠٨ هـ ، ١٩٨٨ م.

١٢ ـ ابن حنبل ، الإمام أحمد ، أبو عبد الله ، **مسند الإمام أحمد** ، مؤسسة قرطبة ، مصر.

١٣ ـ أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ، **سنن أبي داود** ، دار الفكر ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد.

١٤ ـ دراز ، د. محمد عبد الله ، **دراسات إسلامية في العلاقات الاجتماعية والدولية** ، دار القلم ، الكويت ، ١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٤ م.

١٥ ـ الديلمي ، أبو شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الهمذاني ، **الفردوس بمأثور الخطاب** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٦ م ، ط ١ ، تحقيق محمد بسيوني زغلول.

١٦ ـ الزرقا ، أستاذنا العلامة مصطفى ، **المدخل الفقهي العام** ، مط جامعة دمشق ، ١٩٦١ م.

١٧ ـ أبو زهرة ، أستاذنا الإمام محمد ، **الدعوة إلى الإسلام** ، دار الفكر العربي مصر ، ١٩٩٢ م.

١٨ ـ الزين ، محمد بسام رشدي ، **المعجم المفهرس لمعاني القرآن العظيم** ، دار الفكر ، دمشق ، ط ١ ، ١٤١٦ هـ ، ١٩٩٥ م.

١٩ ـ الطبراني ، سليمان بن أحمد بن أيوب ، أبو القاسم ، **المعجم الكبير** ، مكتبة العلوم والحكم ، الموصل ، ١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٣ م ، ط ٢ ، تحقيق حمدي عبد الحميد السلفي .

٢٠ ـ عابدين ، شيخنا العلامة الدكتور محمد أبو اليسر ، **نقد منهج المؤرخين** ، دار البشائر ، دمشق ، ط ١ .

٢١ ـ الغزالي ، الإمام حجة الإسلام محمد بن محمد بن محمد ، **إحياء علوم الدين** ، دار الفكر ، ١٩٩٤ م .

فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة ، ط ١ ، بعناية محمود بيجو .

٢٢ ـ الغدير ، حيدر عبد الكريم ، **المسلمون والبديل الحضاري** ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ـ سلسلة قضايا الفكر الإسلامي ، العدد (٨) ، ١٤٠١ هـ ، ١٩٨١ م .

٢٣ ـ الفرفور ، د. محمد عبد اللطيف ، **الوسطية في الإسلام** ، دار النفائس ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٩٣ م .

معيار المعاير أو أصول الخلاف العلمي ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، ط ١ ، ١٩٨٧ م .

معايير الفكر ، دار المكتبي ، دمشق ، ط ١ ، ١٩٩٦ م .

من ذخائر الفكر الإسلامي ، مكتبة البيروتي ، دمشق ، ط ١ ، ١٩٩٣ م .

حقائق عن الفكر الإسلام ، دار المكتبي ، دمشق ، ط ١ ، ٢٠٠٢ م .

الفقه الحضاري ، تحت الطبع .

المدرسة الربانية ورجالها ، تحت الطبع .

٢٤ ـ فروخ ، د.عمر ، ود.مصطفى خالدي ، **التبشير والاستعمار في البلاد العربية** ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٩٨٦ م .

٢٥ ـ القشيري ، مسلم بن الحجاج ، أبو الحسين النيسابوري ، **صحيح الإمام مسلم** ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

٢٦ ـ ابن القيم ، محمد بن أبي بكر بن أيوب الدمشقي ، أبو عبد الله شمس الدين ، **إعلام الموقعين عن رب العالمين** ، طبعة المنيرية ، وطبعة فرج الله زكي الكردي .

٢٧ ـ كامل ، د.عبد العزيز ، **الإسلام والعروبة في عالم متغير** ، كتاب العربي ، الكويت ، مقال بعنوان : (جسر من كلمات ونور) ، العدد ٢٢ ، ١٩٨٩ م .

٢٨ ـ أبو المجد ، د. أحمد كمال ، **المسلمون والعصر** ، كتاب العربي ، الكويت ، مقال بعنوان : (الحاجة إلى الإسلام في هذا الزمان) ، العدد ١٤ ، ١٩٨٧ م .

٢٩ ـ المناوي ، محمد عبد الرؤوف ، **التوقيف على مهمات التعاريف** ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، ١٤١٠ هـ ، ط ١ ، تحقيق د. محمد رضوان الداية .

٣٠ ـ ابن منظور ، أبو الفضل محمد بن منظور ، **لسان العرب** ، دار صادر ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠٤ هـ ، ١٩٩٤ م .

٣١ ـ المودودي ، أبو الأعلى ، **نحن والحضارة الغربية** ، دار الفكر ، دمشق .

٣٢ ـ الندوي ، الشيخ أبو الحسن ، **الصراع بين الإيمان والمادية** ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
الصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية ، دار القلم ، دمشق .

٣٣ ـ النسائي ، أحمد بن شعيب بن عبد الرحمن ، **السنن الكبرى** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١١ هـ ، ١٩٩١ م ، ط ١ ، تحقيق د. عبد الغفار البنداري .

٢٤ ـ أبو يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي ، **مسند أبي يعلى** ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، ١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٤ م ، ط ١ ، تحقق حسين سليم أسد .

❑ ❑ ❑

نَحْـنُ وَالآخَــرُ

العرض ـ والمناقشة

أولاً: العرض

سماحة الشيخ الدكتور محمد الحبيب ابن الخوجة (الأمين العام):

بسم الله الرحمن الرحيم ، صلّى الله على سيدنا ومولانا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم.

حضرات الإخوة السادة الزملاء أعضاء المجمع وخبراءه.

موضوع **(نحن والآخر)** قُدِّمت فيه ثمانية بحوث ، والذين أسهموا بالبحث فيه هم أصحاب السماحة والفضيلة السادة: الشيخ آية الله محمد علي التسخيري ، والدكتور محمد عبد اللطيف الفرفور ، ومعالي الدكتور مصطفى الفيلالي ، وسعادة السيد محمد كاظم الخوانساري ، وفضيلة الدكتور جعفر عبد السلام ، وفضيلة الدكتور علي محيي الدين القره داغي ، وفضيلة الدكتور سعيد عبد الله حارب المهيري ، والدكتور محمود محمدي العراقي. والعارض هو الدكتور مصطفى الفيلالي.

* * *

معالي الدكتور مصطفى الفيلالي (العارض):

بسم الله الرحمن الرحيم ، والصلاة والسلام على سيدنا وحبيبنا محمد ، إمام المتقين ، الداعي إلى الله بإذنه وإلى الحق المبين.

الحمد لله رب العالمين الذي يسر لنا في رحاب مجمع الفقه الإسلامي وبمبادرةٍ مباركةٍ منه ، أن يلتئم لقاؤنا وتتضافر جهودنا في حوار وتشاور علمي رصين ، للذود عن قِيم ديننا الحنيف ، ولتصحيح المفاهيم الضالة والافتراءات المضلة عن معالم حضارتنا الإسلامية المجيدة.

وينعقد التشاور هذا الصباح حول الغرض الثامن من أغراض لقائنا ، والمتعلق بالعلاقات القائمة اليوم والمطلوبة غداً بين الأمة الإسلامية وبين الأمم الغربية ، فيما تتوزع إليه هذه العلاقات من حقول معرفية ، وفيما يُترجم عنها من ممارسات واقعية .

لقد جادت قرائح العلماء الأفاضل المشاركين في هذا المؤتمر بثمانية أبحاث مطوّلة ومدقّقة حول هذا المحور المنعوت بعنوان (**نحن والآخر**) ، وحفلت أبحاث كل واحد منهم بزاد قيِّم من التحاليل المدققة ومن الاستشهادات المستفيضة ، من مظانها العربية الإسلامية أولاً ، ثم من المراجع الغربية ثانياً ، فاجتمع من ذلك كله تصنيف علمي ، سيثري مكتبة المجمع وغيرها من المكتبات العلمية ، بمرجع مبارك يقوم على التكامل بين المجالات المطروحة ، وبين الاقتراحات النظرية والتطبيقية المعروضة .

وقد عنّ لي أن أستعرض الأبحاث تباعاً ، ومحاولة تلخيص كل بحث على حدة قد يُخِلُّ بهذا التكامل بين عناصر التصنيف ، علاوة على ما لا بد أن يؤدي إليه التلخيص من بترٍ للمضمون ، ومن إجحاف بحق كل باحث ، في نصيبه الأوفى من هذا الاستعراض .

ذلك ما دعاني أن أقترح على العلماء الأجلاء أصحاب البحوث وعلى الحضور الأفاضل اختيار طريقة تأليفية تقوم على استعراض الأبحاث من زاويتين اثنتين : زاوية حقل المفاهيم المشتركة ، يلتقي في أدائها وتفصيل مفاهيمها جميع الباحثين الكرام ، نردف ذلك الحقل المشترك بعرض ما يختص به كل بحث من إضافات نظرية أو من استشهادات واقعية يراها متممة للمفاهيم المشتركة .

ونختم العرض بذكر ما ورد في الأبحاث من مقترحات نظرية وعملية ، يراها الباحثون الأفاضل كفيلة بعلاج الأوضاع المفرقة المجحفة بين المجتمع الإسلامي والمجتمع الغربي المعاصر ، وبتعديل كفة التوازن في العلاقات بين بني الإنسان ، وبترشيد مسيرة التعاون والوئام والوفاق ، على أرضية التسامح في الاختلاف ، والتناصر على الخير ، وتوحيد المناهج والسلوك حول جذور الفضيلة ، وتكثيف المساعي المشتركة لتنجية البشرية من ويلات الدمار والإبادة .

في البداية نتوقف عند طرح الموضوع الذي عالجته الأبحاث الثمانية ، وما تركز عليه من عقدة الإشكالية ، إذ انفرد كل واحد من الباحثين الفضلاء بجانب من جوانب الطيف العريض للأغراض العديدة المتنوعة الداخلة في الحقل المعرفي المشترك.

الملاحظة الأولى المتبادرة بهذا الشأن هي: التردد بين صيغة الإفراد والجمع في استعمال لفظ الآخر ، إذ تقتصر على الصيغة الأولى جميع الأبحاث ، ويختار بحث الدكتور السفير كاظم خوانساري صيغة الجمع فيجعل عنوان دراسته (**نحن والآخرون**) ، وينفرد الدكتور سعيد عبد الله حارب بعنوان خاص (**السلام العالمي بين الإسلام والفكر الغربي**).

الملاحظة الثانية: بشأن العناوين أنها جاءت بتوضيح المضمون أو المنهج في الدراسة ، فأعلن الدكتور الفاضل محمد علي التسخيري أنه يرمي إلى تصحيح صورة الآخر بين العالم الإسلامي والغرب ، وبيّن الدكتور الفاضل جعفر عبد السلام أنه يركز على رؤية إسلامية تأصيلية للعلاقة بين المسلمين وغيرهم ، وأفاد الدكتور الكريم علي محيي الدين القره داغي أن دراسته تتناول الموضوع على ضوء الكتاب والسنة والفكر الإسلامي ، في حين أوضح الدكتور عبد اللطيف الفرفور أن بحثه يتدرج من الصراع إلى الحوار إلى التكامل ، ولم يزد العنوان على لفظتي نحن والآخر في بحث العارض.

الملاحظة الثالثة: أن جميع الأبحاث أخذت في الاعتبار الواقع المعيشي في المجتمع المعاصر ، ومن جانبيه المتناظرين: العالم الإسلامي ، والعالم الغربي ، وما لكل واحد منهما من خصائص سياسية وأمنية ، واقتصادية واجتماعية ودينية وثقافية وعلمية. وما بين أوضاع الجانبين من اختلافات يعتبرها الدكتور جعفر عبد السلام من جنس التحديات الكبرى من عولمة وهيمنة اقتصادية وتفوق علمي وتقني ، ويراها الدكتور خوانساري مقتصرة على العولمة والإرهاب الدولي ، ويعتبرها الدكتور القره الداغي منصبّة على الصراع والتصادم.

تتصف الأبحاث بالتنوع من جانبين: جانب الأغراض البحثية ، وجانب الزاوية أو المنهج المتبع في تناول الأغراض.

ويمكن تأليف الجانب الأول في الأغراض الكبرى التالية:

١ ـ الظروف العالمية السائدة في كل من العالم الإسلامي والعالم الغربي.

٢ ـ الاختلاف والمفارقة ونظرة كل واحد للآخر ، وتجريد المآخذ الكبرى التي يكيلها كل طرف للطرف المقابل.

٣ ـ أدبيات التصادم والصراع في الواقع القائم وفي الجذور التاريخية.

٤ ـ أدب الحوار ، في منطقه وضوابطه وشروطه.

٥ ـ التأصيل الفكري لعلاقة سويّة بين الإسلام والغرب.

الجانب الثاني ، ويتعلق بالمنهج المعتمد:

يحق التأكيد والاعتزاز في هذا الباب على ما تحلّت به جميع الأبحاث من موضوعية علمية ، ومن نزاهة فكرية ومن توق إلى الأحسن. وتتمثل هذه الموضوعية أولاً في الجمع بين المراجع الفكرية الإسلامية من آيات القرآن الكريم ، ومن أحاديث الرسول ﷺ وأقوال المفكرين المسلمين ، وبين المراجع الغربية ، ما كان منها منصفاً وما كان مغرضاً.

وتتمثل الموضوعية العلمية من جانب ثانٍ فيما حفلت به جميع الأبحاث من إقرار نزيه بما يتصف به المجتمع الإسلامي من تأخر علمي ومن اختلالات اجتماعية ومن تخلف اقتصادي ، وما تتخذه بعض الفئات من المسلمين من سلوك مشين ومن استخفاف بالقيم الفاضلة. وفي كل هذه النقائص المتراكمة ما يجعل المجتمع الإسلامي مؤهلاً للاستنقاص من جانب المعاصرين الغربيين ، المفكرين والإعلاميين والسياسيين ، ويجعل الدين الإسلامي مرشحاً للانتقاد والاستنكار عند هؤلاء جميعاً ، ويصبح ذريعة واقعية ، تضفي على المواقف الغربية شرعية معقولة لدى الرأي العام الغربي من جهة أولى ، وعند بعض الشرائح الضعيفة من المسلمين المنبهرين بالحضارة الغربية من جهة أخرى.

الفصل الأول: الظروف العالمية السائدة:

تتصف الظروف العالمية الراهنة ـ كما حللها الدكتور كاظم خوانساري ـ بالتحول إلى نظام أحادي القطب ، يتمتع بجميع مقومات الأداء والفاعلية في

مختلف المجالات السياسية والعسكرية والاقتصادية ، وباتت الولايات المتحدة على رأس الهرم الدولي ، وتمارس الهيمنة وتفرض إرادتها في جغرافية جديدة للقوة ، بعد انحسار دور المنظمات الدولية ، وانقلب هذا الدور إلى إضفاء الشرعية الدولية على التصرفات الأحادية بما فيها حقُّ التدخل في شؤون الدول ذات السيادة.

كما تتصف الأوضاع الاقتصادية الراهنة بتعميق الهوة بين عالم الثراء والتكالب على الاستهلاك ، واستنفاد الموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة وإفساد البيئة ، وابتزاز الأرزاق واحتلال مكامن الطاقة ، وبين عالم الفقر والخصاصة والجوع والمرض ، وتوسيع الفجوة بين الجانبين: فريق الأغنياء ، وفريق الفقراء ، مما يترتب عنه تزايد حالات الجوع والبطالة والمرض في العالم الفقير ، واستئثار العالم الرأسمالي الغني بأربعة أخماس الناتج الإجمالي العالمي ، وبثلثي التجارة العالمية ، وينتج عنه مزيد من الثراء والقوة المادية للفريق الأول ، ومزيد من الفقر والخصاصة لفريق الفقراء المحرومين.

وعرض الدكتور جعفر عبد السلام إلى إطار العولمة وما تعنيه من المنافسة الضارية بين القوى الرأسمالية لكسب مناطق النفوذ والسيطرة على العالم والاستفادة من كافة المزايا النسبية ، وما أصبحت تترجم عنه من التحديات في شتّى الميادين: تحدّي التقدم العلمي ، وتحدي الإرادة السياسية ، وتحدي العولمة الفكرية والثقافية والحضارية.

ويتأيد هذا الاختلال في موازين الأوضاع العالمية الراهنة ، بمرجعيات فكرية قديمة في تاريخها ، دينية وثقافية في مبرراتها ، تجعل الحضارة الغربية تتبوأ منزلة الحضارة المرجعية للعالم قاطبة ، ويقوم ذلك التفوق على ما تتميز به ـ عند أهلها ـ من علمانية ، تضرب للكنيسة والنفوذ الديني حدود فعله في حياة المجتمع ، كما يقوم على التفريق بين السلط الدستورية الثلاث ، وقد جاء في بحث العارض الاستشهاد بأقوال رؤساء الولايات المتحدة من أول قيامها ، تؤكد على أولوية الرسالة التقدمية أو التبشير الحضاري الذي عهد بها الخالق ـ تبارك وتعالى ـ إلى الدولة الأمريكية على مر القرون الثلاثة من وجودها ، عام (١٧٨٣ م) بدءاً بتصريحات جورج واشنطن وجون آدم ودرو ولسن ، ووصولاً إلى

جون كندي وكارتر ، إلى بيل كلينتن وجورج بوش الأب ، والابن ، الذي خلع على غزو القطر العراقي طابع الحرب الصليبية ، فيما ترومه من تخليص الأرض وتحرير العباد وتطوير المفاهيم.

ولم يغفل الباحثون الأفاضل ـ في استعراض الأوضاع العالمية السائدة ـ من تحليل منصف لأوضاع الأمة الإسلامية ، إذ يرى الدكتور الشيخ محمد علي التسخيري أن الواقع التطبيقي للإسلام ولمسيرة الأمة لا يعكس ، في ظروف ليست قليلة ، حقيقة القيم الإسلامية في حركتها العلمية. ويعتبر الدكتور جعفر عبد السلام: أن الأمة الإسلامية وشعوبها لا تفعل ما هو مطلوبٌ منها لمواجهة التحديات ، وهي تبدو في مواجهة التفوق العلمي والتكنولوجي والمعلوماتي للمجتمع الدولي مختلفة ، وفي مواجهة العولمة ضعيفة البنية ، وفي مواجهة محاولات الهيمنة والتهميش خاضعة مستكينة ، ومستهدفة بمعظم ما تقرره المنظمات الدولية.

وذكر الدكتور علي محيي الدين القره داغي في فصل ممتع بعنوان (الطريق إلى الآخر يمر بالذات): أن الذات ، إذا كانت غير موجودة أو غير متماسكة ، فلا تقاوم ولا تقدر أن تقف أمام الآخر ، ولا أن تحاوره حواراً عادلاً ، قادراً على كسب حقوقه ، واستطرد إلى تحليل ما يتعين إصلاحه من نوعية العلاقة بين المسلمين بعضهم مع بعض من أخوة إيمانية ، ينبغي تمتينُها ، ومن وحدة صمّاء لا بدّ من ترميم صدوعها ، ومن صف واحد للتناصر لا مفرّ من إعادة بنائه ، وقد اعتمد الباحث الكريم في استعراض هذه المقاصد الإصلاحية الواجبة ، على مرجعيات الفكر الإسلامي في الثوابت من كتاب وسنة.

وعرض الدكتور محمد عبد اللطيف الفرفور في بحثه إلى ما بات المجتمع الإسلامي يلقاه من غزو فكري ، يراه متمثلاً في ثالوث: العلمانية والحداثة والاستشراق ، باعتبارها أدوات مسخرة من جانب العالم الغربي لتثبيت هيمنته العالمية. ويعتبر الكاتب أن الحداثة تهجين للإسلام ومسخه ، وقصره على الشكليات دون الجوهر والثوابت.

الفصل الثاني من العرض ويتعلق بموضوع: الاختلاف والمفارقة بين الإسلام والغرب ، ونظرة كل واحد منهما للآخر ، وتعداد المآخذ الكبرى التي يكيلها كل طرف للطرف المقابل:

يقرر معظم الباحثين أن الاختلاف والمفارقة بين البشر هي من السنن الكونية الثابتة ، قضى بها المولى تبارك وتعالى ليبلونا أينا أحسن عملاً ، ولو شاء لجعلنا أمة واحدة. ويشمل هذا الاختلاف جميع مجالات الحياة والشأن البشري ، في الفجور والتقوى ، وفي المعرفة والجهل ، وفي الرشد والسفاهة ، وفي الأموال والأرزاق.

ويرى الدكتور القره داغي أن الاختلاف هو اختلاف تنوع ، ولا ينبغي أن ينقلب خلاف مضادة وافتراق. وأن الأول هو خلاف مشروع على ضوء الثوابت والمتغيرات. وأن الثاني خلاف مذموم يوجب البغضاء والمنكر والفرقة.

أما الشيخ محمد علي التسخيري ، فقد فصل الاختلاف إلى محورين اثنين: يتعلق الأول بنظرة الغرب للإسلام ، ويتعلق الثاني بنظرة المسلمين إلى الغرب. ويرى من الأمر الأول أن نظرة الغرب نظرتان اثنتان: موروثة ومستجدة ، أو بعبارة أخرى ، تكوّنت النظرة المستجدة من موروث تاريخي قديم ، وتبرز ما ترسب منه ، وطفح اليوم على السطح كمفهوم الحرب الصليبية في تصريحات الرئيس الأمريكي.

ويفصل الشيخ التسخيري القول في هذه النظرة ، ليردها إلى المجال العقائدي وما تعبر عنه من تهجم على صفات المولى ، تبارك وتعالى ، وعلى صفات الرسول ﷺ ، ومن إنكار وتحريف للمفاهيم الأصولية في الفكر الإسلامي ، ومن جحد لإسهام الفكر الإسلامي في الحضارة الإنسانية ، إذ يُقصر دوره في النقل والترجمة دون الإبداع والإنشاء ؛ وهو ما يعبر عنه الشيخ بلفظ الخواء الحضاري. ويتمثل أيضاً من جانب المسلمين في كره التقدم والحداثة ، وفي عداوة الغرب لما يمثله من قيم حضارية ومن احترام للذات البشرية ، ومقابلة الحضارة الغربية بسلاح الإرهاب ، سلاح الضعفاء.

ويشير الدكتور علي محيي الدين القره داغي إلى أن الغرب قد اتخذ من

الإسلام ومن المجتمع الإسلامي عدوّاً بديلاً للعدو السوفييتي السابق ، وذلك بعد أن استفاد الغرب من عداوة الإسلام للشيوعية في حرب أفغانستان ، وأسقط القوات السوفييتية بأموال المسلمين ودمائهم.

وينتهي الباحث الكريم إلى أن تاريخ الغرب مع الإسلام قائم على الصراع من أقدم العصور إلى اليوم ، بسبب فقدان المرجعية الفكرية الواحدة ، والجهل بحقيقة الإسلام والخوف منه ، وانتقل محل الصراع المستجد اليوم إلى الأرض ، وابتزاز ما تحويه من خيرات ومن ثروة الطاقة.

وقد سلك العارض في بحثه المنهج نفسه للحفر على الجذور المشهورة من عداوة الغرب للإسلام والمسلمين ؛ مستشهداً بما اقترفته المملكة الإسبانية من جرائم في حق المسلمين أواخر القرن الخامس عشر ، وما ابتدعته الكنيسة الإسبانية بمباركة الفاتيكان من بدعة التطهير العرقي ، وإنشاء قاعدة (نظافة الدم) عام(١٥٣٥م) كشرط للاضطلاع بالمسؤوليات الدينية أو المدنية ، وما روجته من أراجيف حول القيم الدينية الإسلامية وحول ذات النبوة الكريمة المنزهة.

ويرى الدكتور جعفر عبد السلام أن أساس الخلاف بين المسلمين والغرب ، مرده في رأي المفكرين من الغرب إلى صراع حضاري يرجع إلى تعاليم الكتاب والسنة ، وإلى موقف التعصب والكراهية. وإلى ما ترسب في الأنفس من الحرب الصليبية ، وما عمدت إليه الكنيسة الكاثوليكية في ظل الاستعمار الغربي من محاولات تنصير الشعوب الإسلامية ببعض مقاطعات شمال إفريقيا ، ويستشهد الباحث بكتابات ثلة من المفكرين الغربيين من أمثال: برنارد لويس (Berard lewis) وفوكوياما (Fukuyama) هانتنجتون (Huntington) وجميعها تقرر أن الصراع بين الإسلام والغرب صراع متأصل قديم ، وأن المسلمين هم المحرضون على الحرب ، وأنهم يمثلون تهديداً مركباً لأمن الغرب ورخائه ، في الميادين السياسية والسكانية والحضرية ، ـ إذ هم يعيشون في القرون الوسطى خارج التاريخ المعاصر ، آخذين بطائفة من المفاهيم المتحجرة ـ وبذلك هم أعداء للفكر والتقدم ، ويتسمون بالعنف ويحاربون الحداثة ويرفضون التقدم. وأنه لا مفر من التصادم بين الحضارة الغربية ، وبين الإسلام. حرب دينية حضارية ، يخلو بعدها مجال الرقي للحضارة الغربية ، ويبلغ التاريخ نهايته.

وقد ترددت ـ في عامة البحوث المقدمة ـ مقولات هؤلاء الكتاب الغربيين ، والاستشهاد بها ، دون إغفال كتابات مفكرين آخرين من أمثال المؤرخ الإنجليزي تونبي (Tonybee) ، ونعوم تشومسكي (Naom Chomsky) ، ورجاء جارودي (Roger Garaudy) ، وإي إم تود (Em.todd) ، ممن توخوا الموضوعية وقصدوا إلى الإنصاف في النظر إلى الحضارة الإسلامية ، وفي تبرئة ساحة المجتمع الإسلامي من تهم التخلف والتحجر والإرهاب ، ولم يبرؤوا ساحة المجتمع الغربي من الآثام والعصبية والظلم ، لا باتجاه المسلمين وحدهم ، بل باتجاه شعوب عديدة أخرى جنوب القارة الأمريكية ، وفي أوطان كثيرة في آسيا وإفريقيا.

ويتعلق الفصل الثالث من هذا العرض بنظرة الطرفين الإسلامي والغربي أحدهما للآخر ، وبنظرة المسلمين للغرب:

عقد سعادة السفير الدكتور محمد كاظم خوانساري فصلاً طويلاً لاستعراض المآخذ المتعددة التي يؤاخذ بها المسلمون الجانب الغربي.

وبعد الاستشهاد بكتابات المفكرين الغربيين الجاحدين لحضارة الإسلام ، ولما جاء به من قيم فكرية ومن إسهامات مشهودة ، خلص الكاتب الكريم إلى إحلال المواجهة بين الإسلام والغرب محل المواجهة السابقة بين الغرب والشرق أيام الحرب الباردة ، وذلك بسبب ما للسياسة الأمريكية من حاجة لاختلاق عدو بديل تكون مجابهته مبرراً لمواصلة الإنفاق التبذيري على ترسانة الأسلحة التي تستفيد منها الشركات الصناعية العملاقة ، بوضعها السند المتين للسلطتين التشريعية والتنفيذية عند الانتخابات. وسمي ذلك الإجراء باسم (**خلق عدو وهمي**).

ومن المآخذ الأساسية الكبرى ـ في رأي المسلمين ـ على العالم الغربي ، وعلى الولايات المتحدة بصورة خاصة ما لم تزل تبذله من تأييد غير مشروط وتخوله من تفويض مطلق للدولة الصهيونية في فلسطين ، وما تبثه من بذور الفتنة وتؤججه من نار الحرب في أوطان إسلامية عديدة أخرى.

ويرى الشيخ محمد علي التسخيري أن الفكر الغربي آثم في الخلط بين

الإسلام وبين المسلمين ، وفي حمل الإسلام مسؤولية ما قد يصدر عن بعض المسلمين من انحراف ، وأن الفكر الغربي يحصر المعادلة في علاقته بالإسلام بين طرفي ثنائية خرقاء ، إما التجنس والارتداد عن الثوابت الدينية والثقافية ، وإما الصدام والحرب. وإن هذه المعادلة السهلة تنكُّر لما حفلت به فترات التاريخ البشري من تداول بين الحضارات على قيادة البشرية ، وعلى إثراء المسيرة بآيات الإبداع. وإنها كانت ولا تزال ميادين متاحة للتلاقي والتعاون بين الإسلام والمسيحية ، وبين الحضارتين الغربية والإسلامية ، وإن غلق باب هذا التداول والتعاون الحضاري جريمة في حق الإنسان ، زيادة على إنها تخلف فكري ، وطمس لمسيرة التاريخ ، وغلق لآفاق المستقبل الفسيح ، وكفر مشترك منا بنعمة الله على الإنسان بالعقل والتوق الدائب إلى الأحسن.

أدبيات التصادم والصراع:

حفلت الأبحاث بتحليل نظريات المفكرين الغربيين من أمثال هانتنجتون ، وبرنارد لويس ، وفوكوياما... وغيرهم ، حول التصادم بين الحضارتين الإسلامية والغربية ، باعتبار ذلك تصادم من المآلات الحتمية لصيرورة التاريخ. وانبرت جل الأبحاث للرد على هذه الحتمية المتشائمة ، وعدها الشيخ محمد علي التسخيري من صنع فريق اليأس الحضاري ، في مواجهة مفكري التوافق.

وقد عرض السفير الدكتور محمد كاظم خوانساري إلى العجالات المتعددة التي يقوم فيها هذا الصراع بين الغرب والعالم الإسلامي ، وقسمه إلى: صراع في العلاقات السياسية ـ الأمنية ، يقوم على إلصاق تهمة الإرهاب بكل شخص مسلم. وعلى تقسيم المجتمع المعاصر إلى صفين متقابلين متصارعين: صف من هم معنا ، وصف من هم ضدنا. وأردف ذلك بتحليل الصراع في العلاقات الاقتصادية والاجتماعية ، بما يتصف به من ثنائية بين عالم الشمال والرخاء ، وعالم الجنوب والفقر ، وما تقوم على استبقاء هذا التقسيم من مؤسسات مالية وتجارية ، مضمونة الولاء المفتوح للولايات المتحدة الأمريكية ، وأوضح العارض في بحثه ما آلت إليه الأوضاع الاقتصادية السائدة في أرجاء العالم من تعميق للفقر ، ومن استفحال ظاهرة الإقصاء ، وما تنوء بحمله الدول الضعيفة من كلفة البطالة والمديونية ، ومن اختلال في توزيع الأدوار الاقتصادية

والاجتماعية. وقد ضرب السفير خوانساري أمثلة مرقمة على ذلك التفاوت الظالم والتقاسم التعسفي.

وقد ورد في معظم الأبحاث ذكر المظالم المسلطة اليوم من جانب الغرب على المجتمع المسلم في العديد من أوطانه؛ مثل: فلسطين والشيشان والسودان والعراق. وفي كل مظلمة صراع، وعلى كل شبر من ديار الإسلام صدام مستفحل وأرواح تُزهق ومعالم عمرانية تدكها جحافل التخريب وقوى الشر والدمار. أليس في هذا صراع متواصل ضد الأمة الإسلامية يراه صاحب العرض استمراراً للاستعمار الاستيطاني ـ الاستغلالي، للعديد من أوطان العروبة والإسلام، واستمرت ويلاتها على طول القرن الماضي، وبلغ شهداؤها ـ في مواجهة القوى الغربية بالجزائر والمغرب الأقصى وتونس، ويتواصل حبل الاستشهاد في فلسطين والعراق والشيشان، وينذر أن تمتد الأيدي الآثمة إلى الجمهورية الإسلامية الإيرانية وإلى جمهورية السودان.

ثم ألا ينبغي أن نصنف في باب الصراع القائم، ما تشنه الصحافة الغربية كل يوم من حملات تحريضية عدائية على الإسلام، وما لا تتورع عنه الأنظمة الغربية بقيادة الولايات المتحدة من دعوة إلى قراءة عصرية جديدة لمنع الدين الإسلامي، وفي مقدمتها القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، وما لا تنفك تحث عليه من دعوة لمراجعة المناهج التربوية بمدارسنا وجامعاتنا، بغية تطهيرها من كل ما يرى فيه الفكر الغربي بذور الإرهاب، وجحوداً لمنزلته القيادية.

الواقع الذي تشهد به جميع البحوث أن الصدام بين الإسلام والغرب واقع قائم، وليس مآلاً منذراً بالوقوع، وأنه يتنزل في مختلف الميادين العقائدية، والثقافية، والاقتصادية والاجتماعية، والسياسية والأمنية، كما فصل ذلك السفير محمد كاظم خوانساري في عناصر بحثه الثلاثة، أو كما بينه الدكتور جعفر عبد السلام عندما عرض لمظاهر الصراع الفكري والإعلامي والسياسي بين المجتمع الإسلامي وبين الغرب، فذكر في خاتمة الفصل الأول من بحثه أن الخلاف بين الإسلام والغرب حديثاً هو حملة صليبية في صراعها ـ القديم الحديث ـ ضد الإسلام والمسلمين.

الفصل الرابع من العرض يتعلق بما سميناه: أدب الحوار في منطقه وضوابطه وشروطه:

الحقيقة الواضحة المستفادة من مطالعة جميع البحوث: أن موضوع الحوار بين الأنا والآخر، يشكل القضية المركزية لكل بحث، باعتبار ما للحوار من أهمية فكرية وعقائدية واجتماعية من ذات منطقه أولاً، ثم باعتبار المدخل السوي الناجح لتغيير العلاقات القائمة اليوم على التصادم والتدابر والجحود بين المجتمع الإسلامي وبين الغرب، وتختلف الزوايا بين الأبحاث في معالجتها لهذا المحور المركزي.

وقد خص هذا المحور بعناية خاصة الدكتور عبد اللطيف صالح الفرفور، فعقد الباب الأول من بحثه لضرورة الحوار، ولضوابطه وآدابه وفقهه، ثم أردف ذلك في الباب الثالث بما سماه النظريات الناظمة للحوار، من نظرية صراع الحضارات، إلى نظرية حوار الحضارات، إلى نظرية التكامل بينهما.

وركز السفير الدكتور محمد كاظم خوانساري على أهمية الحوار في الباب بعنوان: التعامل مع المجتمعات غير المسلمة، مستشهداً بمبادرة الرئيس خاتمي لإنشاء وتقنين حوار الحضارات.

وبيَّن الدكتور جعفر عبد السلام أن الحوار هو السبيل لتأصيل فكري لعلاقة سوية بين الإسلام والغرب، واستشهد بفقرات من إعلان عمان الصادر عن الجامعات الإسلامية. والذي يوصي بدراسة الحضارات غير الإسلامية واكتساب مهارات التعامل معها، وإعداد أجيال من المفكرين المسلمين قادرين على استساغة مقومات هذه الحضارات، وكل ذلك من باب الإعداد الأمثل لفاعلية الحوار بين المسلمين وغير المسلمين.

أما الشيخ محمد علي التسخيري فقد قدم بين يدي بحثه القيم عن الحوار بمقدمة عن جسور اللغة والفكر بين البشر، باعتبارها أدوات التحاور، وبكونها الشرط الواجب ليكون الحوار حوار الراشدين الأقوياء، لا حوار الاستكانة والضعف، ثم عرض لشروط الحوار، من ضبط المحل والأغراض، وبناء عناصر الموضوعية، والتشارك في المعلومية بين الأطراف المتحاورة،

والتناسب في المؤهلات والمفاهيم المشتركة ، والتزام قواعد المنطق ، والتقيد بالواقع المحتمل القريب ، ثم الجدل بالتي أحسن.

وأردف ذلك بما يسميه برمجة عملية الحوار ، لتنقيته من أعراض الارتجال والفشل ، ويشترط لذلك من جانب الطرف الإسلامي أن يستكمل بناء الجبهة الداخلية للفكر الإسلامي ، موصياً بالتناسق الرشيد بين المذاهب وبين الفقهاء ، مذكراً بوثيقة منظمة المؤتمر الإسلامي بعنوان: (وثيقة الحوار الحضاري).

ويدعو الدكتور القره داغي إلى الحوار في فصل بعنوان: موقف الإسلام من صراع الحضارات ، ويرى أن الإسلام يدعو بوضوح إلى التحاور بدلاً من الصراع ، وإلى التعايش السلمي بدلاً من الصدام ، وأن قاعدة الحوار في الفكر الديني الإسلامي هي الدفع بالتي هي أحسن ، ويحاول الإسلام درء الصراع من خلال البحث عن حقول التلاقي والاشتراك ، والانطلاق من هذه الأرضية الصلبة إلى التحاور والتفاهم ثم التعايش ، مستشهداً بفقه الذمة في الإسلام.

وتجمع الأبحاث المعروضة على الإيجاب على المُحاور المسلم الانطلاق من المفاهيم الإسلامية المعدودة في صنف الثوابت ، دون إغفال المتغيرات التي تطرأ على شؤون الإنسان بصورة دائمة ومتجددة.

وفي هذا يرى الدكتور جعفر عبد السلام أن التعاون الإنساني في مفهوم الفقه الإسلامي يؤكد على كرامة الإنسان ، ويدعو إلى اعتبار الناس جميعاً أمة واحدة ، ويوصي بالتسامح بين الناس وبالوفاء بالعهد من جانب المسلم ، وبالعمل على إشاعة العدل والفضيلة وعلى المودة ومقاومة الفساد ، وبالمعاملة بالمثل.

وإذا كان الدكتور عبد الله حارب لم يتعرض صراحة لموضوع الحوار ، وخصص بحثه للنظر في السلام العالمي بين الإسلام والفكر الغربي ، فهو يرى أن أهداف السلام العالمي في الإسلام تؤدي إلى تحقيق العدل ، كغرض شامل للمسلمين ولغير المسلمين ، وإلى تيسير تبادل المصالح وتحقيق الأمن المشترك وحماية الأقليات ، وغني عن البيان أن مثل هذه الأهداف لا يتسنى تحقيقها بوجود طرف واحد مثلما تدعي ذلك الحكومات الغربية ، ويستوجب إدراكها

التعاون والتشاور عن طريق الحوار السوي بين الأطراف المتعاصرين ، فالسلم ـ من هذه الزاوية ـ مطمح لا يدرك إلا بالحوار بعد النزاع والمصادمة .

وقد دلت التجربة الدولية في العقود الطويلة من القرن الماضي أن العالم لم يحقق السلم بين الأمم إلا من خلال الحوار والتشاور ، وقد أقام لذلك منظمات دولية عديدة ، كما بين ذلك الدكتور جعفر عبد السلام في الفصل المعقود حول القانون الدولي للتعاون ، وأوضحه الدكتور عبد الله حارب في فصل يتعلق بتأسيس السلام على مبادئ العدل والتحكيم ، مشيراً إلى دور منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى ، مثل: محكمة العدل الدولية ، وجمعيات الأمم المتحدة ، وجمعيات حقوق الإنسان وغيرها. مما أصبح من المنابر المتاحة للحوار بين الأمم ، هذا علاوة على المنظمات المتخصصة ؛ مثل: منظمة العمل الدولية ، ومنظمة التغذية والزراعة ، ومنظمة الصحة ، ومنظمة التربية والعلوم. . .وغيرها مما لا فائدة في تعداده ، وكلها حقول مجعولة للتشاور حول الخلافات التي تستجد بين العمال والأعراف مثلاً في منظمة العمل الدولية .

هذا مبلغ الجهد أيها السادة فيما سعيت إليه ، وكُلفت به ، من العرض للأبحاث السديدة والدراسات العميقة التي تفضلتم بتقديمها لهذا المؤتمر .

وأشهد لكم ، وأقرّ على ذلك بالشكر الجزيل ، أنّي أفدت من مطالعتي المتعجّلة لهذه الأبحاث ، فوائد جمَّة رقّعت بها البعض من ثغرات معرفتي ، وإنّي مُقرٌّ لكم بالفضل وأنتم أهله ، وموقن بأن هذه الأبحاث تؤلف تصنيفاً علمياً قيّماً في مكتبة المجمع ، كما أقرّ لكم بالتقصير فيما قمت به من عرض مقتضب لما حفلت به الأبحاث من زاد معرفي ، ومن تحاليل علمية من العسير أن يفي لها بحقّها أي عرض وتلخيص ، وإنّي ملتمس لديكم المعذرة والصفح الجميل .

فالحمد لله العلي العظيم على ما هدانا إليه ، وما كُنّا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً .

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته .

* * *

سماحة الشيخ الدكتور محمد الحبيب ابن الخوجة:

شكراً لمعالي الدكتور مصطفى الفيلالي على هذا العرض الشامل ، والذي نقلنا به مما قرأناه من الدراسات حول (أنا والآخر) أو (نحن والآخر) لأن الإطار الذي أشار إليه كما فصّله أو قدّمه في فصول يشير إلى انتباه الإخوة الدّارسين لهذا الموضوع لجوانب لم يكن يحصل بها كثير من الدّارسين من قبل. فهي إذن إضافات جديدة ومعلومات ضرورية لاستكمال النظر في هذه القضية.

وقبل أن أعطي الكلمة للسادة الذين أسهموا بالكتابة في هذا الموضوع أدعو معالي المستشار الأستاذ عز الدين إبراهيم لإلقاء كلمة في هذا الموضوع قبل أن نبدأ في المناقشة ، فليتفضّل.

معالي الدكتور عز الدين إبراهيم:

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله ، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد؛ فإنني مُفاجأٌ بهذا التشريف بأن أُلقي كلمة قبل المناقشات ، أو حتّى قبل التعليقات من أصحاب البحوث ، ولكنّها مكرمة طوّقني بها سماحة الأمين العام ، وأنا أقبلها احتراماً له ، وإلا فإنّي أعترف لكم بأنّه لم يدُرْ بخلدي أن أتكلّم في هذا الموضوع. الشيء الوحيد الذي يحضرني الآن دون تحضير هو أنني لحكمة أرادها الله لي أو لامتحان ابتلاني به كنت في وسط الحوار الإسلامي المسيحي والحضاري منذ أربعين سنة ، وقد جعلني هذا أحياناً أمرّ بفترات تفاؤل ، وأحياناً بفترات تشاؤم ، وأحياناً بفترات انتقاد وتقديم اقتراحات للإصلاح ، وهكذا دواليك ؛ لأن الموضوع لا يمكن أن يعتبر كمالاً ، ولا يمكن أن يعتبر نقصاً ، وإنّما فيه من هذا وفيه من ذاك ، وهو مفيد على أيّ حال ، ولنا في موقف النبي ﷺ من نصارى نجران ومن غيرهم الأسوة الحسنة. لذلك فإنني أُطري التلخيص الممتاز الذي تقدّم به معالي الدكتور مصطفى الفيلالي لأبحاث عظيمة كتبها محققون قادرون من زوايا مختلفة ، وإنني دائماً أتأسف لأن المؤتمرات العلمية تنحو نحو المؤتمرات السياسية بأن يكون المتكلّم محكوماً بزمن ضئيل جدّاً ، فتضيع مصالح كثيرة ، ولكن لا حول ولا قوة بالله ، هذا هو دأب

المؤتمرات ، ولعلّنا نستعين بما نقرأ عمّا سمعنا.

وأختم كلمتي هذه ـ لأنه ليس المقصود أن ألقي محاضرة ـ بقولي: إن الحوار لا بدّ منه ، وإن التفاهم مع الآخر لا بد منه ، لنا في ذلك مستند شرعي ، ولنا فيه أيضاً مصلحة ظاهرة ، فعلينا أن نسير فيه مسترشدين بالإرشادات التي تضمنتها البحوث ، والتي تحضّ عليها الشريعة ، والتي يستنير بها العقل بما يحقق المصلحة.. لا بدّ من الحوار ، ولا بدّ من عدم التقاعس فيه ، ولكن لا بدّ من التنبّه والتسلّح له.

نسأل الله التوفيق للعالم الإسلامي في حواره مع العالم الغربي ، والحوار فيما بيننا وبين الآخرين ، وأتمنى أن يكون الحوار شاملاً من جميع الوجوه. علينا حوار بين المذاهب الإسلامية لأنّه من العار أن نتحاور مع الآخرين الأبعدين ، ولا نتحاور مع الآخرين الأقربين ، وعلينا حوار فيما بين بلداننا وبين قضاءاتنا ، وما أكثر ما استمعنا إليه من تقسيمات لبلادنا ، ثم بعد ذلك علينا الحوار مع الأغراب والآخرين حتّى نُسهم بحق في إقرار السلام في هذا العالم ، وسامحوني في هذه الكلمة المتقضبة ، فإنني لم أكن أعلم أنّي سوف أتكلّم ، واعتبروها تعليقاً ليس غير.

وصلّى الله على سيدنا محمد ، على آله وصحبه وسلم.

ثانياً: المناقشة

الشيخ محمد علي التسخيري:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكراً سيدي الرئيس، والشكر موصول للأستاذ الدكتور الفيلالي، ولدكتورنا العزيز الدكتور عز الدين على هذه الكلمات الرقيقة الطيّبة، وسوف أقطع أو أبتر شيئاً مما أعددته ملخصاً وأركّز على نقطة معيّنة فأقول:

إن من أسمّيهم اليوم بالكُتّاب الغربيين بالمستشرقين الجُدد تصوّروا ألا تلاقي مع الإسلام، يعني لا تلاقي بين الغرب والإسلام إذا كان البناء هو اللقاء القيمي، وبعض من أُسمّيهم أيضاً بالعالم ثالثيين ـ إذا صحّ هذا التعبير ـ الجُدُد، هؤلاء يقولون بالتلاقي على أساس المصالح، ويرون أن المصالح هي القيم الغربية كأساس، والإسلام كلّما اقترب من قيمهم ومن مصالحهم الكبرى أمكن التلاقي وإلا فلا.

أنا أعتقد أن هناك نقاط مشتركة قيمية ومصلحية أيضاً يمكن أن نطرحها فيما بيننا، وأعتقد أن الإسلام والغرب كليهما يجب أن يصححا صورتيهما لدى الآخر منهما.

فالإسلام له صورة قائمة في ذهن الغرب سواء في المجال العقائدي أو الحضاري أو السياسي، وكذلك فإن المسلمين يملكون صورة قاتمة للغرب على هذه الصُّعد، وقد تعرَّضت للنماذج النظرية، وعلى كلٍّ أن يُصحّح صورته بإظهار الحقيقة، وقد عرضت في مقالي ما يُصحِّح الصورة الإسلامية في أذهانهم، يعني عرضت الواقع الإسلامي الذي حُرِّف في ذهن هؤلاء، وركّزت على مختلف

الجوانب ، ومن الجوانب التي ركّزت عليها: مسألة الإرهاب وجذور الإرهاب ، واقترحت خطوطاً لردع الإرهاب على المستوى العالمي وعلى مستوى الأُمّة ، ويبقى على الغرب أن ينفي عنه التّهم ، ولا إخاله قادراً على ذلك.

ويكفي أن نلاحظ أن ما ركّز واتفق عليه المتنافسان في انتخابات الرئاسة الأمريكية نقطتان أساسيتان هما لو سَرَتَا في العالم لهدّمتا كل العلاقات الدولية: اتفق المتنافسان على مسألة الحرب الاستباقية ، وتعني الحرب الاستباقية أنّ أيّ دولة إذا رأت ما يخالفها في الدولة الأخرى تشنّ عليها حرباً بحجّة استباق هجوم تلك الدولة عليها. والأمر الثاني الذي اتفقا عليه هو مسألة التفوّق الأمريكي. يقول بوش: أنا لا أترك مصالح أمريكا بيد الآخرين ، يجب ان أُحقّق التفوق الأمريكي على الآخرين شاءت القوانين الدولية أو لم تشأ!.

هذا هو منطق التحضّر اليوم ، بهذا المنطق لا يمكن اللقاء ولا يمكن الحوار ، والحوار منحصر مع ذوي الوجدان والضمائر الحيّة ، وكثيرون في الغرب يملكون هذه الحالة ، فيجب أن نتحاور معهم للوصول إلى مواقف وتفاهم مشترك.

والسلام عليكم.

فضيلة الدكتور جعفر عبد السلام:

بسم الله الرحمن الرحيم.

في الواقع أنا أعتبر سيادة العارض قد ألمّ بالموضوع بشكل كامل ، بل عرض نظرية وليس مجرّد بحوث متفرّقة ، فأنا أتقدّم له بخالص الشكر والتقدير. ربَّما لم يسعفه الوقت لعرض آخر نقطة نهتمّ بها في أوراقنا ، وهي فكرة التمييز بين القانون الدولي للتعايش والذي كان يستهدف إبعاد الدول عن بعضها البعض حتى لا تتحارب ، والقانون الدولي للتعاون والذي يستهدف تقريب الدول من بعضها البعض حتّى تتعاون وتتلمّس المصالح المشتركة وتنميها بينها.

أنا أعتقد أن السبيل الأساس طبعاً الحوار معهم ، لكن الدخول في حقول التعاون لزيادة المشروعات المشتركة ، وتخطّي الأبعاد الفكرية للصراع مسألة في غاية الأهمية.

هذا ما أردت أن أركّز عليه في ورقتي وفي كلمتي ، وشكراً.

الدكتور محمد كاظم الخوانساري:

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين ، وصلّى الله على محمد ، وآله الطيبين وأصحابه المنتجبين.

مع شكري الجزيل للسيد العارض الأخ العزيز الدكتور الفيلالي ، أختصر كلامي هنا وأضيف إلى ما أشار إليه الأخ السيّد العارض بأنه في الظروف العالمية الجديدة على المسلمين أن يتبنوا استراتيجية التحوّل إلى قطب من أقطاب القدرة العالمية ، وذلك ضماناً لتحقيق المصالح البعيدة المدى للأمّة الإسلامية كافّة. ولذا يجب تعزيز التلاحم والانسجام داخلياً فيما بين الدول الإسلامية ، وتعميق وترسيخ أسس الوحدة والأخوة فيما بينها من خلال حركة الصّحوة الإسلامية ، بغية التغلّب على روح اليأس والخيبة المسيطرة على المسلمين بشكل عميق وعلى نطاق واسع ، كما يجب وضع وتنفيذ خطط التنمية الشاملة في الدول الإسلامية ، وتطوير العلاقات بين هذه الدول ، وإعادة هيكلة منظمة المؤتمر الإسلامي بشكل أساسي لتحويلها إلى منظمة سياسية دولية فاعلة رائدة ، مع العمل على تنسيق نشاط المجموعة الإسلامية في سائر المحافل الدولية بهدف تبنّي موقف موحّد وحاسم من القضايا المرتبطة بالعالم الإسلامي في هذه الأوساط العالمية ، وبخاصة من أجل الحصول على مقعد دائم للعالم الإسلامي مع حق النقض في مجلس الأمن الدولي.

ومن جانب آخر عملاً على التوصّل إلى المقوّمات الاقتصادية الاجتماعية اللازمة للتحوّل إلى قطب من أقطاب القدرة العالمية ؛ مطلوب من الدول الإسلامية أن تقوم بتنفيذ خطة التنمية الاقتصادية الاجتماعية في مجتمعاتها ، والارتقاء بمستوى مقاييس المعيشة ، وتحقيق مستوى نسبي من الاكتفاء الذّاتي.

كما أن تعزيز القدرة الاقتصادية للدول الإسلامية يتطلّب أن تولي هذه الدول اهتماماً لتطوير التبادل التجاري فيما بينها ، دعم المؤسسات الاقتصادية الإسلامية الإقليمية والدولية على أقصى حدّ ممكن ، مع إنشاء مؤسسات جديدة في هذا الإطار ، تمهيداً لإقامة السوق الإسلامية المشتركة.

وأما المسائل المعنوية والثقافية باعتبارها إحدى المقوّمات الرئيسة للقدرة

ستتميَّز بدور بارز في التطورات العالمية القادمة ، فعلى الدول الإسلامية أن تُولي اهتماماً لتنمية طاقاتها الثقافية والدينية والعلمية والإعلامية ، باعتبار ذلك استراتيجية أساسية ، كما يجب التصدّي للغزو الثقافي الغربي الذي استهدف ثقافة المجتمعات الإسلامية وقيمها الدينية ، وفي هذا الإطار أرى من الضروري إيلاء عناية جديّة لدعم المؤسسات الثقافية والعلمية والإعلامية والدينية التي تعمل في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي.

كما أنه على العالم الإسلامي أن يُبادر إلى دعم تلاحمه الداخلي ، من خلال العمل على تحقيق الوحدة في مختلف الطوائف الإسلامية ، في إطار المفهوم المفتاحي المتمثّل في الأمة الإسلامية الواحدة ، وكذلك من خلال تنظيم مؤسسة الاجتهاد القيِّمة لغرض التجاوب مع القضايا المستحدثة ، والردّ على الشبهات الباطلة ، وتقديم تفسير صحيح للأحكام الإسلامية المشرقة الرائدة ، وإبراز الاعتدال الإسلامي من خلال تبيين طريقه الواضحة ، والحيلولة دون وقوع المسلمين في فخاخ أصحاب العقول الجامدة أو أشباه المثقفين.

وفي الختام أشرت إلى مبادرة العالم الإسلامي إلى دعوة عموم البشر إلى التديّن ، والتي من شأنها أن تحظى بالاهتمام كأسلوب مبدئي ، والتفكير الجاد في التعامل الإيجابي مع الأديان التوحيدية عن طريق التعاون والحوار مع هذه الأديان حول المعتقدات والمبادئ المشتركة ، وذلك وفقاً للتأكيدات القرآنية في هذا الصدد ، ولتوفير الفرص اللازمة لها للتعرف على المعتقدات الإسلامية الأصيلة.

والسلام عليكم ورحمة الله.

الدكتور سعيد عبد الله حارب المهيري:

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

شكراً معالي الأمين العام ، وشكراً لفضيلة الدكتور مصطفى الفيلالي العارض لهذه الورقة ، لن أُكرِّر ما تفضّل به ، ولكن أشير إلى أن الورقة أشارت إلى عدّة أفكار ؛ من بينها فكرة تأصيل السلام العالمي بين المسلمين وغيرهم. الأحداث

الأخيرة التي مرَّت بها دول العالم غيَّبت في الحقيقة فكرة السلام في الإسلام عن الحضور ، وكأن المسلمين لا يفكّرون في هذا السلام.

حاولت أن أؤصِّل لهذه الفكرة من خلال النصوص الإسلامية ، وكذلك كما هو موجود عند الغرب. هناك اليوم منظمات تبحث في قضايا السلام ، ومنظّمات تحدّد هذا السلام ، ومنظمات تتابع هذا السلام ، وهناك اتفاقيات دولية وعلينا أن يكون لنا موقف واضح من هذه الاتفاقيات وما تحدّده من السلام.

طبعاً معالي الدكتور الفيلالي عرض الأفكار الأولى للورقة ؛ كتحقيق العدل ، ولكن في بعض الجوانب أُحبّ أن أختصرها بإيجاز. من بين هذه الأهداف للسلام الدولي أو السلام العالمي فكرة التعاون المشترك والأمن المشترك بين الدول. هناك اليوم جريمة عابرة للقارات ، وهناك جرائم متعددة الدول ، أي يُشارك فيها أكثر من دولة لا بد أن يكون لنا منها موقف.

كذلك من أهداف السلام حماية الأقليات ، سواء كانت هذه الأقليات أقليات في العالم الغربي ، أو الأقليات التي توجد في العالم الإسلامي. بالنسبة لنا كمسلمين من المهم جدّاً أن نستخدم فكرة السلام في تحقيق العدالة وتحقيق الأمن وتحقيق الحريّة للمسلمين في الدول الأخرى.

في النهاية حاولت أن أصل إلى بعض المحذورات في فكرة السلام العالمي ؛ وهي ما يسمى اليوم بالتدخل في شؤون الدول ، أو التدخل الداخلي ، أو التدخل في الشؤون الداخلية للدول. وعلينا أن ننتبه إلى هذه القضية ؛ لأن هذا يُخلّ بمشروعية السيادة للدول الإسلامية. كذلك تحدّثت عن فكرة القانون الدولي الإسلامي للسلام ، وعلينا أن نبرز هذه الفكرة في المنظمات والمجتمعات الدولية.

تعرَّضت إلى قضية مهمّة في اعتقادي ، وهي قضية نزع السلاح باسم السلام. هناك اليوم اتجاه إلى نزع السلاح ، وهذا الاتجاه موجّه خاصة إلى الدول الإسلامية أو بعضها من أجل إفراغها من التمكّن من أن تُدافع عن نفسها باسم إقرار السلام ، في الوقت الذي يُسمح لغيرها من الدول بأن تمتلك حتى القوة النووية ، ولعلّ إسرائيل خير مثال على ذلك.

الأمر الآخر أن فكرة السلام حقيقة تُبرز الجانب المهم في حياة المسلمين ، وهي فكرة التسامح نحو الآخر .

وشكراً لكم .

فضيلة الدكتور محمود محمدي العراقي:

بسم الله الرحمن الرحيم .

بعد الحمد والصلاة ، وبعد أن أشكر دولة الإمارات على هذه الاستضافة ، والسيد الرئيس على هذه الفرصة ، والأستاذ العارض ، ما أريد التركيز عليه في هذه الفرصة القصيرة هو التذكير بأهم القضايا العالقة بين الإسلام والغرب .

إذا أخذنا الغرب بمعناه العريض ، وأخذنا الإسلام بمعناه الشامل للحضارة والأمة الإسلامية اليوم فإننا سنجد قضايا عالقة كثيرة تحتاج إلى اتخاذ موقف حضاري من الطرفين عبر حوار هادف ، فإمّا التوافق ولو على حدّ أدنى ، وإمّا التعامل الحضاري الإنساني مع فرض إبقاء الاختلاف على حاله .

ونحن نعتقد أن الإسلام هو الرّائد للحوار من أول الأمر ، ونعتقد أن القرآن الكريم والسنّة الشريفة أعطيانا منهجاً هامّاً رائعاً للحوار مع الآخر ؛ حُدّدت فيه معالمه وقواعده قبل عملية الحوار وأثناءها ؛ من حيث المقدّمات والأهداف والأجواء حتّى اللغة . فإذا ما توفّر لدى عقلاء الطرف الآخر منهج سليم ونية صادقة ، أمكننا من خلال نقاط التّماس المكتوبة والمرئية والمسموعة أن نطرح هذه القضايا على بساط البحث ، آملين الوصول إلى نتائج مرضية أو على الأقل التفهّم المتبادل للموقف الآخر ، وبالتالي التفاهم حول الأطر الإنسانية لتطويق الخلاف إذا لم يكن هنالك حل .

وقد لاحظنا كيف استطاع الإسلام التفاهم مع الشعوب التي وصل إليها ؛ كإيران والأندلس ، بحيث في النهاية اعتنقته وتفاعلت معه بعمق ، نظراً لما وجدته فيه من صدر رحب لاستيعابها وكيف تتعامل معه .

أكتفي بهذا القدر ، وشكراً لكم .

فضيلة الدكتور محمد عبد اللطيف الفرفور:

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله ، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله ، وآله وصحبه ومن والاه.

هذه أول فرصة تمرّ في هذه الدورة لأتكلّم بها كليمات في هذا من فوق هذا المنبر ، فأتقدّم بخالص الشكر بعد شكر الله عزّ وجلّ والصلاة والسلام على رسوله ﷺ ، انطلاقاً من قول تعالى: ﴿وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧] لهذه الدولة دولة الإمارات الكريمة والقائمين عليها جزاهم الله كلّ خير. وكذلك أتقدّم بجزيل الشكر للسادة القائمين على هذا المؤتمر الإسلامي العظيم. ثم أثنّي بأن القضية التي نحن بصددها عنوانها لديّ (نحن والآخرون) ، وليس نحن والآخر ، وأظن أنّ هذا خطأ مطبعي حيث كتبت في مخطوطتي نحن والآخرون ، ولا أدري كيف وصلت نحن والآخر؟ فهذا يُستدرك إن شاء الله تعالى: نحن والآخرون. هذه ناحية.

الناحية الثانية هي أنني لا أستطيع أن ألخّص أو لن ألخّص كلامي ، وإنما سأرمز لرموز بسيطة جدّاً إلى أهم ما فات إخوتي جزاهم الله خيراً ؛ ولا سيّما الأخ العارض مشكوراً على جهده القيِّم ما فاته من بعض القضايا التي أصّلتها. والقضايا التي أصّلتها أهمها على الإطلاق النظريات النّاظمة لحوار الحضارات وصراعها ثم إلى تكاملها ، وهذا انطلاقاً من بعد ما قدّمت له من الحوار وضوابطه وفقهه وآدابه ، ثم الخطاب الإسلامي المعاصر ، والدعوة إلى الحوار في هذا الخطاب ، ثم إلى فقه هذا الخطاب المعاصر ، وضرورة تطوير صياغته ليتمشّى مع عصرنا هذا وما فيه من أفكار متصارعة ، ونحن مستهدفون فيها دائماً من أعداء الإسلام ، فلذلك ينبغي أن نقف هذا الموقف ، وأن نصوغ نظريتنا أو نظرياتنا ضمن نظريات ثلاث: صراع الحضارات ، وقد تكلّم عنه الناس كلّهم وأصبح من الماضي ، وحوار الحضارات ، كذلك أصبح الآن من الماضي ، وينبغي أن ننظر الآن إلى نظرية إسلامية مؤصّلة مُجذّرة تحتوي على كل ما تقدَّم من خير ، وهي نظرية تكامل الحضارات.

ونظرية تكامل الحضارات تضعنا أمام الإسلام العظيم ؛ أمام ديننا الإسلامي

بشكله الحضاري ، بوجهه الحضاري المشرق: «مَثَلُ ما بعثني الله به والنبيين كمثل رجل بنى بيتاً ، فزيّنه وحسّنه إلا موضع لبنة ، فجعل النّاس يطوّفون به فيقولون: ما أحسن هذا البيت لولا هذه اللّبنة ، فأنا تلكم اللّبنة وأنا خاتم النبيين». صلى الله عليه وآله وأصحابه.

وهذه هي نظرية تكامل الحضارات ، وهذا ما أركّز عليه ، وأودّ من إخوتي الذين تكلّموا في هذا البحث ، وكنت أودّ من أخي العارض أن يستفيض قليلاً في هذا الموضوع حتّى نقف في وجه من يُكلّمنا عن صراع الحضارات وعن حوار الحضارات ؛ لأن هذا الحوار قد يؤدّي إلى الصراع أحياناً ، وقد يؤدّي إلى عدم الفهم أحياناً أخرى.

إنّ هذه الحضارات تحتاج الآن إلى تكامل ، والتكامل هو أن يأتي المتأخّر فيكمّل المتقدّم ، والإسلام هو الذي تقدّمها جميعاً وهو تأخّر في الزمن وتقدّم في المكانة ، فيأتي الإسلام بمفاهيمه الحضارية كما جاء في هذا الحديث النبوي الشريف فيتمّ ما بدأ به النبيّون عليهم الصلاة والسلام جميعاً ، وهكذا يُتوّج هذا الفقه الحضاري بهذا التّاج الذي يوضع على رأسنا جميعاً ، ألا وهو خاتم النبيين سيدنا ومولانا محمد ﷺ بفقهه الحضاري.

وشكراً لكم ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الدكتور عمر جاه:

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيّدنا ونبينا وحبيبنا ومولانا محمد ﷺ ، وعلى آله وصحبه وسلم.

سيدي الرئيس ، السلام عليكم ورحمة الله.

سوف يكون تدخلي إن شاء الله ملخصاً وموجزاً.

أريد أن أشير فقط إلى أن عنوان البحث نفسه ليس منّا. الغرب كتبوا كثيراً: نحن والآخر ، وليس هناك مشكلة أن نتناول هذا الموضوع ، لكن القصد منه أن الغرب يفهم نفسه بأنه ذو حضارة علمية تقنية متطورة مترجمة إلى قوة اقتصادية

وعسكرية ومالية كبيرة ؛ هذه الحضارة نتجت منها ثقافة يريد الآخر أن يفرضها على الآخرين ، ويرانا نحن هوامشاً ، والغرب يفهم ويرى أنه مركزاً ، وهذا المركز ينتج ونحن نستهلك ، وهذا المركز يخطط ، وينبغي أن ننفذ ما يخططه .

إذن القضية تحتاج إلى أن نفهم العقلية التي نتعامل معها ، هذه العقلية تنبني على فلسفة علمانية مادية بحتة ، وهمُّ هذا الآخر أن يفكك فينا كل ما يتعلق بالإيمان ، وذلك بأن هذا العالم مخلوق من خالق حكيم يقوم بأمره ، وإذا حرّرت عقل الإنسان ولغته من الإيمان بالله والتمسّك بكتاب الله وسنّة رسوله تستطيع أن تسيطر عليه .

فالقضية ليست قضية الحوار ، إنّما قضية فهم العقلية التي نتعامل معها . وأنا أريد أن أقترح ، وذلك بأن نتوجّه إلى أنفسنا ونتحاور مع بعضنا البعض .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

الدكتور إبراهيم الغويّل:

أنا في الحقيقة تقدّمت باقتراح وكنت لا أعرف أن الوقت محصور .

الاقتراح الذي في ذهني أنّه كان من الممكن أن نناقش هذه القضية بتفرقة واضحة بين الإسلام والمسلمين والآخرين . أيضاً داخل المسلمين هناك تفرقة بين المسلمين الذين يعيشون في العالم الإسلامي والأقليات الإسلامية في البلاد الأخرى ، وبالأخص في الغرب . بالنسبة للمسلمين الذين يعيشون في العالم الإسلامي أهم مشكلاتهم قضية التخلّف ، وكان المفروض أن نواجه أنفسنا ونعرف ما هو التخلّف؟ ما هي أسبابه؟ كيف نعالجه؟ .

بالنسبة للأقليات الإسلامية التي تعيش في الغرب لا بد أن نواجه الواقع الذي عاشته هذه الأقليات بنفسية وعقلية الجيتو[1] ، وخطورة ذلك ، وكيف نحرجها من ذلك؟ .

---

(١) عقلية الجيتو أو الغيتو : أي عقلية الانعزال والحذر المبالغ فيه من الآخر . [تعليق المراجع : الدكتور عبد القاهر قمر].

بالنسبة للإسلام نحن في حاجة إلى أن نفكّر أنّ الإسلام ليس معروضاً علينا فقط ، أو نحن في حاجة إليه ، بل الإنسانية كلّها في حاجة إليه.

لا بدّ أن نناقش في هذا المجال الإسلام من حيث الحاجة التي تصل للضرورة من خلال دراسة الواقع الإنساني. هذا **أولاً**.

ثانياً: لا بدّ أن ندرس الإسلام من حيث صلاحيته لمعالجات مشكلات الناس.

ثالثاً: لا بدّ أن نعالج الإسلام من حيث إقناعيته واقعياً وعقلانياً وعلمياً وعملياً.

هذه التفرقات التي أرجو أن تكون واضحة ، فنحن نعالج قضية تتناول هذه الجوانب الثلاثة.

والسلام عليكم.

الشيخ محمد حاج يوسف:

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

شكراً للرئاسة ، وشكراً للباحثين لهذه البحوث القيِّمة ، وشكراً لدولة الإمارات العربية المتحدة وخاصّة إمارة دبي ممثَّلة بإدارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

ثمّ علاقتنا مع الآخر أو نحن والآخر هذا الموضوع كتب عنه الباحثون بشكل جيِّد ومفصّل ، والكل متفق على أننا نحن أصحاب رسالة عظيمة ، وعلاقتنا مع الآخرين هي علاقة دعوة وبيان وبلاغ ، فالواجب على المسلمين عرض الإسلام على الآخرين عرضاً سليماً حكيماً ، واستخدام كل الوسائل الممكنة لتحقيق ذلك الهدف.

ولكي نكون أمناء لأداء هذا العمل العظيم علينا الرجوع إلى الدين الإسلامي الحنيف رجوعاً أو عودةً كاملة ، ثم تفعيل الطاقات الكبيرة التي تتمتع بها الأمة الإسلامية. لا شك أن هناك طاقات كثيرة معطّلة لم تستخدم بالمستوى المطلوب. هذا **أولاً**.

ثانياً: الإصلاح الداخلي لكل الدول الإسلامية من الناحية السياسية والاقتصادية والأخلاقية ، وتفعيل دور منظمة المؤتمر الإسلامي ؛ لأنه لا يعقل أن تكون هذه المنظمة مؤسسة منذ قرابة أربعين عاماً ، ولا يُرى في العيان شيء ظاهر ملموس لتوحيد هذه الأمّة ولترقيتها ولجعلها قوة تواجه قوات العالم الآخر .

أكتفي بهذا القدر ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

فضيلة الدكتور محمد النجيمي:

بسم الله الرحمن الرحيم .

لا شك أن هذه الأبحاث وافية ومستكملة ؛ لأن هناك نقطة اعتبرها الباحثون مُسلَّمة ، وهو أن الأصل في التعامل مع الآخر هو السلام . الحقيقة أن بعض كتب الفقهاء وخاصة المتقدّمين ترى أن الأصل هو الحرب ، ولكن المتتبِّع لنصوص الكتاب والسنّة وفعل السلف الصالح يجد بأن الأصل هو السلام وليس الحرب ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠] .

وأمّا الآخر فهو يقول: إن تعامله معنا الأصل فيه السلام ، لكنّ الواقع يشهد بغير ذلك ، فالحروب الصليبية والاستعمار والوضع في فلسطين والعراق وكذلك الحرب الاستباقية وغيرها تشهد بأن الآخر يعتبر الأصل في التعامل معنا هو الحرب وليس السلام .

والسلام عليكم ورحمة الله .

فضيلة الدكتور عبد الرحمن شيبان:

بسم الله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن والاه .

موضوع هذه الجلسة نحن والآخر ، مَنْ نحن؟ نحن مسلمون ، وإسلامنا يأمرنا بأن نعيش في سلم مع الناس جميعاً ، لكن الواقع الذي نعيشه أن القوة العاتية احتلت أراضينا واستغلّت مواردنا ، واحتلّت مواقعنا الاستراتيجية ، فهي لا تكتفي بهذا بل تريد أن تحتل عقولنا وقلوبنا .

فالذي ينبغي أن ندرسه أن ننظر كيف نواجه هذه المحاولات المتتالية من زمان. لأجل هذا أقترح توصيتين:

١ ـ توصية لمجمع الفقه الإسلامي، وهو أن يُنشئ خلية إعلامية دائمة تتولّى الكشف عن الشخصيات والجهات التي تناوئ الإسلام وتحاول تشويهه في أكثر الوسائل الإعلامية الممكنة وبأكثر اللغات العالمية.

٢ ـ وتوصية ثانية صغيرة تُوجّه إلى منظمة المؤتمر الإسلامي، وإلى جامعة الدول العربية، بأن يتخذوا المواقف اللازمة مع الدول التي تنطلق منها هذه الحملات المسعورة ضد الإسلام قرآناً وسنّة، وضد النبي عليه الصلاة والسلام، وأذكر على سبيل المثال القناة التلفزيونية التي تسمّى (الحياة)؛ حيث يتولّى قس قبطي يدعى (قُمس) يتولّى الطعن في الإسلام يومياً، فينبغي أن يُتصل بالجهة التي تنطلق منها هذه المحطة لكي توقف سمومها.

وشكراً.

فضيلة الدكتور وهبة الزحيلي:

بسم الله، والصلاة والسلام على رسول الله.

أما بعد؛ كل ما سمعناه في هذه الجلسة المباركة حقٌّ وصحيحٌ، وقولٌ سديدٌ وتصورٌ صائبٌ إذا كان الآخر يحتكم إلى المنطق والعقل والحكمة وتحكيم الشرائع الإلـٰهية والدولية، ولكن لا يفهمون بغير لغة القوة، ولا تعني القوة أن نستعملها وإنما الإعداد للقوة، ويتمثّل في أمرين:

الأمر الأول: أن تكون لدى الأمة الإسلامية قوة رادعة في حسب ما هو موجود عند الآخرين.

الأمر الثاني: أن نتجه إلى الصناعة الثقيلة.

وهذان الأمران هما اللذان يخلقان الأمن والسلام والاستقرار والإصغاء إلى كل هذه الكلمات التي سمعناها، وبغير هذا الآخرون عازفون عن كل هذه الكلمات، فَهُمْ لا يقبلون لا الحوار ولا يقبلون شيئاً، والتحدِّيات كثيرة، فأقولها كلمة صريحة جريئة تصل إلى صُنّاع القرار: أن يعتمدوا على هذين

الأمرين ، والدليل على ذلك أن هناك دولتين هما اللتان الآن تُحترمان لأنهما أعدّتا هذه القوة من الدول الإسلامية ، وبغير ذلك كلّ كلامنا حوار نُرضي به أنفسنا ، ولكن لا نضع يدنا على موضع الدّاء ، والله تعالى يقول: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠].

وشكراً.

فضيلة الدكتور محمد عبد الغفار الشريف:

بسم الله الرحمن الرحيم.

حقيقة الذي يؤلمني أنني أرى يومياً أو في فترات متقاربة ، هنا وهناك تُعقد ندوات للحوار في العالم الغربي وفي العالم العربي والإسلامي ، ولكنني كحاضرٍ في بعضها لم أرَ دوراً واضحاً للسادة العلماء. معظم من يُمثّل الإسلام هم من يُسمّون اليوم بالمفكّرين ، أمّا من يمثّل الآخر فأكثرهم من علمائهم ، وهذا يجعلنا لا نفهم الآخر فهماً صحيحاً حتّى نصدر تصوّرنا عنهم بصورة صحيحة.

الأمر الثاني أن الحوار بيننا وبين الآخر قديم ، لكن إذا نظرنا إلى نتائج هذا الحوار نجد أنّه ليست له نتائج ملموسة ، والسبب في ذلك أن الحوار فقط لا يتعدّى قاعات الحوار.

كان من المفروض أن تكون هناك مشروعات عملية تضم المسلمين والآخرين ، وهناك قضايا كثيرة نشترك نحن وإيّاهم فيها ، وقد دعاهم القرآن إلى هذا المشترك.

أعتقد يجب أن تطرح مسائل وقضايا عملية تمسّ حقوق الإنسان ؛ ومن أهمها الحرية ، ونعمل معاً يداً واحدة لأننا كلّنا نؤمن بحقوق الإنسان. تُطرح قضايا حقوق المرأة والطفل ، ونشترك معهم في قضايا عملية: محاربة الفقر ، محاربة الجهل ، الإغاثة في الكوارث... هذه المشروعات العملية الإنسانية لو اشتركنا نحن وإيّاهم فيها لعرفوا أن الإسلام هو دين الحضارة ودين الإنسانية ، لا دين الجهل ودين محاربة الآخرين وقصد السيطرة عليهم.

وشكراً.

فضيلة الدكتور عيادة الكبيسي:

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين ، وأفضل الصلاة وأتمّ التسليم على سيدنا محمد ﷺ ، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

بعد أن أتقدّم بالشكر والدعاء الصالح للجميع ، أقول: بعد أن استمعنا إلى الجانب النظري في هذه الأبحاث القيِّمة أودّ أن أنتقل إلى الناحية التطبيقية ، وذلك بتقديم بعض المقترحات:

أولاً: أن يؤكد المجمع ضرورة ألا يتصدّى للحوار إلا من كانت له الأهلية والقدرات الكافية ، فلا يخفى على حضراتكم أننا نشاهد على القنوات الفضائية ـ وقد أصبحت من الوسائل المهمَّة والرَّائجة في الحوار ـ نشاهد أنّه قد يتصدّى لذلك غير المتمكّنين ، فيبدو ضعيفاً هزيلاً ، ممّا يضرّ بالإسلام والمسلمين ، فحبَّذا لو تمَّ التنسيق في ذلك مع تلك القنوات ؛ فإنه كما قالوا: إنما مفاسد جهالة الصنعة لا تخفى.

ثانياً: تنبيه الحكومات الإسلامية ومن بيده الأمر للتصدّي لأهل الفساد الخلقي من المنكرات الكبيرة ، كما تتصدّى لأهل التخريب مما يسمّى بالإرهاب ، فقد تكون تلك المفاسد ذريعة لمثل هذه التصرّفات ، ولا يخفى أن الدعوة بالسلوك العملي ربّما تكون أجدى وأنفع من القول.

ثالثاً: أن يكلّف المجمع لجنة من المتخصصين لتأليف كتاب يتناول أهم القضايا المطروحة للحوار ، ليستفيد منه من يتصدّى للحوار في هذه القضايا.

وشكراً.

فضيلة الدكتور عبد المجيد السوسو:

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد ، وآله وصحبه.

أما بعد؛ فعنوان هذه الجلسة: نحن والآخر ، بينما الكلام كلّه منصب تحت عنوان الحوار مع الآخر ، وفرق بين أن نكون نحن والآخر والحوار مع الآخر ، إذ

إننا إذا أردنا موضوع (**نحن والآخر**) فهو موضوع واسع ومتشعّب ، نحن والآخر في مجال الاقتصاد ، في مجال الثقافة ، في مجال الفكر ، في مجال السياسة ، موضوع طويل.

والحقيقة يبدو من خلال ما يدور أن المراد الحوار مع الآخر ، وإذا كان الحوار مع الآخر والتعامل مع الآخر ينطلق من الذّات ، فإنه من الأمور المهمّة التي يجب أن تتجه إليها جهودنا هي بناء ذاتنا وبالذات الأجيال القادمة في المؤسسات التعليمية حتّى نُحصّنها من غزو الآخر ، بأن تتعلّم العلوم النافعة وتأخذ علوم الآخر مُنقّاة مصفّاة من أي غزو ، وأيضاً نُقدِّم للآخر ثقافتنا مُصفّاة من أيّ شائبة حتّى يأخذ الصورة الصحيحة لثقافتنا وعلمنا ، وأيضاً نُعلّم أبناءنا كيف يكون الحوار مع الآخر ، فقه الحوار وآدابه ووسائله.

إذن أودّ أن ألخص في كلمة ، وهي أن نتجه إلى بناء ذاتنا وبالذات في المؤسسات التعليمية ، حتّى ينشأ أبناؤنا ويستطيعوا أن يتعاملوا مع الآخر تعاملاً صحيحاً.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

فضيلة الدكتور إبراهيم فاضل الدّبو:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكراً لأستاذنا الفاضل.

الأساتذة الأكارم؛ إن التحاور بين المسلمين وغيرهم من الديانات السماوية الأخرى أمر دعا إليه الإسلام ، ولكن ينبغي أن نُحدّد الجهة التي يمكن أن نتحاور معها ، أهي الجهة التي لغتها المدفع وقذف المدن بالقنابل الحارقة؟ أهي الجهة التي تنتهك الأعراض وتُجبر المعتقلين في سجونها على ممارسة الجنس؟ إن ما يفعله الغرب في عراقنا الحبيب في الفلّوجة وفي النجف وفي كربلاء وفي المدن العراقية الأخرى كل يوم أمورٌ يندى لها جبين الإنسانية.

إن المؤسسة التي ندعوها للتحاور معنا يجب عليها: أن تشجب أولاً ما تقوم به المؤسسة العسكرية في تلك الدول ، وأن تتبرأ من أعمال تلك المؤسسة الظالمة ،

وإلا فما فائدة الحوار؟ هم يعرفون حقّاً كما يقول أرنولد في كتابه (تاريخ نشر العقيدة الإسلامية): إن «٨٠٪ من القبائل المسيحية في الشام دخلت الإسلام لا عن طريق السيف، وإنما نتيجة ظلم الأباطرة والقياصرة، ونتيجة عدالة وسماحة علماء المسلمين وأمرائهم».

وشكراً.

فضيلة الدكتور الطيب سلامة:

بسم الله الرحمن الرحيم، صلّى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

أنا أردت أن أشكر الأمانة العامّة على اختيار هذا الموضوع الخطير؛ لأن هذا الموضوع من شأنه أن يُبحث ويُبسط في المحافل الدولية، وبحكم أننا محفل دولي ونتميَّز عن المحافل الدولية الأخرى بصدق، وبأنه لايُسمح لنا بأن نقول كلمتنا في غير هذا المحفل، أنا أشعر بغبطة كبيرة وأشعر بأن الأمانة العامة لها ذوق مُرهف في اختيار هذا الموضوع، واختيار الموضوع السابق الذي هو أخطر من هذا؛ موضوع **(القراءة الجديدة)** التي هي بلية من بلايا العالم.

نحن والآخر في تلغراف: من نحن؟ ومن الآخر؟ نحن ثلاثة أقسام: قسم من المتشددين، وقسم وسطي، وقسم مُتحلّل فلا تصبح نحن نحن حتى ينضم كل قسم للآخر ونصبح وحدة.

الآخر من هو؟ هذا الذي نروم أن نتحادث معه وأن نتحاور معه، الآخر قوة وظلم وإرهاب يصطنعه ويصوِّره كيف يشاء، ثم يُحمِّل مسؤوليته للأمم الضعيفة.

الآخر هو ما جرى أخيراً في إسرائيل، إسرائيل تحتل المسجد الأقصى، تُقيم الجدار، ثم يذهب وزير خارجيتها ليقول: إن هنالك خارطة جديدة لربط العلاقة مع الدول العربية، هذا هو الآخر.

حينئذ أعتبر أن الآخر غير موجود؛ لأن هذه هي صفاته، وأعتبر أننا نحن نرجو من الله العفو وأن يمنحنا رضاه لنتحد ولتتحد كلمتنا، ولنكون قوة يرهبنا العدو قبل أن يتجرأ علينا.

والسلام عليكم ورحمة الله.

الدكتور محمد الزيادي:

بسم الله ، والحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله .

أولاً الشكر والتقدير والاحترام لأمانة المجمع ممثّلة في أمينها العام الدكتور محمد الحبيب ابن الخوجة ، على اهتمامها بهذا الموضوع المهم الذي هو موضوع مؤثّر في حياتنا المعاصرة بشكل كبير .

مراعاة لعامل الوقت فإنّي أقتصر على ملاحظات برقية أهمها :

النقطة الأولىٰ : أنني أختلف مع الأبحاث في عنوان هذا الموضوع ، وأعتقد أن الدقة العلمية تقتضي أن نقول : نحن والغرب ، أمّا نحن والآخر ؛ فإنّ هذا الآخر يدخل فيه أُناس آخرون قد لا تكون لدينا مشكلة معهم في علاقتنا ، بل إن علاقتنا معهم تتوطّد يوماً بعد يوم ، أمّا مشكلتنا الحقيقية فهي مع الغرب .

النقطة الثانية : أننا بحاجة إلى توضيح ، هو أن الموضوع ليس تصوّري كما ذهبت الأبحاث إلى توصيف مشكلتنا مع الآخر فيما ظهر من تيّارات جديدة ؛ أهمها ـ وقد رأيت هذا في معظم الأبحاث ـ نظريات هانتنجتون ، وأستاذه برنادر لويس ، وفوكوياما وغيرهم .

أنا أعتقد أن العلاقة مع الآخر رسمها الآخر منذ فترة طويلة من الزمن منذ عقود طويلة ، والغرب فعّل علاقته معنا بعد انتهاء الحروب الصليبية تقريباً ، ورسم ضوابط هذه العلاقة على أساس العداء المطلق دينياً ، والسيطرة الكاملة اقتصادياً ، وتغيير القيم وتجذير الفرقة اجتماعياً . نحن ربّما رسمنا علاقتنا معه على منطق الرّد دينياً ، وعلى منطق الإعجاب اجتماعياً ، وعلى منطق التسليم اقتصادياً .

النقطة التي أتفق فيها مع الأبحاث ، وذكرها الدكتور القره داغي ، وهي عملية أن العلاقة مع الآخر يجب أن تمرّ عبر الذّات .

حقيقة نحن أمّة ضعيفة مفرّقة ، تفتقد المرجعية الواحدة في التعامل مع الآخر ، وهو ما يُضعف كلّ علاقة لنا مع الآخر .

وأنا أذكر مثالاً بسيطاً : منذ يومين وأنا قادم من مؤتمر للحوار الإسلامي

المسيحي في داكار ، ويحضره كثير من الدول الغربية ، وقد شهدنا صراعاً قوياً بين طرفين عربيين مسلمين حول قضية: هل سمح الرسول ﷺ للنصارى بالصلاة في مسجده أم لا؟ وكانت مشكلة فكرية ظلّ الغربيون ينتظرون نتائج هذا الخلاف القوي الذي ظهر والذي لا مبرّر له.

وأنا أنطلق من هذا لأقول: إننا بحاجة إلى نقد الذّات ، وبحاجة إلى أن نوحّد المرجعية فيما بيننا لتقوى علاقتنا مع الآخر.

النقطة الأخيرة: حقيقة السؤال الذي يجب أن يُطرح بقوة: ما الحل لتصحيح هذه العلاقة؟ كيف يمكن لنا أن نرسم علاقة قويّة مع الآخر الذي هو الغرب؟ أو كيف يمكن لنا على الأقل التعامل مع هذا الغرب؟ أنا أعتقد أن هذا موضوع يحتاج إلى جهود فِرق علمية بحثية ، ويحتاج إلى جهود مؤسسات ، ويحتاج أيضاً إلى قرار سياسي ، وأعتقد أن المجمع قادر على أن يقوم بهذا الدور.

وشكراً.

فضيلة الدكتور محمد نبيل غنايم:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكراً لجميع المتحدّثين ، وأتساءل عن الآخر الذي نريد الحوار معه! إنّه لا يعترف بنا ولا يقيم لنا وزناً؛ فعلى أيّ أساس سنتحاور معه؟! وهل سيقبل ما نقول؟! كلا ، فها هي القضية الفلسطينية وأمثالها كثير ، نتحاور بشأنها منذ أكثر من خمسين عاماً ولا نتيجة ، وها هو الآخر يُعلن في كل مناسبة عداوته للإسلام والمسلمين ، ويصبّ جام غضبه وقوته عليهم.

إن السبيل للحوار هو الإعداد القوي الذي أمرنا الله تعالى به ، فلنتحاور مع أنفسنا كما تفضّل الدكتور وهبة والدكتور الشريف وغيرهما أيضاً حتّى مع أنفسنا في الجامعة العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي ، حتّى نتفق ونتّحد ونتعاون ونتكامل ونتصالح ، فإذا تمّ ذلك اتجهنا للآخر نتحاور معه حين يطلب منّا ذلك ونحن أقوياء.

نحن بحاجة إلى محو الأميّة من بلادنا ، وكذلك القضاء على الجهل والمرض

وإنتاج خبزنا بأيدينا وإنشاء مصانعنا وأسلحتنا لنكون أصحاب قرار في الحوار ، فإذا لم نكن كذلك فإن الحوار سيُسفر ـ إذا حدث ـ عن إملاء مطالب معيّنة في المناهج التعليمية والأسرة والقيم ، وقد حدث فعلاً ، نسأل الله العفو والعافية .

وشكراً .

فضيلة الدكتور علي أحمد مشاعل:

بسم الله الرحمن الرحيم .

شكراً لكم . (نحن والآخر) الحديث عنه تتنازعه محاور عدّة : أول نصوص الإسلام التي تُعطي السِّلم أحكامه والحرب أحكامها وأهل الذمة أحكامهم وأهل الحرب أحكامهم .

ما كيفية التعامل مع الآخر؟ والحوار معه عند القادرين على حماية الحق ، وحماية أنفسهم ، أو الضعفاء الذين لا يقدرون على أن يحموا أراضيهم وأعراضهم؟ كيف نتعامل مع الآخر في نظرة الآخر إلينا عندما ينظر إلينا على أننا أمّة ضعيفة تحتاج إلى من يخطط لها أو يطعمها أو يساعدها؟ .

الآخر يُصرِّح بأن الإسلام هو العدو الأكبر الذي يجب اجتثاثه أو تشويهه أو تمييعه . حملات الآخر ضدّنا في الغزو الفكري والعقدي والأخلاقي والاقتصادي . نتحدث عن السلام والحوار والتكامل بين الحضارات ، وهذا يكون عندما يغسل الآخر يديه من دمائنا ، كيف تتحاور الشاة مع جزّارها؟! .

البلاغة في الكلام والمواقف أن تتطابق مع مقتضى الواقع ، الواقع الآن لا أن نُحلّق في المثاليات أو في أحوال كون المسلمين هم قوة تحمي الحق والعدل .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

فضيلة الدكتور عبد الستار أبو غدّة (المقرر العام):

تردد الآن بعض المراجعات بأن هذا الموضوع كأنّه ليس مطلوباً ، هذا مطلوب جدّاً ؛ لأن الغربيين يطرحون شبهات ولا بدّ من الإجابة عن هذه الشبهات ، والله عزّ وجل أمرنا بأن نجادلهم بالتي هي أحسن ، وأن نصد الحملات

عن هذا الدين ، فهذا الموضوع في غاية الأهمية سواء كانوا مستهترين بوجودنا أو بقيمنا ، نحن يجب أن نضع البيانات التي تحفظ الرعايا على الأقل. إذا كانت هذه الحملات والتهجُّم من الحكّام والقيادات ؛ هناك شعوب مستضعفة فعلاً ؛ لأنّها تحارب بحملات الإعلان وبغسل الأدمغة ، لا بد أن نُقدِّم لهؤلاء ما يكفيهم تلك الحملات الشرسة.

فضيلة الشيخ محمد المختار السلامي:

بسم الله الرحمن الرحيم ، اللهم صلّ وسلم وبارك على إمامنا وحبيبنا وشفيعنا ونبينا محمد ، وعلى آله وصحبه.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

هذا موضوع يُخاطب كل فرد منّا ، ويُخاطب كل مؤمن. نحن الذين نعتز بإيماننا ، ونحن الذين هُزمنا في القرن الثامن عشر والتاسع عشر والقرن العشرين ، نحن الذين استعمرنا الغرب ، نحن الذين لم نستطع بعد أن نُنظّم شؤوننا الداخلية ، نحن الذين لم نستطع أن نُكرِم الفرد ، أمَّا الآخر فهو الغازي المستبد يحمل عداءً لنا لا شك فيه ، ولا أُعمم. إذن نحن في مركز الضعف ، والآخر في مركز القوة ، قوتنا الوحيدة الباقية هو ما يعمر قلوبنا من إيمان ، وأنّه لم ننهزم بعد انهزاماً داخلياً ، والذي أخشاه أننا نحن اليوم أضعف من آبائنا الأقربين الذي استعمروا ، فأقول: إن الأمر مرتبط بحضور قوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩].

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

فضيلة الدكتور عبد الستار أبو غدّة (المقرر العام):

نريد أن ننبّه بناءً على بعض الإخوان أتى بتنبيه ، في بحث فضيلة آية الله الخوانساري في الصفحة الأخيرة عبارة قد تكون فُهمت على غير ما فيها ، حيث أشار إلى مسألة إقامة الوحدة بين الأديان التوحيدية ، المقصود من هذا: الحوار الذي تردد ، وتقريب وجهات النظر حتّى يستمعوا إلى هذا الذكر ، ويستجيبوا له ، وليس المقصود الإدماج أو التنازل والتخلّي ، لهذا اقتضى التنبيه.

فضيلة الدكتور عادل قوته:

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، اللهم اجعل أزكى صلواتك وأنمى بركاتك وأشرف تحياتك على عبدك ورسولك سيدنا ونبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

في العلاقات الدولية والحوارات الدولية هناك طرف ، وهناك آخر لم يُشر إليه أبداً ، فالآخر ليس فقط هم هؤلاء السياسيون والحكومات الغربية والشرعية الدولية الذين ينشرون الحالقة وينشرون البغضاء في العالم وفي المجتمعات الإنسانية! هناك أطراف وهناك آخر ، هناك الملايين الإنسانية التي ماجت موج البحر في جملة من المظاهرات المتتابعة من أجلنا ومن أجل بعض قضايانا. هناك جملة من الدبلوماسيين الغربيين الذين قدّموا استقالاتهم في حرب البوسنة لما رأوا من الجور. هناك راشيل ذات الثمانية عشر ربيعاً التي وطأتها الجرّافات الظالمة لوقوفها معنا ، التي ضحت بشبابها وبهجتها ودنياها من أجلنا.

نحن لم نبذل تجاه هذا الآخر بما يُعرِّف بنا ، فقضايانا في كل أصعدتها عادلة ، لكن المحامين فاشلون.

إن العدل فطرة ، ونُصرة المظلوم استجابة لهذه الفطرة ، والنبي ﷺ في صلح الحديبية لما رأى رجلاً قادماً وُصف بأنه من قوم يُعظّمون الهدي أَمَر بإثارة الهدي في كل اتجاه حتّى حمل ذاك المشرك أن يكون مع صف النبي ﷺ ، وأن يقول: «ما ينبغي لهؤلاء أن يُصدُّوا عن البيت». الأمل أن يكون هذا المثال ونظائره وامتداداته في أذهاننا المشغولة حال حوارنا مع الآخر وحال علاقتنا الدولية.

وشكراً.

سماحة الشيخ محمد الحبيب ابن الخوجة (الأمين العام):

بسم الله الرحمن الرحيم ، صلّى الله على سيدنا ومولانا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم.

بعد أن استمعنا إلى عرض الموضوع والمناقشات التي دارت حوله ، نقترح أن

تُكوّن لجنة الصياغة من: الدكتور الفيلالي ، والدكتور المهيري ، والدكتور جعفر عبد السلام ، والدكتور محمود العراقي ، والدكتور أحمد عبد العزيز الحدّاد.

وبهذا ترفع الجلسة ، وصلّى الله على سيدنا ومولانا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم.

القـــرار

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

قرار رقم ١٥٠ (١٦/٨)
بشأن
نحن والآخر

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي ، المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي ، المنعقد في دورته السادسة عشرة بدبي (دولة الإمارات العربية المتحدة) من ٣صفر إلى ٥ ربيع الأول ١٤٢٦ هـ ، الموافق ٦ ـ ١٤ نيسان (أبريل) ٢٠٠٥م.

بعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع (**نحن والآخر**) ، وبعد استماعه إلى المناقشات التي دارت حوله.

قرر ما يأتي:

١ ـ اتخاذ الوسائل التي تحقق وحدة الصف بين المسلمين دولاً وشعوباً حتى يمكن الحديث عن أمة واحدة في هذا العصر ، ويقتضي ذلك اتخاذ خطوات على هذا الدرب من تصفية الخلافات ، وتفعيل التعاون الاقتصادي والثقافي والعلمي والسياسي بين مختلف الدول الإسلامية ، وتنفيذ قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي العديدة في هذا الإطار.

٢ ـ ضرورة التنسيق بين الدول والمنظمات الإسلامية في تكوين رسالة إعلامية واضحة عن الإسلام تكون أساساً للحوار مع الآخر ، مع ضرورة إعداد

أجيال من الإعلاميين المسلمين الذين يفهمون هذه الرسالة ، ويجيدون التعبير عنها بمختلف اللغات الحية ، وذلك لمواجهة الحملات الإعلامية المكثفة ضد الإسلام والمسلمين في الوقت الحاضر.

٣ ـ يجب أن يقوم ذلك على إقامة مشروعات مشتركة لا تعتمد على المنح والعطايا ، وتقوم على التكافؤ وتنمية المصالح المشتركة بين الجميع ، وذلك لترشيد التعاون بين الدول الإسلامية والدول الأخرى في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية.

التوصيات:

١ ـ يدعو المجمع الدول الأعضاء والمنظمات والجامعات والمراكز الإسلامية المختصة إلى إعداد خطط لإصدار مؤلفات ونشر دراسات وبحوث ، بمختلف اللغات الحية ، في مختلف الموضوعات المتصلة بالحوار ؛ لإظهار حقائق الإسلام دين الكون والحياة وعدم الكراهية للآخر ، والتأكيد على قيم الإسلام والأمن والتعاون في محاربة الفقر ، والجوع ، والمرض ، وتنمية موارد الثروة والاستثمارات والمشروعات المشتركة التي تعود بالنفع على الإنسانية. والتنسيق مع المجمع في نشرها.

٢ ـ دعوة الجهات المعنية بالعلاقات الدولية على المستوى الحكومي أو الشعبي لتزويد المجتمع الدولي بما يقدمه الإسلام للبشرية من قيم ومبادئ للتعاون ، وإقامة صروح السلام والأمن في العالم من خلال الحضور الفعال في المنظمات الدولية العالمية ؛ مثل: منظمة الأمم المتحدة ، والمنظمة الدولية للتربية والثقافة (اليونسكو) ، والمنظمات الاقتصادية والصناعية الدولية. ويتطلب ذلك أمرين:

أ ـ إشراك أهل الاختصاص من الجامعات والمؤسسات الإسلامية أو غيرهم في الوفود التي تمثل الدول في هذه المنظمات ، مع إعداد أجيال أعرق فهماً بالإسلام وبسلمه والمبادئ التي يقوم عليه بطريقة جيدة.

ب ـ التركيز على حل المشكلات الدولية من خلال المنظمات الدولية بطريقة عادلة ، ورفض إخراجها من هذه الدائرة ، والتعاون الذي أمرت به الشريعة مع

مختلف الكتل الدولية لإعلاء كلمة الحق ومبادئ السلام والتعاون التي توجد في تشريعاتنا الإسلامية ، وفي مبادئ العدالة والقانون الطبيعي التي تعلنها الدول الغربية.

والله أعلم.

الموضوع التاسع

رِعَايَــةُ الأَقَلِّيَّــاتِ المُسْلِمَــةِ

البحـــوث

١ ـ معاملة غير المسلمين ، ومعاملة الأقليات المسلمة :

للشيخ محمد المختار السلامي

٢ ـ الالتزامات والحقوق الخاصة والعامة لغير المسلمين في المجتمع الإسلامي :

للشيخ محمد علي التسخيري ، والشيخ محمد مهدي نجف

٣ ـ الأقليات الإسلامية خارج أوطانها :

للشيخ محمد علي التسخيري

٤ ـ الأقليات الإسلامية في الغرب ، الواقع ، التحديات والآفاق :

للدكتور محمد بشاري

٥ ـ الأقليات من منظور الفقه الإسلامي :

للدكتور محمد فتح الله الزيادي

٦ ـ السياسة التشريعية لتنظيم معاملة غير المسلمين في الدولة الإسلامية ، ومعاملة الأقليات الإسلامية في الدول الغربية :

للدكتور حسن بن محمد سفر

مُعَامَلَة غَيْرِ الْمُسْلِمِيْنَ

وَمُعَامَلَةُ الأَقَلِيَّات المُسْلِمَةِ

إعداد

الشيخ محمد المختار السلامي

مفتي الجمهورية التونسية سابقاً

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم صلِّ أفضل صلاة وأزكاها وأتمها وأرضاها على إمامنا وقائدنا وشفيعنا وحبيبنا ونبينا سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً مباركاً فيه ، كما يرضيك ويرضيه وترضى به عنا يا رب العالمين.

مِنَ الله العلي الأعلى أستمد العون لتقديم ما يفتح به عليَّ في بسط ما يتعلق بهذا الموضوع (**رعاية الأقليات الإسلامية**) الذي دعاني معالي الأمين العام لمجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة لأسهم به في الدورة السادسة عشرة لمجلس المجمع الذي ينعقد بعون الله بدبي في الشهر الرابع من عام (٢٠٠٥م).

وينحصر البحث في العناصر الثلاثة التي ضبطتها الأمانة ؛ وهي:

١ ـ الأقليات غير الإسلامية في بلاد الإسلام وأصنافها في المجتمع الإسلامي.

٢ ـ الأقليات الإسلامية خارج أوطانها.

٣ ـ المشاكل التي تواجهها مختلف هذه الأقليات.

البحث مرتبط بالأقليات الدينية كما هو واضح من عناصره المذكورة.

وإطلاق لفظ الأقليات على وحدة من وحدات المجتمع إطلاق حادث يقتضي أمرين:

أ ـ تحديداً لمفهومه وضبطاً لما يقصد منه.

ب ـ التعرف على الخلفية السياسية الخاصة والدولية التي تولَّد بواسطتها هذا

المصطلح الذي أخذ حيزاً كبيراً في وسائل الإعلام ، وفي مواقف بعض الدول من الأزمات الداخلية ، وكذلك في اتخاذه مبرراً للتدخل في الشؤون الداخلية لبعض الدول.

❑ ❑ ❑

تمهيـــد

معنى الأقلية:

هو في العربية مصطلح أقره مجمع اللغة العربية ، وشرحه: الأقلية هي خلاف الأكثرية[1].

وقد حددتها الموسوعة الفرنسية: إن الأقلية هي مجموعة من الأشخاص تكون جزءاً من الشعب ، ولكنها تختص باعتقادها أنها تمتلك مقومات ذاتية تختلف بها عن بقية الشعب. وتتنوع الأقليات إلى: أقليات لسانية كالكتلان والباسك في إسبانيا ، وإلى أقليات دينية كالمسلمين في بلغاريا ، وإلى أقليات عرقية كالرومس برومانيا[2].

فالأقلية ما تحقق في تركيبها العناصر الآتية:

أ ـ تحقق وحدة جامعة بين مجموعة من البشر تظهر كيانها المتفرد الذي تختلف به عن بقية الشعب.

ب ـ أنها تقع داخل حدود وطنية بصفة تكون به جزءاً من الشعب.

ج ـ أن ما تتميز به يسمو إلى درجة العقيدة الراسخة أن ما تتميز به يوجب لها الحق بأن تحتفظ به باعتباره المحقق لهويتها.

ملاحظة: إن بناء الحق في العصر الحاضر على الأغلبية العددية هو الخلفية التي جعلت مفهوم الأقلية خلاف الأكثرية. ولما كان الحكم للأكثرية في صندوق الاقتراع ، وهو الذي يحسم الأمر ويفوز صاحب الأكثرية العددية ولو كان تفوقه بنسبة لا تعدو واحداً في الألف بعد الفاصلة ؛ فإن هذا التصور هو الذي جعل

---

(١) المعجم الوسيط: ٢/٧٥٨.

(٢) Encarta 2004.

الناس يعتقدون أن الأقلية ما يقابل الأكثرية. ولكن الحقيقة هي غير هذا؛ لأن الفوز في الانتخابات هو طريق الوصول إلى الحكم ، وتنفيذ الأغلبية ما تراه صالحاً بها. فالغاية هي بلوغ القدرة الممكنة من تسيير دواليب الدولة حسب الاستراتيجية ووجهة نظر المتصرف في الحكم ، وتهمش الآخر وتفقده الشرعية لاختياراته. ولذا فإنه إذا كانت الأكثرية عدداً ، مهمشة معزولة عن تنفيذ إرادتها ، فهي الأقلية حقيقية.

ففي عهد الحماية كان لتونس مجلسان نيابيان: أحدهما للمستعمر الذي يمثل أقلية ضئيلة في التعداد السكاني ، وثانيهما تونسي ، ولكن التأثير الفعلي على سياسة الدولة واختياراتها هو للمجلس الفرنسي. وكذلك الأمر في جنوب إفريقيا أيام الحكم العنصري.

ولهذا فإن الأقلية تأخذ شكلين: تارة تكون عددية ، وتارة تكون نتيجة التسلط الظالم على الأكثرية ، وسلبها حقوقها. وهو ما يمثل إشكالية التناقض بين التنظير وبين الواقع كما يتم في الوجود.

إن هذا الصراع بين الأقلية والأكثرية على الاعتبارين يمثل التحدي لقيم العدالة واحترام الإنسان.

وأول حقوق الأقليات هو في بقاء هويتها بحمايتها من محاولة سلخها عن مقوماتها التي من حقها الاحتفاظ بها ، لتأمن من الذوبان في المتسلط بعدده أو بسلطانه الظالم.

الخلفية التي تولّد عنها هذا المصطلح:

كان للحروب الدينية بين الكاثوليك والبروتستانت أثر في ظهور بنود في المعاهدات الدولية ، تنص على حماية حقوق كل طائفة لا تمثل الأغلبية في الدولة التي تقيم فيها. وفي المؤتمر الذي انعقد بباريس (١٨٥٦م) في أعقاب حرب القرم ، تضمنت المعاهدة التراتيب الواجب اتخاذها لحماية المسيحيين في تركيا.

ثم إنه في أعقاب الحرب العالمية الأولى فرضت معاهدة فرساي تقسيماً

وتحديداً جديداً لخارطة كثير من الدول ، مما تولد عنه وجود أقليات داخل الحدود المفروضة بقوة تلكم المعاهدة.

لقد حاولت (عصبة الأمم) أن تضع نظاماً أساسيّاً يهدف لحماية الأقليات ، ويحفظ هويتهم الخاصة دون أن يؤثر ذلك على انتمائهم للدولة التي يقيمون داخل حدودها. ولكن هذا النظام لم تكن له الفاعلية المرجوَّة منه ، واغتيل أثره تبعاً لعجز عصبة الأمم عن تنفيذ قراراتها.

ثم إنه بعد الحرب العالمية الثانية ، عاودت حقوق الأقليات للظهور ولفتَ الأنظار إليها في منظمة الأمم المتحدة ، باعتبار أنها تابعة لحقوق الإنسان بصفة عامة. فاعتمدت حقوق الأقليات على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة (١٩٤٨م) ، كما اعتمدت على القرارات الصادرة عن اللجنة الفرعية لمقاومة الإجراءات التمييزية والقيام على حماية الأقليات ، هذه اللجنة التي تأسست (١٩٤٧م) داخل هياكل لجنة حقوق الإنسان.

لقد كان لقراراتها أثر محمود على النطاق العالمي ، فاستلهمتها بعض الدول فيما يخص تعاملها مع الأقليات ، وأمكن بفضل اعتمادها حل بعض المشاكل التي ظهرت داخل حدودها.

ولكن تلكم القرارات تبدو غير كافية ؛ لأنها لم تتبع بآلية تفرض احترامها وتنفيذها. كما أنه عند التطبيق يلاحظ أن الإدانات التي تدين بها الأمم المتحدة دولة من الدول لعدم احترامها لحقوق الأقليات تكون مرتبطة في كثير من الأحوال بخلفية سياسية ومصالح ، وهذا ما أضعف تأثيرها لدى الرأي العام.

ثم إن الميثاق الأوروبي لحقوق الإنسان سار خطوة إلى الأمام ، وذلك لتضمنه تمكين الأفراد المنتسبين للأقليات داخل أوطانهم الأوروبية إذا انتهكت حقوقهم ، بعد القيام بالإجراءات القانونية في أوطانهم ، من رفع قضاياهم إلى المجلس الأوروبي لينصفهم ، ويحمي هويتهم حماية ينقذها من مخالب التذويب[1]. ولكن هذه التنظيمات داخل المجلس الأوروبي متوقفة على إجراءات معقدة ومكلفة مما يحد من فاعليتها.

---

(١) المصدر السابق نفسه.

ملاحظة:

هذه صورة مختصرة عن تطور مبدأ حقوق الأقليات في القرنين الأخيرين. ويتجلى من تتبع هذا الواقع أنه يتجاذبه طرفان:

أولهما: قيام رجال مؤمنين بالكرامة الإنسانية يبرزون مقتضياتها ويدافعون عنها ويشرحون تفصيلاتها، ويقدمون للمجتمع الدولي في مؤسساته الصورة المثلى التي ينبغي أن تكون عليها العلاقات البشرية، ومعاملة الإنسان كإنسان من السلطة التي تحكم المتساكنين في الوطن الواحد.

وثانيهما: قوى متسلطة لا يهمها إلا بسط سيطرتها على تلكم الأقليات، أو استخدام تلكم المبادئ لأغراض سياسية تمكن لهيمنتها المتغطرسة على بعض الدول لابتزازها، وبالتالي التدخل في شؤونها الداخلية.

هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن الأقليات الشاذة المخربة للقيم وللمبادئ العليا للإنسانية تحاول اليوم أن تعتمد هذه المبادئ الرفيعة لحقوق الأقليات لتبرر انحرافها. فقد أخذت مثلاً جمعيات الشاذين جنسياً من حقوق الأقليات غطاء لفسادها، وتحصنت بها كقوة تظهر به في العلن مطالبة بأن يكون لها كيانها المعترف به اجتماعيّاً وقانونيّاً. وهكذا تتدمر البشرية كلما حلت الرابطة التي تشدها إلى الحق (الإيمان) ويتعرض الخير إلى انتكاسة ومسخ فينقلب شرّاً.

ومع الواقع المتسلط تقوم أجهزة الإعلام بضجة كبرى منوهة بحقوق الأقليات، وتبالغ في تشويه سمعة من ينتهكها من الدول الضعيفة في ميزان القوى الدولية، فتعد الرأي العام العالمي للانحياز إلى ما ترغب القوى العظمى في تحقيقه من غايات تسلطية بناء على تلكم الانتهاكات المقيتة فعلاً، ولكنها تخرس عن كشف الانتهاكات التي تقوم بها الدول القوية وتسلطها على الأقليات داخل حدودها.

وإن ما تقوم به إسرائيل اليوم من تمييز بين سكان فلسطين من اليهود من جهة، ومن السكان الأصليين: المسيحيين والمسلمين من جهة أخرى، واضطهاد غير اليهودي، والاعتداءات المتكررة على حقوقهم، واعتبارهم

مواطنين من الدرجة المنحطة المنبوذة في مرتبة دون اليهود الشرقيين والفلاشا ، لأنهم أقلية داخل المجتمع الذي هودته بالألاعيب السياسية ، ليكشف عن وجه بشع يتولد عنه حتماً الكراهية والحقد ، وما يتبعها من اضطراب الأمن والقضاء على السلام العالمي.

وكذلك التحول الذي برز بشكل يدعو للاشمئزاز في الولايات المتحدة عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر ؛ هذه الأحداث التي ما كانت لتقع لولا الانحياز غير المعقول وغير الإنساني من الحكومة الأميركية لإسرائيل انحيازاً احتقن في القلوب حتى انفجر. وهو ما يؤكد ما قلته من أن السلام العالمي معرض للخطر ، وسوف يبقى معرضاً للخطر ما دامت القوة العظمى الأميركية ممعنة في جعل الظلم الإسرائيلي عدلاً ، والحق الفلسطيني ظلماً والمدافعين عنه إرهابيين.

على أن تقرير تلكم المبادئ يحمل خيراً كثيراً في المستقبل إذا أحسنت الدول الصغيرة التكيف معها باحترامها من ناحية ، وبالتوحيد لإقرارها واقعياً لمصلحة الإنسان حيثما كان ، مع احترام المعايير الأخلاقية. إنه وإن كان هذا الأمل ما يزال بعيداً الآن ، إلا أن إعلانه وتذكير البشرية به وغرسه في تربيتها وذاكرتها يجعل الناظر متفائلاً غير متشائم من تطور العالم نحو الخير.

الأقليات في الإسلام:

لا يخلو مجتمع من المجتمعات البشرية من وجود أقليات. ولما كان الإسلام دين العدل وكرامة الإنسان ، فإنه من أول يوم ظهرت دولته وبرز كيانه السياسي متفرداً ، راعى حقوق الأقليات.

يبدو ذلك واضحاً في الوثيقة التي حفظها التاريخ ، والتي كانت أول ما أعلنه رسول الله ﷺ بعد قدومه إلى المدينة ، هذه الوثيقة التي لم يقم أحد بطلبها منه ، وإنما كانت السنة العملية للمبادئ التي تقررت في القرآن وفي وحي الله.

ضبط فيها ﷺ أعضاء الأمة الإسلامية ، فوثق ما يلي: «بسم الله الرحمن الرحيم. هذا كتاب من محمد النبي ﷺ بين المسلمين من قريش ويثرب ، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم ، إنهم أمة واحدة من دون الناس».

ثم بعد أن نص على الحقوق الخاصة للمهاجرين وللأنصار قبيلة قبيلة ، نص

على حقوق يهود المدينة فحرر: «وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصر عليهم».

ثم بين حقوق الأقليات اليهودية التي لم تدخل في الإسلام فوثق: «وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ [أي لا يهلك] إلا نفسه وأهل بيته، وأن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني ساعدة مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني جشم مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف، وإن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف، إلا من ظلم أو أثم، فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته. وإن جفنة بطن من بني ثعلبة كأنفسهم، وإن لبني الشطبية مثل ما ليهود بني عوف. وإن البر دون الإثم. وإن موالي ثعلبة كأنفسهم. وإن بطانة يهود كأنفسهم، وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وإن عليهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة. وإن الله على أتقى وأبر ما في هذه الصحيفة؛ أي: إن الله وحزبه على أبر ما في هذه الصحيفة»[1].

وكانت هذه سنة رسول الله ﷺ مع من وفد عليه من العرب مبايعاً على الإسلام؛ فقد كان يكتب لكل منهم كتاباً هو الوثيقة الضامنة لحقوق المؤمنين والأقليات غير المؤمنة، وتتابعت الوفود سنة تسع من الهجرة التي سميت سنة الوفود.

وكان مما حفظ من كتبه ﷺ ما كتب به إلى ملوك حمير؛ جاء في كتابه الذي سلمه لمبعوثهم: إنه من أدى ما افترضه الله عليه، وظاهر المؤمنين على المشركين، فإنه من المؤمنين؛ له ما لهم وعليه ما عليهم، وله ذمة الله وذمة رسوله ﷺ، وأنه من أسلم من يهودي أو نصراني فإنه من المسلمين له ما لهم وعليه ما عليهم. ومن كان على يهوديته أو نصرانيته فإنه لا يرد عنها وعليه الجزية، على كل حالم ذكر أو أنثى حر أو عبد دينار وافٍ من قيمة المعافر، أو

---

(١) الروض الأنف شرح سيرة ابن هشام: ٤/ ٢٤١ ـ ٢٤٣ ـ ٢٩٥؛ والأموال، لأبي عبيد، ص ٢١٥ ـ ٢١٩.

عوضه ثياباً. فمن أدى ذلك إلى رسول ﷺ فإنه له ذمة الله وذمة رسوله ﷺ[1].

كما كتب رسول ﷺ كتاباً إلى بني الحارث بن كعب بعثه مع عمرو بن حزم الذي وجهه إليهم ليفقههم في الدين، وقد ورد في خاتمته: إنه من أسلم من يهودي أو نصراني إسلاماً خالصاً من نفسه، ودان بدين الإسلام، فإنه من المؤمنين له مثل ما لهم، وعليه مثل ما عليهم، ومن كان على نصرانيته أو يهوديته فإنه لا يرد عنها. وعلى كل حالم ذكر أو أنثى حر أو عبد دينار واف أو عوضه ثياباً فمن أدى ذلك، فله ذمة الله وذمة رسوله ﷺ[2].

يتضح بأدنى تأمل أن عهود النبي ﷺ للداخلين في الوحدة الإسلامية جرت على نمط واحد في الأصول الضامنة لحرية الإنسان وكرامته واحترام حقوقه.

أولاً ـ كل من دان بالإسلام وشرح الله صدره إليه يجري عليه ما يجري على كل مسلم سبقه للدخول في هذا الدين، فالمسلمون سواسية.

ففي الوثيقة الأولى يؤكد المصطفى ﷺ: « بين المسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم إنهم أمة واحدة من دون الناس . . . وإن الله على أتقى وأبر ما في هذه الصحيفة».

وورد في عهده إلى ملوك حمير: أن كل من وفى بمقتضيات الإسلام: «أنه من المؤمنين له ما لهم، وعليه ما عليهم».

وكذلك في كتابه لبني الحارث بن كعب: «أن من دان بدين الإسلام فهو من المؤمنين، له مثل ما لهم، وعليه مثل ما عليهم».

ثانياً ـ أن التسوية التي وردت في جميع النصوص هي تسوية في الحقوق والواجبات.

ثالثاً ـ أن العرق أو الدين السابق لا أثر له في التمتع بالحقوق التي تضمنها الدولة الإسلامية لكل فرد من أفراد الجماعة الإسلامية؛ فنص على أن بني إسرائيل والنصارى على مختلف أعراقهم، والعرب، وكذلك بقية فئات

---

(١) سيرة ابن هشام: ٤/ ٢٥٩.

(٢) المصدر السابق: ٤/ ٢٦٦.

الأديان المختلفة بدخولهم في الدين الإسلامي تذوب جميع أوجه الاختلاف السابقة التي كانت تميز بعضهم عن بعض على أساس من النسب والعرق ؛ فهم بدخولهم في الإسلام يتمتعون بنفس الحقوق ويفرض عليهم نفس الواجبات.

رابعاً ـ أن أصحاب الديانات السابقة إذا هم رفضوا الدخول في الإسلام فإنهم لا يكرهون على ترك دينهم كما جاء في الوثيقة الأولى: «لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم فإنه لا يهلك إلا نفسه وأهله». وكذلك في الوثيقة الثانية: «من كان على يهوديته أو نصرانيته فإنه لا يرد عنها، وعلى كل حالم الجزية» وبنفس النص صدرت الوثيقة الثالثة.

خامساً ـ أن ما جاء من تفصيل للحقوق والواجبات قد أتبعه بما يضمن تنفيذه ؛ فجميع الوثائق ربطت بذمة الله ورسوله ﷺ.

وسنزيد بياناً لهذا التوثيق التنفيذي.

المبحث الأول

العلاقة بين الدولة الإسلامية والأقليات غير المسلمة

تنقسم الأقليات داخل الدولة الإسلامية إلى الأنواع التالية:

أولاً ـ من اختار المقام بأرض الإسلام مع الثبات على دينه.

ثانياً ـ من يدخل الأرض الإسلامية بعهد مؤقت.

فالقسم الأول: هم أهل الذمة. والقسم الثاني: هم المستأمنون أو المعاهدون.

أهل الذمة قد يكونون:

١ ـ من أهل الكتاب من اليهود والنصارى.

٢ ـ أو ممن لم يكونوا على دين سماوي (كالمجوس الذين يثبتون إلـهين: إلٰه للخير، وإلٰه للشر). وتطورت المجوسية عبر القرون فظهرت فيها نحل كثيرة آخرها المانوية[1].

٣ ـ أو من مختلف طوائف الكفرة من المشركين وعبدة الأوثان، أو ممن ليست له عقيدة أصلاً.

أهـل الذمـــة:

وهم الذين اختاروا أن يقيموا داخل الوطن الإسلامي (دار الإسلام)، وعقدت الدولة معهم عهداً يمكنهم من الحرية الدينية وبقية الحقوق، ويدفعون للدولة جزية سنبين تفصيل شيء من أحكامها.

---

(١) التحرير والتنوير: ١٧/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤.

ويمكّن من مزايا هذا العقد أهل الكتاب من اليهود والنصارى ، وكذلك المجوس باتفاق العلماء لقوله تعالى: ﴿ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢] ، ولقوله ﷺ في المجوس: «سنوا بهم سنة أهل الكتاب»[١] ولما أخرجه البخاري: أن عبد الرحمن بن عوف شهد عند سيدنا عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر[٢].

أما بقية الطوائف فقد اختلف الفقهاء في تمكينهم من الدخول في عقد الذمة ، والذي عليه المالكية: أنه يتمتع بهذا الحق كل كافر رضي به ، سواء أكان من عبدة الأوثان أو كان كتابياً[٣].

معنى الذمة:

الذمة: العهد ، وقال الجوهري : أهل الذمة: أهل العقد . وقيل: الذمة: الأمان ، سمي الذمي لأنه يدخل في أمان المسلمين[٤].

وقال عياض: وقوله: «ويسعى بذمتهم أدناهم» وذمة الله وذمة رسوله ﷺ وذمتك أي ضمان الله وضمان رسوله ﷺ وضمانك[٥].

إن هذا المصطلح الإسلامي بعيد عن كل حطٍّ أو غضاضة ؛ وذلك:

أولاً ـ أن النبي ﷺ أعطى الذمة لكل داخل جديد في الإسلام على أنه في ضمان الله ورسوله ﷺ ، يعامل معاملة بقية المسلمين.

ثانياً ـ أن الذمة في عرف الفقهاء الوضع الذي يكون فيه الإنسان موثوقاً به في أداء التزاماته. فإذا أفلس يقال عنه: خربت ذمته. فصاحب الذمة من حافظ على شرفه واطمأنَّ من يتعامل معه.

---

(١) الموطأ شرح المنتقى: ٢/ ١٧٣.
(٢) فتح الباري: ٧/ ٦٩.
(٣) المنتقى شرح الموطأ: ٢/ ١٧٣.
(٤) المصدر السابق نفسه.
(٥) مشارق الأنوار: ٢/ ٢٤٦.

ثالثاً ـ أنه قد استقر عند الصحابة وجوب الوفاء بعقد الذمة ؛ فقد كان مما أوصى به سيدنا عمر فيما رواه البخاري: أنه لما طلب منه الصحابة أن يوصيهم قال: أوصيكم بذمة الله ؛ فإنها ذمة نبيكم[1]. وروى أبو داود ، عن صفوان بن سليم ، عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ ، عن آبائهم: أن رسول الله ﷺ قال: «من ظلم معاهداً أوانتقص حقه ، أو كلفه فوق طاقته ، أو أخذ شيئاً منه بغير طيب نفس ، فأنا حجيجه يوم القيامة»[2].

وبهذا يتضح أن ما يشيعه بعض الحاقدين على الإسلام من أن مصطلح أهل الذمة فيه غضاضة وحط من القيمة الإنسانية ، هو تحريف للحق وقصد خبيث لتشويه نصاعة وجه الإسلام ، الذي أعلن في الكون مبدأه العام من رب العزة لما قال: ﴿ ۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٠].

ما يوجبه عقد الذمة:

عقد الذمة عقد حماية للأقليات في ذواتهم وأعراضهم وأموالهم ؛ فذواتهم محمية من كل من يريدهم بسوء ، وعلى الدولة أن توفر لهم هذه الحماية وتحقق لهم الأمن ، يقول القرطبي: ويأخذ الحاكم من قويهم لضعيفهم لأنه من باب الدفع عنهم ، وعلى الإمام أن يقاتل عنهم عدوهم ويستعين بهم في قتالهم[3].

ولو وقع الذمي في أسر فإن على الدولة الإسلامية أن تفديه ولا ينقلب رقيقاً. قال أبو عبيد: وكذلك أهل الذمة يجاهد من دونهم ، ويفتكّ عانيهم(أسيرهم) ، فإذا استنقذوا رجعوا إلى ذمتهم وعهدهم أحراراً .

وفي ذلك أحاديث : عن عمر بن الخطاب: أنه قال في وصيته عند موته: أوصي الخليفة من بعدي بكذا وكذا ، وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله ﷺ خيراً ، أن يقاتل من وراءهم ، وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم.

---

(١) فتح الباري: ٧/ ٧٧.
(٢) الجامع لأحكام القرآن: ٨/ ١١٥.
(٣) المصدر السابق: ٨/ ١١٣.

عن إبراهيم النخعي في ناس من أهل الذمة سباهم العدو المسلمون ، قال : لا يسترقون.

وعن الشعبي: أنه سئل عن امرأة من أهل الذمة سباها العدو فصارت إلى رجل من المسلمين في سهمه ، قال: أن ترد إلى عهدها وذمتها. وهو مذهب عطاء وعمر بن عبد العزيز والليث بن سعد.

ومقابل هذا الأمان ، عليهم أن يدفعوا لخزينة الدولة الإسلامية الجزية ، كما عليهم أن يمتنعوا من إحداث ما يوجب الفتنة أوالشغب أو يخل بالأمن مما فصله الفقهاء. انظر في ذلك مثلاً: الأحكام السلطانية[1].

يقول الباجي: إن الجزية إنما تؤخذ منهم على وجه العوض لإقامتهم في بلاد المسلمين والذب عنهم والحماية لهم[2].

والجزية تفرض على الذكور البالغين الأحرار غير الفقراء . وقد اختلف في مقدارها ؛ فأعلى ما قدرت به أربعة دنانير لأهل الذهب ، وثمانية وأربعون درهماً لأهل الفضة ، أو ما يساوي ذلك من العروض[3] تؤخذ منهم مرة كل سنة.

وورد في الرفق بهم وعدم إعناتهم آثار كثيرة ختمها أبو عبيد بفذلكة: ذلك أنه إنما يراد بهذا كله الرفق بأهل الذمة وأن لا يباع عليهم من متاعهم شيء ، ولكن يؤخذ مما سهل عليهم بالقيمة[4] ، ويقول الزرقاني: يؤخذ من الفقير بوسعه ولو درهماً ، ويسقط عنه ما ليس في وسعه ، وإن أيسر بعد ذلك لم يؤخذ منه ما نقص لضيقه[5].

وكتاب الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى عامله على البصرة عدي بن أرطأة يبرز هذا التوجه مسنداً له إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه. فمما جاء فيه: وانظر من قبلك من أهل الذمة قد كبرت سنه ، وضعفت

---

(١) الأموال ، لأبي عبيد ، ص ١٤ ؛ الأحكام السلطانية ، ص ١٤٥.

(٢) المنتقى: ٢/ ١٧٥.

(٣) لتفصيل ذلك ودليله انظر: الهداية على بداية المجتهد: ٦/ ٩٦/ ٩٩.

(٤) الأموال ، لأبي عبيد ، ص ٥٥.

(٥) شرح الزرقاني على مختصر خليل: ٣/ ١٤٢.

قوته ، وولت عنه المكاسب ، فأجرِ عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه. فلو أن رجلاً من المسلمين كان له مملوك كبرت سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب ، كان من الحق عليه أن يقوته حتى يفرق بينهما موت أو عتق. وذلك أنه بلغني أن أمير المؤمنين عمر مرَّ بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس ، فقال : ما أنصفناك ، إن كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك ثم ضيعناك في كبرك. قال: ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه[1].

ولا يجب عليهم في بقية أموالهم شيء ، فلا زكاة على أهل الذمة في شيء من الأموال التي تؤخذ منها الصدقة: العين والحرث والماشية ، لأن الزكاة طهرة للمسلمين وأهل الكفر ليسوا ممن يطهر... وليس عليهم شيء غير الجزية ؛ لأنهم بها أحرزوا دماءهم وأموالهم وأهليهم ما كانوا في بلد عقد ذمتهم وموضع استيطانهم[2].

ولا يلزمون بضريبة على تجاراتهم ما داموا ينشطون في أقطارهم التي عاهدوا على المقام فيها ؛ فإن خرجوا من أفق إلى أفق آخر كانتقالهم من مصر إلى إفريقيا ألزموا بدفع عشر قيمة ما باعوه ، إلا إذا حملوا الطعام إلى مكة والمدينة فإنهم لا يطالبون إلا بنصف العشر تكثيراً للأقوات بهما. روى مالك ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه: أن عمر بن الخطاب كان يأخذ من النبط من الحنطة والزيت نصف العشر ، يريد بذلك أن يكثر الحمل إلى المدينة ، ويأخذ من القطنية العشر[3].

المستأمنون:

المستأمن هو الذي يدخل البلاد الإسلامية من الكفار غير أهل الذمة بأمان تمكنه منه الحكومة الإسلامية ، فيأمن بذلك على نفسه وماله الذي معه وكذلك أهله.

وللحكومة أن تمنح هذا الأمان للأفراد والجماعات الكثيرة متى كان ذلك

---

(١) الأموال ، لأبي عبيد ، ص ٥ ـ ٥١.

(٢) المنتقى: ٢/ ١٧٦/ ١٧٧.

(٣) الموطأ ، حديث رقم (٣٦٧): ١/ ٣٧٧.

مصلحة للأمة ولا يضر بمصالح المسلمين. والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التوبة: ٦].

وقد فصل القرطبي الأحكام المستنبطة من الآية، ونقل عن مالك: أن الحربي إذا وُجد في طريق بلاد المسلمين فقال: جئت أطلب الأمان؛ قال مالك: هذه أمور مشتبهة وأرى أن يرد إلى مأمنه. ونقل عن ابن القاسم: أن الحكم كذلك في التاجر الذي يوجد بساحتنا، فيقول: ظننت ألا تتعرضوا لمن جاء تاجراً حتى يبيع. قال القرطبي: والإجارة لغير من يريد سماع القرآن هي النظر في مصالح المسلمين وما يعود عليهم بالمنفعة[1].

وقد أجمع الفقهاء على أن المؤمن المكلف المختار الحر معتبر الأمان الذي يبذله لأفراد حربيين. والسند في ذلك قوله ﷺ: «ذمة المسلمين واحدة، ويسعى بذمتهم أدناهم»[2].

ولكن تمكين الفرد المسلم من إعطاء الأمان مقيد بمصلحة الجماعة الإسلامية. ولما نظمت الدول الإسلامية في عصرنا الحاضر طريقة دخول غير المسلمين للأوطان الإسلامية ـ تحقيقاً لأمنها ـ وضبطته بتراتيب وإجراءات وأوكلته إلى مصالح مختصة، فإنه تبعاً لذلك لا يعتبر الأمان ماضياً تترتب عليه أحكامه إلا من تلك المصالح المختصة بذلك في الدولة.

ما يترتب على الأمان: يترتب على الأمان في الصحيح وجوب الوفاء به، وحرمة التعرض للمستأمن في نفسه وماله، أو إذايته من أي عضو من أعضاء الأمة الإسلامية.

مدة الأمان: الأمان مؤقت لا ينسحب على حياة المستأمن، على خلاف عقد الذمة، وقد اختلف الفقهاء في أقصى المدة التي تعطى للمستأمن؛ فبعضهم قصرها على أشهر، وبلغ بها بعضهم إلى عشر سنين. ويراعى في المدة التي

---

(١) الجامع لأحكام القرآن: ٨/ ٧٦ ـ ٧٧.

(٢) متفق عليه، فتح الباري: ١٣/ ٢٧٥.

تضرب له أن تكون مدة يستطيع أن ينهي فيها تعاملاته والتزاماته حسب العرف، ولا يتضرر من قصرها[1].

الاستعانة بغير المسلمين:

في المدونة: قلت: هل كان مالك يكره أن يستعين المسلمون بالمشركين في حروبهم؟ قال: سمعت مالكاً، يقول: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «لن أستعين بمشرك» قال: ولم أسمعه يقول في ذلك شيئاً. قال ابن القاسم: ولا أرى أن يستعينوا بهم يقاتلون معهم إلا أن يكونوا نواتية أو خدماً، فلا أرى بذلك بأساً.

مالك بسنده إلى عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: أنها قالت: خرج النبيُّ ﷺ قبل بدر، فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل كان يذكر منه جرأة ونجدة، ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه، فلما أدركه قال: يا رسول الله! جئت لأتبعك وأصيب معك، فقال له رسول الله ﷺ: «تؤمن بالله ورسوله؟» قال: لا. قال: «فارجع فلن نستعين بمشرك» قالت: ثم مضى حتى إذا كان بالشجرة (ذي الحليفة) أدركه الرجل فقال له كما قال أول مرة. فقال له النبي ﷺ: «أتؤمن بالله ورسوله؟» قال: لا، قال: «فارجع» فرجع. ثم أدركه بالبيداء فقال كما قال له أول مرة. فقال: «أتؤمن بالله ورسوله؟» قال: نعم. قال رسول الله ﷺ: «فانطلق»[2].

وهذا الحديث رواه مسلم، وعلق عليه القاضي عياض مفصلاً الخلاف في حكم الاستعانة بهم داخل المذهب وخارجه، وعلى القول بالجواز فهل يسهم لهم من الغنيمة، أو يرضخ لهم، أو يعطون ما اتفق عليه معهم؟ خلاف بين الفقهاء[3].

وعلق الإمام النووي بقوله: وقد جاء في الحديث الآخر: أن النبي ﷺ استعان بصفوان بن أمية قبل إسلامه، فأخذ طائفة من العلماء بالحديث الأول على إطلاقه. وقال الشافعي وآخرون: إن كان الكافر حسن الرأي في المسلمين، ودعت الحاجة إلى الاستعانة به، استعين به وإلا فيكره، وحمل الحديثين على

---

(١) رد المختار: ٣/ ٢٤٩، نقلاً عن: فتح القدير.

(٢) المدونة: ٣/ ٧٧ ـ ٧٩.

(٣) إكمال الإكمال: ٥/ ١٩١.

هذين الحالين. وإذا حضر الكافر بالإذن رضخ له ولا يسهم له. هذا مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة والجمهور. وقال الزهري والأوزاعي: يسهم له[1].

أما الاستعانة بغير المسلمين في الحياة المدنية من بيع وشراء وإجارة وكراء واقتراض ونحو ذلك؛ فقد مضى العمل من العهد النبوي بالاستعانة بهم والتعامل معهم، إلا ما نص عليه الفقهاء من أنه في المشاركة لا يستقل الشريك غير المؤمن بالتصرف، لأنه لا يتحفَّظ من المعاملات المحرمة شرعاً.

التزامات غير المسلمين في المجتمع الإسلامي:

كما وضح أعلاه إن المقيمين من غير المسلمين في البلاد الإسلامية هم إما من أهل الذمة وإما مستأمنون، وقد بينا التزام كل نوع منهم، وأنهم إن لم يفوا بما التزموه في عقد الذمة أو عقد الأمان سقطت العقود التي ضمنت بها الدولة الإسلامية حقوقهم.

واستثنى الفقهاء من ذلك: أنه إذا خرج الذمي إلى أرض العدو نتيجة ظلم سلط عليه ولم ينصف، فإنه في هذه الحالة تبقى للذمي حقوقه التي عاهد عليها.

يقول الزرقاني: فإذا منعوا الجزية وخرجوا لدار الحرب كان للمسلمين الرجوع إن لم يظلم، وإلا فإن خرج لظلم لحقه ولو بشك، ثم أُخذ، فلا يسترق ويرد لجزيته، ويصدق في قوله: خرجت لظلم لحقني، إن قامت قرينة على ذلك[2].

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: ٧/ ٤٨٨؛ وابن عابدين: ٢/ ٢٣٥.
(٢) شرح الزرقاني على مختصر خليل: ٣/ ١٤٨.

المبحث الثاني
الأقليات الإسلامية خارج أوطانها

أجد صعوبة في هذا البحث لسببين:

أولاً: أن الأقليات الإسلامية ليست هي دائماً خارج أوطانها، بل عديد من الأقليات الإسلامية هي منغرسة في أوطانها؛ بعضهم كان على غير دين الإسلام فشرح الله صدره للإسلام، وبعضهم ولد ثم قيد في سجلات الدولة التي ولد فيها على أنه مواطن من مواطنيها.

ثانياً: أن كلمة الوطن وقرنها بالإسلام هو أمر حادث وليس أصلياً؛ ذلك أن مصطلح الوطن هو مصطلح حادث، والمعروف في كتب الفقه الإسلامي هو: إما دار الكفر بما تشمله من دار حرب ودار عهد، وإما دار إسلام.

قال الكاساني: لا خلاف بين أصحابنا أن دار الكفر تصير دار إسلام بظهور أحكام الإسلام فيها. واختلفوا في دار الإسلام بماذا تصير دار الكفر؟.

قال أبو حنيفة: إنه لا تصير دار الكفر إلا بثلاثة شروط:

١ ـ ظهور أحكام الكفر فيها.

٢ ـ أن تكون متاخمة لدار الكفر.

٣ ـ أن لا يبقى فيها مسلم ولا ذمي آمناً بالأمان الأول، وهو أمان المسلمين.

وقال أبو يوسف ومحمد رحمهما الله: إنها تصير دار الكفر بظهور أحكام

الكفر فيها ، ثم أخذ يستدل لكل رأي مرجحاً رأي أبي حنيفة[1] ، ورجح في الفتاوى الهندية رأيهما[2].

إذن كل مكان استمر فيه جريان أحكام الإسلام هو دار إسلام ، وكل مكان لم يدخله الإسلام أبداً هو دار كفر ، وكل مكان استحوذ عليه الكفار وتغلبوا عليه من ديار الإسلام فيه الخلاف الذي مر ، وكل مكان كان أرض كفر فتغلب عليه المسلمون وأجروا فيه أحكام الإسلام هو دار إسلام بإجماع وبدون أي شرط.

كانت دار الإسلام تعتبر وحدة تخول لكل مسلم أن ينتقل بين أقطارها ، وأن يقيم حيث أراد الإقامة لا يحول بينه وبين ما اختار أي حائل مشروع ، ولا يحجبه عن تولي المناصب العالية كون مولده في أفق بعيد عن البلد الذي تسند فيه إليه الولاية.

فالقاضي عبد الوهاب مثلاً كان قاضياً بالعراق عند العباسيين ، ثم ولي قضاء المالكية بمصر بمجرد قدومه إليها ، والحال أن السلطة بيد الفاطميين أعدائهم.

وابن خلدون ولد ودرس في تونس وكتب مقدمة تاريخه بقلعة بني سلامة بالجزائر ، وانتقل لمصر فولي القضاء.

وفي القرن التاسع عشر كان الوزير خير الدين وزيراً لملك تونس ، ثم إنه توجه إلى الآستانة فولي الصدارة العظمى.

تغيرت الأوضاع العالمية تغيراً كبيراً ، وتوزع العالم إلى أقطار ، لكل قطر حدوده المرسومة والمثبتة في الوثائق إما سلمياً ، وإما بواسطة المعاهدات ، وقامت حروب في عديد من مناطق العالم على جزء من الأرض ؛ تريد كل جارة ضمه إليها ، كمقاطعتي الألزاس واللوران بين ألمانيا وفرنسا.

وبذلك أصبح الإنسان لا يستطيع أن يهاجر من بلد إلى آخر ولا أن يستقر فيه إلا برضا السلطة التي بيدها الحكم في البلد المنتقل إليه.

---

(١) بدائع الصنائع: ٦/ ١١٢ ـ ١١٣.

(٢) ابن عابدين: ٣/ ٢٥٣.

آثار هذا الوضع العالمي:

جاء في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٩٧ ـ ٩٩].

اعتمد بعض الناظرين هذه الآية لإيجاب الهجرة على من يقدر عليها ولا يمكنه إظهار دينه مع المقام في دار الحرب[1].

ولكن الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور في تفسيره لهذه الآية نبه على أن حكم الآية انقضى يوم فتح مكة. . . . ثم قال: غير أن القياس على حكم هذه الآية يفتح للمجتهدين نظراً في أحكام (وجوب) الخروج من البلد الذي يفتن فيه المؤمن في دينه. وهذه أحكام يجمعها ستة أحوال:

الحالة الأولى: أن يكون في بلد يفتن فيه في إيمانه فيرغم على الكفر، وهو يستطيع الخروج: فهذا حكمه حكم الذين نزلت فيهم الآية. وضرب لذلك مثلاً بهجرة الأندلسيين لما فتنوا فتركوا أموالهم وديارهم وفروا بدينهم.

الحالة الثانية: أن يكون ببلد الكفر مفتون، ولكن يكون عرضة للإصابة في ماله أو نفسه؛ فهذا عرض نفسه للضر وهو حرام.

الحالة الثالثة: أن يكون ببلد غلب عليه غير المسلمين إلا أنهم لم يفتنوا المسلمين في دينهم، ولا في أنفسهم وأموالهم وأعراضهم، ولكن تجري عليه أحكام غير المسلمين إذا عرض له ما يوجب فصل القضاء: وهذا كحال المقيمين اليوم في أوروبا. وظاهر قول مالك: أن الإقامة مع ذلك مكروهة كراهة شديدة، وهو ظاهر المدونة. وتأولها كثير من المحققين على الحرمة.

الحالة الرابعة: أن يتغلب الكفار على بلد أهله مسلمون، ولا يفتنونهم في دينهم ولا في أموالهم، وتجري الأحكام بينهم على مقتضى الشريعة الإسلامية، كما وقع في صقلية عندما استولى عليها جرجير النرماني، وكما تم في الأندلس

---

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية: ٢/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧.

في غرناطة حين استولى عليها طاغية الجلالقة على العهد الذي كتب بينهم ، فأقام بعضهم بها على ما تم توثيقه ، وهاجر بعضهم ، ولم يعب المهاجر على القاطن ولا العكس.

الحالة الخامسة: أن تكون السلطة العليا بيد غير المسلمين ، وتبقى للمسلمين السلطة التابعة ، ويتصرف ملوكهم في تعيين القضاة وإجراء أمور دينهم وعبادتهم على حكم الإسلام ، كالحماية ، والوصاية ، والانتداب ، كما وقع في مصر وفي تونس والمغرب الأقصى وفي بلاد الشام والعراق. وهذه لا شبهة في عدم وجوب الهجرة.

الحالة السادسة: البلد الذي تكثر فيه المناكر والبدع ، وتجري فيه أحكام كثيرة على خلاف صريح الإسلام ، ولا يجبر فيها المسلم على ارتكاب خلاف الشرع ، ولكن لا يستطيع تغييرها إلا بالقول ، أو لا يستطيع ذلك أصلاً: وهذا قد روي عن مالك وجوب الخروج منها ، ورواه ابن القاسم. غير أن ذلك حدث في القيروان أيام بني عبيد ، ولم يحفظ أن أحداً من الفقهاء الصالحين دعا الناس إلى الهجرة ، وحسبك بإقامة الشيخ محمد بن أبي زيد وأمثاله. وحدث في مصر أيضاً في مدة حكم الفاطميين ، ولم يغادرها أحد من علمائها الصالحين.

ودون هذه الأحوال الستة أحوال كثيرة هي أولى بجواز الإقامة ، وأنها مراتب ، وإن لبقاء المسلمين في أوطانهم إذا لم يفتنوا في دينهم مصلحة كبرى للجامعة الإسلامية[1].

بعد هذا الكلام النفيس للشيخ ابن عاشور رحمه الله رأيت لفت الأنظار إلى ما يلي:

أولاً: ما أشرت إليه سابقاً من التنظيمات التي اعتمدتها كل الدول أن حدودها الوطنية لا يمكن من الإقامة داخلها إلا بإذن من السلطة ، الأمر الذي يوجب مراعاة هذا المعطى الجديد ، فيكون القسم الأول والثاني داخلين تحت قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦].

---

(١) التحرير والتنوير: ٥/١٧٨ وما بعدها.

يقول القرطبي: أجمع أهل العلم على أن من أكره على الكفر حتى خشي على نفسه القتل ، أنه لا إثم عليه إن كفر وقلبه مطمئن بالإيمان ، إلا محمد بن الحسن فإنه رأى أنه يجري عليه أحكام الكفر في الدنيا.

ويستوي الكفر بالقول والكفر بالفعل عند الجمهور المرجحين للأخذ بالرخصة ، وهو المروي عن عمر بن الخطاب ومكحول ، وهو قول مالك وطائفة من أهل العراق[1].

ثانياً: إنه بناء على أن الأنظمة الديمقراطية تمكن الحزب الذي يفوز بالأغلبية من الحكم ، والأحزاب منها العلماني اللائيكي الذي يفصل الحياة عن الدين ، وبناء على ذلك فإن الأقطار الإسلامية المعرضة لهذا الأمر نظرياً قد تتسع دائرتها.

ثالثاً: إن الجهاد لنشر الإسلام سبيله في عصرنا هذا مخالطة غير المؤمنين وتبشيرهم بالإسلام ، وبهذا يكون المسلم الذي يتمكن من الإقامة في غير بلاد الإسلام ومن قصده أن يدعو إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ، له شرف الجهاد في عصرنا الحاضر.

نسبة الأقليات الإسلامية في العالم:

إن إعطاء رقم قريب من الصحة يبدو عسيراً جدّاً ؛ ذلك أن هذه النسبة هي حصيلة عملية جمع لعدد الأقليات الإسلامية في كل قطر من الأقطار ، وهذا لم تقم عليه مؤسسات تعتمد التعداد حسب أصوله العلمية والفنية. هذه صعوبة أولى.

أما الصعوبة الثانية فإنه في البلدان العلمانية المتطرفة أو التي ترفض الدين ، أو التي تعادي التدين وتحاربه بعنف وخاصة الإسلام ، لا يظهر كثير من المسلمين انتماءهم الإسلامي خوفاً على مراكزهم في الحياة العامة والمهنية.

وقد قدرت هذه الأقليات في مجموع العالم سنة (٢٠٠٠م) بنصف مليار[2].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن: ١/ ١٨٢ ـ ١٨٣.

(٢) الأمة الإسلامية وقضاياها المعاصرة ، للشيخ عبد الوهاب عبد الواسع ، ص ٣٤١.

وقدرها آخرون سنة (١٩٩٥م) بـ (٣٧٢) مليون[١]، وقريب من هذا العدد (٣٧١,٣) مليون في الدراسة الإحصائية للدكتور محمد محمود محمدين قبل عشر سنين، عام (١٩٨٦م)[٢].

وكمثال يوضح هذه الصعوبة: عدد المسلمين في الصين، لقد كانت السفارة الصينية بتونس قد تسوغت دارة بجواري، كنت على صلة بموظفيها، وكلما يعين سفير جديد أسأله عندما يزورني عن عدد المسلمين في الصين، وكان جواب جميع السفراء واحداً: خمسة عشر مليون مسلم، وتجمد العدد في هذا الحد لا يزيد ولا ينقص أكثر من عشرة أعوام، وعدد المسلمين حسب الدكتور محمد محمود محمدين (٩٥) مليوناً[٣].

ومعظم الذين اهتموا بتعداد الأقليات الإسلامية في العالم يقدرون أن مسلمي الصين يقاربون مائة مليون.

وقد كان الأمير شكيب أرسلان قد صدم بصعوبة تقدير عدد المسلمين في الصين فقال: أما عدد المسلمين في الصين، فلا تزال الأقوال متضاربة في عددهم، فمن الجغرافيين من يحزرهم بعشرين مليوناً، ومنهم من يحزرهم بأكثر من ذلك بكثير. وفي هذه المدة لما وقعت الفتنة بين الصين واليابان من أجل منشوريا أبرقت الجمعية الإسلامية في الصين إلى أوروبا بتلغراف احتجاج على اليابان، قالوا فيه: إنهم يتكلمون باسم خمسين مليوناً من مسلمي الصين. قال: ثم ورد تلغراف من طوكيو يرد على مسلمي الصين زاعماً أنهم (١٥) مليوناً لا (٥٠) مليوناً. ثم قال: ولا شك أن اليابانيين بخسوا مسلمي الصين عددهم لما رأوا من شدتهم على اليابانيين.

وإذا قارنا هذا العدد مع تعداد السكان الذي أثبته في كتابه وفي مجلته(الأمة العربية) حوالي عام (١٩٢٠م) من أن مصر مع السودان تعد (١٨) مليوناً، والجزائر خمسة ملايين، وطرابلس ٧٠٠ ألف، وتونس مليونان ... إلخ، هذا

---

(١) محمد الرياني، الوجيز في جغرافيا العالم الإسلامي، ص ٤٦.
(٢) الأقليات المسلمة في العالم ـ ظروفها المعاصرة، ص ٤٠٦.
(٣) المصدر السابق، ص ٤٠٧.

التعداد إذا راعينا النمو السكاني كما تم في بقية الأقطار يحتم أن يكون عدد المسلمين اليوم في الصين مائة مليون على أقل تقدير[1].

وقد كنت زرت الصين في صيف عام (١٩٨٥م)، ومن المدن التي أقمت فيها مدينة لينشيا، وأعلمني الوالي أن عدد المسلمين بها (٧٠٠) ألف، وأن نسبتهم من مجموع السكان هي (٥٢٪)، وبالمحافظة (١٧١٥) مسجداً، ووجدت في بعضها مخطوطات عربية، ووقعت يدي على شرح السعد على كتاب الخطيب القزويني في البلاغة. كما أنه من ناحية أخرى كل المسلمات مقنعات تغطي الشابة رأسها بقناع أخضر، والكهلة بغطاء أسود، والعجوز بغطاء أبيض. وتكاد كل النساء اللاتي ينشطن في الحياة مقنعات. فهذه الدوال من وجود (١٧١٥) مسجداً، ومن كون معظم النساء مقنعات، دوال تثبت للناظر فيها أن نسبة المسلمين أعلى بكثير مما سمعته من السلطة المحلية.

كما نزلت بمدينة سيان عاصمة مقاطعة شانسي، وحسبما صرح لي به الوالي: أن عدد المسلمين بسيان خمسون ألفاً، وبالمقاطعة التي تعد (٣٠) مليوناً مائة وأربعون ألفاً. ومع ذلك فإن الجامع الكبير وسط سيان مساحته (١٣٠٠٠) متر مربع؛ فهل يعقل أن يتسع الجامع بهذا المقدار إذا كان العدد المذكور صحيحاً؟.

أنماط الأقليات المسلمة:

تنقسم الأقليات المسلمة إلى أنماط عديدة:

أولاً: العلماء الباحثون من مواطني الدول غير الإسلامية:

الذين استقام فكرهم ولم يعمهم التعصب لدين الآباء والأجداد، فدخلوا في الإسلام بعد دراسة معمقة، مقتنعين بأنه الدين الذي يكرم الإنسان، ويمتن العلاقات الإنسانية، ويقدم الإجابات التي لا تناقض العقل عن الكون والحياة، ويخرج الإنسان من الحيرة فتتبين له مسالك الحياة في صفاء لاغبش فيه، وينمي في معتنقيه الفضيلة والخير والقيم الخلقية الرفيعة.

---

(١) حاضر العالم الإسلامي: ٣/ ٣٦٥ ـ ٣٦٦.

وهؤلاء وإن كانوا قليلي العدد في وسط الأقليات المسلمة إلا أن تأثيرهم على الطوائف غير الإسلامية ، تأثير له وزنه .

وبجانب هؤلاء : الذين دخلوا في الإسلام نتيجة مخالطتهم للمسلمين ، وهم على قسمين :

١ ـ قسم آمن متأثراً باستقامة سلوك من خالطوهم ، ونظرتهم للحياة ، وأعجبوا بالعلاقات الأسرية المتينة بين المسلمين .

٢ ـ وقسم آخر دخلوا في الإسلام تبعاً لرغبتهم في التزوج بمسلمة . لقد سافر عدد غير قليل من الفتيات للعمل في الغرب ، التحق بعضهن بالمعامل ، وبعضهن بالعمل في المنازل ، وتبع الاختلاط قيام علاقة ، فيرغب كلا الطرفين أن تنتهي إلى عقد ، ويقوم مانعاً من تمام الزواج القانون والعائلة التي لا ترضى أن تتزوج ابنتهم ممن لا يدين بالإسلام ، فتؤثر على خطيبها فيعلن إسلامه .

وقد كنت أطلب من كل من يرغب في المبايعة على الإسلام أن يحسن أداء الصلاة بشروطها وأركانها ، وأختبره في ذلك ، وأن يتعهد لي بأنه بعد إسلامه سيقوم بالعبادات المفترضة ، ويطبق أحكام الدين الإسلامي في حياته ، ورغم ذلك فإني غير متيقن بأنهم سيوفون بما عاهدوا عليه .

ثانياً : المضطهدون الذين عانوا من التمييز العنصري ألواناً من المهانة :

والذين وجدوا في انتسابهم للدين الإسلامي السند الذي يحل العقد التي ضربتهم بالذل والمهانة وعدم الثقة بالنفس ؛ أعني : الأفارقة الذين اختطفهم المستعبدون للأحرار من ديارهم ، وباعوهم لمن سخرهم في خدمة الأراضي البكر الشاسعة في أمريكا ، ورغم أن استصلاح الأراضي والبنية التحتية قد هدت قواهم وأكلت أجسامهم وارتوت بعرق جبينهم ، فإنهم رغم ذلك عوملوا معاملة قاسية ، فيها سحق لكرامتهم وقتل لعزتهم . وبقوا مهمشين في المجتمع يأنف الأبيض أن يقترب منهم لا في وسيلة النقل ولا في قاعة الدرس ولا في المطعم ، ولا يقبل بحال أن يتساوى معهم في الحقوق الإنسانية .

بلغ الظلم غاية مدى ما يمكن أن يصل إليه ، فولد حقداً عنيفاً من الأسود على

الأبيض ، وتزعم حركة الثورة (درو علي) ،فأسس سنة (١٩١٣م): معبد البربر العلمي ، وبعد سنة انضم إليه ماركوس جارفي ، فأسس حركة (التقدم الزنجي الدولية).

(درو علي) الذي ادعى النبوة أضفى على مشروعه قبساً من الإسلام ، وأكد هوية الزنوج ، وجعلهم عنصراً ممتازاً من الآسيوين والبربر ، وأن الإسلام هو دينهما ، والمسيحية للبيض .واستمرت الحركة تقوى شيئاً فشيئاً إلى موته عام (١٩٣٠م) ، فخلفه في قيادة الحركة (ولاسد فرض) وأسس معبداً ثم حوله إلى مسجد. فكانت بدايات (أمة الإسلام) مع (فرض) الذي اتخذ أسماء عدة ؛ منها: الولي فرض ، والمعلم فرض محمد ، وكان يدعى تارة بالله ، وتارة المهدي الكبير من طرف أتباعه[١].

مات (فرض) في ظروف غامضة سنة (١٩٣٤م) وخلفه في زعامة الحركة (أليجيا محمد) إمام فرع شيكاغو الذي تأسس قبل عام (١٩٣٣م) الملقب بالقديس النبي مبعوث الله ، وبقي على زعامته الشاملة لم ينازعه فيها إلا (مالكلم إيكس) سنة(١٩٦٠م) ، ولكن (مالكم) قتل سنة (١٩٦٥م) ، فتفرد بالزعامة إلى أن توفي سنة(١٩٧٥م) عن (٧٨) سنة[٢]. وقد كان رجلاً ماهراً مقتدراً على التنظيم والتسيير ، فبنى هرم جماعة الدعوة على مؤسسات قوية ، وتجلى نجاحه في خمسة ميادين:

١ ـ قيادة قوية ومركزية ربت القاعدة على الولاء والطاعة.

٢ ـ تكوين مليشيا بالغة التنظيم يطلق عليها اسم ثمرة الإسلام (foi) تتكون من المجندين الأشداء الذين سبق لهم أن قاموا بالخدمة العسكرية ، وهي الحامية لجميع المؤسسات التابعة للحركة ، واتهمت هذه الحركة بأنها هي التي قتلت (مالكم إيكس) ، ويقودها (رايموند شريف) صهر (أليجيا).

٣ ـ منظمة الأعمال التجارية ، من نشاطها مصرف وشركة لصيد الأسماك وسلسلة من المطاعم.

---

(١) Encarta 2004.

(٢) المصدر السابق نفسه.

٤ ـ المؤسسات التعليمية ، وتسمى جامعات الإسلام ، والنظام التعليمي فيها بالغ الانضباط .

٥ ـ سلسلة من أماكن العبادة القومية ، وهي منظمة تنظيماً جيداً للغاية تحت إدارة رجال مسؤولين عنها فيما يتعلق بالعضوية والوظائف العديدة التي تقوم بها هذه المراكز[١] .

أكبر أبناء (أليجيا) هو **(وارث الدين محمد)** ،وقد كان على خلاف مع والده فأقصي من الحركة ، وبينما كان أليجيا على فراش الموت دعا ابنه ورد إليه اعتباره وعينه خليفة له ، فتولى المهمة بعد وفاة والده ، وسار بها في منهج تصحيحي بعيد عن الغلو والشذوذ[٢] . فأعلن بعد سنة أن أباه لم يكن نبياً ، وحول اسم المنظمة فأصبحت **(المجتمع الإسلامي العالمي في الغرب)** ، وسمى أتباعه **(أبناء بلال)** ربطاً لهم بالصحابي الجليل **مؤذن رسول الله ﷺ وأمين بيت مال المسلمين** . وأطلق على جميع المعابد لفظ المساجد ، وعلى رؤسائها الأئمة ، وفي سنة (١٩٨٠م) حور اسم المنظمة إلى (جمعية الدعوة الإسلامية الأمريكية) ، كما غير اسم الصحيفة الناطقة باسم المنظمة إلى المجلة الإسلامية . ودعا أتباعه إلى القيام بشعائر الإسلام نقية من كل شائبة . وتخلت القيادة عن الدعوة للكراهية العرقية وتمثيل الرجل الأبيض بالشيطان ، وكان لهذه التحولات أثرها في رفض بعض أعضائها الإصلاحات الجذرية ، وانفصلوا عنها تحت قيادة **(لويس فرخان)** .

يعلق الأستاذ قطبي مهدي على إنجازاته بقوله: ونجح الإمام وارث الدين أخيراً في تحويل منظمة أبيه إلى جماعة إسلامية سائدة ومقبولة لدى العالم الإسلامي ، وصار زعيماً معترفاً به من جانب مسلمي أمريكا والمجتمع الإسلامي الدولي ، ولكن ذلك لم يتم بغير ثمن فادح ، فقد انهارت الإمبراطورية الاقتصادية لـ(الأمة) بعد عدد من الأزمات الاقتصادية ، وتراجعت العضوية إلى حد كبير ، حيث تركها كثير من المؤمنين وبعض الزعماء المؤثرين .

---

(١) المسلمون في أمريكا ، بحث الأستاذ قطبي مهدي أحمد ، ص ٣٣ .

(٢) المصدر السابق ،ص ٣٣ ـ ٣٤ .

وقامت بجانب منظمته (المجتمع الإسلامي العالمي في الغرب) منظمات أخرى ؛ أهمها: (دار الإسلام) التي استمدت اسمها من تقسيم العالم الإسلامي إلى دار الإسلام ودار الكفر. وكانت منظمة تنظيماً دقيقاً قام عليها الإمام يحيى عبد الكريم ، وتوسع إشعاعها حتى تبعها في نيويورك وحدها عشرون مسجداً ، ثم انقسمت في أول الثمانينيات مع دخول رجل صوفي باكستاني فصيح عميق الإيمان ، وشكل أنصاره جمعية أطلقوا عليها (الفقراء) ، وكما يدل اسمها هي ذات نزعة صوفية.

كما نشأت في الستينيات (منظمة أنصار الله) على يد رئيسها عيسى ، الذي يؤكد على أن الحضارة الأولى للعالم هي الحضارة الزنجية على ضفاف النيل في بلاد النوبة ، واهتم بالسودانيين ، ودعا أتباعه لارتداء اللباس السوداني ، ثم غير اسمه عندما قتل الإمام السوداني الهادي المهدي إبان ثورة جزيرة أبا عام (١٩٦٩م) ، فسمى نفسه السيد الإمام عيسى الهادي المهدي. وقد زاره بعد إلحاح الزعيم الصادق المهدي في بروكلين ، وكان مما لفت نظره إليه بعض التعاليم المرفوضة إسلامياً ، ومنها استخدام الإنجيل في صلواتهم وشعائرهم. ثم حور مهمته من زعيم إلى معلم. وغير اسم جماعته إلى (الرابطة النوبية الإسلامية العبرانية) ، وأصبحت نجمة داود التي يحيط بها الهلال شعار الجماعة ، وأصبح الكتاب المقدس مصدراً وثيقاً للتعاليم الدينية على قدم المساواة مع القرآن[1].

وتتحدث الموسوعة الفرنسية عن دورهم الاجتماعي ؛ فتذكر: أن المسلمين السود قد أسسوا مدارس في أكثر من خمس وأربعين مدينة ، وهم يروجون محاصيلهم الزراعية في جميع أنحاء الولايات المتحدة الأميريكية ، يحملونها بوسائلهم من شاحنات وطائرات.

إن مجلتهم (Muslim world News) من أكثر المجلات انتشاراً بين السود. ومن المهام التي نجحوا فيها العمل على إصلاح المساجين كي يتمكنوا من الاندماج في الحياة المدنية من جديد ، وكذلك مع المدمنين على المخدرات والكحول.

---

(١) المصدر السابق ، ص ٣٦ ـ ٣٧.

وبالرغم من أنه لا توجد إحصائية رسمية ؛ فإن عددهم مقدر بمائة ألف في أمريكا[1].

ثالثاً: المهاجرون خارج أوطانهم طلباً للرزق:

هؤلاء المهاجرون للقيام بالأشغال البدنية هم على أنواع:

١ ـ منهم المغامرون الذين أبعدوا في الرحلة فنزلوا في القارة الأمريكية، ليتمكنوا من جمع أكثر ما يمكن من المال ثم يعودوا إلى بلادهم. لكن بعضهم قد نجح في أعماله، واستطاع أن يتأقلم مع المجتمع الأميركي، فقرر البقاء ودعا أهله وأقاربه للالتحاق به. ولكنهم كانوا أقليات محدودة جدّاً وموزعة وغير منظمة طيلة النصف الأول من القرن العشرين.

٢ ـ ومنهم من هاجر إلى أوروبا طلباً للرزق.

وقد عمل على تضخيم عدد المهاجرين إلى القارة الأوروبية، وخاصة في النصف الثاني من القرن الماضي عوامل:

أ ـ قرب المسافة بين سكان جنوب حوض البحر الأبيض المتوسط وشماله، حتى وصل الأمر ببعض المغامرين في السنين الأخيرة إلى أن يخرق البحر والحدود بإمكاناته الجسدية، أو في قوارب غير مجهزة بما يضمن السلامة، وابتلع البحر عدداً غير قليل منهم.

ب ـ استعمار أوروبا للعالم الإسلامي من القرن الثامن عشر إلى النصف الأول من القرن العشرين، وقبلت أوروبا معظمهم للقيام بالأشغال الشاقة، أو الخطرة على الصحة، أو التي لا يرضى الأوروبي أن يقوم بها.

ج ـ الدمار الذي لحق أوروبا في الحرب العالمية الثانية، ونهضتها لبناء ما هدمته، وانطلاقها في ميدان التصنيع بخطوات واسعة مما أحوجها إلى الأيدي العاملة.

د ـ الأجور المغرية في أوروبا إذا ما قيست بالأجور في أقطارهم الأصلية،

---

(١) Encarta ٢٠٠٤.

وتفشي البطالة بين المقتدرين على النشاط ، لضعف البنية الاقتصادية في العالم الإسلامي .

هـ ـ تمكن المهاجر إلى حد ما ، من الحديث بلغة البلد الذي يقصده ، ولهذا نجد الوافدين من الهند وباكستان يكثر التحاقهم بإنجلترا ، وسكان شمال إفريقيا بفرنسا وبلجيكا مثلاً .

و ـ تشجيع الحكومات للهجرة باعتبارها مورداً مهمّاً للعملة الصعبة ، بما يرسله المهاجرون إلى أسرهم وإلى أهلهم من أموال ، وبما ينفقونه عند عودتهم في العطل السنوية ، مما يعتبر أحد عوامل التوازن المعتمدة في الميزان العام والدخل القومي .

ز ـ وهؤلاء المهاجرون منهم من يعود إلى وطنه عند بلوغه سن التقاعد ، أو لغير ذلك من الأسباب ، ومنهم من تأقلم مع الأوضاع الاجتماعية والسياسية في بلد إقامته ، وتحصل على الجنسية مع أولاده وزوجته ، وهؤلاء ما تزال تشدهم إلى أوطانهم الأصلية عواطف صلة القربى والحنين الفطري إلى مراتع الصبا .

وعلى جميع الأحوال فهم المعرضون أكثر من غيرهم من المهاجرين إلى المشاكل التي تتعقد مع تقدم الزمن ، وأهمها :

أ ـ معظم هؤلاء لم يتجاوزوا مرحلة التعليم الابتدائي ، ولذا تجد انبهارهم بمظاهر الحياة الغربية قد يسلبهم اعتزازهم بمقوماتهم الحضارية ، ويسهل اندماجهم فيها بالتقليد غير الواعي القاصر على المظاهر واللذة والمتعة ، فتمسخ هويتهم ، دون أن يصلوا إلى المستوى الذي يقبلهم فيه المجتمع الغربي كَمُكَوِّن من عناصره تبعاً لعوامل الرفض المبنية على الاختلاف في العرق واللغة والدين ، وإن كانت غير مصرح بها ولا معلنة بوضوح .

ب ـ إن التقدم التقني مكَّن المصانع والإدارات من البرامج الإلكترونية التي يستطيعون بواسطتها الاستغناء عن كثير من العمال . وفي مقابل هذا لم يتطور اقتصاد البلدان النامية تطوراً يستوعب الأيدي العاملة .

وفي مواجهة ضيق مسالك التحصيل على الرزق لأولئك العمال ، يخاطر عدد غير قليل منهم فيهاجرون إلى أوروبا هجرة غير قانونية ، مرفوضة من أوروبا

الموحدة. ويكونون معرضين في كل لحظة إلى القبض عليهم وإرجاعهم إلى أوطانهم الأصلية ، كما أن المصانع وهي مراقبة لا تقبلهم ولا تمكنهم من العمل. وأمام هذه المضايق يتصيدهم تجار المخدرات ، والفساد والشذوذ والدعارة ، وينضاف إلى إقامتهم غير الشرعية سقوطهم في حمأة الجريمة. ثم يعودون إلى أوطانهم بعد أن يكون فريق منهم قد قضى مدة وراء قضبان السجون ، وآخرون يعودون وهم يحملون أوبئة جنسية يزرعونها فتنتشر العدوى مخربة صحة مواطنيهم.

ج ـ إن الاستغناء الذي ذكرناه عن الأيدي العاملة وغلق أوروبا أبوابها في وجه الواردين من الجنوب ، دفع بعضهم إلى الزواج كيفما اتفق بمواطنة من البلد الذي يقيم فيه ، حتى يتمكن من التحصيل على الموافقة القانونية للإقامة من السلط المعنية ، ومعظمهم يتعرض لمشاكل حادة ، وينتهي الزواج بالفشل الذريع ، وضياع الذرية.

د ـ والخطر الكبير هو ما يكون عليه الجيل الثاني ؛ ذلك أن المستوى الضعيف الذي عليه أصولهم من الناحية الثقافية ، وكذلك الدينية في كثير من الأحوال ، يجعل هذه الإمكانيات المحدودة تضعف عن مقاومة مغريات التغريب التي تؤثر بعوامل المدرسة والأقران والبيئة الثالثة. وكلما زاد التواصل في الإقامة امتداداً مع الزمن زاد معه الاندماج قوة وإحكاماً ، وبالتالي تنقطع جذور الانتماء الأصلي ، وتحتل الواجهة آثار الصدمة الحضارية الغالبة. ولذا لا تعدم أن ترى من بينهم من يحمل اسم بول صالح ، وألفرد محمود ، وألبارت حسان. وقد حدثني أحدهم أن ولده قد تأثر عندما سمع بوفاة عمه ، فاشترى شمعة له وذهب فأوقدها له في الكنيسة المجاورة ، يريد أن يبين لي مقدار تعلق ابنه بالعائلة وحبه لها.

رابعاً: المهاجرون لمواصلة دراساتهم العالية:

في النصف الثاني من القرن العشرين تضاعف عدد الطلبة الذين قصدوا الجامعات في أميركا الشمالية وفي أوروبا ، وقد كان بعض هؤلاء قد تم استلابهم في مراحل التعليم الثانوي ، فانصرفوا عن الدين وعن قيمه ، ولم يروا في مواطنيهم إلا تراكمات من التخلف ، وخيل إليهم أنهم أسمى منهم ويودون قطع صلة انتسابهم إليهم ، لقد انبهروا بالحياة الغربية تبعاً لما درسوه من الأدب

والفلسفة التي امتزجت بأرواحهم وأذواقهم وبالتالي بعقولهم ، فاغتربوا بمداركهم قبل أن يغتربوا بأبدانهم. وعدد غير قليل منهم قد اختار البقاء في الغرب وتزوج هناك وكانت ذريته أشد إيغالاً منه ، قاطعة الصلات مع الوطن والعائلة والتقاليد.

وقسم آخر انتقل إلى الجامعات الغربية وهو محصن بدينه وخلقه وطهارته ، معتز بثقافته ، الرؤية واضحة عنده ، هي أنه التحق بالجامعات الغربية ليأخذ عنهم العلم الذي هو قدر مشاع بين البشر جميعاً ، والتقنية التي تمثل قدرة الإنسان على التحكم في المادة بأفضل طريقة ، وهي أيضاً قدر مشاع بين البشر جميعاً. أما الأخلاق والتعامل بين البشر والنظرة إلى الوجود وعلاقة الإنسان بالكون وخالقه ، فهو واثق بأنه غني عن الغرب.

وهؤلاء لسعة مداركهم وقوة شخصياتهم وأصالة ثقافتهم ، قد كان لهم التأثير الصالح على الأقليات الإسلامية في الغرب.

ففي أميركا الشمالية تأسست رابطة الطلاب المسلمين (msa) في أوربانا بولاية إلينوي سنة (١٩٦٣م) ، وضمت الجمعيات الطلابية التي كانت موزعة ، وكان الالتزام بالإسلام يتخطّى أي انتماء آخر ، هدفهم اعتماد الإسلام إطاراً فكرياً وأسلوب حياة ورسالة ، ليصلوا لتكوين مجتمع مثالي ، وخدمة الإسلام. وتطورت أنشطتها ، واستفادت من التجربة الواعية قدرة على مزيد إحكام للتنظيم ، والتخطيط البصير للمستقبل.

وفي سنة (١٩٧٥م) وافقت الجمعية العمومية خلال مؤتمرها السنوي في توليدو بولاية أوهايو ، على إدخال تغييرات على دستورها أدت إلى بعث أمانة عامة من عاملين متفرغين ، وأنشئ مقر دائم للرابطة في مزرعة ضخمة بولاية إنديانا مساحتها (٥٠٠) ألف متر مربع ، قيمتها نصف مليون دولار ؛ وأنشئت إدارات للتعليم والنشر ، والتدريب والعلاقات العامة والمالية والإدارة. وكان كل العاملين في المنظمة يحمل درجة الدكتوراه في مجاله.

وأنشأت الصندوق الاستثماني الإسلامي الذي يتولى ضبط مالية المنظمة واستثماراتها ، وأشرفت على الصندوق التعاوني المعروف باسم أمانة

(amana) ، كما كونت مؤسسة أخرى باسم مركز التدريب الإسلامي (itc) ، مهمة المركز بالدرجة الأولى هي التعليم الديني ، والتدريب ، ونشر الإسلام ، وتوزيع المطبوعات الإسلامية.

والملاحظ أن كثيراً ممن أتموا دراساتهم ودخلوا ميدان الحياة العملية واصلوا نشاطهم في الرابطة ، وكانت الرابطة بالنسبة لهم المدرسة التي يستطيعون من مواصلة الانتماء إليها تعزيز شخصيتهم الإسلامية. والتنظيمات الخاصة المعترف بها التي كونوها حافظت على صلتها بالرابطة ، مثل جمعية العلماء والمهندسين المسلمين الأمريكيين (amse) ، وجمعية علماء الاجتماع المسلمين الأمريكيين (AMSS) ، والجمعية الطبية الإسلامية (IMA)[1].

خامساً: المناطق الإسلامية التي استحوذت عليها دول غير مسلمة مجاورة أقوى منها:

وتعسفت في معاملتها ، وبقوة السلاح وخبيث المكر تريد أن تبقيها تحت سيطرتها. وقد ظهر هذا بصفة خاصة في السياسة التي سارت عليها روسيا خلال القرنين الماضيين ، فقد ابتلعت دولاً إسلامية عديدة. ثم إنها ارتبطت معها في الظاهر بمعاهدات تعطيها بها حكماً ذاتياً ، إلا أنه في واقع الأمر كانت معاهدات مغشوشة ومفروضة تكرس سيطرة الروس ، وتمكنهم من الاستيلاء على ثرواتهم وخاصة من البترول والغاز والذهب وأنواع أخرى من المعادن. ولنأخذ الشيشان صورة من صور التحكم الروسي في المسلمين الشيشانيين.

أسلم أهل الشيشان في القرن السادس عشر ، وانتشرت بينهم الطريقة النقشبندية ، وقاوموا المطامع التوسعية الروسية مقاومة بطولية ، وهم الذين قادوا الثورة القوقازية ضد المحتل الروسي في القرن التاسع عشر ، والتي انتهت باستسلام القائد الشيشاني البطل باسایاف سنة (١٨٥٩ م).

وفي عام (١٩١٧م) ، أعلنوا استقلالهم ، وكانت أرضهم مسرحاً لمصادمات عنيفة بين الروس البيض ، والبلاشفة. وبانهزام الروس البيض سنة (١٩٢٠م) ،

---

(١) المسلمون في أمريكا ، ص ٢٦ ـ ٢٨ ، بحث الدكتور قطبي مهدي.

ألحقت بالجمهورية الاشتراكية السوفييتية المستقلة بالجبال التي تضم دول القوقاز.

وفي عام (١٩٣٤م) ضمت روسيا جمهورية الشيشان إلى جمهورية أنقوشيا، وأخذت اسم الجمهورية الاشتركية السوفييتية المستقلة للشيشان وأنقوشيا في ديسمبر عام (١٩٣٦م).

واحتلت ألمانيا أرض الشيشان عام (١٩٤٢م) هادفة إلى التمكن من السيطرة على منابع النفط بباكو، وحلت الجمهورية.

وبعد نهاية الحرب اتهمت روسيا سكان البلدين بالتعاون مع ألمانيا، وأجلاهم ستالين بالقوة إلى سيبيريا، كما أجلى بقية المسلمين من سكان القوقاز كالشركس وغيرهم، ثم وقعت إعادتهم إلى مواطنهم عام (١٩٥٧م)، مع قرار سوفييتي في بقاء الجمهورية متحدة مع الأنقوش.

وفي أكتوبر عام (١٩٩١م)، أعلن القوميون الشيشان المجتمعون في المؤتمر الوطني لشعب الشيشان بقيادة الجنرال دوداييف، أعلنوا استقلال الشيشان. ولكن روسيا اعترفت أولاً بالتقسيم، ولكنها لم تعترف باستقلال الشيشان، وقبلت الأمر كواقع دون أن تسمح بالانفصال. ثم إن الشيشانيين امتنعوا من التوقيع على المعاهدة المؤسسة للفيدرالية الروسية، فعمدت روسيا إلى فرض حصار اقتصادي على الجمهورية المستقلة.

وفي سنة (١٩٩٤م) اختار بوريس يلستن أن يتدخل عسكرياً، مما ترتب عنه مجازر رهيبة، وكان وقعها الأكبر على المدنيين من جراء القصف المدفعي المكثف. وسقطت معظم المدن في أيدي الجيش الروسي في شهري فيفري ومارس (١٩٩٥م)، وبالرغم من تفوق الروس العسكري كشفت الحقائق أنهم عاجزون عن إخضاع بقية التراب الشيشاني، وقام الشيشانيون بحجز رهائن بصفة مذهلة. وحتى وإن أصيب الرئيس دوداييف بصاروخ روسي إصابة قاتلة فإن ذلك لم يؤثر على استمرار المقاومة.

ولما أراد بوريس يلتسن أن يترشح لانتخابات (١٩٩٦م) وجد نفسه تحت ضغط المشكلة المتمثلة فيما يلي:

ما بين أربعين ومائة ألف قتيل من المدنيين ، وأربعين ألفاً تم تهجيرهم ، وهزائم للجيش الروسي وخسارات كبيرة في صفوفه ؛ إذ بلغ عدد قتلاهم أكثر من أربعة آلاف ، وتشهير العالم بما يجري في أرض الشيشان ، وكذلك الرأي العام الروسي ، وتململ داخل الجيش.

وبناء على ذلك وقَّع قائد الجيش الروسي مع رئيس أركان جيش المقاومة أصلان مسخادوف اتفاقية تعترف بموجبها روسيا بالسيادة الشيشانية داخل الفيدرالية الروسية. وأجَّلت الاتفاقية إلى (٣١ ديسمبر٢٠٠١م) ضبط تفاصيل ميثاق الجمهورية.

وفي عام (١٩٩٧م) انتخب أصلان مسخادوف رئيساً بأغلبية عريضة ، وفي سنة (١٩٩٧م) وقع بوريس يلستين على وثيقة السلام مع أصلان ، ووضعا بذلك حدّاً للحرب.

ومن سنة (١٩٩٦م) إلى سنة (١٩٩٩م) لم تستقرالأوضاع استقراراً كاملاً في الشيشان ، وتعللت روسيا بذلك ودخلت بجيوشها تعيد اكتساح الشيشان في سبتمبر (١٩٩٩م) ، واستمرت شهرين تقصف بمختلف الأسلحة الثقيلة العاصمة قروزني حتى فر منها أهلها وسقطت خراباً بأيدي الروس في فيفرى (٢٠٠٠م).

وبعد انتخاب بوتين نصب في الشيشان حكومة موالية لروسيا تحت رئاسة أحمد قاداروف في جانفي (٢٠٠١م) ، وأسندت متابعة القضية والقيام عليها إلى مصالح الأمن الروسي(KGB)سابقاً. ورغم أن روسيا تدعي أن المشكلة الشيشانية تسير نحو الحل ، فإن استمرار المقاومة كبَّد الروس خسائر فادحة. ثم إن انكشاف ما قام به الجيش الروسي من إبادة جماعية وتعذيب ومفقودين أوجب إدانة روسيا من الرأي العام العالمي.

وكان الشيشانيون يلقون تأييداً من القوى العظمى ، وتم استقبال وزير خارجيتهم في واشنطن في مارس (٢٠٠١م) ، ولكن قضيتهم أخذت منعطفاً آخر ، وخسرت التأييد الذي كانت تلاقيه غداة حوادث الحادي عشر من سبتمبر.

واعتبروا إرهابيين[1]. وسكتت الولايات المتحدة لتسكت روسيا عما تقوم به أمريكا في الشرق الأوسط. والغطاء العنكبوتي الجديد هو الإرهاب.

واصل المقاومون مقاومة روسيا بكل الطرق، ومنها ما تم في السنة الماضية من قتل رئيس الجمهورية الموالي للروس أحمد قاداروف، ومنها أخذ كل الحاضرين في المسرح رهائن، هذه المأساة التي أنهاها الروس بطريقة وحشية بشعة وفظيعة.

إن القضية الشيشانية تكشف أن سياسة القوى العظمى هي سياسة لا تقدر إلا المصالح الخاصة تقديراً ينفي كل اعتبار للقيم الإنسانية الرفيعة؛ إنهم إن تدخلوا فشهروا بظلم أو استنكروه فإنما يفعلون ذلك تبعاً لغايات ليس فيها أبداً رعاية للموازين الخلقية، ولا نجدة ولا عطف على المقهورين والمستضعفين.

ليس معنى هذا أن نقطع الصلة بهذه القوى، بل على العكس نتعاون معهم ونحن واعون بأهدافهم، ونكرس هذا التعاون لتحقيق المصالح الإسلامية ولا ننخدع بظواهرهم.

إن ما يحويه العالم الإسلامي من قوى تجعل غيرهم لا يستطيع بحال من الأحوال أن يبني حضارته أو تقدم بلاده؛ إذا هو ألغى من المعطيات ما للعالم الإسلامي من ثروات ومواقع متحكمة في أمن العالم العسكري والاقتصادي، فلا نتنازل عما وهبنا الله. ولكن هو التعامل الذي يفرض على الطرف الآخر الذي تسيره مصالحه أن يعلم أن مصالحه مع العالم الإسلامي مسدودة قنواتها إذا كان يضطهد من اهتدى بهذا الدين من الأفراد والجماعات.

إن عقدة الخوف تقيد الأرجل وتطمس على العقول، وتبرر للخائف حلول الاستسلام والمهانة.

على العالم الإسلامي أن يدرك قادته وشعوبه أن عليهم أن يتحرروا من الخوف وقبول ما يحاول المستكبرون فرضه عليهم. قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ وَتِلْكَ

---

(١) ENCARTA 2004 باختصار، ص ١٤١.

﴿ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [آل عمـــــران: ١٣٩ ـ ١٤١].

إن الشيشانيين ظهروا على مسرح الأحداث لأنهم بمقاومتهم الباسلة، وتقديمهم للتضحيات أجبروا العالم وقوى الإعلام أن يلتفتوا إليهم، وأن ينقلوا أخبارهم، فتبرز مشكلتهم كإحدى المشاكل العالمية التي تهدد السلام العالمي.

والحقيقة هي: أنهم ليسوا وحدهم بين أشداق الوحش الروسي، بل إن كثيراً من مسلمي القوقاز وروسيا الوسطى بين ثقل طبقي الرحى المتسلطة العاملة على طحنهم.

إن قضية الشيشانيين هي كالقضية الفلسطينية في القسم الذي سلمته الأمم المتحدة مغتصبة له من أهله الفلسطينيين، وعمرته الصهيونية العالمية بشتات من مختلف الأعراق والجنسيات والحضارات، وبررت قيام دولة إسرائيل وطرد السكان الأصليين من أراضيهم وديارهم ومراتع صباهم ومستودع ذكرياتهم، بررته بالشرعية العالمية(شرعية الغاب). فكلا الشعبين يمثل مأساة الاضطهاد والتشريد والتسلط والاغتصاب.

إن الوحدة الجامعة بين المؤمنين من وحدة العقيدة ووحدة الشريعة ليحمل كل فرد من المؤمنين مسؤولية القيام بما تقتضيه هذه الوحدة؛ من دفاع ونضال لحماية كل مضطهد، سواء أكان فرداً أو جماعة أو قطراً، حتى يتمكن كل فرد من حريته في ممارسة ما تقتضيه عقيدته، فشرفه عندما يلتزم تلك الممارسة، وسيبقى الغاصب غاصباً لا يرفع طول مقامه حق من اغتصبه، ولا يخوله أي شرعية.

إن مفهوم الوحدة الإيمانية هو مفهوم لا يؤخذ من نص واحد؛ لأن النصوص الدالة عليه من الكثرة والبيان والوضوح بلغت درجة ارتفع بها إلى مستوى الضروريات التي عبر عنها الأصوليون بحفظ الدين الذي يحتل المرتبة الأولى في مراتب المصالح المعتبرة.

سادساً: السياسيون المعارضون الذين فروا إلى الغرب:

وتمكنوا من الإقامة في البلد الذي قبلهم. وهؤلاء بهم شوق كبير للرجوع إلى أوطانهم، ويتربصون أول فرصة تسنح لينشطوا داخلها حسب المبادئ التي آمنوا بها.

المبحث الثالث
المشاكل التي تواجهها الأقليات الإسلامية

القضية الأولى التي تطرح ، هي أنه: هل لهذه الأقليات من حقوق؟ وما هو سندها؟.

هذه الحقوق أقرتها المواثيق الدولية التي التزمت بها دول العالم ، ووقعت عليها ضمن حقوق الإنسان التي هي السلام العالمي.

وبالنسبة للمقيمين في الغرب من المسلمين ؛ فإن هذه الحقوق ليست منحة من الرجل الأبيض الثري المستعلي ، ولكنها حقوق بذل ثمنها مقدماً المسلمون ، من دمائهم ونشاطهم الفكري والعضلي.

١ ـ إن المسلمين من معظم الأقطار قد أسهموا إسهاما فعالاً في انتصار العالم الحر في الحربين العالميتن اللتين هددتا الحضارة الغربية في وجودها ، ومن أمثلة ذلك: ما تحدثت عنه وسائل الإعلام وسجلته وثائق الحرب العالمية الثانية من البطولات والشجاعة والتصميم في كثير من المجابهات العسكرية ، وبخاصة معركة (كاسينو) إحدى المعارك الفاصلة التي جرت في جنوب إيطاليا ، والتي كانت كتائب شمائل إفريقيا هي التي دحرت العدو واقتلعت النصر ، وفتحت لجيوش الحلفاء الباب للتدفق إلى الشمال ، فأحاط فك الكلابة الشرقي بجيوش المحور.

٢ ـ إن أوروبا بعد أن هدمت الحرب مصانعها وخربت ديارها وقتلت أعداداً كبيرة من عمالها ، أسعفها العالم الإسلامي بالقوى البشرية التي أسهمت في الصناعة وبناء المساكن وتعبيد الطرق وإنشاء الموانئ والبنية التحتية بصفة عامة ، فالرفاه والثراء والمدنية التي ينعم بها مواطنوها ، نصيب واضح منها من صنع المسلمين.

٣ ـ إن الغرب يحمل وزر الاستعمار من القرن الثامن عشر إلى العقد الأول من النصف الثاني من القرن العشرين. وقد عمل طيلة ذلك الزمن الثقيل على سلب خيرات الشعوب المستعمرة وتعطيل تقدمها الاقتصادي ، وفرض عليها أن تكون سوقاً لمنتجات المستعمر ، فالأراضي الخصبة استولى عليها المستعمرون ، والتصنيع الذي أخذت بوادره تظهر وتحول العالم الإسلامي من الصناعة التقليدية اليدوية إلى الصناعة الآلية ، بما يتبع ذلك من ثراء وامتلاك للتقنيات الآلية قضت عليه.

ومن أمثلة ذلك ما وثقه ابن أبي الضياف ، فذكر أنه في شعبان (١٢٤٣هـ ـ ١٨١٩م) تم إنشاء أول سفينة حربية (كرويطة ـ corvette) في دار الصناعة بتونس في عهد محمود باشا باي[١]. ثم إن المشير أحمد باشا باي أهدى للدولة العلية(تركيا) في أواخر محرم سنة (١٢٥٨هـ ـ ١٨٤٢م) هدية لتمكين أواصر الود بين تركيا وتونس ؛ منها سفينة حربية من النموذج السابق كما يقول ابن أبي الضياف: كرويطة متمومة بمدافعها وسائر ما يلزمها وهي من عمل تونس. ثم يذكر مشهد تسليمها فيقول: ولما وصلنا القسطنطينية العظمى ، قابلتنا الدولة العلية بما يقتضيه فضلها ، وقبلت الكرويطة أحسن قبول ، وأتاها السلطان عبد المجيد ، وطلع إليها وأكل فيها ما أعددناه لتلقيه ، وقابلنا في الجفن المعروف بالمحمودية. . . ووزير البحر يومئذ طاهر باشا ، والصدر الأعظم عزت محمد باشا[٢].

كما يحدثنا أنه تم إنشاء مصنع للملف (قماش صوفي رفيع) يقول ابن أبي الضياف: وفي سنة (١٢٦٠ هـ ـ ١٨٤٤م) تم بناء دار الملف التي أنشأها الباي حذو قنطرة محمد باي بطبرية(قرية تبعد عن العاصمة ٢٠ ميلاً) ، يحرك الوادي آلاتها على أسلوب معجب باعتبار حالة هذه المملكة ، إذ لم يتقدم مثلها مع ما فيها من مصلحة البلاد ، وأرخها شيخ الإسلام أبو عبد الله محمد بيرم بما نصه:

أرحها فقد أبلى السنابك وخدها وأتعبها غور الفلاة ونجدها

---

(١) إتحاف أهل الزمان :٣/١٢٩.

(٢) المصدر السابق: ٤/٥٨ ـ ٥٩.

وألقِ عصا التسيار إن كنت طالباً عجائب آثار الملوك تعدها

ويختمها بقوله:

فجئت بها مع وصف حال مؤرخاً مصانع ما فوق البسيطة ندها

ويوم تطهرت تونس من رجس الاستعمار لم يكن بها ولو مصنع للإبر.

٤ ـ إن ثروات الأرض والمعادن التي استحوذت عليها الدول المستعمرة وأضافتها إلى ثرواتها، فتركت أهل البلاد المستعمرة نهباً للفقر والخصاصة، رصيدهم لبناء اقتصادهم الفقر وقلة ذات اليد، وليس لهم من سبيل إلا الالتجاء إلى الغرب يقترضون منه بالربا، وبهذا ضاقت فرص العمل في بلدانهم. فإذا ما هاجروا إلى الغرب الذي سبق له أن امتص ثرواتهم، فإن ذلك استرجاع لبعض حقهم المسلوب، ولم يأخذوه منحة وإنما هو بعرق الدماغ وعرق الساعد والجبين. فمن الوقاحة ما تصرح به بعض وسائل الإعلام: إن على هؤلاء الوافدين أن يعودوا إلى بلدانهم، وكذلك ما اتخذته بعض الأنظمة من التشجيع على العودة بما يسمونه(منح مساعدة).

المشاكل التي تواجه الأقليات المسلمة وبعض المقترحات للتغلب عليها:

إن القسم الأول من المنحدرين من أعراق غربية سواء أكانوا من العلماء أو من ذوي الفطرة السليمة، أو من الذين دخلوا في الإسلام لتسوية أوضاعهم القانونية في الزواج والحقوق المترتبة عليه كالميراث؛ هؤلاء لا يتعرضون لمشاكل كبيرة كونهم اعتنقوا الإسلام. ولكن هذا لا يعني أنهم بعد أن هداهم الله لا تنتظرهم بعض المشاكل تبعاً لهذا الاختيار.

على سبيل المثال: ما يحملونه من ثقافة صاحبتهم السنين السابقة، والتي تؤثر حتماً في اختياراتهم وسلوكهم، وبعضها مما لا ينتبهون إلى ما يشوبه من ترسبات تلكم الثقافة المغاير ة للثقافة الإسلامية.

ومن ذلك أن محيط علاقاتهم الاجتماعية يتأثر حتماً بإسلامهم، فعندما يرغبون في الزواج إن كانوا عزباً، أو أولادهم، فإن اختيار القرين يجب أن يخضع لأحكام الإسلام، ويضيق نطاق الاختيار.

ومنها مقدار معرفتهم بالأحكام العملية الإسلامية.

ومن أفضل الحلول في نظري أن يعتني الطلبة المهاجرون والعلماء المستقرون من المسلمين بهم، وأن يكونوا مؤسسات مشتركة من جمعيات وفضاءات لمختلف أنواع النشاط، فيتم الاتصال ويتعمق الود حسب قانون تأثير المعرفة في قبول الآخر والتفاعل معه.

وأما الأمريكيون المنحدرون من أصول إفريقية، والمعبر عنهم بالمسلمين السود؛ فإنهم قد اقتلعوا كثيراً من حقوقهم، وقابلوا تطرف المهاجرين البيض إلى أمريكا بتطرف مضاد، معتبرين أن السود أفضل من البيض، ولا يكون الإله إلا من الجنس الأفضل. كما انحرف كثير منهم عن الإسلام فكراً وعقيدة وعبادة، وينتسبون رغم ذلك للإسلام باعتبار أنه الذي حققوا به ذاتيتهم، وننوه بالحركة التصحيحية لوارث الدين محمد في التزامه بالشريعة الإسلامية مطهرة مما أدخلها عليها والده من تصورات لا أساس لها ولا سند، ومن نبذه للكراهية للجنس الأبيض، وفي ذلك منطلق قوي لما يمكن أن يأتلف بينهم وبين المهاجرين من المسلمين إلى أمريكا من وحدة تكون خيراً على المسلمين وعلى الأمريكيين. وذلك لأن جذورهم في أمريكا لا تختلف في أصالتها وامتدادها عن أصول البيض، وقدرتهم على استيعاب بني عمومتهم، وجلبهم إلى الإسلام أمضى من دعوة المهاجرين من غير السود.

وأما الأقليات من الطلبة المسلمين الذين هاجروا إلى الغرب لاستكمال دراساتهم التخصصية، ثم اختاروا بعد التخرج البقاء، واحتلوا مراكز وإن اختلفت في أهميتها، إلا أنها في مجموعها مراكز محترمة ولها تأثيرها. إن وضع هؤلاء يختلف حسب نظم ونظرة البلد الذي يقيمون فيه. فقد كان لهم مثلاً دور بارز في الولايات المتحدة وكندا قبل الحادي عشر من سبتمبر، وكان اندماجهم في المجتمع الأمريكي الاندماج العقلاني، فهم يعتبرون أنفسهم مواطنين للبلد الذي يعيشون فيه ويعملون على رفاهيته وأمنه، وتُسهم مجهوداتهم الفكرية والإنتاجية في مسيرة الرقي والازدهار. وهم من ناحية أخرى حريصون أشد الحرص على التمسك بهويتهم، معتزون بأعراقهم، يهتمون بمشاكل إخوانهم

المسلمين ، ويمثلون بسلوكهم وتطبيقهم للمنهج الإسلامي في العلاقات البشرية الصورة المؤثرة في كل من يتابعها.

ولعل من أهم مشاكلهم القضايا الأسرية في أولادهم عندما يبلغون سن الزواج ، وكذلك المدارس التي تتولى تربيتهم تربية تمكنهم من المستوى المعرفي الذي يفتح لهم أبواب التخصص العلمي والتقني من ناحية ، ويعنى بالنواحي العقدية والسلوكية والعبادية. وكذلك الفضاءات الإسلامية الاجتماعية في الجد وفي الترويح. نعم إن بعضهم قد استطاع التغلب على كثير من هذه المشاكل بفضل إخلاصهم وعزيمتهم الفولاذية التي يسندها الإيمان والعلم ، وكذلك اغتنامهم لبعض الظروف المواتية عندما سنحت ، ولكن هذه المشاكل في مناطق غير قليلة ما تزال قائمة ، حتى إنها فرضت على بعضهم العودة إلى بلده حفاظاً على دين أولاده واستمرار الإسلام في أعقابه.

وأما الأقليات التي هاجرت طلباً للرزق فهي المعضلة الكبرى.

أولاً شعورهم بذاتيتهم مختلف جداً ؛ فبعضهم معتز بأصوله ، ملتزم بدينه ، مستقيم في سلوكه ، وهؤلاء هم القاعدة العريضة للمغتربين همهم في ضمان حياة كريمة لهم ولأسرهم ، سواء أكانوا مقيمين معهم في الغرب ، أو بقوا في بلدانهم يواجهون الحياة بالتدفقات النقدية من ذويهم.

وبجانب هؤلاء قسم غير قليل منحل ، مبهور بالأضواء الراقصة على الواجهات ، مغرم بالتقليد في السفاسف وفي النواحي السلبية للحضارة الغربية ؛ لا يذكرون الله إلا قليلاً وهم عن الآخرة هم غافلون. خرجوا من بلدانهم تعمر أدمغتهم أنانية هابطة ، وغرائز عارمة ، وصور للحياة الحيوانية تبيح لهم كل سلوك وتدفعهم للفساد والشر. إن هذا الخليط يواجه كله على درجة متفاوتة عوامل التغريب والهضم.

أما النوع الأول فإن مشكلتهم ليست في ضمان حقوقهم في أجورهم وعطلهم ونحو ذلك ، فهذا وإن كان هامّاً إلا أنه في الدرجة الثانية ، ويوجد في الغرب من المؤسسات المدنية من يقوم بالدفاع عنهم ويضمن لهم معظم تلك الحقوق كلما كان دخولهم إلى البلدان الغربية واستقرارهم فيها حسب قوانين البلد ، ولكن

المشكلة الكبرى هي في عوامل اقتلاع جذورهم ، ومسخ ذاتيتهم ، وبالتالي انبتاتهم عن الحضن الثقافي الذي يتحقق به وجودهم الإنساني ، الذي يحميهم من الضياع والإحساس المر الأليم به ، ويجعلهم كالريشة الطائشة في مهب الريح ليس لها قرار.

وأما النوع الثاني فمشكلتهم أعمق ، واستعدادهم للالتحاق بطابور الرذيلة والشر والفساد كبير ، لا تتوقف جنايتهم على أنفسهم ، ولكن بكل أسف تتعداهم لتوسع الهوة وعوامل الرفض الكامنة في عدد غير قليل من الغربيين. إنهم بسلوكهم وتحللهم الخلقي يؤيدون الحجة التي يتذرع بها المتعصبون ، فيجدون من ذلك المبرر لما ينادون به من وجوب تطهير مجتمعاتهم من الهمجية والجريمة والخوف التي يدَّعون أنها قد استفحل أمرها بسبب الاختلاط الذي نشأ عن الهجرة.

وهؤلاء باعتبار أن شعورهم بالانبتات يطغى على كل رقيب داخلي ، ويجردهم من كل حصانة دينية أو خلقية أو حضارية ، فإن مشاكلهم من العسر والتعقيد قد بلغت حدّاً خطيراً.

وعلى دولهم ، وعلى البعثات الدبلوماسية على مختلف مستوياتها ، وعلى الجمعيات الإسلامية في الغرب ، عليهم جميعاً أن يحللوا هذا الوضع تحليلاً موضوعياً ، ثم من المتحتم أن تتآلف جهودهم لتحويل خط سير هؤلاء شيئاً فشيئاً ، والدواء الأول هو ضبط مراكز تواجدهم والاتصال بهم ، وإعادة غرس الانتماء في ضمائرهم. إنها مهمة ليست سهلة ، ولكنها شاقة وعسيرة تفاقمت بتراكم إهمالها وتضخم العدد.

إن جميع الصعوبات يمكن تذليلها والتغلب عليها متى صدقت العزائم وقوي الإخلاص وحسن التوكل والاعتماد على الله.

وبجانب مشكلة الهوية المهددة جملة من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية ، تقتضي الدراسة والتأمل والسعي الجاد والمتتابع الصبور للظفر بالحلول ، ثم العمل على تنفيذها.

تتمثل الهوية أولاً في مساعدة الفرد على ممارسة حياته حسبما تقتضيه

عقيدته ، فلا يفتن في عبادته ولا فيما يتناوله من الأغذية ولا في إجراء حياته الأسرية على القيم التي يؤمن بها.

وتتمثل الهوية ثانياً في لغته ، إذ اللغة هي مجلى أفكاره وثقافته ، ووسيلته للاتصال مع بني جنسه ، ومع دينه ، ومع تاريخه. تظهر بصفة خاصة هذه الإشكالية في الجيل الثاني وما يتلوه ، فإذا كان المهاجر الأول قد هاجر وهو يحذق لغته ، فإن الجيل الثاني وما يتلوه بعامل الدراسة ، وبعامل البيئة ، وبوسائل الإعلام القوية الغازية ، يكون عاجزاً عن التلقي أو الإبلاغ باللغة الأصلية لأسرته. وبعجزه ذاك تتقطع الروابط بينه وبين البلد الذي هاجر منه والداه ، ويسلخ ثقافياً سلخاً مشوهاً.

لقد نما عدد المسلمين بالغرب نموّاً مطرداً من النصف الثاني للقرن الماضي. ولتحقيق فاعليتهم في المجتمعات التي يعيشون فيها لا بد لهم من تنظيم حياتهم الاقتصادية تنظيماً يوفر لهم الرفاه المادي من ناحية ، ويمكنهم من التأثير في المجتمع الغربي الذي يقوم على سلطان المال من ناحية ثانية. هم في حاجة إلى استقرار في بيوت يملكونها ، ومن موارد مالية تساعد أولادهم على المضي في الدراسة إلى المدى الذي تسمح به مؤهلاتهم.

وفي هذا الباب لا غنى لهم عن التكتل الاقتصادي بإقامة مشاريع اقتصادية يسهمون فيها بما يوفرونه ، وإيقاظ روح التعاون فيما بينهم.

إن الأقليات الإسلامية لا بد لها من تنظيم علمي محكم للنواحي الاجتماعية التي تمكن لها من الاحتفاظ بهويتها كالمساجد ، وتأسيس الجمعيات التي يعودون إليها في الشدة والرخاء في المنشط والمكره.

وأول شيء ينبغي العناية به هو التعليم ، هو إنشاء المدارس والعناية ببرامجها عناية تفرز العقل البصير والروح المستنير والخلق القويم والجسم السليم.

لقد أسس اليهود في سنة (١٨٦٠م) المدرسة اليهودية (L ALLIANCE ISRAILITE) ، ضبطوا برامجها ونشروها في جميع البلدان التي يوجد فيها تجمع يهودي ، وتم الاحتفال بمرور مائة سنة على إنشائها سنة (١٩٦٠م) ويكفينا حافزاً

للعناية بأمر التعليم أن أول آية أنزلت على رسول الله ﷺ: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝٣ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلْإِنسَـٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١ ـ ٥].

خاتمة البحث

هذا وفي خاتمة هذا البحث المتواضع أريد أن أنهيه بجملة من المقترحات الأساسية:

١ ـ الاهتمام بضبط الواقع كما هو: وذلك بالقيام بإحصاء دقيق وعلمي يعرِّف من تهمه قضية الأقليات الإسلامية بعددهم في كل بلد يقيمون به ، ذلك أن كل بحث وكل مجهود يكون ناقصاً أو منحرفاً إذا لم يتم حصر من يهتم به العامل في الميدان.

يذكر الأمير شكيب أرسلان في رسالته إلى أكرم زعيتر: «ومن الغريب أن الإفرنج ينظرون إلى الإسلام في كل محل كأنه ساكن بقعة واحدة ، وهم يجسون نبضه في كل قطر حتى يعرفوا كيف يعاملونه في القطر الإسلامي الذي تحت ولايتهم.

تأمل إن فرنسا أرسلت بعثة طويلة عريضة أنفقت عليها أموالاً لأجل البحث عن أهمية الإسلام في الصين ، وهل هو هناك كثير العدد كما يقال أم لا؟ لأن الأقوال اختلفت. فأنت ترى أنها لأجل سياستها في مسلمي المغرب تريد أن تزن قوة الإسلام حتى في الصين. . . . إذ هم لا يعلمون الإسلام إلا كتلة واحدة. ومثل فرنسا إنكلترا وهولندا والروس وإيطاليا وإسبانيا والجميع»[1].

٢ ـ التتبع العلمي لجميع القوانين الداخلية والأممية التي تكون سنداً لضمان حقوقهم.

٣ ـ مساعدة الأقليات على بعث جمعيات مدنية تدرس المشاكل العامة والخاصة ، وتقوم بما تحتاج إليه تلك الأقليات ، للاحتفاظ بهويتهم ، ولتنمية

---

(١) رسالة الأمير شكيب بخط يده ملحقة بالمحاضر ، الحكم أمانة ، المكتب الإسلامي.

اقتصادهم ، ولتمكينهم من فضاءات مختلفة لإبراز هويتهم من ناحية ، ولتمكين التعارف بينهم من ناحية ثانية ، وللترويح عن أنفسهم من جهة ثالثة .

٤ ـ العمل على أن تقوم العلاقات على الانتماء للإسلام الموحد لا الانتماء القطري المتعصب الذي كان سبباً لفشل كثير من الجمعيات. فتسند مثلاً مسؤوليات العمل في الجمعية المسلمة للكفاءة التي للفرد. ليكونوا دوماً تحت راية قوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٩٢] ، وقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴾ [المؤمنون: ٥٢] ، لقد تابعت تمزقاً مؤسفاً في بعض الجمعيات في الغرب دفعه التعصب من أتباع بلد رغبة في أن يستحوذوا على تسيير الجمعية .

٥ ـ أن يتحلَّى المدافع عن القضايا الإسلامية بأدب الخطاب ، وأن لا يعنف في حديثه لا في الصيغة ولا في الكيفية ولا في المضمون. فقد استمعت إلى عدد غير قليل من المخلصين المتحمسين لقضايا الأقليات الإسلامية ، وكان خطابهم لم يخل من الكلمات الجارحة: (الظلم والاستبداد وعدم الحياء... إلخ) ، وترتفع أصوات بعضهم إلى مستوى الصخب.. والحجة تضعف بالصياح وتقوى بالإلقاء الرصين ؛ لأن الأول رشح العاطفة ، والثاني سبيل العقل الهادئ المؤثر. وعلى المدافع أن يعلم أنه ليس محاكماً للأنظمة الغربية ، هي أنظمة رضي بها أهلها ، والأقليات الإسلامية ترغب في الحياة داخل هذه الأنظمة ، وما اختارت الانتقال إلى الغرب إلا لمزايا في الغرب ، فليبرز المدافع هذه المزايا ويؤكدها ، ويجعلها تقتضي أن لا يصحبها ما تتألم منه الأقليات الإسلامية .

إن الهجوم يوقظ في الطرف الآخر رفض المهاجم وحججه ، لقد علَّم الله نبيه والمؤمنين كيف يتألفون قلب من يدعونه بإظهار ما يوحد بينهم ، فقال تعالى: ﴿ ۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٦] .

٦ ـ أن يتم على نطاق واسع تبصير الأقليات الإسلامية بأن عليهم أن يجمعوا بين الإخلاص لهويتهم ، وأصولهم الثقافية ، وانتمائهم إلى الجامعة الإسلامية والقومية ، وبين الإخلاص للبلد الذي يعيشون فيه ويتقاسمون أرضه وخيراته مع

بقية المتساكنين ، فيكونون حريصين جد الحرص على نمائه واستقراره وأمنه ورفاهيته ، وأن يشاركوا المشاركة الفعالة في جميع القضايا التي تكون محل اهتمام جميع المتساكنين ، حتى يظهر منهم من الواقع المطبق أنهم يعيشون في المجتمع لا على هامشه ، وأن لهم الدور الفاعل في نجاح المجتمعات التي أووا إليها ، وأن يهدفوا إلى بلوغ المناصب التي تخولهم الإصلاح والعدل من الداخل ، وفي التجربة اليهودية ما يوضح ما ذكرته ، لقد مضت قرون على المسيحيين وهم يعاملون اليهود معاملة قاسية ، ينظرون إليهم باحتقار ، ويقرنون اليهودي بالقذارة ، فشاع في استعمالهم : يهودي قذر (sale juif) واستطاع اليهود اليوم أن يفرضوا احترامهم على جميع الشعوب الغربية ، إن لم أقل جعلوا الغربي يخشى ويحذر أن يتجرأ حتى على معاكسة مخططاتهم ، أو نشر الحق الذي لا يرضون عنه ، فضلا عن إذايتهم .

٧ ـ أن تهتم منظمة المؤتمر الإسلامي بتتبع الوضع الذي عليه المسلمون في كل بلد يكونون فيه أقلية ، فتضبط عددهم ، وتتعمق مشاكلهم ، ثم تعد تقريراً عنها وعن الحلول التي يمكن أن تساعد على حلها .

٨ ـ أن تضع مقدماً استراتيجية لهذا العمل بعقد اجتماع مع وزراء الخارجية للدول الإسلامية ، تلتزم فيه كل دولة بأن تكلف كل بعثة دبلوماسية لها بتقديم تقرير عن دراستها لوضع المسلمين في نطاقها ، ثم تقوم المنظمة بتقرير تأليفي يحدد الواقع بوضوح ، من حيث الإنجازات التي تمت ، والاحتياجات مرتبة حسب أهميتها ، والعدد الحقيقي أو القريب من الواقع لها ، والمشاكل حسب درجة أهميتها .

٩ ـ أن يكون للمنظمة مدونة تجمع فيها كل القرارات الأممية التي اتخذت لفائدة الأقليات ، وكذلك القوانين المحلية ، ما هو في صالحهم وما هو في غير صالحهم ، وأن ترفق استراتيجيتها السابقة باستراتيجية للدفاع عن حقوق الأقليات بالاعتماد على الموجود من القوانين والتراتيب ، وبالعمل على استحداث ما يوائم تلكم القوانين والمبادئ ونسخ ما يتناقض معها .

١٠ ـ أن يقدر تقديراً علمياً نمو الأقليات الإسلامية من ناحيتين: ناحية التكاثر الطبيعي ، وناحية من سيلتحقون بالغرب في السنين القادمة. وهذا المنفذ أرى في الأفق نزول الستائر الحديدية العازلة والمانعة من تدفق المسلمين للعمل في الغرب ، رغم افتقار دول الاتحاد الأوروبي حسب التوقعات إلى ما يقارب خمسة وعشرين مليوناً من المهاجرين لضمان تطور الصناعة مع الشيخوخة والهرم لهذه المجتمعات ، وذلك بالاستعاضة عن المسلمين بالمواطنين للدول الشرقية التي كانت تعيش في فلك روسيا ، وانتشار البطالة بين مواطنيها.

فعلى منظمة المؤتمر الإسلامي أن تعمل على مواجهة هذا التحدي ، باعتبار أنه يؤثر في اقتصاد عدد غير قليل من الأقطار الإسلامية ، وباعتبار أن نشر الإسلام في العالم من أهم طرقه هذا التمازج بين المسلمين وغيرهم في بلاد الغرب.

١١ ـ العناية بإنجاز برنامج تربوي يرعى المستوى المعرفي الذي يجب أن يكون مساوياً على أقل تقدير لمستوى المدارس الحكومية ، وأن تضمن مواده التحصيل على القاعدة الأساسية لربط التلميذ بثقافته ، وتحفظ هويته ، ثم العمل على إنشاء المدارس في الأماكن التي تتجمع فيها الأقليات الإسلامية ، يسهم في إنجازها أصحاب اليسار من الأقليات ومن أثرياء العالم الإسلامي ، ويبحث إمكان أن يكون بعضها مؤسسات اقتصادية تدر ربحاً.

١٢ ـ أن تبعث جمعيات من العلماء المتميزين المقيمين في الغرب يتولون النابهين من التلاميذ المسلمين بالمساعدة ، ليتمكنوا في نهاية تعليمهم الثانوي أو في المراحل الأولى من التعليم الجامعي من النجاح في المناظرات ، للدخول إلى المدارس العليا ، وإلى الالتحاق بالاختصاصات الفنية التي يختار لها الموهوبون. وذلك أنهم بتمكنهم من متابعة تعلمهم بهذه المدارس يكون منهم إطارات عليا في مختلف أنواع النشاط الحكومي والاقتصادي ، كما يربط بينهم وبين النخبة صلات تصل بهم إلى مراكز مرموقة ومؤثرة تخدم قضايا الأقليات بصفة خاصة ، وقضايا العالم الإسلامي بصفة عامة.

هذا ما يسره الله لي في متابعة هذا الموضوع الممتد الأطراف ، المتعدد

الجوانب ، نحوت في تحريره منحى من حاول إلقاء نظرة شمولية بعيدة عن التفصيل والتعمق والتدقيق.

والله أعلم وأحكم ، وهو حسبي ونعم الوكيل ، نعم المولى ونعم النصير ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

ملخص البحث

اهتم رسول الله ﷺ بمجرد ما بنى الدولة الإسلامية بضبط كل المقيمين في الفضاء الإسلامي ، وكانت هذه سنته كلما توسعت علاقاته وامتد نور الإسلام ، يضمن دائماً لكل فرد حريته وكرامته. وأعطى للوفاء بذلك ذمة الله وذمة رسوله وذمة المؤمنين لكل من يعيش داخل الدولة الإسلامية وإن رفض الدخول في دين الله ؛ وهم أهل الذمة. كما ضمن لمن يريد النشاط داخل حدود الدولة أيضاً ، الأمان على نفسه وماله وعرضه وجميع حقوقه ، في حدود المدة المتفق عليها مع المستأمن.

والتعامل مع غير المسلمين في التجارة وغيرها لم ينقطع منذ العهد النبوي ، وأما الاستعانة بغير المسلم في القتال فذلك من مواقع الخلاف بين الفقهاء ، ولذا فإن المصلحة التي جاء بها شرع الله هي التي تحكم في الواقعة المعينة فينظر في كل حالة على انفرادها.

أما إقامة المسلم في غير دار الإسلام فإن إقامتهم إذا أمنوا على دينهم ، فهي مصلحة كبرى للجامعة الإسلامية ، وخاصة في نشر الإسلام إذا التزم المسلمون السلوك الذي سار عليه الصالحون.

والأقليات الإسلامية لم يقع إلى حد اليوم حصرها حصراً دقيقاً ولا قريباً من الدقة ، مما يفرض العناية بذلك ، حتى يكون المهتمون بأمر تلكم الأقليات على بينة في ضبط الاستراتيجيات الفاعلة لحل المشاكل التي تعترضهم.

والأقليات الإسلامية أنماط يمكن حصرها في المجموعات التالية:

أولاً: أبناء الأمم الغربية في أوروبا وأمريكا الذين هداهم الله للإسلام من

العلماء والمفكرين ، أو من الذين يسَّر الله لهم الاختلاط بصالحي المسلمين ، فشاهدوا من استقامتهم وأمانتهم ما حبب إليهم الإسلام وزينه في قلوبهم ، أو من الذين أسلموا ليتمكنوا من الزواج بمسلمة .

ثانياً: من نشؤوا في أمريكا من المنحدرين من الأصول الإفريقية الذين استعبدوا ليقوموا بتعمير القارة الجديدة ، وهؤلاء منهم من ينتسب إلى إسلام كما رسم صورته من خياله ، ومنهم من يتمسك بالإسلام النقي من الزغل والهوى . ولهم جمعيات عديدة نجح بعضهم نجاحاً اقتصادياً مرموقاً. وهم بانتسابهم للإسلام يمثلون قوة للأقلية المسلمة في أمريكا. وعلى الأقلية المسلمة أن تتعاون معهم وتصحح شيئاً فشيئاً ما يستدعي التقويم بالحكمة والموعظة الحسنة .

ثالثاً: المهاجرون من المسلمين إلى الغرب طلباً للرزق تضخَّمَ عددهم بسبب قرب أوروبا من كثير من مناطق العالم الإسلامي ، وبسبب استعمار الغرب لبلدانهم ، وللدمار الذي لحق بأوروبا من الحرب العالمية الثانية ، وحاجتها للقوى العاملة لتنهض باقتصادها ، ولضعف الاقتصاد القومي عن تشغيل العدد الكبير من البطالين ، وللأجور المغرية التي تتجاوز بكثير أجور بلدانهم ، وقد شجعت الدول أبناءها على الهجرة لتحل بذلك مشاكلها الاقتصادية من ناحيتين: تشغيل البطالين الذي يمثل مشكلة اجتماعية إن تفاقمت أنذرت بالخطر ، ولتغذي رصيدها من العملة الصعبة بما يتدفق منها نتيجة ما يوفره المهاجرون من أجورهم لأسرهم.

وهؤلاء يعانون من مشاكل عديدة ؛ أخطرها الذوبان ومسخ هويتهم ، وخاصة بالنسبة للجيل الثاني وما يتلوه ، والسقوط في الحياة الهامشية المنحرفة لمن تسلل منهم إلى أوروبا مخترقاً قوانين الهجرة.

رابعاً: الطلبة الذين التحقوا بالغرب لمواصلة تعليمهم العالي ، ثم استقروا في الغرب بعد أن أتموا دراستهم ، ومنهم الإطارات العليا. وقسم غير قليل منهم كان لهم بحمد الله نشاط وتأثير إيجابي ، وعليهم المعول في إعطاء الصورة المثلى للمسلم الحق الصالح ، وخاصة في أمريكا الشمالية.

خامساً: المناطق الإسلامية التي استولت عليها دول غير إسلامية وضمتها

لترابها ، فأصبح المسلمون أقلية بالنسبة للمجموع العام الذي تتكون منه الدولة. وهؤلاء قد بذلوا من التضحيات الشيء الكثير ، وهم وإن كانوا يتمتعون بالعطف العالمي إلا أنه بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر فقدوا ذلك العطف ، وصنفوا في إطار الإرهابيين مما يفرض على المسلمين أن يناصروا إخوانهم المضطهدين.

سادساً: السياسيون الذي فروا من بلدانهم خوفاً من التعذيب والسجون ، وهؤلاء يتربصون أول فرصة تفتح لهم باب العودة لأوطانهم.

وتتنوع المشاكل التي تواجه الأقليات الإسلامية تبعاً لخصائص كل فئة.

فالمسلمون المنحدرون من أصل غربي لا يواجهون مشاكل كبرى.

أما المسلمون المهاجرون ؛ فإن الطلبة الذين آثروا البقاء في الغرب بعد التخرج معظمهم أقدر على التأقلم والتأثير في المحيط الغربي ، وعليهم المعول في حل كثير من المشاكل التي يعاني منها إخوانهم ، وكما أنهم خير دعاة للإسلام في محيطهم الجديد.

أما المهاجرون من العمال ومحدودي الثقافة فهم معرضون للذوبان وضياع هويتهم ، كما أن مشاكلهم الاقتصادية والاجتماعية تحتم عليهم أن يبعثوا في محيطاتهم مختلف أنواع الجمعيات التي تعينهم على تحقيق حياة مستقرة. ولمنظمة المؤتمر الإسلامي الدور الكبير في التوجيه والمساعدة.

الالْتِزَامَاتُ
والحُقُوقُ الخَاصَّةُ والعَامَّةُ
لغَيْرِ المُسْلِمينَ في المُجْتَمَعِ الإِسْلامِيِّ

إعداد

الشيخ محمد علي التسخيري

والشيخ محمد مهدي نجف

طهران

الجمهورية الإسلامية الإيرانية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

تمهيد

وضع القرآن الكريم قواعد واضحة للعائلة البشرية ، وأعلن أن الناس جميعاً خلقوا من نفس واحدة ، فقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء : ١] ، وهذا يعني وحدة الأصل الإنساني ؛ فالناسُ جميعاً في نظر الإسلام هم أبناء هذه العائلة الإنسانية .

وقد كرم اللهُ الإنسان على نحو العموم من دون النظر إلى دينهِ أو لونهِ أو جنسه ؛ حيث قال تعالى : ﴿ ۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ ﴾ [الإسراء : ٧٠] ، وما اختلافهم في اللون والجنس واللغة إلا آية من آياتهِ الدالة على عظيم قدرة الخالق تعالى : ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴾ [الروم : ٢٢] ، وهذا الاختلاف يجب ألاّ يكون سبباً في التنافر فيما بينهم ، بل ينبغي أن يكون سبباً للتعارف والتلاقي والمحبة ، قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ﴾ [الحجرات : ١٣] ، وجعل التقوىٰ ميزاناً للتفاضل بينهم حيث قال : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ [الحجرات : ١٣] .

وبعث الله فيهم الأنبياء والرسل للدعوة إلى توحيده ، فمنهم من آمن ، ومنهم من كفر ، حتىٰ ختم الأنبياء والرسل بنبينا الأكرم محمد بن عبد الله صلىٰ اللهُ عليهِ وآله وسلم ، وجعل الإسلامَ خاتماً للأديان ، ودعا الناس إلى اعتناقه ، وأوضح عقيدته وشريعته وقيمه الأخلاقية معترفاً بواقع الخلاف بين أهل البسيطة ، قال تعالى : ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ

فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ وَلَٰكِن لِّيَبۡلُوَكُمۡ فِي مَآ ءَاتَىٰكُمۡۖ فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ فِيهِ تَخۡتَلِفُونَ﴾ [المائدة: ٤٨].

ودعا إلى الإيمان بجميع الأنبياء وما أُنزل إليهم، وأن لا نفرق بين أحدٍ منهم؛ حيث قال: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦].

أمَّا الذين لم ينتسبوا إلى مدرسة الإسلام من هذه العائلة البشرية، فقد أوضح القرآن الكريم طريقة التعامل معهم بقول الله تعالى: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨].

ولأهل الكتاب من بين غير المسلمين منزلة خاصة في المعاملة والتشريع، فصان الإسلام حرمتهم؛ حيث جعل من حقهم أن يبدوا رأيهم وأن يناقشوا، كما أمر المسلمين أن لا يجادلوهم إلاّ بالتي هي أحسن، فقال تعالى: ﴿۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَأُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمۡ وَٰحِدٞ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

فالآية واضحة في صلتهم والعدل معهم، ومعاملتهم المعاملة الطيبة بناء على مبدأ الاحترام المتبادل والعلاقات والمصالح المشتركة.

أمَّا بالنسبةِ للكافرين الذين يحاربون المسلمين فقد حذّرَ الإسلام من موالاتهم، ومناصرتهم، لما يترتب على ذلكَ من الضرر والخطر، وأن من يوالي الأعداء فليس من الله في شيء، فقال تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَلَيۡسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيۡءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥۗ﴾ [آل عمران: ٢٨].

وكانت سماحة الإسلام في معاملة غير المسلمين من أهل الكتاب والكفّار من أهم الأسباب التي جعلت الناس يدخلون في دين الله أفواجاً.

كما أودّ أن أُشيرَ إلى أننا قد أوضحنا في هذه الورقة: أن الأقليات غير

الإسلامية في المجتمع الإسلامي تنقسم عند فقهاء الشريعة إلى صنفين رئيسين:

١ ـ أهل الكتاب.

٢ ـ عبدة الأوثان والكفار والمشركين.

المبحث الأول
أصناف الأقليات غير الإسلامية في المجتمع الإسلامي

تنقسم الأقليات غير الإسلامية في المجتمع الإسلامي عند فقهاء الشريعة الإسلامية إلى صنفين:

الصنف الأول ـ أهل الكتاب:

المراد بأهل الكتاب: من قام دينهم في الأصل على كتاب سماوي وإن حُرِّف أو بُدِّل فيما بعد؛ كاليهود والنصارىٰ الذين قام دينهم على التوراة والإنجيل، فاتفق فقهاء الشريعة على أن اليهود ومن دان بدينهم وعمل بشريعتهم وكذا النصارىٰ وفرقهم، ومن دان بالإنجيل وانتسب إلى عيسىٰ عليهِ السلام وعمل بشريعته يطلق اسم أهل الكتاب عليهم.

أ ـ المجوس:

واختلفوا في المجوس والصابئة، فذهب فقهاء الإمامية إلى أن المجوس من أهل الكتاب؛ قال صاحب الجواهر: بلا خلاف أجده فيهِ إلا من ظاهر المحكي عن العماني، فألحقهم بعباد الأوثان وغيرهم ممن لا يقبل منهم إلا الإسلام[1].

وقال العلامة الحلي في المنتهىٰ: «وتعقد الجزية لكل كتابي بالغ عاقل، ونعني بالكتابي من له كتاب حقيقة وهم اليهود والنصارىٰ، ومن له شبهة كتاب وهم المجوس، فتؤخذ الجزية من هؤلاء الأصناف الثلاثة بلا خلاف بين علماء الإسلام في ذلك في قديم الوقت وحديثه، فإن الصحابة أجمعوا على ذلك، وعمل به الفقهاء القدماء ومن بعدهم إلى زماننا هذا من أهل الحجاز والعراق

---

(١) جواهر الكلام، كتاب الجهاد، ط لبنان: ٧/ ٦٠٨.

والشام ومصر وغيرهم من أهل الأصقاع في جميع الأزمان»[1].

وفي حديث مرسل الواسطي: «... فكتب إليهم رسولُ الله ﷺ: إن المجوس كان لهم نبي فقتلوه، وكتاب أحرقوه، أتاهم نبيهم بكتابهم في اثني عشر ألف جلد ثور»[2].

وروي نحوه عن أمير المؤمنين ـ عليهِ السلام ـ في المقنعة والمحاسن، كما روي أيضاً في التهذيب والفقيه والأمالي، عن الصادق عليهِ السلام[3].

وقد روىٰ البيهقي في السنن الكبرىٰ عن الشافعي بإسنادهِ، قال: قال فروة بن نوفل الأشجعي: علام تؤخذ الجزية من المجوس وليسوا بأهل كتاب؟! فقام إليهِ المستورد فأخذ بلببه فقال: يا عدو الله! تطعن على أبي بكر وعمر وعلى أمير المؤمنين ـ يعني عليّاً عليه السلام ـ وقد أخذوا منهم الجزية؟! فذهب بهِ إلى القصر، فخرج علي عليهِ السلام، وقال: البدا، فجلسا في ظل القصر، فقال علي عليه السلام: أنا أعلم الناس بالمجوس، كان لهم علم يعلّمونه وكتاب يدرسونه، وإن ملكهم سكر فوقع على ابنته أو أخته، فاطلع عليهِ أهل مملكته، فلما صحا جاؤوا يقيمون عليهِ الحد فامتنع منهم، فدعا أهل مملكته فلما أتوه قال: تعلمون ديناً خيراً من دين آدم وقد كان ينكح بنيهِ من بناته؟! وأنا على دين آدم، ما يرغب بكم عن دينه. قال: فبايعوه، وقاتلوا الذين خالفوهم حتىٰ قتلوهم، فأصبحوا وقد أسري على كتابهم، فرفع من بين أظهرهم، وذهب العلم الذي في صدورهم، فهم أهل كتاب، وقد أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأبو بكر وعمر منهم الجزية[4].

ب ـ الصابئون:

قال صاحب الجواهر: وأما الصابئون؛ فعن ابن الجنيد التصريح بأخذ الجزية منهم والإقرار على دينهم، ولا بأس به إن كانوا من إحدىٰ الفرق الثلاث، فعن

---

(١) منتهىٰ المطلب، وجواهر الكلام، كتاب الجهاد، ط لبنان: ٧/ ٦٠٨.
(٢) وسائل الشيعة، الباب ٤٩، من أبواب جهاد العدو، الحديث: ١.
(٣) وسائل الشيعة، الباب ٤٩، من أبواب جهاد العدو، الحديث ٣ و٧ و٨ و٩.
(٤) السنن الكبرىٰ: ٩/ ١٨٨ ـ ١٨٩.

أحد قولي الشافعي أنهم من أهل الكتاب ، وإنما يخالفونهم في فروع المسائل لا في أصولهم ، وعن ابن حنبل وجماعة من أهلِ العراق أنّهم جنس من النصارىٰ ، وعنه أيضاً: أنَّهم يسبتون فهم من اليهود ، وعن مجاهد: هم من اليهود والنصارىٰ. وقال السدي: هم من أهل الكتاب ، وكذا السامرة ، وعن الأوزاعي ومالك: أن كل دين بعد دين الإسلام سوىٰ اليهودية والنصرانية مجوسية ، وحكمهم حكم المجوس ، وعن عمر بن عبد العزيز: هم مجوس.

وعن الشافعي أيضاً وجماعة من أهل العراق: حكمهم حكم المجوس ، وحينئذ يتجه قبول الجزية منهم ، ولكن قيل عنهم: إنهم يقولون: إن الفلك حي ناطق ، وإن الكواكب السبعة السيارة آلهة.

وعن تفسير القمي وغيرهم أنهم ليسوا أهل كتاب ، وإنَّما هم قوم يعبدون النجوم ، وعليهِ يتجه عدم قبولها منهم ، ولعله لذا صرح الفاضل في المختلف بعدم قبول الجزية منهم حاكياً له عن الشيخين ، اللهم إلا أن يكون قسم من النصارىٰ يقولون بهذه المقالة ، وإن زعموا أنهم على دين المسيح ، إذ الجزية مقبولة من جميعهم: اليعقوبية والقسطوية والملكية والفرنج والروم والأرمن وغيرهم ممن يدين بالإنجيل وينتسب إلى عيسىٰ عليه السلام ، وإن اختلفوا في الأصول والفروع ، وكذلك اليهود والمجوس.

نعم من شك فيه أنه كتابي يتجه عدم قبولها منه ، للعمومات الآمرة بقتل المشركين المقتصر في الخروج منها على الكتابية التي هي شرط قبول الجزية ، وعن صريح الغنية وظاهر المحكي عن المفيد الإجماع على عدم كونهم من أهل الكتاب ، لكن الموجود في زماننا منهم في دار الإسلام يعاملون معاملة أهل الكتاب ، وإن كان هو من حكام الجور فلا يعتمد عليهِ في كشف الأمر الشرعي ، وفي المنتهى: قد كانت النصرانية في الجاهلية في ربيعة وغسان وبعض قضاعة ، واليهودية في حمير وبني كنانة وبني الحارث بن كعب وكندة ، والمجوسية في بني تميم ، وعبادة الأوثان والزندقة في قريش وبني حنيفة[1].

وقال ابن قدامة: «الكفار ثلاثة أقسام:

---

(١) جواهر الكلام ، كتاب الجهاد ، ط لبنان: ٧/ ٦٠٩.

١ ـ **قسم أهل كتاب**: وهم اليهود والنصارىٰ ومن اتخذ التوراة والإنجيل كتاباً كالسامرة والفرنج ونحوهم، فهؤلاء تقبل منهم الجزيةُ ويقرون على دينهم إذا بذلوها، لقول الله تعالى: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

٢ ـ **وقسم لهم شبهة كتاب**: وهم المجوس، فحكمهم حكم أهل الكتاب في قبول الجزية منهم وإقرارهم بها، لقول النبي صلىٰ اللهُ عليهِ وآله وسلم: «سنوا بهم سنة أهل الكتاب»، ولا نعلمُ بين أهل العلمِ خلافاً في هذين القسمين.

٣ ـ **وقسم لا كتاب لهم ولا شبهة كتاب**: وهم من عدا هذين القسمين من عبدة الأوثان، ومن عبد ما استحسن، وسائر الكفار؛ فلا تقبل منهم الجزيةُ ولا يقبل منهم سوىٰ الإسلام، هذا ظاهر المذهب، وهو مذهب الشافعي.

وروي عن أحمد: أن الجزية تقبل من جميع الكفار إلا عبدة الأوثان من العرب، وهو مذهب أبي حنيفة لأنهم يقرون على دينهم بالاسترقاق، فيقرون ببذل الجزية كالمجوس، وحكي عن مالك: أنها تقبل من جميع الكفار إلا كفار قريش لحديث بريدة، وهو عام، ولأنهم كفار فأشبهوا المجوس»[1].

الصنف الثاني ـ عبدة الأوثان والكفّار والمشركون:

أجمع علماءُ الإسلام على أن لا يُقبلَ منهم إلاّ الإسلام.

لقوله تعالى: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، وقوله: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ﴾ [محمد: ٤] وغير ذلك مما ورد في الكتاب والسّنة الشريفة، إلاّ أن يدخلوا في أهل الأمان؛ حيث تقتضي الظروف أحياناً ذلكَ كما هو الحال في العصر الحاضر.

(١) المغني والشرح الكبير: ١٠/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨.

المبحث الثاني
أهل الأمان

الأمان وما هو في حكمه الدال على سلامة الكافر نفساً ومالاً إجابة لسؤالِهِ ذلك ، فلا خلاف في مشروعيتِهِ بين المسلمين .

قال العلامة الحلي : عقد الأمان ترك القتال إجابة لسؤال الكفار بالإمهال ، وهو جائز إجماعاً[1] .

وقال في المنتهىٰ : بل الإجماع بقسميه عليه ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ﴾ [التوبة : ٦] .

وروي أن النبي ﷺ أمّن المشركين يوم الحديبية وعقد معهم الصلح[2] .

وقال ابن قدامة : من طلب الأمان ليسمع كلام الله ويعرف شرائع الإسلام وجب أن يعطاه ثم يرد إلى مأمنِهِ ، لا نعلم في هذا خلافاً ، وبه قال قتادة ومكحول والأوزاعي والشافعي ، وكتب عمر بن عبد العزيز بذلكَ إلى الناس ، وذلكَ لقولِ اللهِ تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ﴾ [التوبة : ٦][3] .

ويجوز للإمام عقد الصلح إجماعاً ؛ لأن أمور الحرب موكولة إليهِ كما كانت موكولة إلى رسولِ اللهِ ﷺ ، فإن رأىٰ المصلحة في عقده لواحد فعل ، وكذا لأهل

---

(١) تذكرة الفقهاء : ٩/ ٨٥ .

(٢) رواه مسلم في صحيحه : ٣/ ١٤٠٩ ، الحديث (١٧٨٣) ؛ ومسند أحمد بن حنبل : ١/ ١٣٨ ـ ١٣٩ ، الحديث (٦٥٨) .

(٣) المغني : ١٠/ ٤٣٦ .

حصنٍ أو قريةٍ أو بلدٍ أو إقليم ولجميع الكفار بحسب المصلحة؛ لعموم ولايته، ولا نعلم فيهِ خلافاً[1].

وأما نائبه فإن كانت ولايته عامة كان لهُ ذلك أيضاً، وإن لم تكن عامة جاز عقد أمانه لجميع من في ولايته ولآحادهم، وأما غير ولايته فحكمه حكم آحاد الرعية.

وأما آحاد الرعية: فيصح أمان الواحد منهم للواحد من المشركين وللعدد اليسير، كالعشرةِ والقافلة القليلة والحصن الصغير؛ لعموم قوله ﷺ: «ويسعىٰ بذمتهم أدناهم»[2].

وقال ابن قدامة: ويصح أمان الإمام لجميع الكفار وآحادهم؛ لأن ولايته عامة على المسلمين، ويصح أمان الأمير لمن أقيم بإزائه من المشركين، فأما في حق غيرهم فهو كآحاد المسلمين؛ لأن ولايته على قتال أولئك دون غيرهم، ويصح أمان آحاد المسلمين للواحد والعشرة والقافلة الصغيرة والحصن الصغير، لأن عمر أجاز أمان العبد لأهل الحصن الذي ذكرنا حديثه، ولا يصح أمانه لأهلِ بلدة ورستاق وجمع كثير؛ لأن ذلكَ يُفضي إلى تعطيل الجهاد والافتيات على الإمام[3].

ويصح عقد الأمان من الحر والعبد المأذون لهُ في الجهاد وغير المأذونِ، عند علمائنا أجمع، وبهِ قال أكثر العلماء والثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق، وهو مروي عن علي عليه السلام، وعن عمر[4]، لما روي عن النبي

---

(١) تذكرة الفقهاء: ٩/ ٨٦.

(٢) سنن أبي داود: ٤/ ١٨٠ ـ ١٨١، حديث (٤٥٣٠)، سنن النسائي: ٨/ ١٩ ـ ٢٠ و٢٤؛ سنن الدارقطني: ٣/ ١٣١ حديث (١٥٥)؛ سنن البيهقي: ٨/ ٢٩ و٣٠ و٩/ ٩٤؛ مسند أحمد: ١/ ١٩١، حديث (٩٦٢)؛ الكافي: ٥/ ٣٠ حديث (١)؛ التهذيب: ٦/ ١٤٠، حديث (٢٣٤).

(٣) المغني: ١٠/ ٤٣٤.

(٤) المغني: ١٠/ ٤٣٢؛ الشرح الكبير: ١٠/ ٥٤٦؛ الأم: ٤/ ٢٨٤؛ الوجيز: ٢/ ١٩٤؛ العزيز شرح الوجيز: ١١/ ٤٥٨؛ المهذب، للشيرازي: ٢/ ٢٣٦؛ حلية العلماء: ٧/ ٦٥٢؛ روضة الطالبين: ٧/ ٤٧٢؛ الحاوي الكبير: ١٤/ ١٩٦؛ الهداية، للمرغيناني: ٢/ ١٤٠.

ﷺ أنه قال: «ذمة المسلمين واحدة، يسعىٰ بها أدناهم، فمن أخفر[1] مسلماً فعليهِ لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منهم صرف ولا عدل»[2].

وروي عن الصادق عليهِ السلام: «إن عليّاً رضي اللهُ عَنهُ أجاز أمان عبد مملوك لأهل حصن، وقال: هو من المؤمنين»[3]، ولأنهُ مسلم مكلف غير متهم في حق المسلمين، فصح أمانه، كالحر.

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف: لا يصح أمان العبد إلا أن يكون مأذوناً له في القتال؛ لأنه لا يجب عليه الجهاد، فلا يصح أمانه، كالصبي[4].

وكذا يصح أمان المرأة إجماعاً؛ لأن النبي ﷺ أجاز أمان أم هاني، وقال: «إنما يجير على المسلمين أدناهم»[5].

وقال ابنُ قدامة: فإن أمانها يصح في قولهم جميعاً، قالت عائشة: إن كانت المرأة لتجير على المسلمين فيجوز، وعن أم هاني: أنها قالت: يا رسول الله! إني أجرت أحمائي وأغلقت عليهم، وأن ابن أمي أراد قتلهم، فقال لها رسول الله ﷺ: «قد أجرنا من أجرت يا أم هاني، إنما يجير على المسلمين أدناهم». رواهما سعيد، وأجارت زينب بنت رسول الله ﷺ أبا العاص بن الربيع، فأمضاه رسول الله ﷺ[6].

وأما المجنون فلا ينعقد أمانه؛ لرفع القلم عنه، وكذا الصبي لا ينعقد أمانهُ

---

(١) الخفارة: الذمام. وأخفرت الرجل: إذا نقضت عهده وذمامه. النهاية، لابن الأثير: ٢/ ٥٢، مادة (خفر).

(٢) صحيح البخاري: ٤/ ١٢٥؛ صحيح مسلم: ٢/ ٩٩٩، حديث (٤٧٠)؛ سنن البيهقي: ٩/ ٩٤؛ المغني: ١٠/ ٤٣٣.

(٣) الكافي: ٥/ ٣١، حديث (٢)؛ التهذيب: ٦/ ١٤٠، حديث (٢٣٥).

(٤) جواهر الكلام، كتاب الجهاد، ط لبنان: ٧/ ٥٣٨ ـ ٥٣٩.

(٥) سنن سعيد بن منصور: ٢/ ٢٤٣، حديث (٢٦١٢)؛ والمغني، لابن قدامة: ١٠/ ٤٣٣؛ تذكرة الفقهاء، للعلامة الحلي: ٩/ ٨٨.

(٦) المغني: ١٠/ ٤٣٣.

وإن كانَ مميزاً مراهقاً ، وبه قال الشافعي وأبو حنيفة[1] لرفع القلم عنه .

بل الظاهر لحوق شبهة الأمان بالأمان ، لقول الصادق عليه السلام في خبر محمد بن الحكم : لو أن قوماً حاصروا مدينة فسألوهم الأمان فقالوا : لا ، فظنوا أنهم قالوا : نعم ، فنزلوا إليهم ؛ كانوا آمنين[2] .

قال صاحب الجواهر : كل حربي دخل دار الإسلام لشبهة الأمان ؛ كأن يسمع لفظاً فيعتقده أماناً ، أو يصحب رفقة فيتوهمها أماناً ، أو يشتمل عقد الأمان على شرط فاسد ولكن لا يعلم المشرك إفساده ، أو نحو ذلك بلا خلاف أجده فيهِ كما اعترف به في المنتهىٰ للفحوىٰ المزبورة وغيرها[3] .

وينعقد الأمان بالعبارة والمراسلة والإشارة المفهمة والمكاتبة ، وقد ورد في الشرع للعبارة صيغ متعددة ؛ منها : أجرتكَ وأمنتكَ ، أو أنتَ في ذمة الإسلام ، وكذا كل لفظ دال على هذا المعنىٰ صريحاً . وكذا كل كناية ، علم بها ذلك ، من قصد العاقد . ولو قال : لا بأس عليكَ أو لا تخف ، لم يكن ذماماً ، ما لم ينضم إليهِ ما يدل على الأمان .

ولا تزيد مدة الأمان على السنة إلا مع الحاجة ، ويصح على أربعة أشهر وفوق ذلك إلى السنة .

وللشافعي فيما بين السنة وأربعة أشهر قولان[4] .

حقوق أهل الأمان :

١ ـ الوفاء بالذمام :

لا خلاف في أنه يجب الوفاء بالذمام على حسب ما وقع ، ما لم يكن متضمناً

---

(١) تذكرة الفقهاء : ٩/ ٨٨ ؛ الحاوي الكبير : ١٤/ ١٩٧ ؛ روضة الطالبين : ٧/ ٤٧٢ ؛ حلية العلماء : ٧/ ٦٥٢ ؛ بدائع الصنائع : ٧/ ١٠٦ ؛ المغني : ١٠/ ٤٣٣ .

(٢) المصدر السابق ، حديث (٤) .

(٣) الكافي : ٥/ ٣١ ، حديث (٣) ؛ التهذيب : ٦/ ١٤٠ ، حديث (٢٣٦) .

(٤) الوجيز : ٢/ ١٩٤ ؛ العزيز شرح الوجيز : ١١/ ٤٦٢ ؛ روضة الطالبين : ٧/ ٤٧٣ ؛ الحاوي الكبير : ١٤/ ٢٠٠ .

لما يخالف الشرع فإنه لا يلزم عليه الوفاء بهِ بلا خلاف.

قال صاحب الجواهر: لا خلاف في أنه يجب الوفاء بالذمام على حسب ما وقع، بل في المنتهىٰ الإجماع عليه، لما سمعتهُ من الأدلة السابقة التي منها: أنه غدر مع عدم الوفاء ما لم يكن متضمناً لما يخالف الشرع، فإنه لا يلزم عليه الوفاء بهِ بلا خلاف أجده فيه، كما اعترف به الفاضل، بل ولا إشكال، لكن قد عرفت وجوب رده إلى مأمنهِ إذا كان لم يعرف الفساد، ضرورة كونهِ حينئذ ممن دخل بشبهة الأمان التي قد عرفت اقتضاءها ذلك[1].

وقال السكوني: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما معنىٰ قول النبي ﷺ: «يسعىٰ بذمتهم أدناهم»؟ قال: لو أن جيشاً من المسلمين حاصروا قوماً من المشركين، فأشرف رجل فقال: أعطوني الأمان حتىٰ ألقىٰ صاحبكم وأناظره، فأعطاه أدناهم الأمان وجب على أفضلهم الوفاء به[2].

وخبر حبة العرني، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: من ائتمن رجلاً على دمه ثم خاس به، فإني من القاتل بريء وإن كان المقتول في النار. **خاس**: أي نكث بالعهد[3].

وخبر عبد الله بن سليمان، قال: سمعت أبا جعفر صلوات الله عليه يقول: ما من رجل أمن رجلاً على ذمته، ثم قتلهُ، إلا جاء يوم القيامة يحمل لواء الغدر[4][5].

قال العلامة الحلي: فلو عقد لحربي الأمان ليسكن دار الإسلام وجب الوفاء له، ودخل ماله تبعاً له في الأمان وإن لم يذكر؛ لأن الأمان يقتضي الكف عنه،

---

(١) جواهر الكلام، كتاب الجهاد، ط لبنان: ٧/ ٥٣٩.

(٢) الكافي: ٥/ ٣٠ ـ ٣١، الحديث (١)؛ التهذيب: ٦/ ١٤٠، الحديث (٢٣٤)، وسائل الشيعة، باب ٢٠، من أبواب جهاد العدو، الحديث (١).

(٣) المصدر السابق، حديث (٦).

(٤) الكافي: ٥/ ٣١، حديث (٣)؛ التهذيب: ٦/ ١٤٠، حديث (٢٣٦).

(٥) جواهر الكلام، كتاب الجهاد، ط لبنان. ٧/ ٥٣٧.

وأخذ ماله يوجب دخول الضرر عليهِ ، فيكون نقضاً للأمان ، وهو حرام. ولو شرط الأمان لماله كان ذلك تأكيداً[1].

قال ابن قدامة: الأمان إذا أعطي أهل الحرب حرم قتلهم ومالهم والتعرض لهم. ويصح من كل مسلم بالغ عاقل مختار ذكراً كان أو أُنثىٰ ، حرّاً كانَ أو عبداً ، وبهذا قال الثوري والأوزاعي والشافعي وإسحاق وابن القاسم وأكثر أهل العلم[2].

٢ ـ الأمان في مال المستأمن:

إذا دخل حربي في دار الإسلام بأمان ، فأودع مالهُ مسلماً أو ذمياً ، أو أقرضهما إياه ، ثم عاد إلى دار الحرب ؛ نظرنا ، فإن دخلَ ـ دار الحرب ـ تاجراً أو رسولاً أو متنزهاً أو لحاجة يقضيها ثم يعود إلى دار الإسلام ، فهو على أمانه في نفسه وماله ؛ لأنه لم يخرج بذلكَ عن نية الإقامة بدار الإسلام[3].

وإن دخل مستوطناً بطل الأمانُ في نفسه وبقي في ماله ، لأنه بدخوله دار الإسلام بأمان ثبت الأمان لماله الذي معهُ ، فإذا بطل في نفسه بدخولهِ دار الحرب بقي في ماله[4].

والمستأمن إذا نقض العهد ، ورجع إلى داره ، فما خلفه في دار الإسلام من وديعة ودين فهو باق في عهدة الأمان إلى أن يموت[5].

وللشافعي فيه أربعة أوجه:

أحدها: أنه فيء.

والثاني: أنه في أمانه إلى أن يموت ، فإن مات فهو فيء.

والثالث: أنه في أمانه ، فإن مات فهو لوارثه.

---

(١) تذكرة الفقهاء: ٩/ ١٠٥.
(٢) المغني: ١٠/ ٤٣٢.
(٣) المصدر السابق: ١٠/ ٤٣٧.
(٤) المغني: ١٠/ ٤٣٧.
(٥) تذكرة الفقهاء: ٩/ ١١١.

والرابع: أنه في أمانه ؛ لأن عقد الأمان للمال مقصود[1].

وإن مات في دار الحرب انتقل وارثه ولم يبطل الأمان فيه. وقال أبو حنيفة: يبطل فيه ، وهو قول الشافعي ؛ لأنه قد صار لوارثه ولم يعقد فيهِ أماناً ، فوجب أن يبطل فيه كسائر أمواله[2].

قال العلامة الحلي: ولو دخل المسلم دار الحرب بأمان فاقترض من حربي مالاً ، وعاد إلينا ودخل صاحب المال بأمان ، كان عليهِ رده إليه ، لأن مقتضىٰ الأمان الكف عن أموالهم.

وقال: لو اقترض حربي من حربي مالاً ، ثم دخل المقترض إلينا بأمان ، كان عليهِ رده إليه؛ لأن الأصل وجوب الرد[3].

ثم قال: ولو دخل المسلم أو الحربي دار الحرب مستأمناً ، فخرجَ بمال من مالهم اشترىٰ به شيئاً ، لم يتعرض له ، سواء كانَ مع المسلم أو الذمي؛ لأنهُ أمانة معهم ، وللحربي أمان.

ولو دفع الحربي إلى الذمي في دار الإسلام شيئاً وديعة كان في أمان إجماعاً[4].

٣ ـ جواز إقامة المستأمن في دار الإسلام مدة الهدنة بغير جزية:

قال ابن قدامة: قال القاضي: ويجوز أن يقيموا مدة الهدنة بغير جزية. قال أبو بكر: وذا ظاهر كلام أحمد ؛ لأنه قيل له: قال الأوزاعي: لا يترك المشرك في دار الإسلام إلا أن يسلم أو يؤدي ، فقال أحمد: إذا أمنته فهو على ما أمنته ، وظاهر هذا أنه خالف قول الأوزاعي[5].

قال العلامة الحلي: ولو دخلت الحربية دار الإسلام بأمان التجارة ، لم يكن

---

(١) الوجيز: ٢/ ١٩٦.
(٢) المغني: ١٠/ ٤٣٨.
(٣) تذكرة الفقهاء: ٩/ ١٠٩.
(٤) المصدر السابق: ٩/ ١١٠.
(٥) المغني: ١٠/ ٤٣٦.

عليها أن تؤدي شيئاً وإن أقامت دائماً بغير عوض ، بخلاف الرجل[1].

٤ ـ حكم المستأمن السارق في دار الإسلام:

وقال أيضاً: إذا سرق المستأمن في دار الإسلام أو قتل أو غصب ، ثم عاد إلى وطنه في دار الحرب ، ثم خرج مستأمناً مرة ثانية استوفي منه ما لزمه في أمانه الأول[2].

٥ ـ زواج الحربية من الذمي في دار الإسلام:

وإذا دخلت الحربية دار الإسلام بأمان فتزوجت ذمياً ، ثم أرادت الرجوع ، لم تمنع إذا رضي زوجها أو فارقها ، وقال أبو حنيفة: تمنع[3].

٦ ـ عدم خيانة المسلم للحربي في دار الحرب:

إذا دخل المسلم دار الحرب بأمان ، فسرق شيئاً ، وجب عليه رده على أربابه ؛ لأنهم أعطوه الأمان ، بشرط أن يترك خيانتهم وإن لم يكن ذلك مذكوراً صريحاً ؛ فإنه معلوم من حيث المعنى[4].

وقال الشيخ الطوسي: من فعل ما يجب عليه به الحد في أرض العدو من المسلمين وجب عليه الحد ، إلا أنه لا يقام عليه الحد في أرض العدو ، بل يؤخر إلى أن يرجع إلى دار الإسلام[5].

وقال ابن قدامة: ومن دخل من المسلمين دار الحرب بأمان لم يخنهم في مالهم ، ولم يعاملهم بالربا ، أما تحريم الربا في دار الحرب فقد ذكرناه في الربا مع أن قول الله تعالى: ﴿ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ [البقرة: ٢٧٥] ، وسائر الآيات والأخبار الدالة على تحريم الربا عامة تتناول الربا في كل مكان وزمان ، وأما خيانتهم فمحرمة لأنهم إنما أعطوه الأمان مشروطاً بتركه خيانتهم وأمنه إياهم من نفسه ،

---

(١) تذكرة الفقهاء: ٩/ ٢٩٦.
(٢) المغني: ١٠/ ٤٣٩.
(٣) المصدر السابق نفسه.
(٤) انظر: تذكرة الفقهاء: ٩/ ١٠٩ ؛ مسائل الخلاف: ٥/ ٥٣٠.
(٥) مسائل الخلاف: ٥/ ٥٢٢.

وإن لم يكن ذلك مذكوراً في اللفظ فهو معلوم في المعنى ، ولذلك من جاءنا منهم بأمان فخاننا كان ناقضاً لعهده. فإذا ثبت هذا لم تحل له خيانتهم لأنه غدر ، ولا يصلح في ديننا الغدر ، وقد قال النبي ﷺ: «المسلمون عند شروطهم» ، فإن خانهم أو سرق منهم أو اقترض شيئاً وجب عليه رد ما أخذ إلى أربابه[1].

(١) المغني: ١٠/ ٥١٥ ـ ٥١٦.

المبحث الثالث
أهـل العهـد

المهادنة أو المعاهدة هي المعاقدة على ترك الحرب مدة معينة بعوض وغير عوض ، وهي جائزة إذا تضمنت مصلحة للمسلمين ، إما لقلتهم عن المقاومة ، أو لما يحصل به الاستظهار ، أو لرجاء الدخول في الإسلام مع التربص.

وحكي عن العلامة الحلي في المنتهى جواز مهادنتهم على غير مال إجماعاً ، لأن النبي ﷺ هادنهم يوم الحديبية على غير مال يأخذه منهم بلا خلاف.

قال صاحب الجواهر: وكيف كان فهي في الجملة جائزة ومشروعة إذا تضمنت مصلحة للمسلمين ، إما لقلتهم عن المقاومة ، أو لما يحصل به الاستظهار وهو زياد القوة ، أو لرجاء الدخول في الإسلام مع التربص ، أو غير ذلك بلا خلاف أجده فيه ، بل الإجماع بقسميه عليه ، مضافاً إلى قوله تعالىٰ: ﴿ فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ إِلَىٰ مُدَّتِهِمۡۚ ﴾ [التوبة: ٤] ، ﴿ ۞ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا ﴾ [الأنفال: ٦١] ، وإلى المقطوع به من وقوعها من النبي ﷺ في الجملة كما لا يخفى على من أحاط خبراً بخصوص ما وقع منه مع قريش وأهل مكة وغيرهم[1].

وقال ابن قدامة: معنى الهدنة أن يعقد لأهل الحرب عقداً على ترك القتال مدة بعوض وبغير عوض ، وتسمى مهادنة وموادعة ومعاهدة ، وذلك جائز بدليل قول الله تعالىٰ: ﴿ بَرَآءَةٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾ [التوبة: ١] ، وقال سبحانه: ﴿ ۞ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا ﴾ [الأنفال: ٦١][2].

---

(١) جواهر الكلام ، كتاب الجهاد ، ط لبنان: ٧/ ٦٤١ ـ ٦٤٢.

(٢) المغني: ١٠/ ٥١٧.

ولا يتولى عقد الذمة أو عقد الهدنة على العموم إلا الإمام أو من يقوم مقامه. قال صاحب الجواهر: ولا يتولى عقد الذمة ولا عقد الهدنة على العموم ولا لأهل البلد الكبير ولا الصقع ـ أي الناحية ـ إلا الإمام، أو من يقوم مقامه في ذلك كما صرح به غير واحد، بل في المنتهى: لا نعلم فيه خلافاً، قال: لأن ذلك يتعلق بنظر الإمام عليه السلام وما يراه من المصلحة فلم يكن للرعية توليته[1].

وقال ابن قدامة: ولا يصح عقد الذمة والهدنة إلا من الإمام أو نائبه، وبهذا قال الشافعي، ولا نعلم فيه خلافاً، لأن ذلك يتعلق بنظر الإمام وما يراه من المصلحة[2].

وقال صاحب الجواهر: يجوز أن يعقد العهد على حكم الإمام عليه السلام، أو غيره ممن نصبه الحكم وإن كان فيه بعض القصور، وعلى كل حال فلا خلاف في مشروعيته، ولا خلاف في أنه يجوز المهادنة على حكم من يختاره الإمام عليه السلام، بل في المنتهى: الإجماع عليه[3]، لأنه لا يختار إلا الصالح للحكم دون المهادنة على حكم من يختاره أهل الحرب، إلا أن يعينوا رجلاً تجتمع فيه شروط الحاكم[4].

وقال أيضاً: ولا يجوز ذلك إلا للنظر للمسلمين، إما أن يكون بهم ضعف عن قتالهم، وإما أن يطمع في إسلامهم بهدنتهم، أو في أدائهم الجزية والتزامهم أحكام الملة، أو غير ذلك من المصالح[5].

وقال صاحب الجواهر: لو وقعت الهدنة على ما لا يجوز فعله لم يجب الوفاء به، مثل التظاهر بالمناكير وإعادة من يهاجر من النساء المسلمات التي قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ﴾ [الممتحنة: ١٠]، وفي المروي: أن أم كلثوم

---

(١) جواهر الكلام، كتاب الجهاد، ط لبنان: ٧/ ٦٥١.
(٢) المغني: ١٠/ ٥٧٨.
(٣) جواهر الكلام، كتاب الجهاد، ط لبنان: ٧/ ٥٤٦.
(٤) المصدر السابق: ٧/ ٥٤٨.
(٥) جواهر الكلام، كتاب الجهاد، ط لبنان: ٧/ ٥٤٨.

بنت عقبة بن أبي معيط جاءت مسلمة ، فجاء أخواها يطلبانها ، فأنزل الله تعالىٰ الآية وقال النبي ﷺ: إن الله منع من الصلح في النساء. ومن هنا لا خلاف أجده كما اعترف به في المنتهىٰ في حرمة ردهن إليهم[1].

فلو وقع الصلح من بعض نواب الإمام عليه السلام على ذلك كان باطلاً ، قال العلامة في المنتهىٰ: الشروط المذكورة في عقد الهدنة قسمان: صحيح وفاسد ، فصحيح الشروط لازم بلا خلاف ، مثل أن يشترط عليهم مالاً أو معونة المسلمين عند حاجتهم ، وفساد الشرط يبطل العقد ؛ مثل أن يشترط رد النساء أو مهورهن ، أو رد السلاح المأخوذ منهم ، أو دفع المال إليهم مع عدم الضرورة الداعية إلى ذلك ، أو أن لهم نقض الهدنة متى شاؤوا ، أو شرط رد الصبيان أو الرجال ، فهذه الشروط كلها فاسدة يفسد بها عقد الهدنة[2].

وقال صاحب الجواهر: نعم الظاهر فساد عقد الهدنة باشتماله على ما لا يجوز لنا فعله شرعاً... أما إظهار المناكير في شرعنا دون شرعهم من شرب الخمر وأكل لحم الخنزير ونحو ذلك فلا دليل على فسادها به ضرورة كون ذلك من أفعالهم لا أفعالنا ، والفرض عدم تمام التمكن منهم[3].

أما مدة الهدنة فلا خلاف في أنه تجوز الهدنة إلى أربعة أشهر فما دون مع القوة ، بل في المنتهىٰ والمسالك ومحكي التذكرة وغيرها الإجماع عليه مضافاً إلى الاستدلال عليه بقوله تعالىٰ: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١ فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [التوبة: ١ ـ ٢] ، وكان ذلك عند منصرف رسول الله ﷺ من تبوك في أقوى ما كان[4].

وأما فيما زاد على الأربعة أشهر إلى السنة ففيه أقوال مشروحة في محلها.

وما زاد على السنة فالإجماع المنقول فيه عدم الجواز.

قال صاحب الجواهر: لا تجوز أكثر من سنة على قول مشهور ، بل لا أجد فيه

---

(١) جواهر الكلام ، كتاب الجهاد ، ط لبنان: ٧/ ٦٤٥.
(٢) المصدر السابق: ٧/ ٦٤٦ ، عن المنتهى.
(٣) المصدر السابق نفسه.
(٤) انظر: المصدر السابق: ٧/ ٦٤٣.

خلافاً كما اعترف به في المسالك ، بل في المنتهى ومحكي التذكرة الإجماع عليه ، بل في محكي المبسوط : لا تجوز إلى سنة وزيادة عليها بلا خلاف ، ولعله كذلك ، لأن الآية تدل على وجوب الجهاد في السنة وهو مناف لجوازها سنة ، ولذا قال في الدروس : وتنعقد المهادنة بما دون السنة[1] .

(١) المصدر السابق : ٧/ ٦٤٤ .

المبحث الرابع
التزامات غير المسلمين في المجتمع الإسلامي

مما لا شك فيه أن الأسس التي وضعها الإسلام في إطار التسامح الديني والتعايش مع الآخرين تقتضي التعددية الدينية، ووجود غير المسلمين في المجتمع الإسلامي وما لهم من الحقوق وما عليهم من الواجبات.

وعقد الذمة يتضمن إقرار غير المسلمين على دينهم وتمتعهم بحماية المسلمين ورعايتهم لهم، بشرط بذلهم الجزية بحسب ما يراه الإمام على الرؤوس والأرضين أو عليهما معاً، والتزامهم بأحكام الإسلام في غير الشؤون الدينية.

أما الجزية فهي ضريبة مالية سنوية على كل رجل بالغ عاقل قادر، وليس للجزية حد معين، بل يرجع ذلك إلى تقدير الإمام وعلى حسب ثرواتهم.

أما النساء، والشيوخ الذين لا أمر لهم ولا قتال، والصبيان، ومن غلب على عقله؛ فلا جزية عليهم، وتسقط الجزية في الإسلام.

وقد أوضح فقهاء الشريعة الإسلامية ذلك في أبواب متعددة من كتب الفقه على اختلاف مذاهبها. وسوف نشير إلى بعض تلك الالتزامات والحقوق باختصار.

الكتابي إذا التزم بشرائط الذمة، أقر في بلد الإسلام سواء كان عربياً أو عجمياً.

قال صاحب الجواهر: الفرق الثلاث ـ يعني اليهود والنصارى والمجوس ـ خاصة إذا التزموا بشرائط الذمة أقروا، سواء كانوا عرباً أو عجماً بلا خلاف أجده فيه بيننا، بل في المنتهى والمسالك ومحكي التذكرة الإجماع عليه، وهو الحجة بعد إطلاق الكتاب والسنة، وأخذ النبي ﷺ من نصارى نجران وقد كانوا عرباً،

فما نقل عن أبي يوسف من عدم أخذها من العرب واضح الفساد ، بل رده غير واحد بالإجماع من فريقه على خلافه .

نعم في الدعائم عن علي عليه السلام: «لاتقبل من عربي جزية ، وإن لم يسلموا قوتلوا»[1] . إلا أنه مرسل ويحتمل إرادة من تنصَّر من العرب جديداً وغير ذلك .

وأما خصوص نصارى تغلب فقد عرفت الكلام فيهم ، ودعوى بعض أهل الذمة ، وهم أهل خيبر ، سقوط الجزية عنهم بكتاب من النبي ﷺ لم يثبت ، بل الثابت خلافها .

بل عن أبي العباس بن شريح: أنهم طولبوا بذلك ، فأخرجوا كتاباً ذكروا أنه خط معاذ ، كتبه عن رسول الله ﷺ ، وفيه شهادة سعد ومعاوية ، وكان تاريخه بعد موت معاذ وقبل إسلام معاوية ؛ فعلم بطلانه[2] .

فالالتزامات هي:

الأول: قبول الجزية .

الثاني: أن لا يفعلوا ما ينافي الأمان .

الثالث: أن لا يؤذوا المسلمين .

الرابع: أن لا يتظاهروا بالمناكير .

الخامس: أن لا يحدثوا كنيسة .

السادس: أن يجري عليهم أحكام المسلمين .

ويمكن توضيح هذه الالتزامات والشروط باختصار:

قال صاحب الجواهر: «شرائط الذمة: وهي ستة على ما ذكرها المصنف ـ يعني في شرائع الإسلام ـ وفي النافع خمسة بترك الثاني ، بل عن كثير تركه ، ولكن لعله لأنه من مقتضيات العقد ، ولذا لم يجب اشتراطه ، والأول فيه كما

---

(١) المستدرك ، الباب ٤٢ ، من أبواب جهاد العدو ، الحديث (١) .

(٢) جواهر الكلام ، كتاب الجهاد ، ط لبنان: ٧/ ٦١١ .

صرح به في المنتهى وغيره ، وفي الدروس: شرائط الذمة قبول الجزية بحسب ما يراه الإمام ـ عليه السلام ـ على الرؤوس أو الأرضين أو عليهما على الأقوى ، والتزام أحكام الإسلام ، وأن لا يفعلوا ما ينافي الأمان كمعاونة الكفار وإيواء عينهم ، وأن لا يتجاهروا بالمحرمات في شريعة الإسلام كأكل لحم الخنزير وشرب الخمر وأكل الربا ونكاح المحارم ، فيخرجون عن الذمة بترك هذه أو بعضها ، وأن يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ـ إلى أن قال ـ: ويمنعون من أن يحدثوا كنيسة أو بيعة أو يضربوا ناقوساً ، أو يطيلوا بناء على جارهم المسلم أو يساووه ، بل ينخفضون عنه»[1].

وقال ابن قدامة: والمأخوذ في أحكام الذمة ينقسم خمسة أقسام:

أحدها: ما لا يتم العقد إلا بذكره: وهو شيئان: التزام الجزية ، وجريان أحكامنا عليهم ، فإن أخل بذكر واحد منهما لم يصح العقد ، وفي معناهما ترك قتال المسلمين ، فإنه وإن لم يذكر لفظه فذكر المعاهدة يقتضيه.

الثاني: ما فيه ضرر على المسلمين في أنفسهم: وهي ثمانية خصال: «الاجتماع على قتال المسلمين ، والزنى بمسلمة ، وإصابة مسلمة باسم نكاح ، وفتن مسلم عن دينه ، وقطع الطريق عليه ، وقتل مسلم ، وإيواء جاسوس للمشركين ، والمعاونة على المسلمين بدلالة المشركين على عوراتهم ومكاتبتهم»[2].

وقال صاحب الجواهر: «**الثالث: أن لا يؤذوا المسلمين:** كالزنى بنسائهم ، واللواط بصبيانهم ، والسرقة لأموالهم ، وإيواء عين المشركين والتجسس لهم ، فإن فعلوا شيئاً وكان مشترطاً في الهدنة كان نقضاً ، وإن لم يكن مشترطاً كانوا على عهدهم ، وفعل بهم ما تقتضيه جنايتهم من حد أو تعزيز كما صرح بذلك غير واحد ، بل صرح بعضهم بعدم لزوم ذكر هذا الشرط في عقد الذمة ، وأنه مما ينبغي للإمام ـ عليه السلام ـ اشتراطه ، بل قد سمعت تصريح الدروس بانتقاض

---

(١) المصدر السابق: ٧/ ٦٢٦.

(٢) المغني: ١٠/ ٦١٨.

العهد به ، وإن لم يشترط كما هو ظاهر اللمعة ، بل هو ظاهر النافع أيضاً»[1].

وقال ابن قدامة: «**القسم الثالث: ترك ما فيه غضاضة على المسلمين**: وهو ذكر ربهم أو كتابهم أو دينهم أو رسولهم بسوء»[2].

الرابع: أن لا يتظاهروا بالمناكير عندنا: كشرب الخمر والزنى وأكل لحم الخنزير ونكاح المحرمات ونحوها ، وإن كانت جائزة في شرعهم ، ولو تظاهروا بذلك نقض العهد وإن لم يذكر اشتراطه في عقد الذمة كما هو ظاهر النافع واللمعة والنهاية والسرائر على ما حكي عن بعضها ، بل عن الأخير دعوى الإجماع عليه ، بل هو صريح المحكي عن الغنية ، ولعله لصحيح زرارة[3] عن أبي عبد الله عليه السلام: «أن رسول الله ﷺ قبل الجزية من أهل الجزية على أن لا يأكلوا الربا ، ولا يأكلوا لحم الخنزير ولا ينكحوا الأخوات ولا بنات الأخ ، فمن فعل ذلك منهم برئت ذمة الله تعالى ورسوله ﷺ منه ، وقال أيضاً: ليست لهم اليوم ذمة» الظاهر في اعتبار ذلك في أصل عقد الذمة ، ولذا قال في محكي الغنية والسرائر: روى أصحابنا أنهم متى تظاهروا في شرب الخمر وأكل لحم الخنزير ونكاح المحرمات في شرعنا والربا نقضوا بذلك العهد[4].

وقال ابن قدامة: **القسم الرابع: ما فيه إظهار منكر**: وهو خمسة أشياء: إحداث البيع والكنائس ونحوها ، ورفع أصواتهم بكتبهم بين المسلمين ، وإظهار الخمر والخنزير ، والضرب بالنواقيس ، وتعلية البنيان على أبنية المسلمين ، والإقامة بالحجاز ودخول الحرم[5].

الخامس: إحداث الكنائس والبيع ودور العبادة: لا يجوز لأهل الكتاب استئنافهم للمعابد والبيع والكنائس في بلاد الإسلام بعد الفتح ، ولا بأس بما كان قبل الفتح.

---

(١) جواهر الكلام ، كتاب الجهاد ، ط لبنان: ٧/ ٦٢٨.
(٢) المغني: ١٠/ ٦١٨.
(٣) الوسائل ، الباب ٤٨ ، من أبواب جهاد العدو ، الحديث (١).
(٤) جواهر الكلام ، كتاب الجهاد ، ط لبنان: ٧/ ٦٢٩.
(٥) المغني: ١٠/ ٦١٩.

قال صاحب الجواهر: **الخامس: أن لا يحدثوا كنيسة ولا يضربوا ناقوساً ولا يطيلوا بناء**: ويعزرون لو خالفوا كما صرح بذلك غير واحد، بل يظهر من بعضهم المفروغية منه، بل عن الغنية الإجماع على النقض به وإن لم يشترط[1].

وقال: لا بأس أيضاً بما استجدوه من المعابد في أرض فتحت صلحاً على أن تكون الأرض لهم ويؤدون الخراج، فإنه حينئذ يجوز إقرارهم على بيعهم وكنائسهم وبيوت نيرانهم ومجتمع عباداتهم، وإحداث ما شاؤوا من ذلك منها، وإظهار الخمور والخنازير وضرب الناقوس، وغير ذلك مما يجوز للمالك فعله في ملكه مع عدم الشرط في متن الصلح عدم ذلك كله أو بعضه كما صرح به غير واحد، بل لا أجد فيه خلافاً، بل ولا إشكالاً[2].

أما العلامة الحلي فقال: البلاد التي ينفذ فيها حكم الإسلام على أقسام ثلاثة:

أحدها: ما أنشأه المسلمون وأحدثوه واختطوه: كالبصرة وبغداد والكوفة، فلا يجوز إحداث كنيسة فيها ولا بيعة ولا بيت صلاة للكفار، ولا صومعة راهب إجماعاً؛ لقول ابن عباس: أيما مصر مصره العرب فليس لأحد من أهل الذمة أن يبني فيه بيعة، وما كان قبل ذلك فحق على المسلمين أن يقر لهم[3].

وفي حديث آخر: أيما مصر مصرته العرب فليس للعجم أن يبنوا فيه بيعة، أو يضربوا فيه ناقوساً، ولا يشربوا فيه خمراً، ولا يتخذوا فيه خنزيراً[4].

ولأنه بلد المسلمين وملكهم، فلا يجوز لهم أن يبنوا فيه مجامع الكفر.

ولو صالحهم على التمكن من إحداثها، بطل العقد.

فأما ما وجد من البيع والكنائس في هذه البلاد، مثل: كنيسة الروم في بغداد، فإنها كانت في قرى لأهل الذمة فأقرت على حالها، أو كانت برية فاتصل

---

(١) جواهر الكلام، كتاب الجهاد، ط لبنان: ٧/ ٦٢٩ ـ ٦٣٠.
(٢) المصدر السابق: ٧/ ٦٣٥ ـ ٦٣٦.
(٣) سنن البيهقي: ١/ ٢٠١ نحوه.
(٤) سنن البيهقي: ١/ ٢٠٢؛ المغني: ١٠/ ٥٩٩ ـ ٦٠٠؛ الشرح الكبير: ١٠/ ٦٠٩.

بها عمارة المسلمين. فإن عرف إحداث شيء بعد بناء المسلمين وعمارتهم، نقض.

الثاني: ما فتحه المسلمون عنوة: وهو ملك المسلمين قاطبة، فلا يجوز أيضاً إحداث كنيسة ولا بيعة ولا صومعة راهب ولا بيت صلاة المشركين؛ لأنها صارت ملكاً للمسلمين.

وأما ما كان موجوداً قبل الفتح: فإن هدمه المسلمون وقت الفتح، لم يجز استجداده أيضاً؛ لأنه بمنزلة الإحداث في ملك المسلمين.

وإن لم يهدموه، قال الشيخ رحمه الله: لا يجوز إبقاءه[1]. وهو أحد قولي الشافعي[2]؛ لأن هذه البلاد ملك المسلمين، فلا يجوز أن تكون فيها بيعة، كالبلاد التي أنشأها المسلمون.

والثاني: يجوز إبقاؤها[3]؛ لقول ابن عباس: أيما مصر مصرته العجم ففتحه الله على العرب فنزلوه، فإن للعجم ما في عهدهم.

ولأن الصحابة فتحوا كثيراً من البلاد عنوة، فلم يهدموا شيئاً من الكنائس؟

ولحصول الإجماع عليه؛ فإنها موجودة في بلاد المسلمين من غير نكير[4].

الثالث: ما فتح صلحاً: فإن صالحهم على أن الأرض لهم ويأخذ منهم الخراج عليها، فهنا يجوز إقرارهم على بيعهم وكنائسهم وبيوت نيرانهم ومجتمع عباداتهم، وإحداث ما شاؤوا من ذلك فيها وإنشائه، وإظهار الخمور فيها والخنازير وضرب الناقوس والجهر بقراءة التوراة والإنجيل؛ لأن ذلك لهم، وإنما يمنعون من الأشياء الستة السابقة؛ من الزنى واللواط بالمسلمين وافتتان

---

(١) انظر: المبسوط، للطوسي: ٢/ ٤٦.

(٢) المهذب، للشيرازي: ٢/ ٢٥٦؛ الحاوي الكبير: ١٤/ ٣٢١ ـ ٣٢٢؛ الوجيز: ٢/ ٢٠٢؛ العزيز شرح الوجيز: ١١/ ٥٣٨؛ روضة الطالبين: ٧/ ٥١٠.

(٣) المهذب، للشيرازي: ٢/ ٢٥٦؛ الحاوي الكبير: ١٤/ ٣٢١ ـ ٣٢٢؛ الوجيز: ٢/ ٢٠٢؛ العزيز شرح الوجيز: ١١/ ٥٣٨؛ روضة الطالبين: ٧/ ٥١٠.

(٤) الأدلة المذكورة هنا وردت في المغني: ١٠/ ٦٠٠؛ والشرح الكبير: ١٠/ ٦٠٩ ـ ٦١٠ لأحد الوجهين للحنابلة في المقام، وليس فيهما التعرض لقولي الشافعي.

المسلم عن دينه وقطع الطريق وإيواء عين المشركين وإعانتهم على المسلمين.

وإن صالحهم على أن تكون الأرض للمسلمين ويؤدون الجزية إلينا بسكناهم فيها، فالحكم في البيع والكنائس على ما يقع عليه الصلح.

فإن شرطنا لهم إقرارهم على البيع والكنائس أو على إحداث ذلك وإنشائه، جاز؛ لأنه إذا جاز أن يصالحهم على أن تكون الأرض بأجمعها لهم، جاز أن يكون بعض الأرض لهم بطريق الأولى.

وإن شرطنا عليهم أن لا يحدثوا شيئاً أو يخربوها، جاز ذلك أيضاً. ولو لم نشترط شيئاً، لم يجز لهم تجديد شيء؛ لأن الأرض للمسلمين.

وإذا شرط عليهم التجديد والإحداث، فينبغي أن يبين مواضع البيع والكنائس.

وأما البلاد التي أحدثها الكفار وحصلت تحت يدهم، فإن أسلم أهلها، كالمدينة واليمن، فحكمها حكم القسم الأول. وإن فتحت عنوة أو صلحاً، فقد تقدم.

إذا عرفت هذا، فكل موضع لا يجوز لهم إحداث شيء فيه؛ إذا أحدثوا فيه، جاز نقضه وتخريبه، وكل موضع لهم إقراره لا يجوز هدمه.

فلو انهدم، هل يجوز إعادته؟ تردد الشيخ[1] فيه.

وقال الشافعي: يجوز لهم إعادته ـ وبه قال أبو حنيفة[2] ـ لأنهم يقرون عليها، وبناؤها كاستدامتها، ولهذا يجوز تشييد حيطانها ورمّ ما تشعث منها. ولأنا أقررناهم على التبقية، فلو منعناهم من العمارة لخربت[3].

---

(١) المبسوط، للطوسي: ٢/ ٤٦.

(٢) الهداية، للمرغيناني: ٢/ ١٦٢؛ مختصر اختلاف العلماء: ٣/ ٤٩٧، حديث (١٦٤٧)؛ العزيز شرح الوجيز: ١١/ ٥٣٩؛ المغني: ١٠/ ٦٠٢؛ الشرح الكبير: ١٠/ ٦١٠.

(٣) الوجيز: ٢/ ٢٠٢؛ العزيز شرح الوجيز: ١١/ ٥٣٩؛ المهذب، للشيرازي: ٢/ ٢٥٦؛ الوسيط: ٧/ ٨١؛ حلية العلماء: ٧/ ٧٠٦ ـ ٧٠٧؛ الحاوي الكبير: ١٤/ ٣٢٣؛ روضة الطالبين: ٧/ ٥١٠؛ المغني: ١٠/ ٦٠٢؛ الشرح الكبير: ١٠/ ٦١٠.

وقال بعض الشافعية: لا يجوز لهم ذلك ـ وعن أحمد روايتان[1] ـ لأنه إحداث للبيع والكنائس في دار الإسلام، فلم يجز، كما لو ابتدئ بناؤها، ولقول النبي ﷺ: «لا تبنى الكنيسة في دار[2] الإسلام، ولا يجدد ما خرب منها»[3]. بخلاف رمّ ما تشعث؛ لأنه إبقاء واستدامة، وهذا إحداث[4].

وذكر ابن قدامة نحوه؛ حيث قال: أمصار المسلمين على ثلاثة أقسام:

أحدها: ما مصره المسلمون كالبصرة والكوفة وبغداد وواسط فلا يجوز فيه إحداث كنيسة ولا بيعة ولا مجتمع لصلاتهم، ولا يجوز صلحهم على ذلك، بدليل ما روي عن عكرمة قال: قال ابن عباس: أيما مصر مصرته العرب فليس للعجم أن يبنوا فيه بيعة ولا يضربوا فيه ناقوساً ولا يشربوا فيه خمراً ولا يتخذوا فيه خنزيراً. رواه الإمام أحمد، واحتج به: أن هذا البلد ملك للمسلمين، فلا يجوز أن يبنوا فيه مجامع للكفر، وما وجد في هذه البلاد من البيع والكنائس مثل كنيسة الروم في بغداد؛ فهذه كانت في قرى أهل الذمة فأقرت على ما كانت عليه.

القسم الثاني: ما فتحه المسلمون عنوة فلا يجوز إحداث شيء من ذلك فيه؛ لأنها صارت ملكاً للمسلمين، وما كان فيه من ذلك ففيه وجهان:

أحدهما: يجب هدمه وتحرم تبقيته؛ لأنها بلاد مملوكة للمسلمين فلم يجز أن تكون فيها بيعة، كالبلاد التي اختطها المسلمون.

والثاني: يجوز لأن في حديث ابن عباس: أيما مصر مصرته العجم ففتحه الله على العرب فنزلوه؛ فإن للعجم ما في عهدهم، والصحابة رضي الله عنهم فتحوا كثيراً من البلاد عنوة، فلم يهدموا شيئاً من الكنائس، ويشهد لصحة هذا وجود

---

(١) الكافي في فقه الإمام أحمد: ٤/ ١٧٩؛ المغني: ١٠/ ٦٠٢؛ الشرح الكبير: ١٠/ ٦١٠.

(٢) كلمة (دار) لم ترد في الكامل لابن عدي والمغني والشرح الكبير.

(٣) الكامل، لابن عدي: ٣/ ١١٩٩؛ المهذب، للشيرازي: ٢/ ٢٥٦؛ المغني: ١٠/ ٦٠٢؛ الشرح الكبير: ١٠/ ٦١٠.

(٤) المغني: ١٠/ ٦٠٢؛ الشرح الكبير: ١٠/ ٦١٠؛ المهذب، للشيرازي: ٢/ ٢٥٦؛ الوجيز: ٢/ ٢٠٢؛ العزيز شرح الوجيز: ١١/ ٥٣٩؛ الوسيط: ٧/ ٨١؛ حلية العلماء: ٧/ ٧٠٦ ـ ٧٠٧؛ الحاوي الكبير: ١٤/ ٣٢٣؛ روضة الطالبين: ٧/ ٥١٠.

الكنائس والبيع في البلاد التي فتحت عنوة ، ومعلوم أنها ما أحدثت ، فيلزم أن تكون موجودة فأبقيت ، وقد كتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى عماله : أن لا يهدموا بيعة ولا كنيسة ولا بيت نار. والإجماع قد حصل على ذلك ؛ فإنها موجودة في بلد المسلمين من غير نكير.

القسم الثالث: ما فتح صلحاً ، وهو نوعان:

أحدهما: أن يصالحهم على أن الأرض لهم ولنا الخراج عنها ، فلهم إحداث ما يحتاجون فيها لأن الدار لهم.

والثاني: أن يصالحهم على أن الدار للمسلمين ويؤدون الجزية إلينا ، فالحكم في البيع والكنائس على ما يقع عليه الصلح معهم من إحداث ذلك وعمارته ؛ لأنه إذا جاز أن يقع الصلح معهم على أن الكل لهم جاز أن يصالحوا على أن يكون بعض البلد لهم ، ويكون موضع الكنائس والبيع معنا ، والأولى أن يصالحهم على ما صالحهم عليه عمر ، ويشترط عليهم الشروط المذكورة في كتاب عبد الرحمن ابن غنم: أن لا يحدثوا بيعة ولا كنيسة ولا صومعة راهب ولا قلاية ، وإن وقع الصلح مطلقاً من غير شرط حمل على ما وقع عليه صلح عمر وأخذوا بشروطه ، فأما الذين صالحهم عمر وعقد معهم الذمة فهم على ما في كتاب عبد الرحمن بن غنم مأخوذون بشروطه كلها ، وما وجد في بلاد المسلمين من الكنائس والبيع فهي على ما كانت عليه في زمن فاتحيها ومن بعدهم ، وكل موضع قلنا: يجوز إقرارها لم يجز هدمها ، ولهم رم ما تشعث منها وإصلاحها لأن المنع من ذلك يفضي إلى خرابها وذهابها فجرى مجرى هدمها ، وإن وقعت كلها لم يجز بناؤها ، وهو قول بعض أصحاب الشافعي ، وعن أحمد: أنه يجوز ، وهو قول أبي حنيفة والشافعي ؛ لأنه بناء لما استهدم فأشبه بناء بعضها إذا انهدم ورم شعثها ، ولأن استدامتها جائزة وبناؤها كاستدامتها ، وحمل الخلال قول أحمد: لهم أن يبنوا ما انهدم منها ، أي إذا انهدم بعضها ومنعه من بناء ما انهدم على ما إذا انهدمت كلها ، فجمع بين الروايتين.

ولنا أن في كتاب أهل الجزيرة لعياض بن غنم: ولا تجدد ما خرب من كنائسنا ، وروى كثير بن مرة قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تبنى الكنيسة في الإسلام ، ولا يجدد ما خرب منها». ولأن

هذا بناء كنيسة في دار الإسلام ، فلم يجز كما لو ابتدئ بناؤها ، وفارق رم شعثها فإنه إبقاء واستدامة ، وهذا إحداث[1].

وذكر ابن قدامة **القسم الخامس** بقوله: التميز على المسلمين في أربعة أشياء: لباسهم وشعورهم وركوبهم وكناهم[2].

السادس: أن تجري عليهم أحكام المسلمين: على معنى وجوب قبولهم لما يحكم به المسلمون عليهم من أداء حق أو ترك محرم بلا خلاف أجده كما سمعته من المنتهى ، ضرورة كونه الصغار أو منه الذي لا إشكال ولا خلاف في اعتباره في الذمة نص الكتاب[3].

لذا صرح غير واحد بالانتقاض بالمخالفة وإن لم يشترط ، بل لا أجد فيه خلافاً بينهم ، وبذلك كله ظهر لك الحال فيما ينبغي اشتراطه في الذمة ، وهو ما استفيد من الآية من إعطاء الجزية صاغراً ، بل ينبغي اعتبار كونها عن يد وإن لم أجد من صرح به ، وما استفيد من صحيح زرارة[4] ، وما يقتضيه إطلاق الأمان ، وأما غير ذلك فمدار وجوبها والنقض بها على الاشتراط في عقد الذمة على وجه يحصل النقض بعدمه كما قدمنا الكلام فيه ، وإلى ذلك يرجع ما في المسالك وحاشية الكركي وإن كان لا يخلو أيضاً من شيء[5].

ويمكن أن يقال: إنه لم يرد دليل قاطع على أنه لا يجوز للإمام أن يفتح لهم مجال بناء كنيسه أو معبد إذا رأى المصلحة في ذلك ، رغم احترامنا لآراء الفقهاء في هذا المجال ، فما ذكروه استنبطوه من الأدلة ولاحظوا فيه اتجاهات الشرع ومصلحة المسلمين.

---

(١) المغني: ١٠/ ٦٠٩ ـ ٦١٢.
(٢) المصدر السابق: ١٠/ ٦١٩.
(٣) انظر: التوبة: ٢٩.
(٤) الوسائل، الباب ٤٨، من أبواب جهاد العدو، الحديث (١).
(٥) جواهر الكلام، كتاب الجهاد، ط لبنان: ٧/ ٦٣٠.

المبحث الخامس
حقوق أهل الذمة

الأول: حق الذميين في الحماية:

الدول الإسلامية ملزمة بحمايتهم من كل ظلم داخلي أو خارجي ، حتى ينعموا بالأمان والاستقرار ما داموا في دار الإسلام.

قال ابن حمزة الحلبي: وتلزم نصرتهم والمنع منهم ما وفوا بهذه الشروط ـ يعني: شروط الذمة ـ[1].

وقال الشيخ الطوسي: متى انقادوا للجزية وقبلوها وقاموا بشرائطها لم يجز قتالهم ، ولم يسغ سبي ذراريهم[2].

قال ابن قدامة: إذا عقد ـ الإمام ـ الذمة فعليه حمايتهم من المسلمين وأهل الحرب وأهل الذمة ؛ لأنه التزم بالعهد حفظهم ، ولهذا قال علي عليه السلام: إنما بذلوا الجزية لتكون أموالهم كأموالنا ودماؤهم كدمائنا[3].

وحكى الدكتور القرضاوي عن كتاب (مطالب أولي النهى) من كتب الحنابلة ما نصه: «يجب على الإمام حفظ أهل الذمة ومنع من يؤذيهم وفك أسرهم ودفع من قصدهم بأذى إن لم يكونوا بدار حرب بل كانوا بدارنا ولو كانوا منفردين ببلد». وقال: وعلل ذلك بأنهم جرت عليهم أحكام الإسلام وتأبد عقدهم ، فلزمه ذلك كما يلزمه للمسلمين[4].

---

(١) غنية النزوع ، ص ٢٠٣.

(٢) النهاية في مجرد الفقه والفتوى ، ص ٢٩٢.

(٣) المغني ، لابن قدامة: ١٠/ ٦٢٣.

(٤) غير المسلمين في المجتمع الإسلامي ، ص ٩.

الثاني: رد أموال أهل الذمة إليهم إذا غنمها العدو ثم استعدناها:

فحق الحماية المقررة لأهل الذمة يتضمن حمايتهم في أنفسهم ودمائهم وأبدانهم ، كما يتضمن أيضاً حمايتهم في أموالهم وأعراضهم.

ذكر ابن زهرة الحلبي في الغنية من يجب جهاده فقال: أو قصد إلى أخذ مال المسلم وما هو في حكمه من مال الذمي[1].

قال ابن قدامة: إن أهل الحرب إذا استولوا على أهل ذمتنا فسبوهم وأخذوا أموالهم ، ثم قدر عليهم ، وجب ردهم إلى ذمتهم ولم يجز استرقاقهم في قول عامة أهل العلم ، منهم الشعبي ومالك والليث والأوزاعي والشافعي وإسحاق ، ولا نعلم لهم مخالفاً ، وذلك لأن ذمتهم باقية ولم يوجد منهم ما يوجب نقضها ، وحكم أموالهم حكم أموال المسلمين في حرمتها ، قال علي عليه السلام: إنما بذلوا الجزية لتكون دماؤهم كدمائنا وأموالهم كأموالنا ، فمتى علم صاحبها قبل قسمها وجب ردها إليه ، وإن علم بعد القسمة فعلى روايتين:

إحداهما: لا حق له فيه.

ثانيهما: هو له بثمنه ؛ لأن أموالهم معصومة كأموال المسلمين[2].

الثالث: يجب الوفاء بالذمام ما لم يكن متضمناً لما يخالف الشرع:

لا خلاف بين الفقهاء في أنه يجب الوفاء بالذمام على حسب ما وقع ، ما لم يكن متضمناً لما يخالف الشرع فإنه لا يلزم عليه الوفاء به.

وفي المنتهى للعلامة الحلي: الإجماع على وجوب الوفاء بالذمام على حسب ما وقع[3].

وقال: ويجب على الذين هادناهم الكف عن قبيح القول والعمل في حق المسلمين وبذل الجميل منهما. ولو كانوا يكرمون المسلمين فصاروا يهينونهم ، أو يضيِّفون الرسل ويصلونهم فصاروا يقطعونهم ، أو يعظمون كتاب الإمام

---

(١) غنية النزوع ، ص ٢٠٠.

(٢) المغني: ١٠/ ٤٩٧.

(٣) جواهر الكلام ، كتاب الجهاد ، ط لبنان: ٧/ ٥٣٩.

فصاروا يستخفون ، أو نقصوا عما كانوا يخاطبونه به ، سألهم الإمام عن سبب فعلهم ، فإن اعتذروا بما يجوز قبول مثله ، قبله ، وإن لم يذكروا عذراً ، أمرهم بالرجوع إلى عادتهم ، فإن امتنعوا ، أعلمهم بنقض الهدنة[1] .

الرابع: إذا فعل أهل الذمة ما هو سائغ في شرعهم:

إذا فعل أهل الذمة ما هو سائغ في شرعهم وليس بسائغ في الإسلام كشرب الخمر ونحوه لم يتعرضوا ما لم يتجاهروا به كما صرح به غير واحد. قال صاحب الجواهر: بل لا أجد فيه خلافاً ، بل ولا إشكالاً بعد إقرارهم على دينهم فيما بينهم بأخذ الجزية منهم والقيام بشرائط الذمة ، نعم إذا تجاهروا به عمل بهم ما تقتضيه الجناية بموجب شرع الإسلام لأنهم مكلفون بالفروع[2] .

ثم قال: وإن فعلوا ما ليس بسائغ في شرعهم كالزنى واللواط ، فالحكم فيه كما في المسلم للعموم كما صرح به غير واحد أيضاً ، بل وبأنه إن شاء الحاكم دفعه إلى أهل نحلته ليقيموا الحد فيه بمقتضى شرعهم[3] .

وقال الشيخ الطوسي: أهل الذمة إذا فعلوا ما يجب به الحد مما يحرم في شرعهم ، مثل: الزنى ، واللواط ، والسرقة ، والقتل ، والقطع ؛ أقيم عليهم الحد بلا خلاف ، لأنهم عقدوا الذمة بشرط أن تجري عليهم أحكامنا ، وإن فعلوا ما يستحلونه مثل: شرب الخمر ، وأكل لحم الخنزير ، ونكاح المحرمات فلا يجوز أن يتعرض لهم ما لم يظهروه بلا خلاف. فإن أظهروه وأعلنوا كان للإمام أن يقيم عليهم الحدود[4] .

وقال جميع الفقهاء: ليس له أن يقيم الحدود التامة ، بل يعزرهم على ذلك ، لأنهم يستحلون ذلك ويعتقدون إباحته[5] .

---

(١) تذكرة الفقهاء: ٩/ ٣٨٢ .

(٢) جواهر الكلام ، كتاب الجهاد ، ط لبنان: ٧/ ٥٣٩ .

(٣) المصدر السابق: ٧/ ٦٥٤ .

(٤) مسائل الخلاف: ٥/ ٥٥٣ .

(٥) حلية العلماء: ٧/ ٧٠٩ ؛ والوجيز: ٢/ ٢٠٣ ؛ والمجموع: ١٩/ ٤١٩ ؛ وبدائع الصنائع: ٧/ ١٣١ ؛ وأسهل المدارك: ٢/ ٨ .

الخامس: لا تؤخذ الجزية من النساء:

لا تؤخذ الجزية من النساء إجماعاً لقوله عليه السلام: خذ من كل حالم[1]. خص الذكر به[2].

السادس: حق التصرف بالأرض الخراجية:

أما أرض الصلح فهي أرض جزية إذا شاء الإمام أن يضعها على الأرض بدلاً من الرؤوس، وتسمى الخراجية، وقد بينا أن ذلك يختص بأهل الكتاب، وهذه الأرض يصح التصرف فيها لأربابها بسائر أنواع التصرف، وحكم ما يؤخذ من هذه الأرض، حكم جزية الرؤوس، يسقط بالإسلام، وإذا بيعت الأرض لمسلم سقط خراجها، وانتقلت الجزية إلى رأس بائعها به[3].

وقال مالك: الشراء باطل[4].

وقال الشيخ الطوسي: إذا نقض الذمي أو المعاهد الذمة أو العهد، ولحق بدار الحرب، وخلف أموالاً وذرية عندنا، فأمانه في ذريته وماله باقٍ بلا خلاف، فإن مات ورثه ورثته من أهل الحرب، وورثته من أهل الذمة في دار الإسلام[5].

وقال الشافعي: ميراثه لورثته من دار الحرب دون ورثته من أهل الذمة في بلد الإسلام، لأنه بين الحربي والذمي[6].

السابع: لا يجوز قتل المجانين ولا الصبيان ولا النساء منهم:

قال صاحب الجواهر: ولا يجوز قتل المجانين ولا الصبيان ولا النساء منهم ولوعاونَّهم ـ بتشديد النون ـ إلا مع الاضطرار بلا خلاف أجده في شيء من ذلك،

---

(١) الحاوي الكبير: ١٤/ ٨٠٩؛ المغني، لابن قدامة: ١٠/ ٥٧٦؛ الكافي في الفقه للإمام أحمد: ٤/ ١٧٣.

(٢) انظر: تذكرة الفقهاء: ٩/ ٢٩٥.

(٣) انظر: كتاب مسائل الخلاف؛ ٥/ ٥٤٨؛ غنية النزوع، لابن زهرة الحلبي، ص ٢٠٤.

(٤) حليه العلماء: ٧/ ٧٣٠.

(٥) مسائل الخلاف: ٥/ ٣٦١.

(٦) الوجيز: ١/ ٢٦٦ و ٢/ ١٩٦؛ والسراج الوهاج، ص ٣٢٩؛ ومغني المحتاج: ٢٥/ ٣.

بل في المنتهى الإجماع عليه في النساء والصبيان ، بل وعلى قتل النساء مع الضرورة ، مضافاً إلى ما سمعته من خبري جميل[1] والثمالي[2] وغيرهما ، بل في رواية عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ قال: « انطلقوا بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ولا تقتلوا شيخاً فانياً ولا صغيراً ولا امرأة. . . » الحديث[3]. ثم قال: والمراد بالضرورة أن يترس الكفار بهن أو يتوقف الفتح على قتلهن أو نحو ذلك ، بل في المنتهى وعن التحرير: لو وقفت امرأة في صف الكفار أو على حصنهم فشتمت المسلمين أو تكشفت لهم جاز رميها ، روى عكرمة قال: «لما حاصر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أهل الطائف أشرفت امرأة فكشفت عن قبلها ، فقال: ها دونكم فارموا ، فرماها رجل من المسلمين فما أخطأ ذلك منها»[4][5].

الثامن: لا يجوز قتل الشيخ الفاني الذي لا رأي له ولا قتال:

قال صاحب الجواهر: لا يجوز قتل الشيخ الفاني الذي لا رأي له ولا قتال بلا خلاف أجده فيه ، بل قد يظهر من التذكرة والمنتهى الإجماع عليه لإطلاق النهي عن قتله فيما سمعته من النصوص مؤيداً بكونه كالمرأة والصبي ، نعم لو كان ذا رأي وقتال ؛ قتل إجماعاً محكياً في المنتهى والتذكرة إن لم يكن محصلاً ، لعموم الأدلة الذي لا يخصصه إطلاق النهي عن الشيخ المنزل على غير الفرض ولو للإجماع المزبور[6].

التاسع: لا يجوز التمثيل بهم:

قال صاحب الجواهر: ولا يجوز التمثيل بهم بقطع الآناف والآذان ونحو ذلك في حال الحرب بلا خلاف أجده فيه ، لما سمعته من النهي عنه في

---

(١) الوسائل ، الباب ١٥ ، من أبواب جهاد العدو ، الحديث (٢).
(٢) المصدر السابق نفسه.
(٣) سنن البيهقي: ٩/ ٩٠ ؛ وكنز العمال: ٢/ ٢٧٤ ، الحديث (٥٨٧١).
(٤) سنن البيهقي: ٩/ ٨٢.
(٥) جواهر الكلام ، كتاب الجهاد ، ط لبنان: ٧/ ٥٢٧ ـ ٥٢٨.
(٦) المصدر السابق: ٧/ ٥٢٨.

النصوص[1] السابقة ، مضافاً إلى ما روي عن علي عليه السلام ، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «لا تجوز المثلة ولو بالكلب العقور» ، وإلى مخافة استعمالهم إياها مع المسلمين ، بل مقتضى النصوص وأكثر الفتاوى عد الفرق في ذلك بين حال الحرب وغيره ، وبين ما بعد الموت وقبله ، فما عساه يشعر به التقييد بحال الحرب[2].

العاشر: لا يجوز الغدر بهم بعد الأمان:

قال صاحب الجواهر: لا يجوز الغدر بهم بأن يقتلوا بعد الأمان مثلاً ، قال في مجمع البحرين: «الغدر ترك الوفاء ونقض العهد» بلا خلاف أجده فيه ، للنهي عنه أيضاً في النصوص[3] السابقة ، مضافاً إلى قبحه في نفسه وتنفير الناس عن الإسلام ، قال أمير المؤمنين عليه السلام في خبر الأصبغ بن نباتة[4] في أثناء خطبة له: «لولا كراهة الغدر كنت من أدهى الناس ، ألا إن لكل غدرة فجرة ، ولكل فجرة كفرة ، ألا وإن الغدر والفجور والخيانة في النار». وفي خبر طلحة ابن زيد[5] ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، سأله: «عن فرقتين من أهل الحرب لكل واحدة منهما ملك على حدة ، اقتتلوا ثم اصطلحوا ، ثم إن أحد الملكين غدر بصاحبه فجاء إلى المسلمين فصالحهم على أن يغزو تلك المدينة ، فقال أبو عبد الله عليه السلام: لا ينبغي للمسلمين أن يغدروا ولا يأمروا بالغدر ، ولا يقاتلوا مع الذين غدروا ، ولكنهم يقاتلون المشركين حيث وجدوهم ، ولا يجوز عليهم ما عاهدوا عليه الكفار»[6].

الحادي عشر: حرية ممارسة الشعائر الدينية في المعابد والكنائس والبيع في دار الإسلام:

ومن الحقوق التي منحها الإسلام لأهل الذمة حرية الاعتقاد والتعبد وممارسة

---

(١) الوسائل ، الباب ١٥ ، من أبواب جهاد العدو.
(٢) جواهر الكلام ، كتاب الجهاد ، ط لبنان: ٧/ ٥٢٩.
(٣) الوسائل ، الباب ١٥ و ٢١ ، من أبواب جهاد العدو.
(٤) المصدر السابق نفسه.
(٥) الوسائل ، الباب ٢١ ، من أبواب جهاد العدو ، الحديث (٣ ـ ١).
(٦) جواهر الكلام ، كتاب الجهاد ، ط لبنان: ٧/ ٥٣٠.

الشعائر الدينية ، ولا يجبر على تركه ليتحول منه إلى الإسلام ، قال الله تعالى في محكم كتابه الكريم: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ ﴾ [البقرة: ٢٥٦] ، وقوله تعالى: ﴿ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس: ٩٩].

الثاني عشر: جواز دخول الرسل دار الإسلام بعد الاستئذان:

إذا استأذن الحربي في دخول دار الإسلام ، أذن له الإمام إن كان يدخل للرسالة أو حمل ميرة أو متاع تشتد حاجة المسلمين إليه[1] .

(١) انظر: تذكرة الفقهاء: ٩/ ٣٣٠.

خلاصة البحث

قد تبين لنا في هذه الدراسة الموثقة المستمدة من الشريعة الإسلامية أن التسامح الإسلامي مع غير المسلمين من أهل الأديان الأخرى حقيقة ثابتة شهدت بها نصوص الوحي من كتاب وسنة ، وشهد بها التاريخ والواقع الماثل في بلاد الإسلام كله منذ عصر البعثة النبوية الشريفة وحتى اليوم الحاضر حيث تتجاور فيه المساجد والكنائس ، وتسمع فيه صيحات الآذان ودقات النواقيس .

والحقيقة : هي أن غير المسلمين يستطيعون أن يعيشوا حياة كريمة في ظل الحكم الإسلامي ، شريطة أن يحققوا المساهمة الفعالة في العملية الاجتماعية ولا ينقضوا التزاماتهم ، وحينئذ يحظون بالحماية والرعاية اللازمتين .

والأقليات غير الإسلامية في المجتمع الإسلامي تنقسم عند فقهاء الشريعة إلى صنفين رئيسين :

الصنف الأول : أهل الكتاب : وهم اليهود والنصارى وفرقهم ومن دان بدينهم بإجماع فقهاء المسلمين على اختلاف مذاهبهم ، وقد اختلفوا في المجوس والصابئة ؛ فمنهم من ضمهم إلى أهل الكتاب لما ورد من الأثر في أنه كان لهم كتاب وأضاعوه ، ومنهم من فرق بين المجوس والصابئة فجعل لبعضهم دين وكتاب .

أما الصنف الثاني : فهم الكفار المشركون وعبدة الأوثان .

كما قسم الفقهاء قديماً القاطنين في المجتمع الإسلامي إلى أهل ذمة وأهل أمان وأهل عهد ، وأوجبوا على أهل الكتاب منهم الجزية ، أما أهل الأمان وأهل العهد فعلى ما يشترط معهم لمدة معينة .

أما عبدة الأوثان والكفار والمشركون فلا يقبل منهم إلا الإسلام ، إلا أن يرى الإمام المصلحة في إعطائهم الأمان ، ومنحوا لكل منهم حقوقاً وواجبات ، وألزموهم بأمور أشرنا في هذه الورقة إلى بعض منها دون تطويل .

الأقَلِّيَّاتُ الإسْلاَمِيَّةُ

خَارِجَ أوْطَانِهَا

إعداد

الشيخ محمد علي التسخيري

الأمين العام للمجمع العالمي

للتقريب بين المذاهب الإسلامية

طهران ـ الجمهورية الإسلامية الإيرانية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

تمهيـــد

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وآله وصحبه ومن والاه ، وبعد :

يبلغ حجم الأقليات الإسلامية خارج أوطانها أكثر من ثلث مجموع المسلمين في العالم ، وتتوزع على كل دول العالم غير الإسلامية .

والحديث عنها متشعِّب وطويل نقتصر منه على ما يلي :

١ ـ الأقليات الإسلامية في أوروبا ولزوم حماية حقوقها .

٢ ـ إطلالة على الوضع الثقافي للدول الإفريقية ودور المسلمين وبعض المقترحات حول ذلك .

❑ ❑ ❑

المبحث الأول
حماية حقوق الأقليات المسلمة في أوروبا
في ضوء التشريعات الأوروبية والدولية

لا شك أن موضوع الأقليات المسلمة من الموضوعات المهمة والأساسية في واقعنا الإسلامي. ورغم ما يثيره هذا الموضوع من قضايا معقدة ترتبط بالتحديات المتجذرة التي تواجه الوجودات المسلمة التي تعيش في وسط غير مسلم ، إلا أن ما يخفف نسبياً من المعاناة النفسية والواقعية الضاغطة على هذه الأقليات ، هو الاهتمام المتزايد الذي أخذ هذا الموضوع يحظى به ـ في السنوات الأخيرة ـ من قبل الرساليين من أصحاب المسؤولية في البلدان الإسلامية والمنظمات الدولية والإقليمية الإسلامية الرسمية وغير الرسمية.

وكمدخل للبحث أشير إلى مقدمتين:

المقدمة الأولى: تعريف الأقلية من الناحية الاصطلاحية القانونية:

نحاول في هذه المقدمة طرح فهم عام لمصطلحي الأقلية والأقلية المسلمة ، برغم التعاريف الكثيرة المختلفة في هذا المجال.

فالأقلية السكانية تقابل الأكثرية التي تعيش في حدودها الجغرافية أوالزمنية ، والمحددات الرئيسة التي تقسّم المجموعات السكانية إلى أكثرية وأقلية ، هي في الغالب عرقية أو قومية أو لغوية أو دينية أو مذهبية أو سياسية ، في إطار المعيار العددي النسبي ، ففي كل بعد من هذه الأبعاد تكون هناك أكثرية غالبة تهيمن ـ عادة ـ على النظام العام ، ويحدد سلوكها الفكري والعلمي طبيعة وضع الأقلية وواقعها.

أما بخصوص الأقلية المسلمة ، فإن ما يفرقها عن الأكثرية السكانية التي تشترك معها في الدولة الواحدة هو محدد الدين.

وغالباً ما تكون الأقلية المسلمة أقلية عددية قياساً لباقي سكان الدولة الذين ينتمون إلى ديانة أو ديانات أخرى. وقد شكل المسلمون في بعض الدول نسباً متساوية عددياً مع أتباع الديانات الأخرى. أو ربما كانوا أكثرية عددية نادراً ، إلا أن النظام السياسي في هذه الدول يبقى خاضعاً لهيمنة غير المسلمين ، وبذلك يعد المسلمون أقلية ، ومن هنا ، فإن المعيار الرسمي المعتمد لدى منظمة المؤتمر الإسلامي هو معيار العضوية في المنظمة نفسها ، ويعني ذلك أن الأقليات المسلمة هي التي تعيش في دول لا تنتمي إلى منظمة المؤتمر الإسلامي ، ويربو عدد هذه الأقليات على (٤٥٠) مليون مسلم ، أي: ما يقرب من ثلث عدد المسلمين الذي وصل إلى ما يقرب من مليار و(٣٥٠) مليون نسمة.

المقدمة الثانية: ميدان البحث:

قبل تحديد ميدان بحثنا ، نتطرق إلى بعض الإحصاءات المتعلقة بالأقليات المسلمة في القارة الأوروبية ، إن العدد الإجمالي للمسلمين في أوروبا يصل ما يقرب من (٤٢) مليون نسمة وفقاً لتقديرات عام (٢٠٠٠م) ، والتي اعتمدنا فيها النسب المئوية التي أوردتها معلومات منظمة المؤتمر الإسلامي ، وعلى النحو التالي:

رديف	الدول	عدد المسلمين (نسمة)
١	إسبانيا	٥٠٠,٠٠٠
٢	ألبانيا	٣,١٠٠,٠٠٠
٣	ألمانيا	٢,٢٥٠,٠٠٠
٤	أوكرانيا	١,٤٠٠,٠٠
٥	إيطاليا	٥٠٠,٠٠٠
٦	البرتغال	١٥,٠٠٠
٧	بريطانيا	٢,٠٠٠,٠٠٠

رديف	الدول	عدد المسلمين (نسمة)
٨	بلجيكا	٦٠٠,٠٠٠
٩	بلغاريا	١,٤٠٠,٠٠٠
١٠	البوسنة والهرسك	٢,١٠٠,٠٠٠
١١	بولندا	٢٥,٠٠٠
١٢	تشيكيا	٣,٠٠٠
١٣	الدنمارك	١٠٠,٠٠٠
١٤	روسيا الاتحادية (جزؤها الأوربي)	١٥,٠٠٠,٠٠٠
١٥	روسيا البيضاء	١,١٠٠,٠٠٠
١٦	رومانيا	٣٠٠,٠٠
١٧	سلوفاكيا	٢,٠٠٠
١٨	سلوفينيا	٢٥,٠٠٠
١٩	السويد	٢٥,٠٠٠
٢٠	فرنسا	٥,٥٠٠,٠٠٠
٢١	فلندا	٣,٠٠٠
٢٢	كرواتيا	٦٠٠,٠٠٠
٢٣	مالطا	٥٠,٠٠٠
٢٤	المجر	٥٠,٠٠٠
٢٥	مقدونيا	٩٠٠,٠٠٠
٢٦	مولدافيا	٣٠٠,٠٠٠
٢٧	النرويج	١٥,٠٠٠
٢٨	النمسا	١٥٠,٠٠٠
٢٩	هولندا	٥٠٠,٠٠٠
٣٠	اليونان	٣٠٠,٠٠٠
٣١	يوغسلافيا (بما فيها كوسوفو)	٢,٢٥٠,٠٠٠

ووفقاً لهذه الإحصاءات ، فإن مسلمي أوروبا يشكلون نسبة (٣٪) من مجموع مسلمي العالم ، و(٩٪) من عدد نفوس الأقليات المسلمة في العالم ، ورغم أن هذه النسبة بسيطة كمّاً ، إلا أنها من الناحية النوعية تحظى بخصوصيات متميزة ، كموقع أوروبا وتأثيره على المستويات العالمية كافة ، وتتعرض هذه الأقليات باستمرار إلى ألوان بشعة من الاغتيال الثقافي ومحاولات سلب الحقوق.

وبناء على جملة من المعايير الموضوعية يمكن تقسيم مسلمي أوروبا إلى ثلاث مجموعات رئيسة:

الأولى: المسلمون في الجمهوريات الأوروبية المستقلة في الاتحاد السوفييتي المنحل ، وهي الجزء الأوروبي من روسيا ، روسيا البيضاء ، أوكرانيا ، مولدافيا ، وعددهم حوالي (١٧٥٠٠٠٠٠) نسمة.

الثانية: المسلمون في الدول الأوروبية ذات الأكثرية النسبية المسلمة ، وهي ألبانيا والبوسنة والهرسك ، وعددهم حوالي (٢٥٠٠٠٠٠) نسمة.

الثالثة: المسلمون في الدول الأوروبية ذات الأكثرية السكانية غير المسلمة ، وهي: إسبانيا ، ألمانيا ، إيطاليا ، البرتغال ، بريطانيا ، بلجيكا ، بلغاريا ، بولندا ، تشيكيا ، الدانمارك ، رومانيا ، سلوفاكيا ، سلوفينيا ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ، كرواتيا ، مالطا ، المجر ، مقدونيا ، النرويج ، النمسا ، هولندا ، اليونان ، يوغسلافيا ، وعددهم حوالي(١٩٣٠٠٠٠٠) نسمة.

ونرى أن كل مجموعة من هذه المجموعات الثلاث لابد أن تدرس أوضاعها بصورة منفصلة ، بالنظر للخصائص المشتركة ، التي تشد عناصر كل مجموعة ، سواء على المستوى البشري والجغرافي والتاريخي ، والمناخ السياسي والبيئة الاجتماعية ، ونوعية التحديات والمشاكل التي تواجهها. وبالتالي ، فإن ميدان بحثنا هي المجموعة الثالثة من المسلمين ، أي الأقليات المسلمة في الدول الأوروبية ذات الأكثرية السكانية غير المسلمة.

التحديات الحقوقية التي تواجه مسلمي أوروبا:

لا ريب أن دراسة القضايا الحقوقية لمجتمع الأقليات المسلمة في أوروبا (ميدان البحث) يعد أمراً شائكاً ومعقداً ، وتتداخل فيه أبعاد مركبة أخرى غير

البعد القانوني ، تشتمل على التاريخ والثقافة والتربية والسياسة والاقتصاد.

ومن هنا ، فإن التحديات الحقوقية التي تواجهها هذه الأقليات ليست قضايا قانونية وحسب ، وإنما هي تحديات ومشاكل تستوعب مختلف مجالات الحياة ، ويمكن تصنيفها إلى ثلاثة أنواع رئيسة: ثقافية واجتماعية ، تربوية وتعليمية ، وسياسية وإعلامية ، وإن كان هناك تداخل وتشابك فيما بينها ، فضلاً عن وجود مجالات أخرى أقل أهمية.

ونحاول هنا إلقاء الضوء على تلك التحديات على نحو من الاختصار ، تمهيداً للحديث عن المعالجات:

١ـ الهوية الثقافية والاجتماعية:

في بحث آخر حول موضوع الأقليات المسلمة في الغرب ، أكدت على أن مؤامرة (الاغتيال الثقافي) هي أكبر تحدٍّ يواجه هذه الأقليات ، لأنها مؤامرة معقدة وغير معلنة في الغالب ، وهي تستهدف سلب هوية الأقليات المسلمة وتذويبها في البيئة العامة ، من خلال محاولات دمجها في مجتمع الأكثرية ، وفي ذلك البحث اعتمدت مصطلح (الاغتيال الثقافي) لاعتبارات منهجية ، إذ إن الغزو يتم ـ عادة ـ من قبل مجتمع ضد آخر ، أي أنه عبارة عن هجوم وزحف خارجي ، أما الاغتيال فيتم ـ عادة ـ من عناصر داخل المجتمع ضد عناصر أخرى في المجتمع نفسه. وبما أن الأقليات المسلمة تعيش في دائرة المجتمعات الأوروبية وتتعايش معها بمستويات معينة ، فهي تشكل مفردة غير قوية بالمستوى الكافي ، وتقف على أرضية رخوة ، مما يعني سهولة اغتيالها من قبل مجتمع الأكثرية بالنظر لمساحة تأثير مجتمع الأكثرية والأدوات الفاعلة التي يمتلكها.

وتكمن الخطورة هنا ـ كما أشرنا ـ في أن الجزء الأكبر من أدوات الاغتيال غير منظورة ، ولا يترك الفاعل وراءه ـ غالباً ـ ثغرات قانونية أو آثاراً للجريمة.

ولعل المشكلة الأساس التي تواجه الأقليات المسلمة في المجال الثقافي والاجتماعي تتمثل في نوعية البيئة العامة التي يعيشون فيها ، والتي تتميز إيديولوجياً بسيادة العلمانية ومختلف الأفكار الوضعية والإلحادية ، مما يؤثر بشكل وآخر على البنية الفكرية لأبناء الأقليات ، وعلى رؤيتهم للدين ودوره

ووظيفته ، ويأتي الجانب السلوكي والعملي للبيئة الغربية الذي يتميز أيضاً بسيادة أصالة المنفعة والمادة واللذة ليكمل الجانب النظري ، ويفرز أشكالاً مختلفة من السلوكيات اللا أخلاقية واللا إنسانية ، ويعطي لمفاهيم الصلاح والفساد ، السعادة والشقاء ، الخير والشر ، الحب والبغض ، الاستقامة والانحراف ، الحق والباطل ، الحرية والاستبداد ، العدالة والظلم ، مضامين أخرى تتناقض والمفاهيم الإسلامية ، وهذا الأمر يخلق بمجمله ألواناً معقدة من المنهجية الفكرية المتضاربة ، والسلوكيات المزدوجة لدى المسلمين ، ينتج عنه ـ بالتدريج ـ انهيار للحصون الذاتية للفرد والأسرة والمجتمع المسلم ، وهو ما يمكن أن نطلق عليه (القابلية لاغتيال الهوية).

وهذا الوضع يحتاج إلى جهد كبير لتحويله إلى قضايا ذات صياغات قانونية ، ومن ثم التثبت من حيثيات كل قضية بهدف التصدي لمحاولات الاغتيال الثقافي وطمس الهوية الاجتماعية.

والواقع أن مساحة هذا التحدي تتسع لكل ما له علاقة بطبيعة حياة الأسرة المسلمة في أوروبا ، وحياة مجتمع الأقلية المسلمة ككل ، وقدرة هذا المجتمع قانونياً على امتلاك واقع اجتماعي مستقل يحظى بالحقوق المدنية والدينية والسياسية التي تصون هويته من مصادرة مجتمع الأكثرية ، وبكلمة أخرى: إمكانية مجتمع الأقلية المسلمة على خلق وحدة اجتماعية وثقافية ودينية تستفيد من القوانين نفسها التي يقربها ويستفيد منها مجتمع الأكثرية ، سواء القوانين المحلية أو الإقليمية أو الدولية.

ومن المشاكل التي يفرزها هذا الوضع أيضاً ، صعوبة إيجاد مراكز دينية واجتماعية تكون محاور لحركة الأقليات المسلمة ، ولا سيما على الصعد العامة ، كالمراسيم العبادية ، أو إحياء المناسبات الدينية والاجتماعية والثقافية ، وإذا أضفنا هذه المشكلة إلى ما تسببه التقاليد الاجتماعية والثقافية لمجتمع الأكثرية من سلوكيات تتناقض مع الشريعة الإسلامية التي يفترض أن يتبعها مجتمع الأقلية ، فإن حالة المحاكاة والتماهي الواعية واللا واعية التي تنجر وراءها الأقليات الإسلامية ، ستصل ـ أحياناً ـ إلى مستوى تسويغ هذا الواقع المنحرف ، وتبرز هذه الظواهر بصورة أوضح لدى الجيل الثاني والثالث من أبناء

المسلمين المهاجرين ، كما تبرز أيضاً لدى أبناء المسلمين من أهل البلد الأصليين من الذين يبتعدون جغرافياً أو اجتماعياً عن مراكز تجمع المسلمين.

وفي الجانب الحقوقي الاجتماعي البحت ، فإن أول ما يبرز هنا هو ما يرتبط بالقوانين المدنية وقوانين الأحوال الشخصية ، ولاسيما قضايا الزواج(الشرعي) والإرث والقيمومة على الأولاد وغيرها. فالدول الأوروبية تفرض ـ عادة ـ على مواطنيها ، ومنهم المسلمون ، القوانين المدنية الوضعية التي يتعارض كثير منها مع الشرع الإسلامي ، الأمر الذي يؤدي إلى مشاكل اجتماعية وحقوقية كبيرة للمسلمين ، لأن الانتماء بالجنسية للبلد الأوروبي ، أو الإقامة القانونية فيه سيترتب عليه الالتزام بقوانين الدولة بمختلف أشكالها ومضامينها ، مما يخلق عملية تجاذب شديد بين الانتماء بالقانون للدولة ، والانتماء بالعقيدة للإسلام.

٢ ـ التحدي التربوي والتعليمي:

أول قضية تقفز إلى السطح في هذا المجال قضية اللغة ، فاللغة الأجنبية ـ ولا سيما بالنسبة للمسلمين المهاجرين ـ تخلق نمطاً جديداً من التفكير بعيداً بمستويات معينة عن روح الإسلام ، على العكس من اللغة العربية التي يعمق تعلمها الارتباط بروح الإسلام وتعاليمه ، وإن كان ارتباطاً عاطفيّاً وشكليّاً ، ولهذا نجد أن بعض دول أوروبا الشرقية ظلت تسعى لمنع استخدام الأسماء العربية ؛ لأن الشخص الذي اسمه محمد أو مصطفى ـ مثلاً ـ سيبقى محافظاً على الحد الأدنى من الانتماء الثقافي للإسلام ، من خلال ارتباطه بالرمز الإسلامي الذي يمثله الاسم ، وفي حالات أفضل فإنها تفرض على المسلمين وضع لاحقة (سلافية) لأسمائهم العربية ، مثل: أحمدوف أو عليف.

كما أن النظام التعليمي الوطني للدول الأوروبية يربط الإنسان المسلم بفكر واقع ومظاهر وتاريخ لا يمت إلى هويته بصلة ، ولا سيما من خلال مناهج التربية الوطنية وعلم الاجتماع والجغرافية والتاريخ والأديان ، وتتضاعف هذه المشكلة إذا ما أضيف إليها الجانب التربوي ، لأن دراسة المسلمين في المدارس غير الإسلامية وتحت إشراف معلمين غير مسلمين ، واختلاطهم اليومي بزملائهم التلاميذ من غير المسلمين ، سيؤثر بشدة على بناء شخصياتهم ورؤاهم.

وعموماً فإن المحاكاة التربوية للمسلمين مع مجتمع الأكثرية غير المسلمة ، يعني نمو ونشوء مجتمع الأقلية المسلمة في رحم مجتمع الأكثرية غير المسلمة ، أي في رحم غير إسلامي ، الأمر الذي يحبط مفعول التربية الإسلامية ، بل وحتى العادات والتقاليد الموروثة ، ويعرض أبناء المسلمين إلى تجاذب من قبل نمطين من التربية : أحدهما : ما يريده منهم دينهم ، والثاني : ما يفرضه عليهم الواقع التربوي الذي تتبناه الأكثرية غير المسلمة وتتحكم باتجاهاته .

٣ ـ التحدي السياسي والإعلامي :

تتعرض كثير من الأقليات المسلمة في أوروبا إلى أنواع من التمييز السياسي ، يصل أحياناً إلى حدِّ الطرد من العمل الوظيفي والمطاردة والنفي والاعتقال ، وهو ما يشاهد بوضوح في دول أوروبا الشرقية .

وتدخل في هذا المجال إشكالية انخراط المسلمين الأوروبيين في العمل السياسي والحزبي والحكومي الوطني ، وهي إشكالية ذات أوجه متعددة ، منها ما يرتبط بالشرعية الدينية لممارسة المسلمين هذا اللون من العمل السياسي وما يترتب على ذلك ، ومنها كذلك ما يرتبط بنظرة الفعاليات السياسية والمؤسسات الحكومية في الدول الأوروبية لمشاركة المسلمين في العمل السياسي الوطني .

وتتوافق وطأة التمييز السياسي مع وطأة الحرب الإعلامية الغربية التي تعيش الأقليات المسلمة في أوروبا تحت رحمتها ليكرسا حالة الخلل في الحضور الاجتماعي للأقليات المسلمة ، ويتلاعبا بمضامين وعي الأقليات ومساراته ، بل ويواجها الرأي العام الذي تمثله الأكثرية غير المسلمة بالاتجاه الذي يخدم مصالح سدنة السياسة والمال والإعلام في الدولة ، وكنتاج لهذا الواقع ظهرت اتجاهات ثقافية وسياسية وسط الأقليات المسلمة ، تتناغم أفكارها وممارساتها مع أهداف الإعلام الغربي المضادة ، بل وتتشبه به ، وهي اتجاهات مستلبة تعمل على المساهمة في اغتيال الهوية الإسلامية للأقليات المسلمة في أوروبا .

حقوق الأقليات المسلمة في التشريعات الأوروبية والدولية:

من الناحية التاريخية ، ربطت الاتفاقيات الدولية قضية الأقليات بموضوعي

الدين والقومية ، وإن كان للخصوصية الدينية الحضور الأقوى في مجال حقوق الأقليات.

ولعل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، الذي أقرته الأمم المتحدة عام (١٩٤٨ م) ، يحتوي على أول النصوص الحقوقية الرسمية المعترف بها دوليّاً بشأن الحقوق العامة التي تشمل الأقليات أيضاً. ومن ذلك ما جاء في المادة الثانية: «لكل إنسان حق التمتع بكل الحقوق والحريات الواردة في هذا الإعلان ، دون أي تمييز ، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر ، أو الأصل الوطني والاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر».

وكذا المادة السابعة التي نصت على أن: « كل الناس سواسية أمام القانون ، ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة منه دون أية تفرقة ، كما أن لهم جميعاً الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز».

والمادة الثامنة عشرة أيضاً: « لكل شخص الحق في حرية التفكير ، والضمير ، والدين ، ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته ، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ، ومراعاتها ، سواء كان ذلك سرّاً أم مع الجماعة».

وفي الإعلان المذكور كذلك ما يمكن الاستفادة منه لدعم حقوق الأقليات ، كالمواد التاسعة عشرة إلى الثالثة والعشرين.

وأيضاً المادة السادسة والعشرون ، ولاسيما بندها الثالث الذي ينص على أن: «للآباء الحق الأول في اختيار نوع تربية أولادهم».

وبرغم ما يحتويه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من مواد راقية لحماية حقوق الإنسان ، مع المجتمعات وبضمنهم الأقليات الدينية والقومية والسياسية ، إلا أن هناك ملاحظتين أساسيتين تسجلان عليه:

الأولى: أنه لم يحدد ضمانة أو آلية تلزم الدول الموقعة عليه بتطبيقه.

والثانية: أنه يحتوي على مادة تخول الدول انتهاك مبادئه بحجة تطبيق القانون الوطني ، وحفظ النظام العام أو أمن الدولة أو مصلحة المجتمع ، إذ جاء في البند

الثاني من المادة التاسعة والعشرين: «يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته لتلك القيود التي يقررها القانون فقط لضمان الاعتراف بحقوق الآخرين وحرياتهم واحترامهم ، ولتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة».

وهناك أيضاً العديد من الاتفاقيات بين دولتين أو أكثر ، وكذلك المواثيق الدولية الخاصة لحماية الأقليات ، أو بعض الأحكام أو القرارات التي تصدرها المحاكم الدولية كمحكمة العدل الدولية ، ومن أبرزها إعلان القضاء على التعصب والتمييز الديني ، والمنصوص عليه في القانون الدولي العام ، فقد نصت المادة الخاصة من الإعلان على: « حق كل طفل في تعلم الدين والعقيدة وفقاً لرغبة عائلته» ، فضلاً عن حق الاعتقاد والتعبد والتفكير ، وإنشاء الأماكن الخاصة بالعبادة ، وفق ما تقتضيه العقيدة الدينية ، وكذلك ممارسة التقاليد النابعة عن الدين والعقيدة ، وكتابة ونشر النصوص الدينية الخاصة ، وتعليمها لأتباع الدين في أماكن يمكن إنشاؤها لهذا الغرض ، والتمتع بالعطل الأسبوعية الخاصة بكل دين ، والاحتفال بالمناسبات الدينية ، وأخيراً إنشاء الهياكل المؤسسة التي يتطلبها توحيد أتباع الدين والعقيدة ، وتحفظ لهم خصوصياتهم وهويتهم الدينية والاجتماعية».

ولا شك أن التزام الدول الأوروبية بهذه المواثيق باعتبارها من أولى الدول التي وقعت عليها كفيل بضمان حقوق أقلياتها المسلمة ، كما أن دستور كل دولة من هذه الدول يمثل عقداً وطنيّاً يحمي كل أفراد المجتمع(المواطنين) على مختلف انتماءاتهم العرقية والدينية والسياسية ، ويؤكد على المساواة بينهم ، ويكون الدستور بذلك ضمانة أخرى تكفل حقوق مسلمي هذه الدول ، باعتبارهم مواطنين أو مقيمين. بيد أن التحديات والانتهاكات الجارية لحقوق المسلمين في أوروبا تؤكد الازدواجية في الممارسة الاجتماعية والسياسية والقانونية لسلطة الأكثرية ، كما تكشف عن الهوة الخطيرة بين النظرية التي تعبر عنها المواثيق الدولية ، وبيانات حقوق الإنسان العالمية والدساتير الوطنية ، وبين التطبيق الذي تجسده الممارسات اليومية للسلطات.

ولا بد في هذا المجال من الإشارة إلى نموذج متميز من الدول الأوروبية التي تعاملت مع قضية مسلميها بمضامين وصور متوازنة قانونياً وواقعياً ، وهو نموذج

الدولة الإسبانية ، إذ نرى أهمية دراسته بعناية ، والاستفادة منه في قضايا حقوق الأقليات المسلمة في الدول الأوروبية الأخرى.

فقد جاء في تقرير أمين عام اللجنة الإسلامية في إسبانيا ، بأن انهيار حكم فرانكو في إسبانيا عام (١٩٧٥ م) ثم تدوين الدستور الإسباني عام (١٩٧٨ م) ، أدى إلى تحول إسبانيا من دولة مركزية مسيحية يمينية إلى دولة اتحادية ديمقراطية متعددة الثقافات والديانات ، وأقرت بذلك حق المساواة والحرية الدينية كحقوق أساسية لمواطنيها.

وفي عام (١٩٨٠ م) اعترفت الدولة الإسبانية بالقومية الأندلسية الإسلامية ، وبمنطقة الأندلس مقاطعة ذات حكم ذاتي ، عاصمتها إشبيلية ، ولها حكومتها المحلية وبرلمانها وعلمها ونشيدها الوطني الذي يمجد تاريخ الأندلس الإسلامي ، الأمر الذي دفع إلى تأسيس (الجماعة الإسلامية في الأندلس) في العام نفسه ، ثم فتحت لها فروعاً في عدة مدن أندلسية.

وفي عام (١٩٨٩ م) اعترفت الدولة الإسبانية بالإسلام ، كإحدى الديانات الإسبانية التاريخية ، وأقرت للمسلمين حقوقهم كافة ، أسوة بالأكثرية المسيحية.

ثم تم في عام (١٩٩٢ م) التوقيع على اتفاقية (سانتافي) التاريخية بين ممثلي القوى السياسية الإسلامية في إسبانيا والحكومة الإسبانية ، أقرت فيها الأخيرة أصالة الإسلام المستمرة والبارزة في إسبانيا ، وأهميته في تكوين الهوية الإسبانية ، وقد أسدلت هذه الاتفاقية الستار على مرحلة دامت خمسة قرون تعرض خلالها المسلمون إلى ألوان الاضطهاد ، وعلى أساس من هذه الاتفاقية أصبحت (اللجنة الإسلامية في إسبانيا) ممثلة للمسلمين الإسبان أمام الدولة الإسبانية.

وبعد أربع سنوات على التوقيع عليها ، أي في عام (١٩٩٦ م) قررت الحكومة الإسبانية تعليم الدين الإسلامي لأبناء المسلمين في المدارس الحكومية ، وبذلك نرى أن التجربة الإسبانية جديرة بالتطبيق في الدول الأوروبية الأخرى التي تبدي استعدادها لإحقاق حقوق سياسية للمواطنين المقيمين ، وكذلك في الدول التي

يمكن للمسلمين استثمار قوانينها بالأساليب المشروعة لإحقاق حقوقهم.

تطبيق الحقوق المشروعة أوروبياً ودولياً على واقع الأقليات المسلمة:

المواد الحقوقية المثبتة في القوانين الوطنية والأوروبية والدولية، وبعض التجارب العلمية الناجحة، والتي أشير إلى جزء منها، يمكن استثمارها بشتى الصور المشروعة لحماية حقوق الأقليات المسلمة في أوروبا ونقترح هنا خطوطاً عامة لجملة من المعالجات المرتبطة بهذا الجانب، وفقاً لنوعية التحديات والمشاكل التي تتبناها سابقاً:

١ ـ المجال الثقافي والاجتماعي:

إن صيانة الهوية الثقافية والاجتماعية للأقليات من الانحراف والاستلاب والتشويه هوالهدف الأساس الذي تسعى إليه المعالجات هنا.

ولا شك أن معاناة الأقليات المسلمة في أوروبا من سطوة ثقافة الأكثرية غير المسلمة، تجعل مهمة المعالجة الحقوقية لهذا الهدف في غاية الصعوبة.

ولكن التخطيط العلمي ولعدم قدرته على المواجهة سيفتت جزءاً كبيراً من هذه الصعوبة، وبمراجعة للقرار(٤٧/٨س) الصادر عن القمة الإسلامية في طهران، سنرى أنه يضع الإطار العام للمعالجات في هذا المجال، من خلال تأكيده على بذل المساعي لكي تتمتع الأقليات المسلمة بمعاملة متكافئة من حيث الحقوق والالتزامات والواجبات، مع الأخذ بالاعتبار أن الحقوق الثقافية والاجتماعية هي الإطار الذي يشتمل على مجمل الحقوق الأخرى، الدينية والمدنية والسياسية وغيرها.

ولا شك أن صيانة الهوية الثقافية والاجتماعية للأقليات المسلمة تقع مسؤولية القسم الأكبر منها على عاتق الأقليات نفسها، وتبدأ بإشاعة روح التكافل والتكامل والتضامن الاجتماعي وصولاً إلى وحدة الجماعة وتماسكها الاجتماعي والثقافي، وهو مستوى لا يتحقق إلا بآليات فاعلة؛ كإقامة الشعائر الدينية والاحتفالات والمراسم في المساجد والجمعيات الإسلامية وغيرها، وإنشاء صناديق للمساعدات والخيرات والقروض، وجمعيات للبر والإحسان لرعاية الأيتام والمسنين والفقراء، وإقامة نوادٍ للشباب تقوم بمختلف النشاطات التثقيفية

والاجتماعية والفنية ، كالمخيمات والدورات والاحتفالات وغيرها ، ومن خلال هذه الآليات يمكن تذويب الاختلافات بين المسلمين ، على مختلف أشكالها ومضامينها المذهبية والقومية والوطنية والسياسية وغيرها .

كما أن المشاريع الخاصة بالأسرة تعد هي الأخرى على جانب كبير من الأهمية ، لأنها قاعدة تقوية البنية التحتية للمجتمع الإسلامي الأوروبي الملتزم ، والركيزة التي يمكنها حماية جزء أساس من الهوية الإسلامية من الاغتيال والسلب والعبث . وتعمد هذه المشاريع إلى تيسير شؤون الزواج وفقاً للأصول الشرعية ، وحل مشاكل الأسرة المسلمة وتشجيع النشاطات الأسرية العامة التي تعزز الترابط فيما بين المسلمين .

ومن خلال المشاركة الفاعلة للأقليات المسلمة في الوسط الاجتماعي العام ، والتحوُّل من حالة العزلة إلى التأثير الاجتماعي والثقافي ، فإنها قد تتمكن من كسب جانب كبير من الرأي العام لدعم حقوقهم القانونية في البعد الاجتماعي ، ولاسيما ما يرتبط ببعض قوانين الأحوال الشخصية والقوانين المدنية ، وحماية أدائها لشعائرها والتزاماتها الدينية والعبادية .

٢ ـ المجال السياسي والإعلامي :

لعل من النشاطات الأساسية التي قد تمكن الأقليات المسلمة من إحقاق حقوقها السياسية وغيرها من الحقوق القريبة منها ، كالحقوق الاجتماعية ، هو مشاركتها الفاعلة في الحياة السياسية الوطنية ، الأمر الذي يتطلب ـ ابتداء ـ إزالة العوائق السياسية والإدارية والحقوقية التي من شأنها إعاقة دخول المسلمين هذا الحقل ، ثم إعادة النظر في طبيعة تحرك المسلمين في أوروبا على هذا الصعيد ، ثم بناء الهياكل السياسية اللازمة ، سواء على شكل مجموعات ضغط داخل الأحزاب الوطنية القائمة ، أو من خلال مؤسسات سياسية جديدة يقوم المسلمون بتشكيلها .

ونعتقد أن فكرة البرلمان الإسلامي بإمكانها تحقيق الشكلين معاً ، ونلخص الفكرة هنا بقيام برلمان إسلامي في كل دولة أوروبية يستوعب كل الشخصيات والفعاليات المسلمة العاملة في المجال السياسي أو التي تريد اقتحامه ، وكذلك

قيام برلمان إسلامي أوروبي تتمثل فيه البرلمانات الإسلامية القائمة في كل دولة أوروبية. ومن خلال مختلف هذه الألوان من المشاركة السياسية سيدافع المسلمون ـ دفاعاً مباشراً أو غير مباشر ـ عن كياناتهم المحلية وحقوقهم الخاصة ، وكذا الدفاع عن قضايا المسلمين الكبرى في العالم ، وفقاً لما تسمح به إمكاناتهم وقدراتهم.

وبالنظر للحساسية الشرعية الفائقة لمثل هذا النشاط ، ولاسيما ذلك الذي يرتبط بانتماء المسلمين إلى الفعاليات السياسية الوطنية ، أي: التابعة للأكثرية غير المسلمة ، فإنه بحاجة إلى معالجة شرعية وتأصيل فقهي ، يحدد أطروحات المصلحة الإسلامية والعناوين الثانوية والمرونة والثوابت الشرعية فيه ، لكي يسير المسلم فيه عمله السياسي وفقاً لنظرية شرعية تبرئ ذمته أمام الله تعالى.

ولا شك أن منظمة المؤتمر الإسلامي والمنظمات الإسلامية الدولية والإقليمية الأخرى ، وكذلك الدول المسلمة يمكنها بشكل أو بآخر دعم مشروعات الأقليات هذه ، سواء بشكل مباشر أو من خلال التحرك الدبلوماسي والسياسي على حكومات الدول الأوروبية ، مع مراعاة القواعد القانونية الدولية ومبدأ سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية.

وفي الجانب الإعلامي والدعوي نشير إلى الإطار العام الذي وضعه القرار(٨/٤٧ س) الصادر عن قمة طهران الإسلامية ، والذي حث الدول الإسلامية على تنسيق جهودها لإعداد كوادر مؤهلة للقيام بالنشاط الإعلامي والدعوي في صفوف الأقليات المسلمة.

ولعل من المقترحات التي نعتقد أنها مفيدة في هذا المجال: تكثيف إرسال المواد الثقافية والإعلامية المخصصة للأقليات المسلمة في أوروبا ، فضلاً عن إنشاء مشاريع إعلامية إسلامية في دول أوروبا نفسها تقوم بمهمة الإنتاج الثقافي والإعلامي ، وصولاً إلى إنشاء إذاعات ومحطات تلفزيونية ووكالات أنباء ومؤسسات فنية وسينمائية خاصة بالأقليات ، على أن تتم هذه النشاطات على أساس نظرية شرعية ، كما هو الحال مع الجانب السياسي.

٣ ـ المجال التربوي والتعليمي:

يقف التعليم الديني في مقدمة المجالات التعليمية التي تفرض عملية حماية الهوية الإسلامية الاهتمام بها ، وأهم محاوره: القرآن الكريم ، اللغة العربية ، وأحكام الشريعة ، وهو على مستويين: عام وتخصصي ، فالتعليم العام يستوعب كل المسلمين صغاراً وكباراً ، والخاص هو الذي يدخله من يريد التعمُّق في التعاليم الدينية ، ولكل منهما مناهجه التي ينبغي إعدادها خصيصاً للأقليات المسلمة ، وهناك أساليب نافعة في هذا المجال ؛ كالحلقات التقليدية والدورات والمدارس والمعاهد الدينية ، فضلاً عن محاولة إدخال نوع من التعليم الديني للمدارس الرسمية الحكومية خاص بالتلاميذ المسلمين ، كما حدث في إسبانيا ، وهي محاولة بحاجة إلى معركة قانونية ، وخاصة في الدول التي تضم أقليات مسلمة كبيرة ، كألمانيا وبريطانيا وبلغاريا وفرنسا ويوغسلافيا.

وتؤدي الاتحادات الطلابية والجمعيات الإسلامية دوراً أساسياً في هذا المجال ، ومن الضروري دعمها ورفدها بما تحتاجه بالصورة التي تمكنها من ممارسة نشاطاتها التربوية والتعليمية المطلوبة ، كإنشاء المكتبات العامة ، وإقامة الدروس والدورات والندوات والمؤتمرات الطلابية الدورية ، وبناء الأقسام الداخلية (السكنية) ومساعدة الطلبة المسلمين المعوزين ، كما أن هذه الاتحادات ـ ولا سيما الرسمية والمسجلة منها ـ هي الممثل الأنسب للمسلمين أمام الأجهزة التعليمية والإدارية الحكومية للدفاع عن حقوق المسلمين في المجالات التربوية والتعليمية.

وهناك أفكار طموحة جديرة بالدراسة ، ترتبط بمشاريع إنشاء مجمعات تربوية وتعليمية للمسلمين ، في كل بلد أوروبي ، تستوعب المراحل كافة ، ابتداء من رياض الأطفال وحتى التعليم الجامعي ، ولعل بعض التجارب النافعة والقريبة من هذه الفكرة في بريطانيا وإسبانيا جديرة كذلك بالدراسة والتطوير والتطبيق في دول أوروبية أخرى.

ويمكن للأجهزة المختصة في البلدان الإسلامية والمنظمات الإسلامية الدولية ـ في حدود مبدأ احترام سيادة الدول ـ الإسهام في مجمل الجهد التعليمي

المخصص للأقليات ، من خلال دعم برامج الأقليات ومشاريعها ، وزيادة المنح الدراسية الأكاديمية والشرعية المخصصة لأبناء الأقليات وبأعداد مناسبة لسدّ النقص في الكوادر التدريبية المتخصصة الكفوءة في الساحة الأوروبية ، ولاسيما في حقول التعليم الديني ، ويمكن في هذا المجال الاستفادة من بعض التجارب الناجحة في الجمهورية الإسلامية الإيرانية والعربية السعودية ، وكذا تجارب أخرى في مصر وماليزيا وباكستان والأردن والسودان.

لجنة إسلامية حقوقية متخصصة:

إن تنوع الموضوعات الحقوقية التي تمليها التحديات والمشاكل التي تمر بها الأقليات المسلمة ، وحجم هذه الموضوعات والعقد المركبة التي تكتنفها ، بحاجة إلى إطار مؤسساتي متخصص يقوم بمهمة دراستها وتصنيفها ومعالجتها ، ومن هنا فإننا نقترح تشكيل لجنة إسلامية متخصصة تضم نخبة من رجال القانون والفكر والسياسة من العاملين في الساحة الأوروبية ، سواء كانوا مهاجرين أو سكاناً أصليين ، عددهم بين (١٥) و(٢٠) عضواً.

وتتلخص مهمة اللجنة فيما يلي:

١ ـ دراسة القوانين ذات العلاقة بشكل أو بآخر بموضوع الأقليات ، سواء القوانين الخاصة بكل بلد أوروبي أو القوانين الأوروبية أو الدولية.

٢ ـ دراسة المشاكل والتحديات والانتهاكات التي تتعرض لها الأقليات المسلمة في أوروبا ، دراسة حقوقية معمقة وتفصيلية.

٣ ـ البحث عن حلول حقوقية للمشاكل والانتهاكات موضوع الفقرة(٢) ، في ضوء القوانين ذات العلاقة موضوع الفقرة (١).

٤ ـ اقتراح لوائح قانونية أو إدارية مكملة ذات علاقة بالجانب الحقوقي للأقليات المسلمة تقدم إلى الجهات الرسمية في الدول الأوروبية ، بهدف ملء الفراغات القانونية التي تنتج مشاكل المسلمين.

٥ ـ متابعة الجهات الرسمية المتخصصة في الدول الأوروبية ، والتقاضي أمام المحاكم بشأن قضايا المسلمين.

ومن الضروري أن تكون هذه اللجنة دائمة وشبه متفرغة بالنظر لحجم

وحساسية مهمتها ، كما ستكون اللجنة ـ في قضايا محددة أو مجمل القضايا ـ بحاجة إلى استشارة رجال قانون أوروبيين متخصصين من غير المسلمين ، فضلاً عن الاستعانة بحقوقيين من البلدان الإسلامية ، وكذا بالأجهزة ذات العلاقة في منظمة المؤتمر الإسلامي وغيرها من المنظمات الإسلامية التي تمتلك باعاً في شؤون الأقليات المسلمة في أوروبا ، ولعل من المفيد أن تكون هذه اللجنة مركزية لكل الساحة الأوروبية ، وتبادر لتشكيل لجان فرعية تقوم بالمهمة ذاتها في كل دولة أوروبية .

وفي الختام نسجل ملاحظتين أخيرتين :

الأولى : تتعلق بتوصيات وقرارات المؤتمرات التي عقدت لدراسة أوضاع الأقليات المسلمة ، إذ نرى أهمية مراجعتها ، ولاسيما توصيات وقرارات المؤتمرات الأخيرة ، ابتداء من القرار رقم (٤٧/ ٨ س)(ق١٠) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامية الثامن بطهران عام (١٩٩٧م) ، وتوصيات مؤتمر لجنة الخبراء بمدريد عام (١٩٩٨م) ، والقرار رقم (٥١/ ٢٦ ـ س) الصادر عن مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية نحو عام (١٩٩٩م) ، وتوصيات مؤتمر لجنة الخبراء الثاني في ساوباولو عام (٢٠٠٠م) ، بالنظر لما في هذه التوصيات والقرارات من معالجات مدروسة ومفيدة ، ولكن ـ مما يؤسف له ـ أن كثيراً منها لم يدخل مسار التطبيق ، الأمر الذي لا نتمناه .

والملاحظة الثانية : ترتبط بتطور قضية الأقليات المسلمة ، فأي معني بشؤون الأقليات المسلمة في أوروبا يلمس بوضوح التطور المطرد ، بل اليومي ، الذي تشهده هذه القضية ، الأمر الذي يزيدها تعقيداً وحساسية ، ولا سيما في أبعادها الثقافية والحقوقية والسياسية .

ويعود هذا التطور إلى جملة من العوامل ؛ أهمها : ازدياد عدد المسلمين في أوروبا ، سواء عبر موجات الهجرة الكمية والنوعية للمسلمين إلى أوروبا ، أو عبر دخول الأوروبيين إلى دين الله تعالى أفواجاً ، إضافة إلى ازدياد محاولات سلب هوية المسلمين من خلال مختلف الأساليب ، وهي أساليب لا تنبع خطورتها من حجم التأثير الذي تتركه ثقافة الأكثرية غير المسلمة على المسلمين ، ليس بفعل الإمكانات المادية والمنهجية التي تمتلكها هذه الأكثرية وحسب ،

ولكن أيضاً من نوعية التأثر اللا واعي للمسلمين بثقافة الأكثرية ، والناتج عن خلل عميق في الذات المسلمة بسبب تصدع الحصون الذاتية للفرد والأسرة والمجتمع المسلم ، وهو ما نصفه بـ (القابلية لاغتيال الهوية).

ومن هنا فإن هذا التطور المطرد يستدعي من الدول والفعاليات الإسلامية اهتماماً أكبر حجماً وأكثر تركيزاً ومنهجية ؛ لأن الوجود الإسلامي في أوروبا إذا ما خططنا لأعوامه الثلاثين القادمة في إطار النتائج التي تفرزها الدراسات المستقبلية الحديثة التي سنخضعه لها ، فإنه سيتحول ـ بإذن الله ـ إلى فاعل مهم ليس على مستوى أوروبا وحسب ، بل على مستوى العالم أجمع.

﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ [التوبة : ١٠٥].

المبحث الثاني
إطلالة على الوضع الثقافي للدول الإفريقية

في الوقت الذي تبذل قارات أوروبا وأميركا وآسيا جهوداً حثيثة وهي على أعتاب القرن الحادي والعشرين ، وتحاول رفع المستوى المعيشي لمواطنيها عبر تشكيل التحالفات وتوقيع المعاهدات المتعددة الأغراض ، وتدأب دوماً من أجل توسيع رقعة التقنية والتجارة ، وترسم خططاً عديدة ومنوعة تتناسب مع الألفية الثالثة ، تبدو إفريقيا وكأنها قد غاصت في مشاكلها الراهنة ، فانشغلت في حرب مع نفسها مبددة بإمكاناتها دون أن تعي المتطلبات الزمنية .

إن كون إفريقيا تقف في هامش الحضارة العالمية وأنها لا تحظى إلا بنزر يسير من الاهتمام في المعادلات السياسية والاقتصادية والثقافية ، هو أمر يقره الجميع ، ولقد أثيرت حفيظة رؤساء جمهوريات غالبية الدول الإفريقية بسبب تهميشهم وعدم الاهتمام بهم بشكل كافٍ . الحقيقة هي ما بيّنها الرئيس النيجيري السابق آباجا حين قال بأن تهميش إفريقيا بات اليوم خطة منظمة .

ورغم أن تسمية إفريقيا من قبل الكثيرين بـ (القارة السوداء) تشير في مدلولها إلى لون أكثر سكان تلك البسيطة ، لكنها تحمل في طياتها غالباً تلميحاً دقيقاً بالظروف الصعبة والعصيبة التي يعيشها أهلها . وحسب إحصاءات الأمم المتحدة فإن أربعين بالمائة من سكانها يعيشون تحت خط الفقر ، سوى نسبة قليلة ومحددوة .

إن البقية الباقية هي الأخرى لا تمتلك حياة مناسبة . وفي الحقيقة إن حصة إفريقيا من التجارة العالمية لا تؤلف سوى أربعة بالمائة منها ، وهي نسبة ضئيلة جدّاً قياساً بباقي القارات .

إن الأحبار التي تنقلها وسائل الإعلام للناس عن إفريقيا يومياً ، والكتب

الكثيرة التي تحكي الظروف القاهرة والوضع السيِّئ لأبنائها ، تثير دهشة وقلق حتى لدى أكثر اللا مبالين من بني البشر ، تحترق القارة اليوم في شمالها وجنوبها وشرقها وغربها بنار النزاعات الداخلية ، وانعدام الأمن الاجتماعي والاقتصادي ، والتناحر القبلي ، فيما يلحظ بكل وضوح في كثير من دول القارة تجاهل مسؤوليها للقوانين الوطنية والدولية .

ولعل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي تعاني منها دول القارة اضطرتها إلى مد جسور العلاقة سياسيّاً واقتصاديّاً وثقافيّاً مع المستعمرين السابقين لها ، والاستعانة بهم في إقرار النظام فيها .

إن ظروف القارة الإفريقية سيئة ومؤسفة إلى الحد الذي يدفع بمحقق كبير مثل (علي مزروعي) إلى التمني باستعمار إفريقيا مرة أخرى ، أملاً في تحسن أوضاع الناس ولو قليلاً ، إنه يقسم تاريخ إفريقيا الحديث إلى ثلاث مراحل :

١ ـ **المرحلة الأولى** : وهي ما عرفت باسم مرحلة مقارعة الاستعمار ، وتمتد من سنة (١٩٤٥ م) ولغاية (١٩٦٠ م) .

٢ ـ **المرحلة الثانية** : وهي ما عرفت باسم مرحلة طلب الاستقلال ، وتمتد من سنة (١٩٦٠ م) إلى (١٩٨٧ م) .

٣ ـ **المرحلة الثالثة** : وهي ما بدأ بعد عام سبعة وثمانين ، ويسميه بالمرحلة الجديدة من الاستعمار في إفريقيا . إنه يذهب إلى أن المرحلة الثالثة قد بدأت بالفعل ، خاصة وأن الدول الإفريقية عاشت بعد استقلالها النزعة التخريبية (التعددية الحزبية ، المحورية الحزبية ، والدكتاتورية) ، وتجربة التحضر ، وكذلك إدارة شوؤن البلاد ، لكن أيّاً منها لم تثمر عن شيء[1] .

على أن إلقاء نظرة عابرة على أوضاع الدول الإفريقية تكفي لإثبات المزاعم أعلاه . . فنار الحرب القبلية وأنانية الزعماء في (رواندا) و(بروندي) و (زائير) قادتا إلى تشريد الملايين الذين لا مأوى لهم ولا ملجأ ، فيما نيران الحرب أتت على قدرات وإمكانات البلدان فجعلتها كالرميم .

---

(١) صحيفة نيشن ، ١٨/ ٢/ ١٩٩٤ م .

أما شعوب (الصومال) و(إثيوبيا) و (السودان) وأوغندا فأضناها الصراع على السلطة ومساندة الدول الغربية للمسيحيين.

وإلى جانب الجفاف والفقر الذي تعاني منهما (موزنبيق) و(زامبيا) و(أنغولا) و(ناميبيا) فإنها تلقت صدمات كبيرة بسبب مشاكل تغيير الحكومة، وكذلك المعارضة التي تتلقى أوامرها من دول أخرى في غرب إفريقيا صارت (نيجيريا) و(سيراليون) و(ليبيريا) مسرحاً للحروب الداخلية والإضرابات وانعدام الأمن، مما أذهب ريح شعوب هذه الدول ونخر قواها.

المتتبع يعرف أن ثروات تلك البلدان وقدراتها الاقتصادية تتحكم بها فئة قليلة تتلقى أوامرها من إسرائيل، إنها طردت اللبنانيين كي تستحوذ على ثروات ومعادن هذه البلدان[1].

إن الدول الإفريقية ظلت تحت وطأة الغرب إلى حد سلبها القدرة على ممارسة أي دور يتناسب مع قدراتها الوطنية وتطلعات شعوبها.

في السياق ذاته ينبغي اعتبار الكوارث الطبيعية في القارة الإفريقية ناجمة عن التصرفات غير المناسبة لسكانها وحكوماتها... فإفريقيا تئن اليوم من الجفاف والأمراض وقضية القضاء على الغابات، إذ تواجه القارة في كل عام عملية إبادة واسعة لغاباتها.

وعلى العموم فإن الفقر والأمراض والجوع والحرب والتشريد والتناحر الداخلي والفساد الواسع النطاق، والزعماء الذين صموا آذانهم عن أن يستمعوا لكلام المعارضة أو أن يسعوا في تحسين الظروف؛ كلها تعد من العوامل المؤثرة في المشاكل القائمة.

إن الزعماء الأفارقة حينما اختاروا وزراء ومسؤولين غير أكفاء وذوي نزعات قبلية، لم يعملوا في الحقيقة على تحسين الأوضاع، بل على العكس ساهموا في تزايد وخامتها أكثر فأكثر[2].

---

(١) البلاد، حزيران ـ ٩٧، العدد ٢٢٦.

(٢) صحيفة نيش، ٩/٨/ ١٩٩٤ م.

وعلى نحو العموم ، ليس لإفريقيا أي موقع في آفاق الاقتصاد والسياسة العالميين ، وإن الدول المتطورة تنظر للقارة بأنها منطقة متخلفة لا بد من استغلالها .

الصور التي تنشر عن إفريقيا في دول العالم تعكس في الغالب نوعاً من الصراع والنزاع القبلي ، وأحداث القتل المأساوية والجفاف والأمراض والجوع التي وإن كانت تخلق نوعاً من الترحم والعطف تجاههم لدى مشاهديها ، لكنها تنطوي في نفس الوقت على حالة من الاحتقار والإهانة لإفريقيا .

أضف إلى ذلك؛ تعاني إفريقيا من مشكلة أخرى هي النمو السكاني العشوائي ؛ فتزايد السكان في القارة والافتقار لإدارة صالحة مستثمرة للمصادر بصورة صحيحة ، وانعدام الاهتمام بتعليم العامة ؛ قاد إلى بروز مشاكل اقتصادية وسياسية واجتماعية .

كتبت أسبوعية نيوز الصادرة بتاريخ (١٨ كانون الثاني عام ١٩٩٢ م) تقول : حينما نالت غانا استقلالها عام سبعة وخمسين كان شعبها يردد شعارين أساسيين : الأول بشأن تأمين الملبس للعراة ، والآخر منح الجماهير حريتها .

إنهما شعاران يمثلان الحاجات الرئيسة للناس ، غير أنهما لم يتحققا رغم مضي أربعة عقود .

الأسبوعية نفسها ذكرت أن الجسد الإفريقي يئن اليوم من جراح عميقة وظروفه باتت أسوأ مما كانت عليه في عهد الاحتلال .

إن الإحصاءات التي تنشر عن تلك القارة تثير القلق في النفوس وتحير الأذهان ، فالجوع قد حول ملايين الأفارقة إلى هياكل عظمية ينتظرون أن يرخي الموت عليهم سدوله . وبينما ترسل أمراض الإيدز والملاريا والإسهال في كل عام عدداً كبيراً منهم إلى باطن الأرض ، يفتقر الملايين بسبب انعدام الأمن والتناحر القبلي والجفاف والقحط إلى أبسط ظروف المعيشة ، في حين تكتنز القارة ثروات ومعادن لا نهاية لها ، ذلك أن الناس يعيشون على جبل من ذهب .

لقد أطلقت منظمة الأمم المتحدة على عام (١٩٩٦ م) اسم عام مكافحة الفقر والقضاء على هذه الكارثة الاجتماعية.

السيد بطرس غالي الأمين العام السابق للأمم المتحدة ، وصف الفقر في الدول النامية بأنه عامل رئيس للعنف والجرائم والتناحر القبلي والانحرافات الاجتماعية.

وأضاف: إن الفقراء لا يمكن أن يعتبروا أنفسهم أعضاء المجتمع بحيث يلتزموا بتعهدات معينة إزاءه.

واستناداً للأرقام الصادرة عن الأمم المتحدة سنوياً ، فإن ربع فقراء العالم الذين يصل عددهم إلى مليار وثلاثمائة مليون نسمة هم من إفريقيا. . .لكن الفقر الموجود في إفريقيا يرتبط في جذوره أيضاً بسياسة وأداء الدول الغربية والمستعمرين ، حتى إن السيد (والتر رادني) بيَّن ذلك تماماً في كتابه القيم(أوروبا وراء تخلف إفريقيا).

أضف إلى هذا أن زعماء الدول الإفريقية قاموا من خلال سياساتهم السقيمة وعدم اهتمامهم بمصلحة شعوبهم وبلدانهم ، بخطوات أسفرت عن تبدد كثير من الفرص وتفاقم المشاكل[١].

إن الفقر في إفريقيا والذي يعد العامل الأول لكثير من المشاكل ، ناجم عن سببين: أحدهما خارجي ، والآخر داخلي. أي أن قسماً منه يرتبط بالاستعمار والسياسات الاستعمارية التي لا تزال متواصلة مع الأسف حتى الآن ، فيما القسم الآخر يرتبط بعدم وجود إدارة صحيحة واتخاذ سياسات خاطئة من قبل مسؤولي البلدان إلى حدٍّ أخرج المنظمات الدولية من صمتها ، لتوجه انتقادها لأداء زعماء الدول ، داعية إياهم للاهتمام بالمصلحة العامة ، والقيام بخطوات مؤثرة وبناءة. لقد اعتبر الدكتور (إبراهيم سابا) ـ المدير الإقليمي في منظمة الصحة العالمية ـ الفقر العامل الرئيس لكثير من مشاكل شعوب إفريقيا[٢].

---

(١) صحيفة استاندارد ، ٧/ ١/ ١٩٩٥ م.

(٢) صحيفة نيشن ، ٢٧/ ١٢/ ١٩٩٥ م.

في عام (١٩٥٠ م) بلغ عدد نفوس إفريقيا نصف عدد نفوس أوروبا ، ثم ازداد عدد نفوسها ليعادل نفوس أوروبا عام (١٩٨٥ م) ، أي: ليساوي (٤٨٥) مليون نسمة تقريباً. أما اليوم فعدد نفوس القارة الإفريقية يفوق بكثير نفوس القارة الأوروبية ، فيما قدراتها وإمكاناتها في انخفاض مطرد. ليس هذا فحسب بل إن نفوس إفريقيا ستفوق نفوس أوروبا عام (٢٠٢٥ م) بثلاث مرات ، وبالتالي فإن هذا التزايد من شأنه أن يزيد من الفقر وكل منهما يزيد الطين بلة.

وحينما تحدث المدعي العام الكيني (آموس واكو) عن القارة وظروفها ، قال: إن إفريقيا قارة اختارتها الشياطين سكناً لها ، فسلبت أهلها الراحة والهدوء![1].

لجنة الاقتصاد الإفريقية أعلنت سابقاً بأن إفريقيا تخسر سنوياً ما يعادل (٦ , ٢) مليار دولار بسبب تدني مستوى منتوجاتها مقارنة بإنتاج باقي دول العالم ، كما أن القرارات المصادق عليها في مؤتمر الأورغواي لا تصب في صالح القارة[2].

على صعيد التعليم. .تدنى مستوى التعليم في الدول الإفريقية إثر العمل ببرنامج إصلاح البنية الاقتصادية (sap) بعد أن حتم عليها البرنامج الجديد خفض ميزانيتها التعليمية ، ولذا لم يكن التعليم في كثير من الدول حقّاً يتمتع به كافة المواطنين ، بل كان حكراً على أبناء الطبقة الوسطى والأثرياء.

خلال الاجتماع الثالث والثلاثين للجنتين الاستشاريتين للدول الإفريقية ـ الآسيوية عام (١٩٩٣ م) ، قال المدعي العام الكيني (آموس واكو): إن دول العالم الثالث مجبرة ، وفي إطار تماشيها مع الدول المشاركة ، على العمل بأساليب ومناهج تتنافى مع مصلحة وتطلعات الناس ، وتؤدي إلى انعدام الأمن الاجتماعي وتفشي الفساد ، وبالتالي تضطر إلى تخصيص جزء من ميزانيتها للتصدي لحالة انعدام الأمن الاجتماعي. ونقلاً عن الـ بي بي سي بتاريخ (١٥/ ١/ ١٩٩٣ م) فإن الدول الإفريقية تبيع موادها الأولية بنفس سعر ما بعد

---

(١) صحيفة استاندارد ، ٢٠/ ٩/ ١٩٩٤ م.

(٢) صحيفة تايمز ، ٢٦/ ١٠/ ١٩٩٤ م.

الحرب العالمية الثانية ، في وقت تبتاع البضاعة المستوردة بأضعاف ما كانت تشتريه في ذلك الزمان.

إن برنامج إصلاح البنية الاقتصادية وجَّه ضربة قوية للوضع التعليمي في دول القارة ، ذلك أن كثيراً من الأشبال الموهوبين تركوا الدراسة بسبب فقرهم مادياً.

في عام (١٩٩٤ م) ، أعربت منظمة اليونسكو عن قلقها إزاء الوضع الدراسي في إفريقيا ، ودعت المسؤولين التعليميين في القارة إلى بذل الجهود من أجل النهوض بمستوى التعليم في بلدانهم[١].

ولعل بالإمكان تصنيف قلة المؤسسات التعليمية الحكومية ، وغلاء الكتب والقرطاسية ، وعدم اهتمام المسؤولين التعليميين بالأمر كعقبات مهمة في مجال التعليم.

أحد التقارير أكد أن المشاكل التعليمية وانعدام الأمن والإضرابات في الجامعات دفعت بعض العوائل إلى إرسال أولادها إلى الغرب لمواصلة تحصيلهم الدراسي ، وهو ما يؤدي إلى ابتعادهم عن ثقافتهم ومجتمعهم ، هذا فضلاً عن أن كثيراً من شهادات التخصص التي يحصل عليها هؤلاء لا تتناسب مع ظروف المجتمع الإفريقي ، وبالتالي لن يكونوا فاعلين ومفيدين لمجتمعاتهم بالمستوى المنشود.

مجلة اليونسكو ذكرت في عددها الصادر في تشرين الأول عام (١٩٩٦ م) أن عدد الأميين في إفريقيا عام (١٩٩٠ م) فاق الـ (١٦٨) مليون نسمة ، أعمارهم من خمسة عشر عاماً فما فوق ، علماً أن مائة وخمسة ملايين منهم من النساء.

من جهة أخرى ، تواجه إفريقيا مشكلة فرار الأدمغة ، الأمر الذي يؤثر سلباً وبشدة على تلك المنطقة. في هذا السياق يفيد تقرير صحيفة نيشن في عددها الصادر بتاريخ (٢٥/ ٧/ ١٩٩٤ م) بأن ما يقارب مائة ألف من الكوادر الإفريقية الماهرة ، ومن خريجي الجامعات ، تعمل في دول أخرى وخاصة الغرب. وحسب تقرير السيد (تيمبرليك) في عام (١٩٨٤ م) فإن إفريقيا تستخدم سنوياً

---

(١) صحيفة هدف ، ١٧/ ٨/ ١٩٩٥ م.

ثمانين ألف متخصص بنفقات تتراوح بين ثلاثة إلى أربعة مليارات دولار ، مهمتهم حل عقد شؤون دول القارة.

إن الأشخاص الذين يتم استقدامهم من الغرب يتقاضون مرتبات سنوية تصل عادة إلى مائة وثمانين ألف دولار[1] ، وبهذه الصورة تحمِّل إفريقيا خسائر مضاعفة. فمن ناحية يتحتم على أبناء إفريقيا تقديم أكبر قدر من الجهود والتفاني في الدول الغربية بأقل قدر من الأجور ، فيما يجري دفع مرتبات عالية للمتخصصين الأجانب كي يعملوا في إفريقيا ، وهذا الأمر يعود بلا شك إلى أداء حكومات غير مؤهلة ، عاجزة عن استثمار طاقات دولها وشعوبها بصورة جيدة ، مفضلة التعاون مع الأجانب من أجل المزيد من نهب ثرواتها.

إن بسط الاستعمار الغربي هيمنته قد جرى من خلال محاولات وجهود ثلاث مجموعات؛ الأولى: المكتشفون ، والثانية: العسكر ، والثالثة: القساوسة والأشخاص التابعون للكنيسة ؛ ففي النصف الثاني من القرن التاسع عشر حيث بدأت الخطة المعروفة بالهجوم على إفريقيا ، قدمت المجموعات الثلاث أعلاه إلى إفريقيا بدعم وحماية الحكومات الغربية ، وبعد الوقوف على وضع القارة قاموا بدعم من العسكر باستعمار بعض أراضيها.

وفي الواقع أنه لم يكن باستطاعة أي من هذه المجموعات أن تحقق بمفردها الأهداف المرسومة ، فإذا كان العسكر مارس حرب الإبادة في بنين عام (١٨٩٧ م) ولم يتوانوا عن ارتكاب كل جريمة بغية الاستيلاء على تلك المنطقة ، فإن القساوسة والمكتشفين وما يطلق عليهم بالعلماء الغربيين استخدموا نفس الأسلوب في إذلال الشعب الإفريقي واستنزافه.

إن جرائم الجنود الأوروبيين والغربيين في إفريقيا لم تقتصر على حرب الإبادة في بنين ، وقمع ثورة الأكواخ أو قتل ثوار ماو ماو ، بل إنهم طمعوا في السيطرة على كامل تراب القارة ، ولذا قامت المجموعتان الأخريان بالسير في نفس الاتجاه ، ومهدوا الطريق للعسكر.

---

(١) Timben Lake African Religion in Western Scholar ship E.A.E.B.NA \ROB\

أحد الكتاب الأفارقة البارزين قال في كتابه (المذاهب الإفريقية من وجهة نظر علماء الشؤون الإفريقية الغربيين): إنه لاحظ حينما كان يدرس في بريطانيا في عقد الستينيات أن علماء الغرب كانوا يستخفون ويحتقرون الإفريقيين ، ويعتبرون إفريقيا مكاناً للوحوش أو أتباع المذاهب المنقرضة أو الكفار ومن لا شعور له ولا قيمة إنسانية[1].

وفي الحقيقة: إن النظام الاستعماري الغربي كان ينوي بمساعدة كافة مؤسساته إذلال القارة ونهب ثرواتها.

تكبدت القارة الإفريقية خسائر جسيمة بسبب سياسة التبشير بدين المسيح عليه السلام والقساوسة التابعين للحكومات ، فالقساوسة دخلوا إفريقيا تحت يافطة التبشير وإشاعة الدين المسيحي ، وعمدوا بالتعاون مع العسكر إلى إيجاد المراكز وتوفير الإمكانات اللازمة لنشر الثقافة الغربية.

وفي الحقيقة: إن قرناً من استعمار إفريقيا أثبت أن القساوسة المسيحيين لم يكونوا بمستوى المسؤولية أو الالتزام في ذاتهم بدين النبي عيسى عليه السلام ، بل كانوا مطيعين وأصابع للحكومات الاستعمارية أكثر من كونهم أتباعاً للدين المسيحي.

المتصفِّح لسجل تاريخ استعمار القارة الإفريقية الممتد إلى مائة عام ، لا يعثر ولا حتى على نموذج واحد وقف فيه القساوسة والمبشرون إلى جانب أصحاب الأرض لدفع وإزالة ظلم المستعمرين ، أو أن يسعوا من أجل إحقاق حقوق الزنوج.

إن أهم مهام ومسؤوليات المبشرين الدينيين وتيارات الكنائس ، تتلخص في تغيير أسماء وتقاليد الناس ، وإجبارهم على قبول الفكر الغربي ، بحيث يعتبر الفرد الإفريقي نفسه مواطن دولة مستعمرة ، ويسعى فقط من أجل سعادة الأم ـ المدينة.

والمستعمرون تمادوا في استغلالهم للأفارقة ، إذ عمدوا في زمن الحربين

---

(١) 3.1.Bilke.O.AFRICAN Religoin in WESTERN Scholaship 1985 p - K.L.B.NLNA ob,d.

العالميتين إلى إرسال عدد كبير منهم إلى جبهات الحرب ليستفيدوا منهم في القتال وجهاً لوجه.

وفي الواقع أن القسيسين والمبشرين لم يألوا جهداً من أجل تغيير العقائد الدينية للإفريقيين مهما استلزم من خطوات، بما في ذلك استخدام منطق القوة والإجبار وصولاً إلى الهدف المحدد، ومن الأمور التي قاموا بها: تفنيد النزعة القبلية، والتشجيع على نبذ تقاليد وعادات القبائل، معتبرين أنها مذمومة، كما أنهم أدانوا تعدد الزوجات ومراسم تعليم الأسرار التي تعد من ميزات الحياة القبلية في إفريقيا وخططوا للقضاء عليها.

في هذا السياق يوجه الرئيس الكيني السابق (جومو كنياتا) في كتابه الذي يحمل عنوان (هلموا إلى جبل كينا) انتقاداته لهذه السياسة الاستعمارية، ويسطر في فصول كتابه قوله: بأن سعادة وحرية الشعب تكمنان في الابتعاد عن المستعمرين، والعودة إلى ثقافته التقليدية. وهكذا فعل (جنوا آشب) في غرب إفريقيا عندما ألف كتابه (لا شيء يبقى على حاله)؛ حيث انتقد سياسة المستعمرين بما فيهم أساقفة الكنيسة بشأن تفنيد القيم التقليدية والعقائد القبلية.

الحقيقة هي أن أيّاً من المجموعات الغربية لم تترك أثرها في مرحلة الاستعمار على الرؤى المحلية والتقليدية للناس كما فعل القسيسون والأساقفة، فهؤلاء قاموا بتأسيس مراكز تعليمية ومؤسسات صحية إلى جانب الكنائس، وتغلغلوا إلى نفوس وأذهان الناس وخاصة الشباب، وزعزعوا معتقداتهم في هذا السياق، ورغم أنه لا يمكن إنكار المساعي والمساعدات الإنسانية المقدمة لسكان إفريقيا في بعض المجالات، لكنه يجب الإقرار بأن هدفهم هو توسيع النفوذ الثقافي للدول المستعمرة قبل أن يكون إشاعة ونشر الدين المسيحي وتعاليم النبي عيسى ابن مريم عليه السلام.

لقد كانت مجموعة جند السَّلام الأمركية المؤلفة من مجموعة من الشباب المثقف والمتطلع إلى نشر الدين المسيحي، تسافر في كل عام إلى إفريقيا، وتعمل في مناطق نائية منها، حيث مارسوا تخصصهم في القرى والمدن، ووقفوا على مشاكل أهاليهم، وقدموا حسب إمكاناتهم المساعدة لهم لحل مشاكلهم، وإلى جانب نشاطهم العلمي المتسم بالمنفعة قاموا بالتبليغ والتبشير للدين

المسيحي ، وتمكنوا بالتدريج من استمالة الناس لدينهم. هذه المنظمة تأسست قبل أكثر من ثلاثين عاماً ، ومقرها الرئيس في إفريقيا.

في الإطار ذاته ، كان لأوروبا منظمات مشابهة لتقديم الخدمات ونشر المسيحية ، لكن النقطة المهمة هي أن كافة تلك المنظمات سعت فقط من أجل تطبيق المسيحية التي تؤمن بها دولها ، ولم تلتق إلا في مجال مكافحة الثقافة والرؤى التقليدية لإفريقيا.

إن عدد الكنائس الناشطة والعاملة في إفريقيا كبير إلى حد أنه يظهر بينها أحياناً نوع من الانفصام والعداوة ، ولهذا السبب عمدوا إلى تأسيس المجلس الوطني للكنائس المتحدة ، ومهمته إيجاد الصداقة والعلاقة بين المجاميع المسيحية ، علماً أن المجلس المذكور الذي مقره (لندن) له فروع في كافة الدول الإفريقية ، ويسعى جاهداً من أجل تحقيق أهداف الكنيسة.

يحاول قادة الكنائس من خلال جمع المعونات من الشعوب الغربية وإرسالها إلى الأفارقة المحتاجين والفقراء لاستمالتهم وجذبهم ، وعندما تشتعل نار الحرب الداخلية والنزاعات القبلية أو تحصل الكوارث الطبيعية تجد هذه المجموعة من السباقين إلى جمع المساعدات من الناس ، ومساعدة المعوزين والمستضعفين الأفارقة ، لعلهم يحققوا أهدافهم الدينية من وراء ذلك ، ومن هذه المؤسسات مؤسسة (إيجيديو) التي تتشكل من مجموعة مثقفين علمانيين يدعمهم الفاتيكان بملايين الدولارات.

إن العلاقة الثقافية العلمية بين الدول الغربية وبين إفريقيا تعد أحد الطرق الأخرى لبسط الغرب نفوذه. . وسوى جامعة الأزهر التي يعود تاريخها إلى مئات من السنين حيث شيدها الفاطميون ، وبعض الجامعات الأخرى كالجامعة الإفريقية العربية في الخرطوم ؛ فإن أكثر الجامعات في إفريقيا تم بناؤها في القرن العشرين بمساعدة المستعمرين ، ومما لا شك فيه أن الإسهام في تأسيسها لم يخلُ من مطامع استعمارية.

فأكثر أساتذة الجامعات كانوا ممن درس في الغرب ، كما أن المناهج الدراسية معدة على نمط مناهج الجامعات الغربية ، الأمر الذي دفع ببعض

المثقفين إلى رفع أصواتهم بالاحتجاج والنقد والتأكيد على أن مناهج ومواضيع التدريس في الجامعات الإفريقية لا تتناسب مع تطلعات وحاجة الناس ، أي أن الطلبة الأفارقة يتعلمون دروساً ليست لها تطبيقات في مجتمعهم ، وهذا الأمر مثل أحد أسباب لجوء كثير من الدول الإفريقية إلى إيجاد تغيرات في مناهجها الدراسية على صعيد الإعدادية لتأخذ طابعاً تطبيقياً أكثر.

ولقد عمل كثير من الأساتذة الغربيين في الجامعات الإفريقية في مجالي التدريس والبحث ، وبفضل ما كانت تزودهم به بلدانهم من إمكانات مرموقة فقد اتجهوا إلى القيام بنشاطات من شأنها خدمة مصالح بلدانهم ، فضلاً عن مساعي بعضهم في نشر المسيحية.

تسبب استعمار الدول الغربية لإفريقيا في المزيد من تعمق العلاقة بين الغرب والقارة السوداء ، بحيث إن كفاح الشعب الإفريقي من أجل نيل الاستقلال ومحاربة القوات الغربية لم يؤثرا على كنه العلاقة بينهما. وبالرغم من أن المثقفين والساسة كأمثال: سدار سنغور ، وجومو كنياتا ، وجوليوس(نيرره) كافحوا من أجل الاستقلال ، ولكنهم جهدوا في نفس الوقت للمحافظة على جسور العلاقة مع الغرب ، ولم يسمحوا بتحقق الاستقلال في بلدانهم بمفهومه الواقعي ، أو أنهم فهموا الاستقلال بقيادة الحكومة لدفة الماكنة السياسية لا غير. لهذا السبب ترى الدول الإفريقية تربطها اليوم صلة وثيقة بالدول المستعمرة من الناحية الثقافية والاقتصادية والاجتماعية وحتى الدينية.

ومن الواضح أن سبب تغلغل الغرب الواسع في إفريقيا ناجم عن معرفته العميقة بثقافة وتقاليد وعادات الأفارقة ، خاصة بعد الدراسات والبحوث العديدة والمنوعة التي أجريت من قبل المحققين الغربيين حول إفريقيا ؛ إن غالبية التحقيقات التي تشهدها الجامعات ومراكز التعليم العالي تختص بشؤون إفريقيا ، فضلاً عن إقامة العديد من الندوات حول إفريقيا في الغرب ، حيث يجري استعراض نتائج آخر الدراسات التي قام بها خبراء الشؤون الإفريقية (راجع الكتاب المشهور للسيد (جان أمبيتي) حول الفلسفة والمذاهب الإفريقية ، وقد جمعت فيه محاضرات هذا الأستاذ وخطبه في الجامعات الألمانية).

آثار التغيرات الاجتماعية على وضع النساء والشباب:

الحقيقة هي أن التغيرات العالمية الكثيرة التي حصلت مؤخراً تركت أثرها على دول العالم الثالث وشعوبها أكثر منها على العالم الصناعي الغربي ، وفي هذا السياق كان الشباب والنساء هم الأكثر تأثراً.

كتبت صحيفة (ويست آفريكا) تقول بأن نسبة النساء بين السجناء الأفارقة المحبوسين في سجون الدول الغربية تصل إلى أربعين في المائة ، في حين لم تكن نسبتهن في العقدين أو الثلاثة الماضية ولا حتى خمسة بالمائة.

لقد واجهت إفريقيا على مدى القرنين الأخيرين أزمة هوية شديدة تركت بصماتها على كافة قطاعات وشرائح المجتمع ، حتى إن بعض المشاكل الاقتصادية للقارة منبثقة من نفس أزمة الهوية وغياب الرحمة بين المجاميع والقبائل ، فمن كان يعتبر نفسه خلال العقود الماضية ـ مثلاً ـ مرغماً بمقتضى العادات القائمة على التبعية لرئيس القبيلة أو رئيس الحكومة ، بات اليوم يفكر بأمور أخرى ويدعو إلى إيجاد تغيير جاد في وضعه ، ولعله يمكن تصنيف شباب ونساء كينيا في هذا النمط ، فهؤلاء لا يقرون بالنهج التقليدي ، والنماذج التي جرى تعريفها لهم في السابق ويرون أنها لا تستطيع تلبية متطلباتهم واحتياجاتهم الحاضرة.

لقد تعلمت المرأة الإفريقية ضمن تقاليدها أن تجعل الصبر والتحمل ديدنها ، وتعتبر نفسها أقل شأناً من الرجل وأنها خلقت لخدمته وعائلته ، ورغم أن هذا الأمر خلق للمرأة مشاكل كثيرة لكنه ضمن إلى حدٍّ ما سلامة العائلة والمجتمع ، أما في الوقت الراهن فالمرأة الإفريقية باتت تبحث عن سبيل لتغيير أسلوب الحياة ، وتختار أسوتها من بين النساء الغربيات والفنانات والنساء المشهورات ، وهو ما لا يعد أمراً صحيحاً ومناسباً من الناحية الأخلاقية.

لا شك أن ظروف المرأة في إفريقيا يمكن وصفها بالمزرية ، وهي تعيش القيود والتضييق من كافة الجوانب ، أي أنها تفتقر في كثير من البلدان وحسب القوانين العرفية والمدنية ، للأهلية اللازمة للتصدي للشؤون الاقتصادية

والملكية ، أو حضانة الأولاد ، أو حتى اختيار الزوج ، والرجال وكبار القبيلة والعائلة هم المعنيون بالتقرير بشأنها .

غير أن المشكلة الراهنة هي أن المرأة الإفريقية المتعلمة والمثقفة التي ترفض الوضع الذي تعيشه النسوة هناك ، وتعتبره إذلالاً وإهانة لبنات جنسها ، تتطلع إلى أن تجعل من المرأة في الدول الغربية أسوة لها ، وتحاول إيجاد تغييرات ليست بعيدة كل البعد عن ثقافتها وسننها المحلية فحسب ، بل وتقود في النهاية إلى نوع من استغلالها في هذا المجال .

سجلت المنظمات النسوية المدعومة مادياً ومعنوياً من قبل الدول الغربية نشاطاً كبيراً ، حتى إنها تقيم في كل عام عدداً من المؤتمرات حول وضع المرأة في القارة الإفريقية ، وتعمل على تلقينها وتوجيهها . الملفت للنظر هو أن عدد النسوة المشاركات من قبل المنظمات غير الحكومية في مؤتمر المرأة ببكين فاق بعشرة أضعاف عدد النسوة المبعوثات من قبل دولها[1] .

إن للمرأة الإفريقية حصة كبيرة في اقتصاد دولها في حقيقة الأمر ، لكنه وللأسف لا يجري الاهتمام بخدماتها وجهودها من الناحية القانونية ولا حتى التقاليد القبلية .

وحسب (باباكو نديايي) رئيس البنك الإفريقي للتنمية : أن العنصر النسوي يؤلف أكثر من خمسين بالمائة من السكان في إفريقيا ، وللمرأة دور ملحوظ في الوضع الاقتصادي وخاصة الزراعي . (نديايي) قال : بأن (٦٠ ـ ٧٠٪) من سكان إفريقيا هم من الفقراء ، وأن النساء والشباب وكبار السن مصابون ببلاء الفقر أكثر من غيرهم ، وهم يتعرضون للصدمة من هذه الزاوية .

وفي إطار العوامل المهمة التي أثرت في تغيير نظرة المرأة لنفسها ولمجتمعها في إفريقيا ، يمكن الإشارة إلى التعليم والهجرة إلى المدن ، ووسائل الإعلام وسياحة المنظمات غير الحكومية وتنظيماتها .

فبعد الاستقلال تصاعدت وتيرة الهجرة إلى المدن ، وسكن عدد كبير من هؤلاء في المدن ، مما قاد بالتالي إلى حصول تغيير في أسلوب الحياة القروية دون

---

(١) 1.vanckokwbrla Kenya Times 16-11-95.

أن يتم توفير وسائله ومتطلباته ، بل يمكن القول بأن النساء والبنات الإفريقيات كن أكثر تأثراً بالتبعات الاجتماعية والاقتصادية لفترة ما بعد الاستقلال من غيرهن ، ورغم أنها رفعت من مستوى الوعي لديهن لكنها جردتهن أيضاً من كثير من الميزات الأخلاقية .

فقد بادرت الإفريقيات بعد المجيء إلى المدن وتزايد المشاكل إلى طلب الطلاق ، حتى صارت ظاهرة العائلة التي يدير شؤونها أحد الأبوين أمراً شائعاً في إفريقيا ، وخلافاً لما يحصل في الغرب لا توجد أي منظمة تمارس دور الرقابة والإشراف من أجل تحسين ظروفهم ؛ في كينيا مثلاً تجد أن أربعين بالمائة من العوائل المدنية هي عوائل يدير شؤونها أحد الأبوين ، فتتحمل الأم إذا كانت هي المتبنية لأولادها ألواناً من المشاكل والصعاب من أجل توفير الإمكانات والمستلزمات لهم .

لقد أفردت السيدة كريستيان أوبر اهتماماً خاصاً في كتابها المعنون (النسوة الإفريقيات والسعي من أجل الاستقلال الاقتصادي) بهذا الأمر ، حيث كتبت تقول : «خلافاً للماضي حيث كانت المرأة تبقى في القرية ويذهب الرجل إلى المدينة من أجل الكسب والعمل حفاظاً على التقاليد والثقافة ، فإن المرأة الإفريقية اليوم صارت تتوجه إلى المدينة لتسكنها أملاً في حياة أفضل» . أوبر ترى بأن النساء لن تزل أقدامهن في طرق غير سليمة إذا ما استطعن فور وصولهن للمدينة الحصول على عمل ومقر للسكن ، لكنه وبسبب البطالة والكساد الاقتصادي المنتشرين في غالبية الدول الإفريقية فإن النساء اضطررن إلى ارتكاب ما ينافي العفة والأخلاق ، وبالتدرج تزعزعت الأركان الخلقية للعوائل[1] .

ومنذ أن أعلنت الأمم المتحدة عقد الثمانينات عقداً للمرأة ، وجهدت من أجل تحسين ظروف المرأة ، شهدت مكانة المرأة في إفريقيا جملة من التغييرات ، إذ تأسست في إفريقيا منظمات متعددة ومتنوعة تطالب وتدعو لتفعيل حقوق المرأة ، ثم قدمت الكنيسة امتيازات وتنازلات للمرأة تتنافى في الواقع حتى مع أسس الشريعة المسيحية والمبادئ التي تدعو لها ، كاختيار المرأة لممارسة

---

(١) صحيفة فوكوس آن آفريكا .

دور الحارس والمشرف على شؤون الكنيسة ، أو أن بإمكانها أن تتزوج أخا الزوج.

أحد كبار أساقفة كينيا المدعو الأسقف (أنجويا) قال في ندوة لمناقشة أوضاع النساء قبل مؤتمر بكين: إن الثقافة والتقاليد الدينية رمت بالنساء إلى الهامش ولم تمنحهن الأهمية اللازمة ، ثم اعتبرهن أنهن أعدى أعداء أنفسهن ، وعليهن إعادة النظر في أعمالهن وأفكارهن ، (أنجويا) ذهب إلى ضرورة إيجاد تغيير في هيكلية العائلة ، وأن شرعية الوالدين في التقرير بشأن مستقبل العائلة باتت على حد سواء ، وأن القانون يدافع عن صاحب الحق لدى حصول أية مشكلة ، وأضاف: إذا حرمت المرأة القدرة والأهلية اللازمة ولم تتبوأ مكانتها الحقيقية في العائلة ، فهذا يعني أن الحكومة والمنظمات الاجتماعية لم تتحسن نظرتها ، وسيكون لها سلوك قهري وإجباري ناجم عن نفس الوضع المضطرب للعائلة[1].

وفيما تؤكد مؤسسات تعليمية وكنائس ووسائل إعلام في إفريقيا وبشدة على النهوض بمستوى ظروف المرأة (بزعمهم) ، وتسعى من أجل إضفاء صبغة قانونية على الحريات من النمط الغربي بالنسبة للمرأة الإفريقية ، وبالتالي تنشئة عناصر وفية لها داخل العائلة الإفريقية لتقوم بمهمة الدفاع عن الاستعمار الجديد ، لم يقم المسلمون والمنظمات الإسلامية بجهود تذكر على مسيرة تصحيح نظرة الناس للمرأة ، ولا يزالون يعتبرونها أنها دون شريحة الرجل ، ولا تمتلك عقلاً وقوة مميزة ، وتحتاج إلى الرقابة والرعاية من قبل الرجل. لذا كان من الطبيعي أن تجد بعض البنات والنساء المسلمات المتعلمات والمثقفات تحررهن وخلاصهن ونجاحهن في تقليد النموذج الغربي للمرأة ، ولعل هذا المعنى يتضح جلياً وللأسف عند الاطلاع على ما دونته النساء المسلمات ، في حين أن الإسلام رفع صوته قبل أربعة عشر قرناً بنداء الحرية والمساواة المناسبة المنصفة بين الرجل والمرأة ، وقدم أمثل نماذج الأسوة للمجتمع البشري.

لا شك أن إحدى مشاكل المسلمين الأفارقة متأتية من الأمية وقلة الاهتمام بالتعلم ، في وقت يعد التعلم هناك ميزة يختص بها الأثرياء ، ومن الارتباط

---

(١) مجلة هدف ، ١٧/٨/١٩٩٥ م.

بالمسيحية والمنظمات غير الحكومية المرتبط غالبيتها بالغرب ، أما الدول الإسلامية فلا تمنح الأفارقة سوى عدد محدود من المنح الدراسية في ظل ظروف وشروط صعبة نسبياً.

وإنه لمن نافلة القول بأن جهود الجمهورية الإسلامية الإيرانية في إعطاء المنح الدراسية تستحق الثناء ، ولا شك أن هذه المنح ستؤتي أكلها وستظهر آثارها في المستقبل ، لكن حجم التباين بين عمل الجانبين يتضح كثيراً حينما نعرف بأن في كينيا وحدها واحداً وعشرين مركزاً للتعليم العالي التابع للمسيحية ، مهمتها إعداد المعلمين والأساتذة والقسيسين ، ونعرف أيضاً أن عدد المقاعد الدراسية التي منحتها الجمهورية الإسلامية الإيرانية (١٩٩٦ م) بلغ ستة عشر مقعداً فقط.

المشكلة الأخرى التي يعاني منها المسلمون في إفريقيا هي أن زعماءها يسعون إلى ربط أنفسهم بإحدى الدول الإسلامية بغية الحصول منها على بعض المعونات والمساعدات ، وبطبيعة الحال فإن مثل هذه المساعدات تستدعي نوعاً من الالتزامات ؛ منها: عدم الاهتمام بأمور وظروف المسلمين والتبليغ للدول المعنية.

إن هذا الوضع لن يحقق للإسلام هدفه الحيوي والسامي.. فالمستشاريات الثقافية للجمهورية الإسلامية الإيرانية تشير دوماً في تقاريرها المتواصلة إلى وجود محاولات لبث الفرقة بين المسلمين الأفارقة تقوم بها المجاميع الإسلامية المتطرفة ، وهي بحق تبعث على القلق.

لكنه ينبغي أن لا يفوتنا بأن الدين الإسلامي سيكون له تأثير أكبر على الشعب الإفريقي ، وذلك بسبب انبثاقه من الحاجات الفطرية والنفسية التي تضمن السعادة والفلاح للإنسان..

إن المسيحية في إفريقيا قد فشلت؛ ولعل أحد أسباب فشلها والذي طرح أيضاً في الفاتيكان الثانية نفس تلك الفرقة والتشتت بين أتباعها ؛ حيث أحصت دائرة معارف أكسفورد أكثر من سبعة آلاف فرقة انقسمت إليها المسيحية في إفريقيا ، وكل منها يحمل مبادئ دينية خاصة ، مدعياً صحة ما هو عليه ، ومن الطبيعي أن

هذه الفرقة تسببت في ظهور العداوات والنزاعات ، ما يعني أن حلم جعل إفريقيا مسيحية لن يتحقق أبداً.

بيد أن الإسلام يمتاز بميزة هي أن مبادئه مقبولة وممدوحة لدى العامة ، ولو تم التبليغ له بصورة صحيحة فإن الكثيرين سيعتنقونه لا محالة ، أضف إلى ذلك أن الإسلام لم يدخل إفريقيا عن طريق القوات الاستعمارية ، بل كان له ماضٍ سلمي إلى حدّ ما ، فضلاً عن أن احترام وشوق الناس له ساهم في نشره في القارة ، في حين أن المسيحية لم يكن باستطاعتها إرساء دعائمها في إفريقيا دون الموقف العسكري كما حصل مع الروميين في الحبشة (إثيوبيا حالياً) ، إنهم روجوا لدينهم هناك ، لكنه بعد عودتهم من إفريقيا لم يستطع هذا الدين تخطي حدودهم.

في القرن الخامس عشر أيضاً ، قامت القوات المساندة لـ (فاسكوديغاما) بالترويج للمسيحية في ماليندي ومومباسا ، بل وشيدوا ميناء السيد المسيح عليه السلام ، لكنه بعد رحيلهم لم يستطع الدين المسيحي النمو ونشر مفاهيمه وظل على ما هو عليه.

إن الإسلام دين له ماض مليء بالمفاخر في القارة الإفريقية ، ولذا فقد احتل مكانة في القلوب في وقت يشعر الشعب الإفريقي بالنفور والاشمئزاز إلى حد ما إزاء البيض الغربيين بسبب سجلهم الاستعماري ، ولو أتيحت لهم الفرصة لطالبوا بغرامة استعبادهم ، وهو ما أشار إليه السيد موسيني مراراً وتكراراً.

لقد عرفت إفريقيا التعليم الديني منذ زمن قديم ، فيما كانت المؤسسات التعليمية تعرف باسم (المدرسة) خاصة في المناطق الساحلية ، ينقل السيد بريندر في كتابه (المذاهب الثلاثة): أن تعليم القرآن واللغة العربية كان شائعاً في إفريقيا حتى في القرن الخامس عشر ، ووجود هذه المؤسسات إلى جانب المساجد أو بصورة مستقلة يعد فرصة مناسبة لتعليم الشباب والأشبال ، علماً أن بعض الحكومات الإفريقية تحاول حالياً تهميش الحوزات الإسلامية وتجاهلها ، أو وضع العراقيل أمامها ، وتمنعها من ممارسة نشاطها بشكل كامل.

على العموم وبالإضافة إلى المدارس الدينية في إفريقيا مارست الحوزات

العلمية في غانا وسيراليون وتنزانيا وكينيا والتي يجري دعمها من الجمهورية الإسلامية الإيرانية دوراً مؤثراً وإيجابيّاً في نشر الإسلام.

لقد امتاز الإسلام بكونه يقر كثيراً من سنن وأعراف الناس ، فمثلاً يحترم كيان العائلة ويوقر كبار السن ، ويهتم بشؤون الأولاد وباحترام الوالدين ، ويوصي بالحفاظ على علاقة دينية متواصلة ومعنوية مع الخالق جل وعلا ، واعتبار ذلك مؤثراً في جاذبية شخصية النبي الأكرم وكتابه ، ويحترم المرأة ويمنحها حق الملكية والزواج والإرث.

إن القدرة الجيدة على اجتذاب الناس واحدة من الميزات الإيجابية للإسلام ، ولو جرى إعداد وتعليم مبلغين أكفاء عارفين باللغة من أجل ممارسة مهمة التبليغ في إفريقيا فإنهم سيكونون قادرين بلا شك وفق جدول زمني بعيد المدى على استمالة عدد كبير من الأفارقة لاعتناق الإسلام.

غير أن الإسلام الخالي من العيب أو النقص ، يواجه في إفريقيا عدوين لدودين يعملان على إضعافه: القوات الصليبية ، والمبشرون الأجانب الذين يحاولون بمختلف الوسائل والسبل التقليل من شأن القوانين الإسلامية السامية ، وتشويش أذهان الناس والمسلمين عبر إثارة الشبهات الواهية والعارية من الصحة ، هذا بالإضافة إلى أن القسيسين والمبشرين المسيحيين هم الذين يتولون تدريس المناهج والدروس الإسلامية في الجامعات الإفريقية ، وهؤلاء سيعمدون بطبيعة الحال ومن خلال هذا الأسلوب إلى إضعاف الإسلام وإثارة الشبهات لدى الجامعيين ، وعلى حد قول المستشار الثقافي الإيراني في كينيا خلال الفترة من (١٩٩٤ م) ولغاية (١٩٩٦ م) ، فإن الدروس الإسلامية كانت تقوم بتدريسها الراهبات والمبشرون المسيحيون ، ولذا فقد حاول الحضور ما أمكنه في تلك الدروس والإجابة على بعض الأسئلة والشبهات ، والرد على بعض المعلومات الخاطئة التي يحكيها الأساتذة.

أما السيد مزروعي فيرى أن المسلمين وأتباع الأديان في إفريقيا ، يمتلكون خصائص مشتركة وإيجابية لم تتجلَّ بسبب سيطرة المسيحيين على الحكومة والشؤون الدينية معاً ، فبسبب هيمنة الاستعمار على الأمور في إفريقيا قام المسيحيون بفرض ما يرتؤونه على الناس. بل إنهم حاولوا فرض انطباع خاطئ

عن المسلمين على أذهان الناس ، وتعريفهم بأنهم أشخاص يعادون المجتمع ويعارضون تطور القارة ، حتى إن صحيفة (إستاندارد) غير الإسلامية أشارت في تاريخ (١/ ٤/ ١٩٩٥ م) إلى الموضوع ، وكتبت تقول بأن العالم الغربي ووسائل إعلامه تعكس للناس صورة مغايرة وغير حقيقية عن الإسلام والمسلمين وتضلل أفكار الناس.

التغيرات الناجمة عن التعليم:

تعد المؤسسات التعليمية في إفريقيا إحدى الجهات المروجة للثقافة الغربية وإيجاد التغيير ، فقد تعرف الشباب في المدارس على اللغات الغربية (الإنجليزية والفرنسية والألمانية وغيرها) وأدبها ، وطالعوا ويطالعون كتبها التي تحكي سنن وثقافة المجتمع الغربي.

إن أكثر الدول في إفريقيا لا تعتبر نفسها مرتبطة بدين أو مذهب معين ، وتزعم أنها تنظر للمذاهب على حد سواء ، ولا يوجد دليل على تفضيل أحدها على الآخر ، لكن الواقع هو أن التلاميذ تعلموا في المدارس الدين المسيحي ، واطلعوا على تاريخه ومالوا إليه بالتدريج ، أو أنهم على الأقل باتوا ينظرون لأديانهم ومذاهبهم بعين الريبة والشك.

في هذا الصدد ينقل كتاب (الهوية الإسلامية والتغيرات الاجتماعية في إفريقيا تحت خط الصحراء) بأن السير آرتور هارنيك ، أو المفوض البريطاني في شرق إفريقيا حينما رأى التأكيد الموجود في المدارس على تعلم القرآن واللغة العربية ، اقترح الاستفادة من الأموال الموقوفة في المناطق الساحلية لبناء مدارس يتعلم فيها التلاميذ إلى جانب العلوم الدينية ، التاريخ والجغرافيا والعلوم الأخرى والرياضيات ، كي يمكن توظيفهم في المجالات السياسية والتنفيذية. وفي الحقيقة: إن هذا الاقتراح جاء بهدف إضعاف مكانة المدارس الإسلامية ، وتهميش دورها في شرق إفريقيا بعد أن كانت تعلِّم القرآن والعربية والأحاديث التي منها اشتقت أسماء المدارس.

على هذا وبعد تظافر جهود الاستعمار والكنيسة في فرض سيطرتهما على القارة ، تم إيجاد المؤسسات التعليمية التي اعتبرت درس المسيحية واحداً من

الدروس الأساسية التي ينبغي للتلميذ تعلمها ، كما فرضت عليه المشاركة في جميع الأنشطة الدينية للمدارس.

الملفت للنظر: أن المسلمين في كثير من الدول الإفريقية يحملون اسماً إسلامياً وآخر مسيحياً كي لا يواجهوا عقبة أو مشكلة تعيقهم إذا ما أرادوا العمل في الدوائر الحكومية والمؤسسات التعليمية.

وللأسف كان المسيحيون السباقين في مجال التعليم في كثير من مناطق إفريقيا ، ولهم تأثير كبير على أذهان وقلوب الأشبال والشباب ، فضمن تأكيدهم على التعليم وتوفير الإمكانات والمستلزمات التعليمية ، يوحون للناس من خلال مناهجهم بأن المسيحية من جهة ، والتعلم والحضارة والتنمية والتطور من جهة ثانية ؛ أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر ، فيما المسلمون لا يقيمون وزناً ـ حسب زعمهم ـ لمثل هذه المفاهيم.

تأثير وسائل الإعلام على إفريقيا:

تعتبر وسائل الإعلام من أهم عوامل مد جسور العلاقة مع الغرب ، واعتماد نمط الحياة الغربية في إفريقيا ، وانطلاقاً من كون إفريقيا لا تمارس دوراً متميزاً في جمع الأخبار وانتقائها بسبب مشاكلها الاقتصادية ، فإنها أصبحت مستهلكة للأخبار.

إن قنوات الإذاعة والتلفزيون الأجنبية قامت بإعداد برامج عديدة ومنوعة للتبليغ لثقافتها وأهدافها ، فالأفلام والبرامج المسلية تتنافى في الغالب مع الثقافة الإفريقية ، أو أنها لا تتناسب على الأقل مع ظروف القارة. على صعيد وسائل الإعلام ، يجب القول بأنها لا تحمل لإفريقيا مع الأسف إلا الشيء اليسير من الإيجابية رغم ما تطرحه من أمور وقضايا متعددة ومنوعة.

نعم ، مثلت وسائل الإعلام طريقاً آخر لتغلغل الغرب إلى إفريقيا ، وقد بدأ العمل فيها واتسع نطاقها بالتدريج بفضل محاولات وجهود المستعمرين.

تأسست أقدم صحيفتين في إفريقيا في العقد الأول من القرن العشرين؛ **الأولى**: حملت عنوان (غرب إفريقيا) ، وكانت تصدر في غرب إفريقيا. **والثانية**: صدرت في شرقها وحملت عنوان (إستاندارد) ، بهدف نشر أفكار الاستعمار ،

وإيصال المعلومات إلى أذناب الاستعمار في القارة ، فيما حظيت باقي الصحف الإفريقية بدعم وإسناد الوكالات والمؤسسات الخيرية الإعلامية التي تهدف بلا شك إلى نشر وإشاعة الفكر الغربي.

في أوائل القرن العشرين أيضاً تأسست مؤسسة (لانغ مان) في شرق وجنوب إفريقيا ، وتبنت طباعة المناهج والكتب المدرسية ، وظلت المؤسسة قائمة حتى اشتراها رجل من كينيا يدعى (فساتي نياما) عام (١٩٩٤ م) ، وقد أكد هذا الأخير بأنه غيَّر فقط شعار المؤسسة، ولن يغير شيئاً مما يتعلق بعمل وأسلوب المؤسسة[١].

الناس في إفريقيا اليوم يستمعون للراديو ويشاهدون التلفاز حتى يمكن القول بأن شوقهم لوسيلتي الإعلام هاتين يفوق نظيره لدى شعوب باقي القارات ، ورغم ذلك فإننا لا نلاحظ خطة هادفة لدى الدول الإفريقية من أجل استثمار وسائل الإعلام بالشكل المفيد ، بل إن غالبية الأخبار والأفلام والبرامج المسلية غربية ، ما يعني أنها تحمل أهداف تلك الدول التي جرى فيها إعدادها. إن أفضل مصدر خبري للصحف والمطبوعات هي نفس وسائل الإعلام الغربية ، وسوى الأخبار المحلية فإن الصحف الإفريقية تأخذ أخبارها وتحليلاتها عادة من وسائل الإعلام الغربية ، بل حتى أسماء الصحف والإصدارات هي نفسها أسماء الصحف الغربية.

ثم إنه لا ينبغي تناسي دور وسائل الإعلام حينما يجري الحديث عن الفساد الذي صار ظاهرة اجتماعية في إفريقيا ، فالتلفاز والإذاعة والصحف المنتشرة في إفريقيا تختار في إطار استمالة المزيد من الناس مواضيع ترتبط بشكل من الأشكال بغرائز وميول الناس وخاصة الشباب.

فمثلاً ، نشرت جريدة (استب) الأمريكية ، وهي مجلة مسيحية في عددها لشهر حزيران عام (١٩٩٥ م) مقالاً تضمن إشارات قيمة ومهمة حول نشر وإشاعة العنف ، فقد اعتبر كاتب المقال السيد (أيوما): أن البرامج التلفزيونية هي التي تعلم العنف والاعتداء ، وتروج لأفعال تتنافى مع قيم المجتمع.

(أيوما) يقول: بأن التلفاز يتناول القضايا الجنسية دون الأخذ بنظر الاعتبار

---

(١) صحيفة إستاندارد ، ١٥/١/١٩٩٤ م.

عمر وظروف المشاهدين ، ويحرضهم للقيام بأعمال مغايرة لثقافة وقيم المجتمع ، مضيفاً أن البرامج الغربية تشيع العنف والتعدي والشراسة وباقي القيم الخاطئة والسلبية ، كما أن أبطال التلفزيون هم أشخاص وظفوا كافة الأمور السلبية لبلوغ هدفهم ، وهم يزودون المشاهدين بهذه الأفكار بصورة غير مباشرة.

مما لا شك فيه أن كل مجتمع يحتاج إلى أبطال وأسوة كي يقوم هو بتقليدها ، وبطبيعة الحال إن الأديان وحتى الأسلوب القبلي وتاريخ الماضين في إفريقيا حفظت تفاصيل حياة أبرز الشخصيات حتى تقوم الأجيال القادمة وبواسطة إحياء ذكرى هذه النماذج للسير على نهجها وخطاها.

لكنه وبسبب الفقر والمشاكل الاقتصادية الكثيرة ، والنمو السكاني العشوائي في المدن على مدى العقود الأخيرة راح الناس ـ وخاصة الشباب ـ لا يهتمون مع الأسف بتاريخ بلدانهم ورموزهم الوطنية والدينية ، ويتبعون النماذج التي تقدمها وسائل الإعلام والأفلام الأجنبية.

وفي الحقيقة إذا أردنا أن يكون مجتمع الغد في إفريقيا قائماً على الشباب الذين تناسوا مبادئهم الأخلاقية والإنسانية بسبب معاناتهم من الفقر والبطالة والظروف السياسية والاقتصادية التي قطعت عليهم سبيل الحياة السليمة ، فيمكن التوقع من الآن أن مستقبل هؤلاء الناس لن يكون أفضل مما هو عليه اليوم ، وأن الفساد والضياع سيكون أكثر انتشاراً.

إن واحدة من المشاكل التي خلفتها وسائل الإعلام الغربية في إفريقيا هو تناسي الآلام والخسائر التي تكبدها الأفارقة على عهد الاستعمار والاستعباد ، فالغرب يحاول عبر وسائل الإعلام العامة تجريدهم من تقاليدهم وثقافتهم.

السيد (جينوا أجب) قال في إحدى محاضراته: إن الفلكلور المحلي مثّل أحد أهم طرق نقل التاريخ وماضي القبيلة ، فيما الحديث عن الفلكلور المحلي اليوم في المدن يسيء لسمعة المتحدث به ، ويضفي عليه صبغة الرجعية.

في الحقيقة: إن سياسة الغرب هذه القائمة على تغيير فكر ورؤية الإفريقيين أضرت جدّاً بالقارة ، خاصة وأن الغرب حقق مع الأسف هدفه إلى حد ما في إيجاد التكتلات عبر إثارته النعرات القبلية.

بيد أن الإسلام يتسم بهذه الميزة ، وهي أنه قادر على توحيد صف الناس ومنحهم هوية جماعية ، فيما يوجد بين المسيحيين تضاد وفرق كبير ، وهو أمر يقلق العلماء الملتزمين ، وكما قال السيد مزروعي فإن موضوع التبعية حمل للقارة أضراراً كبيرة.

إن إفريقيا المسيحية متأثرة بالدول الغربية التي عمدت كل منها لنشر ثقافتها ، الأمر الذي تسبب في بروز النزاع بين الأطراف ، أما الإسلام في إفريقيا فهو لا يتعلق بأي بلد ، ويقر الناس هناك بأنه دين إلـهي ، ولذا فالتأكيد على هذه الناحية يمكن أن يكون مؤثراً أن الإسلام قادر على خلق حالة من الوحدة الدينية الثقافية بين الناس وتحقيق اللحمة الوطنية.

المقترحات:

إن الشعب الإفريقي على علاقة طيبة مع الكتاب والصحافة ، ولو اتخذت الإجراءات الكفيلة بنشر صحف مناسبة تواكب وقائع العصر فسيكون لها بلا شك تأثير إيجابي عليه ، وفي الحقيقة إن تأسيس صحيفة مستقلة ونشرها بصورة منتظمة يمكن أن يؤثر على صحوة إفريقيا ، خاصة وأن موضوع صحوة إفريقيا من جديد يشكل أحد مواضيع الساعة فيها.

ينبغي التأكيد بشكل أكبر على الهوية الإسلامية في إطار نشاطات التبليغ وإشاعة ثقافة الإسلام ، ونبذ التمايز القبلي وحتى الطائفي.

ولحسن الحظ فإن الإمام الخميني(قدس سره) ينظر له في إفريقيا كنموذج رائع وبطل جسد الإسلام على أرض الواقع ، ومن هنا فإن كل عمل إعلامي تبليغي جيد هناك يعتبره الناس منطلقاً من تعليمات الإمام ، علماً أن الغرب وأعداء الإسلام حاولوا كثيراً المساس بسمعة الإمام الخميني(قدس سره) ، ولكنهم لم يفلحوا في ذلك والحمد لله تعالى.

المبحث الثالث
الأقليات الإسلامية في إفريقيا
الحالة القائمة والمقترحات حولها

لكي نعرف وضع الأقليات المسلمة اليوم وندرس احتياجاتها وأسلوب إشباع هذه الاحتياجات ، علينا أن نتوفر على بعض الدراسات الواقعية ، وذلك :

أولاً: علينا أن نعرف الخلفيات والسوابق التاريخية لحركة الإسلام في إفريقيا ، ومسيرة تطوراته وتفاعلاته مع المنطقة ، وحركة الصحوة الإسلامية خلال هذه الحقبة التاريخية الطويلة منذ دخول الإسلام وحتى اليوم ، وكذلك علينا معرفة تاريخ الحركات والحكومات الإسلامية التي قامت في فترة طويلة من هذا التاريخ ومدى آثارها على الساحة العامة .

كل هذه الأمور ضرورية جدّاً لتكوين صورة أكثر إحاطة بالوضع الحالي القائم أننا نعرف أن الإسلام دخل إلى إفريقيا حتى قبل الهجرة ، يعني من خلال الهجرة الأولى للمسلمين للحبشة ، ومنها إلى السودان عام (٣١ هـ) ، وهكذا امتد الإسلام حتى رأينا دخوله منطقة المقره بعد خمسة قرون ، وبعد قرنين ونصف دخلت منطقة العلوه إلى الإسلام ، وبعد (١٣) سنة من سقوط الأندلس بيد الإفرنج ، قامت حكومة إسلامية في إفريقيا المركزية .

وتمتعت أنغولا والكونغو بإمارة إسلامية ، ولكن البرتغاليين تعقبوا المظاهر الإسلامية مئات السنين ، وفي النصف الأول من القرن الأول الهجري شمل الإسلام شمال إفريقيا ، ومن هناك دخل إلى عمقها ، وقد أقيمت حكومات إسلامية من القرن الرابع وحتى السابع ، وفي مالي من القرن السابع وحتى العاشر ، والسنغال من القرن العاشر فما بعد ، وانتشر الإسلام انتشاراً واسعاً حتى قيل : إنه يوجد ـ اليوم ـ من كل (٣) أفارقة مسلمان ، وما زال الإسلام ينتشر .

ولا ريب أن لهجوم أوروبا على إفريقيا في أواخر القرن الخامس عشر الميلادي تأثيراً كبيراً في تأجيج روح المقاومة ، وتأسيس الحركات الجهادية في شمال وغرب إفريقيا[1] ، إلا أن النفوذ الإسلامي يسبق ذلك بقرون ، فقد قامت إمبراطورية كانم في القرن (١١م) ، ثم استمرت إلى قرن (١٤م) ، وبعد ذلك انحصرت في إحدى الولايات وهي (بورتا) ، وهنا قامت أقطار إسلامية قوية في (كانو ، زاريو ، دارو ، كامير ، كادسينا) ، ولم تكن تقل أهمية عن تلك الأقطار الإسلامية في حوض البحر الأبيض المتوسط ، وبعد الحكومة الإسلامية التي سميت بحكومة (كانو) قامت إمبراطورية (سنكهاي) وعاصمتها (كاهوي) الواقع على بحر النيجر في مالي اليوم ، وقد قامت هاتان الدولتان بتوحيد الأقطار الإسلامية المتفرقة ، وكان على رأس هذا التوحيد (محمد آسكاي الكبير) ، ثم تمزقت الوحدة بعد ذلك ، ثم اتحدت دولة (بورناوكيبي) وتم تجديد النهضة الإسلامية على يد الإمام (عثمان بن فودو) في القرن (١٨ م) ، هذا الرجل الزاهد العابد الأديب الذي زار الأقطار الإسلامية ، واستطاع أن يقيم دولة واسعة تمتد من (كاندوا) إلى (آداما) ، وتشمل لفترة معينة دولة(برونا) ، ثم جاء من بعده ابنه (بلو سلطان سكوتو). وفي عام (١٨٩٣ م) قاد (رباح زبير) المقاومة ضد الأوروبين ، ولكنه قتل على يد الفرنسيين[2].

وفي عام (١٨٥٠ م) ، زحفت الهيئات التبشيرية إلى نيجيريا ، وأنشأ الاستعمار الإنكليزي مستعمرة له في لاغوس(١٨٦١ م) ، وأنشأ بعدها الشركة الملكية للنيجر ، ثم دخلت نيجيريا الجنوبية تحت الحماية ، ثم تبعتها نيجيريا الشمالية ، وهكذا رأينا استقلال نيجيريا عام (١٩٥٣ م) ومجيء أول رئيس هو(أبوبكر تفاوابيلوا) ، وفي انقلاب عسكري عام (١٩٦١ م) قتل هو وأحد القادة الآخرين المعروفين ، وهو المرحوم (أحمد بلو).

وهناك حركة تاريخية إسلامية نشطة في شرق إفريقيا وفي جنوبها ، فضلاً عن السيطرة الإسلامية الكاملة على شمال إفريقيا.

---

(١) دراسات إفريقية ، رقم ١٠ ، كانون الثاني ، ١٩٩٩ م ، البروفيسور عون الشريف قاسم.

(٢) الأقليات الإسلامية في العالم اليوم، للمرحوم د. علي الكتاني، الترجمة الفارسية، ص ٢٠٣.

هذه أمور يجب أن تدرس بدقة وعناية ، ومن المؤسف أن المصادر التي توضح الموقف في هذا المجال قليلة جداً وغير معروفة .

ومما له الأثر الكبير في توضيح الصورة الدور الكبير الذي لعبته الحركات الصوفية ذات التأثير الواسع في المجتمع الإسلامي في إفريقيا ، ومنها التيجانية ـ القادرية ـ السمانية ـ الختمية ـ الشاذلية ؛ وهي طرق قامت من جهة لتعميق دور الإيمان في النفس الإنسانية ، ومن جهة أخرى ضمنت عدم تسلل الأعداء إلى واقع المجتمع وتمزيقه وإبعاده عن إسلامه .

هذه الدراسة نراها ضرورية جدّاً لتكوين الصورة الحقيقية ، ومن خلال ذلك ندلف إلى واقعنا الإسلامي في القارة الإفريقية ، وعلينا أن نلاحظ المؤسسات المدنية الإسلامية الكثيرة ومدى تأثيرها على الساحة ، كما أن علينا أن نلاحظ المراكز الإسلامية المنتشرة هنا وهناك ، ولهذه المراكز الإسلامية دورها الكبير خصوصاً في الدول في منظمة المؤتمر الإسلامي ؛ حيث تقوم بشؤون الدعوة كما تقوم بالشؤون الاجتماعية ، ولنضرب على ذلك مثالاً : حركة الشباب المسلم في جنوب إفريقيا التي تأسست عام (١٩٧٠ م) ، في دوربان ، وقد التحقت بها الشخصيات الإسلامية المعروفة هناك ، كما تركت آثارها الكبرى في المجال الاجتماعي ، وقد عقدت لقاءات كثيرة حضرتها شخصيات متنوعة ، وأسست فروعاً وفتحت صفوفاً لتعليم الشريعة الإسلامية والقرآن الكريم بين الشباب والنساء ، واتصلت بالأقليات الإسلامية في دول أخرى وأصدرت نشرات مفيدة وجمعت الزكاة ، وأنشأت لجاناً للمحامين والأطباء والمحاسبين ، وشعاراتها تدعو للوحدة وتشجيع التعليم وجعل المسجد المحور الحاكم ومطالعة السيرة ، وإشراك المرأة في النشاط .

وهناك جمعيات مشابهة كثيرة هنا وهناك ، وهي تمثل في الواقع نقطة قوة في المجتمع الإسلامي الإفريقي ، كما أن هناك نشاطاً واسعاً لكثير من المنظمات الدعوية الإسلامية ومنظمات الإغاثة الإسلامية في أنحاء إفريقيا اليوم ؛ كنشاطات رابطة العالم الإسلامية ، ونشاطات المؤسسات التي تهتم بإفريقيا في الكويت

والخليج الفارسي ، بالإضافة إلى المنظمات القائمة في الدول الإسلامية على الساحة الإفريقية الأخرى ؛ كمنظمة الدعوة الإسلامية ، والجامعة الإفريقية في السودان ، ورابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية ، وما إلى ذلك من منظمات على الرغم من البدايات المتأخرة لها في السبعينيات .

ومما ساعد في نجاح عمل هذه المؤسسات طبيعة الإسلام المنسجمة مع الفطرة الإنسانية وتاريخه البعيد عن القهر والإجبار والظلم ، ومرونته في السماح للتقاليد التي لا تتنافى مع العقيدة والشريعة ، وقد حوربت أخيراً واتهمت بالتهم الكثيرة كالإرهاب ، ورغم ذلك فقد قامت بكثير من المشروعات من قبيل :

١ ـ **الخدمات الاجتماعية** : كإيجاد المؤسسات الاقتصادية والزراعية ، وبعث القوافل الطبية وإنشاء المعامل المفيدة والخدمات التأهيلية للمرأة والشباب . . . وغير ذلك .

٢ ـ **المشاريع الثقافية** : كإنشاء الجامعات ، ونشر التعليم في مختلف المراحل ، وتربية الدعاة ، وتقديم المنح الدراسية ، ونشر كتب تعليم اللغة العربية والكتب التثقيفية ، ونشر نسخ القرآن الكريم ، ودعم بعض الإذاعات : بل وعقدت اتفاقيات مع بعض الجامعات لتطوير دراساتها .

ومع ذلك فإن هذه الجهود تبقى قاصرة وقليلة إذا ما قورنت بالجهود الأخرى .

وأما ثانياً : فإن علينا أن نعرف تاريخ التحديات التي واجهت المسلمين ، ومن أهم هذه التحديات حركة التبشير ، ونحن نعلم أن المسيحية دخلت إفريقيا في القرن (٤ م) بواسطة المذهب القبطي اليعقوبي في الإسكندرية ، وانتقلت إلى الحبشة ثم إلى غيرها[١] ولكن الدخول القوي كان في أواخر القرن (١٥م) الذي أجج من جهة كما قلنا روح المقاومة ، ولكنه فسح المجال لنشر المسيحية والتعامل مع الإسلام بشدة ، وكان الاستعمار قد طال حضوره هناك حوالي قرن من الزمان أو أكثر مما وفر مجال عمل للتبشير ، وشجع على تجهيل المسلمين وفصلهم عن تراثهم العربي .

---

(١) دراسات إفريقية ، مصدر سابق .

وكان مما عمله إيجاد طبقة مسيحية مثقفة في كل بلد لها الدور الكبير في تحقيق أهدافه ، وحتى بعد الاستقلال قامت هذه الطبقة بتمرير مخططاته ، وربما بأكثر مما كانت عليه قبل الاستقلال ، وقد عملت على حذف السنن والعادات المحلية واستبدالها بأخرى غربية .

وهذا (جومو كينياتا) في كتابه (نحو جبل كينيا) ، و(جنوا آجب) في كتابه (لن يبقى أي شيء ثابتاً) يدينان الأساليب التي استخدمت لمحو هذه العادات بقوة ، ففي أنغولا نجد أن عدد الكاثوليك لا يتجاوز (٣٠٪) ، لكنها تسيطر على البلاد (رغم الدستور العلماني) ، وتمنع المسلمين من ممارسة نشاطهم الديني مطلقاً ، فلا يوجد لحد الآن مسجد واحد ، وعدد خريجي الجامعات ثلاثة ، رغم أن عددهم يصل إلى (٢٥٠٠٠) نسمة[١] .

وهكذا انتشر النفوذ المسيحي بشكل قوي جدّاً ، وقد ذكرت الجمعية العالمية للتحقيقات الإعلامية المسيحية[٢]: أن عدد المؤسسات التبشرية والمؤسسات التابعة لها بلغ (١٢٠٨٨٠) مؤسسة ، وبلغ تمويل التبشير (٣٢٠) مليار دولار .

وذكرت هذه الجمعية أنها قدمت لحد الآن (١٦٣) مليار دولار ، وأن وسائل الإعلام المسيحية كسبت حوالي (٨,٩) مليار دولار ، وأن هناك (٨٢) مليون جهاز حاسوب لنشر المعلومات ، كما تم نشر حوالي (٨٨٦١٠) كتاباً ، وأن هناك (٢٤٩٠٠) نشرة أسبوعية ، وأنه تم توزيع (٥٣) مليون نسخة من الإنجيل ، وأن محطات الإذاعة والتلفزة التي تبلغ للمسيحية تصل إلى (٢٣٤٠) محطة ، وتصل كلفتها إلى (١٨١) مليار دولار ، كل ذلك في عام (١٩٩١م) .

وقد نشرت مجلة تايم تقريراً عام (١٩٨٠ م) ذكرت فيه أنه يوجد من بين (٦٤٠) مليون إفريقي (٥٣) مليون مسيحي كاثوليكي ، يضاف إليه في كل سنة (٦) ملايين ، ويتوقع أن يصل عددهم إلى (٨٠٠) مليون حتى نهاية القرن ، وهنا نشير إلى أن التقويم العالمي لعام (٢٠٠٢ م) يشير إلى تناقص عدد المسلمين في

---

(١) يراجع ما قاله د. خالد وكيل في مؤتمر أكرا للأقليات ، بتاريخ ٢٠/١/٢٠٠٣ م .

(٢) دراسات إفريقية ، مصدر سابق .

إفريقيا إلى مستوى (٣٥٣٥٥٦٠٠٠) نسمة ، في حين يبلغ عدد المسيحيين (٣٦٨٢٤٤٠٠٠) ، فهم أكثر .

وهنا يقول (البابا جان بول الثاني): إن إفريقيا أرض خصبة يجب أن يتم استغلالها .

وتقول المجلة: إن نمو المسيحية كان بصورة درامية بعد استقلال هذه الدول ، ففي حين كانت النسبة أقل من (٣٠٪) قبل سنة (١٩٦٠ م) عادت في (١٩٨٠ م) تصل إلى (٥٠٪) ، وهكذا أعلن أن انتهاء القرن العشرين يعني انتهاء الإسلام جنوب خط الاستواء في إفريقيا ، وتم التأكيد على إيجاد دولة مسيحية جنوب السودان لإيقاف حركة التبليغ الإسلامية جنوباً ، ولا ريب أن للحكام الدور الكبير لتشجيع هذا التحرك ، وكمثال على ذلك نجد أن رئيس الجمهورية التنزانية يعلن بشكل واضح مدحه للأسقف جان رمضان المشرف على الكنيسة الإنجلوأمريكانية في زنجبار ، وهو مسلم متنصِّر ودعا إلى الاقتداء بهذا الرجل ، والغريب أن يطرح هذا المعنى في زنجبار ذات نسبة (٩٠٪) من المسلمين .

وتبدو أهمية هذه التصريحات إذا علمنا أن أول كنيسة أنشئت في دار السلام كانت قبل (١٥٠) سنة ، وفي زنجبار قبل (١٢٠) سنة ، إلى أن بدأ المسيحيون ينتشرون بكثرة في هذه الدول ، وهنا نشير إلى دور الجامعات المسيحية في إفريقيا في دعم هذا الانتشار ، ومن هذه الجامعات: الجامعة المسيحية في أوغندا ، وقد أنشئت عام (١٩٩٢ م) تحت إشراف الأسقفية ، ونحن نعلم أن المسيحية دخلت أوغندا عام (١٨٧٧م) وأنشأت أول جامعة لها سنة (١٩٠٥ م) .

ولا ننسى دور المعسكرات في هذا المجال ، فهذا معسكر للسلام يشكله المتعلمون الأمركيون للتربية والتعليم بين السود في أمريكا وإفريقيا ، وقد بدأ في السنغال وراح ينظم استراتيجيات حضوره في كل إفريقيا ، وهكذا حضور المنظمات الأمركية والسويدية والألمانية المتنوعة من قبيل الـ (إس أو إس) للأطفال ، والـ (إس آي إس) المسيحية للإغاثة .

والأمر الثالث: هو دراسة التحديات الأخرى التي تواجه المسلمين ، بل ربما الإفريقيين عموماً ، وخصوصاً لمناطق جنوب خط الاستواء ، من قبيل الأمية

والفقر ومسائل المجاعة[1] والأمراض كمرض(الإيدز) والابولا وإن كان هذا المرض يقل في المجتمعات الإسلامية ، وكذلك التحديات والتأثيرات الاجتماعية ومسألة عدم الاستقرار السياسي ، وهناك أيضاً مسألة الهجوم التي تتعرض له القارة من قبل بعض الفرق الضالة كالبهائية والقاديانية ، ونحن نعرف أن البهائية دخلت عام (١٩٥١ م) في أوغندا ، وشكلت مركزها الإفريقي عام (١٩٥٨ م) ، وربما كان لفرار البهائيين من إيران بعد الثورة الإسلامية المباركة الدور الكبير في انتشارهم في إفريقيا ، لكننا مطمئنون إلى أنها لا تستطيع أن تشكل ظاهرة عامة نظراً لضعف منطقها وارتباطها العضوي بالنظام الصهيوني.

وفي هذه المناسبة نقول: إننا نعتقد أن الصهيونية ساهمت في تضعيف الحركة الإسلامية وترجيح الاتجاهات الأخرى عليها ، بل والقضاء على الإرادة الشعبية وتسليط فئات عميلة على البلاد.

ومن الأمور التي يواجهها المسلمون الهجوم الإعلامي الضخم ضدهم وضد عقائدهم ومقدساتهم ، ونستطيع أن نضرب لذلك مثلاً: ما حدث أخيراً في نيجيريا ، وكيف حاولت إحدى الصحف المساس بشخصية الرسول الأكرم ﷺ ، مما أدى إلى اعتراض كبير ، ورفض إقامة مسابقات ما سمي بـ(انتخاب ملكة جمال العالم) في المنطقة ؛ لأن هذا العري الغربي يشكل نوعاً من التحدي للمشاعر الإسلامية.

ونضيف هنا أن الإعلام المعادي في إفريقيا يحاول أن يشوه الصورة الإسلامية بين المسلمين والآخرين ، فقد تنسب بعض الظواهر التي تنشأ من تعصب قومي أو قبلي إلى العقيدة الإسلامية ، ويظهر الإسلام وكأنه دين عنف ، فمثلاً رأينا بعض الصحف في تنزانيا تنقل حادث قطع رجل امرأة بواسطة زوجها ، وحكم محكمة في كانو بالنسبة لحمل امرأة قبل زواجها ، معتبرة ذلك من نتائج العقيدة الإسلامية. والحقيقة أن هذه الأمور لا تختص بالمسلمين ، وقد نقلت إذاعة (بي بي سي) عن باول سونيكا الحائز على جائزة نوبل من نيجيريا نقده الشديد للأحكام

---

(١) ووفقاً لبعض الدراسات: فإن الدخل الإفريقي كله لا يعادل دخل هولندا التي تقل عن عشر نفوس القارة.

الإسلامية ، كما تجري الصحف بعض المقابلات مع شخصيات تسيء الظن بالإسلام كما حدث في مؤتمر الإيدز في إفريقيا الجنوبية. وراح الكل ينتقدون المسلمين لأنهم لا يهتمون بالنظافة والتعلم ، حتى أدى هذا الإعلام المعادي إلى شك بعض المسلمين في قدرتهم على التحدي ، ويستفيد الغرب في ذلك من قدرته الإعلامية الخارقة في مجال وسائل الإعلام الحديثة والكتب والمجلات ومراكز المراسلة وعمليات السياحة الواسعة.

ولا ننسى سياسات التصفية التي نشهدها هنا وهناك ، وكمثال على ذلك ما تعرض له المسلمون في الحبشة من تصفية ، وما تعرضوا له في كينيا ، وكذلك وصلتنا أنباء قيام القوات الإثيوبية بإحراق أكثر من (١٥٠٠) قرية ، وقتل أكثر من (٨٠٠٠٠) مسلم في إريتريا أثناء النزاع الإثيوبي الإريتيري.

كما أن من التحديات التي يواجهها المسلمون مسألة هجرة المتخصصين إلى الغرب ، فقد نقلت الأنباء أنه يوجد في أوروبا حوالي (٣٠٠٠٠٠) متخصص أفريقي وأن أكثر من (٦٠٪) من أطباء كينيا وتنزانيا هاجروا منها[١].

ومن التحديات التي نستطيع أن نذكرها هنا: مسألة ضعف التخطيط الإعلامي والتبليغ للدعاة المسلمين ، فإن الدعاة غالباً ما لا يكونون بالمستوى المطلوب في مجال الدعوة ، كما أننا نشهد نوعاً من التنافس الغريب بين هؤلاء الدعاة ، مما يؤدي إلى إساءة الظن بهم ، وكذلك نشهد الضعف الكبير في مجال المفكرين والمؤلفين المسلمين ، وهذا يبدو واضحاً حينما نقارن الوضع الحالي بعدد المؤلفين والمفكرين سابقاً ، وكانوا قد أنتجوا أكثر المؤلفات في مجالات الدعوة الإسلامية ، إلا أن تلك الحركة الواسعة خدمت في العصر الحاضر.

ومن المشاكل والتحديات اختلاف المسلمين أنفسهم نتيجة نزاعات لا ربط لها بعقيدتهم ، ومنها النزاع المذهبي بين هذا الاتجاه التبليغي وذلك الاتجاه ، وكذلك ضعف الاتصالات بين المراكز الدعوية والاجتماعية في إفريقيا وبين نظيراتها في العالمين الإسلامي والعربي ، وهذه مشكلة خطيرة ينبغي تجاوزها.

---

(١) www.undb.org.

ومن هنا نجد أنه من اللازم علينا التوفر على كل هذه المقدمات ، كما يجب ملاحظة كل نقاط الضعف والتحديات لنستطيع التحرك لتلافيها والحفاظ على هوية المسلمين في إفريقيا.

ونجد هنا من الضروري الإشارة إلى المحاور التالية والتي أكدت على بعضها الندوات المشابهة السابقة ؛ وهي:

١ ـ لزوم المحافظة على وجود الأقليات الإسلامية في كل مكان ، وخصوصاً في إفريقيا ، وحمايتها من الاستئصال والطرد الجماعي.

٢ ـ المحافظة على هوية الأقليات الإسلامية ومعالم شخصيتها الثقافية حتى لا تتعرض للذوبان والتصفية الكفرية والثقافية.

٣ ـ لزوم التأكيد على احترام حقوق هذه الأقليات باعتبار أفرادها مواطنيين لهم كامل الحقوق في الدول التي يعيشون فيها.

٤ ـ تفعيل دور الشعوب والدول الإسلامية والمنظمات والهيئات التابعة لها في دعم ومساعدة هذه الأقليات ، على أساس احترام سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها.

٥ ـ الطلب إلى الأقليات المسلمة في إفريقيا لكي تنظم نفسها من داخلها ، وتوحد صفوفها ، وتعمل على إيجاد المؤسسات المدنية والدعوية الخاصة بها ، وبالتالي تتفق هذه المؤسسات فيما بينها لتمثل الأقلية المسلمة في البلدان التي تعيش فيها ، وتخطط لنموها الثقافي والتعليمي والاقتصادي ، وتسهم في عمليات البناء الاجتماعي العام ، نابذة الخلافات المذهبية والقبلية والحزبية وكل ما من شأنه إضعاف الصف الإسلامي.

٦ ـ نقترح تشجيع الأقليات المسلمة على إقامة مؤسسات تعليمية بكل المراحل الدراسية ، ونطلب من حكومات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي والمنظمات الإسلامية الدولية أن تقوم بدعم المشروعات التعليمية للأقليات الإسلامية ، وفتح المجال للمنظمات الغير حكومية للقيام بواجبها في هذا المجال.

٧ ـ نطالب الحكومات والمؤسسات الإسلامية بتسهيل تبادل أبناء الجماعات المسلمة في الدول الغير أعضاء إلى الأقطار الإسلامية ، لتعميق انتمائها للأمة ورسالتها الحضارية .

٨ ـ علينا أن نزيد ونفعل البرامج التي تقدمها الدول الإسلامية لزيادة الإعمار في شتى المجالات العلمية والشرعية ، وزيارة الشخصيات الاجتماعية لمناطق هذه الأقليات ، والتعرف على أوضاعها في أماكن وجودها ومتابعة أحوالها والإسهام في النهوض في هذا المجال .

٩ ـ علينا أن نضم إلى لجنة العمل الإسلامي المشترك في مجال الدعوة الكثير من المؤسسات الدعوية الإفريقية لنستمع إلى صوتها في هذا المجال .

١٠ ـ العمل على إعطاء قضايا المرأة والأسرة المسلمة في الأقليات الاهتمام الذي تستحقه ، ودعم مؤسساتها العلمية والاجتماعية حتى نساهم في تربية الجيل وإقامة البيت والمجتمع المسلم الفاضل .

١١ ـ علينا أن نفعل إدارة الأقليات في منظمة المؤتمر الإسلامي ، ونمدها بالإمكانيات التي توفر لها القدرة على تأديتها أعمالها على الوجه المطلوب .

١٢ ـ العمل على إصدار نشرة فصلية تهتم بشؤون الأقليات وتغطي أنشطتها ، وتشكل حلقة وصل بينها وبين الدول والمجتمعات الإسلامية .

١٣ ـ العمل على تأسيس مركز معلومات شامل عن أوضاع الأقليات المسلمة في الدول الغير إسلامية ، يغطي تركيباتها الديمغرافية وتاريخها ومكانتها في دولها .

إن تاريخ الحركة الإسلامية ومسيرة الإسلام في إفريقيا تاريخ عامر بالأحداث ، وإن هناك مجموعة قليلة من المصادر ، ولذلك علينا التحقيق والتنقيب لكتابة تاريخ جامع لمسيرة الإسلام في إفريقيا ، لما له من أثر كبير في هذا المجال[١] .

---

(١) تؤكد معلمة العالم الإسلامي الصادرة بطهران على أننا لا نملك عن تاريخ إفريقيا جنوب الصحراء مصادر كثيرة ، ويمكن الرجوع للكتابات التاريخية المتعارفة للمؤلفين المشهورين ،=

= وإن أقدم كتب المؤرخين في المنطقة يعود إلى أواخر القرن العاشر في (برونا) ، حيث قام (الإمام الكبير أحمد بن فورطوا بشرح السنين الأولى من حكومة السلطان (إدريس آلوما) طبع وترجمة (د. لانكه) في سنة ١٩٨٧م. ويقول المؤلف: إن كتابه مأخوذ من كتاب أقدم يتعلق بالسنة العاشرة ، وكذلك قدم تقريراً عن حملة هذا السلطان ضد إمبراطورية (كانم) ، وهذه التقارير رغم أنها تميل إلى جوانب معينة تمتلك قيمة خاصة ، لأن المؤلف قد شاهد الحوادث في تلك الدورة. وفي منتصف القرن (١٣) يوجد هناك أثران تاريخيان مهمان في منطقة النيجر المركزية: أحدهما: تاريخ السودان لمؤلفه عبد الرحمن السعدي ، وتاريخ الغتاش في أخبار البلدان والجيوش وأكابر الناس لمؤلفه (محمود الكعتي ابن المختار) ، هذان المؤلفان حول تاريخ إمبراطورية (سنكاي) من أواسط القرن (٩) إلى انتصار السعديين في سنة (١٠٠٠ م) ويوجد أيضاً تاريخ (باشالق تنبكتو) لمسألة انتصار السعديين إلى حدود (١١٥٠م) ، ومؤلفه مجهول واسمه(تذكرة النسيان في أخبار ملوك السودان) ، وهناك مؤلف لمولاي قاسم بن مولاي سليمان يشتمل على حوادث سنة (١١٦٠ ـ ١٢١٥ م) ومن المؤلفات ما جاء حول جهاد الدين البدادي في القرن (١١) ، وآخر مؤلف حول الأنساب وهو من الموضوعات الرائجة في موريتانيا ، وهناك مؤلف اسمه الشيخ موسى كمره المتوفى سنة (١٩٤٥ م) ألف كتاب المعلمة المفضلة عن الشعوب في الوادي في غير السنغال بعنوان (زهور البساتين في تاريخ السوداديين) وترجم قسم منه إلى الفرنسية وطبع.

وفي القرن (١٩ و ٢٠) نشطت حركة التأليف حول جهاد الشيخ(عثمان بن محمد فوديو) وحكومته الإسلامية ، ومنها كتاب (إنفاق الميسور في تاريخ بلاد التكرور) وقام عبد الله أخو الشيخ عثمان بإنشاد مرثيات وأشعار كثيرة في تكريم هذه الانتصارات الجهادية ، وبعد ذلك ضمَّنها كتاباً يشبه سيرة ابن هشام في عام (١٢٢٨هـ) باسم(تزيين الورقات) ، ومن الكتابات القديمة (روضة الأفكار) لمؤلفه عبد القادر مصطفى الذي هو تاريخ(لكوبير) في (ق ١٢م) ، وهناك مؤلف للجنيد بن محمد النجاري يعد من أجمع المؤلفات ، أسماه (ضبط الملتقطات من الأخبار المتفرقة في المؤلفات) ، وهناك كتب حديثة مفيدة ككتاب (انتشار الإسلام في غرب إفريقيا) لمروين هيكست.

والنوع الثاني: من المؤلفات هي الكتب الرجالية ، وهي قليلة ككتاب (نيل الابتهاج بتطريز الديباج) تأليف أحمد بابا تنبكتي عن رجال الفقه المالكي ، وكتاب (كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج) ، وكذلك كتاب (فتح الشكور لمعرفة أعيان علماء التكرور) ، وكذلك عنوان (منح الرب الغفور في ما أهمله صاحب الفتح الشكور).

والمجموعة الثالثة: كتابات متفرقة تاريخية ربما يجهل مؤلفوها ، جاءت تشرح بعض الوقائع وسير الحوادث. (راجع: الجزء السادس من هذه المعلمة ص ١٦٥ ـ ١٧٠). هذا بالنسبة إلى شرق إفريقيا ، أما عن غرب إفريقيا ، فإن الجاحظ أقدم مؤلف عربي تحدث عن أهل بمبا

١٤ ـ دعوة وزراء الإعلام والمؤسسات العلمية لمتابعة الدعاية المغرضة أو الطرح المشوه للإسلام في وسائل الإعلام ؛ مثل السينما والتلفزيون والإنترنيت ، والاهتمام بملاحقتها والرد عليها ، ومحاولة دبلجة الأفلام الإسلامية الصحيحة وإرسالها إلى مناطق الأقليات الإفريقية لتصحيح الصورة في أذهان المتلقين ، وتوسيع مجال بث القنوات الإسلامية والتنسيق فيما بينها لخدمة المسلمين في كل مكان.

١٥ ـ العمل بالخصوص على تشجيع دراسة اللغة العربية بين الجماهير الإسلامية ، وتوسعتها في إفريقيا لربطهم بالثقافة الإسلامية ، ونشر الكتب المناسبة بينهم لتعريفهم بالفهم الإسلامي الصحيح.

١٦ ـ لزوم الاهتمام وتقديم الخدمات الاجتماعية للأقليات المتضررة في إفريقيا للنهوض بها اقتصادياً.

١٧ ـ لزوم الاهتمام بالاتجاه الصوفي العرفاني وتقوية ركائزه ، ونزع الانحرافات عنه ليقوم بدوره كمربٍّ كبير في تعميق العقيدة وصيانة الهوية الثقافية للمسلمين في إفريقيا.

١٨ ـ لزوم تنظيم حملة خاصة لتنظيم الحج من إفريقيا بالتثقيف والتوجيه الصحيح ، ولتكون هذه البعثات واسطة حية لإيجاد العلاقة الثقافية بين إفريقيا والعالم الإسلامي.

١٩ ـ الاقتراح الأخير هو لزوم الطلب من الدول الإسلامية لتستفيد من علاقتها السياسية والاقتصادية لدعم هذه الأقليات والحصول على حقوقها.

= وزنجبار ، وكذلك تحدث الإدريسي والمسعودي وابن بطوطة ، وهناك كتب أخرى من قبيل (السلوة في أخبار كلوة) ، وكتاب (الزنوج) و(تاريخ المزروعي) و(تاريخ زنجبار) ، وتوجد مجموعة جيدة في مكتبة جامعة دار السلام ومؤسسة الدراسات الشرقية في لندن.

خاتمـــة

وفي الختام نود أن ننبه إلى الأمر التالي ، وهو أن دوائر المعارف الغربية تحاول أن تقلل من عدد المسلمين مهما استطاعت ، فيجب أن تقدم الصورة الحقيقية لعددهم في كل مكان ، وخصوصاً في إفريقيا ، ومن باب المثال نجد: أن موسوعة (بريتانيكا) في الأعوام (١٩٦٨ ـ ١٩٧٢ م) تذكر أن المسلمين في تناقص ، وأن نسبة المسيحيين في ارتفاع ، مع أن ذلك يخالف ما نعرفه في الواقع القائم ، وقدرت موسوعة (نيويورك تايمز) أن عدد المسلمين عام (١٩٧٠ م) هو (٤٩٣) مليون فرد ، وهذا العدد تكذبه كل الظواهر ، وقد ذكرت رابطة العالم الإسلامي أن عددهم عام (١٩٧٣ م) حوالي (٧٤٠) مليون ، ونحن نتصور أن العدد أكبر من ذلك كما يبدو ، فيجب أن نحصل على الإحصاءات في المناطق ؛ لأن الإحصاء يساعدنا على تقييم الحالة في أفضل وجه.

وفي الختام يجب أن لا ننسى أن مؤتمر (كولارادو) الذي عقد عام (١٩٨٧ م) ، لدراسة تبليغ المسيحية ، وضع خطة واسعة للهجوم على العالم الإسلامي وهي خطة يتم تنفيذها بإحكام.

وقد تنبأت مجلة التايمز اللندنية عام (١٩٨٠ م) أن نهاية القرن العشرين سوف تشهد كون شخصين مسيحيين من كل (٣) أنفار بعد أن كانت شخصين مسلمين من كل (٣) أنفار في إفريقيا.

ومن البديهي أن مشكلات المسلمين في العالم في المجالات الاجتماعية والثقافية والسياسية متنوعة ، ومن هذه المشكلات التأثير الواسع للعولمة ، وكذلك ما يسمى بحملة مكافحة الإرهاب اليوم ، والتي تتناول الجوانب الثقافية

والتعليمية والتمويلية الإسلامية ؛ كل هذه الأمور تدعونا إلى إعادة النظر في حساباتنا وأساليب عملنا.

إن حل مشكلات المسلمين لا يتم إلا بالعمل المشترك والجامع ، وهذا الأمر يتطلب تناسق الجهود وانسجام الخطا واستراتيجية واسعة ، وتأسيس المؤسسات النشطة والمتعاونة فيما بينها لمقابلة هذا الهجوم الثقافي على عالمنا الإسلامي.

والحقيقة أننا نستطيع أن نستفيد من أساليب الآخرين ، وحتى من تجارب المبلغين المسيحيين لتطوير أساليبنا في خدمة قضيتنا الإسلامية.

الأَقَلِّيَّاتُ الإسْلامِيَّةُ في الغَرْبِ

الوَاقِعُ ، التَّحَدِّيَّاتُ وَالآفَاقُ

إعداد

الدكتور محمد بشاري

رئيس الفيدرالية العامة لمسلمي فرنسا

وأمين عام المؤتمر الإسلامي الأوروبي

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وآله وصحبه ومن والاه ، وبعد:

لقد طلب منا الاشتغال على مبحث يتطرق لواقع معاملة غير المسلمين في الإسلام ، ومعاملة الأقليات الإسلامية ، وبحكم اشتغالنا المسبق وفي أكثر من مناسبة على واقع الأقليات الإسلامية ؛ فإننا سنركز تحديداً على هذا الشق ، تاركين جانباً الاشتغال على موضوع معاملة غير المسلمين في الإسلام ، ليس فقط بسبب غنى المكتبات العربية والإسلامية بالأدبيات التي تطرقت لهذا الموضوع ، ولكن على الخصوص لاقتناعنا بسمو التنصيص الشرعي عند المسلمين بخصوص التعامل مع غير المسلمين ، ولنا في التجارب النبوية خير دليل على هذا السمو ، وهذا معطى يقر به أغلب المستشرقين ، فكيف بالمسلمين.

مسألة أخرى مطلوب منا التنبيه إليها ، وهي: أننا نتشرف بإلقاء هذا العرض أمام نخبة إسلامية من الفقهاء والمشايخ المرجعيين ، ومع أن علوم الشرع ليست من تخصصنا ، إلا أن مسؤوليتنا في الديار الأوروبية من جهة ، وخاصة اشتغالنا على مجموعة أدبيات خاصة بالأقليات الإسلامية تقف بشكل أساسي وراء هذا التشريف ، والذي نأمل أن يعزز بملاحظات وتوجيهات السادة الفقهاء والمشايخ الكرام.

❑ ❑ ❑

المبحث الأول
الأقليات
إشكالية التعريف

عندما نتطرق إلى كلمة أو مصطلح (الأقلية) يتبادر إلينا مباشرة الكلمة أو المصطلح المتضاد أو النقيض ، فتأتي كلمة (الأغلبية) أو مصطلح (الكثرة) مباشرة لفهم مدلول الكلام عن الأقلية مطلقاً ، لكن الكلمة أو المصطلح قد يأخذ عدة تفاسير ومعانٍ ، بل ووظائف ـ كما يقول علماء اللغة ـ مختلفة تارة ، ومتباينة تارة أخرىٰ ، لذا فكلمة أو مصطلح الأقلية تختلف معانيه حسب التداول ووظائفه.

أ ـ مفهوم الأقلية في القرآن:

إذا كانت (الأقلية) تشعر بـ (الضيق) و(التضييق) وعدم وضوح المستقبل ، فإن القرآن الكريم عندما يتناول مصطلح (الأقلية) يعطيه بُعداً رسالياً مرتبطاً بمدى إقدامه علىٰ خط التدين ممارسة وفهماً وسلوكاً وحالاً ، ليتجسد في الفئة الناجية من النار والمبشرة بالنصر في الدنيا والجنة في الآخرة: ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٩].

بل هناك تزكية قرآنية خاصة برجل واحد ، وهو سيدنا إبراهيم عليه السلام ، عندما أنزل الله عليه الوحي وأمره بتخليص أمته من عبادة الطواغيت إلى عبادة إلٰه واحد ، وهو وحده مستعيناً بقدرة الله سبحانه وتعالىٰ ، فقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠] ، فقرن تعالى عمل إبراهيم عليه السلام بعمل وجهد أمة كاملة. والرسول ﷺ يقول: «تجدون الناس كإبل مائة ، لا يجد الرجل فيها راحلة».

وفي المقابل نجد تعامل القرآن الكريم مع المفهوم المتضاد للأقلية ـ وهو الأكثرية عدداً ـ بدعوة المسلمين إلى الحذر من الانخداع بمظاهر القوة ، وفي مقدمتها العدد والكثرة ، وهيأ للإنسان اليابسة دون البحار والمحيطات ليعيش فيها ويتوالد ، فهدى البعض من الناس ، وضلت أنفس طريقها فاختارت مسالك ما أتى الله بها من سلطان. وجعل درجة الإيمان بعد درجة الإسلام ليجتهد المؤمنون.

القرآن الكريم واضح في تحذيره وذمه للأكثرية القائمة على الضياع كما نقرأ في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦] ، كما أن الرسول ﷺ يحذر المسلمين من الذل المقترن بالأكثرية ، حيث يقول: «يوشك الأمم أن تتداعى عليكم كما تتداعى الأكلة على قصعتها» فقال قائل: ومن قلة نحن يومئذ؟ فقال: «بل أنتم يومئذ كثير ، ولكنكم غثاء كغثاء السيل ، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة لكم ، وليقذفن في قلوبكم الوهن». فقال قائل: يا رسول الله! وما الوهن؟ قال: «حب الدنيا وكراهية الموت».

لقد انفرد الإسلام بمعيار يخالف فيه جميع النظم القديمة والحديثة ، والتي تقوم في نظرياتها ـ فقط على مقاييس العدد والأكثرية ـ على اعتبار أن النوعية تبقى أساس كل بناء حضاري.

ب ـ مفهوم الأقلية في الأعراف الدولية الحديثة:

اتخذت كلمة الأقلية حظها في جميع المعاهدات الدولية والمحلية والقطرية ، لتحميها من الانقراض ، وتحقق مظاهر وجودها ، فلا تكاد تخلو أي اتفاقية ثنائية بين البلدان من إشكالية الأقليات ؛ لتحمي كل بلد مصدر للهجرة من رعاياه (الأقلية) في هذا البلد المضيف. فظهرت عدة مؤسسات وقتية للأقليات ، انطلاقاً من القواعد المشتركة لهذه الطائفة ـ الأقلية ـ من حيث خصوصياتها العرقية والقومية واللغوية والدينية أو المذهبية والسياسية والاجتماعية واللوبية والفكرية... إلخ.

فجاءت حماية الأقليات في المواثيق الدولية وعلى رأسها الخاصة بحقوق

الإنسان ، فالمادة الثانية من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تنص على أنه «لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان دونما تمييز من أي نوع ، لا سيما التمييز في العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي سياسياً كان أو غير سياسي ، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي ، أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر. وفضلاً عن ذلك لا يجوز التمييز على أساس الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو الإقليم الذي ينتمي إليه الشخص ، سواء كان مستقلاً أو موضوعاً تحت الوصاية أم غير متمتع بالحكم الذاتي أم خاضعاً لأي قيد آخر على سيادته ، فالمواد هي كثيرة التي تؤمن للأقليات حياة مثلها مثل الأغلبية ، فمن الحقوق الموكولة لكل إنسان:

١ ـ الحق في الحصول على الجنسية ، ولا يجوز حرمان أي شخص من جنسيته ، ومن حقه في تغيير جنسيته (المادة ١٠).

٢ ـ الحق في النكاح وتكوين أسرة دون أي قيد يرجع إلى العرق أو الدين أو الجنسية (المادة ١٦).

٣ ـ حق التملك (المادة ١٧).

٤ ـ حق الرأي والتعبير (المادة ١٩).

٥ ـ الحق في الضمان الاجتماعي (المادة ٢٢).

٦ ـ الحق في العمل وحرية اختيار العمل الذي يناسبه(المادة ٢٣).

٧ ـ وحق الملكية الفكرية (المادة ٢٧)...

وغير ذلك من النصوص التي تكرس مبدأ المساواة والحق في عيش مناسب وحرية ممارسة الشعائر التعبدية.

أما الوقوف ضد جميع ألوان التمييز العنصري فقد جاء مسطراً في العديد من الإعلانات الحقوقية ، نذكر منها على الخصوص:

● إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. القرار رقم ١٩٠٤ (١٨٠) سنة (١٩٦٣ م) ثم (١٩٦٥ م).

● الاتفاقية الدولية لقمع جريمة التمييز العنصري والمعاقبة عليها. قرار رقم ٣٠٦٨ (٢٨٠) سنة (١٩٧٣ م).

● اتفاقية منع التمييز في مجال التعليم. المؤتمر العام لليونسكو في ديسمبر (١٩٦٠ م).

● اتفاقية منع التمييز في مجال الاستخدام والمهنة. المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية يونيو (١٩٨٥ م).

● الاتفاقية الخاصة بالقضاء على أشكال التمييز ضد المرأة. الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر (١٩٧٩ م).

● الاتفاقية الخاصة بالمساواة في الأجور. المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في يونيو (١٩٥١ م).

● إعلان بشأن العنصر والتمييز العنصري. المؤتمر العام لليونسكو نوفمبر (١٩٧٨ م).

● إعلان بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائم على أساس الدين أو المعتقد.

ج ـ أنواع الأقليات:

ليس بالضرروة أن تكون الأقلية قليلة العدد ، فالزنوج في جنوب إفريقيا ، والإنجليز في الهند أثناء الاستعمار مثالان لنفي تلك الفكرة. فالمعيار هو علاقة توزيع السلطة بأنواعها.

يعرف ويرث (Wirth) الأقلية بأنها: جماعة من الناس تصنف لوحدها (تمييزاً عن الآخرين) بسبب خصائص فيزيقية أو ثقافية ، ويعرضهم ذلك إلى نوع مختلف وغير متساوٍ في المعاملة ، ولذلك يعتبرون أنفسهم موضوعاً لتفرقة جماعية. ووجود أقلية يعني وجود جماعة سائدة مقابلة تتميز بمركز اجتماعي أعلىٰ ، له امتيازات أعظم أو أكثر ، بينما مركز ووضعية الأقلية يقومان على إبعادها عن المشاركة الكاملة في حياة المجتمع ، والفرد مهما كانت قدراته ينظر إليه كوحدة داخل الأقلية.

وبرغم ذلك ، فالأقليات ليست ذات نموذج واحد ، فهم يختلفون في المعايير والرموز التي تحددهم ، وفي طبيعة علاقتهم بالجماعة السائدة ، وفي ردود فعلهم في المواقف المختلفة. ويمكن أن يتحدد التصنيف لمواقف الأقلية حسب أهداف الأقلية ، وفيما يلي بعض النماذج :

● **التعددية**: رغبة الأقلية في التعايش جنباً إلى جنب مع الأغلبية والأقليات الأخرى. هذا شرط لحضارة ديناميكية ، لأنها تسمح بالتبادل المشترك والاهتمام ؛ فهي تأخذ شكل الرغبة في مساواة سياسية واقتصادية ، مع تسامح تجاه التنوع الثقافي اللغوي والديني.

ويختلف مفهوم التعددية من تكوين اجتماعي إلى آخر ؛ ففي المجتمعات يعني التسامح والقبول بين الجماعات الثقافية ، ولكن تعاون أقل في النواحي الاقتصادية والسياسية.

● **التذويب**: يمثل رغبة الأقلية في الذوبان في الجماعة السائدة ، وهذا يعتمد على رغبة الأغلبية أو الجماعة السائدة. أحسن مثال: الزنوج في الولايات المتحدة ، بالرغم من أن الأقليات الأخرىٰ ـ مثل اليهود ـ فقد ذابوا في المجتمع الأمريكي بسبب نجاحهم الاقتصادي.

بينما يختلف الوضع بالنسبة لجماعات إثنية أخرىٰ ؛ لأن بعضهم يرفض الذوبان من نفسه.

● **الانفصالية**: حيث تطالب الأقلية بالاستقلال الثقافي والسياسي ، خاصة حين تعجز عن الاندماج أو ممارسة التعددية فترى الحل في الانفصال عن الآخرين.

● **الصدامية**: التي تؤكد على هويتها ؛ مثل: الفهود السود ، فصائل المقاومة الفلسطينية ، الجيش الجمهوري الإيرلندي. . . إلخ.

وأحياناً تكون مقاتلة وصدامية لكي تتغلب على قوميات أخرى ، كما هو الحال مع نموذج (السوديت) في تشيكوسلوفاكيا السابقة ، أو نموذج الصهاينة في الأراضي العربية المحتلة.

المبحث الثاني
الأقليات الإسلامية في العالم

إحصاءات أولية:

ثمة إشكاليات عديدة نواجهها في معرض إحصاء وتدقيق واقع الأقليات الإسلامية في العالم ، ومعلوم أن هذا العدد يختلف ويبقى إشكالياً بين الباحثين ، فمنهم من يقدر أعداد هذه الأقليات بأقل من (٢٢٠) مليوناً ، ومنهم من يقدر أعداد الأقليات المسلمة ، بل إنه يشمل كذلك عدد الدول الإسلامية ، إذ إن بعض الباحثين يقدر عدد الدول الإسلامية بسبع وخمسين دولة إسلامية ، وبعضهم الآخر يقدر عدد الدول الإسلامية بخمسين دولة (اثنتين وعشرين دولة آسيوية ، وسبع وعشرين دولة إفريقية ، ودولة أوروبية واحدة).

والحال أن اختلاف الباحثين في اعتبارهم الدولة إسلامية أو غير إسلامية ينعكس أثره ويتردد صداه في تقدير عدد الأقليات المسلمة ، وهناك مجموعة أخرى من العوامل التي لا يمكن تغافلها تحول دون تقديرات صحيحة للأقليات المسلمة في العالم ؛ منها: أن عدم اهتمام كثير من الدول بإحصاء الأقليات الدينية بحجة أن مثل هذه الإعدادات تؤدي إلى مشكلات طائفية ، ومنها أيضاً: أن العديد من المسلمين في الدول الشيوعية يلجؤون إلى إخفاء عقائدهم وشعائرهم الدينية ، والتظاهر باعتناق المعتقدات التي تساير الاتجاه العام للدولة ، حتى يكونوا بمنأى عن الاضطهادات ، ولا يحرموا الوظائف الكبرى والحساسة ، وغيرها من الأسباب.

ويهمنا أكثر التوقف مع أرقام بعض الإحصائيات الخاصة بنسب المسلمين في العالم ، مع الإشارة إلى أن هذه الأرقام خاصة بنهاية حقبة التسعينيات ، ولنا أن نستحضر ما الذي يمكن أن تكون عليه اليوم ، ونحن في منتصف العقد الأول من القرن الواحد والعشرين.

ففي القارة الآسيوية مثلاً ، يقدر عدد المسلمين بأكثر من (٧٥٢) مليون نسمة ، منهم (٤٧٠) مليوناً يعيشون في الأقطار الإسلامية ، أي بنسبة (٦٣٪) تقريباً من إجمالي عدد المسلمين في آسيا ، بينما يقدر عدد المسلمين الذين يعيشون في أقطار غير إسلامية بأكثر من (٢٨٢) مليوناً ، أي بنسبة (٣٧٪) من مجموع مسلمي آسيا.

ففي الهند مثلاً يجسد المسلمون نسبة (١٥٪)، و (١٠٪) في الصين، و(٢٥٪) في جمهوريات الاتحاد السوفييتي ، و(١٢٪) في تايلاند ، و(١١٪) في الفلبين.

وبالنسبة للأقليات المسلمة في إفريقيا ، فيقدر عدد المسلمين فيها بأكثر من (٢٩٣) مليوناً ، منهم (٢٢٣) مليون مسلم يعيشون في الأقطار الإسلامية ، أي بنسبة (٧٦٪) تقريباً ، ويعيش أكثر من (٧٠) مليون (٢٤٪ من مجموع المسلمين في إفريقيا) في أقطار غير إسلامية.

ويقدر عدد المسلمين في بعض الدول الإفريقية غير الإسلامية على النحو التالي: (١٧) مليون مسلم في إثيوبيا ، و(١٢) مليون في تنزانيا ، و(٥) مليون في أوغندا ، و(٤) مليون في كينيا.

وفيما يتعلق بالأقليات المسلمة في الأمريكتين ، فيقدر عدد المسلمين بما يقرب من أربعة ملايين مسلم ، وتضم الجالية الإسلامية في أمريكا الشمالية أكثر من ثلاثة ملايين من المسلمين ؛ منهم أكثر من مليونين من أصل إفريقي. ويقدر عدد المسلمين في أمريكا الجنوبية والوسطى بنحو (٤٠٠) ألف مسلم.

أما عن مسلمي أستراليا فيفوق عددهم (٤٠٠) ألف مسلم. يوجد في أستراليا خمس وخمسون جمعية إسلامية ، وأكثر من (٣٥) مسجداً ومركزاً إسلامياً ، ومعظم مسلمي أستراليا من أصل لبناني. وأستراليا من القارات التي يمكن أن تستوعب أعداداً كبيرة من المسلمين.

وإجمالاً ، يمكن الجزم بأن هناك ما يقرب من ثلث المسلمين اليوم يعيشون خارج دائرة العالم الإسلامي الجغرافي ، (٤٥٠) مليون مسلم من مجموع ما يقرب من مليار و(٣٥٠) مليون نسمة ، وسوف نكتفي في هذا العرض بإدراج بعض الإحصائيات الخاصة بالحضور الإسلامي في الدول الأوروبية.

جدول الإحصائيات:

الرقم	الدول	عدد المسلمين (نسمة)
١	إسبانيا	٥٠٠,٠٠٠
٢	ألبانيا	٣,١٠٠,٠٠٠
٣	ألمانيا	٢,٩٠٤,٠٠٠
٤	أوكرانيا	١,١٠٠,٠٠٠
٥	إيطاليا	٦٠٠,٠٠٠
٦	البرتغال	١,٧٥٠,٠٠٠
٧	بريطانيا	٣,٥٠٠,٠٠٠
٨	بلجيكا	١,٤٠٠,٠٠٠
٩	بلغاريا	٢,١٠٠,٠٠٠
١٠	البوسنة والهرسك	٢,٥٠٠,٠٠٠
١١	بولندا	٣,٠٠٠
١٢	تشيكيا	٣,٠٠٠
١٣	الدنمارك	١٣,٠٠٠
١٤	روسيا الاتحادية (جزؤها الأوربي)	١٥,٠٠٠,٠٠٠
١٥	روسيا البيضاء	١,١٠٠,٠٠٠
١٦	رومانيا	٣٠٠,٠٠
١٧	سلوفاكيا	٢,٠٠٠
١٨	سلوفينيا	٢٥,٠٠٠
١٩	السويد	٣٣٨,٧٧٠
٢٠	فرنسا	٦,٠٠٠,٠٠٠
٢١	فلندا	١٥,٠٠٠
٢٢	كرواتيا	٦٠٠,٠٠٠
٢٣	مالطا	٥٠,٠٠٠
٢٤	المجر	١٠,٠٠٠
٢٥	مقدونيا	٩٠٠,٠٠٠
٢٦	مولدافيا	٣٠٠,٠٠٠
٢٧	النرويج	٥٥,٠٠٠
٢٨	النمسا	٣٦٠,٠٠٠
٢٩	هولندا	٦٧٣,٩٠٠
٣٠	اليونان	٢٥٠,٠٠٠
٣١	يوغسلافيا (بما فيها كوسوفو)	٢,٢٥٠,٠٠٠

جذور الحضور الإسلامي في أوروبا:

بعد مرور قرابة النصف قرن على بداية نزوحها إلى أوروبا ، بدأت الأقليات المسلمة تنتقل من مرحلة الاستقرار المؤقت إلى مرحلة الاستقرار الدائم ، وتم هذا التحول بعدما طرحت جانباً قضية العودة إلى الوطن الأم التي كانت حلماً يراود نفوس جيل المهاجرين الأوائل ، وفي ظل قدوم الجيل الثاني وحتى الثالث من أبناء المهاجرين المسلمين وحصولهم على جنسيات البلدان التي ولدوا وتربوا فيها وحقوق المواطنة ، أصبح اهتمام الأقليات المسلمة الأساسي يتمثل في تنظيم حياة المسلمين في أوروبا ، وذلك عبر تأسيس وتأطير مؤسساتهم الدينية والاجتماعية والثقافية والإعلامية التي ستكون ركيزة ومحور تواجدهم الدائم في أوطانهم الجديدة ، مع الرغبة في التأقلم مع ظروف الحياة الاجتماعية موازاة مع الحفاظ على هوياتهم الدينية الإسلامية في بيئة تعتبر إلى حدٍّ ما غريبة أو معادية لهم.

وكيف السبيل إلى الحفاظ على أسس عباداتهم وشعائرهم الدينية الإسلامية وإنقاذ أبنائهم من متاهات الضياع بين هويتين وثقافتين ، مع تجنيبهم أخطار الوقوع في مخاطر الانحرافات العقائدية ، المذهبية والاجتماعية؟.

نحاول في هذا البحث الإجابة عن هذه الأسئلة وإلقاء الضوء على جوانب مجهولة من حياة الأقليات المسلمة في أوروبا ومشاكلها وقضاياها المصيرية.

يمكن الجزم أن القارة الأوروبية في غضون القرن العشرين لو لم تقف بشكل واضح وراء بروز الوجود الإسلامي المهم ، بل والمؤثر في قارتها بدون قوة أو عنف لتحولت الدار الأوروبية من دار حرب إلى دار عهد وأمان ، ترتبط بالعالم الإسلامي في التضامن الإسلامي الشامل. وهناك اجتهادات فقهية قيمة صدرت في هذا الاتجاه ، نذكر منها تلكم الصادرة عن فضيلة الشيخ يوسف القرضاوي وفيصل المولوي والفقيد الراحل الشيخ عبد العزيز بن باز.

وعموماً ، يمكننا القول بأن الأقلية الإسلامية في القارة الأوروبية تنقسم إلى قسمين رئيسين:

أ ـ المسلمون الوافدون:

وهم خمسة أصناف:

١ ـ القادمون من الدول الإسلامية طلباً للرزق وتحسيناً للوضع المعيشي، ومعظم هؤلاء ينتمون لما يصطلح عليه بالعامة.

٢ ـ الوافدون طلباً للعلم، وأكثرهم من الشباب المثقف.

٣ ـ اللاجئون السياسيون؛ وهم قسمان:

- من هاجر لوجود احتلال أجنبي لبلاده، من فلسطين وكشمير وأفغانستان...
- من هاجر لتعرضه لضغط سياسي أو ديني.

٤ ـ رجال أعمال وتجار تطول مدة إقامتهم.

٥ ـ البعثات الدبلوماسية.

ب ـ الذين اعتنقوا الإسلام من أهل هذه البلاد.

في التعاطي القانوني مع الحضور الإسلامي:

إن لكل بلد أوروبي مضيف للهجرة طريقة في المعاملة مع الأجانب ومع الأقليات الدينية والمجموعات العرقية، وهذا يرجع لظروف تاريخية ومدى علاقة هذه الدول مع الدول الإسلامية إبان عهود الاستعمار الغربي وما بعده. ويمكننا أن نحصر ثلاثة نماذج أوروبية في التعامل مع هذه الأقليات الإسلامية:

أولاً ـ النموذج الإيبيري أو الحالة الإسبانية:

تمتد الجذور الإسلامية في شبه الجزيرة العربية الإيبيرية وتحديداً في إسبانيا (أو الأندلس سابقاً) إلى عام (٩٢ هـ) الذي صادف الفتح الإسلامي للقائد البربري طارق بن زياد، حيث أصبحت الأندلس جسراً لنشر الإسلام في الجنوب الأوروبي، وحصناً للأمة الإسلامية من موجات التعصب الديني لدى المسيحيين، حيث أثرت الحضارة الإسلامية وساهمت في تفعيل نهضة أوروبا الحديثة التي اتخذت من المنجزات الإسلامية آنذاك في العلوم والفنون والآداب

أرضيـة لزرع حضارة إنسانية جديـدة ، جسدت بدورهـا أرضيـة للحضـارة الغربية المعاصرة.

حكم المسلمون الأندلس من عام (٩٢ هـ) إلى خروج آخر ملوك المسلمين من غرناطة عام (١٤٩٢ م) حيث ستنقلب الأوضاع مع انتشار محاكم التفتيش (Tribunaux d'inquisition) وما تجلبه معها من تعصب ديني وتطرف مذهبي وتفشي عدم التسامح مع المعتقدات والمذاهب الدينية المخالفة ، مما أسهم انطلاقاً من منطق القوة العسكرية الاستعمارية في الترويج للمذهب الكاثوليكي في جميع البلدان التي استعمرتها الإمبراطورية الإسبانية ، منذ حقبة الاكتشافات الجغرافية الكبرىٰ إلى أواخر القرن التاسع عشر ، على خلاف ما تم مع الإمبراطوريات الأخرىٰ (الفرنسية والإنجليزية على الخصوص).

استمـرت هيمنـة جهـاز الكنيسـة علـى الأوضـاع السيـاسيـة والاجتمـاعيـة والاقتصادية للبلاد إلى غاية وفاة الجنرال فرانكو في أواخر (١٩٧٥ م) ، حيث طرقت إسبانيا بوابة منظومة الديمقراطية ، ومع ذلك ظلت الكنيسة تتمتع بمكانة مرموقة مقارنة مع وضع الكنيسة في العديد من البلدان الأوروبية الأخرىٰ ، حتى إنها تتلقى مساعدات مادية من الدولة ، وهذا على الرغم من كون الدستور الإسباني في نسخة (١٩٧٨ م) يصف إسبانيا (بالدولة اللا دينية).

ليس بالغريب أن نجد صورة الإسلام في الكتب المدرسية صورة مشوهة ومغلوطة إلى أبعد الحدود ، حيث يصبح الإسلام ديناً غازياً أو ديناً وحشياً وما إليه ، إذا علمنا أن تبعات التعصب الديني والذي كما أسلفنا يجد أرضية تاريخية منذ حوالي خمسة قرون ، وصلت إلى تشويه الحقائق التاريخية بحسب قاعدة (التاريخ الذي يكتبه المنتصرون) ، فكان طبيعياً إذاً أن يطال هذا التحريف كل المعتقدات الدينية المخالفة للعقيدة الكاثوليكية.

تتحدث الإحصاءات الرسمية عن وجود ما لا يقل عن (٣٠٠٠٠٠) مسلم بالديار الإسبانية ، بينما تشير إحصائيات شبه رسمية إلى نصف مليون مسلم ، ويعزو المراقبون سبب نزوح هذا العدد إلى عاملين اثنين:

١ ـ الحاجة الملحَّة التي دفعت إسبانيا إلى استقطاب اليد العاملة الأجنبية من

خارج المجموعة الأوروبية بل إن الأمر وصل إلى حد إرغام إسبانيا إبان قمة هلسنكي عام (١٩٩٨ م) على فتح أبوابها لعمالة شابة ، بغية مقاومة ضعف نسبة المواليد من جهة (إسبانيا تحتل رتبة متدنية في معدلات المواليد) ، وخاصة بغية الإسهام في بناء دولة حديثة وعصرية وإلحاقها بركب باقي الدول الأوروبية .

٢ ـ ترتب عن رحيل الجنرال فرانكو أن هبت رياح الديمقراطية على إسبانيا ، وطرق بوابة الاتحاد الأوروبي ما يجلب معه المصادقة على المواثيق الأوروبية ، وخاصة تلك المتعلقة بحقوق الإنسان ، لتتنفس الأقليات الدينية والعرقية واللغوية الصعداء ، عبر صدور الاعتراف الرسمي بالتعددية الدينية والسياسية ، وهو الاعتراف الذي يستحق وقفة متأنية لأهميته القصوى في ترسيخ الإسلام كديانة معترف بها من قبل أعلى الهرم السياسي الإسباني .

اتفاقية (١٩٩٢ م) والاعتراف القانوني بالإسلام :

كان من تبعات تعديل الدستور الإسباني عام (١٩٧٨ م) والذي ينص على الحرية الدينية والتعبدية للأفراد والجمعيات : أن تم توقيع اتفاقية بين أصحاب القرار الإسباني ، يتقدمهم خوان كارلوس (حيث وقع عليها الملك في ١٠/ ١١/ ١٩٩٢ م) وبين الهيئات الإسلامية الممثلة للمسلمين في (٢٨/ ٤/ ١٩٩٢ م) والتي تنص في إحدى بنودها على : «حرية العبادة وإنشاء الدور الخاصة بها ، ووضع الصفة الاعتبارية للقائمين عليها» ، مع التأكيد على حق معتنقي هذه الديانة بالأخذ بكل ما ينادي به الإسلام في شأن الأحوال الشخصية ، وتحديداً فيما يتعلق بقضايا الزواج والطلاق والحجاب ، وكذلك فيما يتعلق بالملف التعليمي ، حيث تنص (المادة ٢٧) من الدستور الإسباني على أن : «القانون يضمن للآباء اختيار ما يرونه لأبنائهم من تربية وأخلاق حسب ما يتوافق مع معتقداتهم الخاصة بهم ، وأن للتلاميذ المسلمين ولآبائهم وللمدارس الحكومية الحق بتعليم الدين الإسلامي في المدارس الحكومية والخاصة ، بشرط ألا يتعارض ذلك مع الأهداف العامة للتعليم» .

نقرأ مثلاً في المادة الثالثة من الاتفاقية : الترخيص للقادة المسلمين وأئمة المساجد في إمامة المساجد ، وإرشاد وتكوين ورعاية الجالية الإسلامية ، بل تثبت لهم هذه الصفة بشهادة من قبل الجمعية التي ينتمون إليها ، مصدقة من الهيئة

الإسلامية في إسبانيا ، كما تضمن نفس المادة عدم استجواب القادة والأئمة في أي حال من الأحوال بخصوص النشاط الذي يقوم بدوره ، وذلك في الإطار القانوني المنصوص عليه بالنسبة للسر في المهنة.

كما تنص المادة العاشرة على تعليم الدين الإسلامي للتلاميذ المسلمين في المدارس الحكومية والخاصة المعترف بها ، عبر تعيين مدرسين وأئمة يقومون بهذا الدور من قبل الجهات الإسلامية المعتمدة.

معنى هذا أن بنود هذا الاتفاق مفروض أن تمثل في الواقع غطاء قانونياً حسب التشريع الإسباني ما دامت تحفظ الحقوق الدينية للمواطنين المسلمين في إسبانيا ، أسوة بسائر الأديان المعترف بها ، فهي تضع المسلمين في صف واحد مع الأديان الأخرى ، في المحافل الرسمية كالبرلمان والحكومة وسائر أجهزة الدولة.

وهذا انفراد قانوني على الصعيد الأوروبي فيما يتعلق بالأقلية المسلمة ، خاصة وأن الثقافة بموادها الأربع عشرة تتضمن كل جوانب الحقوق ذات الطبيعة الدينية.

لكن الملاحظ أنه لم يتم بلورة وتفعيل هذه الامتيازات التشريعية على واقع الأقلية المسلمة ، بفعل عوامل عدة ، وفي مقدمتها: غياب ممثلين أو ناطقين رسميين معترف بهم للتحدث باسم الأقلية من أجل مفاوضة المسؤولين الحكوميين ، دون الحديث عن خلافات ثانوية سقطت فيها الأقلية حول تبني منهج تعليمي موحد ، مما ساهم في إعاقة استفادة المسلمين من هذا الامتياز القانوني.

ثانياً ـ النموذج الأنغلوساكسوني أو الحالة البريطانية:

كانت حقبة (الإمبراطورية التي لا تغيب عنها الشمس) أولى الفترات التي ستعرف استقطاب اليد العاملة من شتى الأوطان والأقطار المستعمرة ـ ومنها الأقطار المسلمة ـ للعمل في الصناعة البحرية ، وكذا في المعامل في أوج العهد الاستعماري.

إذا كان الوجود الإسلامي من أصل مغاربي هو السائد في فرنسا وبلجيكا مقابل

سيادة الأقلية ذات الأصل التركي في ألمانيا ، فإن المسلمين المنحدرين من شبه القارة الهندية يشكلون أغلبية في النموذج البريطاني ، حيث سيعرف النصف الأول من القرن المنصرم هجرة العديد من مسلمي القارة الهندية نحو بريطانيا ، قبل أن يتم تفعيل مسلسل الهجرة في منتصف القرن. وقد كان من نتائج هذه الهجرة المبكرة للعديد من المسلمين نحو بريطانيا أن أصبح المسلمون اليوم حاضرين بشتى أصولهم العرقية والوطنية في الفضاء السياسي البريطاني ، عبر ولوج البرلمان ومجلس اللوردات.

تردد رسمي في الاعتراف بالإسلام:

لم يشفع هذا الاندماج في أن تعترف بريطانيا بالإسلام كدين ، يجمع ويوحد أكثر من ثلاثة ملايين مسلم ، ويمتد على شبكة جمعوية فعالية تتوزع على أكثر من ألف جمعية ومنظمة من مراكز ومساجد ومدارس ومؤسسات وهيئات خيرية إسلامية ، حتى حقق الإسلام خلال الأعوام الأخيرة إنجازات عديدة على الصعيد السياسي ، فبعد أن اقتصر تمثيلهم في السابق على المجالس البلدية والمحلية ، حققوا قفزة نوعية هامة عبر الانتقال إلى غرفة البرلمان ، وتنصيب أعضاء في مجلسي العموم واللوردات (الغرفة العليا للبرلمان ، والذي يقابل دستورياً مجلس المستشارين في الأنظمة الجمهورية كفرنسا مثلاً).

«مطلوب هيئة تمثيلية تتحدث باسم الجماعات الأقليات المسلمة في كل بلد من بلدان الاتحاد الأوروبي» ، هكذا تحدث (لينا هلم والن) وزير الخارجية السويدي في يوليو من عام (١٩٩٥ م) على هامش مؤتمر عن الإسلام قبل أن يصل صدى هذا الإعلان عند الدولة البريطانية أشهر ليلة وراء هذا الإعلان ، حيث سيصرح وزير الدولة البريطاني في وزارة الداخلية (نيكولاس بيكر) في حفل العشاء السنوي الذي أقامه اتحاد الجمعيات الإسلامية ، من كون «قيام منظمة جامعة وشاملة لكل فعاليات الأقليات المسلمة متعددة الاتجاهات والآراء والمصالح ، قد ترى النور في المستقبل».

يمكن حصر أهم مطالب الأقلية المسلمة ببريطانيا في النقاط التالية:

١ ـ الإفادة من التشريعات الإسلامية داخل بريطانيا فيما يتعلق بالأسر المسلمة.

٢ ـ حق التمتع بالإجازات الدينية، وحق التمتع بتسهيلات يستفيد منها المسلمون خلال شهر الصوم، وكذلك خلال تأدية مناسك الحج.

٣ ـ ضرورة مساواة المسلمين مع غيرهم من الأقليات العرقية والدينية والمذهبية، كما هو الشأن بالنسبة للامتيازات التي تصب على الأقلية اليهودية، والتي سمح لها بتأسيس مجلس ممثلي اليهود البريطانيين، دون أن تسقط عامل الوجود المبكر لليهود في الديار البريطانية، والذي يعود لستة قرون.

٤ ـ تعديل قانون التجديف الذي يعتبره المسلمون ناقصاً، لكونه لا يجعل الدين الإسلامي على قدم المساواة مع الأديان الموحدة الأخرىٰ التي يحميها هذا القانون.

لا نريد الاستفاضة في الآثار السلبية الناجمة عن الخلافات القائمة بين بعض رموز الأقلية المسلمة في بريطانيا، ودورها في عرقلة الوصول إلى هيئة إسلامية موحدة، مثلما جعل في الخلاف الذي دار منذ مدة بين زكي بدوي صاحب مشروع تأسيس مؤتمر المسلمين في بريطانيا، وبين عزيز باشا رئيس اتحاد الجمعيات الإسلامية، حيث وصلت الأمور إلى إطلاق العنان لاتهامات لا تخدم بالمطلق وحدة الصف الإسلامي.

من الواضح أن العديد من المبادرات الصادرة عن القصر الملكي البريطاني كان مطلوباً من ممثلي الأقلية العمل على بلورتها، بما يصب أولاً وأخيراً في صالح المشهد الإسلامي في بريطانيا.

ففي عام (١٩٤٤ م) تبرع الملك جورج السادس بأرض أقيم عليها مركز ثقافي إسلامي ومسجد كبير في منطقة ريجنت بارك.

وفي عام (١٩٩٩ م)، وبمناسبة تكريمات رأس السنة الميلادية الجديدة منحت الملكة إليزابيت الثانية عدداً من الألقاب إلى مسلمين ضمن قائمة شملت مئات الحاصلين على التكريم، كما منحت الملكة مسلماً على قائمة التكريم لقب السير (Sir) الذي حمله النبلاء البريطانيون تاريخياً، دون إغفال تصريحات

ومحاضرات الأمير تشارلز ، ولي العهد البريطاني ، والذي قبل الرئاسة الفخرية لمعهد إسلامي في أوكسفورد ، حتى إن ما يصدر عن الأمير تشارلز بصدد الإسلام والتعايش والحوار ، أصبح عند المراقبين والباحثين نقيضاً لما قدم في أطروحة (صدام الحضارات) للمفكر الأمريكي صامويل هانتنجتون.

واليوم أصبح لمسلمي بريطانيا هيئات تمثيلية وتنظيمية على أساس عرقي ، كما هو الحال مع جماعة مسلمي شبه القارة الهندية بتنظيمها السياسي والاقتصادي حتى بمساجدها (الخاصة) ، كما تجد جماعة المسلمين العرب بتنظيماتها المختلفة ، قبل بزوغ ظاهرة جديدة تحمل اسم: مجلس مسلمي بريطانيا باكستاني عربي.

ثالثاً ـ النموذج الفرنسي أو (النموذج الاستثنائي) الفرنسي:

مرجعية قانون (١٩٠٥ م):

ثمة إشكال كبير نسقط فيه عندما نتحدث عن الإسلام في فرنسا ، لذلك كان محقّاً آلان بوبير ، وهو مؤرخ كان مسؤولاً عن قسم الشعائر التابع لوزارة الداخلية الفرنسية ، ومؤلف كتاب (الإسلام وفرنسا) ، عندما صرح بأن هذا الإشكال يمكن أن يصدمنا ويدهشنا. ففي فرنسا الجمهورية واللانكية ، يتعلق الأمر بواحدة من الشعائر التي تخضع لقانون (١٩٠٥ م) ، غير أنه لا يجب أن يعني ذلك إخفاء وطمس بعض مظاهر عدم المساواة والصعوبات التي يواجهها المسلمون لكي يمارسوا شعائرهم الدينية ، ويعيشوا حسب القواعد التي تتضمنها عقيدتهم ، يضيف بوبير:

بزغ الإسلام بحدة على فرنسا بعد مرسوم (١٩٠٥ م) ، ولذلك فإنه يبقى نسبياً ديانة جديدة ، لكن إذا كان هناك (١٠٠٠٠) من المسلمين يعيشون في فرنسا منذ مطلع القرن العشرين ؛ فإن قانون (١٩٠٥ م) الخاص بالعبادات لم يهتم إلا بالكاثوليكية والبروتستانتية واليهودية ، بالإضافة إلى ذلك جاء هذا القانون ليعالج قضايا تتعلق بالماضي بهدف تهدئة الأوضاع وإقامة تسويات بين الاتجاهات الدينية.

إلى غاية القفزة الفرنسية النوعية بخصوص التعامل مع الأقليات المسلمة التي

قدمت مع مبادرة وزير الداخلية السابق جان بيير شفنمان ، انتهت جميع المبادرات السالفة بالفشل أو التراجع ، وفي مقدمتها مبادرة بيير جوكس (الاشتراكي) ، والذي كان أول مسؤول حكومي رفيع المستوىٰ ، انتبه وألح على ضرورة إيجاد تمثيلية للأقلية المسلمة ، عبر تأسيس ما سمي (بمجلس التفكير حول مستقبل الإسلام في فرنسا) ، كوريف (CORIF) ، والمتكون من (١٥) شخصية ، والذي يقف وراء صدور منشور حول المقابر الإسلامية ، وآخر حول النظام الغذائي محل التكنات . . . إلخ .

ثم قدمت محاولة شارل باسكوا (اليميني) بالتعاون مع مؤسسة مسجد باريس ، حيث قام بإلغاء مجلس (الكوريف) ، كما فشل في أن يجعل من مسجد باريس قطباً عند أبرز ممثلي الأقلية ، وهذا رغم الثقل التاريخي لهذا المسجد والذي تم الشروع في بنائه عام (١٩٢٠ م) ، عندما وافق مجلسا النواب والشيوخ الفرنسيان على إنشاء معهد إسلامي وجامع في باريس ، وتم توفير بعض الاعتمادات له كمقابل رمزي على التضحيات البشرية الإسلامية الكبيرة ، فقد حارب حوالي نصف مليون مسلم من دول المغرب العربي ، ومن إفريقيا السوداء في صفوف الجيش الفرنسي ، واستشهد منهم أكثر من مائة ألف جندي .

تولى الشيخ قدور بن غبريط مسؤولية جمع التبرعات للتحفيز ببناء المسجد ، قبل أن يتم افتتاح المعهد الإسلامي ، والجامع الملحق عام (١٩٢٠ م) ، وقد أوكلت إدارته آنذاك إلى جمعية الحبوس أو الأوقاف التي كانت قد تأسست عام (١٩١٧ م) .

يتولى الدكتور دليل بوبكر رئاسة جمعية الحبوس اليوم ، ومنصب عمدة المسجد ، وهو ابن الشيخ حمزة بوبكر الذي سبق أن تولى رئاسة الجمعية والمعهد في السابق قبل فترة رئاسة الدكتور خدام التيجاني .

استشارة شفنمان :

أمام هذا التاريخ الطويل من فشل وزراء الداخلية قام جان بيير شفنمان بجملة من الاستشارات دون إخفاء هدفه ؛ ألا وهو : إنشاء مؤسسة مركزية من تمثيليات

الإسلام في فرنسا يكون لها دور سلطة تقريرية ، (قبل تقديم استقالته من حكومة ليونيل جوسبان آخر عام ٢٠٠٠ م).

لم يرغب شفنمان من هذه الهيئة أن تكون مفروضة من الدولة (وهنا تكمن فرادة المبادرة) بل من رحم الأقلية المسلمة ، وأن لا تكون مثل مثيلتها البلجيكية ؛ حيث تتشكل عبر انتخاب تشرف عليه السلطات العمومية ؛ لأنه ارتأى أنها مخالفة لروح الجمهورية ، وهكذا تمت مطالبة المستشارين الممثلين لأهم الجمعيات والفيدراليات والمنظمات الإسلامية بالتوقيع على (إعلان نوايا) بخصوص قوانين وواجبات المسلمين في فرنسا.

أكد المجتمعون إذن مع وزير الداخلية ، بصفته الوزير المكلف بالأديان في اجتماع يناير (٢٠٠٠ م) ، على الالتزام بالقوانين الفرنسية التي تفصل الدين عن الدولة (طبقاً لمرسوم ١٩٠٥ م) ، وبالمقابل وعد الوزير بأن تعترف الدولة للمسلمين بما اعترفت به لأبناء الديانات الأخرى ؛ أي حقهم في التغيب عن العمل أثناء الأعياد الدينية وخلال صلاة الجمعة ، واحترام خصوصياتهم الدينية في مسألتي الطعام واللباس وغيرهما.

تميز الاجتماع الثاني المنعقد في يوم الخميس الموافق لـ (٢٠/ ٤/ ٢٠٠٠ م) بإجراء متابعة البحث والتداول في عدة أمور ؛ يمكن إدراجها تحت عنوانين كبيرين هما:

١ ـ تأليف لجان للنظر في المشاكل المعيشية التي تواجه المسلمين في كافة المناطق الفرنسية ، واقتراح حلول لها ، ومنها على سبيل المثال: بناء المساجد وتنظيم مسألة الأئمة والإفتاء ودور الجمعيات الإسلامية.

٢ ـ اقتراح صيغة وطريقة لانتخاب الهيئة التمثيلية التي يفترض أن تكون الصوت الرسمي للمسلمين في فرنسا.

تضمنت لائحة الأعضاء المشاركين في (الاستشارة) الفعاليات التالية:

١ ـ فعاليات مؤهلة ، ويتقدمها وزير الداخلية الفرنسي جان بيير شفنمان.

٢ ـ تجمع الفيدراليات:

- المسجد الأكبر لباريس.

- الفيدرالية العامة لمسلمي فرنسا (F.N.M.F).
- اتحاد المنظمات الإسلامية بفرنسا (U.O.I.F).
- جماعة التبليغ والدعوة إلى الله (T.D.A).

٣ ـ تجمع المساجد الفرنسية المستقلة:

- مسجد مونت لاجولي.
- المسجد الأكبر لليون.
- المسجد الأكبر لجنوب فرنسا.
- المسجد الأكبر لمنظمة سان دوني.

نورد بعض النقاط الهامة التي جاءت في (إعلان النوايا) حول حقوق وواجبات الديانة الإسلامية في فرنسا:

١ ـ تؤكد التجمعات والجمعيات المسلمة على تشبثها بالمبادئ الأساسية للجمهورية بخصوص حرية التفكير وحرية التدين، تبعاً لقانون (١٩٠٥ م) فيما يتعلق بالفصل بين الكنائس والدولة.

٢ ـ للمسلمين الحق في تأسيس جمعيات ثقافية، انسجاماً مع أحكام قانون (١٩٠٥ م)، وتستطيع هذه الجمعيات وفقاً للقانون إقرار تجمع وتشكيل جهاز واحد للتمثيليات الوطنية للديانة الإسلامية، على غرار الديانات الأخرى المعترف بها في فرنسا.

يستثنى لهذه الجمعيات الاستفادة من امتيازات؛ وخاصة الضريبة منها، مقابل احترام قواعد التنظيم الذي تنظمه الأحكام الشرعية.

٣ ـ إن امتلاك المساجد واستخدامها يشكلان قسماً أساسياً من حرية ممارسة الشعائر مع إبقاء أماكن العبادة مكرسة فقط للممارسة العمومية للدين، وبالتالي فهي مفتوحة بحرية، وممنوعة على كل نشاط غريب، خاصة إذا كان ذا طابع سياسي.

وإجمالاً يمكننا في الأخير التنويه بمبادرة وزير الداخلية السابق، فقد أصبح اللقاء الذي جمعنا مع سيادته حدثاً تاريخيّاً في تاريخ الإسلام بفرنسا، وكذلك في

تاريخ الأقليات المسلمة في شتى أنحاء العالم ، ما دامت السلطة الفرنسية قد أعطت للإسلام مشروعية الوجود في الديار الفرنسية بعد أن كان المسلمون عبارة عن أقلية يتم تسيير شؤونها حسب قانون (١٩٠٥ م) ، والذي كان يتعامل مع الجمعيات الإسلامية كأي جمعية ثقافية أو فنية أو رياضية ، بمعنى أن الإسلام كان مسموحاً به ، لكن دون أي اعتراف قانوني.

الأمر مختلف الآن مع الاعتراف الرسمي بالإسلام كدين ، وانتخاب هيئة ممثلة وحيدة وشرعية للمسلمين ، تتكفل بالتحاور والتواصل مع السلطات الفرنسية ، حيث سيصبح بإمكان الهيئة الدفاع عن القضايا المرتبطة بوجود المسلمين ، نذكر منها: الإشراف على بناء المساجد ، وعلى الدعوة داخل السجون ، وكذلك الإشراف على التعليم الإسلامي الحر ، من منطلق أن الأقلية المسلمة لا تتوفر على مدرسة للتعليم الحر على غرار ما هو متوافر للديانات الأخرى.

على أن أهم ما يميز النموذج الفرنسي ، يبقى بطبيعة الحال إشراف وزير الداخلية الأسبق نيكولا ساركوزي على تأسيس المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية في سابقة من نوعها تعتبر تتويجاً للمبادرات السابقة ، وهو المجلس الذي أصبح يشرف رسمياً على تمثيل مسلمي فرنسا أمام السلطة ، وقد تمت المصادقة الرسمية على المجلس من خلال الوثيقة الصادرة عن المكتب الإعلامي لرئاسة الوزراء ، في (٢٣ أبريل ٢٠٠٣ م).

بالعودة إلى مقدمات هذا التأسيس ، وجب التذكير بأنه في شهر نوفمبر (١٩٩٩ م) ، عقد وزير الداخلية اجتماعاً ضم ممثلي المسلمين في فرنسا الذين شكلوا بدورهم (المجلس الاستشاري لمسلمي فرنسا) ، ولقد وافق أعضاء هذه المجلس على التحضير لإطار مستقبلي للهيئة الممثلة للديانة الإسلامية بالارتكاز على المساعدة الفنية والقانونية المقدمة من جانب وزراة الداخلية بوصفها (شاهد حسن النية ومسهل للأمور) ، وذلك عملاً بالقانون الصادر في (٩ ديسمبر ١٩٠٥ م) المتعلق بفصل الديانات عن الدولة. وتنص المادتين الأولى والثانية من هذا القانون على الآتي: «تضمن الجمهورية حرية ممارسة الشعائر الدينية.. ولكنها لا تعترف بأي من هذه الشعائر».

في (٣ يوليو ٢٠٠١ م) ، أقر أعضاء المجلس الاستشاري الاتفاق ـ الإطار (accordcadre) الذي يحدد الشكل العام لهذه الهيئة التمثيلية للديانة الإسلامية.

وفي نوفمبر (٢٠٠١ م) ، أنشأ أعضاء المجلس الاستشاري جمعية تنظيم انتخابات المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية أو (AOE-VFCM).

في (٢٣ فبراير ٢٠٠٣ م) ، وبحضور وزير الداخلية والأمن الداخلي والحريات المحلية ، السيد نيكولا ساركوزي ، حدد أعضاء المجلس الاستشاري تاريخ (٦ أو ١٣ أبريل ٢٠٠٣ م) لإجراء انتخابات هذا المجلس.

ويأتي إنشاء المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية على المستوى الوطني ، وكذلك إنشاء مجالس إقليمية للديانة الإسلامية على مستوى مختلف المقاطعات الفرنسية (٢٢ منطقة تقسيم إداري ، وثلاثة مناطق داخل إيل دو فرانس ، وفي جزيرة لاريونيون) تلبية لحاجة ملحة تحتل الأولوية ، تكمن في إقامة حوار بين المسلمين والسلطات العامة الفرنسية. يهدف هذا المجلس أيضاً إلى تسهيل الحوار الداخلي بين مختلف المدارس الفكرية للديانة الإسلامية.

١ ـ تشكيل المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية: ضماناً للتعددية يهدف المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية (CFCM) وهيئاته التمثيلية الإقليمية ألا وهي المجالس الإقليمية للديانة الإسلامية (CRCM) إلى ما يأتي:

أ ـ الدفاع عن رفعة الإسلام ومصالحه في فرنسا.

ب ـ تيسير وتنظيم تقاسم المعلومات والخدمات بين مختلف أماكن العبادة.

جـ ـ تشجيع الحوار بين الديانات.

د ـ تمثيل أماكن العبادة الإسلامية لدى السلطات العامة. ومن هنا يعد تشكيل هذا المجلس ضامناً لتعدده. الاتحادات السبعة:

- مسجد باريس.
- الفيدرالية العامة لمسلمي فرنسا (FNMF).
- اتحاد المنظمات الإسلامية في فرنسا (UOIF).
- دعوة ورسالة لصالح الإيمان وممارسة الشعائر.

- جماعة الدعوة والتبليغ إلى الله.
- الاتحاد الفرنسي للجمعيات الإسلامية في إفريقيا وجزر القمر وجزر الأنتي.
- لجنة تنسيق المسلمين الأتراك في فرنسا.
- كبرى المساجد.

يتكون المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية من مجموع المجالس الإقليمية للديانة الإسلامية (CRCM)، ومن اتحادات بين مختلف الجمعيات التي تتولى إدارة شؤون أماكن العبادة ونشاطها، ومن المساجد الممثلة من خلال الجمعيات التي تديرها، ومن الشخصيات المنتقاة من الأعضاء القدامى في هذه الجمعيات.

بالنسبة للمجالس الإقليمية للديانة الإسلامية: فهي مشكلة من جمعيات تدير أماكن العبادة الإسلامية ونشاطها، كل منها في المنطقة المتواجدة فيها، ويمكن أن يساندها عدد من الشخصيات المنتقاة من الأعضاء القدامى في هذه الجمعيات.

إن الصفة التمثيلية لتعددية المدارس الفكرية الإسلامية الممثلة بهذه الجمعيات التي تدير شؤون أماكن العبادة تتجسد من خلال الآتي ذكره:

١ ـ نظام تعيين ممثلي هذه المدارس الفكرية:

فإلى جانب النظام الانتخابي القائم في آن واحد على عملية اقتراع من دورة واحدة بناء على قوائم انتخابية وعلى تعيين نسبي، يسمح نظام الانتقاء بضمان تمثيل أشخاص في المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية لا يمكنهم الانضمام إليه بواسطة الانتخاب. ومن المنصوص عليه: انضمام خمس سيدات إلى المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية من ضمن العشر شخصيات المختارة.

٢ ـ نظام توزيع الاختصاصات:

جغرافياً: يتمتع المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية بصلاحيته على المستوى الوطني، في حين تنحصر صلاحية المجالس الإقليمية للديانة الإسلامية على المستوى الإقليمي.

وظيفياً: يتولى المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية إدارة المسائل المتعلقة

بصياغة المبادئ التنظيمية العامة ، في حين تدير المجالس الإقليمية المسائل المطروحة كل في أقاليمها ، وذلك بالرجوع إلى المبادئ العامة المحددة من قبل المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية. يعتمد هيكل تنظيمي لهذه المجالس يأخذ الشكل نفسه على المستوى الوطني والإقليمي.

ويحظى المجلسان: المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية ، والمجلس الإقليمي للديانة الإسلامية ، بهيئات متشابهة فيما يتعلق بسير العمل فيها على الرغم من اختلاف التركيبة في كل منها.

وتنعقد الجمعية العمومية لهذه المجالس في دورة عادية سنوية للتباحث حول المسائل الإدارية ، وفي الوضع المعنوي والمالي. ويمكن أيضاً عقد دورة استثنائية لتعديل النظام الأساسي للمجالس ، أو لتناول موضوعات مطروحة من قبل مجلس الإدارة على الجمعية العمومية.

تتشكل الجمعية العمومية للمجلس الفرنسي للديانة الإسلامية من (١٩٤) عضواً ، يتم انتخاب ثلاثة أرباعهم:

- (١٥٠) عضواً منتخباً في مختلف المناطق.
- (٢٤) يمثلون الاتحادات السبعة الأعضاء في المجلس الاستشاري لمسلمي فرنسا (ومن المتوقع انضمام مزيد من الاتحادات لهذه الهيئة في المستقبل).
- (١٠) ممثلين للمساجد الخمسة الأعضاء في المجلس الاستشاري لمسلمي فرنسا (ومن المنتظر مشاركة مساجد أخرىٰ في هذه الهيئة في المستقبل).
- (١٠) شخصيات رفيعة المستوى متخصصة.

بالنسبة للمجالس الإقليمية للديانة الإسلامية ، فالجمعية العمومية تتشكل:

ـ من (٢٠) إلى (٥٠٠) مفوض من الجمعيات المكلفة بشؤون الإدارة للديانة الإسلامية ، ويرتبط هذا العدد بالمساحة المقدرة وفق نسبة متزنة لكل دار من دور العبادة.

ـ يتكون المكتب التنفيذي التابع للمجلس الفرنسي للديانة الإسلامية من (١١) إلى (١٧) عضواً.

ـ أما المكتب التنفيذي للمجالس الإقليمية للديانة الإسلامية فيتشكل من (٥) إلى (١٢) عضواً. يعكف المكتب التنفيذي على اقتراح قرارات أو التوجهات العامة ، خاصة بالمسائل المبدئية ، ويتولى أيضاً تنفيذ القرارات المتخذة من قبل مجلس الإدارة أو الجمعية العامة.

يجتمع المجلس التنفيذي في دورات عادية أو استثنائية ويتخذ قراراته بأغلبية ثلثي أعضائه في المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية ، وبأغلبية أربعة أخماس الأعضاء في المجالس الإقليمية للديانة الإسلامية.

ومن أجل ضمان أكبر قدر ممكن من الفعالية في كل هذه الهيئات ، أي في المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية والمجالس الإقليمية للديانة الإسلامية ، يجري التنسيق من خلال قنوات مختلفة تحت سلطة الرئيس ، وهو المتحدث الرسمي في كل من هذه الهيئات.

المبحث الثالث
إشكاليات فقهية خاصة بالأقليات الإسلامية
أزمة فقه الأقليات الإسلامية

لا شك بأن الأنظمة والقوانين وطرق تعاطي السلطات والمجتمع مع الإسلام كدين ، ومع المسلمين كمجموعة لها الحق في إبراز هويتها الدينية والثقافية والمحافظة عليها تختلف من بلد إلى آخر. وبالتالي فإن المعوقات التي تواجه المسلمين ليست نفسها في كافة أنحاء دول أوروبا الغربية ، وأعتقد أن دراسة وضع كل بلد على حدة تحتاج حيزاً كبيراً لا نملكه ، من هنا آثرت أن أشير إلى الخطوط العريضة للمصاعب التي تعترض المسلمين في مجمل الدول الأوروبية دون تفصيل بين ما هو متاح هنا ، وممنوع هنا.

ولنبدأ مع موضوع العبادات ، ونوجز أهم العراقيل المتعلقة بهذا المحور التعبدي في النقاط التالية :

١ ـ قلة الأماكن اللائقة المخصصة للصلاة.

٢ ـ صعوبة تأدية الصلاة في أوقاتها بسبب دوام العمل أو الدراسة ، أو عدم وجود أماكن تسمح بذلك ، أو بسبب عدم الإذن من قبل المسؤولين.

٣ ـ صعوبة الإفطار في الوقت المناسب في رمضان للأسباب المذكورة نفسها ، و عدم إعطاء إجازة خاصة بتأدية فريضة الحج في الوقت الشرعي لذلك.

محور الأحوال الشخصية:

١ ـ عدم الاعتراف بنظام الإسلام في الأحوال الشخصية ، وإذا كان عقد الزواج الإسلامي يواكب حالياً العقد المدني ، وبالتالي تقل تأثيرات التصادم ؛ فإن الطلاق يكون غالباً وفق المحاكم الأوروبية ، والمخالفة للنظم الإسلامية

تصيب في الصميم النسيج الأسري للعائلات المسلمة. أعني بذلك أحكام المهر ـ المتعة ـ النفقة ـ الحضانة . . . إلخ.

٢ ـ عدم وجود مرجعية إسلامية واحدة في عقود الزواج المنجزة في المساجد، مما يسبب بلبلة لجهة إمكانية أن ينشئ الفرد ـ رجلاً كان أو امرأة ـ أكثر من عقد زواج في أكثر من منطقة.

محور الميراث:

حيث لا تقر النظم الأوروبية بحق المسلمين في التوارث وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وأعتقد أن من أهم ما يجب أن يطالب به المسلمون في أوروبا هو الاعتراف بحقهم في قانون أحوال مؤسس على أحكام الشريعة، مع إنشاء نظام إجرائي وقضائي يضمن تنفيذه والسهر عليه.

محور الأطعمة:

من الحقوق الهامة للمسلمين حقهم في وجبة طعام وفق أحكام دينهم في كل المؤسسات العامة التي يوجدون فيه: المدرسة ـ الجيش ـ أماكن العمل . . . إلخ. وضرورة تأمين ما يستتبع العمل بهذا الحق من مرافق بنية تحتية تضمن تطبيقه على أحسن وجه.

محور التربية والتعليم:

١ ـ التعليم الديني في كافة المدارس وفق مناهج متخصصة وضعها خبراء مسلمون في التربية الدينية، على أن يدرس هذه المناهج مدرسون مسلمون أكفاء ضمن نظام تربوي.

٢ ـ الإذن للمسلمين بإنشاء مدارس خاصة لإعداد الأئمة والخطباء والدعاة.

٣ ـ الإذن للمسلمين بإنشاء مدارس مدنية ومهنية أوروبية.

٤ ـ الإذن للمسلمين بتأسيس جامعة إسلامية.

محور الخدمة العسكرية:

حق المسلم في ممارسة شعائره الدينية خلال خدمته العسكرية، وحقه أن لا يرغم على ما يخالف مبادئه الدينية.

محور العبادات:

وهو الذي يهمنا أكثر نظراً لكثرة الإشكاليات الفقهية المرتبطة به ، وسوف نكتفي في هذا المقام الكريم ما دمنا أمام خيرة الفقهاء والمشايخ في العالم الإسلامي ، باستعراض أهم الأسئلة الفقهية اللصيقة بهذا المحور الإشكالي بامتياز :

١ ـ هل الكافر طاهر الذات أم نجس الذات؟ .

٢ ـ هل يجب الختان على من أسلم؟ .

٣ ـ ما هو حكم الصلاة في معابد أهل الكفر؟ .

٤ ـ هل يصح الدفن في التابوت؟ .

٥ ـ هل يصح دفن المسلم في مقابر الكفار؟ .

٦ ـ هل يصح أن يحمل كافر في جنازة مسلم؟ .

٧ ـ هل يصح أن يعزي مسلم كافراً؟ .

٨ ـ كيف نحسم مع صيام أهل القطبين؟ .

٩ ـ ما هو موقف الشرع الحكيم من الصلاة بالحزام الجلدي أو المحفظة الجلدية التي قد تكون مصنوعة من جلد خنزير؟ .

١٠ ـ ما حكم اقتناء الكلاب وأحكام الطهارة منها؟ .

أحكام المعاملات:

١ ـ حكم التعامل في الربا في ديار غير المسلمين؟ .

٢ ـ ما هو حكم شراء المنازل عن طريق البنك؟ .

٣ ـ ما هو حكم الأكل في مقهى أو مطعم يباع فيه الخمر؟ .

٤ ـ ما هو حكم الإيداع بالبنوك غير الإسلامية؟ .

٥ ـ ما هو حكم دعم مرشح سياسي شيوعي أو ملحد؟ .

٦ ـ ما هو حكم نكاح الكتابية في دار غير الإسلام؟ .

٧ ـ ما هو موقف الشرع من التلقيح الصناعي ، واستعمال العقاقير الطبية المانعة من الحمل ، ووضع اللولب؟ .

٨ ـ ما هو الحكم من (نكاح المصلحة) ؛ وهو النكاح الذي يتم بغرض تحقيق مآرب إدارية؟ .

٩ ـ ما هو حكم ترقيع جسم الإنسان بعضو من أعضاء جسد الحيوان ، بما في ذلك الكلب والخنزير؟ .

١٠ ـ ما هو موقف الشرع مما يصطلح عليه بـ (القتل الرحيم) .

هذا غيض من فيض ، والأسئلة الفقهية الحرجة والخاصة بالأقلية الإسلامية تكاد لا تحصىٰ ، وتتطلب الحسم في العديد من الاجتهادات الفقهية ، والحسم بين مبدأ تعريب الفتاوى ، أو استيراد الأئمة ، أو إعمال اجتهاد ذاتي خاص بعلماء وفقهاء الأقلية ، أو التوفيق بين هذه الخيارات الثلاثة .

المبحث الرابع
الأقليات المسلمة في أوروبا
من الوجود إلى المثالية

بعد هذا العرض المقتضب لواقع الجالية الإسلامية بأوروبا رغبة منا في المشاركة بقسط من التفكير ، نورد بعض المقترحات التي يمكن أن تسهم في رفع مستوى الجالية من الحالة المتردية التي تعيشها ، إلى مستوى رسالي يمكنها من تحضير الفعل الحضاري مع الآخر الذي يشاركها الزمان والمكان ، ويمنحها قوة التمكين في هذا الوجود ، نحاول طرح هذه المتطلبات ، والخاصة بعدة مجالات :

في المجال الديني:

١ ـ تحرير المعالم الكبرى للعقيدة والشريعة والسيرة النبوية والفتوحات الإسلامية من طرف مسلمين أوروبيين ، كل بلسان قومه .

٢ ـ دعوة الجمعيات الخيرية إلى المساهمة في تشييد المساجد والمراكز الإسلامية في مختلف البلدان الأوروبية ، حتى يتسنى الحفاظ على الهوية الإسلامية للأجيال القادمة ، وحتى نسهم في تفعيل صيرورة التعبد الإسلامي .

٣ ـ السهر على إرسال بعثات من الدعاة ممن يحسن النطق بلغات الدول الأوروبية .

٤ ـ العمل على دعم دور المساجد أو أماكن العبادة ، بأئمة أكفاء متمكنين من العلوم الشرعية ، ومن المؤمنين بضرورة الاجتهاد ، تبعاً للظروف الزمانية والمكانية ، والتي لا تتعارض مع النصوص القطعية الدلالة .

لهذا نرىٰ أن على الداعية بأوروبا أن يكون :

أ ـ ملمّاً بالعلوم الشرعية من فقه ، وحديث ، والقرآن وعلومه .

ب ـ ملمَّاً باللغة العربية وبعض اللهجات الأصلية (كالريفية بالمغرب ، القبائلية بالجزائر) .

جـ ـ أن يكون مطلعاً على لغة بلد الإقامة .

د ـ أن يكون متتبعاً لسوسيولوجيا ومكونات المجتمع الأوروبي : ثقافة وحضارة .

هـ ـ أن يكون عارفاً بقوانين بلد الإقامة : حتى لا يخرج ، ولا يخرج الناس عليها .

و ـ القدرة على توحيد الكلمة وتنظيم الناس .

المجال العلمي:

١ ـ تأسيس معهد إسلامي أوروبي ذي فروع في دول الاتحاد الأوروبي ، يسيّره نخبة من أبناء الجالية المسلمة من المتحمسين للدعوة والعمل الإسلامي ، ومن حصَّلوا علمياً وإعلامياً لدراسة وحصر مشاكل الجالية من أفراد وجماعات ، وربط الصلات معها ، تمهيداً لوضع خطة تقويم محكمة بعيدة المدى بمساعدة المؤسسات الاجتماعية والتربوية المحلية والدولية ، تسهم في رد الاعتبار والطمأنينة للجالية ، وتفتح أبواب الأمل والثقة في وجه الشباب المسلم المقيم أو المزداد في أوروبا .

٢ ـ إعادة ترجمة معاني القرآن الكريم من طرف عرب مسلمين أمناء ، لهم من العلم الشرعي الباع الكبير ، ومن اللغات التمكن القوي .

٣ ـ الاهتمام بالكتاب الإسلامي المترجم ، ونوعه ، وصحة ما فيه من معلومات ، ومقارنتها بالنسخة بالأصلية وبطبيعة المعطى الأوروبي .

٤ ـ تبادل الوثائق والمخطوطات ، والمطالبة بصورة مستنسخة منها ودمجها في بنك معلومات ، مع توجيه الطلاب في البحث والتنقيب وتحقيق نصوص التراث ودراستها .

٥ ـ تشجيع التوءمات ، والعمل المشترك بين الجامعات الإسلامية والجامعات

الأوروبية من أجل تبادل الخبرة والتنسيق والتعاون ، لخدمة أبحاث ودراسات الاستشراق المنصف.

٦ ـ محاربة الجهل والأمية مهد التطرف والتنطع ، عن طريق التعليم وتشجيع منابر الحوار الموضوعي.

٧ ـ إحداث مرصد للمعلومات ومختلف المعطيات التي تتعلق بالجالية الإسلامية وتطورها بأوروبا ، لتتبعها وتحليلها والاستفادة منها في تطوير العمل ، وتجديد أساليبه وتحديثه.

المجال التعليمي:

١ ـ إعطاء الأولوية لإنشاء ودعم التعليم الإسلامي بأوروبا ، وتقديم مساعدات من قبل المؤسسات والهيئات الإسلامية الخيرية المحلية والدولية. (من صنف: البنك الإسلامي للتنمية ، رابطة العالم الإسلامي ، الجامعات الإسلامية والقومية).

٢ ـ تأسيس مدارس وكتاتيب حفظ القرآن الكريم ، ودراسة علومه ، وعلوم الحديث والفقه.

٣ ـ العمل على وضع مناهج وبرامج لتعليم اللغة العربية وفق المنهج المعمول بها بدول الاتحاد الأوروبي.

٤ ـ العمل على وضع مشروع تدريس الإسلام وعلومه ، وفقه الثوابت الشرعية ، ومتغيرات الواقع الأوروبي.

٥ ـ دعوة رجال الأعمال وأصحاب رؤوس الأموال من المسلمين إلى الاستثمار في مجال التعليم ، بإقامة مدارس حرة إسلامية خاصة لأبناء الجالية المسلمة في أوروبا.

٦ ـ تخصيص منح دراسية لأبناء الجالية المسلمة وقوافل المهتمين ، مع توفير المساعدة المطلوبة لهم ، لمتابعة دراساتهم الإسلامية بالوطن العربي ، قصد الرفع من مستواهم الجامعي والتربوي (كما هو قائم مع بعض مبادرات منظمة الإيسيسكو).

٧ ـ إعداد برامج تربوية إسلامية هادفة تأخذ بعين الاعتبار ثقافة الطفل الإسلامية ومحيطه الاجتماعي الأوروبي.

في المجال الاجتماعي:

١ ـ توفير ظروف الزواج وتبعاته من متعلقات الأحوال الشخصية وقضاياها المختلفة، كالطلاق والنفقة والحضانة والإرث وما إليها، وتيسيرها لتشجيع ارتباط الشباب المسلم، تجنباً لمآزق عقود النكاح مع زوجات أجنبيات.

٢ ـ إقامة مخيمات ومراكز الأطفال والشباب في نطاق تأطيري يتمحور حول مقومات الهوية، وكذا تنظيم رحلات لمختلف البلاد الإسلامية تندرج في نفس الإطار.

في المجال الثقافي:

١ ـ مطلوب حصر العناصر المرسخة لمنظومة الهوية الإسلامية بالاعتماد على الصحيح من التراث (ديناً ولغة وتاريخاً).

٢ ـ يجب فرز الدخيل عن الأصيل في الهوية الإسلامية، وما هو من العادات أو من العبادات، وما هو من التقاليد من المعالم المرسومة.

٣ ـ بحث إمكانية التوفيق بين قيم الهوية ومقتضيات المجتمعات الأوروبية، ليكون العمل والتعامل مع المتفق عليه، والاعتذار على المختلف فيه، والعمل على التقريب.

٤ ـ استغلال المستجدات العلمية في تلقين الثقافة، سواء تعلق الأمر بأساليب سمعية وبصرية، أو بأدوات الاتصال الجديد كشبكة (الإنترنت).

٥ ـ تأسيس شبكة إسلامية في شبكة (الإنترنت) للتواصل الحضاري، ونقل الأخبار والمعلومات، على شاكلة مجهودات شبكة (إسلام أون لاين).

في المجال الإعلامي:

١ ـ مطلوب تأسيس فضائية إسلامية تبث على مدار اليوم بلغات الاتحاد الأوروبي (وفي مقدمتها: الفرنسية، الإنجليزية، الإسبانية، والألمانية) موجهة

للمتتبع الأوروبي ، هدفها خلق فضاءات الحوار والانفتاح الثقافي ، وطرح الإسلام بأسلوب عصري ، حضاري وموضوعي .

٢ ـ إصدار مطبوعات أسبوعية أو نشرات دورية بلغات الاتحاد الأوروبي ، هدفها تفنيد ادعاءات المغرضين ، وطرح المشروع الحضاري الإسلامي ، على أن تكون همزة وصل بين مسلمي أوروبا وباقي الأمة الإسلامية .

٣ ـ تقديم برامج دينية وتربوية ومناقشات ثقافية على أمواج القنوات الفضائية العربية المقيمة في الدول الأوروبية ، أو القنوات العربية التي تبث من الوطن العربي .

خلاصـــات

كانت هذه بعض المعطيات الميدانية من واقع الجالية المسلمة أو الأقليات المسلمة في أوروبا ، وهي تبرز مدى تفاعلها الرسالي مع حضارة مادية ، ومستوى تعايشها السلمي في بيئة غير مهيئة لها إن لم نقل معادية بسبب تراكم تاريخي قلق يطول الخوض فيه.

ولقد ساهم الاستشراق السلبي في تعقيد الأمور في غياب المنهج الموضوعي والمنصف لدراسة قضايا الشرق ، مما دفع ببعض المفكرين اليوم نحو تأصيل لفكرة الصراع الحضاري ، خصوصاً بعد انهيار المعسكر الشيوعي ، فلم يبقَ في منافسة الساحة الفكرية الغربية إلا الفكر الإسلامي الذي يحمل في طياته أسباب القوة والتحدي للمنظومة الرأسمالية السائدة اليوم.

مطلوب إذن مجابهة المشاكل التي تتخبط فيها الأقليات الإسلامية في أوروبا من وضعية اجتماعية مزرية ، ومستوى ثقافي منحط ، وتمزيق تنظيمي يصعب فرز تمثيلية قادرة على الحوار ، ومن غياب الوعي السياسي الذي يدفع عجلة تطبيع سياسي غربي شرقي ، كل هذه المقدمات تعوق رسالتها ووظيفتها في ظروف تتسم بالاضطراب وعدم الاستقرار.

تبقى الأقليات الإسلامية في حاجة ماسة لحل إشكالية وجودها في الغرب ، وما يفترضه هذا الوجود من صراع مستمر بين متطلبات تحقيق الذات ، وتأكيد الانتماء والحفاظ على الهوية ، ومتطلبات الاندماج والتكيف مع بيئة لا تساعد على الحفاظ على الهوية ، بل تعمل بكل الوسائل من أجل تحقيق الذوبان والانصهار الكامل في الحضارة الغربية.

لذلك أصبحنا نطلع منذ مدة على أصوات أوروبية تراهن على المرأة المسلمة ، وعلى الأجيال الصاعدة من أجل تحقيق ذلك (الاندماج) الكلي ،

الأمر الذي يتطلب مزيداً من الحذر وبذل المزيد من الجهد لإيجاد السبل الكفيلة ، بضمان محافظة الأقليات الإسلامية على هويتها وخصوصيتها الثقافية والحضارية التي تنبع أساساً من الدين واللغة والتاريخ.

والتمسك بالهوية لا يعني الانغلاق ، فنحن أمة الانفتاح والحوار ، تبعاً لما ورد في المرجعية القرآنية والسنة المحمدية ، وهذه المرجعية لا تنفي التعامل مع الآخر الحضاري ، تعاملاً واعياً موزوناً ومنصفاً: ﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] ، كما أشار إلى ذلك القرآن الكريم.

إن الوجود الإسلامي في أوروبا الغربية يشكل حالة غير مسبوقة في تاريخ العلاقة بين الغرب المسيحي والشرق الإسلامي ، ويمثل فرصة نادرة للتعايش إن توافرت المقومات التي تضمن استمراريته ، ولكنه في الوقت نفسه يفرز تحديات كثيرة أبرزها الصعوبة التي يواجهها المسلمون على مستوى الفرد أو الجماعة في التوفيق بين الالتزامات الدينية والمشاركة الفاعلة في الحياة المدنية.

وحتى يتم التغلب على هذه الصعوبات ؛ فإنه لابد من خطوات متقابلة في هذا السبيل ؛ فالنظام الأوروبي مطالب بسلسلة من التشريعات التي تقر بحق الأقليات الإسلامية في الحفاظ على دينها وهويتها الثقافية ، وتنظم لهم الوسائل القانونية والإدارية لممارسة هذا الحق في إطار المجتمع الأوروبي.

وأمام ما يعترض المسلمين من صعوبات في تأكيد الهوية الدينية ، فإن الفقه الإسلامي ـ عبر المجتهدين المعاصرين ـ مطالب بمعالجة خصوصيات الوجود الإسلامي في أوروبا ، ـ استناداً إلى ميراث التشريع الإسلامي ـ بالمرونة ، وعدم الجمود ، والعموم والصلاحية لكل زمان ومكان.

مع الأخذ بعين الاعتبار ما قرره الأصوليون من سلَّم أولويات يقسم مصالح الناس إلى ضروريات وحاجيات وتحسينيات ، وينظر في حجم المصالح والمفاسد إذا تعارضت ، فيقضي بجلب المصلحة الأعظم ، أو دفع المفسدة الأعظم بناء على الشريعة التي إنما وضعت لتحقيق مصالح العباد في العاجل والآجل.

إن الأقليات الإسلامية في أوروبا في حاجة إلى توجيه وتكوين مسلمين حقيقيين ، وهذا لا يمكن أن يتحقق إلا إذا وجد الإطار الثقافي والاجتماعي السليم. لذلك لابد من العناية بنيوياً أساساً بالجوانب التربوية والتعليمية والاجتماعية والاقتصادية للجالية المسلمة ، وعلى الدول الإسلامية أن تتعامل مع هذا الواقع الجديد للأمة الإسلامية بذكاء وبروح التعاون الإسلامي ، فهي الوسيلة الكفيلة لضمان مستوى أحسن وعيش أفضل لهذه الجالية ، وفوق كل هذه المعطيات علينا مواجهة التحديات الأخرى ، وخاصة الخارجية تلك المفروضة على العالم الإسلامي برمته ، بسبب تداعيات الأحداث الدموية والاعتداءات الإرهابية التي تشهدها العديد من الدول العربية والإسلامية.

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

مراجع البحث

١ ـ محمد بشاري ، **واقع الأقليات الإسلامية في القارة الأوروبية** ، ورقة مقدمة للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، القاهرة ، مصر ، ١٩٩٧ م.

٢ ـ محمد بشاري ، **صورة الإسلام في الإعلام الغربي** ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٤ م.

٣ ـ محمد محمود محمدين (الأستاذ المساعد في جامعة الملك سعود) ، **خريطة العالم الإسلامي** ، دراسات مجلة كلية التربية ، جامعة الملك سعود ، ١٩٨٢ م ، ص٢١٠.

٤ ـ غلاب محمد السيد ، حسن عبد القادر ، محمود شاكر ، **البلدان الإسلامية والأقليات الإسلامية في العالم المعاصر** ، من مطبوعات المؤتمر الجغرافي الإسلامي الأول ، صفر سنة ١٣٩٩ هـ/ يناير سنة ١٩٧٩م.

٥ ـ اعتمدنا في سرد هذه الأمثلة على ما قدم في ورقة المقدمة لمؤتمر الوجود الإسلامي في التشريعات الأوروبية بباريس (١١ـ ١٢/ ١/ ٢٠٠٠ م) من قبل الأستاذ عبد الصمد أنطونيو روميرو رومان ، عن مؤسسة الثغرة الثقافية الإسلامية في إسبانيا.

٦ ـ الدكتور حيدر إبراهيم علي ، **أزمة الأقليات في الوطن العربي** ، دار الفكر ، دمشق ، ٢٠٠٢ م.

الأَقَلِّيَّـــاتُ

في مَنْظُورِ الفِكْرِ الإسْلاميِّ

إعداد

الدكتور محمد فتح الله الزيادي

عميد كلية الدعوة الإسلامية

طرابلس ـ ليبيا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

تمهيد

يحظىٰ موضوع الأقليات في مختلف بقاع العالم بأهمية كبرى تختفي وراءها غايات وأغراض متعددة ، فهو موضوع حساس وشائك تعاد إثارته في مناسبات متعددة وعلى صُعُد مختلفة وطنية وقومية وإسلامية وعالمية ، فالموضوع شغل الباحثين والفقهاء ورجال السياسة وعلماء الاجتماع في محاولة لبيان حقوق وواجبات هذه الأقليات من جهة ، أو لدفع شبهات ترد على بعض الإيديولوجيات في تعاملها مع الأقليات التي تعيش في ديارها .

ويلعب الصراع دوراً كبيراً في إثارة هذا الموضوع وترتيب نتائجه على مختلف العصور ، والإسلام ناله ويناله نصيب وافر من هذه الدراسة التي تحاول الغوص في أعماق الجزئيات المتعلقة بمعاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي ، ولقد رتب الفكر الاستشراقي الكثير من المسلمات الخاطئة في ميدان الفكر الغربي ، خاصة حول معاملة المسلمين لغير المسلمين في البلدان الإسلامية ، وكانت أبرز المواضيع في هذا المجال موضوع الجزية والخراج وما يتعلق بهما من أحكام فقهية مختلفة رتبت كلها في مجال معاملة غير إنسانية يمارسها الإسلام ضد غير معتنقيه كما يدعي هؤلاء .

ومن هنا رأينا اهتماماً متزايداً في الفكر الإسلامي بمعالجة هذه القضية من أجل دفع هذه التهم الباطلة ، وإظهار حقيقة عدالة الإسلام وسماحة مبادئه ، وقد سبق ذلك اهتمام كبير لدى الفقهاء في مختلف المدارس الفقهية ببيان أحكام غير المسلمين في المجتمع الإسلامي ، من حيث حقوق المواطنة وحرية الاعتقاد والتصرف بما لا يؤدي إلى ما يضر بالمجتمع الذي يعيشون فيه ، والمؤلفات أكثر من أن تحصىٰ في تراثنا الإسلامي حول هذا الموضوع .

وفي عالمنا المعاصر ازدادت حساسية هذا الموضوع ، خاصة بعد انتهاء الحرب الباردة وتفكك الاتحاد السوفييتي وانهيار حلف وارسو ، الذي أدى إلى ظهور قوميات كثيرة ؛ كل منها يسعى للاستقلال بقوميته والتحرر من سيطرة القوميات الأخرىٰ.

كما أن العولمة بتجلياتها السياسية والاقتصادية والثقافية قد أدت إلى ظهور النزعات القومية والدينية التي حاولت التشبث بتراثها الفكري وتقاليدها المتوارثة من أجل المحافظة على هويتها التي شعرت بأنها تتعرض للخطر في مواجهة التيارات الثقافية الوافدة ، وقد نتج عن ذلك حدوث صدامات مسلحة في كثير من المناطق العربية والإسلامية والإفريقية ؛ نذكر منها: قضية كشمير وجنوب السودان وقضية التوتو والهوتسي في منطقة البحيرات ، وأخيراً قضية دارفور ، وحظيت هذه الصدامات بتدخلات خارجية مختلفة أشعلت أوارها لتحولها إلى قضايا دولية يتم معالجتها في إطار حقوق الإنسان أو حقوق الأقليات ، ولذلك كان على الأمم المتحدة أن تتدخل في هذه المسألة من أجل الحد من مخاطر مشكلة الأقليات في العالم وتداعياتها المختلفة ، وكان أن صدر الإعلان العالمي الخاص بحقوق الإنسان ، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ، والمصدق عليه من الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ (١٨/ ١٢/ ١٩٩٣ م) ، وقد تم التأكيد على هذا الإعلان في المؤتمر العالمي الثاني لحقوق الإنسان ، الذي انعقد في فيينا فيما بين (١٤ ـ ٢٦ يونيو ١٩٩٣ م) حضرته (١٧١) دولة ، تضمن بيانه ضرورة التزام الدول الكامل والفعَّال بحقوق الإنسان والحريات السياسية ، والتماسك القانوني والترابط العضوي التام بين حقوق الأقليات والشعوب والإنسان كفرد[١].

وهكذا يتبين لنا أن موضوع الأقليات قديم متجدد ، وأنه يحظى على الدوام باهتمام العالم ، وأن المساهمات العلمية فيه ـ بمختلف أغراضها ـ لم تنقطع منذ أمد بعيد ، بل إنها تزداد كمّاً ونوعاً كلما تقدم العالم في اتجاه التواصل

---

(١) سليم نجيب ، حقوق الأقليات وحقوق المواطنة ، الحوار المتمدن ، عدد ٥٤٣ ، ١٧/ ٧/ ٢٠٠٣ م.

والتعارف ، وإن التقدم في وسائل الاتصال سمح للكثيرين بالتعرُّف على ما يخفىٰ في هذا العالم من فسيفساء إثنية كانت إلى حد كبير مجهولة ، ومن هنا استطاع المهيمنون على السياسات الدولية تحريك هذه الإثنيات في اتجاهات مختلفة لترتيب أوضاع دولية معينة لصالح مجموعة دولية ضد أخرى.

ولهذا كله فإننا لا نعجب للهجمة الشرسة ضد الإسلام في موضوع معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي ، التي نعتبرها محوراً من محاور الهجوم المضاد الذي تعرض له الإسلام منذ أن صدع به رسول الله ﷺ وإلى الآن.

غير أن العجب كل العجب في أن لا حديث ولا اهتمام بحقوق المسلمين في المجتمعات غير المسلمة ، والتي أصبحت الأرقام فيها تتعاظم إلى درجة تهدد باختفاء مصطلح الأقلية على بعضها ، غير أن تعامل الآخر معها ظل دون مستوى التعامل مع الأقلية ، وهذا هو موضوع هذه الورقة التي لا أدعي أني سآتي بجديد فيها بقدر ما أعتبرها واحدة من المحاولات التي تسعى إلى إيجاد مقارنة علمية بين معاملة المسلمين في المجتمعات غير المسلمة ، ومعاملة غير المسلمين في المجتمعات الإسلامية ، ساعياً قدر الإمكان أن يكون المنهج العلمي هو الضابط الحقيقي لهذه المقارنة ، بعيداً عن التعصب وإخفاء الحقائق.

المبحث الأول
دراسة في المصطلح

لم يعرف الفكر الإسلامي مصطلح (الأقليات) إلا حديثاً، حين استعمله الباحثون المعاصرون نقلاً عن الفكر الغربي (MiNorities)، والذي يخفي وراءه مفاهيم الأقوى والأضعف، والتمييز والعنصرية.. إلى آخر هذه المعاني التي يمكن استنتاجها، خاصة حين التعرف على معاني هذا المصطلح في القواميس الغربية.

«فالموسوعة الأمريكية مثلاً تعرفه بأنه: جماعات لها وضع اجتماعي داخل المجتمع أقل من وضع الجماعات المسيطرة في نفس المجتمع، وتمتلك قدراً أقل من القوة والنفوذ، وتمارس عدداً أقل من الحقوق مقارنة بالجماعات المسيطرة في المجتمع، وغالباً ما يحرم أفراد الأقليات من الاستمتاع الكافي بامتيازات مواطني الدرجة الأولى.

وتعرفه الموسوعة البريطانية بأنه: جماعات من الأفراد الذين يتمايزون عرقياً أو دينياً أو لغوياً أو قومياً عن بقية الأفراد في المجتمع الذي يعيشون فيه.

كما تعرفه الموسوعة الفرنسية بأنه: المجموعة التي تكون أقل هيمنة من الناحية العددية، بحيث لا يكون لها إلا القليل من الأصوات»[1].

وهكذا تتشابه هذه التعريفات في إضفاء طابع الانقسام والتميز والتنوع والتضاد، مما يجعلها على نقيض مع المصطلح الإسلامي الذي شاع في التراث الإسلامي للتعبير عن غير المسلمين، وهو مصطلح (أهل الذمة)، والذي يعني غير المسلمين على اختلاف دياناتهم الذين يعيشون طواعية في المجتمع

---

(١) المصدر السابق نفسه.

الإسلامي ، وهو المصطلح الذي استعمله الرسول ﷺ حين قال: «هذا أمنة من الله ومحمد النبي رسول الله يمّنه ابن روية وأهل إيلة . . . لهم ذمة الله وذمة محمد رسول الله»[1].

وتم استعماله بعد ذلك في نفس المعنى في مختلف فترات قيام الدولة الإسلامية.

ولعل هذا المصطلح يختلف عن المفهوم الغربي في عدد من القضايا ؛ أهمها:

١ ـ أنه لا يعبر بأي حال من إثنية عرقية ، بل هو ذو دلالة خاصة بإثنية دينية فقط ، وهذا مرتبط بنظرة الإسلام إلى الإنسان ذي الأصل الواحد: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٣] ، وهو المعنى ذاته الذي عبَّر عنه الرسول ﷺ بقوله: «كلكم لآدم وآدم من تراب ، لا فضل لعجمي على عربي إلا بالتقوىٰ»[2]. وهذا هو المبدأ الذي انبنت عليه الحضارة الإسلامية طوال تاريخها ، والتي أسهمت فيها قوميات متعددة عربية وكردية وفارسية وتركية وإفريقية وغيرها ، وهي القوميات التي عملت في تناغم دون أن تظهر أي إثارة عرقية ، وإذا حدثت فإنها توصف بالنعرة الجاهلية.

٢ ـ إن مصطلح أهل الذمة لا يحمل معنى التمييز أو الدونية ، بل هو تعبير عن الأمان والضمان ، فاختلاف الدين في الدولة الإسلامية قد يؤدي إلى ضرر بالخارجين عن دين الدولة ، ولذلك ولأن الإسلام يضمن حرية المعتقد فقد جاء مصطلح أهل الذمة ليعبر عن أن هؤلاء يعيشون في عهد الإسلام وحمايته دون أن ينالهم أو معتقدهم أي ضرر.

٣ ـ لا يتضمن هذا المصطلح ما يؤدي إلى البغضاء والكراهية ، أو ما يؤدي إلى التظلم أو الشعور بالضعف ، ذلك لأن الإسلام ضمن من خلال مبادئه

---

(١) فتح الباري: ٣/ ٤٦ ، دار المعرفة.

(٢) ورد معنا في مسند الربيع البصري: ١/ ح٤١٩ ، تحقيق: محمد إدريس وآخر ، دار الحكمة ، بيروت.

وتطبيقات عهوده النيرة حقوق المواطنة والعيش المحترم لكل الذين يختلفون عنه في الدين ، بحيث لا يكون ذلك عائقاً أمامهم من ممارسة حق المواطنة ، ولذلك لم تحدث في ظل الدولة الإسلامية أي احتكاكات بين المسلمين وغير المسلمين ، بل عاش الجميع في تعددية الأجناس والأديان واللغات والثقافات في إطار الوحدة التي انبنى عليها النظام الإسلامي ، والتي تقوم على الأخوة في درجاتها المتعددة الإنسانية والدينية والقومية .

ويلحق بمصطلح أهل الذمة مصطلحات أخرى تحمل نفس الدلالة أو قريباً منها : المستأمنون والمعاهدون وأهل الكتاب ، وكلها تعنى القسم الثاني من الإثنية الدينية في الدولة الإسلامية ، ولعل أكثرها استعمالاً ـ خاصة في القرآن ـ هو أهل الكتاب ، الذي يعني بشكل خاص اليهود والنصارىٰ ولا يدخل فيه غيرهم من المجوس كما عليه الكثير من المفسرين وأهل العلم .

وقد استعمل القرآن مصطلح أهل الكتاب في إطار الوصف بالمدح تارة ، وبالذم تارة أخرىٰ : ﴿ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾ [آل عمران : ١١٣] ، ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران : ٧١] ، وفي إطار الأمر أحياناً مثل قوله : ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا ﴾ [آل عمران : ٦٤] .

ويبدو الفرق واضحاً بين مصطلح أهل الذمة وأهل الكتاب في أن الثاني يدل على اليهود والنصارىٰ ، سواء استوطنوا ديار الإسلام أم كانوا خارجها ، أما أهل الذمة فهم أتباع الديانات الأخرىٰ الذين استوطنوا الدولة الإسلامية ورضوا بأن يبقوا على دياناتهم ، وأن يتمتعوا بحماية الدولة الإسلامية مقابل عقد عهد وأمان برضاهم يأمنون فيه على أموالهم وأعراضهم وعقائدهم ، ويؤدون وِفْقَهُ ضريبة سميت الجزية ؛ تقترب مما يدفعه المسلم في فريضة الزكاة .

وقد تعرض ابن القيم إلى بيان الفرق بين هذه المصطلحات بقوله : الكفار إما أهل حرب وإما أهل عهد ، وأهل العهد ثلاثة أصناف : أهل ذمة ، وأهل هدنة ، وأهل أمان ، ولفظ (الذمة والعهد) يتناول هؤلاء في اصطلاح كثير من الفقهاء : أهل الذمة عبارة عمن يؤدي الجزية ، وهؤلاء لهم ذمة مؤبدة ، وهؤلاء قد عاهدوا

المسلمين على أن يجري عليهم حكم الله ورسوله ؛ إذ هم مقيمون في الدار التي يجري فيها حكم الله ورسوله ، بخلاف أهل الهدنة فإنهم صالحوا المسلمين على أن يكونوا في دارهم ، سواء كان الصلح على مال أو غير مال ، لا تجري عليهم أحكام الإسلام كما تجري على أهل الذمة ، ولكن عليهم الكف عن محاربة المسلمين ، وهؤلاء يسمون أهل العهد والصلح والهدنة ، وأما المستأمن فهو الذي يقدم بلاد المسلمين من غير استيطان لها ، وهؤلاء أربعة أقسام: رسل ، وتجار ، ومستجيرون ، وطالبو حاجة وزيارة[1].

وإذا كان مصطلح أهل الذمة وما شابهه في الدلالة من مصطلحات أخرى يدل على حرص الإسلام على إقامة علاقات إنسانية راقية تفتح أبواب التواصل بين أبناء الديانات ، وتبعد مخاطر النزاعات الناتجة من سيطرة أتباع دين على آخر ، وتؤسس لمجتمع إسلامي غير منغلق على نفسه ، ولا مغلق في وجه الآخرين ، فإن الكثيرين في عالمنا المعاصر لا يطيقون استعمال هذا المصطلح ، ولا يعترفون به ، ويعتبرونه تاريخاً زال بزوال الدولة الإسلامية ، وهو الفهم الذي نجده يشيع لدى المسيحيين العرب خاصة ، وفي أوساط الباحثين الكتاب الذين تناولوا قضايا التجديد الإسلامي بشكل خاص.

وأنا هنا أودُّ أن أذكر بأن هذا المصطلح ظهر في وقت قويت فيه الدولة الإسلامية ، وبسطت فيه سلطانها على كثير من المناطق والبلدان ، ونتج عن ذلك دخول الآلاف في الإسلام ، وبقاء القلة على دياناتهم مع اعترافهم بسلطان الدولة الإسلامية ، ومن أجل ذلك رتب الفكر الإسلامي بواقعية صادقة وبالتزام بأحكام الإسلام كل ما يؤدي إلى تحقيق المواطنة الكاملة لهؤلاء ، والاحترام الكامل لعقيدتهم ، ولعل هذا حق لكل دولة في ظل مبدأ السيادة أن تضع من القوانين والتشريعات ما ينظم العلاقة بين أبناء الدولة ، خاصة حين تكون هناك إثنية حساسة مثل الإثنية الدينية.

وفي ظل هذه السيادة فإن للدولة أن تخضع مواطنيها لما يحقق أمنها

---

(١) ابن القيم الجوزية ، أحكام أهل الذمة ، تحقيق د. صبحي الصالح: ٢/ ٤٧٥ ، ط. دار العلم للملايين.

واستقرارها وسيادتها ، ولا أعتقد أن أحداً ماضياً وحاضراً يعارض ذلك .

أما وقد تغيرت الأحوال وتبدلت الظروف وتغيرت الموازين الدولية ، وصار مصطلح الدولة الإسلامية بالمفهوم التاريخي للكلمة في عداد التاريخ ، فإن البحث العلمي الرصين يقتضي إعادة النظر في مصطلح أهل الذمة ، بما يناسب العصر ، خاصة وأن إخواننا من غير المسلمين في المجتمع الإسلامي يتحسسون من هذه التسمية ، ويرون فيها تحقيراً لهم واستهانة بمكانتهم في المجتمع .

ومن هنا فإن مصطلح غير المسلمين أقرب إلى الحقيقة العلمية وأكثر إنصافاً لهؤلاء في ظل الواقع المعاصر ، وهذه النظرة الجديدة للمصطلح لا تقتضي بالضرورة القفز فوق التراث الفقهي الذي سطره الأئمة في حق أهل الذمة وأهل العهد ، فذلك أمر لا يقره البحث العلمي الرصين ، ذلك لأن ما سطره الفقهاء قد عالج بشكل علمي ظاهرة واقعية في ذلك الوقت ، وهو كفيل بمعالجة هذه الظاهرة كلما تكررت الحوادث أو أعيدت الظروف .

المبحث الثاني
العلاقات بين المسلمين وغيرهم في البلاد الإسلامية بين الماضي والحاضر

ظلت العلاقة في المجتمع الإسلامي بين المسلمين وغيرهم محكومة بثوابت قرآنية تم احترامها بالكامل ، وحققت للمجتمع حياة مستقرة لا تنغصها النزاعات ولا العداوات ، وكل ذلك بسبب التزام المسلمين بهذه الثوابت التي نذكر منها :

١ ـ **نظرة الإسلام إلى وحدة الدين الإلـٰهي** : وأن الرسالات الإلـٰهية كلها تتتابع لتؤكد على حقيقة واحدة ، وتسعىٰ إلى تحقيق هدف واحد وإن اختلفت شرائعها من زمن إلى زمن ، يقول الله تعالىٰ : ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ﴾ [الشورى : ١٦] ، ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [البقرة : ٢٨٥] ، ﴿ قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾ [البقرة : ١٣٦] .

ويقول الرسول ﷺ : «مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل من بنى بيتاً فأجمله وحسنه إلا موضع لبنة ، فصار الناس يطوفون بهذا البيت ويقولون : ما أجمله! هلا وضعت اللبنة؟ فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين»[1] .

هذه هي نظرة الإسلام إلى الديانات والتي كانت سبباً في سحب فتيل النظرة

---

(١) رواه مسلم : ٤/ ١٧٩٠ ، حديث (٢٢٨٦) .

الحاقدة أو الدونية أو الإقصائية إلى أتباع الديانات الأخرىٰ ، وانعكست هذه المفاهيم في واقع الحياة في المجتمع الإسلامي ، سواء في التعاليم الإرشادية للقرآن الكريم ولسنة رسول الله ﷺ ، يقول الرسول ﷺ: «من ظلم معاهداً أو انتقصه حقّاً ، أو كلَّفه فوق طاقته ، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس منه ، فأنا حجيجه يوم القيامة»[1]. وجاء في معاهدته ﷺ لأهل نجران: «ولنجران وحاشيتهم جوار الله ، وذمة محمد النبي رسول الله على أنفسهم ، وملتهم ، وأرضهم ، وأموالهم ، وغائبهم ، وشاهدهم ، وبيعهم ، وصلواتهم ، لا يغيروا أسقفاً عن أسقفية ، ولا راهباً عن رهبانية ، ولا واقفاً عن وقفانية»[2].

٢ ـ **نظرة الإسلام إلى وحدة النوع الإنساني**: وهو المبدأ الذي يمنع التفضيل المبنيّ على التفاخر بالنسب أو العرق ، فالكل خلق الله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات: ١٣] ، وبهذا المبدأ تدافعت الشعوب من كل القوميات والديانات لتعيش في كنف الدولة الإسلامية ، كل يؤدي دوره وفق خياراته العقدية ودون الشعور بالنقص لدني مكانته الاجتماعية أو ضعف انتمائه القبلي ، وضمن هذا المبدأ علاقة مبنية على الاحترام المتبادل بين المسلمين عرباً وعجماً ، وبين المسلمين وغيرهم من أتباع الديانات الأخرىٰ ، والمعيار الوحيد للأفضلية هو التفاني في خدمة الدولة والمجتمع المؤدي إلى مرضاة الله تعالى وفق ما قرره الرسول ﷺ بقوله: «يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، ألا لا فضل لعربي على عجمي ، ولا لعجمي على عربي ، ولا لأحمر على أسود ، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوىٰ»[3].

٣ ـ ولأن الإسلام لا يعترف بالإثنية العرقية وفق المبدأ السابق ، ولأنه يضع اعتباراً للإثنية الدينية كما وضحت الآيات السابقة ؛ فقد جاء المبدأ الثالث متضمناً **حرية العقيدة** التي جاءت آياتها صريحة واضحة في العديد من الآيات ؛ كقوله

---

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى ، مكتبة دار الباز ، مكة المكرمة: ٩/ ٢٠٥.

(٢) ابن سعد ، الطبقات الكبرىٰ: ١/ ٢٨٧ ، ط. دار صادر.

(٣) مجمع الزوائد ، الهيثمي ، دار الإيمان للتراث ، بيروت: ٣/ ٢٦٦.

تعالىٰ: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾ [البقرة: ٢٥٦] ، وقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس: ٩٩] ، وقوله: ﴿ فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ۝٢١ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴾ [الغاشية: ٢١ ـ ٢٢] ، وهذا المبدأ أبعد المسلمين وفي مقدمتهم الرسول ﷺ أن يمارسوا الإكراه في الدين ، أو أن يرغموا الناس على اعتناق الإسلام ، بل فرض عليهم احترام أديان الآخرين ، وإقرارهم على اختياراتهم العقدية ، وهو الأمر الذي تميزت به الحضارة الإسلامية التي سجل لها حتى مشاركة الآخر في تسيير دفة الدولة.

ولعلِّي هنا بحاجة إلى أن أضرب بعض الأمثلة التي توضح انعكاس هذه المبادئ في المجتمع الإسلامي في فترات ازدهار الدولة الإسلامية ، ومنها:

١ ـ عاهد الخليفة الثاني عمر بن الخطاب أهل إيلياء (القدس) عهداً غاية في التسامح والعدل والمساواة: «هذا ما أعطىٰ عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان: أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم وسائر ملتهم ، ولا تسكن كنائسهم ، ولا تهدم ، ولا ينتقص منها ، ولا من حيزها ، ولا من صليبها ، ولا من شيء من أموالهم ، ولا يكرهون على دينهم ، ولا يضار أحد منهم ، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود»[١].

٢ ـ حينما تغلب التتار على الشام ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية ليفاوض في وضع الأسرى ، فسمح له القائد التتري بإطلاق سراح أسرى المسلمين دون غيرهم ، فرفض شيخ الإسلام ذلك رادّاً بقوله: «لا نرضىٰ إلا بافتكاك جميع الأسرىٰ من اليهود والنصارى ، فهم أهل ذمتنا ولا ندع أسيراً لا من أهل الذمة ولا من أهل الملة».. فلما رأى موقفه هذا أطلقهم جميعاً[٢].

٣ ـ أمَّنَ عمرو بن العاص البطريارك المصري (بنيامين) (٩٣هـ ـ ٩٥٦م) على حريته ، ومكنه من العودة إلى شعبه بعد اضطهاد الرومان له لمدة ثلاثة عشر

---

(١) تاريخ الطبري: ٣/ ٦٠٩ ، ط. دار المعارف بمصر.

(٢) د. يوسف القرضاوي ، غير المسلمين في المجتمع الإسلامي ، مؤسسة الرسالة ، ط. السادسة ، ص١٠.

عاماً ، كما عمل على تحرير كنائس المصريين من الاغتصاب الروماني ، ومكَّنهم من التعبد فيها بحرية للمرة الأولىٰ في تاريخ النصرانية المصرية[1] .

(١) د. محمد عمارة ، السماحة الإسلامية: النظرية والتطبيق ، بحث مقدم للمؤتمر العام السادس عشر للمجلس الأعلىٰ للشؤون الإسلامية ، مصر ، ص١٣ .

المبحث الثالث
الأقليات المسلمة في العالم الآخر

الحديث عن الأقليات المسلمة في البلدان غير الإسلامية يستدعي إشكاليات كثيرة ومعقدة لا يمكن أن يستوفيها بحث أو يستكمل قضاياها كتاب ؛ ذلك لأن هذا الموضوع ـ الذي كتبت فيه المجلدات ـ متشابك القضايا ؛ منها ما يتعلق بمكونات هذه الأقليات ، ومنها ما يتعلق بعددها وإحصائياتها ، ومنها ما يتعلق بالبيئة التي تعيش فيها وما توفره من سبل الاندماج أو وسائل الإقصاء . . . إلى غيرها من المشكلات الخطيرة التي لا مجال للباحث التغاضي عنها .

وانطلاقاً من أن ما لا يدرك كله لا يترك جله فإني سأحاول الإشارة إلى القضايا التالية :

أولاً: مفهوم الأقلية:

يجد الباحث نفسه أمام معضلة كبيرة في إطلاق مصطلح الأقلية على كثير من التجمعات الإسلامية في البلاد غير المسلمة ، لما لها من خصائص تمنع فكرياً على الأقل القبول بمصطلح الأقلية ، فالمسلمون في الصين مثلاً يطلق عليهم أقلية وهو صحيح إذا ما قورن عددهم بعدد بقية الشعب الصيني ، ولكنهم يفوقون إحصائياً مجموعة متكاملة من الدول الإسلامية المعتبرة كدول الخليج مثلاً ، ولذلك فإن العدد هنا مهم لإثبات كون هذه المجموعة أقلية ، فماذا يا ترى لو أعطي هؤلاء استقلالهم وسمح لهم بتكوين دولة؟ إنها بحق ستكون دولة إسلامية قوية وكثيرة العدد ، بل في مقدمة الدول الإسلامية .

أقصد أن هناك ظلماً يلحق بكثير من التجمعات الإسلامية في وصفهم بالأقلية ، والأمثلة كثيرة في آسيا وفي إفريقيا وحتى في أوروبا ، فالمسلمون في فرنسا مثلاً يقوم عليهم عماد الاقتصاد الفرنسي ، وهم جماعة يزيد عددهم على

ثلاثة ملايين نسمة ؛ فكيف يمكن إطلاق مصطلح الأقلية عليهم وهم قوة فاعلة في هذه المجتمع؟!.

ولعلي أعود إلى ما أشرت إليه سابقاً في ثنايا هذا البحث من أن إخواننا المسيحيين العرب يشعرون بالحرج عندما يطلق عليهم المصطلح الإسلامي أهل الذمة ، وهو المصطلح الذي بينت أنه يحمل صفات الرحمة والمودة ، ويوجب الحماية ويعطي الأمان والعهد ، ويلزم الدولة بالمحافظة على كافة حقوق هؤلاء ، فإذا كان المصطلح الإسلامي يشعر المسيحيين بالضيق والحرج ؛ فكيف يمكن وصف المسلمين في المجتمعات الأخرىٰ بالأقليات وهو المصطلح الذي يسبب الاضطهاد ويفتح باب الصراع بين الأقلية والأكثرية ، ويثير المشاعر العنصرية لدى الطرفين؟!.

إنني هنا أدعو الباحثين أن يعيدوا النظر في هذه القضية الجوهرية التي هي الخطوة الأولى في كل حديث علمي يتناول موضوع الأقليات ، إذ الأقلية عندي هي المجموعة البشرية الصغيرة عددياً في مجتمع كبير ، وهي لا تمتلك أي مقومات الوجود والاندماج وإثبات الذات في هذا المجتمع الكبير ، أما إطلاق مصطلح الأقلية على تجمعات بالملايين فهو ظلم يجب أن ينصف فيه المسلمون تماماً كما أطلق على المسيحيين في المجتمعات المسلمة مصطلح (غير المسلمين).

ثانياً: مكونات الأقليات:

إذا كنت قد تحدثت في النقطة السابقة عن دور الإحصائيات في إطلاق مصطلح الأقلية على بعض التجمعات المسلمة في العالم ، فإن طبيعة ونوع الأقلية يساعد في قبول أو رفض مصطلح الأقلية أحياناً ، ذلك أن المسلمين في فرنسا مثلاً والذين يزيد عددهم على الثلاثة ملايين ، والذين هم مواطنون فرنسيون ولد الكثير منهم في فرنسا وحمل جنسيتها ويختلفون فقط عن بقية مواطنيها بأنهم مسلمون ، فإذا وضعنا في الاعتبار أن فرنسا كغيرها من بقية دول أوروبا هي دولة علمانية لا تقيم للدين وزناً ، ولا تعترف بالحقوق الدينية لأي من الديانات السائدة في ديارها ؛ فكيف يمكن تصنيف المجتمع الفرنسي على أساس الدين؟! إن هذا منطق غير علمي خاصة إذا وضعنا في الاعتبار أن الدين لا يسجل حتى على

بطاقة الهوية ، والدافع الذي كان وراء منع الحجاب ووضع الشارات الدينية في المدارس هو إشعار التلاميذ بالمساواة الكاملة بين جميع معتنقي الديانات ، وعدم الإفساح أمام التجمعات الدينية بأن تبرز ككيانات منفصلة داخل مجتمع متكامل يُدْعى أن يرتقي فوق التمايز الديني والطبقي والعرقي.

إنني أستغرب أن يطلق مصطلح الأقلية على مسلمي فرنسا مثلاً وهم في دولة هذه ظروفها ، وهكذا صيغت قوانينها ، وأجدني أشد استغراباً أمام بعض الكتابات التي تصف مسلمي تنزانيا ومسلمي أوغندا بالأقليات ، وهم يعدون بالملايين في كل دولة ، وهم مواطنون كاملو المواطنة ، وليسوا مهاجرين كما هو حال بعض التجمعات الأخرىٰ[1].

إن إطلاق مصطلح الأقليات على هذه التجمعات الكبيرة هو غير علمي باعتبار أن هذه الدول غير دينية ، وباعتبار أن هذه التجمعات ذات حق طبيعي في بلدانها بغضّ النظر عن دياناتها ، وأخيراً باعتبار أن إطلاق هذا المصطلح على هذه التجمعات يعطي المبرر لاضطهادها وحرمانها من حقوقها ، وفتح الباب أمام الأكثرية لسحقها ، وربما القبول منطقياً بمعاملتها من قبل الأكثرية.

ثالثاً: مشكلة الإحصائيات في عالم الأقليات المسلمة:

إذا كانت الإحصاءات السكانية تمثل مشكلة في الكثير من الدول الإفريقية والآسيوية لما تمثله الحالة الاقتصادية لهذه الدول من عائق يحول دون القيام بإحصائية سكانية صحيحة ، فإن إحصائيات المسلمين في هذه الدول تمثل مشكلة أكبر لأسباب كثيرة ؛ أهمها:

١ ـ كثيراً ما يتعمَّد الآخر ـ غير المسلم ـ الذي يتولىٰ عملية الإحصاء إخفاء العدد الحقيقي للمسلمين لأغراض دينية أحياناً وسياسية أحياناً أخرىٰ ، فالإحصائيات تظهر في كثير من الأحيان نسبة المسلمين في إفريقيا ضعيفة مقارنة بالمسيحيين ، بينما يثبت الواقع أن المسلمين هم أكثر عدداً من المسيحيين ،

---

(١) د. محمد محمود محمدين ، دراسة إحصائية عن الأقليات الإسلامية في العالم ، دار الندوة العالمية ، عدد ١ ، ص ٤٠٨.

ولعلي أشير هنا إلى أن المؤسسات التنصيرية كانت تطلق دعايات بأن إفريقيا سنة (٢٠٠٠ م) ستكون مسيحية بالكامل ، بينما الواقع يشير إلى نمو سريع لحركة الدعوة الإسلامية فيها ، وبالتالي تزايد أعداد المسلمين يومياً ، وتؤكد بعض الإحصائيات أن (٥١,٧٪) من جملة السكان مسلمون ، أما الباقي وهو (٤٨,٣٪) يشترك فيه المسيحيون والوثنيون ، وحين الحديث عن المسلمين كوحدات سياسية ، فإننا نذكر إنها تشغل (٥٦,٥٪) من مساحة القارة[١] ، وللتأكيد على ذلك نقول: إن شمال القارة بما في ذلك مصر ووسطها وغربها وجزء كبير من شرقها يمثل غالبية مسلمة ، بينما تنحصر المسيحية في أجزاء من الشرق والجنوب فقط.

كما أن العامل الديني يقوم بدور كبير في تزوير الإحصائيات في محاولة لإشعار العاملين في المجال التنصيري والحكومات والمؤسسات الداعية له بنجاح الجهود المبذولة لنشر المسيحية ، وهو أيضاً محاولة من جانب آخر لتثبيط همم العاملين في حقل الدعوة بأن جهودهم لا تعطي ثمارها ، وأن المسيحية تكتسحهم في كثير من المناطق. ويقوم الإعلام الغربي عامة والإعلام التنصيري بشكل خاص بدور فعال وقوي في إظهار هذه المعلومات ، وتوظيفها لخدمة أهداف الحركة التنصيرية.

وفي ذات الوقت فإن العامل السياسي يقوم بدور آخر أكثر فعالية في تزوير حقيقة الإحصائيات المتعلقة بالمسلمين ، فالدولة ـ إفريقية أو آسيوية ذات الأغلبية المسلمة ـ يحكمها في كثير من المناطق رؤساء غير مسلمين نتيجة الزيف المتعمَّد في إظهار المسلمين كأقلية في هذه الدولة ، ومثال أثيوبيا ومالاوي وموزمبيق. . . وغيرها ليس عنا بعيد.

٢ ـ قدر للمسلمين أن يكونوا في مناطق بعيدة عن التجمعات الحضرية ، وهذه في العادة يصعب أن يكون فيها إحصائيات لصعوبة الوصول إليها من جهة ، ولانعدام الإمكانيات الإدارية التي تمكنهم من تسجيل مواليدهم ووفياتهم ، ومن

---

(١) محمد محمود الرياني ، الوجيز في جغرافية العالم الإسلامي ، دار عالم الكتب ، الرياض ، ص٢١٢.

ثم فإن أعداداً كبيرة من المسلمين لا تدخل تحت طائلة الإحصاء ، حتىٰ وإن تمكنت دولهم من القيام بإحصاء سكاني .

٣ ـ الاضطهاد الديني المرعب الذي تلقاه الجماعات المسلمة في بعض الدول يضطرها إلى إخفاء معتقداتها طلباً للسلامة ، فالمسلمون في إسبانيا في الفترة التي أعقبت سقوط آخر معقل إسلامي في الأندلس وإلى نهاية عهد فرانكو ، والمسلمون في الصين وفي بورما وفي البوسنة وفي بلغاريا[1] وفي غيرها من المناطق في إفريقيا وآسيا ، ينأون بأنفسهم عن إظهار معتقداتهم على الرغم من شدة محافظتهم عليها كما هي حالة مسلمي إسبانيا ، وهذا الظرف اللا إنساني الذي تعيشه بعض الجماعات المسلمة في العالم حرمها من أن تكون رقماً في جدول إحصائيات المسلمين في العالم .

٤ ـ في معظم دول أوروبا وفي الأمريكيتين يصعب الحصول على أرقام حقيقية للمسلمين ، حيث لا يكون للدين وزن في الإحصائيات لكون هذه الدول علمانية ، ومن ثم فإن معظم الإحصائيات عن المسلمين هناك هي تقديرية وغير داخلة في إطار الإحصائيات الرسمية لهذه الدول .

رابعاً: واقع الأقليات المسلمة في العالم:

أ ـ أعداد المسلمين في الدول غير المسلمة :

تشير إحصائيات سنة (١٩٩٥م) أن عدد الأقليات المسلمة في العالم يبلغ (٣٧٢) مليون نسمة ، أي بنسبة (٢٣٪) من إجمالي عدد المسلمين في العالم ، يعيش معظمهم في قارة آسيا التي يبلغ عدد الأقليات المسلمة فيها (٢٦٣) مليون نسمة ، ثم تليها قارة إفريقيا التي يبلغ عدد الأقليات المسلمة فيها (٧٤) مليون

---

(١) يتعرض المسلمون في بلغاريا مثلاً لضغوط تمنعهم حتى من إطلاق الأسماء الإسلامية على مواليدهم ، وتجبرهم على تغيير أسمائهم ، وتحرمهم من أداء الصلوات الجماعية في الأعياد والمناسبات . انظر : دراسة إحصائية عن الأقليات الإسلامية في العالم ، مرجع سابق ، نقلاً عن جريدة الشرق الأوسط ، عدد ٢٢/ ٣/ ١٩٨٥ م .

نسمة ، ويلي ذلك أوروبا التي يقطنها (٢٩) مليون مسلم ، ثم أمريكا وأستراليا التي يقطنها (٦) مليون مسلم[١].

وإذا أخذنا في الاعتبار ما أشرت إليه سابقاً من صعوبة الوصول إلى تقديرات صحيحة لأعداد المسلمين بسبب عدم توفر الإحصائيات في بعض الدول ، وعدم دقتها في دول أخرى ، وعدم اعتبار العامل الديني في جانب ثالث ، وإذا أخذنا في الاعتبار أيضاً النمو المتزايد للمهتدين الجدد في العالم ، فإننا نتوقع بأن العدد الحقيقي للمسلمين في العالم أزيد بكثير من هذه الأرقام ، حيث تشير بعض الأبحاث غير الرسمية إلى أن المسلمين في أمريكا وحدها يفوق العشرة ملايين بسبب الهجرة المتزايدة والتدفق الطلابي وارتفاع نسبة معتنقي الإسلام ، كما أن انهيار المعسكر الشرقي بقيادة الاتحاد السوفييتي وما نتج عنه من تفكك دوله إلى مجموعات عرقية وسياسية صغيرة أدى بالضرورة إلى تنامي النزعة الدينية والاعتزاز بها بعد أن كانت خطراً تهدد من يعلنها ، ولذلك فإن هذه الظاهرة قد أدت إلى تنامي أعداد الأقليات المسلمة في هذه المنطقة ، بل وأدت أيضاً إلى تزايد أعداد الدول المسلمة بظهور دول مسلمة جديدة.

ولعلنا نشير هنا أيضاً إلى ما تردده الأوساط الكنسية في أوروبا من الخوف المتزايد من أن تصبح بعض دول أوروبا في المستقبل القريب دولاً إسلامية بسبب الهجرة المتنامية للجاليات المسلمة ، وبسبب كثرة التناسل في أوساطها ، في مقابل التناقص الحاد للنسل في مواطني بعض دول أوروبا وبخاصة دول إسكندنافيا ، وربما أيضاً بسبب انتشار الشذوذ الجنسي الذي ارتفع ليصل إلى الزواج المثلي التي اعترفت به بعض دول أوروبا وأباحته قانونياً.

هذه الملاحظات وغيرها تجعلني أنبه مرة أخرىٰ إلى أن نسبة المسلمين في العالم أزيد بكثير من المعلن ، وأن الأقليات المسلمة في العالم هي أعلى بكثير مما تدونه الإحصائيات ، ومن هنا يتعين في رأيي على منظمة المؤتمر الإسلامي أن تجعل في أولوياتها تبني إحصائيات عملية ودقيقة لإعداد هذه الأقليات ، من أجل المطالبة بحقوقها ورعاية مصالحها التي تتهددها أخطار كثيرة بفعل سياسات

---

(١) د. محمد الرياني ، الوجيز في جغرافيا العالم الإسلامي ، ص٤٦.

التعتيم والإقصاء والسحق التي تمارسها كثير من الدول التي تقطنها هذه الأقليات.

ب ـ الأقليات المسلمة بين الحقوق والواجبات:

يتطلب الحديث عن هذه القضية كتابة مجلدات في معاناة هذه الأقليات عبر التاريخ، ولأن هذه الورقة محدودة بصفحات فإني سأحاول الإشارة إلى بعض نقاط هذه القضية حسب أهميتها كما تبدو لي، خاصة في عالمنا المعاصر، وفي ضوء ما جدَّ على هذه الأقليات بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر المؤلمة للعالم، والأشد إيلاماً للعالم الإسلامي الذي دفع ضريبة باهظة الثمن لم يكن أحد يتوقعها، ولعل الأقليات المسلمة كانت أكثر تعرضاً لنتائج هذه الحادثة وأكثر تأثراً بها، ومن هنا فإن الحديث عن حقوق هذه الأقليات في العالم الغربي بدأ يتضاءل مفسحاً المجال للنظرات العنصرية والدعوات الحاقدة على الإسلام أن تعلن عن نفسها بقوة لتهدد وجود هذه الأقليات بكامله.

المبحث الرابع
المشكلات التي تواجه الأقليات المسلمة في العالم

إن أخطر المشكلات التي تواجه الأقليات المسلمة في العالم تكمن في رأيي في النقاط التالية:

أولاً: مشكلة الاندماج والقبول في مجتمع الأكثرية:

إذا تفحَّصْنا جيداً الظروف المحيطة بالأقليات المسلمة في الكثير من بلدان العالم، لوجدنا أنها تعيش ظروفاً صعبة بسبب عدم فهم الآخر لعقيدتهم وثقافتهم، وبسبب اعتبارهم عالماً آخر لا يمكن التعايش معهم، إما بسبب صورة مشوهة عن الإسلام يختزنها الآخر وتدفعه إلى التعامل بقسوة مع المسلمين، وإما بسبب اعتبارهم خطراً على الديانات والثقافات الأخرىٰ، وإما بسبب طبيعة ثقافة الأقلية المسلمة ذاتها التي ترفض ما تعتبره استلاباً وتغريباً أو مسخاً للهوية، ولعل هذه الأسباب تختلف من منطقة إلى أخرىٰ، فالأقليات المسلمة في أوروبا مثلاً تعيش في مجتمعات لا تكن أي احترام للإسلام بسبب الثقافة السائدة في هذه المجتمعات عن الإسلام، والتي رسمتها كتابات المستشرقين عبر ما يزيد على عشرة قرون، وغذتها النزعات العرقية والتيارات الفكرية التي تدعمها الصهيونية والدوائر الكنسية الأوروبية.

لقد ساهمت هذه الظروف في خلق مناخ من العداوة بين الأوروبيين والمسلمين تحوَّل في كثير من دول أوروبا إلىٰ موضوعات تدرس في المناهج التعليمية للأطفال في سن مبكرة، لتنشأ الأجيال على مغالطات حول القرآن والرسول ﷺ لا يحتملها العقل السليم.

لقد أثبتت دراسة قام بها البروفيسور عبد الجواد فلاتورى، المستشرق الألماني والمحاضر بمعهد الدراسات الإسلامية بألمانيا، بالتعاون مع فريق من

الباحثين حول صورة المسلمين في الكتب الدينية المدرسية التي تدرس لطلاب ألمانيا وفرنسا وإنجلترا وهولندا وإسبانيا ودول أوروبية أخرىٰ ، أن ثمة خلطاً وتشويهاً واضحين وقعا في الكتب ، وبالتالي في عقلية التلاميذ ، ومن ثم في العقلية الغربية عموماً حول فهم الإسلام وحول نظرتهم للمسلمين ، وإن هذا الخلط لا يسمح بإعطاء فرصة لاحترام المسلمين ولا للتفاهم معهم[1].

ويؤكد الخبير النمساوي (أوتوها بسبورج): أن برامج التعليم في أوروبا لا تعرف الأجيال الأوروبية حتى بالقرآن بقدر ما تحيلهم إلى حساسيات تاريخية[2].

وإذا أضفنا إلى هذه القضية ما تتناوله وسائل الإعلام الغربي في مختلف صورها من قضايا تعكس رؤية مماثلة لما تقدمه المناهج التعليمية ، خاصة عند تحليل قضايا طارئة قد لا يكون للمسلمين أي دور فيها ؛ لرأينا الظرف الصعب الذي يعيشه المسلم في كل من أوروبا وأمريكا ، ولعل أحداث الحادي عشر من سبتمبر قد رفعت من وتيرة هذه العداوة حتى كادت في بعض الدول أن تتحول إلى ظاهرة تهدد وجود هذه الأقليات بكامله.

وحين ننتقل بهذه الصورة إلى مناطق أخرى في عالم الشرق نجد نفس روح العداوة تواجه الأقليات المسلمة ، ولكن بسبب الخوف من هذه الأقليات من أن تطالب باستقلال ذاتي ، أو أن تطالب بحقوق اقتصادية أو اجتماعية تحس أنها سلبت منها بسبب سيطرة الأكثرية ، ولعل المثل يتضح في مسلمي الفلبين وتايلاند وأجزاء متعددة في مناطق الاتحاد السوفييتي السابق وغيرها ، ومن هنا فإنني أعتقد أن هذه المشكلة التي تواجه الأقليات المسلمة في العالم لا توفر أي مجال للتعايش والاندماج ، بل وتترتب عليها مشكلات أخرى كثيرة سنتناولها لاحقاً.

ثانياً: مشكلة الاضطهاد العنصري والديني:

غير خافٍ على الجميع ما يتعرض له المسلمون في بقاع كثيرة من العالم من

---

(١) هموم المسلمين في أوروبا ، مجلة نور الإسلام ، ع١ ، أغسطس ١٩٩٣ م.
(٢) المصدر السابق نفسه.

تصفيات وتعذيب وتشريد وقمع ، وذلك بسبب الكراهية المقيتة التي تكنها بعض التيارات والمذاهب ، وحتى الديانات للإسلام والمسلمين ، لقد اتهمت منظمة العفو الدولية الحكومة الصينية باستغلال الحملة الدولية على الإرهاب لشن حملة اعتقالات موسعة في صفوف الأقلية المسلمة التي تعيش غربي البلاد ، وخاصة في إقليم شينجيانج الذي شهد اعتقال الآلاف من المسلمين وإعدام عدد منهم ، وفرض قيود على حرية العبادة والتعبير عن المعتقدات ، ومنع تلاميذ المدارس من صيام شهر رمضان[1] .

وتتحدث المصادر عن أن أكثر من مليوني مسلم في بلغاريا يعيشون في خوف دائم على مصيرهم ومستقبل أولادهم بسبب الضغوط التي تمارسها الحكومة البلغارية عليهم لمسح كل ما يربطهم بالإسلام ، ولعل ما يجري في تايلاند والفلبين وبورما ومسلمي الهند ومناطق أخرى كثيرة في العالم دليل على أن هناك حملة منظمة تستهدف تصفية الوجود الإسلامي في المناطق التي تعتبرها بعض الدوائر أنها غير إسلامية ، واتضح ذلك بصورة جلية في أحداث البلقان وما تعرض له المسلمون في هذه المنطقة من مذابح يندى لها جبين البشرية ، وهي الأحداث التي عكست حقيقة هدف هذه المذابح ، وهو تصفية الوجود الإسلامي في أوروبا ـ ولا أريد أن أتوسع في هذه النقطة ؛ لأن ما تحمله وكالات الأنباء كل يوم كفيل بإيضاح ما أقصده في هذه القضية .

ثالثاً: مشكلة حقوق الأقليات المسلمة:

على الرغم من أن العالم الآن مغرم إلى حد كبير بمسألة حقوق الإنسان ، ويعتبرها مسألة تحاسب بها الدول وتدان إذا ثبت انتهاكها لهذه الحقوق ، إلا أن هذا فيما يبدو لا يسري على حقوق المسلمين عامة وحقوق الأقليات المسلمة بصورة خاصة ، ذلك أننا حين نتفحص ما جاء في إعلان حقوق الأقليات الصادر عن الأمم المتحدة في (١٨/ ١٢/ ١٩٩٢ م) نجده ينص حرفياً : أنه على الدول أن تقوم كل في إقليمها بحماية وجود الأقليات وهويتها القومية أو الإثنية وهويتها الثقافية والدينية واللغوية ، وبتهيئة الظروف الكفيلة بتعزيز هذه الهوية ، وتقول

---

(١) بي . بي . سي . أونلاين / ٢٣/ ٣/ ٢٠٠٢م.

أيضاً: إنه يكون للأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية الحق في التمتع بثقافتهم الخاصة، وإعلان ممارسة دينهم الخاص، واستخدام لغتهم الخاصة سرّاً وعلانية، وذلك بحرية ودون تدخل أو ممارسة أي شكل من أشكال التمييز. أقول: على الرغم من كل ذلك إلا أن الأقليات المسلمة في معظم بقاع العالم تعاني الكثير من المشكلات التي تمنعها من ممارسة شعائرها، خاصة في مجال تطبيق الأحوال الشخصية، كما تعاني الكثير من الصعوبات في نيل حقوقها في تعليم أبنائها بما يحفظ لهم هويتهم الثقافية والدينية من الذوبان.

ففي مجال الأحوال الشخصية نجد الأقليات المسلمة في أوروبا مثلاً تعاني الكثير نتيجة التناقض بين التشريع الإسلامي وقانون الأحوال الشخصية المطبق في أوروبا، فالزواج المدني الذي يعقد في الدوائر الرسمية الأوروبية لا تنطبق عليه شروط العقد الشرعي، والعقد الشرعي لا تعترف به الدوائر الرسمية في بعض البلدان، وفي كلا الحالتين فإن الأولاد الذين يتربون على الزواج في موضعيه يكونون مشكلة؛ إما شرعية أو مدنية.

وهناك أيضاً المشكلات المترتبة على الطلاق، فالزوجة لها حق المطالبة بالطلاق لأدنى سبب، ولها في أغلب الأحيان حق الحضانة بدون قيد أو شرط، ولها حق التربية وحرية اختيار أي دين أو مذهب أو لغة إن شاءت.

وهناك أيضاً مشكلات الميراث وما يترتب على تطبيق القانون الأوروبي في هذه المسألة من معضلات تسبب الكثير من الأمور المخالفة لروح الشريعة الإسلامية، خاصة حين يتعلق الأمر بمسألة تعدد الزوجات المحرم في أوروبا، والذي يمارسه كثير من المسلمين، حصر منهم في بلدية أمستردام وحدها (٨٠٠٠) حالة، والتي يترتب عليها حرمان الزوجة الثانية من الميراث[1].

يضاف إلى ذلك كله مسائل اجتماعية متعددة تضايق هذه الأقليات في وجودها، فكثير منها لا يجد المكان الملائم لدفن موتاهم، ولا الوسائل

---

(١) د. محمد البشاري، الأقليات الإسلامية في أوروبا، مجلة الجامعة الإسلامية، ع٣١، ٢٠٠٠م.

المناسبة لتغسيلهم وتجهيزهم ، والكثير يعاني من مسألة اللحم الحلال وحرية الذبح وفق الشريعة الإسلامية ، ولعل آخر صور المضايقة لهذه الأقليات ما صدر من تشريعات فرنسية تحرم على المسلمات ارتداء الحجاب في المدارس ، على الرغم من أنه واجب ديني ومظهر ثقافي ليس فيه أي إيذاء للآخر أو مضايقة له.

وما قيل عن مشكلة الأحوال الشخصية وما تعلق بها يقال أيضاً عن مسألة التعليم ، وهو أمر شديد الخطورة بالنسبة للأجيال القادمة التي هي مهددة بمسخ هويتها والتخلي عن موروثاتها الثقافية والدينية بفعل انعدام التعليم الديني ، وسيطرة الفكر العلماني المادي على المناهج التي تتلقاها الأجيال المسلمة في ديار الأقليات المسلمة في العالم.

وعلى الرغم من أن بعض دول أوروبا قد اعترفت بالإسلام ديناً رسمياً في ديارها ـ كالنمسا مثلاً ـ وتقدم دعماً لبرامجه ، إلا أن الكثير من الدول الأخرى الكبرى في أوروبا كبريطانيا وفرنسا وإيطاليا لا تعترف بالتعليم الديني ، ولا تقدم له أي دعم لا مادي ولا إداري ، بل في كثير من الأحيان تضيق عليه ولو إدارياً ، وهو مظهر غير حضاري ويتعارض مع المواثيق الدولية ومع مبادئ حقوق الإنسان التي تدعي الدول الغربية وصايتها عليها ، والوضع أكثر مأساوية في ديار الأقليات المسلمة في إفريقيا وآسيا التي تنعدم فيها إمكانات التعليم الإسلامي ، اللهم إلا في بعض الزوايا وكتاتيب الطرق الصوفية التي بدأت حكومات كثير من الدول محاربتها ، بحجة أنها أمكنة لتعليم الإرهاب.

إنني حين أتحدَّث عن هذه المشكلات أو التحديات التي تواجه الأقليات المسلمة في العالم ، لا أعني بها ما يعانيه المسلمون المهاجرون في بلاد غير إسلامية ، فهؤلاء لهم الخيار إما بالقبول بهذا الوضع والتأقلم معه بما لا يؤدي إلى المساس بعقيدتهم ، وإما بالرحيل ومغادرة تلك الديار إلى ديارهم الأصلية ، ولكني أعني بهذه المشكلات التي تواجه الجيل الثاني والجيل الثالث في أوروبا وأمريكا ، والأقليات المسلمة في بلدان إفريقيا وآسيا ، فهؤلاء مواطنون كاملو المواطنة ليس لهم ما يميزهم عن الآخرين في حقوق المواطنة إلا كونهم مسلمين ، ولعله من الغريب الذي لا يقبل وفق كافة المواثيق والأعراف الدولية والقطرية ـ أن يتمتع التلميذ الأوروبي غير المسلم بالتعرف على قضايا دينه

المسيحي ، في نفس الوقت الذي لا يتمتع فيه التلميذ المسلم بالتعرف على قضايا دينه الإسلامي ، وكلاهما مواطنان تنطبق عليهما كافة القوانين ، إن هذا في نظري مرتبط بنظرية المعيارية الغربية التي تكيل بمكيالين في القضية الواحدة ، وهي النظرية التي لم تستطع الحكومات الغربية عموماً التخلص منها في كثير من الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وما تعامل هذه الحكومات مع القضية الفلسطينية إلا مثال واضح لهذا الخلل في التعامل ، والذي تحكمه قضية المصلحة والنفعية .

رابعاً: قضية المواطنة:

إنها مشكلة تتعلق بالأقليات المسلمة التي هاجرت إلى دول أوروبا بصورة خاصة ، وهي تتمثل في ازدواجية الانتماء ، فأبناء هذه الأقليات هم مواطنون أوروبيون بحكم قوانين الجنسية المعمول بها ، ولكنهم في ذات الوقت يشعرون بالانتماء العرقي للبلدان التي هاجروا منها ، وينفذون في بعض الأحيان سياسات وتوجيهات بلدانهم الأصلية ، ولقد وصل الأمر في بعض الدول أن جعلت مؤسسات تتابع هؤلاء المهاجرين وتوجه حركتهم ، الأمر الذي اعتبره الآخر الأوروبي تدخلاً في شؤونه الداخلية ، دفعه إلى التعامل العكسي مع هؤلاء باعتبارهم ـ وإن تحصَّلوا على الجنسية ـ إلا أنهم عديمو المواطنة .

وأنا هنا أود أن أنبه إلى أن هذه المشكلة ذات تأثير كبير في نيل هذه الأقليات حقوقها وممارسة واجباتها ، وأن المسلم الذي اختار أن يعيش في ديار غير دياره ، ورضي بأن يحمل جنسية البلد الذي اختاره ، يجب عليه أن يحترم شروط المواطنة وأن يعيش ظروفها ، وأن يحافظ على متطلباتها دون تفريط في هويته الدينية والثقافية التي لا تلزمه باتباع تعاليم الدولة التي قدم منها ، وإن المسلم الأوروبي يجب أن يعمل كل ما فيه نفع بلده ، وأن يحافظ على أمنه واستقراره ، وأن يعيش حياته كأوروبي مسلم لا كمسلم مغترب ، وأن هناك فرقاً في الالتزامات بين المواطنة والاغتراب لا ينبغي للمسلم أن يتجاهلها ، وهي أولى درجات المطالبة بالحقوق والعيش في أمن وسلام ، ولعل كثيراً من مشاعر العداء التي تتعرض لها الأقليات المسلمة في الغرب ناتج عن شعور الغربيين بأن هؤلاء

مغتربون يجب أن يعودوا إلى بلدانهم الأصلية ، ولعل هذه المشاعر العدائية ستختفي إذا فرض المسلمون أنفسهم مواطنين كاملي المواطنة ، لهم كافة الحقوق وعليهم كافة الواجبات التي يفرضها القانون.

الخاتمـــة

بعد هذه النقاط المختصرة التي قدمتها في ثنايا هذه الورقة أشعر أنني قدمت إشارات موضحة لصور التعامل مع الأقليات بين الإسلام وغيره من المواقف المخالفة الأخرىٰ ، وهي الصور التي يتضح فيها أن الأقليات في الإسلام أمنت على خصوصياتها الدينية والثقافية ، بينما نال الاضطهاد والضيق الأقليات المسلمة في الكثير من المناطق ، وبتهديد من ديانات وثقافات مختلفة ، وهذا في تصوري راجع إلى أن الإسلام دين يعطي للبعد الإنساني حضوراً مهمّاً في تشريعاته ونظمه ، وأن سر ازدهار الحضارة الإسلامية بتنوعها الثقافي والعرقي والديني أيضاً إنما كان بسبب هذا البعد ، وهو الأمر الذي لا يتوفر في ديانات أخرى أصابها التحريف ، وسيطرت على أتباعها النفعية المطلقة .

إنني وأنا أختم هذه الورقة أود الإشارة إلى نقطتين جديرتين بالاهتمام ؛ وهما :

الأولىٰ : أن الأقليات غير المسلمة في الدول الإسلامية استطاعت أن تنصهر في المجتمع الإسلامي حتى صارت جزءاً من حضارته ، يعتز بذلك الكثيرون من المسيحيين ، خاصة الذين يعيشون في كثير من البلدان العربية ، ولم يتعرض هؤلاء لأي صعوبات حتى في العصر الحاضر الذي غابت فيه الدولة الإسلامية كما صورها التاريخ الإسلامي المجيد ، ولو سلم هؤلاء من التدخلات الخارجية لاستمروا جزءاً أساسياً من المجتمعات الإسلامية ، لا يميزهم عن غيرهم من المسلمين أي مميز ، وهذه نقطة مهمة في تأكيد موقف الإسلام والمسلمين من الآخر ماضياً وحاضراً .

الثانية : أن الأقليات المسلمة في العالم الآخر تعاني الكثير من المشكلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وأن هذه المشكلات بحاجة إلى

مساعدة العالم الإسلامي بجميع مؤسساته وهيئاته السياسية والاقتصادية والثقافية ، ويأتي في مقدمة هؤلاء مجمع الفقه الإسلامي الذي يتوجب عليه أن يعطي قضايا الأقليات المسلمة في جانبها التشريعي أهمية أكبر ، بما يسهل لهذه الأقليات حل الكثير من التعقيدات الاجتماعية التي تعيشها في ظل القوانين والتشريعات غير الإسلامية التي تحيا في ظلها.

كما أن منظمة المؤتمر الإسلامي مهيأة أكثر من غيرها لتبنِّي قضايا حقوق الأقليات المسلمة ، بما يحفظها من الذوبان والاضطهاد خاصة في ظل ما يتوفر من مناخ دولي يهتم بقضايا حقوق الإنسان في مختلف مجالاتها. إن الضغط القانوني والأدبي الذي يمكن أن تمارسه هذه المنظمة من خلال الأمم المتحدة ومؤسساتها المختلفة كفيل بأن يشعر العالم بأهمية هذه الأقليات ، وكونها جزءاً مهمّاً من العالم الإسلامي الذي لا نعتقد أنه محدد جغرافياً كما يتصور البعض.

وأخيراً: فإن إخواننا المسلمين في هذه الأقليات ـ وخاصة في الغرب ـ مطالبون بأن يكونوا الصورة المثلىٰ للإسلام في هذه الديار ، دفعاً لعجلة الدعوة الإسلامية من جهة ، وتصحيحاً للصورة المشوهة التي تكونت في الغرب عند المسلمين من جهة أخرىٰ ، فهؤلاء مطالبون بأن يرتقوا فوق الحساسيات العرقية والطائفية والمذهبية ، وذلك بتحويل مكتسباتهم الدينية من مساجد ومدارس ومراكز إسلامية إلى مواقع لتثبيت الوحدة الإسلامية ، ومعالم لإبراز قيم الإسلام ومثله العليا كما رسمها القرآن.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل

السِّيَاسَةُ التَّشْرِيعِيَّةُ

لتَنْظِيمِ مُعَامَلَةِ غيرِ المُسْلِمينَ في الدَّوْلةِ الإسْلاَميَّةِ ومُعَاملة الأقليَّاتِ الإسلاميَّةِ في الدُّوَلِ الغَرْبِيَّةِ

إعداد

الدكتور حسن بن محمد سفر

أستاذ نُظم الحكم الإسلامي

ونظام القضاء والمرافعات الشرعية المشارك

جامعة الملك عبد العزيز ـ جدة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الذي شرع الأحكام لتنظيم حياة الأنام ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وسيد المرسلين ، نبينا محمد المبعوث بأفضل التعاليم ، وعلى أصحابه أجمعين.

وبعد: فإن الله تبارك وتعالىٰ اختص هذه الأمة الإسلامية بشريعة جاءت بالعالمية ، واحتوت على الشمولية ، ونادت بالتسامح في المعاملات والعلاقات والوسطية في النُّظم والعبادات ، وميزت بالعدالة والإنصاف والتعامل مع أهل الديانات وفق منهجها الأخلاقي وسلوكها الراقي في كافة المجالات ، ولها في الفقه والعلاقات الدولية الإسلامية قصب السبق ؛ حيث التعامل مع غير المسلمين جاء وفق المنظور الشرعي والقانوني في الحماية والرعاية والوفاء بالعهود والمواثيق ؛ فغير المسلمين في أرض الدولة الإسلامية والأقليات في دول المهجر وجدت في توجيهات وتقنينات الشريعة الإسلامية الاهتمام والتنظيم ، وكفالة الحقوق والحريات ، والأمن والأمان لهم داخليّاً وخارجيّاً.

ولقد أحسنت الأمانة العامة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي صنعاً حين أدرجت موضوع (**معاملة غير المسلمين في الإسلام ، ومعاملة الأقليات الإسلامية**) ضمن مدار البحث والمناقشة في هذه الدورة السادسة عشرة ، والتي تعقد بمشيئة الله في رحاب دولة الإمارت العربية المتحدة الشقيقة ، وتحت رعاية واستضافة وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف بدبي.

وأحسنت الظن في العبد الفقير ، طالبة منه المشاركة ببحث في هذه الدورة في هذا الموضوع. ونزولاً للرغبة ووجوباً لحق السمع والطاعة في خدمة القضايا

والنوازل الفقهية الإسلامية التي تقوم رسالة مجمعنا بها ، فقد اخترت بحثاً فقهيّاً سياسيّاً في مجال السياسة الشرعية والنُّظم الإسلامية ، وعنوانه الموسوم به **(السياسة التشريعية لتنظيم معاملة غير المسلمين في الدولة الإسلامية ، ومعاملة الأقليات الإسلامية في الدول الغربية)** .

وقد اقتضت طبيعة البحث أن أقسمه وفق المنهجية العلمية الآتية :

الأمر الأول

تمهيد في مصطلحات البحث ومفاهيمه القانونية والفقهية

تمهيد:

جرت عادة أهل العلم وطلابه والباحثين والمصنفين في علوم الشريعة الإسلامية من قديم الزمان وحديثه أن يبدؤوا بتوضيح مفهوم ومعنى ما يريدون التأليف والبحث فيه ، من حيث المصطلح للعلم الذي يكتبون فيه ، وذلك تمشياً مع القاعدة المنطقية الشائعة عند علماء الفقه والأصول: أن «الحكم على الشيء فرع من تصوره»[١].

وهذه ما تعرف عند مشايخنا وفقهائنا بالحدود والتعريفات[٢]. ولهذا عني التراث الفقهي في مجال السياسة الشرعية والفقه الإسلامي بتعريف الأجناس والحقائق ، وتحديد المفاهيم والمصطلحات الفقهية والسياسية والحقوقية[٣].

ولما كانت الغاية التي يستهدفها الفقيه والأصولي هي «معرفة كيفية اقتباس الأحكام من الأدلة»[٤] ، بات من الواجب العلمي والمنهج الأكاديمي بيان التعريفات والمصطلحات.

---

(١) راجع: علم أصول الفقه وعلاقته بالفلسفة ، علي جمعة ، ص ١٦ ، دار الرسالة ، القاهرة ، ١٤٢٤هـ.

(٢) انظر: المبين شرح ألفاظ الحكماء والمتكلمين ، الآمدي ، ص ٣٩ ، الحدود والتعريفات ، الغزالي ، ص٢٣٩.

(٣) مناهج البحث في المصطلح ، عبد العزيز المطاد ، ص٢١ ، مطبعة منشورات المناهج ، المغرب ، ١٩٩٩م.

(٤) المستصفى ، الغزالي: ١/ ٥.

١ ـ السياسة التشريعية:

مصدر ساس زيد الأمر أو الرعية ؛ أي: أمرهم ونهاهم ، أي: دبر الرعية وقام بأمرها. وكلها تدور حول التدبير والتصرف [١].

والسياسة الإسلامية التشريعية هي الأحكام والتقنيات القانونية للشريعة الإسلامية ، والتي تنظم مرافق الدولة الإسلامية وتدير بها شؤون الأمة وتنظم العلاقات بين الأفراد والجماعات والسلطات والمقيمين في أرض الدولة الإسلامية من غير المسلمين ، مع مراعاة أن تكون هذه السياسة متفقة مع روح الشريعة ، نازلة على أصولها الكلية ، ومحققة أغراضها الدينية والسياسية والاجتماعية وفقه العلاقات الدولية ، ولو لم يدل عليها شيء من النصوص التفصيلية الجزئية[٢].

٢ ـ دار الإسلام:

عرفها الفقهاء بأنها الدار التي تظهر فيها أحكام الإسلام[٣] ، وتقام فيها شعائر الإسلام أو غالبها[٤].

وقد أشار الإمام الشيخ ابن القيم (٦٩١ ـ ٧٥١هـ) رحمه الله بأن دار الإسلام هي التي نزلها المسلمون وجرت عليها أحكام الإسلام[٥].

وأضاف إلى هذا التعريف الشيخ عبد الوهاب خلاف رحمه الله (ت ١٣٧٥هـ)

---

(١) انظر: المصباح المنير ، الفيومي: ١/ ٤٢٦ ؛ طلبة الطلبة ، ص١٦٧ ؛ الكليات ، ص٥١٠.

(٢) انظر: حاشية ابن عابدين: ١/ ١٥ ؛ السياسة الشرعية ، الشيخ خلاف ، ص٤ ؛ المدخل إلى السياسة الشرعية ، شيخنا عبد العال عطوة ، ص٥٦ ؛ السياسة الشرعية ، ابن نجيم ، ص١٧ ؛ السياسة الشرعية ، ددة أفندي ، ص٤٨ ؛ معين الحكام ، ص١٣ ؛ السياسة الشرعية وتطبيقاتها ، البدوي ، ص٥٥.

(٣) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، للإمام الكاساني: ٧/ ١٣ ، بيروت ، دار الكتاب العربي.

(٤) نهاية المحتاج ، للرملي: ٨/ ٨٢ ؛ حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: ٢/ ١٨٨.

(٥) أحكام أهل الذمة: ١/ ٣٣٦ ، تحقيق صبحي الصالح ، دار العلم للملايين ، ١٩٨٣م.

بأن الدار من يأمن من فيها بأمان المسلمين ، سواء أكانوا مسلمين أم كانوا ذميين[١].

ومن هذه التعريفات عند الفقهاء يظهر أن دار الإسلام هي الدار التي تسودها أو تقام فيها الشريعة الإسلامية. وهذا يعني أن العلة في اعتبار الإقليم بلداً إسلاميّاً هي قيام سلطة المسلمين وتطبيق الأحكام الإسلامية عليه[٢].

وتسمىٰ دار الإسلام ، دار العدل ؛ لأن حكام المسلمين يلتزمون فيها العدل المطلق بين الناس ، وهي وطن المسلمين والذميين[٣].

٣ ـ دار الحرب:

عرفها الفقهاء بأنها الدار التي لا تقام فيها شريعة الله ولا تظهر فيها ، وإنما تقام فيها أحكام الكفر. وهي بهذا الاعتبار دار الكفر أو الحرب[٤].

وأبانوا أن الدار إذا ظهرت فيها أحكام الإسلام أصبحت دار إسلام ، وإذا ظهرت فيها أحكام الكفر أصبحت دار كفر[٥].

ومن هذه التعريفات عند الفقهاء يظهر أن دار الحرب هي الدار التي لا يحكمها سلطان المسلمين ، وتظهر فيها أحكام الكفر ، لأن الإسلام والكفر صفة للدار ، والصفة تتغير بتغير الموصوف[٦].

كما اشترطوا شروطاً ثلاثة لتتحول دار الإسلام إلى دار حرب ، فذكروا منها:

---

(١) السياسة الشرعية ، ص٧١ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٣م.

(٢) اختلاف الدارين وأثره في المناكحات والمعاملات ، إسماعيل لطفي ، ص ٣٣ ، دار السلام ، ١٩٩٠م.

(٣) انظر: النظم الإسلامية ، محمد حسين محاسنة ، ص١٦١ ، دار الكتاني ، إربد ، ١٩٩١م.

(٤) بدائع الصنائع: ٧/ ١٣١ ؛ الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، المرداوي: ٤/ ١٢١.

(٥) راجع: الأحكام السياسية ، سليمان محمد توبولياك ، ص١٧ ، دار البيارق ، عمان ، الأردن ، ١٤١٨هـ.

(٦) انظر: مغني المحتاج: ٢/ ٤٢٢ ، دار الفكر ، بيروت ؛ راجع: دراسات سياسية في العلاقات الدولية الإسلامية ، فهد حمد المكراد ، ص٣٥ ، المكتب الحديث ، القاهرة ، ١٤١٣هـ.

ظهور أحكام الكفر فيها ، وأن تكون متاخمة لدار الكفر ، وأن لا يبقى فيها مسلم ولا ذمي آمناً بأمان المسلمين[1].

٤ ـ الحربيون:

هم غير المسلمين من النصارى واليهود والمشركين الذين يقيمون في دار الحرب وينتمون إليها ، ولا يوجد بينهم وبين المسلمين عقد ذمة ولا أمان ، يعادون المسلمين معاداة ظاهرة ، فلا يستحقون الاحترام والصيانة لأنفسهم وأموالهم[2].

٥ ـ الذميون:

هم غير المسلمين من أهل الكتاب ونحوهم الذين يقيمون إقامة دائمة في دار الإسلام ، ويتمتعون بالحماية الكافية لأنفسهم وأموالهم ، في مقابل أدائهم لضريبة محدودة تسمى الجزية ، والتزامهم بأحكام الإسلام المتعلقة بالأمن والنظام في دار الإسلام كالمعاملات والعقوبات[3].

وذكر علماء السياسة الشرعية ومنهم الإمام الشهرستاني (٥٤٨ هـ) بأنهم: «أهل الكتاب الخارجون عن الملة الحنيفية والشريعة الإسلامية ، ممن يقول بشريعة وأحكام وحدود وأعلام».

٦ ـ المستأمنون:

هم الحربيون الذين دخلوا دار الإسلام بعقد أمان مؤقت بغرض الزيارة أو التجارة أو المرور ، فلهم ما للذميين من حماية وصيانة لأنفسهم وأموالهم ، في

---

(١) راجع: بدائع الصنائع: ٧/ ١١٤ ؛ مواهب الجليل: ٢/ ٣٥ ؛ القانون والعلاقات الدولية في الإسلام ، ص٧٨ ، دار العلم للملايين ، السياسة الشرعية ، خلاف ، ص٧٠.

(٢) انظر: معجم المصطلحات الفقهية في الفقه السياسي الإسلامي ، ص١٣ ؛ المطلع على أبواب المقنع ، للبعلي ، ص٢٢٦ ، السيل الجرار ، الشوكاني: ٤/ ٥٧٦ ، المغني: ١٠/ ٤٠٢.

(٣) انظر: شرح منح الجليل ، عليش: ١/ ٥٧٦ ؛ قليوبي ، الحاشية على شرح المنهاج: ٤/ ٢٣٠ ؛ الملل والنحل: ١/ ٢٠٨.

مقابل التزامهم بأحكام الإسلام المتعلقة بالأمن والنظام في دار الإسلام[1].

٧ ـ الاستعانة بغير المسلمين:

هي طلب العون الظهير على الأمر وطلب النصير.

وفي الاصطلاح الفقهي طلب العون والاستعانة بالمشركين في الجهاد، وهو طلب العون منهم في شيء من أسباب الجهاد من نحو قتل أو استيلاء[2].

٨ ـ أهل الكتاب:

هم من اعتقد ديناً سماوياً وله كتاب منزل كالتوراة والإنجيل وصحف إبراهيم وشيت وزبور داود. فلا يقتصر على اليهود والنصارىٰ[3].

وقال جمهور الفقهاء: إن أهل الكتاب هم اليهود والنصارىٰ دون غيرهم[4]، وذلك لقول الله تعالىٰ: ﴿أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا﴾ [الأنعام: ١٥٦]. ويدل على أن أهل الكتاب هم اليهود والنصارىٰ دون غيرهم من أتباع الكتب السابقة؛ لأنها كانت مواعظ وعبراً ولم تكن أحكاماً تشريعية للحياة[5].

٩ ـ الأقليات:

بفتح القاف وتشديد اللام: من القلة، وهي خلاف الكثرة. وتطبق على كل جماعة تعيش خارج حدود الدولة التي تنتمي إليها بحيث يتمتع جميع أفراد

---

(١) انظر: السير الكبير مع الشرح، الإمام الشيباني: ١/ ٢٨٤؛ تحرير ألفاظ التنبيه، ص٢٢٥؛ المطلع، ص٢٢١.

(٢) انظر: فيض القدير، للإمام المناوي: ٢/ ٥٥٠؛ وراجع: الاستعانة بغير المسلمين في الجهاد الإسلامي، محمد عثمان شبير، ص٨٥، دار النفائس، الأردن، ١٤٢٤هـ؛ وانظر: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، صوفي أبو طالب، ص١٠، ٢٠٠٤ م، العدد ٩٢٩٢، الشرق؛ وأيضاً: التشريع الإسلامي لغير المسلمين، الشيخ المراغي، ص٢٣، مكتبة الآداب، الجماميز، ١٣٨٠هـ.

(٣) انظر: الدر المختار، ابن عابدين: ٣/ ٣٧٠؛ تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي: ٢/ ١١٠؛ الفتاوىٰ الهندية: ١/ ٣٨١.

(٤) المغني: ٦/ ٥٩٠، المهذب: ٢/ ٤٧.

(٥) انظر: أحكام الكافر في الشريعة الإسلامية، ص٣١.

الجماعة بما يسمى في عرف وقوانين الأنظمة السياسة بالجنسية[1].

وعرفها فقهاء القانون الدولي بأنها: «جماعة غير مسيطرة من مواطني دولة أقل عدداً من بقية السكان، يرتبط أفرادها ببعضهم عن طريق روابط عرقية أو دينية أو لغوية أو ثقافية تميزهم بجلاء عن بقية السكان، ويتضامن أفراد هذه الجماعة فيما بينهم للحفاظ على هذه الخصائص وتنميتها»[2].

وقد بدأ ظهور هذا المصطلح في القرن الحالي من خلال كُتب النظم السياسية، ولم يرد له ذكر في كُتب الفقه الإسلامي. ويرجع أسباب ذلك إلى جملة من الاعتبارات والأسباب[3].

وعلى ضوء ذلك يمكن القول: إن الأقلية هي كل جماعة بشرية تعيش بين مجموعة أكبر منها، وتختلف عنها في كونها تنتمي إلى الإسلام أو غيره من الديانات، وتحاول بكل جهدها الحفاظ على هويتها[4].

١٠ ـ الوسطية:

تعني التوازن. والتوازن أو الوسطية يعني التعادل بين طرفين متقابلين أو متضادين بحيث لا ينفرد أحدهما بالتأثير، ويطرد الطرف المقابل.

وهي خاصية انفردت بها[5] التشريعات الإسلامية؛ فأمة الإسلام أمة الوسط كما قال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

---

(١) راجع النظام القانوني للجنسية في الدولة الإسلامية، صلاح الدين جمال، ص١٥، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٤م؛ الأحكام السياسية، ص٢٧.

(٢) انظر: حماية الحقوق في القانون الدولي العام، وائل أحمد علام، ص٢٣، دار النهضة، بنها، ١٤٢٢هـ.

(٣) راجع: موسوعة السياسة، عبد الوهاب الكيالي: ١/ ٢٤٤، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٨٧م.

(٤) راجع: الأقليات الإسلامية في العالم اليوم، علي الكتاني، ص٦، مكتبة المنار، ١٩٨٨م.

(٥) انظر: الحدود الأنيقة، ص٦٨؛ التوقيف، ص٣١٦.

فالوسطية تتجلىٰ في كل جوانب الحياة الإسلامية النظرية منها والعملية والتشريعية والدعوية والتنظيمية. فالوسطية هي تيار تجميع لا تفريق، بناء لا هدم، تآلف لا بغضاء[١].

١١ ـ المعاهدة:

هي موادعة المسلمين والمشركين سنين معلومة، وهي الصلح على ترك القتال مدة بمال أو بغير مال[٢].

وعرفها الكاساني بأنها الصلح على ترك القتال مدة القتال مؤقتاً[٣].

١٢ ـ الموادعة:

وهي المصالحة وتسمىٰ المتاركة، فهي تقتضي منح الموادعين من أهل الحرب صفة المستأمنين بإعطائهم الأمان على أنفسهم وأموالهم وأولادهم ونسائهم[٤].

١٣ ـ السماحة واليسر:

اليسر لغة: هو اللين والسهولة والانقياد وهو ضد العسر[٥]. والتيسير مصدر يسر الأمر إذا سهله ولم يعسره.

وفي الاصطلاح الشرعي: عمل لا يجهد النفس ولا يثقل الجسم؛ ففيه سهولة وانقياد، وهو ضد العسر الذي فيه التشدد والغلظة والجفاء[٦].

والسماحة هي السهولة، وأما المسامحة فهي السهولة المحمودة فيما يظن

---

(١) راجع: التيار الوسطي يجمع بين السلفية والتجديد، عادل فهمي، ص١٥.
(٢) تحفة الفقهاء، السمرقندي: ٣/ ٥٠٧.
(٣) بدائع الصنائع: ٩/ ٣٢٩.
(٤) المبسوط، السرخسي: ١٠/ ٨٥؛ وراجع: كشاف القناع: ٣/ ١٠٣؛ فتح العلي المالك: ١/ ٩٢.
(٥) معجم المصطلحات الفقهية في الفقه السياسي الإسلامي، ص٣٧.
(٦) راجع: اليسر والسماحة من أكبر مقاصد الشريعة، ص٣٧، ٢٠٠٣م.

الناس التشديد فيه[1]. ومن ذلك قول الصادق المصدوق ﷺ: «إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة»[2].

فاليسر والسماحة من خصائص الشريعة الإسلامية[3]، والمعاملات بين الناس جميعاً تسير في التوجيه الإسلامي على هذا المنوال.

١٤ ـ السِّلم:

بفتح السين وكسرها: الصلح والمسالمة، والتسالم التصالح[4].

ويأتي السلم بمعنى الإسلام، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدْخُلُواْ فِي ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨]. وقد أبان الفقهاء رحمهم الله بأنه الصلح، وهو خلاف الحرب، أو هو: ترك الجهاد مع الكافرين بشروطه[5]، عملاً بقوله تعالىٰ: ﴿۞ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦١].

والتعايش السلمي شعار يشير إلى حالة السلم التي تعيش فيها دول ذات أنظمة اجتماعية، وعقائد سياسية متباينة.

وينصبُّ معنى التعايش السلمي على التفاهم الدولي والتخاطب بغية إزالة التوتر في العلاقات بين الناس والأمم والشعوب والديانات وتجنب سياسة حافة الهاوية[6].

---

(١) انظر: ترسيخ الوسطية ونبذ الغلو، ص٣٣، الفكر الإسلامي، العدد ١٣٥٧٩.

(٢) رواه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان؛ انظر: فتح الباري شرح صحيح الإمام البخاري: ١/ ٧٠.

(٣) انظر: خصائص الشريعة الإسلامية، عمر الأشقر، ص٦٣، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٩٨٢م.

(٤) انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية: ٢/ ٣٩٠؛ الكليات، لأبي البقاء، ص٥٠٧.

(٥) راجع: الموسوعة الفقهية: ٢٥/ ٢٣٠.

(٦) راجع: التعايش السلمي بين المسلمين وغيرهم، سورحمن هدايات، ص٣٧٢، دار السلام القاهرة، ١٤٢١هـ؛ معجم المصطلحات السياسية والدولية، أحمد زكي بدوي، ص١٠١، دار الكتاب المصري اللبناني.

الأمر الثاني
الشمولية لأحكام الشريعة الإسلامية

أبان علماء الشريعة الإسلامية وفقهاؤها أن الشرائع إنما وضعت لمصالح العباد في العاجل والآجل[1] ، وأن أحكامها وتكاليفها روعيت فيها الخاصية ، وجيئت لحماية هذه المصالح. وقد أدركوا أيما إدراك أن أي تشريع لم يكن في أي وقت من الأوقات عبثاً[2]. فكانت الشريعة الإسلامية خاتمة الشرائع بالأولى والأحرىٰ ، ومصداقاً لقوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَٰعِبِينَ ﴿٣٨﴾ مَا خَلَقْنَٰهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ﴾ [الدخان: ٣٨ ـ ٣٩].

كما اتفقوا على أن للأحكام الشرعية عللاً وحِكماً ، أدركها العقل أم لم يدركها ، مثبتين ذلك بالاستقراء والتتبع لهذه الأحكام التي تشير جميعها إلى جلب المصالح ودرء المفاسد[3].

فقد أرسلت الرُّسل لهداية البشر إلى الصراط المستقيم والإيمان بالوحدانية ، وإرساء دعائم الإصلاح في الأرض. فأرسل نبينا صلوات الله وسلامه عليه بالهدى وديـن الحق كما قـال تعـالىٰ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ

---

(١) انظر: فقه المقاصد وأثره في الفكر النوازلي ، عبد السلام الرفعي ، ص٨ ، إفريقيا الشرق ، الدار البيضاء ، المغرب ، ٢٠٠٢م ؛ راجع: مقاصد الشريعة عند ابن تيمية ، البدري ، ص٣٠٤ ، النفائس.

(٢) راجع: حجة الله ، الدهلوي: ١/ ٢٧٣ ؛ ومجلة الأزهر ، رسائل الاجتهاد ، ص٣٥ ، رجب ١٤١١هـ.

(٣) انظر: قواعد الأنام ، العز بن عبد السلام: ١/ ٩ ؛ الموافقات ، للشاطبي: ٢/ ١٨ ؛ وأيضاً: القواعد الكبرىٰ ، لشيخ الإسلام العز بن عبد السلام: ٢/ ٨٦ ، تحقيق أستاذي نزيه كمال حماد ، دار القلم ، دمشق.

ٱلْحَقِّ ﴾ [التوبة: ٣٣] ، وببعثه عم الخير والسعادة والسلام البشر أفراداً وجماعات ، وساد شرع السماء حاملاً الحق والعدل والمساواة والحرية والكرامة ، وقامعاً الظلم ، ومخرجاً الأمة من دياجير الظلام إلى عدل الإسلام وسلم التعامل ، وبغض الحرب والاشتباكات ، كما قال تعالىٰ: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ﴾ [البقرة: ٢١٦].

وعلى هذا العطاء لخيري الإنسانية لا يمكن أن يكون المكروه هو الأصل في العلاقات بين أمم الأرض وشعوبها ، حتى المخالفين للدين من غير المسلمين قد شملتهم رعاية الدولة الإسلامية. فقد جاءت الشريعة الإسلامية محققة لهم المزايا والحريات والحقوق.

ولهذا فإن العلاقات بين مختلف تجمعات الأمة الإسلامية وإن تعددت كياناتها السياسية هي السلام الذي تحققه مبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية ، ليشمل ذلك الحقوق لغير المسلمين وحرياتهم وفق المنظور الشرعي وفقه السياسة الشرعية.

المقصود بغير المسلمين:

ضمَّتْ الدولة الإسلامية[1] منذ فجر الرسالة المحمدية أفراداً وجماعات تعتقد في غير الإسلام ديناً لها ؛ إذ إنه ليس من مقتضيات الإيمان بالإسلام رفض العيش مع المخالفين في الدين. والمقصود في هذا البحث بغير المسلمين هم: «أولئك المواطنون الذين يخضعون للدولة الإسلامية ويعيشون على إقليمها ويدينون بغير دين الإسلام. وهم أهل الكتاب (اليهود والنصارىٰ). والصابئة والمجوس. وقد جرى العرف الإسلامي على تسمية المواطنين من غير المسلمين في المجتمع الإسلامي باسم أهل الذمة ، لأن لهم عهد الله وعهد رسوله ، وعهد جماعة

---

(١) عرفت الدولة في الإسلام بأنها: «جماعة المسلمين وأهل ذمتهم الذين يقيمون على أرض تخضع لسلطة إسلامية تدير شؤونهم في الداخل والخارج وفق شريعة الإسلام». راجع: الدولة الإسلامية وسلطتها التشريعية ، حسن صبحي أحمد ، ص١١ ، الإسكندرية ، مؤسسة شباب الجامعة ؛ نظرية الدولة في الإسلام ، عبد الغني بسيوني عبد الله ، ص٢٣ ، بيروت ، الدار الجامعية ، ١٩٨٦ م ؛ النظام السياسي في الإسلام ، حسن بن محمد سفر ، ص٢٥ ، نظرية الدولة وآدابها في الإسلام ، سمير عالية ، ص٢٧ ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر.

المسلمين أن يعيشوا في حماية الإسلام وفي كنف الدولة الإسلامية من أمن وأمان»[1].

ومما يذكره الدكتور طلعت الغنيمي بخصوص تسمية المواطنين غير المسلمين بالذميين قائلاً: «إن هذا ليس تعبيراً قرآنيّاً، فالذميون في لغة الكتاب الكريم يسمون أهل الكتاب؛ لأنهم أهل كتاب سماوي منزل وأطلق عليهم ما أطلقه القرآن أهل الكتاب، وهو تعبير أكثر دقة من تعبير أهل الذمة في ظل التصور الحديث للدولة»[2].

ومن هذا المنطلق فإنني أتفق في الرأي مع الدكتور الغنيمي بأن أهل الذمة أو الذميين ليس تعبيراً قرآنياً، وإنما هو مما جرى به العرف في الدولة الإسلامية، والأفضل التسمية (غير المسلمين) على أساس أن أهل الكتاب هم اليهود والنصارىٰ فقط. فغير المسلمين مصطلح أعم؛ فهو يشمل بالإضافة إلى أهل الكتاب: المجوس والصابئة ومن نهج نهجهم وسار على طريقتهم[3]، خصوصاً وقد جاءت نظم الإسلام في مجال الحكم والدولة والسياسة الشرعية في وضع حقوق لهؤلاء الموسومين بغير المسلمين[4].

وفي ظل الحملات العدائية المشوهة لحقيقة الإسلام ونظمه وأحكامه ومعاملاته، يستحسن تحرير المصطلحات وتوضيح مفاهيمها الاصطلاحية.

القواعد التشريعية لتنظيم حقوق غير المسلمين:

من المعلوم من الدين بالضرورة أن دين الإسلام يعترف بوجود فوارق

---

(١) انظر: نظام الأمان في الشريعة الإسلامية وأوضاع المستأمنين، الصفار، ص٦٩، التشريع الدولي في الإسلام، ص١٥.

(٢) راجع كتابه: قانون السلام في الإسلام، ص٤٢٥، منشأة المعارف، الإسكندرية.

(٣) انظر: حماية الحقوق للأقليات في القانون الدولي، وائل أحمد علام، ص٢٦٥، دار النهضة العربية؛ راجع: فرق معاصرة وبيان موقف الإسلام منها، غالب بن علي عواجي: ٢/ ٤٨٧، المكتبة العصرية الذهبية.

(٤) انظر: نظام الإسلام وفقهه في العلاقات الدولية، ص٥٢، الأزهر، كلية الشريعة والقانون، ١٩٧٢م؛ الإسلام والعلاقات الدولية في السلم والحرب، ص٢٥، القاهرة، دار المعرفة، ١٩٨٣م.

واختلافات بين الأمم والشعوب والأفراد والجماعات ، ولكنه ينظر إلى هذه الاختلافات نظرة كونها سُنن كونية حتمية اقتضتها حكمة الخالق جل وعلا . وقد قرر هذه الحقيقة المصدر الأول للتشريع الإسلامي ، قال تعالىٰ : ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴾ [الروم: ٢٢]. فاختلاف البشر في اللغات والألوان والأعراق هو أمر وَاقع بينهم رحمة وحكمة من الحق تبارك وتعالىٰ .

ومع هذا الاختلاف والفوارق فإن التشريع الإسلامي والقانون السماوي لا يرتب على هذه الاختلافات مزايا وخصوصيات ؛ فالناس سواسية كأسنان المشط . وهذا ما أكد عليه رسولنا المصطفىٰ ﷺ في خطبة حجة الوداع[١] .

ولما كانت الرسالة الخالدة ديناً عالميّاً أرسل الله به صاحب الرسالة نبيه ﷺ إلى الناس كافة ، فاقتضىٰ الموجب ألا يطلب من معتنقيه أن يكونوا من أصل عرقي أو أن يكونوا ذا لون معين أو أن يتحدثوا بلغة معينة . لذلك فليس في اللون أو العرق أو اللغة أو البُعد الجغرافي أهمية في نظام الدولة الإسلامية ، إنما الاختلاف الذي له أهمية داخل الدولة الإسلامية هو الاختلاف في العقيدة[٢] .

فالدولة في الإسلام هي دولة إيديولوجية تقوم على عقيدة تنظم حياتها وفق هذه العقيدة وتلكم التشريعات والقوانين التي تنظم علاقة المسلمين بغير المسلمين . فالإسلام عقيدة وشريعة ونظاماً[٣] ، كان سباقاً إلى تنظيم العلاقة بين مواطني الدولة الإسلامية (المسلمين وغير المسلمين). فانطلقت القاعدة التشريعية في فقه العلاقات الدولية بين المسلمين وغير المسلمين من النبراس الوضاء لجوامع كلم النبي ﷺ ، حيث قال عليه الصلاة السلام: «إن لغير المسلمين ما للمسلمين ، وعليهم ما على المسلمين»[٤] . وهذه القاعدة النبوية

---

(١) راجع : نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي ، ظافر القاسمي : ١/ ٤٠ .

(٢) راجع : حماية حقوق الأقليات في القانون الدولي العام ، ص٢٦٤ ؛ الوظيفة العقيدية للدولة الإسلامية ، ص١٥ .

(٣) انظر : الإسلام عقيدة وشريعة ، الشيخ محمود شلتوت ، ص٣٥ ، دار الفكر .

(٤) السياسة الشرعية ، خلاف ، ص٣٦ ؛ بدائع الصنائع ، الكاساني : ٧/ ١٤٧ ؛ شرح السير الكبير : ٣/ ٢٥٠ ، أحكام الذميين ، ص٧٠ ، انظر : المدخل الفقهي للقواعد والمؤيدات=

الفقهية السياسية راجعة إلى كونهم مواطنين يتمتعون بحقوق المواطنة كاملة مثل المسلمين[1].

وإنطلاقاً من هذا العطاء، فإن البحث يقتضي بيان حقوق غير المسلمين بتمهيد عن النظرة إليهم وفق المنظور الشرعي والقانوني في فقه الأنظمة السياسية والأحكام المرعية.

النظرة الإسلامية إلى الرعايا غير المسلمين:

انفردت الشريعة الإسلامية بعطائها الإنساني[2] للمعاملة الخاصة للسكان غير المسلمين لا يمكن إدراك مستواها الأخلاقي السلوكي إلا إذا تم إلقاء نظرة عامة وسريعة على معاملة الدول للأجانب في مختلف النظم التي سبقت قيام الدولة الإسلامية، أو النظم السياسية التي صاحبت قيامها؛ ففي النظم الحكومية القديمة كانت دولة اليونان من الدول ذات الحضارة، غير أن اليونانيين كانوا ينظرون إلى غيرهم بأنهم (برابرة) أعدتهم الطبيعة ليكونوا خدماً وعبيداً لهم[3].

أما القانون الروماني فقد قنن تطبيق أحكام القانون الروماني على الرومان وحدهم، وكان الأجانب من رعايا الدولة الرومانية ينظر إليهم من الناحية النظرية بأنهم خارج دائرة أحكامه. وتميز القانون الروماني بالجمود واشتراط الشكليات المعقدة. وقد لاقىٰ النصارى من القانون الروماني العنت الشديد والمشقة والتعذيب مما دعاهم إلى استقبال الجيش الإسلامي المخلِّص لهم من الظلم الواقع بهم استقبال الغريق للمنقذ[4].

= الشرعية، أحمد الحجي الكردي، ص١٣٦، منشورات جامعة دمشق، ١٤٢٢هـ.

(١) راجع: مواطنون لا ذميون، فهمي هويدي، ص٧٩، دار الشروق، القاهرة، ١٤٢٠هـ.

(٢) انظر: العلاقات الدولية في القرآن والسُّنة، محمد علي الحسن، ص٢٢، دار النهضة الإسلامية، الأردن.

(٣) راجع: أحكام القانون الدولي في الشريعة الإسلامية، حامد سلطان، ص٢١٩.

(٤) انظر: العلاقة بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني وأثرها على الرومان، صوفي أبو طالب، ص٢٤٥.

أما الإسلام فقد منح جوانب متعددة للحماية والصيانة التي وفرها لحماية غير المسلمين الذين يعيشون في نطاق الدولة الإسلامية ، والتزم بها المسلمون عبر المراحل التاريخية السياسية[1] المختلفة ، حيث اتسمت معاملة المسلمين لغير المسلمين بالتسامح والاندماج في المجتمع الإسلامي ، فلما هاجر الرسول ﷺ إلى المدينة المنورة أراد أن يجعل منها وطناً واحداً للعرب واليهود ، وأن يجعل من الفريقين أمة واحدة تجمعها جامعة الوطن ، ولا يفرق بينها اختلافها في الدين ، فأبطل ما كان بين أهل المدينة من المعاهدات المفرقة الظالمة[2] ، وعقد بينهم معاهدة تحقق الأغراض التي أرادها لهم ، وتجعلهم أمة واحدة على أعدائهم ، وكتب بها كتاباً بين المهاجرين والأنصار واليهود[3].

وسار الخلفاء الراشدون وسلاطين وملوك الدولة الإسلامية على سُنة المصطفىٰ ﷺ في معاملة أهل العقائد الأخرىٰ في الدولة الإسلامية ، والمحافظة على أموالهم وأنفسهم وملتهم وبيعهم ، وما أعطاه الرسول ﷺ من كُتب إليهم ووفاء للعهود.

فمن ذلك: أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم أوفوا لأهل نجران بعهد رسول الله ﷺ لهم ، الذي تضمّن المعاهدة النبوية معهم: (ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد رسول الله ، على أموالهم وأنفسهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وعشيرتهم وبيعهم ، وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير. لا يغير أسقف من أسقفيته ، ولا راهب من رهبانيته ، ولا كاهن من كهانته ، وليس عليهم دنية ولا دم جاهلية. . . على ألا يأكلوا الربا ، فمن أكل الربا من ذي

---

(١) التسامح الإسلامي يضمن لغير المسلمين الأمن والحرية والسلام ، ياسر حسين ، إسلاميات ، ص٢٣ ، ١٩٩٠م.

(٢) انظر: السياسة الشرعية في عهد النبوة ، عبد المتعال الصعيدي ، ص٥٦ ، دار الفكر العربي ، القاهرة.

(٣) انظر: نشوء الفكر السياسي الإسلامي من خلال صحيفة المدينة ، الحميدي ، ص٣٢ ، دار الفكر اللبناني.

قبل فذمتي منه بريئة)[1][2].

---

(١) راجع مجموعة الوثائق السياسية ، محمد حميد الله ، ص ١٠٧ ـ ١٠٨ ، وثيقة رقم ٩٤ ؛ الأموال ، لأبي عبيد ، القاسم بن سلام ، ص١٨ ، الوثيقة رقم ٥٠٢ .

(٢) بالرغم من نقضهم العهد في زمن الخليفة الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، إذ إنهم اتخذوا الخيل والسلاح ، كما أصابوا الربا بعد أن عاهدوا الرسول ﷺ على عدم محاربة المسلمين وترك الربا ، فخافهم أمير المؤمنين على المسلمين وأجلاهم عن نجران اليمن وأسكنهم نجران العراق. (راجع: الخراج ، لأبي يوسف ، ص٧٩ ؛ ووفاء الخلفاء الراشدين بكتب الرسول ﷺ وعهوده ، مجموعة الوثائق السياسية ، ص٢١٥ ، الوثائق السياسية رقم ٨٩ ، ٩٠ ، ٩١).

كما أعطى سيدنا عمر أهل بيت المقدس أماناً لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم ، وأنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ، ولا يكرهون على دينهم ، ولا يضار أحد منهم. (راجع: مجموعة الوثائق السياسية ، ص٢٦٨ ، الوثيقة ٢٥٧).

ومن ذلك دلائل على مدى حرص الخلفاء والسلاطين على دفع الظلم عن غير المسلمين ، ومعاملتهم بالعدل والحماية ، فأين اليوم هذه المعاملة عند غيرنا من المخالفين تجاه المسلمين؟! وما أحداث سجن أبو غريب عنا ببعيدة.

هذا وقد اتفق الفقهاء رحمهم الله إلى أن أمصار المسلمين التي تقام فيها شعائر الإسلام وتنفذ فيها أحكامه لا يجوز إحداث معابد لغير المسلمين بها ، ولا أن يظهروا شعائرهم ، ولا يمكنون من ضرب النواقيس جهرة ، وإذا كانت لهم معابد فلا تهدم إلا أنهم لا يظهرون شعائرهم ولا الدعوة العلنية لمعتقدهم. فمن أقوال الفقهاء ما ذكره الإمام السرخسي: «ويمنعون من إحداث البيع والكنائس في أمصار المسلمين وكذلك يمنعون إظهار بيع الخمور في أمصار الإسلام لأن ذلك يرجع إلى الاستخفاف بالمسلمين» (المبسوط: ٥/ ١٣٤).

وقال الإمام الشيباني في الشرح الكبير: «وكذلك إذا حضر لهم عيد يخرجون فيه صليبهم فليفعلوا ذلك في كنائسهم القديمة ، فأما أن يخرجوا ذلك من الكنائس حتى يظهروا في المصر فليس لهم ذلك». (شرح السير الكبير: ٤/ ١٥٢٩).

وجاء في المدونة عند المالكية ما نصه: «قلت: أرأيت هل كان مالك يقول: ليس للنصارى أن يحدثوا الكنائس في بلاد الإسلام؟ قال: نعم ، كان إمامنا مالك يكره ذلك». (المدونة: ٣/ ٤٣٥).

وقال الإمام القطب الدردير في الشرح الكبير: «وأما البلد التي اختطها المسلمون كالقاهرة فلا يجوز الإحداث فيها باتفاق». (الشرح الكبير: ٢/ ٢٠٤ ، وراجع: التاج والإكليل: ٤/ ٦٠٠).

وذكر الإمام الفقيه الماوردي من الشافعية قوله: «ولا يجوز أن يحدثوا في دار الإسلام بيعة ولا كنيسة ، فإن أحدثوها هدمت» (الأحكام السلطانية ، ص١٨٦). =

= وذكر الإمام السبكي في فتاويه قوله: «بناء الكنيسة حرام بالإجماع، وكذا ترميمها. فبناؤها وإعادتها وترميمها معصية، هذا شرع النبي ﷺ» (فتاوى السبكي: ٢/ ٣٦١).

ونقل المواق في التاج عن نوازل ابن الحاج: «لما أمر أمير المؤمنين بنقل النصارىٰ المعاهدين من الأندلس للعدوة الأخرىٰ خوفاً من داخلتهم، استفتى العلماء فأجاب ابن الحاج: الواجب يا أمير المؤمنين أن يباح لهم بنيان بيعة واحدة لإقامة شرعهم، ويمنعون من ضرب النواقيس فيها. قال: وهذا هو وجه الحكم» (يراجع: التاج والإكليل: ٤/ ٦٠٠).

ومن الحنابلة الإمام ابن قدامة يقول في المسألة: «ما مَصَّره المسلمون كالبصرة والكوفة وبغداد وواسط فلا يجوز فيه إحداث كنيسة ولا بيعة ولا مجتمع لصلاة وصومعة لراهب» (راجع: المغني، لابن قدامة: ٩/ ٢٨٣؛ ومطالب أولى النهىٰ: ٢/ ٦١١؛ كشاف القناع: ٣/ ١٣٣).

وكان الحسن رضي الله عنه يكره أن تترك البيع في أمصار المسلمين (راجع: المصنف، لابن أبي شيبة: ٨/ ٧٠).

كما أن هناك واجبات على غير المسلمين يلتزمون بها، إذ يلتزم غير المسلمين كقاعدة بما يلتزم به المسلمون، وعلى هذا أبان الفقه السياسي الإسلامي أنهم:

أولاً: يلتزمون بواجب الولاء والإخلاص بحكم كونهم مواطنين في الدولة الإسلامية، وأن يكون ولاؤهم وإخلاصهم للدولة، فلا يعملوا على إثارة الفتن أو تقويض سلطان الدولة. كما أن عليهم أن يعملوا على تنفيذ القانون الإسلامي المطبق في الدولة بحسن نية على اعتبار أنه القانون الذي ارتضته الأغلبية المسلمة.

ثانياً: وجوب مراعاة مشاعر المسلمين: وهو ما يقتضيه واجب العيش المشترك بين المسلمين وغير المسلمين في دولة واحدة. فيجب على المسلمين ألا يسبوا آلهة غير المسلمين حتى لو كانت أوثاناً، وكذلك ألا يسبوا القادة أو الأبطال القوميين لغير المسلمين. وفي مقابل ذلك وبالمثل في المعاملة فإن على غير المسلمين أن يحترموا مشاعر إخوانهم المسلمين. وقد أشار العلامة الشيخ القرضاوي إلى أنه لا يجوز لهم أن يسبوا الإسلام ورسوله وكتابه جهرة، ولا أن يروِّجوا من العقائد والأفكار ما ينافي عقيدة الدولة ودينها، ما لم يكن ذلك جزء من عقيدتهم كالتثليث والصلب عند النصارىٰ، ولا يجوز لهم أن يتظاهروا بشرب الخمر وأكل الخنزير ونحو ذلك مما يحرم في شريعة الإسلام، ولا يظهروا الأكل والشرب في نهار رمضان مراعاة لمشاعر وعواطف المسلمين. (غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، ص٤٢، مؤسسة الرسالة).

ثالثاً: يُشارك المسلمون في تحمل الأعباء العامة من خلال ما يدفعونه من زكاة يخصص دخلها للإنفاق على المرافق العامة، والتي يستفيد منها جميع المواطنين مسلمين وغير مسلمين، وكذلك يلتزم المسلمون بواجب الدفاع عن بلادهم وتوفير الأمن والسلام لكل من=

= يعيشون في البلاد من مسلمين وغير مسلمين. (راجع الدراسة عن هذه الواجبات في: حماية حقوق الأقليات في القانون الدولي العام، وائل أحمد علام، ص٢٧٠، دار النهضة العربية).

أدبيات السياسة الشرعية بين كتابات الفقهاء الاجتهادية وواقع اليوم

تناولت كتابات فقهاء السياسة الشرعية العلاقات السياسية الإسلامية بين المسلمين وغير المسلمين أوضاع غير المسلمين في داخل الدولة الإسلامية، ملزمة إياهم بما يجب عليهم القيام به من أمور منطلقها النصوص الشرعية والسياسة المرعية والأعراف الإسلامية. فمن ذلك ما أورده الإمام الفقيه الماوردي (٤٥٠هـ)، والإمام الفقيه الحنبلي أبو يعلىٰ (٤٥٨هـ) في كتابيهما الأحكام السلطانية والولايات الدينية، حيث ذكرا ستة أمور ينبغي الالتزام بها على غير المسلمين، وهي ضمن المنظومات القانونية منها:

(١) تغيير هيئاتهم وشد الزنار (أي: الحزام).

(٢) ألا يعلوا على المسلمين في الأبنية، ويكونوا إن لم ينقصوا مساوين لها.

(٣) ألا يسمعوهم أصوات نواقيسهم، ولا تلاوة كتبهم، ولا قولهم في عزير والمسيح.

(٤) ألا يجاهروهم بشرب خمورهم، ولا إظهار صلبانهم وخنازيرهم.

(٥) أن يخفوا دفن موتاهم ولا يجاهروا بندب ولا نياحة.

(٦) أن يمنعوا من ركوب الخيل عتاقاً وهجاناً، ولا يمنعوا من ركوب البغال والحمير.

(تراجع: كتب الأحكام السلطانية، ص١٤٥؛ أبو يعلى الحنبلي، الأحكام السلطانية، ص١٥٧؛ نحو فقه جديد للأقليات، ص٦٢؛ العلاقة بين الديانتين، المسألة القانونية والحقوقية، نادر سراج، ص٥).

كما تناول الإمام ابن حزم جانب آخر مما يجب على غير المسلمين الالتزام به، وهو: «أن يلتزموا على أنفسهم أن لا يحدثوا شيئاً في مواضع كنائسهم وسكناهم، وأن لا يمنعوا مَن مر بهم من المسلمين من النزول في كنائسهم من ليل أو نهار، وأن يوقروا المسلمين، وأن يقوموا لهم في المجالس، وألا يتشبهوا بهم في شيء من لباسهم، لا قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين، ولا سب رسول الله ﷺ ولا غيره من الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين، ولا ينكحوا ذات محرم». (يراجع: كتاب مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، ص١١٩).

كما أورد الإمام الفقيه الشوكاني (١١٧٣ ـ ١٢٥٠هـ) تفسيراً لمقصود تحريم ابتداء اليهود والنصارىٰ بالسلام قائلاً: «ذهبت طائفة إلى جواز ابتدائنا لهم بالسلام، وبعض أصحابنا قال: يقول: السلام عليك، ولا يقول: عليكم بالجمع، واحتج هؤلاء بعموم الأحاديث الواردة في إفشاء السلام، وهو من ترجيح العمل بالعام على الخاص»، غير أنه يرد على هؤلاء: «إن ذلك مخالف لما تقرر عند جميع المحققين...»، ثم يمضي العلامة الشوكاني=

وبمثل ذلك كتاب رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم عامله على اليمن ، حيث تضمَّن نص الكتاب النبوي: «ومن كان على نصرانيته أو يهوديته فإنه لا يرد عنها»[1].

= في تفسير الحديث النبوي الشريف: «وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقها» ، أي: ألجئوهم إلى المكان الضيق منها. وفيه دليل على أنه لا يجوز للمسلم أن يترك للذمي صدر الطريق. ومن ثم ينقل الإمام الشوكاني عن الإمام النووي (٦٤١ ـ ٦٧٦هـ) قوله: «وليكن التضييق في الطريق فيه مراعاة ورأفة بحيث لا يقع في وهدة ، ولا يصدمه جدار أو نحوه» (يراجع: كتاب نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار: ٨/ ٢٢٥ ؛ وأيضاً: الفكر السياسي والقانوني عند الإمام الشوكاني ، ص٢٦١ ، دار النسيم).

فمن خلال ما ذكرنا من آراء فقهاء السياسة الشرعية وأحكامهم الفقهية المنطلقة من مصادر التشريع الإسلامي والتراث الفقهي ، يتضح لنا أن هؤلاء الأئمة الأعلام والفقهاء العظام اجتهدوا اجتهادات فكرية وفقهية وسياسية شرعية ، مراعين الاستنباط الإيجابي والظروف التي عاشوها وما اكتنف الأحوال السياسية الواقعية في زمانهم ، بأن تكون تلكم الاجتهادات البشرية في صالح الإسلام والمسلمين في الأزمنة الماضية.

أما اليوم وفي ظل التقهقر والتردي الوضعي في السياسة ، والتغلب الإعلامي والعسكري والتشويه المتعمد واقتناص الفرص لمزيد من الهجوم والتدخل السافر والغير شرعي في شؤون المسلمين فإنه عملاً بالسياسة الشرعية والظروف السياسية الدولية ينبغي أن يشار إلى أن فهم الفقهاء القدامى للنصوص واجتهاداتهم المصرح بها في كتبهم إنما جاءت في ضوء الخصوصية والظروف التي أرتأتها السياسة الإسلامية في العهد النبوي.

أما نظرتنا اليوم ومع إطلالة القرن الواحد والعشرين والمتغيرات السياسية والدولية فيه ، فإنه لما كان مفهوم السياسة الشرعية من المنظور الفقهي والسياسي والقانوني هو فعل شيء من الحاكم أو العالم لمصلحة يرى أن نفعها يعود على صالح جماعة المسلمين ودولهم ، فإن الواجب يقتضي منا دولاً وجماعات ومنظمات الانفتاح الحضاري والترقي الخلقي الإسلامي ، والتسامح والاعتدال والوسطية والليونة في المواقف ، وخلق جو ودي من الحوار ، وكسب القوى الشريرة لصد الأذى عن المسلمين والتكتل ضدهم وانتهاز الأحداث الإرهابية من قبلهم بالتدخل السافر. فمزيد من التفاهم الحضاري مع القوم يعود نفعه على المسلمين الذين يعيشون في دار الغرب والأقليات الإسلامية في العالم. وقد أبانت القواعد السياسية الفقهية مراعاة الظروف والنوازل (راجع كتابنا: النظام السياسي في الإسلام ، ص٦٥).

(١) مجموعة الوثائق السياسية ، ص٦٠ ، وثيقة رقم ٦١.

وما عهد به النبي ﷺ إلى معاذ بن جبل عند تعيينه على اليمن والياً وقاضياً ؛ حيث وجه عليه السلام الصحابي الجليل بالعهد قائلاً: «لا يزعج يهودي في يهوديته»[1].

وعلى ضوء ما تقدم ؛ فإن حقوق غير المسلمين تحت مظلة وحماية ورعاية الدولة الإسلامية مكفولة بحكم الشرع والقانون ، وهي وفق المنظومة التشريعية الآتية:

حقوق غير المسلمين:

تميزت الشريعة الإسلامية بتعاليمها الإنسانية ، ونظمها القانونية ، وصبغتها التشريعية ، باهتمامها بالإنسان وإعطائه الحظ الوافر من الرعاية والحماية ما لا يوجد في الشرائع والقوانين والأنظمة الدستورية ، وما ذلك إلا لأن التشريع الإسلامي جاء ديناً عالميّاً ونظاماً خالداً ، وبعث ﷺ للناس كافة ، وهذا الذي ميزه وشرعه على شرائع إخوانه من الرسل والأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين الذين أرسلوا لأقوامهم خاصة[2].

وحين يستقرئ أي باحث منصف المبادئ الحقوقية التي جاء بها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[3] ، ويقارن بينها وبين ما أرساه التقنين الشرعي لحقوق الإنسان في الإسلام ، يجد الشمولية والمزايا والسعة والعمق والاستيعاب لكل ما يحتاجه الفرد والجماعة في النظام الإسلامي. فقد راعى الحاجيات والضروريات والإنسانيات التي يتطلع لها المسلم وغير المسلم ، بما يحقق له المنافع ويدفع عنه المضار والمهالك.

فإذا كان الحق في الشريعة هو الأمر الثابت الذي قرره الشارع ، وهو المصلحة

---

(١) انظر: كتاب العقيدة والشريعة ، للمستشرق اليهودي جولد زيهير ، ص٣٨ ، حاشية رقم ٧ ، صفحة رقم ٢٧٩.

(٢) انظر: شرح العقيدة الطحاوية ، ص١٧٨ ، المكتب الإسلامي ، ١٣٩١ هـ.

(٣) راجع: حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة ، الشيخ محمد الغزالي ، ص٤٢ ؛ وحقوق الإنسان بين الشريعة الإسلامية والفكر القانوني الغربي ، محمد فتحي عثمان ، ص١١٣.

المتحققة للشخص[1] والجماعة ؛ فإن غير المسلم ينال نصيبه الأوفى من هذه الحقوق ، لما أولاه خالقه من تكريم وفيض رحماوي على عباده[2].

قال الإمام الشهاب القرافي (٦٨٤هـ) رحمه الله: «ما من حق للعبد إلا وفيه حق لله تعالى. وهو أمره بإيصال هذا الحق إلى مستحقه»[3]. وهذا المستحق بطبيعة الحال هو الإنسان مسلماً أم غير مسلم.

وعلى ضوء هذه المنح الربانية والفيضات الإلهية ، فإن هناك حقوقاً جاءت بها النظم الإسلامية لغير المسلمين ؛ فمن ذلك:

أولاً: الحق في حفظ كرامتهم:

تنطلق مبادئ وقواعد هذا الحق من تكريم الله جل وعلا للإنسان بعامة مسلماً وغير مسلم ، ورفع منزلة هذا المكرم على كثير من خلق الله ، كما أشار إلى ذلك القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ ۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٠].

ووجه الاستدلال من هذه الآية الكريمة: هو نظرة التكريم لجميع أفراد النوع الإنساني وشموليتها لغير المسلم[4]. فالأصل في البشرية واحد[5] ، وأنهم

---

(١) انظر: الحقوق والواجبات في النظام الإسلامي ، أستاذي محمد رأفت عثمان ، ص٩٨ ؛ راجع النظريات الفقهية ، المرصفي ، ص١١٨ ؛ الحق والذمة ، الشيخ علي الخفيف ، ص٣٦ ، نظرية الحق ، شيخي أحمد فهمي أبو سنة ، ص١٧٥ ؛ المدخل إلى نظرية الالتزام العام: ٣/ ١٤ ؛ حقوق الإنسان في الإسلام النظرية العامة ، أستاذنا جمال الدين عطية ، ص٢٠.

(٢) مصادر الحق في الفقه الإسلامي ، السنهوري: ١/ ٢٣ ، راجع: النظرية العامة للالتزامات في الشريعة الإسلامية ، ص١١٥ ؛ والنظرية العامة للقانون ، سمير تناغوا ، ص١٧.

(٣) الفروق ، الإمام شهاب الدين القرافي: ١/ ١٤١ ؛ وراجع: التوضيح في حل غوامض التنقيح: ٢/ ١٥١ ؛ الموافقات: ٢/ ٢٠٠ ؛ النظريات العامة ، الشرنباصي ، ص١٠٦ ؛ النظرية الحقوقية ، ص١١٣.

(٤) راجع: حقوق غير المسلمين في بلاد الإسلام ، ص١٤.

(٥) انظر كتابنا: الحريات في النظام الإسلامي ، ص١٦ ، ط١ ، ١٤١٧هـ ؛ راجع: الحوار الإسلامي المسيحي ، ص١٤٣.

متساوون في الإنسانية وفي الحقوق ؛ قال تعالىٰ: ﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

وانطلاقاً من هذه المكانة العالية التي تبوأها الإنسان وخُصّ بها، كان لا بد إذاً من مراعاة الكرامة الإنسانية للإنسان في هذا التشريع الحقوقي الإنساني الذي لا إخال أن ديناً يوازي الإسلام في حفظ كرامة الإنسان، ويرعىٰ حقوقه مسلماً كان أم غير مسلم.

فمن صور حفظ الكرامة لغير المسلمين: مراعاة مشاعرهم والمجادلة معهم بالحسنىٰ، عملاً بالتوجيه القرآني: ﴿۞ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

كما أن من صور التكريم: تعظيم المسلمين للكُتب السماوية الأخرىٰ التي يعظّمها فرق وطوائف من غير المسلمين. فممَّا يدل على ذلك: أن قاضي المسلمين كعب بن سور الأزدي أراد أن يستحلف رجلاً من اليهود في خصومة عند الحاكم الشرعي، فقال: اذهبوا به إلى البيعة، واجمعوا التوراة في حجرِه والإنجيل على رأسه، ومن ثم استحلفوه بالله الذي أنزل التوراة على موسىٰ[1].

قال الإمام الكرماني: «لقد أمرنا أن نؤمن بالكتُب المنزلة على جميع الأنبياء»[2].

فليس هناك ثمة تشريع أخلاقي على وجه الأرض، ولا دين ولا ملة، ولا نظام أنصف مخالفيه وعاملهم بموضوعية وتجرد من الهوىٰ أعظم وأروع من الدين الإسلامي، فقال تعالىٰ: ﴿۞ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ قُلِ اللَّهُ ۙ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤].

قال الإمام جار الله الزمخشري في كشافه: «وهذا من الكلام المنصف الذي كل من سمعه من مُوال أو مُناف قال لمن خوطب به: قد أنصفك صاحبك، وفي

---

(١) أخبار القضاة، القاضي وكيع بن خلف: ١/ ٢٧٨.

(٢) تفسير الكرماني: ١٧/ ١٣.

درجة بعد تقدمه ما قدم من التقرير البليغ دلالة غير خفية على من هو من الفريقين على الهدى ومن هو في الضلال المبين»[1].

وفي المجال العقدي: أولى الإسلام كشريعة وعقيدة ونظام الإنسان غير المسلم ؛ فحرم على المسلم[2] أن يتطاول فينال من الآلهة التي يعبدها المشركون بالسب ، حتىٰ لا يؤدي ما يرتب عليه من قبلهم النيل من الإلٰه الحق تبارك وتعالىٰ ، يشير دستورنا القرآني إلى هذا الأمر في قوله تعالىٰ: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ۖ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٨][3].

قال الإمام القرطبي (٦٧١هـ) في تفسيره الجامع لأحكام القرآن: «لا يحل لمسلم أن يَسُبّ صلبانهم ، ولا دينهم ، ولا كنائسهم ، ولا يتعرض إلى ما يؤدي إلى ذلك ؛ لأنه بمنزلة البعث على المعصية»[4].

وفي هذا دليل على تكريم الإنسان واحترام شعوره وحفظ كرامته ، خصوصاً فيما يتعلق بما يقدسه ويحترمه من وجهة نظره ، وسدّاً لباب الذرائع[5] فيما لو سمع المشركون شتم آلهتم من المسلمين لجرّ غير المسلمين إلى شتم آلهتهم ، وهنا جاءت الحكم التشريعية والمقاصد العامة العقدية في منع ذلك[6].

---

(١) الكشاف: ٣/ ٢٨٩.

(٢) راجع: الحريات والحقوق في النظام الإسلامي ، ص٢٧ ؛ نظرية المصلحة في الفقه الإسلامي ، ص٢١١.

(٣) فالنهي إنما منع حتى لا تكون ذريعة تجر المشركين لسب الإلٰه ؛ الوسيط في أصول الفقه ، ص٢٦.

(٤) الجامع لأحكام القرآن: ٧/ ٦١. وعن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال: قال المشركون: لتنهين عن سبك آلهتنا ، أو لنهجون ربك! فنهاهم الله تعالىٰ أن يسبوا أوثانهم. انظر: تفسير ابن كثير: ١/ ١٠٧.

(٥) انظر الدراسة القيمة: سد الذرائع بين الإلغاء والاعتبار ، بحث أصولي في الأدلة المختلف فيها ، أستاذنا شعبان محمد إسماعيل ، ص٣١٦.

(٦) أصول العلاقات الدولية ، ص٣١ ، السياسة الشرعية ، عبد الرحمن تاج ، ص٦٩ ؛ المقاصد العامة للشريعة ، ص١١٦.

والصور النبيلة والأمثلة الرائعة في كرامة غير المسلمين كثيرة ، تناولتها كتب السُّنة النبوية الشريفة[1] ، والنظم الإسلامية المتعلقة بفقه العلاقات الدولية والسياسة الإسلامية التي سادت تجاه غير المسلمين ، من حكام وساسة وخلفاء وأمراء وسلاطين المسلمين[2] .

ولقد شعر هؤلاء ولمسوا قولاً وفعلاً هذا التكريم ، فعاشوا في كنف ورعاية الدولة الإسلامية في عزة وكرامة[3] .

ثانياً: الحق في حرية المعتقد:

جاء الإسلام بنظمه وتعاليمه وتوجيهاته ديناً خالداً وشريعة ترعىٰ الإنسان ولا ترغمه على الدخول فيه ، بل تركت له كغير مسلم كامل الحرية في أن يبقى على دينه ، فلا يجبر على اعتناق الإسلام. ولا شك أن حرية الدين هي أبرز مظاهر حرية الإنسان ، وذلك أن الدين عقيدة تستقر في القلب ، ويرضىٰ عنها العقل ويطمئن لها الضمير. فكل جو لا تكمل فيه حرية العقيدة يعتبر عدواناً على الحرية الإنسانية للإنسان. ومن ثم فهو عدوان على الإنسان نفسه أشد خطراً وأبلغ إيذاءً من العدوان على جسمه وماله[4] .

لقد عرض الإسلام نفسه على الناس في دائرة هذا المعنىٰ المحدد ، غير متجاوز له في قليل ولا كثير قصارة أن يوضح مبادئه ، وأن يمكِّن الآخرين من الوقوف عليها ، فإن شاؤوا دخلوها راشدين ، وإن شاؤوا تركوها غير

---

(١) تراجع كتب السنة: كصحيح الإمام البخاري ، وصحيح الإمام مسلم ، وسُنن أبي داود ، المعجم الكبير ، للطبراني.

(٢) راجع: التذكرة الحمدونية: ٣/ ٢٠٩ ؛ تاريخ دمشق: ٣/ ٣٠٢ ؛ القانون والعلاقات الدولية في الإسلام ، ص٣٥ ؛ العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين في الشريعة الإسلامية واليهودية والمسيحية والقانون ، بدران أبو العينين ، ص١٢٢ ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ١٩٨٠م.

(٣) راجع: الدولة العربية الإسلامية: الدولة والدين ، بحث في المفاهيم ، محمد طالب ، ص١٥٤ ، الأهالي ، ١٩٩٧م ؛ وأيضاً: دراسات سياسية في العلاقات الدولية ، ص١١٥.

(٤) انظر كتابنا: الحريات في النظام الإسلامي ، ص٢٩.

مجبرين[1] ، امتثالاً لأمر الشارع الحكيم في قوله تعالىٰ: ﴿ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ [الكهف: ٢٩]. وأبان تبارك وتعالىٰ عدم الإكراه في نص قرآني صريح ، فقال جل وعلا: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ﴾ [البقرة: ٢٥٦][2].

ولقد كانت الحرية الدينية في أرحب مفاهيمها هي التي حددت وظيفة صاحب الرسالة ﷺ ، فلم تتجاوز الشرح والبيان واستخدام القلم واللسان في تحديد دينه للناس وترغيبهم في قبوله ؛ فالوحي الذي تنزل عليه كان أساس دعايته يقرؤه على الناس ويسجله في صحائف هادية لمن يرغب في الاطلاع ، قال تعالىٰ: ﴿ نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ﴾ [ق: ٤٥].

وربما نفر من الإسلام من لم يؤمن بألوهية قط ، وربما شذ عنها عبدة الأصنام ، وربما أنف منها اليهود والنصارىٰ ، ومع ذلك أباح الإسلام لكل امرئ أن يأخذ وجهته التي ارتضاها واطمأن إليها ، وفي ذلك يقول الحكيم العليم جل جلاله: ﴿ فَلِذَٰلِكَ فَٱدْعُ وَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَقُلْ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ٱللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١٥].

على هذا النهج وذلك الهدي سار المسلمون في تعاملاتهم وعلاقاتهم مع أهل الأديان الأخرىٰ ، كافلين لأهل الأرض جميعاً حرية المعتقد على نحو لم يعرف له نظير ، ولم يحدث أن انفرد بالسلطة دين ما ، ومنح مخالفيه في الاعتقاد كل أسباب البقاء والازدهار مثل ما صنع الإسلام مع المسلمين.

لقد كان منهج المسلمين في دعوة غيرهم إلى الإسلام على الحسنى دون إكراه ولا إلزام ولا إجبار ، بل لعله كان ذلك من أجل الإعذار إلى الله في إبلاغ الحق.

---

(١) حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة ، الشيخ محمد الغزالي ، ص١٠٦.

(٢) وذكر المفسرون: أنها نزلت في شأن رجال الأنصار كان لهم أبناء يدينون باليهودية أو النصرانية ، فلما جاءهم الإسلام حاولوا إجبارهم على اعتناق الدين الجديد ، فنزلت هذه الآية لتمنعهم من ذلك ، راجع: أسباب النزول ، للواحدي ، ص١١٤.

فهذا أمير المؤمنين الخليفة الثاني سيدنا عمر بن الخطاب يخاطب عجوزاً نصرانية قائلاً: أسلمي أيتها العجوز، إن الله بعث محمداً بالحق، قالت: أنا عجوز كبيرة، والموت إليّ أقرب. فقال عمر: اللهم اشهد[1]، وتلا قوله تعالىٰ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وحين ألزم الملك المنصور قلاوون أهل الذمة في سنة (٦٨٠ هـ) الدخول في الإسلام فأسلموا كرهاً، خطَّأ العلماء المسلمون والقضاة في الدولة الإسلامية هذا الفعل من الملك، وعقدوا مجلساً لهيئة كبار العلماء، وقرروا بأن هؤلاء كانوا مكرهين على الدخول في الإسلام، وأنه لا يجوز وفقاً للقانون الإسلامي والعرف المعمول به إكراههم على الدخول في الدين، فلهم الرجوع إلى دينهم فعاد أكثرهم إلى دينهم[2].

تقول المستشرقة الإيطالية لورافيشيا فاغليري[3]: «كان المسلمون لا يكادون يعقدون الاتفاقيات مع الشعوب حتى يتركوا لها حرية المعتقد، وحتى يحجموا عن إكراه أحد من أبنائها على الدخول في الدين الجديد، والجيوش الإسلامية ما كانت تتبع بحشد من المبشرين الملحاحين غير المرغوب فيهم، وما كانت تضع المبشرين في مراكز محاطة بضروب الامتياز، لكي ينشروا عقيدتهم ويدافعوا عنها. ليس هذا فحسب، بل لقد فرض المسلمون في فترة من الفترات على كل راغب في الدخول في الإسلام أن يسلك مسلكاً لا يساعد من غير ريب على تيسير انتشار الإسلام، ذلك أنهم طلبوا إلى الراغبين في اعتناق الدين الجديد أن يمثلوا أمام القاضي، ويعلنوا أن إسلامهم لم يكن نتيجة لأي ضغوط، وأنهم

---

(١) انظر: حقوق غير المسلمين، ص٢٩.

(٢) راجع: البداية والنهاية: ١٧/ ٥٧٣.

(٣) مستشرقة إيطالية (١٨٩٣ ـ ١٩٨٩م)، حصلت على درجاتها العلمية من جامعة روما عام ١٩١٥م، وقامت بتدريس العلوم الإسلامية في المعهد الشرقي بنابولي، وتولت منصب مدير المعهد ١٩٤٠م. لها عدة مؤلفات؛ منها: الإسلام والمسلمون في سردينيا، ولها منشورة في دائرة المعارف الإسلامية بليدن. توفيت عن عمر يناهز الخامسة والتسعين في روما في أغسطس ١٩٨٩م. راجع: طبقات المستشرقين، ص١٦٧، وراجع كتابها: دفاع عن الإسلام، ص٣٥، بيروت، دار العلم للملايين، نقله إلى العربية منير البعلبكي.

لا يهدفون من وراء ذلك إلى كسب دنيوي».

وقد ترجمت الوثيقة العمرية هذا الحق، وطُبق تطبيقاً فعليّاً، إذ لا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم، ولا ينتقص من حقهم في المعتقد[1]. وتحدثت عن كفالة هذا الحق المنصفة من الكتاب الغربيين والمستشرقين والحقوقيين[2]. وهكذا يتوافق الواقع التطبيقي مع دلالات النصوص والقواعد والنظريات الفقهية والسياسية[3].

ثالثاً: حقوقهم نحو الالتزام بشرعهم في الدولة الإسلامية:

جاءت النظم التشريعية لأهل الأرض كافلة حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر الدينية، والالتزام بشرع وطقوس غير المسلمين، فجعل هناك خاصية التسامح الإسلامي مع المخالفين من مواطني الدولة الإسلامية، ولم يلزمهم بالالتزام بأحكامه التشريعية كالزكاة، ولم يفرض عليهم الجهاد، فسمح لهم بممارسة عباداتهم وإقامة حياتهم الاجتماعية والتي يطلق عليها الفقهاء بالأحوال الشخصية وفقاً لتشريعاتهم الخاصة[4] كالزواج والطلاق، وفي مجال التشريع الجنائي وفقه العقوبات أبان الفقهاء أن الحدود[5] لا تقام عليهم إلا فيما يعتقدون تحريمه؛ كالسرقة والزنى، لا فيما يعتقدون حِله كشرب الخمر وأكل لحم الخنزير[6].

ولقد كان هذا المباح محل إشكال عند أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رضي

---

(١) راجع: الأموال، لأبي القاسم بن سلام، ص١٢٧؛ مشكل الآثار، الطحاوي: ٤/ ١٨٤؛ الخراج، ص٨٨.

(٢) انظر: الأوضاع القانونية للنصارىٰ واليهود في الديار الإسلامية، حسن الزين، ص١٥، بيروت، دار الفكر.

(٣) راجع: الشخصية الدولية في القانون الدولي العام، كامل ياقوت، ص٣٦١، جامعة القاهرة، كلية الحقوق.

(٤) انظر: التشريع الإسلامي لغير المسلمين، الشيخ المراغي، ص٥٧؛ أحكام الأحوال الشخصية للمسلمين في الغرب، الرافعي، ص١٨٨، دار الوطن للنشر.

(٥) راجع: السياسة الجنائية في الشريعة الإسلامية، أحمد فتحي بهنسي، ص٢٩٩، دار الشروق.

(٦) انظر: حقوق أهل الذمة في الدولة الإسلامية، ص٢٠.

الله عنه ، خصوصاً وقد رأى مخالفة غير المسلمين للمسلمين في أحوالهم الاجتماعية ، وبقاءهم على ما جرت به أحكام أديانهم المخالفة للإسلام ؛ فكيف يعيشون بين ظهراني أمة الإسلام وهم على هذه الحال؟ .

عند ذلك أجابه الإمام الجليل والعالم الفقيه الحسن البصري رحمه الله بعد سؤال الخليفة مستفتياً: «ما بال الخلفاء الراشدين تركوا أهل الذمة وما هم عليه من نكاح المحارم ، واقتناء الخمور والخنازير؟» ، أجابه الشيخ الفقيه رحمه الله قائلاً: «إنما بذلوا الجزية ليتركوا وما يعتقدون ، إنما أنت متبع لا مبتدع. والسلام»[1] .

ولا شك في أن هذا من التسامح الإسلامي الخلقي والسياسي مع المخالفين[2] مما ليس له نظير في أي تشريع ديني أو حكم أو نظام ، يشهد بهذا جمهرة من أعلام الغربيين .

يقول البطريق النسطوري ياف الثالث في رسالة بعث بها إلى سمعان مطران ريفار دشير ورئيس أساقفة فارس: «وإن العرب الذين منحهم الله سلطان الدنيا يشاهدون ما أنتم عليه وهم بينكم ، كما تعلمون ذلك حق العلم ، ومع ذلك فهم لا يحاربون العقيدة المسيحية ، بل على العكس يعطفون على ديننا ويكرمون قُسسنا ، ويجودون بالفضل على الكنائس والأديرة»[3] .

ويشير غوستاف لوبون إلى براعة وحُسن سياسة خلفاء وسلاطين الدولة الإسلامية في معاملة المخالفين لدينهم قائلاً: «كانوا يحترمون عقائد الشعوب وعرفها وعاداتها ، مكتفين بأخذهم في مقابل حمايتها جزية زهيدة تقل عما كانت تدفعه إلى ساداتها السابقين من الضرائب»[4] .

كما حافظوا على كنائس النصارىٰ ولم يمسوها بسوء . وفيه دلائل على السماح

---

(١) حقوق المواطن غير المسلم في الدولة الإسلامية ، مثنى أمين نادر ، ص١٢٥ ، دار البلد ، الخرطوم .

(٢) انظر: السياسة الشرعية ، أنور الجندي ، ص١١ ، تونس ، دار بوسلامة .

(٣) الدعوة إلى الإسلام ، سير توماس أرنولد ، ص٩٨ ، مكتبة النهضة المصرية ، ١٣٩٠هـ .

(٤) حضارة العرب ، ص١٣٤ .

لهم بالالتزام بشرائعهم ، وكان لهذا الخلق في المعاملة أثر عجيب على نفوسهم ، إذ لم يعتادوا على مثل هذه الخلق والتسامح الكريم مع أسيادهم السابقين.

وقد اعترف المنصفون من الغربيين لدين الإسلام بهذا العفو والتسامح ؛ فمن ذلك اعترافهم بالقول: «إن مسامحة محمد لليهود والنصارى كانت عظيمة إلى للغاية ، وأنه لم يقل بمثلها مؤسسو الأديان التي ظهرت قبله كاليهودية والنصرانية على وجه الخصوص ، وسار خلفاؤه على سُننه. وقد اعترف بذلك التسامح بعض علماء أوروبا المرتابين والمؤمنين القليلين الذين أمعنوا النظر في تاريخ العرب ونعموا بعدله»[1].

ويشيد المستشرق الإنجليزي سيرتوماس أرنولد[2] بتسامح المسلمين قائلاً: «لم نسمع عن أية محاولة مدبرة لإرغام الطوائف من غير المسلمين على قبول الإسلام ، أو عن أي اضطهاد منظم قُصد منه استئصال الدين المسيحي ، ولو اختار الخلفاء تنفيذ إحدى الخطتين لاكتسحوا المسيحية بتلك السهولة التي أقصى بها فرديناند (Ferdinald) وإيزابلا (Isabella) دين الإسلام من إسبانيا ، أو التي جعل بها لويس الرابع عشر (Louis 14) المذهب البروتستانتي مذهباً يعاقب عليه متبعوه في فرنسا ، أو بتلك السهولة التي ظل بها اليهود مبعدين عن إنجلترا مدة خمسين وثلاثمائة سنة. ولهذا فإن مجرد بقاء هذه الكنائس حتى الآن ليحمل في طياته الدليل القوي على ما قامت عليه سياسة الحكومات الإسلامية والنظم السياسية بوجه عام من تسامح نحوهم»[3].

كما أشاد المؤلف الأمريكي (لوثروب ستودارد) بمراعاة خلفاء الدولة الإسلامية وحكامها لمشاعر غير المسلمين ، فقال: «كان الخليفة عمر يرعى حرمة

---

(١) تسامح الغرب مع المسلمين ، ص٦٧.

(٢) مستشرق إنجليزي (١٨٦٤ ـ ١٩٣٠م) ، درس في كامبردج وشغل أول كرسي للدراسات العربية والإسلامية في معهد الدراسات الشرقية في لندن وعين مديراً له. كتب كثيراً من المؤلفات في الشريعة والدعوة والعقيدة والسياسة ؛ منها: المعتزلة ، والإيمان في الإسلام ، والخلافة. راجع: طبقات المستشرقين ، ص٨٦ ؛ ترجمة (Arnold Thomas) ، من موسوعة المستشرقين ، بدوي ، ص١١٣.

(٣) الدعوة إلى الإسلام ، ص٩٨ ، ٩٩.

الأماكن المقدسة النصرانية أيما رعاية ، وقد صار الخلفاء من بعده على آثاره ، فما ضيقوا على النصارىٰ ، وما نالوا بمساءة طوائف الحجاج النصارىٰ الوافدين كل عام إلى بيت المقدس من كل فج من فجاج العالم النصراني»[1].

قال السرخسي: «يمنع قتل أهل المعابد ، وأن المبيح للقتل شرهم من حيث المحاربة ، فإذا أغلقوا الباب على أنفسهم اندفع شرهم مباشرة وتسبباً».

بل إن التاريخ المسيحي واليهودي يظهر من خلال كتابات المنصفين أن غير المسلمين وجدوا من التسامح ما لم يجدوه عند طوائف مخالفة في دينهم ، ولذلك كتب النصارىٰ في الشام إلى أبي عبيدة وهو في معسكر فحل يقولون: «يا معشر المسلمين! أنتم أحب إلينا من الروم ، وإن كانوا على ديننا ، أنتم أوفىٰ لنا ، وأرأف بنا ، وأكف عن ظلمنا ، وأحسن ولاية علينا ، ولكنهم غلبونا على أمرنا وعلى منازلنا!»[2].

ومن حُسن معاملة المسلمين لغير المسلمين أن أهل بيزنطة يردون قول أحد رؤسائهم الدينيين: «إنه لخير لنا أن نرى العمامة في مدينتنا من أن نرى فيها تاج البابوية»[3].

وهكذا نجد أن حقهم في التزام شرائعهم كان مكفولاً ، ومعاملتهم بلطف وأخلاقيات رائعة ومثالية إنما كانت نابعة من العطاء الإنساني الإسلامي في التسامح. فقد ترك لهم المسلمين قوانينهم ومعتقداتهم ، غير فارضين عليهم ما يعكر صفاء العلاقات الإسلامية بينهم وبين غير المسلمين[4].

---

(١) حاضر العالم الإسلامي: ١/ ١٣ ؛ وراجع: المبسوط: ١٠/ ٤.

(٢) انظر: فتوح البلدان ، البلاذري ، ص٩٧.

(٣) الإمبراطورية البيزنطية ، نورمان بيسز ، ص٣٩١.

(٤) تجدر الإشارة والتنويه إلى أنه وإن كان الأصل أن غير المسلمين قد رضوا بالإقامة تحت مظلة ورعاية وحماية الدولة الإسلامية ، وتقرر لهم من الحقوق ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين إلا أن هذا لا يمنع أن منهم من يريد زوال سلطان الإسلام وأهله لحاجة في نفسه ، أو لحقد على الإسلام والمسلمين. وقد سجل التاريخ كثيراً من الوقائع حاضراً وماضياً ومستقبلاً. ومن هنا فإن السياسة الشرعية والأحكام المرعية تستوجب في حالة إلحاق الضرر بالمسلمين ، أو ظهور علامات أو دسائس تحمل هذا الاتجاه ، فإنها تمنع درءاً للمفاسد =

رابعاً: حقهم في حماية دمائهم وأبدانهم وأموالهم وأعراضهم:

من المسلم به أن قانون كل أمة هو أحد مقاييس حضارتها وتقدمها ، وبقدر ما يتوفر للقانون من أصالة ومن صلاحية لتلبية حاجات الأمة ، بقدر ما تكون طاعته والخضوع لأحكامه والتزام أوامره ونواهيه[١].

والقانون في الأمة الإسلامية كتشريع يصون ويحمي الأفراد والجماعات في الدماء والأبدان والأموال والأعراض جاء لتلبية حاجاتها التنظيمية والتشريعية[٢]. وقد شمل هذا المسلمين وغير المسلمين ، فجعل لغير المسلمين حقوقاً ؛ منها حماية دمائهم ، إذ الدماء في الإسلام معصومة بالاتفاق ، وتشمل هذه العصمة دماء غير المسلمين ، فإن قتلهم وسفك دمائهم حرام بإجماع الفقهاء ، استناداً إلى قول الرسول ﷺ: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً»[٣].

فحفظ الدماء من الحقوق الأساسية في الحياة التي جاءت بها الشريعة وعبر عنها بالكليات الخمس ؛ وهي: حفظ النفس ، والدم ، والمال ، والعرض ، والعقل[٤]. ويستوي فيها المسلم وغير المسلم ، سواء كان مواطناً أم وافداً لا تنتهك إلا بمسوغ وسبب شرعي[٥]. فلا يصح إزهاق الأرواح إلا قصاصاً أو

= ومنعاً للفتنة وحفاظاً على مصالح الدولة الإسلامية ورعاياها من المسلمين وغيرهم أي عمل يشتمُّ منه رائحة التخريب والتخطيط وإفساد العلاقات بين الطوائف ترويعاً وإرهاباً وإحداث شغب وفتن ، راجع الدراسة القيمة: فقه المعاملات مع أهل الذمة ، عطية فياض ، ص١٠٠ ؛ سد الذرائع عند شيخ الإسلام ابن تيمية ، إبراهيم المهنا ، ص٢١٥ ، دار الفضيلة ، ١٤٢٤هـ.

(١) راجع: أصول النظام الجنائي الإسلامي ، العوا ، ص٩ ، دار المعارف.

(٢) انظر: العقوبة في التشريع الإسلامي ، فرج ، ص١٧ ، دار الاعتصام ، ١٤٠٤هـ.

(٣) رواه الإمام أحمد ، والإمام البخاري في الجزية ، والنسائي وابن ماجه في الديات.

(٤) انظر: الموافقات ، الشاطبي: ٨/٢ ؛ المقاصد العامة ، العالم ، ص٢٥ ؛ مقاصد الشريعة عند ابن تيمية ، ص١٢٦.

(٥) انظر: حقوق غير المسلمين في بلاد الإسلام ، ص٥٩.

حدّاً على عقوبة كما فصل ذلك الفقه الإسلامي في كتب الجنايات[1].

وقد أكد نبينا المصطفى ﷺ على هذه الحرمة في خطبته يوم عرفة فقال: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا»[2]. وهذا التأكيد النبوي الشريف في التحريم يشمل المسلمين وغيرهم الذين هم في ظل الدولة الإسلامية؛ لأن الرسول ﷺ قال: «من قتل نفساً معاهدة لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً»[3].

وعلى ضوء ذلك المقرر شرعاً لا يصح بأي حال من الأحوال إيذاء غير المسلمين[4] وانتهاك أعراضهم، والتعدي عليهم في النفس، ولا قتلهم والتمثيل بهم. وقد ضرب لنا ﷺ أروع الأمثلة؛ فقد روي أن رجلاً من المسلمين قتل رجلاً من أهل الذمة فرفع ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال: «أنا أحق من أوفى بذمته» ثم أمر به فقتل[5].

وقد وقع في خلافة الفاروق أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن قتل رجل من بني بكر بن وائل رجلاً من أهل الذمة بالحيرة، فأمر عمر بتسليم الرجل إلى أولياء المقتول ليقتلوه، فسلم إليهم فقتلوه[6].

وروي عن سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أنه قال في حادثة قتل رجل مسلم لرجل غير مسلم: «إنما بذلوا الجزية لتكون دماؤهم كدمائنا وأموالهم كأموالنا»[7].

وإضافة إلى حماية الإسلام أنفس غير المسلمين من القتل حمىٰ أبدانهم من

---

(١) انظر: مدخل الفقه الجنائي الإسلامي، أحمد فتحي بهنسي، ص١٧.

(٢) صحيح الإمام البخاري: ٢/ ١٩١.

(٣) سُنن الدارقطني: ٣/ ١٣٥.

(٤) جاء في كتاب (مطالب أولي النُّهى) من موسوعات الفقه الحنبلي: أنه «يجب على الإمام حفظ أهل الذمة ومنع من يؤذيهم، وفك أسرهم، ودفع من قصدهم بأذىٰ». راجع: مطالب أولي النُّهى: ٢/ ٦٠٢.

(٥) سُنن الدارقطني: ٣/ ١٣٦، حديث رقم (١٦٧).

(٦) حقوق أهل الذمة في الدولة الإسلامية، ص١٨.

(٧) السُّنن الكبرىٰ: ٨/ ٣٤، سُنن الدارقطني: ٢/ ٣٥٠.

الضرب والتعذيب وإلحاق الأذى بأجسامهم ، والتنكيل بهم والتفنن في أساليب التعذيب لأخذ الاعترافات منهم[1].

وذكر الإمام الفقيه أبو يوسف رحمه الله (١١٣ ـ ١٨٢هـ) في كتابه (الخراج) منع التعذيب[2] ، أو الأشغال الشاقة بالمحبوسين ، وأبان أن حكيم بن هشام ـ وهو أحد الصحابة رضي الله عنه ـ رأى رجلاً وهو على حمص والياً ، يشمس ناساً من النبط في أداء الجزية ، فقال: ما هذا؟ لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا»[3].

وقد نصَّت المادة السابعة من الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية على أنه: «لا يجوز إخضاع أي فرد للتعذيب ، أو لعقوبة قاسية ومعاملة غير إنسانية ، أو مهينة ، أو وحشية ، أو محطة بالكرامة»[4].

وبلغ من تكريم الإسلام ورعايته لغير المسلمين حرمة أموالهم وممتلكاتهم واحترامها[5] ، وكذلك حمى الإسلام عرض غير المسلم ، فنهى عن سبه أو التشنيع عليه بالكذب أو اغتيابه.

يقول الإمام الفقيه الأصولي المالكي الشيخ القرافي: «إن عقد الذمة يوجب لهم حقوقاً علينا ، لأنهم في جوارنا وفي خفارتنا ، وذمتنا وذمة الله تعالىٰ وذمة رسوله ﷺ ودين الإسلام ، فمن اعتدى عليهم ولو بكلمة سوء أو غيبة فقد ضيع ذمة الله وذمة رسوله ﷺ وذمة دين الإسلام»[6].

وفي الدر المختار يقول الإمام ابن عابدين: «يجب كف الأذى عنهم وحرمة غيبتهم ؛ لأنه بعقد الذمة وجب لهم ما لنا»[7].

---

(١) راجع: سجون في فراغ حقوقي وسجون تنتهك آداباً دستورية ، شرارة ، ص١٦ ، الحياة ، العدد ١٥٠٤١.

(٢) غير المسلمين في المجتمع الإسلامي ، ص١٤.

(٣) الخراج ، ص١٢٥. والحديث رواه الإمام مسلم في صحيحه.

(٤) راجع: الإطار القانوني لحقوق الإنسان في القانون الدولي ، ص٢٣٠.

(٥) نهاية المحتاج: ٨/ ٤٦.

(٦) الفروق: ٣/ ١٤.

(٧) الدر المختار ، ابن عابدين: ٣/ ٣٤٤.

ومن هذه النصوص يتضح أن لغير المسلمين الحق في الحماية من الاعتداء عليهم والعيش في أمن وأمان.

خامساً: حقهم في الحماية من الاعتداء وحماية الدولة الإسلامية لهم:

مما تناولته مصادر فقه العلاقات الدولية بين المسلمين وغير المسلمين: الحق في حمايتهم من الاعتداء وعدم التفريط والتهاون في هذا الأمر. فالدولة الإسلامية يجب عليها حق حماية غير المسلمين في أراضيها من أي عدو خارجي يريدهم بسوء أو غدر، إذ إن لهم من الحقوق العامة ما للمسلمين[1]. ويجب الالتزام بالدفاع عنهم مما يؤذيهم، والقتال دونهم، وفك أسرهم من الأعداء.

وقد أشار الإمام ابن حزم (ت٤٥٦هـ) رحمه الله في مراتب الإجماع فقال: «إن من كان في الذمة وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه، وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكراع والسلاح، ونموت دون ذلك صوناً لمن هو في ذمة الله تعالىٰ وذمة رسوله ﷺ، فإن تسليمه دون ذلك إهمال لعقد مبرم معهم»[2].

ويشهد التاريخ الكثير من المواقف التي تدل على التزام المسلمين بهذا العهد والوفاء بهذا الحق[3]. فمن الصور المشرقة والوضاءة في مسيرة النُّظم السياسية الإسلامية للدولة الإسلامية في حماية غير المسلمين موقف شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية (٧٢٨هـ) رحمه الله حينما تغلب التتار على الشام، وذهب الشيخ ابن تيمية ليستأذن قطلوشا في إطلاق الأسرىٰ، فسمح القائد التتري للشيخ بإطلاق أسرى المسلمين، وأبى أن يسمح له بإطلاق أهل الذمة. فما كان من شيخ الإسلام إلا أن قال لهذا الحاكم: لا نرضىٰ إلا بافتكاك جميع الأسرىٰ من اليهود

---

(١) انظر: العلاقات الدولية العامة والخاصة في الإسلام، ص٩٩، دار الكتاب الجامعي، القاهرة.

(٢) مراتب الإجماع، ص١١٤، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية.

(٣) راجع كتاب: الخراج، لأبي يوسف، ص١٤٩، موقف الإسلام من غير المسلمين، العوا، ص٢١١.

والنصارىٰ ، فهم أهل ذمتنا ولا ندع أسيراً لا من أهل الذمة ولا من أهل الملة. فلما رأى إصراره وتشدده أطلقهم له[1].

وإذا كانت حماية غير المسلمين من المعتدين الخارجين لازمة ، فحمايتهم من الاعتداء الداخلي ألزم وأوجب. قال الإمام أبو الحسن الماوردي رحمه الله (ت٤٥٠هـ): «ويلزم لهم ببذل الجزية حقّان: أحدهما: الكف عنهم ، والثاني: الحماية لهم ، ليكونوا بالكف آمنين ، وبالحماية محروسين»[2].

ولا شك أن ترك حمايتهم وتعرضهم للأذى ظلم شديد لهم ، وقد جرمته الشرائع والقوانين.

سادساً: التجريم الشرعي الفقهي للعمليات الإرهابية ضد غير المسلمين:

تعد الجرائم في المجتمعات المتطورة والدول المتخلفة ظواهر اجتماعية شاذة ، والمجتمع الإسلامي بنظامه ودولته ومؤسساته التشريعية والتنفيذية والقضائية له نظرة شرعية فقهية عقوبية من حيث وقوع الجريمة في أرضه وتدمير مؤسساته ، لهذا اعتبرها محظورات شرعية زجر الشارع تبارك وتعالىٰ عنها بحد أو تعزير[3] على ما فصله الفقه الجنائي[4] وأبانه علماء وفقهاء المسلمين في كُتبهم ؛ كالإمام الفقيه الموفق ابن قدامة رحمه الله (٥٤١ ـ ٦٢٠هـ) في موسوعته الفقهية: المغني ، والإمام ابن رشد رحمه الله (٤٥٥ ـ ٥٢٠هـ) في: بداية المجتهد ، والإمام السرخسي رحمه الله (٤٨٣هـ) في: المبسوط ، . . . وغيرهم من الفقهاء.

وإذا كانت الجرائم الإرهابية سلوكاً انحرافيّاً يمثل اعتداء على حق أو مصلحة

---

(١) انظر بحثنا: الخطاب الدعوي السياسي عند الإمام ابن تيمية في نصحه لملك قبرص ، ص٧١ ، مجلة الحج ، ١٤٢١هـ ؛ وراجع أيضاً الرسالة القبرصية ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، ص٤٠ ، دار ابن حزم ؛ صفات العالم ابن تيمية ، غازي التوبة ، الحياة ، العدد ١٣٨٠٦ ، ديسمبر ٢٠٠٠م/ شوال ١٤٢١هـ.

(٢) الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، ص١٤٣.

(٣) راجع: المقدمة لكتاب التعزير في الشريعة الإسلامية ، عبد العزيز عامر ، ص٥ ، دار الكتاب العربي ، مصر ، ١٣٧٥هـ.

(٤) انظر: الجريمة العامة النظرية بين الشريعة والقانون ، ص١٩ ، دار العلوم للطباعة والنشر ، ١٤٠٤هـ.

من الحقوق التي حماها الشرع والقانون ، فإنه من المؤكد جزماً والقرينة توضيحاً أن هذه العمليات الإرهابية ضد غير المسلمين فيها أسبقية الإصرار والتخطيط والتنظيم لفعل أعمال إجرامية تخريبية تدينها الشرائع السماوية والقوانين الدولية ، فخطف الرهائن المدنيين وإظهارهم في أشرطة مسجلة مستدلين بآيات قرآنية رافعين شعارات إسلامية ليضفوا على جرائمهم شرعية مضللة وكاذبة ، لهي متاجرة باسم الدين ، وخروج عن آدابه وقواعده وسلوكياته وثوابته التي وضعتها الشريعة الإسلامية في معاملة غير المسلمين ، والذين يخضعون لحكم الاستئمان في الدولة الإسلامية ، والذي يجب فيه حمايتهم وتحقيق أمنهم[1] .

فهذه الأعمال يحرمها الإسلام ولا علاقة لها بنظام الشريعة الإسلامية لا من قريب ولا من بعيد ، كما أن اتخاذ هؤلاء المنحرفين الإرهابيين موقعاً مشبوهاً على الإنترنت لبث صور ذبح الرهائن وقطع رؤوسهم ؛ هو جرم كبير وفعل شنيع يسيء إلى سمعة الإسلام والمسلمين ، ويشوه الصورة الحقيقية لمعاملة غير المسلمين التي كفلها الإسلام .

كما إن اختطاف الأجانب واحتجازهم كرهائن لمقايضة سلطات الدولة الإسلامية بهؤلاء المدنيين لهو عمل وحشي خارج عن دين الإسلام ونظمه وتعاليمه ، وذلك لأن الشريعة الإسلامية حرمت قتل المدنيين حتى في وقت الحرب ، ووضعت قواعد وأُسس لمعاملة المدنيين[2] ، ومن يتعدى على هذه الحدود فهو خارج عن العقيدة الإسلامية .

كما أن استخدامهم النصوص الشرعية في أعمالهم الإجرامية هو خروج عن النص ، ولَيٌّ لأعناق الآيات والأحاديث ، وتقديم تفسيرات مغايرة للحقائق الواردة في مصادر التشريع الإسلامي ، والعمل نحو تحقيق مآرب شخصية تسعى لتخريب وهدم السياج الأمني للمجتمع الإسلامي داخل الدولة الإسلامية .

---

(١) انظر: القانون والعلاقات الدولية في الإسلام ، صبحي محمصاني ، ص١١٥ ، دار العلم للملايين ، ١٩٨٠م .

(٢) مبادئ الإسلام ومنهجه في قضايا السلم والحرب والعلاقات الدولية والإنسانية ، ميقا ، ص٥١ ، مكتبة التوبة .

فأحكام الشريعة الإسلامية واضحة وتؤكد على أن أي إنسان يدخل أرض الدولة بإذن يصبح مستأمناً ، وحمايته وأمنه مكفولة حتى ولو كان أسيراً جاءنا محارباً ثم ألقىٰ سلاحه فيجب تأمينه وإكرامه[1] .

ومن استقراء الأحداث اتضح أن الهدف هو إحلال الفوضى العارمة وسفك الدماء وقتل الأبرياء ، واستهداف مبان أمنية تضم إخواننا من الجنود المجندة لخدمة الدين والأوطان .

ولو أنزلنا هذه الأفعال الإجرامية والنوازل العدائية واللا إنسانية على أحكام الفقه الإسلامي والدولي والجنائي وفقه الحرابة والبغي وأحكام الفقه السلطاني[2] ، لوجدناها محرمة شرعاً وقانوناً ، وذلك :

أولاً: هي أفعال خسيسة وأعمال إجرامية دنيئة جرمها خطير وفعلها شنيع ؛ ففيها قتل للأنفس المعصومة والدماء المحرمة التي أدانتها وحرمتها الشرائع السماوية ، كما قال تعالى في محكم التنزيل : ﴿ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [المائدة : ٣٢] .

ففي الآية الجرم والعقاب ؛ فكيف السبيل لمن يقدم تخطيطاً وتدميراً وتمزيقاً لأرواح المسلمين من عمال الدولة الإسلامية وحماة الإسلام من جنودنا البواسل ورجال الأمن وأبناء الوطن والمقيمين مسلمين ، وأهل ذمة وغير مسلمين؟! .

ثانياً: أننا لو أنزلنا هذه الإجرامات على الفقه السياسي الإسلامي ، لوجدنا أن فيها جريمة البغي والخروج على الإمام والسلطة الشرعية وزعزعة الأمن ونشر الرعب والخوف[3] والفوضىٰ في بلد يعتبر المثالي في قوة الأمن والاستقرار بلد الحرمين الشريفين .

ثالثاً: أن الشرائع السماوية وعلى رأسها خاتمة الشرائع شريعة الإسلام ؛

---

(١) انظر : أحكام الحرب في الشريعة الإسلامية ، محمود عبد الفتاح ، ص١١٩ ، دار الفكر .

(٢) انظر : السياسة الشرعية وتطبيقاتها للدولة الإسلامية ، إسماعيل البدري ، ص١١٣ ؛ السياسة الشرعية ، أنور الجندي ، ص١٢ .

(٣) انظر : إرهاب باسم الدين يعتمد الفلسفة الماركسية ، الحسني ، ص١٥ ، الشرق الأوسط ، العدد ٩٣٢٩ ، ٣/٦/٢٠٠٤م . =

جاءت للمحافظة على الأعراض والحرمات والممتلكات والأموال والملكية الخاصة والعامة ، وأن انتهاك المجرمين الإرهابيين هذه الكليات المحرمة شرعاً لهو تعد على حرمات الشرع والقانون تستوجب إنزال أقصىٰ العقوبات على الفاعلين[1].

رابعاً: إن هذه الأفعال من الإرهابيين انتكاس للعهد والبيعة الشرعية لولي الأمر في الدولة الإسلامية ، والخروج وشق عصا السمع والطاعة لولاة أمر المسلمين عملاً بأمر الشارع الحكيم في قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩].

وقد أشار فقهاء السياسة الشرعية إلى أن أولي الأمر: من انعقدت بيعتهم وتولوا[2] أمر البلاد والعباد وقضوا على الفساد. فالواجب لزوم البيعة لهم شرعاً وقانوناً[3] ، وعدم المعصية بالخروج عليهم ووجوب التعاون معهم على البر والخير والتقوىٰ.

وهكذا نجد أن هذه الأعمال غير إنسانية لا يقرها شرع ولا عرف ولا قانون ، وخارجة عن الدين ، وجهل بالعلم الشرعي ، ومنافية للأخلاق والآداب وقواعد الشريعة الإسلامية ونظامها.

---

(١) راجع: جرائم أمن الدولة وعقوبتها في الفقه الإسلامي ، أستاذي يوسف عبد الهادي الشال ، ص٢١٥.

(٢) انظر: كتابنا النظام السياسي في الإسلام ، ص١١٥ ؛ الطاعة وحدودها في الوظيفة العامة ، راضي ، ص٣٥ ، كلية الحقوق.

(٣) انظر: البيعة في الإسلام بين النظرية والتطبيق ، أحمد آل محمود ، ص٣٢٨ ، دار البيارق.

الأمر الثالث

معاملة الأقليات الإسلامية

تحظى الدراسات الحقوقية المتعلقة بالإنسان أهمية خاصة ، ويرجع ذلك إلى كون الارتباط الوثيق بين الاحترام القانوني للإنسان من جانب ، والتقدم والتنمية وتحقيق الاستقرار والرخاء والتعاون لصالح الأمم والشعوب أفراداً وجماعات. لهذا نجد أن الدساتير والنظم الداخلية لكل منظومة حقوقية تهتم بهذا الجانب.

ومن بين الموضوعات الهامة وخصوصاً في القرن الواحد والعشرين ، والذي حدثت فيه نقلات سياسية واجتماعية ، موضوع **(الأقليات الإسلامية في دول المهجر)**.

وقد عرَّفت المعاجم السياسية الأقليات بأنها: «جماعة غير مسيطرة من مواطني دولة أقل عدداً من بقية السكان ، يرتبط أفرادها ببعضهم عن طريق روابط عرقية أو دينية أو لغوية أو ثقافية ، تميزهم بجلاء عن بقية السكان ، ويتضامن أفراد هذه الجماعات فيما بينهم للحفاظ على هذه الخصائص وتنميتها»[1].

فالتعريف المتقدم يتناول العناصر الموضوعية ، وهي:

١ ـ **عنصر المواطنة**: باعتبارهم مواطنين في الدولة يدينون لها.

٢ ـ **عنصر التميز**: باعتبار الأقلية لها صفات لغوية أو دينية أو ثقافية أو عرقية.

٣ ـ **عنصر العدد**: باعتبار أفراد الأقلية أقل من مجموعة أفراد باقي السكان.

---

(١) حقوق الأقليات في القانون الدولي ، ص٢٣.

٤ ـ **عنصر السيطرة**: باعتبار أنه ليس لهم هيمنة أو نفوذ في الدولة التي يعيشون فيها[١].

وعلى ضوء ما تقدم ؛ فإنه يمكن تعريف الأقلية الإسلامية بأنها: هي كل «مجموعة بشرية تعيش بين مجموعة أكبر منها ، وتختلف عنها بكونها تنتمي إلى الإسلام ، وتحاول بكل جهدها الحفاظ عليه»[٢].

فالمجموعة الإسلامية المنظمة في دولة المهجر يمكن أن تكون أقلية إسلامية لما تحمله من تنظيم ومحاولة للدفاع عن خاصيتها الإسلامية[٣] وهويتها العريقة.

الأصول الأساسية للأقليات الإسلامية:

يمكن إرجاع الأصول العرقية لقدوم الإسلام إلى دول المهجر في ما يلي:

أولاً: الأصل الأول عن طريق اعتناق الدين الإسلامي.

ثانياً: الأصل الثاني عن طريق الهجرة الإسلامية إلى دول وأراضٍ غير إسلامية لأسباب سياسية أو اقتصادية أو طواعية.

ثالثاً: الأصل الثالث عن طريق احتلال الأراضي الإسلامية من دول غير إسلامية وإدخالها دمجاً في منظومتها السياسية والقانونية[٤].

التوصيف الحالي للأقليات الإسلامية في دول المهجر:

من خلال الدراسات الجيوسياسية والطموغرافية أصبحت اليوم دول العالم لا تخلو من مجموعات إسلامية تعيش بين ظهراني الدول الغربية عيشاً وإقامة دائمة ، غير أن القاسم المشترك في وضع هذه الأقليات هي أنها تحمل خاصتين مهمتين:

الأولى: الكثرة المتزايدة في عدد أفراد الأقليات نتيجة التوسع التناسلي

---

(١) راجع: الأقليات والاستقرار السياسي في الوطن العربي ، ص٣ ، مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٨٨م.

(٢) الأقليات الإسلامية في العالم الإسلامي ، علي الكتاني ، ص٦ ، مكتبة المنارة ، ١٤٠٨هـ.

(٣) حقوق الأقليات ، ص٣٥.

(٤) انظر: الأقليات الإسلامية ، ص٧ ؛ الأقليات المسلمة في الفقه الإسلامي ، ص٣٠.

الطبيعي بينهم ، وكذلك الهجرة باعتبار كثرة التناسل المحبب عند الأمة الإسلامية ، والذي حدا بالهجوم الإعلامي الغربي والشرقي بالحد من التناسل[1].

الثانية: التخطيط في الإجبار القسري إلى انصهار هذه الأقليات وإدماجها في المجتمعات والأوساط غير الإسلامية التي يعيشون فيها ، ومحاولة تفكيكهم من الارتباط الروحي والثقافي الإسلامي ، ودمجهم تذويباً في المجتمع الغربي إلا ما رحم ربك[2].

حماية حقوق الأقليات:

تنطلق الخلفية الدولية لحماية حقوق الأقليات من الرغبة في حماية الأقليات الدينية من الظلم والاضطهاد الديني ، حيث بدأت جذور هذه الحماية في القرن الثالث عشر ، وتزايدت أهميتها على نحو تدريجي مع ظهور حركة الإصلاح الديني في أوروبا في القرن السادس عشر ، وتفسُّخ الإمبراطورية الكاثوليكية ، ونشأة الصراع الطويل بين الكاثوليك والبروتستانت.

ولقد كان الدافع لانطلاقة هذه الحماية للأقليات أمور:

أولها: أن الحروب الدينية بين الكاثوليك والبروتستانت خلفت وراءها أقليات دينية في الدول المتحاربة ، لذلك سعت الدول الأوروبية إلى إبرام المعاهدات الدولية لحماية هذه الأقليات.

ثانيها: اشتركت الدول الأوروبية حرصاً منها عند تنازلها عن إقليم لدولة أخرىٰ أن تؤكد في معاهدة التنازل شروطاً تتعلق بحماية الأقليات الدينية الموجودة في تلكم الأقاليم[3].

ثالثها: التخطيط في الرغبة من جانب الدول الأوروبية في التدخل في شؤون الدول الأخرىٰ ، الأمر الذي حداها إلى إثارة موضوع حماية الأقليات كذريعة لهذا

---

(١) راجع: الأقليات الإسلامية في العالم ، محمد علي ضناوي ، ص٣٥ ، مؤسسة الريان.

(٢) انظر: استطلاع مؤتمر الأقليات المسلمة رؤية من داخل الأغلبية ، ص١٢ ، مجلة الأمة ، العدد ٦٨ ، سنة ١٩٨٦م.

(٣) انظر: الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ، المستشار علي علي منصور ، ص٩٦ ، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.

التدخل ، لهذا كانت هناك اتفاقيات ومعاهدات حول هذه المسائل[1].

التقنين الفقهي والقانوني الغربي لحماية الأقليات:

شهد القرن السابع عشر والثامن عشر تقنينات قانونية تمثلت في ظهور عدد من المعاهدات والاتفاقيات بين الدول الأوروبية لصالح حماية الأقليات الدينية. وقد أكدت هذه المعاهدات على أهمية حماية الأقليات ، وإبراز جوانب التسامح الديني لأهميته ، كما تضمنت التقنينات أن لهذه الأقليات الحق في إظهار دينهم بحرية ، وبدون خوف من اضطهاد ، كذلك ضمنت لهم حرية ممارسة الشعائر. وقد نطقت بذلك بنود المعاهدات والمؤتمرات[2].

وجاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة بشأن حماية حقوق الأقليات بما نصه: «يتمتع كل شعب وكل قومية داخل نطاق أية دولة

---

(١) للأقليات الإسلامية خصائص ؛ منها أنها: تحاول أن تنظم نفسها في مؤسسات مختلفة حتى تكون لها شخصية اعتبارية ، وتستطيع أن تتصدىٰ للمخاطر التي تهددها وتحاول القضاء عليها وتذويبها في المجتمع الغربي ، خصوصاً وأنها مجموعة اجتماعية محكومة وتعاني التمييز والاحتقار والاضطهاد. كما أن العضو المنتمي للأقلية ليس اختياره له دور ، بل هو شخص ولد في ذلك المجتمع فأصبح له من الخصائص والاستقلالية في الحياة وفقاً لتوجيهات وتعليمات الإسلام. راجع: الأقليات المسلمة وارتباطها بالأمة الإسلامية ، ص١٠٦ ، مجلة الوعي الإسلامي ، العدد ٣٠٦ ، سنة ١٤٠٧هـ/ ١٩٩٠م.

(٢) من أمثلة هذه المعاهدات: معاهدة فيينا (Treaty Of Vienne) عام ١٦٠٦م ، والتي تضمنت للأقلية البروتستانتية حرية ممارسة دينها. والمعاهدة العثمانية النمساوية بين الإمبراطورية العثمانية والنمسا عام ١٦١٥م. ومعاهدة باريس (Treaty Of Paris) بين فرنسا وإسبانيا وإيطاليا عام ١٧٦٣م ، والتي بمقتضاها تعهدت بريطانيا حرية العبادة للرومان الكاثوليك في الأقاليم الكندية التي تنازلت فرنسا عنها. وكذلك معاهدة بين الإمبراطورية العثمانية وروسيا عام ١٧٧٤م وتعلقت بحماية المسيحيين في الإمبراطورية العثمانية.

ومع بداية القرن التاسع عشر تغيرت النظرة لحماية الأقليات ، فلم تعد مقصورة على الدول الموجودة بها أقليات فحسب ، بل أصبحت هذه الحماية أمراً يهم مجموعة الدول الأوروبية كلها ، وشملت إلى جانب الحقوق الدينية حقوقاً أخرىٰ كالحقوق المدنية والسياسية. وقد نصت معاهدات القرن التاسع عشر ضمان الحماية لكل المواطنين أيّاً كان معتقدهم الديني ، ومنهم الأقليات الإسلامية. (راجع المعاهدات البريطانية والأجنبية من كتاب: حماية حقوق الأقليات في القانون الدولي العام ، ص٤٠).

بحقوق متساوية وللأقليات الحق في أن تستخدم لغتها الأصلية ، وفي تملك مدارسها ومكتباتها ومتاحفها الوطنية ومؤسساتها التعليمية والثقافية»[1].

وهكذا نجد أن الدساتير والمنظومات الدولية والعالمية أولت في تقنيناتها الأهمية لحماية حقوق الأقليات في العالم.

حقوق الأقليات:

يمكن تقسيم حقوق الأقليات إلى قسمين:

أولاً: ما يمكن أن نطلق عليه الحقوق العامة: وهي حقوق يتساوى أفراد الأقليات في التمتع بها مع بقية الأفراد ؛ كالحق في الحياة ، والحق في الجنسية ، والحق في حماية الحياة الخاصة ، وحرية الفكر والضمير والاعتقاد ، والحق في التربية والتعليم والثقافة ، وحظر التعذيب والمعاملة غير الإنسانية . . . وغير ذلك من الحقوق ، كون جميع هذه المكتسبات نصت عليها الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان ، والأقليات الإسلامية في الدول الغربية من ضمن هذه المنظومات.

ثانياً: ما يمكن أن نطلق عليه الحقوق الخاصة: وهي حقوق ذات مغزىً خاص للأقليات ، إذ هذه تضمن للأقلية الحفاظ على وجودها وهويتها وتنمية خصائصها وتراثها الديني وتمسكها به.

الأقليات الإسلامية في الغرب ، مشاكلها واندماجها:

تعد الأقليات الإسلامية في الغرب ؛ سواء في الدول الأوروبية أو الولايات المتحدة ، امتداداً حضارياً مهمّاً للأمتين العربية والإسلامية ، في ضوء أن الثقافة الإسلامية تعد مكوناً أساسيّاً للحضارة العربية والصوت الإسلامي في دول المهجر. ومن هنا تأتي قيمة التعويل عليها كجسر للعلاقات العربية مع الغرب.

وتعود جذور نشأة الأقليات الإسلامية في الغرب إلى عهد الأمويين في

---

(١) راجع: حماية الحقوق والحريات ، ص٧٠ ؛ وراجع أيضاً: قانون الكونجرس الذي أصدره سنة ١٩٩٨م ، والذي بموجبه يتيح للإدراة الأمريكية سلطة متابعة مدى احترام دول العالم كافة للحريات الدينية.

الأندلس الذي شهد أول انتقال للإسلام إلى أوروبا[1] ، وبعدها وصل المسلمون إلى جنوب فرنسا ، ثم بعد ذلك إلى شرق أوروبا حين وصل العثمانيون إلى فيينا عاصمة الإمبراطورية النمساوية في ذلك العصر ، وهو ما أدىٰ إلى اعتناق عدد كبير من سكان منطقة البلقان للإسلام ، وهم السكان الذين شكلوا فيما بعد نواة للأقليات الإسلامية الموجودة في الغرب اليوم.

وقد نما المجتمع الإسلامي في الغرب بشكل مضطرد خلال السنوات الأخيرة مع تزايد النشاط في الميدان الثقافي والإعلامي[2].

وفي هذا الإطار تشير الإحصائيات إلى أن هناك حوالي (٧) ملايين مسلم على الأقل في الولايات المتحدة الأمريكية ، وقد نشأت خلال العقود الأخيرة العديد من المنظمات والمراكز الثقافية الإسلامية التي مارست دوراً كبيراً على الساحة في بلاد الغربة. وهناك نحو (٣٥) مليون مسلم في دول الاتحاد الأوروبي ، ومن المتوقع أن يشكل المسلمون في العام (٢٠٢٠م) حوالي (١٠٪) من مجموع سكان أوروبا. وتشير الإحصائيات إلى أن في الاتحاد الأوربي (٧) آلاف جمعية ومركز إسلامي ومسجد يستفيد من خدماتها أكثر من (١٦) مليون مسلم[3].

وبناء على هذه الإحصائيات ودور المراكز الإسلامية في نشر الثقافة والحضارة في دول المهجر ، فقد استفادت الأقليات الإسلامية في الغرب من حال الانفتاح السياسي والثقافي الموجود لتطرح نفسها على المجتمعات التي عاشت فيها ، وما تجده من الدعم والمتابعة مع المراقبة.

---

(١) راجع: قانون حقوق الإنسان ، الشافعي بشير ، ص١٣٣ ؛ وأيضاً: الإطار القانوني لحقوق الإنسان في القانون الدولي ، ص٢٢ ؛ وراجع تفصيلات هذه الحقوق والتقسيمات في: حماية حقوق الأقليات ، ص٨٣ ، دار النهضة العربية ، ١٤٢٢هـ ؛ الإسلام والحرية الدينية ، ص٣٠ ، مجلة الأقليات ، العدد ٢٠ ، سنة ٢٠٠١م.

(٢) انظر: الدراسات العربية والإسلامية في أوروبا الجانب الإسباني ، ميشال جحا ، ص١٢١ ، معهد الإنماء العربي ، الهيئة القومية للبحث العلمي والدراسات الحضارية.

(٣) انظر: الأقليات المسلمة في الغرب ، دراسة أعدتها الأستاذة منى مكرم عبيد ، ص٩ ، الرأي ، الحياة ، العدد ١٤٧٣٢ ، يوليو ٢٠٠٣م.

الدولة الإنجليزية والأقليات الإسلامية كنموذج:

كانت لبريطانيا علاقات ومصالح وأهداف مع العالم الإسلامي ، وتطورت عبر حقب تاريخية ، غير أن الدراسة القيِّمة التي أعدها البروفيسور تيم نبلوك مدير معهد الدراسات العربية الإسلامية ودراسات الشرق الأوسط في جامعة أكستر البريطانية تفيد أن هناك احترام بشكل نظري على الأقل لديانات وثقافات الأقليات الموجودة في بريطانيا بالمقارنة مع الدول الأوروبية المضيفة لمثل هذه الأقليات. فبالنظر إلى موضوع الهوية فإن مصطلح (British) بريطاني ، الذي يعني المواطن الذي يحمل جواز بريطاني ليس هناك تميز ثقافي أو عرقي أو جغرافي له ، وليس هناك تمييز بين الثقافة الخاصة البريطانية والثقافات الأخرىٰ. فالمملكة المتحدة البريطانية تتعامل مع المهاجرين القادمين إليها على أساس تعزيز الهوية المشتركة ، والمحافظة على عادات وثقافات هؤلاء المهاجرين دون معارضتها إلا في حال تناقضها مع مفاهيم الحقوق والحريات وحقوق الإنسان ، فالاعتقاد السائد والمعمول به هو التعاطي مع القادمين بروح من التعاون وحل المشاكل التي تواجه الأقليات[1].

المشاكل التي تواجه الأقليات:

واجهت الأقليات الإسلامية تحديات كبيرة في الغرب ، وعانت من مشكلات كثيرة متنوعة ومختلفة وفقاً لاختلاف أوضاع الدولة التي تعيشها الأقليات ؛ من النواحي السياسية والضغوط الدولية والهجمات الإرهابية.

والمشاكل في دنيا الأقليات الإسلامية كثيرة ، ويمكن إيجاز أهمها:

أولاً: المشكلات الاقتصادية:

يعتبر الاقتصاد عصب الحياة والديناميكية لأي مجتمع ، فإذا كان اقتصاد أي مجتمع ضعيف أو منهار ، فإن ذلك ينعكس بالسلب على ذلك التجمع البشري.

---

(١) راجع الدراسة القيمة للبروفيسور تيم نبلوك بعنوان: «المسلمون في بريطانيا الهوية والدولة ، ص١٩٣ ، ترجمة مركز الدراسات الوحدة العربية ، والمنشور في كتاب: الجاليات الإسلامية في أوروبا الغربية ، دار النفائس ، ٢٠٠٣ م ، بيروت ، لبنان.

لهذا اهتم الإسلام بهذا الجانب اهتماماً كبيراً ؛ لأنه عنصر الشريان في الحياة[1]. غير أنه وللأسف عندما انصرف المسلمون وانشغلوا بخلافاتهم تفرغ أعداؤهم لتمزيق شريان هذه الحياة فيهم ، فعملوا على هدر ثرواتهم ، ونهب أموالهم لكي يبقى المسلمون فقراء متخلفين لا يفكرون إلا بكسب لقمة العيش ، فأصبحت أكبر نسبة للفقر والتخلف موجودة في العالم الإسلامي[2]. والذي يصدم المسلم الغيور احتواء عالمه الإسلامي على ثروات مبددة.

وقد أصاب هذا الداء الفتاك الأقليات الإسلامية ، فأصبحت المشكلات الاقتصادية العنوان البارز في حياة الأقليات ، فتم الاستيلاء على الثروات ، والسيطرة على منابع الموارد الاقتصادية ، مما أدىٰ إلى ضعف المسلمين وجعلهم في شلل تام ، فتمت مصادرة الأموال العامة كالأوقاف والأراضي والعقارات ، واحتُلت الأرض الإسلامية ، ووزعت الثروات على غير المسلمين ، كما حدث ذلك في الحكومات الشيوعية ، وأصبحت الأقليات صفر الأيدي عالة على الغير ، فنسبة الفقر والبطالة في الأقليات كبيرة ، ورفض توظيفهم ظاهرة واضحة في المجتمعات الغربية ، نتيجة النظرة الدونية إليهم ، وإن وجدوا فرصاً ضئيلة للعمل فتكون أعمالاً صعبة وشاقة وفاتكة بالأجسام ، وبخس في الأجور في مقابل الغلاء الفاحش والتكاليف الباهظة في المعيشة ، مما أدىٰ إلى وجود المشكلات الاقتصادية في مجتمع الأقليات ، الأمر الذي يقتضي معالجة هذه المشكلة في إيجاد روافد ودخولات مالية تغطي نفقات هذه الأقليات ، وتجعلها تعيش حياة إنسانية كريمة ، ويكمن ذلك في تمكن الأقليات من مواجهة هذا الوضع بتنظيم وتخطيط الموارد المالية ، كبناء قاعدة اقتصادية خيرية تنطلق من إيجاد نظام استثماري وقفي ، وتأسيس شركات استثمارية ، وإقامة مدارس وجامعات تسهم في إيجاد دخولات مالية ، وتوظيف الشركات العاطلين من أبناء الأقليات وتقضي على البطالة ، وتكون بهذا قد حافظت على

---

(١) انظر: الولاية على المال واهتمام الشريعة الإسلامية به ، ص٣٦ ، إفريقيا الشرق ، المغرب.

(٢) دراسات عن وضع الأقليات الإسلامية في النواحي الاقتصادية ، ص٣٢ ، الوعي الإسلامي ، ١٤٠٧هـ.

وجودها وكيانها ، ونمت مواردها وأوجدت ضمانات لعمل الأجيال الصاعدة[1].

ثانياً: المشكلات الاجتماعية:

في مجال المشاكل الاجتماعية تواجه الأقليات الإسلامية خطر المخطط التذويبي لانصهار كيان الأقليات المسلمة داخل المجتمع الغربي ، وهي عملية تشير وفق دراسات تغريبية قصد منها تآكل خصوصيات الأقليات الإسلامية ، ومن ثم تلاشي هويتها وخلق جو من التفكك بينها ، وتأتي صور هذا المخطط في التشجيع نحو انخراط أبناء الأقليات في المجتمع الغربي ؛ كالمدارس والجامعات والمراكز الترفيهية ذات الصبغة الأوروبية ، وتضييق الخناق بذريعة الأنظمة في عدم التشجيع نحو فتح المدارس الإسلامية ، ومحاولة الرضوخ وتقبل العادات والتقاليد الغير إسلامية[2] ، والسعي في مجال الأحوال الشخصية إلى دعم وتشجيع التزاوج مع غير المسلمين[3] ، والذي تكون ثماره جنوح الأطفال والناشئة عن الإسلام ، وسهولة انصهارهم غربياً ، ومحاولة إلغاء التسمي بالأسماء الإسلامية[4] ، وتبديلها بالأسماء الغربية بهدف إضعاف التكتل للأقليات الإسلامية والقضاء عليها[5].

وفي مجال الشعائر الإسلامية: منع الذبائح وفق الطريقة الإسلامية إلا ما ندر في بعض البلدان الأوروبية كبريطانيا والدانمارك التي تبيح ذلك في أضيق

---

(١) انظر: الجاليات الإسلامية في أوروبا المشكلات والحلول ، ص٢٨٨ ، دار الاعتصام ، القاهرة ؛ الأقليات الإسلامية في العالم اليوم ، ص١٨ . وفي دراسة أشارت لها الأكاديمية الروسية أن (٥٪) من الأغلبية المسلمة بجمهورية قرغيزستان قد تحولت إلى المسيحية نتيجة للعمل التبشيري المدعم من قبل اللجان الكاثوليكية والبروتستانتية ، التي قامت بإغراء المسلمين بترك دينهم عن طريق المال وعقود العمل المجزية في الخارج ، العدد ٩٣٤٨ في ٢/ ٧/ ٢٠٠٤م.

(٢) انظر: الأقليات الإسلامية في العالم اليوم ، ص١٩.

(٣) راجع: أحكام الأحوال الشخصية للمسلمين في الغرب ، سالم الرافعي ، ص٣٧٧ ، دار الوطن ، ١٤٢٢هـ.

(٤) راجع: تسمية المولود ، للعلامة شيخنا بكر أبو زيد ، ص٣٢ ، دار الراية ، ١٤١١هـ ؛ آداب تسمية المواليد في الإسلام ، وفاء حسب الله ، ص٢١ ، القاهرة ، ١٤١٤هـ.

(٥) انظر: الأقليات الإسلامية في الفقه الإسلامي ، ص٣٤.

الحدود[1] ، وتمنعه دول أخرى كالسويد وسويسرا ، الأمر الذي تحصل من جرائه المشقة والمعاناة ، ناهيك عن ما أثير من حملات ضد الحجاب الشرعي ، ومحاولة منعه والوقوف في وجه مرتديات الحشمة والمحجبات من الدخول إلى المعاهد والجامعات وأماكن العمل[2] ، وما ترتب عنه من تضييق في منح أراضي لدفن موتى الأقليات الإسلامية ، وإطالة الأمد في إعطائهم التراخيص الحكومية لإقامة مدافن لموتاهم.

وغير ذلك مما تعانيه الأقليات من مشاكل اجتماعية في منعها من جمع التبرعات في داخل دولة المهجر ، وتفسير ذلك بأنه عمل تخطيطي للإرهاب والذي ينبغي العمل عليه نحو القضاء على هذه المشكلات وضع تنظيم قانوني للأقليات ، والمطالبة بحقوقها التي كفلها القانون الدولي في هذا المجال ، ومحاولة إقامة جسر تفاهمي مع غير المسلمين من حكومات وأفراد ومؤسسات للمساعدة على الحلول.

ثالثاً: المشكلات السياسية:

على الرغم من التنصيص في ميثاق الأمم المتحدة (١٩٤٥م) ، وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقيتي حقوق الإنسان واتفاقية اليونسكو عام (١٩٦٠م) ، (١٩٦٦م) ، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ، والحق في تحديد الهوية والمشاركة السياسية بالنسبة للأقليات ، فإن الاضطهاد السياسي في المجتمعات والدول التي تعيش فيها الأقليات الإسلامية

---

(١) انظر الدراسة القيمة: نحو فقه جديد للأقليات ، أستاذنا الدكتور جمال الدين عطية ، ص٣٤ ، دار السلام ، القاهرة ، ١٤٢٣هـ.

(٢) انظر: أزمة الحجاب في فرنسا بين حرية المعتقد وقانون الدولة ، دراسة من إعداد عبير غانم ، الوسط السياسي ، ص٤ ، العدد ٦٢٤ ، يناير ٢٠٠٤م ؛ الحجاب وشرعيته في بلد علماني فرنسا ، عدنان حسب الله ، الحياة ، العدد ١٤٩١٣ ، يناير ٢٠٠٤م ؛ أصولية علمانية فرنسية في وجه الأصولية الإسلامية ، ص١٦ ، قضايا وتحقيقات أفكار ؛ وراجع: الوصاية المركزية على المسلمين الفرنسيين تؤدي إلى جهل وعجز ، ص١٠ ، السياسة: دراسة أعدها وضاح شرارة.

يعتبر الانتماء فيها إلى الإسلام محل جريمة ومضايقة ، مما ينتج عنه أن وجود الأقلية قانونياً شيء مستحيل[١].

وأيضاً نتيجة للعنصرية والضغوط الصهيونية على المؤسسات السياسية والدول الغربية يشكل عبئاً في الانتماء إلى المنظومة السياسية في المجتمع الذي تعيش فيه الأقليات الإسلامية ، فتستبعد هذه الجماعات من المشاركة السياسية ، رافضة النظم السياسية فتفقد بهذا حقوقها السياسية. فرفض بعض الدول الاعتراف بالأقليات الإسلامية كمجموعة خاصة لها عاداتها وتقاليدها يضيع كثيراً الحقوق والمشاركات السياسية ، وهذا يحدث في دول مثل النمسا وبلجيكا وبريطانيا ، على الرغم من إجبار المسلمين على المساهمة في ميزانية الكنيسة وتعلم الأخلاق غير الدينية[٢].

ويصنف المسلمون في المجتمعات غير الإسلامية مواطنين من الدرجة الثانية والثالثة حتى لو حصلوا على جنسية تلك الدولة[٣]. فلا يسمح لهم أن يتولوا المناصب الكبيرة أو الحساسة والمهمة لمجرد أنهم ينتمون إلى الإسلام حتى في المناطق التي فيها أغلبية مسلمة[٤].

وفي الولايات المتحدة الأمريكية بلد الديمقراطية ؛ فإن البروفيسور ستيفن جونسون أستاذ العلوم السياسية والقانون الدولي في الكلية الأمريكية في شيكاغو يقول: «إن المشاركة السياسية في الحياة العامة للمسلمين في الولايات المتحدة محدودة وضيقة جدّاً»[٥].

وفي اليونان نجد أن الأقليات الإسلامية مضطهدة وفاقدة لحقوقها الإنسانية والسياسية والقومية[٦].

---

(١) انظر: الأقليات الإسلامية ، ص٢١.

(٢) انظر: الأقليات الإسلامية ووضعها في عالم اليوم ، ص١٣.

(٣) راجع: الأحكام السياسية للأقليات الإسلامية في الفقه الإسلامي ، سلمان توبولياك ، ص٣٧ ، دار البيارق ، بيروت ، ١٤١٨هـ.

(٤) راجع: الأنظمة السياسية المعاصرة ، الجمل ، ص٢١٧ ، دار النهضة العربية.

(٥) الأقليات الإسلامية في العالم ، ص١٨٢.

(٦) راجع: أقليات مضطهدة سياسياً ، ص١١٥.

وفي بريطانيا سمح للمسلمين المشاركة في مجلس العموم ، وكذلك في بلجيكا ، إلا أن الأقليات الإسلامية ما تزال تعاني من الاضطهاد والنظرة إليها في ريبة وشك ، والتصنيف العرقي للناس من حيث اللون والعصبية والقومية السمة الغالبة على التعامل مع الأقليات ، كما أنه لا زال التدخل والممارسات غير القانونية تعاني منها الأقليات الإسلامية .

فالتدخل في اختيار الرؤساء الدينيين كالمفتين والمشيخات الإسلامية ومسؤولي الأوقاف وأئمة المراكز الإسلامية ، ووضع البعض تحت المراقبة حتىٰ ولو لم تكن هناك حالات اشتباه أو مخالفات قانونية ، وتفرض في بعض الأحيان متطلبات لمن يرغب الاشتغال كرجل دين قبل تعيينه في الوظيفة حضور دورات سياسية تنظمها الدولة[1] ، وكذلك تحجيم الحريات السياسية للأقليات الإسلامية بعكس الأقليات الأخرى .

وبالنظرة المقارنة بين وضع غير المسلمين في الدولة الإسلامية ووضع الأقليات الإسلامية في الدول الغربية ؛ نجد أن الإسلام لم ينظر إلى مقاييس التعامل من المنظور الضيق الذي تعامل به الأقليات الإسلامية في دول المهجر ، بل ينظر إليهم على أساس الأخوة الإنسانية ، والنظرة العالمية لكون رسالة الإسلام عالمية ، فمهما اختلفت الألوان والأشكال واللغات ، فإن المعاملة الإنسانية في النظم الإسلامية تجاه غير المسلمين واحدة ، فلم يؤثر في تاريخ العلاقات الإسلامية مع غير المسلمين أن وجدوا اضطهاداً ومعاناة وغمطاً لحقوقهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ؛ لأن القاعدة الفقهية التنظيمية تطبق تطبيقاً عملياً وواقعياً وهي أن «لهم ما لنا ، وعليهم ما علينا»[2] .

فما تتعرض له الأقليات الإسلامية في المجتمعات والدول الغربية من مضايقات[3] واضطهاد لهو مثار استغراب واستهجان من دول تدعي الحضارة

---

(١) راجع : نحو فقه جديد للأقليات ، الممارسات غير القانونية ، ص٣٩ : الإسلام والأقليات والحرية الدينية ، ص ٣٠ .

(٢) الأشباه والنظائر ، السيوطي ، ص٢٥٤ ؛ الأشباه والنظائر ، ابن نجيم ، ص٣٢٥ .

(٣) مما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد : تحذير رئيس الوزراء البريطاني توني بلير من وصم=

والمدنية ، وتدعو إلى ترسيخ الأنظمة الديمقراطية في دول الشرق الأوسط . فهل صار القتل والترويع والوحشية والازدراء في التعامل حضارة ومدنية ، والعدالة والإنصاف والمساواة وكفالة الحقوق والحريات تخلفاً وجهالة؟ أم ماذا؟ .

فعلى الأقليات الإسلامية أن تقف بحزم وقوة لمواجهة أخطار غمط حقوقها ، وتنادي بأعلى صوت في المحافل الدولية وعبر منظمة المؤتمر الإسلامي ومجمع الفقه الإسلامي الدولي ، مطالبة بحقوقها التي تجعلها تتساوى مع الأقليات الدينية الأخرىٰ ، وعليها أن تعرف بأخلاقيات دينها ومبادئ تشريعاتها ، وكيف أنها تعامل بعكس ما تعامله الدول الإسلامية للأقليات الغير إسلامية التي تعيش في أرض الدولة الإسلامية .

نحو تخطيط مستقبلي لإنشاء مركز علمي للأقليات الإسلامية:

في ظل إطلالة القرن الواحد والعشرين ظهرت التجمعات الإقليمية القارية والتكتلات الأوروبية لبحث شؤونها الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ، وأصبحت هذه الموائد السياسية المستديرة السمة البارزة في عصرنا الحاضر المتميز بالملاحقات والأحداث والنوازل المتسارعة ، وصحبنة النظام العالمي الذي غطى جميع أنحاء العلم والمعرفة ، وأصبحت روافد التجمعات ونتائج التكتلات وتوفر المعلومات مقربة بين الأمم والشعوب والمراكز والمؤسسات ، ولما في هذا من خير يعود على التجمعات البشرية ، والمحاولة من خلال ذلك التطلع لوضع استراتيجية وآليات فاعلة للاستشراق المستقبلي ، ورصد المتغيرات الجغراسياسية ، والاقتصادية ، والعلمية عبر العالم ، والمحاولة من خلال هذه المعطيات دراسة أحوال وأوضاع الأقليات الإسلامية في الدول الغربية .

= الأقليات المسلمة في بريطانيا بالتطرف والإرهاب بسبب المخاوف من اعتداءات إرهابية ، واعتبر أن ذلك يؤدي إلى توتر غير ضروري يمكن أن تستغله الأحزاب العنصرية لتحقيق أهداف لا تخدم المصلحة العامة في بريطانيا ، وأبان في مجلس العموم أنه يتعين على البريطانيين إدراك أن المسلمين يشعرون أن إلصاق تهمة الإرهاب بدينهم أمر خاطئ ، لذا من الضروري مراعاة حساسيتهم لجهة تفادي لوم الجاليات والأقليات الإسلامية كلها التي يناهز عددها المليوني شخص بسبب أعمال عنف يقوم بها أفراد . (راجع: كلمة رئيس الوزراء البريطاني توني بلير ، الحياة ، العدد ١٥٠٧٦ ، يوليو ، ٢٠٠٤م).

ويتم ذلك عبر إقامة مركز علمي بحثي لدراسة أوضاع الأقليات الإسلامية ، وتقديم الإصلاح والتطوير في منظومة هذه الأقليات على نطاق واسع. وتغطي الدراسة والتخطيط جميع أحوال ومجالات وأوضاع هذه الأقليات، وتعمم النتائج على التجمعات الرسمية والنظم القيادية لهذه الأقليات ، وذلك على النحو الآتي :

أولاً: يقام مركز تخطيطي لتنظيم أوضاع الأقليات المستقبلية. يرصد في هذا المركز بداية لعمله حصر مشاكل الأقليات في العالم ، وتصنيف هذه المشاكل بتفريغ مجموعات مهمتها دراسة ظواهر التخلف والتفكك في هذه الأقليات ، ومحاولة إيجاد وسائل لتذويب القيود البيروقراطية القاتلة في أنظمة الدول التي تعيش فيها هذه المجموعات الإسلامية لإيجاد وتفعيل دور لها في المجتمع الغربي.

ثانياً: إن العالم العربي والإسلامي لم يدرك بشكل كبير ما تعانيه هذه الأقليات من اضطهاد وتعتيم متعمد ، وإهمال مقصود من قبل الدول المستضيفة لها ، مما أضاع حقوقها المنصوص عليها في القانون الدولي وهيئة الأمم المتحدة ، فيتحتم اليوم وفي ظل المناداة بحقوق الإنسان وحقوق الأقليات الانبراء وانبعاث الدور المؤسساتي والمركز العملي البحثي في دراسة أسباب النزعة السلطوية المهيمنة على هذه الفئة المغلوبة على أمرها ، خصوصاً في ظل المتغيرات الحضارية والتقلبات السياسية في العالم اليوم.

ثالثاً: ظهور الفشل في كثرة الدراسات المتعلقة بالأقليات خلال العقود الماضية ، نتيجة لتركيز الدراسات السطحية ودون الخضوع إلى تبني استراتيجية قوية ، وتفعيل مجتمع المعرفة ، وخلق الديناميكية البحثية التي تستخلص قرارات وتوصيات وتقدمها إلىٰ منظمة المؤتمر الإسلامي التي تقوم بدورها لدىٰ الدول والحكومات الغربية لإصلاح أوضاع الأقليات ، ومنحها الحقوق القانونية المكفولة لها بموجب القانون الدولي والحماية الدولية.

رابعاً: إن إقامة مثل هذا المركز يعود نفعه على الأقليات الإسلامية في دول المهجر ؛ حيث يصحح الخلط الكبير من عامة الأوروبيين والأمريكان حول فكرة خطر الإسلام (Islamic Threat) ، تزداد هذه المعتقدات الخاطئة يوماً بعد يوم. وأنه وللأسف فإن أحداث الحادي عشر من سبتمبر في أمريكا قد رسخت هذه

الأفكار في أذهان الغربيين[1]، حتى صارت المسلمات تخاف من الخروج بالحجاب منعاً للتعرض للأذى في أماكن عديدة في الغرب[2].

ومن هذا المنظور والنظرة المشوبة بالحذر، فإن المسلمين وأبناء الأقليات الإسلامية في الدول الغربية ينظر إليهم بأنهم «الذئب في ثوب الغنم، أو حصان طروادة»[3]. كما أنه ينظر إليهم بأنهم طلائع العدو المهاجم الذي وصل إلى قلب أوروبا، وأن هذا التحيز المستمر يقف عائقاً أمام العيش المشترك فيما بين المسلمين والسكان الأوروبيين الأصليين.

فلا بد إذن من إعادة تقييم هذه الأوضاع المتردية، والعمل على اتخاذ الإجراءات المناسبة نحو الاهتمام بإقامة دراسات وتخطيط مستقبلي ليعكس هذه الصورة القاتمة والاتجاه المضر ضد المسلمين والأقليات الإسلامية.

خامساً: من طلائع أهداف هذا المركز فتح الحوار البناء بين الأوروبيين والمسلمين في أوروبا، وذلك بغية تحقيق النجاح في تحدي العيش المشترك، ويجب على المسلمين والأقليات الإسلامية أن يرفعوا شعار [Living Together in partic pation]. العيش المشترك المتعاون، خصوصاً وأن الحوار مع الآخر هو من أُسس الإسلام وأنه مفتاح التوافق بين المسلمين كأقليات والأوروبيين كجماعات وكيانات ودول[4].

---

(١) يقول هيرناندیز في معرض إسراع الإعلام الغربي لاتهام الإسلام والمسلمين بأن: «الإسلام يفهم خطأ في الغرب بأنه دين عنف، وبأن المسلمين غير ديمقراطيين ولا متسامحين، وإن أحداث الحادي عشر من سبتمبر في أمريكا وما تبعها من تداعيات ضد الإسلام والمسلمين في العالم الغربي لخير شاهد على ذلك». انظر: الدراسة القيمة: المسلمون في أوروبا الغربية والاندماج في المجتمع الأوروبي، عبد الله الخطيب، ص١٥، دار النفائس، بيروت.

(٢) انظر: . Muhammad Ayish American Media and the Arabs. p7.

(٣) راجع: السير سيريل تاوتسند، صورة العربي في الإعلام الأوروبي: ص٩٣؛ وانظر: الجاليات الإسلامية في أوروبا، خالد الأصور، ص١٧٦، ١٧٧.

(٤) راجع: الأُسس الفكرية لحوار حضاري بين العرب والغرب، أحمد مختار الجمال، ص٩٠، مجلة شؤون عربية، تصدرها الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، العدد ١١٨، صيف ٢٠٠٤م.

الخاتمـــة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وبعونه تقضىٰ الحاجات ، أحمده وأشكره على تيسيره إتمام هذا البحث وكتابته بهذه المنهجية المتواضعة .

وأشير إلى أنني توصلت من خلاله إلى ما يلي :

أولاً: إن السياسة التشريعية في النظام الإسلامي جاءت لرعاية مصالح الناس مسلماً وغير مسلم ، إذ فيها تحقيق للسعادة وإقامة للحق والعدل بين الناس جميعاً ، كما اشتملت هذه السياسة في أحكامها على اليُسر والسماحة والعدالة والرحمة الإنسانية .

ثانياً: لقد بنى التشريع الإسلامي العلاقات الدولية والإنسانية بين المسلمين وغير المسلمين على الأخوة الإنسانية ، إذ الأساس أن البشر كلهم من أب واحد وأم واحدة ، فيتوجب بناء على هذا التأسيس الإلـهي أن يسود العدل والأمن والمساواة بينهم ، دون النظر إلىٰ الفوارق في اللون أو الإقليم أو اختلاف اللغات . فخدمة المصالح البشرية هي الغاية الأسمى في العلاقات الدولية والإنسانية .

ثالثاً: احترام الإسلام للديانات السماوية والقيام بحمايتها والدفاع عنها ، وهو أول نظام عالمي يحترم الحقوق والحريات لغير المسلمين من أهل الديانات الأخرىٰ .

رابعاً: إن الناظر في تعاليم الإسلام وتشريعاته يجد أنها جمعت بين حاجة المسلم وحاجة الروح ، مما جعل السمات البارزة في هذه التعليمات والتوجيهات تقوم على الوسطية واليسر والسماحة والسلم والاعتدال . فلا عنت ولا حرج ولا مشقة ولا تعصب ولا مغالاة وكراهية تجاه الغير .

خامساً: إن الإسلام لم يأت لإلغاء حقوق الآخرين من المخالفين له في الدين ، ولم يفرض عليهم الدخول فيه كرهاً ، فإن غير المسلم له الحق في اختيار ما يعتقده ، ولا يضغط عليه ويجبر على خلافه.

سادساً: تحافظ السياسة التشريعية على الوفاء بالعهود والحماية لغير المسلمين ، وتضرب أروع الأمثلة للتعايش والتساكن مع غير المسلمين ، وعدم المساس بأماكن عبادتهم ، كما حرصت قوانينه الشرعية على عدم التعرض للمخالف المسالم بسوء أو إجراء في أي عمل من الأعمال السياسية أو الاجتماعية أو المادية.

سابعاً: إن المتأمل في التعايش السلمي بين المسلمين وأهل الديانات الأخرى ، يدرك عن واقع ملموس أنه ليس مجرد شعارات سياسية مرحلية مؤقتة ، بل هو استمرار للوفاء بالعهود والالتزام بالوثائق واحترام السلطة السياسية الإسلامية التي تتولى الإشراف على هذا التعايش والتساكن بين أهل الملل في أرض الدولة الإسلامية.

ثامناً: إن عالمنا اليوم يمر برياح تغييرية اجتثاثية عاتية تستلزم ضرورة تفعيل أدوار الحريات والحقوق ، ومبادئ التسامح الديني بين أهل الطوائف والملل.

تاسعاً: إن أمام العالم الإسلامي تحدياً كبيراً يستلزم أن يواصل مساره المرسوم له في منهج الإسلام نحو التطوير والانفتاح ، وسيادة مبدأ دولة الحق والقانون في جميع مجالات الأنظمة السياسية الإسلامية.

عاشراً: إن قيام جسر سياسي بين الإسلام والغرب يقوم على أُسس من التفاهم والحوار والتعاون والشفافية ، ومناقشة المسائل والقضايا المشوبة بالضبابية نتيجة الرياح السياسية وهبوبها المتغيرة ؛ لهو أمر لازم وضرورة ملحة تقتضيها الأجواء الساخنة وأوراق اللعب السياسية. وعلى منظمة المؤتمر الإسلامي الدور الكبير في إقامة هذا الجسر التفاهمي ، وعلى مجمعنا الفقهي الدولي العبء الأكبر ، لما يضمه مجلسه المبارك من أقطاب العلماء والفقهاء وأساطين الشريعة الإسلامية ، الذين لهم باع في أصول الحوار وتجربة ناجحة في التواصل بين الإسلام والغرب

فكراً وحواراً، وبيان الحقوق والحريات في الشريعة الإسلامية والمفاهيم الغربية.

حادي عشر: لقد أوضح البحث كثيراً من الجوانب الإنسانية والحقوقية التي منحت لغير المسلمين في الدولة الإسلامية، وما قامت به الدولة الإسلامية وتقوم به تجاه تنفيذ هذه الالتزامات. فالمقتضى الشرعي والقانوني يستوجب الاعتراف بما يتميز به فقه الشريعة والعلاقات الدولية الإسلامية من رعاية وحماية في كافة المجالات التي لها صلة واتصال بغير المسلمين، وينقل ترجمة واقعية حية من المستفيدين منه، ليعرف العالم كيف يتمتع المخالفون لدين الإسلام في أرض الدولة الإسلامية بهذه المزايا والخصائص التي لا توجد في شريعة ولا قانون إلا في ظل النظم الإسلامية، لتدحض الافتراءات والمقولات المغلوطة عن الإسلام.

ثاني عشر: يشكل وضع الأقليات الإسلامية في الدول الغربية عنصراً هامّاً له خصوصياته واحتياجاته، فينبغي على هذه الأقليات تنظيم أنفسها والقيام بعمل مشاريع استثمارية فعَّالة، وذلك بغية الحفاظ على هويتهم الإسلامية والأجيال القادمة منهم، وتثبيت وجودهم في دول المهجر، والتسلح الفكري للدفاع عن أنفسهم ضد الحملات المغرضة وأبواق الإعلام الغربي المأجور والمدفوع من الصهيونية العالمية.

ثالث عشر: ضرورة مدّ الجسور التعاونية مع الأقليات الإسلامية لحل مشاكلهم التي يعانون منها، والتدخل لدى الدول المستضيفة لهم عن طريق منظمة المؤتمر الإسلامي، حتى يشعروا بأن هناك منظمات ودولاً وحكومات تهتم بشؤونهم وشجونهم.

رابع عشر: كما أنه يجب على الأقليات إقامة صلح مع أنفسهم، وإقامة حوار بنَّاء فيما بينهم يزيل التناحر والشقاق والفرقة بينهم. فالغالبية العظمىٰ من الأقليات وخصوصاً الجدد منهم يفضلون الانخراط في المجتمع الجديد، ويتأثرون به ويمسخون هويتهم نتيجة المشاكل الموجودة بينهم، مع الدعوة إلى تعميق العلاقات والروابط بين الأقليات، وإزالة الشوائب، مما يساعد على توحيد صفوفهم.

خامس عشر: المسارعة في تخطيط مستقبلي نحو إنشاء مركز مهمته رصد ودراسة أوضاع الأقليات الإسلامية، وتفعيل الدور الكبير لإدارة الأقليات في منظمة المؤتمر الإسلامي، ومدها بالإمكانات التي تجعلها تؤدي دورها على الوجه المطلوب.

سادس عشر: التنديد والشجب والإدانة والتحريم الفقهي الشرعي والقانوني للعمليات الإرهابية ضد غير المسلمين في الدولة الإسلامية، واعتبارها أعمالاً همجية بربرية وحشية؛ فخطف الرهائن وذبحهم أو ترويعهم كلها جرائم تدينها الشريعة الإسلامية، والإسلام منها براء، ويوجب في نظامه أن يحاكم الفاعلين وتنزل بهم العقوبات الشرعية لنبذهم العهود والمواثيق وإساءتهم وتشويههم لصورة الإسلام. فهذه العمليات الإجرامية الإرهابية التي ارتكبت في حق غير المسلمين والمعاهدين والمستأمنين، ليس لها وجه حق أو مبرر شرعي ولا قانوني، بل هي إساءة للإسلام والمسلمين، ومن تدابير ومخططات ومكائد أعداء الإسلام. فالإسلام دين الوسطية والاعتدال والتسامح، ينبذ العنف والتطرف والغلو والتكفير والحزبية، ويدعو إلى السلم والوئام والتعايش السلمي بين أهل الديانات.

سابع عشر: إننا يجب أن نكون على يقظة ووعي وإدراك إلى أن كثيراً من الدول الغربية انتهزت فرصة هذه العمليات الإرهابية التجريمية، فاستغلتها في صالحها، فسعت وتسعى إلى خلق سوابق دولية في بعض مجالات الحياة الدولية، خاصة مجال التدخل الدولي الإنساني من أجل الاستناد عليها في المستقبل للادعاء بوجود عرف دولي يسمح لها بالتدخل لحماية حقوق الإنسان في الدول الإسلامية إذا ما تطلبت مصالحها ذلك. فيجب على المسلمين دولاً وشعوباً، حكاماً ومحكومين إدراك هذا البُعد التدخلي الاستعماري الحديث بذريعة محاربة العمليات الإرهابية والقضاء على الإرهابيين. فالدولة الإسلامية لها سيادتها وكيانها ونظامها وقانونها الذي بموجبه تقضي على هذه الطغم الفاسدة والفئات الباغية، بما تملكه من نصوص شرعية وزواجر وعقوبات تشريعية قُصد منها المحافظة على بيضة الدولة، ورعاية أهلها والمقيمين فيها من غير

المسلمين ، وفق ما أبانه فقهاء السياسة الشرعية والأحكام السلطانية ونظم الدولة الإسلامية.

ثامن عشر: على الجاليات الإسلامية أن تقوم بدور تنويري عظيم توضح فيه الصورة الحقيقية للإسلام كعقيدة وشريعة ، ونظام حياة وتساكن وعيش في سلم وسلام مع الغير ، ويتبع في هذا الدور النظام العقلاني الذي دعا إليه الإسلام ، وهو الدعوة إلى سبيل الله ، والحوار مع المخالفين بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالحسنىٰ ، وأن نقدم النموذج الإسلامي الحضاري الذي يبني ولا يهدم ، ويقرب ولا يبعد ، وأن نفهم نفسيات المجتمعات الغربية. فقد كرهت الحروب والصراعات وهي مصدومة بمصائب الحربين العالميتين الأولى والثانية ، وأحداث الحادي عشر من سبتمبر. فهم يريدون العيش في سلام وأمان وهدوء ، فلنقدم لهم حضارتنا الإسلامية السلوكية التي جاء بها القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة الداعية إلى التساكن والتعايش في أمان واستقرار وعيش رغيد.

تاسع عشر: ينبغي للأمة الإسلامية حشد الطاقات الفكرية والعلمية للمفكرين والتنويريين والسياسيين الذين يتبنون الفكر الإسلامي الوسطي ، لإشاعة منهج التوازن والاعتدال والوسطية ، وغرس قيم التسامح والمحبة والتعاون ، واحترام الحريات الدينية والفكرية التي يعتنقها المخالفون.

عشرون: على المسلمين والأقليات في دول المهجر ضرورة امتلاك الشخصية الإرادية ، وإثبات الوجود في ساحات الصراع بين الحق والباطل الموجودة اليوم على الساحة السياسية وفي الغربة ، مع الأخذ في الاعتبار والعبرة أن النظريات والعلوم التنظيرية والتجريدية قد أخذت بأصحابها إلى البُعد عن الواقع من خلال المطارحات الفكرية والمناقشات الجدلية ؛ فالواقعية ورسم استشراف الصورة المستقبلية لخير أمة أخرجت للناس يجب أن تنطلق من المفاهيم الصحيحة الواقعية التي جاء بها الإسلام في كافة مجالات الحياة الإنسانية.

واحد وعشرون: عندما يدعو الإسلام إلى التعايش السلمي والاستقرار العالمي والتسامح الديني ، إنما ذلك نابع من أصول وقواعد ومبادئ تشريعاته. فالكل مواطنون ، ولا تفرقة بسبب الدين أو الجنس أو غير ذلك. فالجميع

يحصلون على كافة حقوقهم وحرياتهم، ويؤدون شعائرهم في حرية تامة. وترجمة ذلك أن المجتمعات الإسلامية دولاً وحكومات وشعوباً تتقبل غير المسلمين ليعيشوا في مجتمعاتنا؛ لأن النظم الإسلامية والعادات والتقاليد تأمرنا بذلك. فالقيم الإسلامية قيم عالمية يتقبلها أي إنسان مسلماً أو غير مسلم. فالحقوق والواجبات والحريات في كل الشرائع والديانات لخدمة الإنسانية وأمنها واستقرارها.

مصادر البحث

● **أولاً: القرآن الكريم.**

● **ثانياً: المعاجم الفقهية والقانونية والسياسية:**

١ ـ **الاصطلاحات الفقهية** ، للإمام العاملي ، دار البلاغة ، بيروت ، ١٤١٣هـ.

٢ ـ **التعريفات** ، للإمام الجرجاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت.

٣ ـ **التعريفات الفقهية** ، للعلامة المجددي البركتي ، حيدر آباد كراتشي.

٤ ـ **الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة** ، القاضي الأنصاري ، دار الفكر.

٥ ـ **طلبة الطلبة** ، للإمام النسفي ، دار القلم ، بيروت.

٦ ـ **الفتح المبين في اصطلاحات الأصوليين** ، محمد حامد عثمان ، دار الحديث ، القاهرة ، ١٤٢١هـ.

٧ ـ **الكاشف عن أصول الدلائل وفصول العلل** ، للإمام الرازي ، دار الجيل.

٨ ـ **المبين في شرح ألفاظ الحكماء والمتكلمين** ، للإمام الآمدي ، تحقيق عبد الأمير الأعسم ، دار المناهل.

٩ ـ **مصطلحات المذاهب الفقهية** ، مريم محمد صالح الظفيري ، دار ابن حزم.

١٠ ـ **معجم المصطلحات السياسية والدولية** ، أحمد زكي بدوي ، دار الكتاب المصري ، القاهرة.

١١ ـ **معجم المصطلحات الفقهية في الفقه السياسي الإسلامي** ، حسن بن محمد سفر ، جدة ، ١٤١٩هـ.

١٢ ـ **معجم مصطلح الأصول** ، هيثم هلال ، دار الجيل ، ٢٠٠٣م.

١٣ ـ **معجم مصطلحات أصول الفقه** ، قطب مصطفى سانو ، بيروت ، دار الفكر المعاصر ، ١٤٢٠هـ.

● **ثالثاً: التفسير:**

١ ـ **أحكام القرآن** ، للإمام ابن العربي ، دار المعرفة ، بيروت.

٢ ـ **تفسير الكشاف** ، للإمام جار الله الزمخشري ، مكتبة الحلبي ، القاهرة.

٣ ـ **الجامع لأحكام القرآن** ، للإمام القرطبي ، دار الشعب ، القاهرة.

● **رابعاً: كتب الصحاح:**

١ ـ **سنن أبي داود** ، للإمام سليمان بن الأشعث الأزدي الحافظ ، دار إحياء السُّنة النبوية.

٢ ـ **صحيح الإمام البخاري** ، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، مطبعة الحلبي ، القاهرة.

٣ ـ **صحيح الإمام مسلم** ، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري ، دار الشعب ، القاهرة.

● **خامساً: العقيدة:**

١ ـ **شرح العقيدة الطحاوية** ، للإمام أبي العز الدمشقي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٧هـ.

٢ ـ **العقيدة الطحاوية** ، للإمام الطحاوي ، تعليق سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز ، إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ، ١٤١٢هـ.

٣ ـ **العقيدة الواسطية** ، للإمام شيخ الإسلام ابن تيمية ، الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة.

● **سادساً: الفقه والأصول:**

١ ـ **الإحكام في أصول الأحكام** ، للإمام سيف الدين الآمدي ، مكتبة صبيح ، القاهرة ، ١٣٨٧هـ.

٢ ـ **الاختيارات الفقهية** ، للإمام ابن تيمية ، دار المعرفة ، بيروت.

٣ ـ **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع** ، للإمام الكاساني ، دار الكتاب العربي ، بيروت.

٤ ـ **علم أصول الفقه** ، علي جمعة ، دار الرسالة ، القاهرة ، ١٤٢٤هـ.

٥ ـ **كشاف القناع** ، للإمام البهوتي ، مكتبة النصر الحديث ، الرياض.

٦ ـ **المحلىٰ** ، للإمام أبي محمد بن حزم الأندلسي ، المكتب التجاري ، بيروت.

٧ ـ **المدونة الكبرىٰ** ، للإمام سحنون التنوخي ، مطبعة السعادة.

٨ ـ **مراتب الإجماع** ، للإمام ابن حزم.

٩ ـ **المستصفىٰ** ، للإمام الغزالي ، دار الفكر.

١٠ ـ **المغني** ، للإمام ابن قدامة ، مؤسسة الرسالة.

١١ ـ **الموافقات في أصول الشريعة** ، للإمام أبي إسحاق الشاطبي ، دار الفكر العربي ، القاهرة.

● **سابعاً: السياسة الشرعية:**

١ ـ **السياسة الشرعية** ، ددة أفندي ، دار الكتب العلمية ، بيروت.

٢ ـ **السياسة الشرعية** ، شوقي عبده الساهي ، القاهرة.

٣ ـ **السياسة الشرعية** ، للإمام ابن نجيم ، دار المسلم ، الرياض ، ١٤٢٦هـ.

٤ ـ **السياسة الشرعية** ، للإمام شيخ الإسلام ابن تيمية ، دار الكتاب العربي ، بيروت.

٥ ـ **السياسة الشرعية** ، للشيخ عبد الوهاب خلاّف ، المطبعة السلفية ، دار الأنصار.

٦ ـ **السياسة الشرعية وأثرها في تحقيق مصالح الناس** ، عبد القادر محمد عبد الحي ، الأزهر ، ١٩٨٢م.

٧ ـ **السياسة الشرعية ومفهوم السياسة الحديث** ، محيي الدين محمد قاسم ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، ١٤٠١هـ.

● **ثامناً: الفكر الإسلامي:**

١ ـ **أثر الإسلام في أوروبا القرون الوسطىٰ**، مونتجومري وات، ترجمة الطاهر عبد السلام حافظ، مكتبة دار الزمان، المدينة المنورة، ١٤٢٢هـ.

٢ ـ **أحكام الأحوال الشخصية للمسلمين في الغرب**، سلام الرافعي، دار الوطن للنشر.

٣ ـ **الأحكام السياسية للأقليات المسلمة في الفقه الإسلامي**، محمد توبولياك، دار النفائس، دار البيارق.

٤ ـ **الإسلام الأصولي من وجهة نظر أمريكية**، برنارد لويس، دار الجيل، بيروت ١٤١٤هـ.

٥ ـ **الإسلام السياسي**، إبراهيم أعراب، إفريقيا الشرق، المغرب، ١٩٩٩م.

٦ ـ **الإسلام بين الدولة الدينية والدولة المدنية**، خليل عبد الكريم، سينا للنشر، ١٩٩٥م.

٧ ـ **الإسلام والفكر السياسي المعاصر**، حسن الزين، دار الفكر الحديث، بيروت، ١٩٩٧م.

٨ ـ **الأصولية في العالم العربي**، ريتشارد هرير كمجيان، ترجمة وتعليق عبد الوارث سعيد، دار الوفاء، المنصورة، ط٣، ١٤١٢هـ.

٩ ـ **الإطار القانوني لحقوق الإنسان في القانون الدولي**، عبد العزيز محمد سرحان، باريس، ١٩٨٧م.

١٠ ـ **الأقليات الإسلامية في العالم اليوم**، علي الكتاني، مكتبة المنار، ١٩٨٨م.

١١ ـ **الأوضاع القانونية للنصارىٰ واليهود في الديار الإسلامية**، حسن الزين، دار الفكر الحديث، بيروت.

١٢ ـ **تاريخ الغرب الإسلامي قراءات جديدة في بعض قضايا المجتمع والحضارة**، إبراهيم القادري بوتشيش، دار الطليعة، بيروت، ١٩٩٤م.

١٣ ـ **تاريخ مسلمي صقلية**، كتبه ميكيلي أماري، إعداد محب سعد إبراهيم، فلورنسا مونيه، المعهد الثقافي الإيطالي، ٢٠٠٣م.

١٤ ـ **تشريعات البلاد العربية بين القوانين الغربية والشريعة الإسلامية** ، محمد عبد الجواد محمد ، معهد الدراسات الإضافية ، جامعة الخرطوم ، ١٩٦٦م.

١٥ ـ **التعايش السلمي بين المسلمين وغيرهم** ، سورحمن هدايات ، دار السلام ، القاهرة ، ١٤٢١هـ.

١٦ ـ **الجاليات الإسلامية في أوروبا** ، خالد محمد الأصور ، دار الاعتصام ، ١٩٩٨م.

١٧ ـ **الحرب والسلم في شرعة الإسلام** ، مجيدي خدوري ، الدار المتحدة ، جامعة جونز هوبكنز ، واشنطن ، ١٩٧٣م.

١٨ ـ **الحركات الإسلامية وأثرها في الاستقرار السياسي في العالم العربي** ، مجموعة باحثين وأكاديميين ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، أبو ظبي ، ٢٠٠٢م.

١٩ ـ **حقوق المواطن غير المسلم في الدولة الإسلامية** ، مثنى أمين نادر ، دار البلد ، الخرطوم.

٢٠ ـ **حقوق غير المسلمين في المجتمع الإسلامي** ، شوكت محمد عليان ، ١٤٢٤هـ.

٢١ ـ **حقوق غير المسلمين في بلاد الإسلام** ، صالح العابد ، دار إشبيليا ، الرياض ، ١٤٢٢هـ.

٢٢ ـ **حكم الاستعانة بغير المسلمين في الجهاد الإسلامي** ، محمد عثمان شبير ، دار النفائس ، الأردن ، ١٤٢٤هـ.

٢٣ ـ **حماية حقوق الأقليات في القانون الدولي** ، وائل أحمد علام ، دار النهضة ، بنها ، ١٤٢٢هـ.

٢٤ ـ **دستور التسامح في الإسلام** ، الشيخ المكي الناصري ، منشورات داتا بريس ، المغرب ، ١٩٩٠م.

٢٥ ـ **الدولة الإسلامية وسلطتها التشريعية** ، حسن صبحي أحمد ، الإسكندرية ، شباب الجامعة.

٢٦ ـ **الشخصية الدولية في القانون الدولي العام والشريعة الإسلامية** ، محمد كامل ياقوت ، دار النهضة العربية ، القاهرة.

٢٧ ـ **الشرع الدولي في الإسلام** ، نجيب الأرمنازي ، مطبعة ابن زيدون ، دمشق ، ١٣٤٩هـ.

٢٨ ـ **طبقات المستشرقين** ، عبد الحميد حمدان ، مكتبة مدبولي.

٢٩ ـ **العالم الإسلامي والمكائد الدولية** ، فتحي يكن ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠١هـ.

٣٠ ـ **الغرب في مواجهة الإسلام** ، مازن المطبقاني ، مكتبة ابن القيم ، المدينة المنورة ، ١٤١٠هـ.

٣١ ـ **الفقه السياسي للوثائق النبوية** ، خالد الفهداوي ، دار عمار ، الأردن ، ١٤١٩هـ.

٣٢ ـ **فقه المعاملات المالية مع أهل الذمة** ، عطية فياض ، دار النشر للجامعات ، مصر ، ١٩٩٩م.

٣٣ ـ **فقه المقاصد وأثره في الفكر النوازلي** ، عبد السلام الرفعي ، إفريقيا الشرق ، المغرب ، ٢٠٠٢م.

٣٤ ـ **مبادئ الإسلام ومنهجه في قضايا السلم والحرب والعلاقات الدولية والإنسانية** ، أبو بكر ميقا ، مكتبة التوبة ، ١٤٠٧هـ.

٣٥ ـ **مستقبل الإسلام السياسي وجهات نظر أمريكية** ، إعداد أحمد يوسف ، المركز الثقافي العربي ، الدار البيضاء ، ٢٠٠١م.

٣٦ ـ **مناهج تجديد الفكر الإسلامي** ، محمد الفيومي ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٤٢٢هـ.

٣٧ ـ **مواطنون لا ذميون** ، فهمي هويدي ، دار الشروق ، القاهرة ، ١٤٢٠هـ.

٣٨ ـ **موسوعة المستشرقين** ، عبد الرحمن بدوي ، دار العلم للملايين.

٣٩ ـ **نحو فقه جديد للأقليات** ، جمال الدين عطية ، دار السلام ، القاهرة ، ١٤٢٣هـ.

٤٠ ـ **نظام الأمان في الشريعة الإسلامية وأوضاع المستأمنين** ، حسن الصفار ، الأكاديمية المغربية .

٤١ ـ **النظام القانوني للجنسية في الدولة الإسلامية** ، صلاح الدين جمال ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، ٢٠٠٤م.

٤٢ ـ **نظرة الغرب إلى حاضر الإسلام ومستقبله** ، عماد الدين خليل ، دار النفائس ، بيروت ، ١٤٢٠هـ.

● **تاسعاً: الدوريات والمجلات:**

١ ـ **استطلاع مؤتمر الأقليات المسلمة رؤية من داخل الأغلبية** ، مجلة الأمة ، العدد ٦٨ ، سنة ١٩٨٦م.

٢ ـ **الأُسس الفكرية لحوار حضاري بين العرب والغرب** ، أحمد مختار الجمال ، شؤون عربية ، مجلة فصلية تصدرها الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ، العدد ١١٨ ، صيف ٢٠٠٤م.

٣ ـ **الإسلام والغرب** ، محاضرة للأمير تشارلز ، مجلة مركز أكسفورد للدراسات الإسلامية في بريطانيا ، لندن ، العدد ٩٣ ، سنة ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

٤ ـ **الإسلام والغرب الرؤية المتبادلة ـ جذور العداء ـ الاستشراق والاستغرب مواجهة أم تعايش** ، شؤون الأوسط ، فصلية متخصصة تعنى بالدراسات الاستراتيجية الإقليمية ، العدد ١٠٨ ، خريف ٢٠٠٢م ، مركز الدراسات الاستراتيجية.

٥ ـ **الأقليات المسلمة وارتباطها بالأمة** ، مجلة الوعي الإسلامي ، العدد ٣٠٦ ، ١٤١١هـ ، يناير ١٩٩٠م.

٦ ـ **الدراسات العربية والإسلامية في أوروبا** ، معهد الإنماء العربي ، هيئة البحث العلمي والدراسات الحضارية ، ١٩٨٥م.

٧ ـ **دراسة عن الأغلبية المسلمة بجمهورية قيرقيزستان** ، الأكاديمية الروسية ، العدد ٩٣٤٨ ، ٢٠٠٤م.

٨ ـ **دور المؤسسات الدينية في دعم الأنظمة السياسية في البلاد العربية** ، معهد الشؤون الدولية ، إيطاليا ، ١٩٨٩م.

٩ ـ **في السياسة والسياسي** ، رضوان السيد ، بيروت ، معهد الإنماء العربي ، مجلة الفكر العربي ، العدد ٢٢ ، أيلول ١٩٨١م.

١٠ ـ **المسلمون في بريطانيا** ، سهى الفاروقي ، تقرير إعداد جماعة حقوق الأقليات: المستقبل العربي ، العدد ٢٨٦ ، ديسمبر ٢٠٠٢م ، مركز دراسات الوحدة العربية.

١١ ـ **موجات استشراقية عاتية لعزل الإسلام عن أمور الحياة** ، الوعي الإسلامي ، الكويت ، العدد ٣٢٩ ، محرم ١٤١٤هـ/ يوليو ١٩٩٣م.

١٢ ـ **واقع الإسلام وتحديات العصر** ، مركز الدراسات والأبحاث ، الجامعة التونسية ، تونس ، العدد ١٢ ، نوفمبر ١٩٨٤ م ، سلسلة الدراسات الإسلامية.

❑ ❑ ❑

رِعَايَــةُ الأَقَلِّيَّــاتِ المُسْلِمَــةِ

العرض ـ والمناقشة

أولاً: العرض

معالي الأمين العام:

بسم الله الرحمن الرحيم ، صلّى الله على سيدنا ومولانا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم.

نبدأ هذه الجلسة والمتعلّقة بـ **(معاملة غير المسلمين ومعاملة الأقليات الإسلامية أو المسلمة)** ، فسيكون العارض هو الدكتور محمد البشاري ، والمقرر هو الدكتور أحمد بن ذي النورين ، وأمّا لجنة الصياغة فهي تتألف من السادة أصحاب الفضيلة والسماحة والسعادة: الشيخ آية الله محمد علي التسخيري ، ومحمد المختار السلامي ، ومحمد البشاري ، ومحمد الزيادي ، وأحمد بن ذي النورين [1]، ود. قطب سانو[1] ، ود. محمود أحمد أبو ليل[1].

فالرجاء من الدكتور محمد البشاري تقديم عرضه.

* * *

الدكتور محمد البشاري (العارض):

بسم الله الرحمن الرحيم ، والصلاة والسلام على مولانا رسول الله ، وعلى آله الطّاهرين المطهرين ، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

ساداتي العلماء.

أصحاب الفضيلة والسعادة.

---

(١) لم تنشر بحوثهم في هذه المجلة.

الحقيقة لي الشرف أن أتقدّم بين سادات العلماء في عرض مختصر لما جاءت به الأبحاث الثمانية المقدّمة في هذا الموضوع.

وأبدأ بعرض لبحث **(الأقليات الإسلامية خارج أوطانها)**، **لفضيلة الشيخ محمد علي التسخيري**، الأمين العام للمجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية. يُقدّر فضيلة الباحث حجم الأقليات المسلمة بثلث مجموع المسلمين في العالم؛ أي حوالي أربعمائة وخمسين مليوناً، وتتوزع على كل دول العالم غير الإسلامي.

ويبدأ في تعريف مصطلح الأقلية من الناحية القانونية بأنها مقابل الأكثرية على أساس العرق القومي، اللغوي، الديني، المذهبي، والسياسي. ويُقسِّم فضيلته مسلمي أوروبا إلى ثلاث مجموعات أساسية:

أولاً: مسلمو الجمهوريات الروسية المستقلة، أي الشق الأوروبي.

ثانياً: المسلمون الأصليون كمسلمي ألبانيا والبوسنة والهرسك.

ثالثاً: مسلمو ما تبقى مما يسمى الاتحاد الأوربي الحالي، وما تبقّىٰ من دول البلقان كبلغاريا وغيرها.

ثم يُفصِّل فضيلته التحديات الحقوقية التي تواجه مسلمي أوروبا، وحدّد في:

١ ـ الهوية الثقافية والاجتماعية، وأبرزها ما يسمّيه عنده بمؤامرة الاغتيال الثقافي لأبناء هذه الأقليات، وقضايا العلمانية ومختلف الأفكار الوضعية والإلحادية، ممّا أثّر كثيراً على السلوك الأخلاقي والنسق الأسروي لمجتمع الأقليات المسلمة.

٢ ـ التحدّي التربوي والتعليمي، وأبرزه قضية اللغة والدراسة المختلطة بين أبناء المسلمين وغيرهم في مجتمع مادي.

٣ ـ التحدّي السياسي والإعلامي مُتجسِّداً في قضية التمييز السياسي والعنصري، وقضية الطرد التعسفي، والحرب الإعلامية الهادفة لتشويه صورة الإسلام والمسلمين.

بعد هذا يتناول فضيلته محور حقوق الأقليات المسلمة في التشريعات

الأوروبية والدولية ، مُركّزاً من الناحية التاريخية أن جميع هذه الحقوق ـ الدين واللغة والقومية ـ هي مضمونة ؛ إذ حرَّمت جميع المواثيق الدولية أي تمييز يكون على أساس من الدين والعِرق واللغة ، لكنّ فضيلته يشير إلى قضية الازدواجية في المعيارية والممارسة الاجتماعية والسياسية والقانونية لسلطة ما يسمّيه الأكثرية. ثم يضرب فضيلته مثلاً على التطور الإيجابي لقضية اعتراف إسبانيا بالإسلام.

وفي ختام الفصل الأول الخاص بالأقليات المسلمة في أوروبا يضع عدّة اقتراحات عملية لتطبيق الحقوق المشروعة أوروبيّاً ودوليّاً على واقع الأقليات ؛ منها:

أولاً: في المجال الثقافي والاجتماعي: وذلك صيانة للهوية الثقافية ، وتحقيق وحدة الجماعة المسلمة وتماسكها ، مُركّزاً فضيلته على دور إقامة الشعائر الدينية والاحتفالات والمراسيم من خلال المسجد والمراكز الإسلامية.

ثانياً: في المجال السياسي والإعلامي: مُركّزاً على ضرورة المشاركة السياسية وتكوين أُطر إعلامية قادرة على التصدّي للحرب الإعلامية ضدّ الإسلام.

ثالثاً: في المجال التربوي والتعليمي: وما لدور التربية على الأخلاق والتعليم الحقيقي في تحقيق رقي وسلامة أبناء الأقليات المسلمة.

ثم يقترح فضيلته في الأخير تأسيس لجنة إسلامية حقوقية متخصصة لدراسة مشاكل الأقليات المسلمة والعمل على الدفاع عن مصالحها.

ثم تطرّق فضيلته إلى واقع الأقليات المسلمة في إفريقيا التي تعرف حالات الفقر والمجاعة وتفشّي الأمراض والأميّة ، وهي عُرضة لحركات التنصير ، مروراً بالاستعمار والبعثات العلمية والمساعدات الإنسانية ، وجعل من الفرنكوفونية والأنجلوفونية بل وحتىٰ اللغة الألمانية أهم الأطر في التغييرات في التعليم ومناهجه ، كما يشرح ذلك فضيلته.

لذلك يحضّ فضيلته بتنظيم حملات دعوية إسلامية للحفاظ على الوجود الإسلامي ومقوّمات الثقافة الإسلامية في إفريقيا ، فيقترح فضيلته تفعيل إدارة الأقليات داخل منظمة المؤتمر الإسلامي ، ومتابعة ومساعدة الأقليات المسلمة في إفريقيا.

ويأتي البحث الثاني حول (**الالتزامات والحقوق الخاصة والعامة لغير المسلمين في المجتمع الإسلامي**) ، إعداد كل من **الشيخ آية الله محمد علي التسخيري والشيخ محمد مهدي نجف** ، ويُبيِّن الباحثان في هذه الدراسة المستمدّة من الشريعة الإسلامية أن التسامح الإسلامي مع غير المسلمين من أهل الأديان الأخرى حقيقة ثابتة شهدت بها جميع نصوص الوحي من الكتاب والسنّة ، وشهد بها التاريخ والواقع الماثل في بلاد الإسلام كلّه ، منذ عصر البعثة النبوية الشريفة وحتى اليوم الحاضر ، حيث تتجاور فيه المساجد والكنائس وتسمع فيها صيحات الأذان ودقّات النواقيس .

الحقيقة التي أظهرها الباحثان هي أن غير المسلمين يستطيعون أن يعيشوا حياة كريمة في ظل الحكم الإسلامي ، شريطة أن يحققوا المساهمة الفعّالة في العملية الاجتماعية ، ولا ينقضوا التزاماتهم ، وحينئذٍ يحظون بالحماية والرعاية اللازمتين .

والأقليات غير الإسلامية في المجتمع الإسلامي تنقسم ـ على حسب البحث عند فقهاء الشريعة ـ إلى صنفين رئيسين :

الصنف الأول : أهل الكتاب : وهم اليهود والنصارىٰ وفِرقهم ومن دَان بدينهم بإجماع فقهاء المسلمين على اختلاف مذاهبهم ، وقد اختلفوا في المجوس والصابئة ؛ فمنهم من ضمَّهم إلى أهل الكتاب لما ورد من الأثر في أنه كان لهم كتاب ، وأنّهم أضاعوه ، ومنهم من فرَّق بين المجوس والصابئة ، فجُعل لبعضهم دينٌ وكتاب .

الصنف الثاني : هُم الكُفَّار والمشركون وعبدة الأوثان : كما قسَّم الفقهاء قديماً القاطنين في المجتمع الإسلامي إلى : أهل ذمَّة ، وأهل أمان ، وأهل عهد ، وأوجبوا على أهل الكتاب منهم الجزية ، أمّا أهل الأمان وأهل العهد فعلىٰ ما يُشترط معهم لمدّة معيّنة ، أمّا عبدة الأوثان والكفّار والمشركون فلا يُقبل منهم إلا الإسلام ، إلا أن يرى الإمام المصلحة في إعطائهم الأمان ، ومنحوا لكل منهم حقوقاً وواجبات ، وألزموهم بأمور ، أشار الباحثان إلى ذلك في هذه الورقة مستفيضَين إلى بعض منها من دون تطويل .

في الختام وضّح الباحثان الكريمان عدّة حقوق لأهل الذمّة:

١ ـ حقّهم في الحياة.

٢ ـ ردّ أموالهم إليهم إذا غنمها العدو ثم استعدناها.

٣ ـ يجب الوفاء بالذمم ما لم يكن متضمناً ما يخالف الشرع.

٤ ـ إذا فعل أهل الذمّة ما هو سائغ في شرعهم وليس بسائغ في الإسلام؛ كشرب الخمر ونحوه، لم يتعرّضوا ما لم يجاهروا به.

٥ ـ لا تؤخذ الجزية من النساء.

٦ ـ حق التصرّف بالأرض الخراجية.

٧ ـ لا يجوز قتل المجانين ولا الصبيان ولا النساء منهم.

٨ ـ لا يجوز قتل الشيخ الفاني الذي لا رأي له ولا قتال.

٩ ـ لا يجوز التمثيل بهم.

١٠ ـ لا يجوز الغدر بهم بعد الأمان.

١١ ـ حرّية ممارسة الشعائر الدينية في المعابد والكنائس والبِيَع في دار الإسلام.

١٢ ـ جواز دخول الرّسل دار الإسلام بعد الاستئذان.

ويأتي البحث الثالث حول **(السياسة التشريعية)**، **لفضيلة الدكتور حسن سفر**. ويبدأ الباحث في تحديد عدّة مصطلحات فقهية مهمّة وقانونية.

أولاً: حول قضية السياسة الإسلامية التشريعية.

ثانياً: دار الإسلام، وهي الدار التي تظهر فيها أحكام الإسلام، وأشار إلىٰ قضية العدل والأمن والأمان.

ثالثاً: دار الحرب، وهي الدار التي تظهر فيها أحكام الكفر.

رابعاً: حدّد مفهوم الحربيين على أنهم مقيمو دار الحرب من غير المسلمين، ثم الذميّون، ثم المستأمنون.

ثم ذهب لمناقشة مصطلح الأقليات، وقال بأن الأقلية هي من القِلَّة وهي

خلاف الكثرة ، وحدّد العناصر المكوِّنة لهذه الأقليّة على أساس من الدين واللغة والعِرق والثقافة تميِّزهم عن الأكثرية. ثم ناقش مفهوم الوسطية ومفهوم المعاهدة ومفهوم الموادعة.

بعد ذلك أشار ووضّح قضية صلاحية الإسلام وشمولية أحكام الشريعة الإسلامية. وجعل أن السياسة التشريعية في النظام الإسلامي جاءت لرعاية مصالح الناس ، مسلماً وغير مسلم. كما أن رؤية التشريع الإسلامي للعلاقات الدولية بين المسلمين وغير المسلمين مبنية على الأخوة الإنسانية.

كما أشار إلى قضية احترام الإسلام للديانات السماوية والقيام بحمايتها والدفاع عنها ، وهو أول نظام عالمي يحترم الحقوق والحريات لغير المسلمين من أهل الديانات الأخرىٰ. كما أن الناظر في تعاليم الإسلام وتشريعاته يجد أنّها جمعت بين حاجة الجسم وحاجة الرّوح.

وتفضَّل فضيلته إلى إظهار أن الإسلام لم يأتِ لإلغاء حقوق الآخرين من المخالفين له في الدين ، ولم يفرض عليهم الدخول فيه كُرهاً.

كما أشار إلى أن السياسة التشريعية تُحافظ على الوفاء بالعهود والحماية لغير المسلمين ، وتضرب أروع الأمثلة للتعايش مع غير المسلمين وعدم المساس بأماكن عبادتهم. كما يقول: إن المتأمّل في التعايش السلمي بين المسلمين وأهل الديانات الأخرىٰ يُدرك أنّه واقع ملموس ، وأنّه ليس مجرّد شعارات سياسية مرحلية مؤقتة ، بل هي استمرار للوفاء بالعهود والالتزام بالوثائق واحترام السلطة السياسية الإسلامية التي تتولى الإشراف على هذا التعايش والتساكن بين أهل الملل في أرض الدولة الإسلامية.

ويختتم الباحث الكريم في دراسة عميقة حول أن عالمنا اليوم يمرّ برياح تغييرية اجتثاثية عاتية ، تستلزم ضرورة تفعيل أدوار الحريات والحقوق ومبادئ التسامح الديني بين أهل الطوائف والملل ، ويقول: إن أمام العالم الإسلامي تحدٍّ كبير يستلزم أن يواصل مساره المرسوم له في منهج الإسلام نحو التطوير والانفتاح وسيادة مبدأ دولة الحق والقانون في جميع مجالات الأنظمة السياسية الإسلامية.

ويقول: إن قيام جسر سياسي بين الإسلام والغرب يقوم على أسس من التفاهم

والحوار والتعاون والشفافية ، ومناقشة المسائل والقضايا المشوبة بالضبابية نتيجة الرياح السياسية وهبوبها المتغيِّرة ؛ لَهُوَ أمر لازم وضرورة ملحّة تقتضيها الأجواء الساخنة وأوراق اللعب السياسية .

ويختتم : لقد أوضح البحث في كثير من الجوانب الإنسانية والحقوقية التي مُنِحت لغير المسلمين في الدولة الإسلامية ، وما قامت به الدولة الإسلامية وتقوم به تجاه تنفيذ هذه الالتزامات .

ويختتم الباحث في وضع عدّة مقترحات عملية وعلمية من أجل النهوض بمستقبل أوضاع الأقليات المسلمة ، وهو من أجل أن يسير نحو تخطيط ـ في المستقبل ـ لإنشاء مركز علمي بحثي للأقليات الإسلامية ، ويُحدّد لهذا المركز أهدافاً :

١ ـ تنظيم أوضاع الأقليات في المستقبل .

٢ ـ التعرُّف على أحوال الأقليات المسلمة .

٣ ـ تفعيل الدراسات المتعلّقة بالأقليات من خلال استراتيجية وخطة عمل تتبناها منظمة المؤتمر الإسلامي .

٤ ـ خدمة الأقليات لتصحيح صورة الإسلام عند الآخر .

٥ ـ فتح الحوار البنّاء بين الغرب والإسلام ، وبين المسلمين ومجتمعاتهم ، قصد العيش المشترك المسالم .

الخاتمة : يضع الباحث إحدى وعشرين خلاصة بقصد النهوض بقضية الأقليات المسلمة ، والعمل على مساعدتها من أجل الاندماج الإيجابي والتواصل الحضاري والتعايش السلمي ، والتعاون من أجل الخير والسلام . وأظهر فضيلته سماحة الإسلام في تعامله مع غير المسلمين .

ويأتي بحث الأستاذ الفاضل **الدكتور محمد فتح الله الزيادي ، بعنوان (الأقليات في منظور الفكر الإسلامي وليس الفقه الإسلامي)** . ويقول : لماذا الحديث والاهتمام بقضية الأقليات؟ .

يرى الباحث أن موضوع قضية الأقليات أخذ مكاناً مهمّاً على الساحة الدولية ،

وأنتم ترون قضية كشمير ودارفور وقضية التوتو والهوتي ، لذا أوجب على الباحثين المسلمين دفاعاً عن العدل وسماحة الإسلام ودرءاً لشبهات المستشرقين حول التعامل التاريخي للإسلام مع غير المسلمين ، إظهاراً لحقوق وواجبات هذه الأقلية أن تُعنى هذه القضية عناية فكرية خاصة .

ويبدأ في دراسة المصطلح ويقول: إن مصطلح الأقلية يخفي وراءه مفاهيم الأقوىٰ والأضعف ، والتمييز والعنصرية .

أمّا العناصر المكوِّنة للأقليات فيقول: هي الدين واللغة والجنس والقومية . ويُلاحظ الباحث الكريم: أن هذه المعاني هي نقيض مع المصطلح الإسلامي لمفهوم أهل الذمّة ، والذي يعني غير المسلمين على اختلاف دياناتهم ؛ الذين يعيشون طواعية في المجتمع الإسلامي. ويوضِّح الباحث الكريم أن هذا المصطلح يختلف عن المفهوم الغربي في عدد من القضايا ؛ ويحدِّدها في :

أولاً: أنّه لا يُعبّر بأي حال عن إثنية عرقية ، بل هو ذو دلالة خاصة بإثنية دينية .

ثانياً: أن مصطلح أهل الذمّة لا يحمل معنى التمييز أو الدونية ، بل هو تعبير عن الأمان والضمان .

ثالثاً: لا يتضمن هذا المصطلح ما يؤدي إلى البغضاء والكراهية أو ما يؤدي إلى التظلم أو الشعور بالضعف .

رابعاً: ظهر هذا المصطلح في عز وقوة الدولة الإسلامية ، وأتاح هذا المفهوم بأن يتمتع غير المسلمين بحقوق المواطنة الكاملة .

وأوضح أنه اليوم وقد تبدّلت الظروف وتغيَّرت الموازين الدولية ، وصار مصطلح الدولة الإسلامية بالمفهوم التاريخي للكلمة في عِداد التاريخ . . أن يُعاد النظر في مصطلح أهل الذمّة بما يُناسب العصر خاصة ، واحتراماً لشعور إخواننا من غير المسلمين ، فإن مصطلح غير المسلمين أقرب إلى الحقيقة العلمية وإنصافاً لهؤلاء في ظل الواقع المعاصر ، وهذا لا يعني القفز على التراث الفقهي ـ كما يقول ـ حول حقوق وواجبات أهل الذمّة .

حول العلاقات بين المسلمين وغيرهم في البلاد الإسلامية بين الماضي

والحاضر ، يُحدِّد الباحث الثوابت الإسلامية المنظمة لعلاقات مكوّنات المجتمع الإسلامي بين المسلمين وغيرهم في :

أولاً: نظرة الإسلام إلى وحدة الدين الإلـهي وإن اختلفت الشرائع .

ثانياً: إلى وحدة النوع الإنساني الآدمية ، أن الإسلام لا يعترف بالإثنية العرقية وفق مبدأ المساواة .

ثم يتطرّق إلى موضوع الأقليات المسلمة في العالم ، ويضع الباحث عدّة إشكاليات مفاهيمية في تناول هذا الموضوع :

أولاً: في مفهوم الأقلية ، وأنّه يرفض قضية الأقلية مقابل ما يُسمّى بالأكثرية ؛ لأن مسلمي الصين مثلاً وإن كانوا أقلية في الصين فإنّهم أكثرية إذا ما قيس عددهم بعدد المسلمين في دول الخليج مثلاً .

ثم يناقش الباحث مصطلح الأقلية المسلمة مرتبطاً بالأغلبية المسيحية أو اليهودية أو غيرها ؛ فكيف نطلق مصطلح الأقلية لوجود الإسلام في دولة علمانية كفرنسا وهي لا تعترف بالدين؟ .

ثانياً: يُحدّد المشكلة ؛ وهي إشكالية كبيرة ، وهي قضية مشكلة الإحصائيات في عالم الأقليات المسلمة ، ويُحدِّد أسباب هذه الإشكالية في :

١ ـ في عنصرية سياسية أو دينية لإخفاء العدد الحقيقي للمسلمين .

٢ ـ عدم تمكن المسلمين من تسجيل مواليدهم ووفياتهم لظروف انعدام الإمكانيات الإدارية كإفريقيا .

٣ ـ الاضطهاد الديني المرعب على أفراد الجماعة المسلمة في بعض البلدان يدفع بأبنائها على إخفاء معتقدهم طلباً للسلامة .

٤ ـ علمانية بعض الدول الأمريكية والأوروبية خاصة يجعل استحالة الإحصاء على أساس المعتقد .

يناقش قضية واقع الأقليات المسلمة في الأعداد وفي الحقوق والواجبات ، ويتحدّث عن أخطر المشاكل التي تواجه الأقليات المسلمة ؛ كمشكلة الاندماج والقبول في مجتمع الأكثرية ، ومشكلة الاضطهاد العنصري والديني ، ومشكلة

حقوق الأقليات بين الازدواجية في الممارسة ، والازدواجية في المعيارية في قضية تطبيق مواثيق حقوق الإنسان ويضرب مثالاً لقضية الحجاب في فرنسا. انعدام تعليم الدين الإسلامي وسيطرة الفكر العلماني. المناهج الدراسية الخاصة بتعليم الدين ، وغيرها.

ثم يتحدّث عن قضية المواطنة ؛ وهي أنه ليس هناك تناقض بين مقتضيات المواطنة الأوروبية ، وبين الانتماء العقدي الإسلامي ، فإذا استُحسن حَسُنَ المقام والعيش بأمن وسلام.

ويختم الباحث في الأخير بمقارنة مهمّة ، وهي أن وضع الأقليات غير الإسلامية داخل المجتمعات المسلمة أحسن حالاً من وضع الأقليات المسلمة داخل المجتمعات غير الإسلامية ، والتي لا زالت تعاني كثيراً من المشكلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ثم يقول: إن منظمة المؤتمر الاسلامي هي المظلَّة المقترحة لتبنِّي قضايا الأقليات المسلمة ، وعلى عاتق أبناء الأقليات المسلمة في الغرب تصحيح صورة الإسلام ، وإعطاء الصورة الحقيقية لمعاني الأخوة الإسلامية بعيدة عن أي تعصّب قومي.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ثانياً: المناقشة

فضيلة الشيخ محمد علي التسخيري:

بسم الله الرحمن الرحيم.

في برقيات ثلاث:

البرقية الأولى: أرى أن يعمل المسلمون في أوروبا على اكتشاف حقوقهم في القانون الدولي وفي القوانين الأوروبية الحديثة، ويعملوا على إحقاق هذه الحقوق، فهناك مجالات كثيرة، وأضرب لذلك مثالاً: الأقلية الإسلامية في إسبانيا وكانت محكومة للصليبيين هناك؛ استطاعت أن تكتشف حقوقها، واليوم هم يملكون وضعاً أفضل بكثير.

البرقية الثانية: أعتقد أن إفريقيا هي أرض خصبة للإسلام، خلافاً لما أعلنه البابا الرّاحل جمبول ساني الذي كان يقول: إفريقيا أرض خصبة للمسيحية يجب استغلالها. أنا أعتقد أن مبادئ الإسلام وقِيَم الإسلام أقرب للروح الغربية، شريطة أن نستطيع أن نوصل هذه المبادئ وهذه الروح إلى قلوب الإفريقيين.

والبرقية الثالثة: قدّمت مُقترحات ـ تقريباً ثلاثين مقترحاً ـ أرجو أن تأخذها لجنة الصياغة بعين الاعتبار.

وشكراً جزيلاً.

فضيلة الشيخ محمد المختار السلامي:

بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم صلّ وسلم وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

إنّه فيما تفضّل به حضرة العارض موفّقاً ما يغنيني عن الكلام المكرور المعاد ، ولكن أريد عرض أمور ثلاثة وخاتمة.

أولاً: إن التشخيص كما يقول السادة الأطباء أو المعرفة كما هو قانون بلوغ الصواب في الأحكام ، إنّ هذه المعرفة أو التشخيص غائب عنّا ، وهناك ضبابية وعدم تدقيق في المعلومات التي يُبنى عليها علاج أوضاع الأقليات الإسلامية علاجاً فاعلاً ناجعاً. وصورة ذلك ما حرّرته في بحثي من أوضاع المسلمين في الصين.

كلمة بسيطة أقول: إنه كان بجوار بيتي سفارة الصين لمدة خمسة عشر سنة ، وكل سفير يأتي أسأله عن عدد المسلمين في الصين ، والجواب واحد ؛ عددهم خمسة عشر مليوناً! وقد زرت الصين وقمت بنشر ما رأيته وما شاهدته وتجدونه في بحثي مما يدلّ على أن هناك محاولة لإخفاء الحقيقة ، ولا نستطيع أن نعرف مشاكل المسلمين في قطر من الأقطار إذا كُنّا لا نعرف حقيقة عددهم وأوضاعهم ومشاكلهم.

ثانياً: إنّ المربِّي البارع هو الذي يُعامِل مُربّاه معاملة تتناسب مع مواهبه ومقوماته الشخصية ، فكذلك علينا أن نقوم بدراسات ميدانية في كل بلد من بلدان العالم الذي يسكنه المسلمون وهم أقليّة يُعرّفنا بأوضاعهم ومشاكلهم الخاصّة.

ثالثاً: يجب أن نُخطّط لتركيز مؤسسات لكل قُطرٍ تجمع المسلمين ، وتُمكّن للتواصل بينهم ، وترفع تقريرات عن أوضاعهم.

والخاتمة: هي أن تقوم منظمة المؤتمر الإسلامي بعقد مؤتمر سنوي يُمثّل فيه نائب عن كل قطر ، للنظر فيما تمَّ إنجازه ، وفي المشاكل التي تتطلب الحل. ووضع استراتيجية مضبوطة للمستقبل.

وشكراً لكم ، والسلام عليكم ورحمة الله.

فضلية الشيخ الدكتور محمد الحبيب ابن الخوجة (الأمين العام):

شكراً على هذه البيانات ، وفي اقتراحاتكم التي عرضتموها الآن ما يدعو إلى

التعاون مع الأستاذ العارض الذي هو في الواقع الأمين العام للمؤتمر الإسلامي الأوروبي ، ولعلّنا بذلك نجد طريقاً إلى عقد المؤتمر أو الندوة التي تُخصَّص لهذا الغرض.

الدكتور محمد الزيادي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكراً السيد الرئيس.

أنا أعتقد أن العارض قد كفانا الكثير ممّا يمكن قوله ، وأراني أطلب من اللجنة تصحيح عنوان الورقة وعنوانها (**الأقليات في منظور الفكر الإسلامي**) وليس (**الفقه الإسلامي**). وأعتقد أن ما قدّمه الدكتور البشاري كافٍ.

والسلام عليكم ورحمة الله.

فضيلة الدكتور أحمد بن ذي النورين:

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين.

الحمد لله الذي هدانا إلى هذا الاجتماع المبارك الطيّب ، نرجو من الله تعالىٰ أن يكون مندرجاً في قوله ﷺ: «من يُرد به الله خيراً يفقهه في الدين» ، وأن يجعله ممّن يُبلّغ عن رسول الله ﷺ.

وبعد: فإنّي لا أريد الإطالة ، ولكنّي أكتفي باستفسار عن نقطتين وردتا في بعض البحوث المقدّمة ، وهما:

المسألة الأولى: رواية عن الإمام أبي حنيفة ـ رضي الله عنه ـ أن المعاملة بالربا تجوز بين المسلم والحربي. توثيق هذه الرؤية والاستفسار عنها.

المسألة الثانية: أنّه ورد في بعض البحوث أنّه لا دار للحرب الآن إلا دولة إسرائيل فقط ، مع أن السلف كانوا يقسمون الديار إلى دارين: دار الإسلام ، ودار حرب. فالقائل بأنّه لا دار للحرب الآن إلا دولة إسرائيل فإننا نُريد أن نعرف مبناه هذا ، فهل كل الدول الكافرة الآن هي في عِداد المعاهدين ، أو ماذا؟.

أتجاوز عن بقية الكلام لمن يريد الكلام من الحاضرين.

والسلام عليكم ورحمة الله.

فضيلة الدكتور حسن بن محمد سفر:

بسم الله الرحمن الرحيم.

تحية وتقدير لمجمعنا المبارك، والشكر للأخ الكريم الدكتور محمد البشاري على عرضه القيِّم ومنهجيته الإنصافية في تلخيص البحوث المقدّمة، مستأذناً الاقتصار على ذكر بعض النقاط التي ربّما تركها العارض لمُقدِّم البحث تكرّماً منه.

وهذا الموضوع من الموضوعات الهامّة والحيوية وموضوع الساعة، وقد أشرت إلى أن الأعداء قبل الأصدقاء أمثال بعض المستشرقين أشادوا ببراعة وحُسن سياسة حكّام الدولة الإسلامية في معاملة المخالفين على ما أثبته في البحث؛ كالمستشرق سير توماس أرنولد، وغوستوف لوبون، وغيرهم.

أمّا الأقليات الإسلامية في دول المهجر فإنّه لا وجه للمقارنة بينها وبين ما تتمتع به الأقليات غير الإسلامية في دار الإسلام؛ من عدم وجود هوية قانونية لهم ورابطة تُدافع عنهم، وتقنينات تشريعية مُعترف بها، ناهيك عن مشاكلهم وصراعاتهم العقدية وفقرهم وفاقتهم، ونتيجة لهذه العوامل والكبت الاجتماعي يتولَّد بين أبنائهم العنف والانحراف. وهناك دراسة أعدّتها جامعة بريطانية وهي معهد الشرق الأوسط في جامعة أكسترد، أظهرت مدى التزام القانون الإنجليزي بحقوق أهل الديانات والثقافات، وأن الاعتقاد السائد والمعمول به هو التعاطي مع القادمين بروح من التعاون، وحل المشاكل التي تواجه الأقليات.

أختتم القول بالمقترح الذي نتطلع إليه: أن تساهم منظمة المؤتمر الإسلامي ممثلة في مجمعنا المبارك في الدعوة إلى تبني فكرة إنشاء مركز علمي بحثي للأقليات الإسلامية؛ يرصد المشاكل وما يعانونه من اضطهاد وتعتيم؛ إذ كُنَّا في المركز الإسلامي في روما، وطالب المسلمون وقالوا: نحن نعرف حقوق غير المسلمين، ولكن نحن لنا حقوق ونرجو من منظمة المؤتمر الإسلامي مُتمثّلة في

مجمع الفقه الإسلامي أن يضعوا لنا تقنينات تنشر في الدول الغربية حتّى يلتزموا بها نحو حقوقنا.

وصلى الله على سيدنا محمد.

فضيلة الدكتور عبد الله بن بيّه:

الحمد لله رب العالمين ، اللهم صلّ وبارك على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

شكراً للأخ العارض الدكتور البشاري على عرضه ، وأودّ أن أقول أولاً: إن الأقلية هي عبارة عن مجموعة بشرية قليلة في ضمن مجموعة بشرية أكثر منها عدداً ، وأندىٰ منها صوتاً ، تُمسِكُ بزمام الحكم ، وبالتالي تُشرِّع طبقاً لفلسفتها التي قد لا تكون ملائمة لفلسفة ولدين الأقلية ، قد تكون الأقلية دينية وقد تكون عرقية. . . إلى غير ذلك من أنواع الأقليات.

الأقلية لديها إشكالات كبيرة ، إشكالات تتعلق بالهوية ، وإشكالات تتعلق بالعلاقات فيما بين هذه الأقلية: العلاقات الأسرية ، وعلاقات الأقلية مع الآخر. هذه الإشكالات تحتاج إلى جهد كبير من قِبَل الأقلية حتّىٰ تندمج اندماجاً إيجابياً في الأكثرية ، والاندماج الإيجابي هو أن تُحافِظ على هويتها ، وفي نفس الوقت أن تعيش في محيطها. هذا هو التحدّي الذي يواجه الأقليات.

القضايا المعروضة هنا وبخاصة القضايا الفقهية صدرت فيها قرارات ، في بعضها قرارات من مجمعنا هذا ، وفي كلّها قرارات من المجلس الأوروبي للبحوث والإفتاء ، هذا المجلس الذي أصبح يكوِّن حقيقة مركز جذب ، والذي يُفتي الأقليات في قضاياها وفي عين المكان ميدانياً. فيمكن التعاون بين هذه المجالس لتكوين رؤيةٍ شاملة ، ولتقديم الحلول للمشاكل التي تُعاني منها الأقليات ، وهي مشاكل ثقافية ومشاكل فكرية ، ومشاكل اندماج وتعاون مع الآخر ، ومشاكل اقتصادية ، ومشاكل سياسية. كلّ هذا يقتضي منّا أن نضع صورة شاملة لنتعامل مع كل هذه القضايا.

وشكراً.

فضيلة الدكتور محمد عبد الغفار الشريف:

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله والصلاة والسلام على سيدي رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

حقيقة من واقع التجربة لي علاقة كبيرة مع الأقليات الإسلامية في الدول الغربية وفي غيرها ، ووجدت أن هناك مشكلة مشتركة بين أكثرهم ، وهي أنّهم يشعرون بأنّهم أغراب في بلادهم. وهذه القضية قد تكون فهماً خاطئاً لحديث رسول الله ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً. . .» والذي يعني أن يتميَّز المسلم دائماً بخلقه وسلوكه كما يتميَّز الغريب في مجتمع ليس منه. نجدهم أنّهم لا يشعرون بأنهم مواطنون ، وهذا يُهدر الكثير من حقوقهم. ينبغي أن تصدر منّا توصية أو نحثَّهم على أن يشاركوا في مجتمعاتهم مشاركة بناءة ومشاركة إيجابية ، حتّى يشعر هؤلاء بأن هذه الأقلية هي من المجتمع وإلى المجتمع ، وليست تنتمي إلى بلادها الأصلية أو إلى بلاد أخرى ، كأنّهم جواسيس في بلادهم.

وشكراً.

الدكتور إبراهيم أحمد عثمان:

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسول الله الأمين.

نحن في السودان لنا صورة تطبيقية في احترام المسلمين للأقليات. ففي الولايات الجنوبية للسودان أغلب المواطنين من النصارىٰ والوثنيين ، ودستور السودان يُعطيهم الحق في المواطنة والجنسية ، وفي حق تولّي الوظائف حتّى القضاء ، ففي القضاء السوداني بعض النصارىٰ ، ونحن نُطبِّق في السودان أحكام الشريعة الإسلامية ، وهم يُباشرون هذه الإجراءات ، ويتولّون الوظائف ، وحرية العقيدة لحماية معابرهم.

ولكن الأمر الذي يحتاج إلى تكييف أننا في السودان وفق هذا الإطار نستثني الولايات الجنوبية من تطبيق الحدود الشرعية عليهم ، باعتبار أن الأمر في القانون: إقليمية القانون وشخصية القانون ، فبقاعدة الإقليمية وعملاً بالقاعدة

الشرعية في قول الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا﴾ [المائدة: ٤٢]، فعملاً بهذه القاعدة وبما عليه الفقهاء من مسألة التخيير والخلاف حول نسخ الآية.. فنحن أخذنا بالمذهب الذي اعتبر الأمر تخييراً، وأن الآية مُحكمة فاستثنينا الولايات الجنوبية من تطبيق أحكام الحدود عليهم، أما في الولايات الشمالية فإذا وجدوا من الناحية الإقليمية كذلك نُطبّق عليهم أحكام الحدود، ولكن في ولاياتهم لهم دستور خاص ولهم حكومة خاصة، ولهم قوانينهم، ولهم مجلس تشريعي ويختارون ما يشاؤون من تطبيق فيه.

وشكراً لكم.

فضيلة الدكتور عبد الوهاب زياد:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله.

شكراً للأخ رئيس الجلسة وللإخوة الحاضرين.

أهل مكة أدرى بشعابها، ونحن كأقليات إسلامية متواجدة في الغرب وخاصة في أمريكا، هناك بعض القضايا التي تمسّ حاجتنا كمتواجدين هناك، ومع الأسف إلى الآن لا يوجد ما يسمّى بفقه المهجر أو فقه الغربة، أتمنى من المجامع الفقهية في العالم أن يُوردوا هذه التوصية في قضية إفراد ما يسمّى بفقه الغربة أو فقه المهجر.

على سبيل المثال: هناك بعض القضايا التي نواجهها كأقليات إسلامية في الغرب؛ خاصة في أمريكا وكندا، وبعض القضايا ربما قد بُحثت ولكن لم تُشبع بحثاً؛ مثل: قضية حكم المرأة التي تُسلِم وزوجها على غير الإسلام، حيث إنها مرتبطة معه في السكن وفي التأمين الصحي وفي قضايا كثيرة. **هذا أولاً.**

ثانياً: قضايا شراء البيوت والسيارات وغيرها بالتقسيط.

ثالثاً: قضايا إيجاد بنوك إسلامية ومصارف إسلامية.

رابعاً: قضايا المأكولات واللحوم.

خامساً: قضية الجيلاتين غير الحلال الموجود كعامل مساعد في الصناعات والأدوية والحلويات وغيرها.

سادساً: حكم الحيوانات التي تُغذَّى ببعض المأكولات أو الأغذية التي تحتوي على مواد غير حلال كلحوم وعظام الخنازير.

سابعاً: قضايا السفر بدون محرم داخل البلد.

ومن التحديات التي نواجهها قضايا التعليم وتربية الأولاد، وقضايا استثمار الأموال، وقضايا الدفاع عن حقوق الأقليات الإسلامية، وقضايا الإعلام، والمشاركة الفاعلة السياسية في الفعاليات وغيرها.

أتمنّى من المجامع الفقهية أن توجد حلولاً لهذه القضايا المستجدة.

وجزاكم الله خيراً، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

فضيلة الدكتور عبد الستار أبو غدّة:

يُرجى الإحاطة بأن هناك المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، والذي يضمّ عدداً من العلماء العاملين في أوروبا، وضُمَّ إليهم عدد من العلماء المعنيين بشؤون تلك المناطق، وهو يجتمع كل عام مرّتين ويُعالج هذه المسائل التي أشار الدكتور إلى نماذج منها، وقد سبق للمجمع أيضاً أن تلقّى في الدورة الثانية عدداً من الأسئلة التي تهمّ الأقليات والجاليات الإسلامية، أبدىٰ فيها آراء شرعية يستفاد بها.

والله أعلم.

فضيلة الدكتور إبراهيم فاضل الدّبو:

بسم الله الرحمن الرحيم.

الحقيقة نحن لسنا في حاجة إلى أن نُبرهن على مدى حرّية أهل الذمّة في الإسلام؛ لأن تاريخنا الإسلامي يشهد بهذا، وخير ذلك ما قاله عليه الصلاة والسلام: «من آذى ذمياً فقد آذاني، ومن آذاني آذاه الله». وما ضربه الخلفاء

الراشدون ـ رحمهم الله تعالى ـ ومن بعدهم السّلف الصالح أروع الأمثال في إعطاء الحريّات التّامة لهذه الأقليات.

حقيقة الذي أودّ أن أقوله هنا: هناك لنا سفارات في الخارج، وكلّ سفارة فيها ملحق ثقافي، وبعض السفارات أحدثت ملحقية دينية، فأرى بما أن مجمعنا الموقّر قد انبثق عن القمة الإسلامية أن يُكلّف سفاراتنا في الخارج بأن يتابعوا أوضاع تلك الجاليات الإسلامية في الخارج ويروا مشاكلهم، كما أنني أرى أن يقوم المجمع الموقّر بإرسال بين فترة وأخرى بعض أعضاء المجمع لزيارة تلك الجاليات من خلال الالتقاء بهم في جمعياتهم الإسلامية، أو في المساجد، أو ما أشبه ذلك.

وشكراً لكم.

فضيلة الدكتور عبد الستار أبو غدة:

ورد اقتراح للمجمع من الدكتور محمد جبر الألفي؛ يقترح أن يُشكّل المجمع لجنة للترجمة تتولىٰ نقل بعض الكتب المختصرة في الفقه في المذاهب المتعدّدة: الحنفي، والمالكي، والشافعي، والحنبلي، والجعفري، والزيدي، وبعض كتب التفسير والحديث والعقيدة والاجتماع إلى اللغات الحيّة، لنشرها بين المسلمين في آسيا وإفريقيا وبين الأقليات المسلمة في أوروبا وأمريكا الشمالية والجنوبية، وهذا الاقتراح مرفوع للأمانة العامّة، وقد سبق لجهات كثيرة أن عُنيت بهذا الموضوع وتُرجم الموطأ، وتُرجمت (الرسالة) لابن أبي زيد، وكتب أخرىٰ. وبعض المسلمين الجدد الذين تفقّهوا في دين الله عزَّ وجل بدؤوا يترجمون كتباً مطوّلة في الفقه لا أذكر أسماءهم، لو كان بيننا الشيخ نظام يعقوبي يسرد علينا نماذج منهم.

فضيلة الشيخ الدكتور محمد علي الصابوني:

بسم الله الرحمن الرحيم.

أيّها الإخوة الأفاضل، نحن أمّة محمد، أمّة دعوة، اختارنا الله لإنقاذ البشر، وهذا رسولنا يُبيِّن الله الحكمة من إرساله: ﴿لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى

﴿ٱلنُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ [إبراهيم: ١] ما قال: لتُخرج العرب، بل لتخرج النّاس من الظلمات إلى النور. فنحن أمّة اختارنا الله لإنقاذ العالم من الجهل والظّلام والظلم، ومن الطغيان ومن الفجور. أليس من الجريمة إذا رأينا إنساناً يغرق في الماء ونحن نُتقن السباحة؛ أليس من الجريمة أن نتركه يغطس في الماء ويغرق ولا ننقذه؟! هذه رسالة محمد، هذه رسالة المسلمين: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ [يوسف: ١٠٨].

يريد الأعداء منّا أن يصوِّروا أن الإسلام دين حرب وقتال، ويستدلون على ذلك ويحتجون بآيات الجهاد التي وردت في القرآن الكريم. ينبغي علينا جميعاً أن نُفهم العالم أن معنى الجهاد ليس هو سفك الدماء وقتل الأبرياء، إنّما هو بذل الجهد لإنقاذ البشر، هذا هو معنى الجهاد.

يقول الشاعر:

ملكنا فكان العدلُ منّا سجيَّة ... فلمّا ملكتُمْ سال بالدم أبطحُ

فحسبكم هذا التفاوتُ بيننا ... وكلُّ إناءٍ بالذي فيه ينضحُ

وشكراً لكم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

فضيلة الدكتور عمر جاه:

بسم الله الرحمن الرحيم، صلّى الله على سيدنا وحبيبنا ومولانا محمد.

هذه القضية قضية خطيرة، وأراها في محورين أساسيين:

هناك أقلية عددية، وهناك أقلية نوعية.

فالأقلية العددية: ما نراه في دول الآخر في الغرب مثلاً، ومعظم المسلمين الذين هاجروا إلى الغرب هاجروا إليه بأهداف؛ إما جرياً وراء العلم ووراء لقمة العيش، أو للحماية لأنهم يشعرون أنّهم ليسوا آمنين في بلادهم، وهؤلاء الناس يحتاجون منّا إلى أن نساعدهم للمحافظة على هويتهم وإيمانهم وتمسّكهم بالسلوك الإسلامي، هذا ما نحتاج إليه. وهم استقروا في الغرب لأنهم يرون في الغرب حماية وأمناً واستقراراً أحسن من بلادهم، واستقروا في الغرب لأنه يرون فيه مصدراً لتحسين مستواهم العلمي.

أما **الأقلية النوعية**: فهي ما نراه الآن في الدول الإسلامية وخاصة في دول إفريقيا ؛ هناك دول في إفريقيا (٩٧٪) منهم مسلمون ، لكن القوانين التي تتحكّم فيهم يخافون من شيء اسمه الشريعة ، وترى أنّه كلّما أُثيرت قضية الشريعة قامت القيامة على حقيقتها ، فنحن نحتاج إلى أن نقف مع هؤلاء النّاس ونساعدهم في المحافظة على عقيدتهم وهويتهم ، على الرغم من الهجمة الشرسة التي نراها. فالقضية واحدة. تكلّمنا عن «القراءة» بالأمس ، وتكلّمنا أخيراً عن «نحن والآخر» ، ونحن والآخر هو الأقلية الإسلامية بعددها ونوعيتها. ينبغي أن نكوِّن فريقاً ـ كما تفضّل به الشيخ قبل قليل ـ فريقاً عاملاً لدراسة هذه الظواهر ومعالجتها معالجة علمية.

وشكراً.

فضيلة الدكتور عبد الرحمن شيبان:

بسم الله الرحمن الرحيم.

صيحةٌ لا بدّ منها. من المحزن أن تضطر المرأة المسلمة في بعض البلاد الغربية إلى أن تختار بين التمسّك بآداب دينها ، أو أن تُحرم من نور المعرفة والعلم. فأقترح أن تُرفع توصية في هذا الشأن للاحتجاج على ما تعانيه هذه المرأة المسلمة في تلك البلاد.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الدكتور محمود محمدي العراقي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

مع جزيل الشكر للباحثين أودّ أن أوضّح أن منظمة الثقافة والعلاقات الإسلامية في طهران بالتعاون مع منظمة المؤتمر الإسلامي ، قد عقدت مؤتمرات عن الأقليات الإسلامية في كل من مدريد وساوبالو وصوفيا وأكرا ، فأرجو الأخذ بمقترحاتها التي أقدّمها للجنة الصياغة.

وشكراً لكم.

فضيلة الشيخ الدكتور محمد النجيمي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

ورد في بعض الأبحاث بأن نستعمل مصطلح غير المسلمين ؛ لأن استعمال المصطلحات الإسلامية فيها إيذاء لغير المسلمين ، أقول: إن هذه المصطلحات مرتبطة بنصوص شرعية ـ مصطلح الذميين والمعاهدين والمستأمنين ـ وتغيير هذه المصطلحات الشرعية فيه خطورة ؛ لأنها مرتبطة بنصوص شرعية ثابتة.

وشكراً لكم.

فضيلة الشيخ خليل محيي الدين الميس:

بسم الله الرحمن الرحيم.

عندي اقتراحات وطروحات ثلاث:

الأول: تشكيل لجنة متابعة لتنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر ، ما أكثرها! ولكن لا يُدرى هل تنفّذ أم لا ؟.

ثانياً: أقول للإخوة الحضور جميعاً: معادلة خطيرة في العالم ، إذا كان المسلمون في أي قطر هم الأقلية فهم مشكلة ، وإذا كانوا هم الأكثرية فهم مشكلة ، وإذا كانوا الأغنى فهم مشكلة ، وإذا كانوا الأفقر فهم مشكلة ، حيثما كانوا هم مشكلة ؛ كيف نضع حلاً لهذه المشكلة؟.

ثالثاً: اليهود هم أقلية في العالم ، ولكن سيطروا وجعلوا من غيرهم مشكلة.

أمر آخر وهو أنّ علينا البحث في حل هذه المشكلة ، ولكن مَنْ يقوم بهذا؟ التنظير أولاً ، والتطبيق ثانياً.

وشكراً ، والسلام عليكم ورحمة الله.

الدكتور أحمد خالد:

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله ، وعلى آله وصحبه وسلم.

شكر الله لكم السيد الرئيس وبارك الله فيكم.

الموضوع حسب ما عنون له: معاملة غير المسلمين ومعاملة الأقليات المسلمة. الأمر الواضح أن غير المسلمين في البلاد الإسلامية جميعها ليس هنالك من يشكو منهم أن تُساء معاملته ، هذا أمر واضح. غير المسلمين في البلاد الإسلامية يجدون كلّ العناية وكل الرعاية والمجاملة والإحسان في التعامل ، وكمثال عندنا نحن في السودان عندما قامت الحرب في الجنوب في الخمسين عاماً الماضية عددٌ كبيرٌ من أبناء الجنوب من غير المسلمين رحلوا إلى فجاج السودان المختلفة حتى الحدود المصرية في الشمال ، وهم يجدون من إخوانهم الرعاية والعون والمجاملة والتعامل الحسن ، انطلاقاً من قول الله عزّ وجل: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨] ، وهذا أمرٌ موجود في كل البلاد الإسلامية.

أمّا الواقع الآخر وهو الأقليات المسلمة في البلاد غير الإسلامية ؛ هؤلاء يجدون من المعاناة ومن الضيق ومن سوء المعاملة ما لعلّه هو الذي دفع من أجل وضع هذه القضية من ضمن أعمال هذا الاجتماع المبارك إن شاء الله ، والذي ينبغي أن نسعى إليه وهذا المجمع منبثق كما نعلم جميعاً من منظمة إسلامية عالمية قادتها هم قيادات الدول الإسلامية: أن يكون هنالك تحرك يلمس هذه القضايا حتىٰ لا يجد المسلمون الضّيم والضّيق وسوء المعاملة الذي أشار إليه أستاذنا من قضية المرأة المسلمة في دولة أوروبية.

ومن المؤسف أننا سمعنا أن بعض علمائنا يُفتي بأن الدولة المعيّنة من حقّها أن تفرض على المسلمات عدم لبس الحجاب!! وهذه كانت كارثة من مجتمع العلماء ، وكان ينبغي أن يستنكر العلماء هذا الذي حدث من هذا العالِم الذي أفتىٰ بهذا ، ولكن الصّمت ساد الأمر ، وهذا يدعو آخرين من أهل القراءة الثانية أن يسلكوا هذا الطريق.

وجزاكم الله خيراً.

فضيلة الدكتور عبد الناصر أبو البصل:

بسم الله الرحمن الرحيم.

في نقاط قصيرة أُنبّه إلى بعض المسائل.

لا شك أن عمر الوجود الإسلامي في الغرب تحديداً وفي دول العالم إجمالاً قصيرٌ جدّاً جدّاً مقارنة بوجود غير المسلمين في العالم الإسلامي. هذا الأمر الذي أوجد إشكالية فقهية ؛ وهي أنّه لا بدّ أن نعترف بأن فقه الأقليات المسلمة في الغرب جديد ، ويحتاج إلى دراسة من جوانب مختلفة تربوية شاملة واجتماعية وسياسية ثم فقهية. ولا ننسى أنّ لنتائج هذه الدراسات التربوية والاجتماعية والسياسية دورها في الفتوىٰ ، فلهذه الدراسات منهجيات ومناهج ولا يُكتفى بوصف الواقع أو رُؤى بعض الناس من هنا أو هناك.

الغريب في الأمر الآخر أنّه لا بد أن نُطالب بالمساواة بما يكون لغير المسلمين في بلاد الإسلام ، بأن يكون للمسلمين في البلاد الغربية مثل ما لغير المسلمين في بلاد الإسلام ، ثم لا بدّ أن نعترف وندرس مشكلات الأقليّات الناتجة عن اتصالنا بهم فهناك تضارب كبير في الفتوى ، وهناك مشكلات متعدّدة تحتاج إلى إنهاء وحسم.

وشكراً.

فضيلة الدكتور علي السالوس:

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله ، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله.

أنا أريد فقط أن أشير إلى شيء لم يُذكر وغير معروف هنا ، وأعتقد أنه يجب أن يُعرف. الأخ القادم من أمريكا الذي ذكر مشكلات المسلمين هناك ، والأخ الدكتور عبد الستار الذي أشار إلى المجلس الأوروبي للإفتاء ، المجلس الأوروبي للإفتاء هذا خاص بأوروبا ، أما أمريكا ومشكلات أمريكا والعدد الكبير من المسلمين هناك تمَّ بحمد الله إنشاء مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا منذ ثلاث سنوات ، ويتكون من أكثر من أربعين عالماً من أنحاء العالم ؛ منهم عدد كبير من أعضاء هذا المجمع الموقّر وخبرائه ، ومن مجمع الرّابطة وخبرائه ، وأرىٰ هنا عدداً منهم.

هذا المجمع يبحث المشكلات القائمة في أمريكا. على سبيل المثال قام بندوة متخصصة في نوازل الأسرة المسلمة في المجتمع الأمريكي ، وندوة عن

الاستثمار في المجتمع الأمريكي ، وأبحاث مؤتمراته كلّها عن المجتمع الأمريكي ، فالأخ الكريم كأنه لم يسمع بهذا ، ثم طبع وترجم ما يقرب من عشرين كتاباً ، وطبع وترجم جميع قرارات المجامع الفقهية وقسّمها إلى قرارات مالية وقرارات طبيّة ، وترجم هذا في أربعة مجلّدات.

هذا النشاط لعلّ المجمع الموقر يكون بينه وبين هذا المجمع الوليد تعاون حتى نصل إلى ما نريد.

والحمد لله ، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله.

الدكتور عبد الستار أبو غدّة (المقرر العام):

يا دكتور علي: كان من بين أعضاء المجمع الدكتور طه جابر العلواني ممثّلاً للأقليات ، وبين هذا المجمع وبين المجامع الأخرىٰ تواصل سواء كان مجمع البحوث أو المجامع الأخرى في السودان وباكستان والهند ، وفي المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث ، والمجلس في أمريكا.

الأستاذ عبد اللطيف الجناحي:

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله.

لقد وفّقت الأمانة العامّة بطرح موضوعين عصريين صباح اليوم هما في غاية الأهمية ومرتبطان ببعضهما البعض في المتطلبات والنتائج ، ولهما تأثير مباشر على عقيدتنا وقيمنا وتراثنا ، ولكن لا تكفي الخطب والأبحاث ؛ فهذه كلّها مصيرها الأدراج. الأمر بحاجة إلى استراتيجية مدروسة ونحن مع الأسف الشديد لا نحدِّد استراتيجية ولا حتّى أولوياتنا. والعالم اليوم عالم مفاهيم الاستراتيجية ؛ ركائزها العلم والإعلام ؛ لأن القدرة التقنية العسكرية غير متوفّرة لدى السواد الأعظم من الأمم.

ولقد أتيحت لي فرصة ترؤس وفد بلدي لحوار الحضارات ، ودُعيت من قِبَل الأقليات للتحدّث إليهم ، فلم نجد لدى أحدٍ منّا استراتيجية مُعدَّة مُسبقاً ، كلّه حديث عابر ننتهي كما بدأنا ، مع أن كتاب الله وضّح بالتفصيل عند التكليف استراتيجية العمل ، فمثلاً عندما أمر الله سيدنا موسى ـ على نبينا وعليه السلام ـ

التحاور مع فرعون قطب الشر الأوحد والأقوى في عصره ، وضَّح له استراتيجية العمل من أربعة عناصر :

العنصر الأول : ﴿ وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَٰمُوسَىٰ . . . ﴾ الآية [طه : ١٧] ، وهذه الآية تعطي مدلول التهيئة والإعداد والتجربة المسبَّقة ، فلا يمكن أن نذهب لأداء مهمّة دون استراتيجية مُجرّبة

العنصر الثاني : ﴿ ٱذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ . . . ﴾ الآية [طه : ٢٤] ، تُرشدنا الآية إلى أن نتسلّح قبل تنفيذ المهمة بفهم الآخر فهماً سليماً .

العنصر الثالث : ﴿ قَالَ رَبِّ ٱشْرَحْ لِى صَدْرِى . . . ﴾ الآية [طه : ٢٥] ، تُرشد الآية التسلّح بالإيمان ، وبدون هذا السلاح لن نفلح أبداً في أداء أيّ مهمّة .

العنصر الرابع : ﴿ وَٱجْعَل لِّى وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِى . . . ﴾ الآية [طه : ٢٩] ، وهذا يُعطي مدلول التعاون في تنفيذ الاستراتيجية ليكمِّل بعضنا البعض ويسدّ بعضنا نواقص البعض .

هذه أروع منهجية استراتيجية أرشدنا إليها الحق ، وضرب بذلك مثلاً ، فأين استراتيجيتنا بالنسبة لموضوعي اليوم؟ مادتها ، زمنها ، أسلوب تطبيقها ، مُطبِّقيها ، خطة العمل . فلنستخلص ممّا دار بالنسبة لموضوعي صباح اليوم استراتيجية علم وتكوين فريق تنفيذ ، ولنستعن بعد الله بالتعليم والإعلام ؛ إذ هما أسلحة العصر .

وشكراً .

فضيلة الدكتور أحمد عبد العزيز الحدّاد:

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد أبي القاسم الأمين ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد: نتحدّث عن موضوع هو من أشكل المشكلات في الحقيقة ، ولكن أحسبني أننا لم نضع أيدينا على موضع الألم .

موضع الألم ـ وليسمح لي الإخوة الذين يعيشون هناك ـ هم الأقليات أنفسهم ، ذلك أن الأقليات انصهرت في بوتقة المجتمعات الغربية غير

الإسلامية ، وذابت ذوبان الجليد ، كما سمعنا من بعض الإخوة الدّعاة حينما طُلب منهم أن يزوّدوا تلك الأقليات بدعاةٍ إلى الإسلام قال: نحن بحاجة لدعاة للمسلمين ليثبتوا على إسلامهم. فإن الإمة الإسلامية التي تعيش في تلك البلاد وانصهرت انصهاراً كاملاً في التقاليد والعادات وفي جميع الأمور ؛ حيث إنّك لا تستطيع أن تُميِّز بين المسلم وغير المسلم في تلك البلاد ، هذا يعود إلى ماذا؟ يعود إلى أن تلك الأقليات لم تُحافظ على هويتها نفسها ، لم تعتز بإسلامها ، لم تعتز بفقهها وبقيمها ، بمعنى أنّها ذابت مع الآخر وعلمت أو رأت أنّها في محلّ وضيع وغيرها في محلٍّ رفيع بحيث أصبحت تضاهيه ، وهذه هي الانعكاسية الانهزامية.

فعلى الأقليات الإسلامية أن تُحافظ على نفسها أولاً قبل أن نحافظ عليها نحن ، فلأننا كما يقول الشاعر:

لـن يبلـغَ شعـبٌ إلـى أوجِ العُـلا ... مـا لـمْ يكـنْ بـانيـهِ مـن أبنـائِـه

فإذا لم يحافظوا هم على أنفسهم كيف نستطيع نحن أن نحافظ عليهم؟! هذا **أولاً**.

ثانياً: من مظاهر ذوبانهم أو من المظاهر السلبية التي تعيشها تلك الأقليات: أن تختلف في أبسط الأمور بحيث تُعطي صورة سيئة للإسلام وللوحدة الإسلامية. نراها بين دولة وأخرىٰ ، بل بين المدينة نفسها ، هذه الجالية الإسلامية المتوزعة بين الباكستانيين والتركية والعربية تُعيِّد تبعاً لدولها ، فطائفة تُعيِّد الخميس ، والأخرى الجمعة ، والثالثة الأربعاء ، فيرى غير المسلمين إلى أن هذه الأمة الإسلامية متوزِّعة وهم أقلية ؛ فكيف بها وهم أكثرية في بلدانهم؟! فلماذا لا يوحِّدون أنفسهم وصفوفهم حتّى في أبسط الأمور ، في أمور العبادات التي لا ينبغي الاختلاف فيها ، ولهم مندوحة شرعية وهو مذهب الجمهور بأنّه إذا ثبتت الرؤيا في بلد من بلاد الإسلام تعيَّن على سائر المسلمين أن يعيِّدوا وأن يصوموا معهم. فهذا مظهر سلبي ، والمؤمَّل من هذه الأقليات أن يكون أبناؤها سفراء للمسلمين ؛ فإن كثيراً من البلاد الإسلامية في الشرق الأقصىٰ لم تفتح بالسيف ، وإنما فُتحت بهؤلاء الدّعاة الذين كانوا يذهبون على سبيل التجارة ، ولكنّهم كانوا

يمثّلون الإسلام وحدةً وسلوكاً ومحبةً ورحمةً ، فانفتح الإسلام وأصبحت أكبر الدول الإسلامية كأندونيسيا وما جاورها .

ثالثاً: الأهم الذي علينا كمجامع فقهية ودول إسلامية هو أن نوفّر لهم دعاةً فقهاء مخلصين مصلحين ، فإن كثيراً من الدّعاة الذين يذهبون إلى تلك الأقليات هم مُنفّرون في الحقيقة ، يُفرّقون بين الجماعات ويصنّفونهم تصنيفاً ويبدّدونهم ؛ هذا سلفي ، وذلك صوفي ، وذلك شيعي . . . وغير ذلك من تلك الصفات التي تتفرَّق بها أيادي المسلمين فلا تكون بينهم عصبة ولا تكون بينهم كلمة ولا وحدة ، لماذا هذا؟ لماذا لا نرسل دعاة مخلصين يوحِّدون ولا يُفرقون ، يجمعون ولا يشتتون؟ نحن نعاني من هذه المشكلة .

يذكر بعض الناس أن بعضاً من السّادة العلماء الذين اجتمعت حولهم ثلّة كبيرة من طلاب العلم من الجاليات الإسلامية حاضر بهم وأبكاهم وأثلج صدورهم في محاضرته ، فما إن انتهت المحاضرة حتّى قام محاضر آخر يُحذّرهم بأن هذا ليس على النهج السوي ، وتفرّقت الجماعة المجتمعة أيادي سبأ بفعل هذا التفرّق الذي لا ينبغي أن يكون . ليس هناك من أمرٍ مهم أكبر من وحدة الأمة الإسلامية .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

فضيلة الدكتور عبد الستار أبو غدّة (المقرر العام):

في الحقيقة أريد أن أعقّب بشيء بسيط على كلام أخي الدكتور أحمد الحدّاد ، لعلّ الذين وصفوا الأقليات بالذوبان هذا كان في الجيل الأول للأقليات ، أليس كذلك؟ ولذلك يعني ـ ما شاء الله ـ الأقليات لها مراكز ، ولها مؤسسات ، ولها وقفيات ، والحمد لله ربنا يحفظ دينه في أي مكان .

فضيلة الدكتور محمد البشاري:

بسم الله الرحمن الرحيم .

إخواني أنا في الحقيقة أريد أن أتوقّف فقط حول اختيار الأمانة العامة لهذا المحور ، وهو ليس اختياراً اعتباطياً هكذا وليس فقط للتذكير ؛ لأن معاملة غير المسلمين بالمجتمعات الإسلامية تاريخياً ودينياً وشرعياً ونصّياً هو محفوظ ،

وإنّما التنبّه إلى ما يُحاك من منظومة تآمرية ضد هذه الأمة ، يعني بعد أخذ كثير من القوانين والقرارات الأممية الآن كل سنة فيما يسمىٰ بالتقرير الدولي للحريات الخاصّة والحريات الدينية في كل تقرير من سبع دول ، تجد خمس دول إسلامية مقصودة فيما يسمى بحرّية الأقليات ، وهذه مؤامرة كبيرة ؛ تجدون أن استقلال تيمور الشرقية ، تجدون نار الطائفية بالعراق ، والطائفية بالسودان ، والطائفية بمصر ، قضية الأقلية بما يسمى اللغوية بمنطقة المغرب العربي ، وقضية البربر ، وقضية الأمازيغية ، كلّها مؤامرات تُحاك ضد هذه الأمة ، ولهذا يجب التنبّه الشديد أن هذا الموضوع هو موضوع جد مهم ، ولهذا يجب ألا نتناوله ونتعامل فقط التعامل العاطفي أو التذكاري أو التاريخي . **هذا أولاً** .

القضية الثانية: وهي قضية مصطلح الأقلية . نحن نرفض اليوم في الغرب مصطلح الجاليات ، ونرفض مصطلح المهجر ، ونرفض مصطلح الغربة . الجالية من الجلاء ، والجلاء مصيره الانقراض ، ولا أظن أن الوجود الإسلامي يريد أن ينقرض ، وإنما هناك أدوات وهناك مؤسسات ومراكز ومجامع تعمل على توطين العمل الإسلامي من خلال مؤسسات راشدة ، ومن خلال أعمال وأطروحات قوّية تعمل في تأصيل هذا التوجّه .

القضية الثالثة: وأختم بها ؛ هي عندما تناول المجمع موضوع مصطلح الأقليات أخذه من المصطلح القانوني التشريعي الدستوري وليس من الناحية العددية ، ولهذا كان ـ ويجب أن يكون ـ في هذا الاتجاه تظافر الجهود بين المجامع الفقهية وبين المؤسسات الفكرية على النهوض بواقع هذه الأقليات .

وأختم بأن واقع الأقليات ليس هو أتعس من واقع العالم الإسلامي من حيث القرب والبعد من الله في التطبيق وفي الأحكام . والمنظومات التغريبية مع الأسف الشديد وجدت باعها الكبير بالوطن العربي والوطن الإسلامي ، ولهذا يجب أن يكون هناك تعامل وتعاون منطقي ، وأنّ هذه الأقليات المسلمة داخل المجتمعات الغربية هي قوة للأمّة العربية والأمة الإسلامية ، وقوّة هذه الأمّة سوف تنعكس سلباً أو إيجاباً على واقع الوجود الإسلامي في الغرب .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

سماحة الشيخ الدكتور محمد الحبيب ابن الخوجة (الأمين العام):

بسم الله الرحمن الرحيم.

هذا الموضوع موضوع معاملة غير المسلمين ومعاملة الأقليات المسلمة، احتجنا إلى لجنة صياغة تكون متخصصة اشتغلت بالموضوع اشتغالاً أساسياً، تتكون اللجنة من: الدكتور البشاري، والدكتور أحمد الحدّاد، والدكتور الزيادي، والدكتور حسن سفر، والدكتور عمر جاه، والدكتور النجيمي، وفضيلة الشيخ الدكتور عبد الله بن بيه.

وبهذا ترفع الجلسة، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

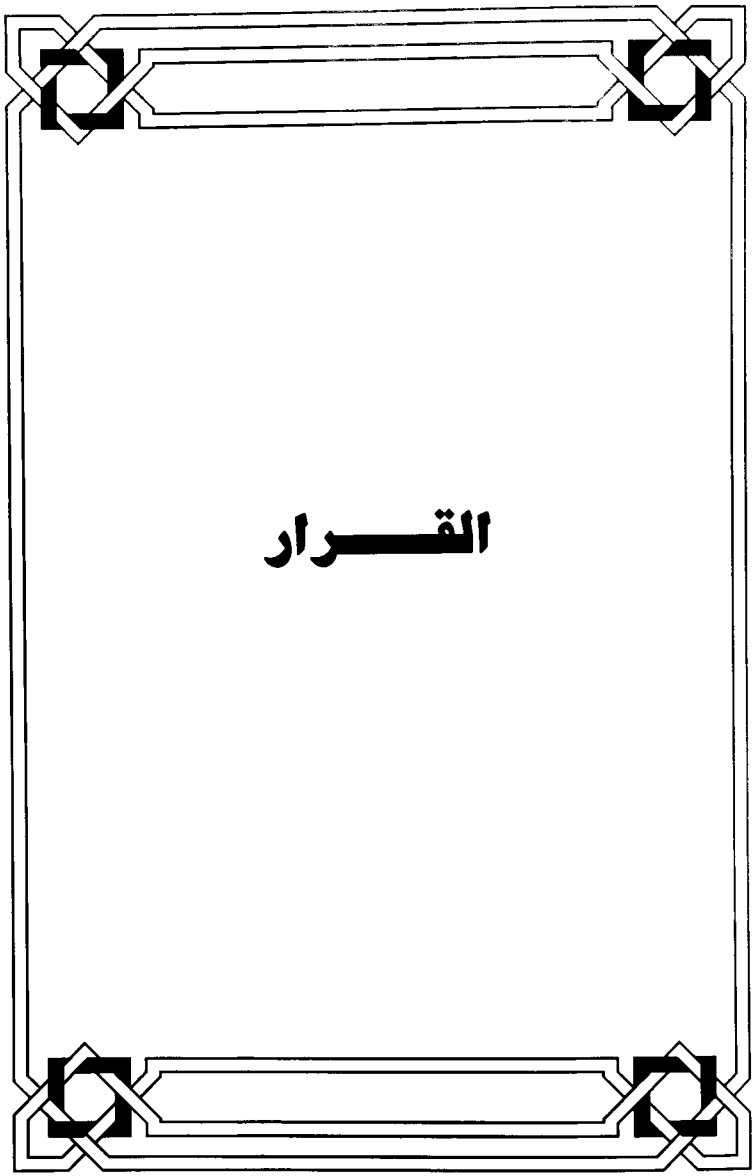

القـــرار

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

قرار رقم ١٥١ (١٦/٩)
بشأن
رعاية الأقليات المسلمة

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي ، المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي ، المنعقد في دورته السادسة عشرة بدبي (دولة الإمارات العربية المتحدة) من ٣٠ صفر إلى ٥ ربيع الأول ١٤٢٦هـ ، الموافق ٩ ـ ١٤ نيسان (أبريل) ٢٠٠٥م.

بعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع (**رعاية الأقليات المسلمة**) ، وبعد استماعه إلى المناقشات التي دارت حوله.

قرر ما يأتي:

١ ـ ينبغي استبعاد تسمية الوجود خارج العالم الإسلامي بـ (الأقليات) أو (الجاليات) ؛ لأن تلك التسميات مصطلحات قانونية لا تعبر عن حقيقة الوجود الإسلامي الذي يتصف بالشمولية والأصالة والاستقرار والتعايش مع المجتمعات الأخرى. وأن التسميات المناسبة هي مثل: (المسلمون في الغرب) أو (المسلمون خارج العالم الإسلامي).

٢ ـ يجب اتخاذ شتى الوسائل للحفاظ على الوجود الإسلامي للمسلمين

خارج البلاد الإسلامية ، والدفاع عن خصوصياته الدينية والحضارية والثقافية .

٣ ـ إن مقتضيات المواطنة في الغرب لا تتنافى مع المحافظة على الهوية الإسلامية والالتزام بالقيم الإسلامية .

التوصيات:

١ ـ إنشاء مركز علمي بحثي يُعنى بأوضاع المسلمين خارج العالم الإسلامي ، ويصحح الصورة الإسلامية لدى غير المسلمين .

٢ ـ تكوين لجنة شرعية في المجتمع تُعنى بإيجاد الحلول للنوازل الفقهية التي يواجهها المسلمون خارج العالم الإسلامي .

٣ ـ أن يعقد المجمع بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة في الدول الإسلامية وخارجها دورات تدريبية متخصصة للأئمة والدعاة ومديري المراكز الإسلامية في البلاد غير الإسلامية .

٤ ـ دعوة المسلمين خارج البلاد الإسلامية للمحافظة على ثوابتهم الإسلامية ، ونبذ الخلافات المذهبية والتمسك بالوحدة في الشعائر الدينية .

٥ ـ أن يكون المسلمون خارج البلاد الإسلامية نماذج حضارية ، تُمثل الإسلام بسلوكياتهم وتعاملهم مع الآخرين .

٦ ـ دعوة منظمة المؤتمر الإسلامي لدعم الإدارة التي تُعنى بشؤون المسلمين في الدول غير الأعضاء في المنظمة ، وتفعيل القرارات الصادرة عن المنظمة بهذا الشأن .

والله أعلم .

القِسْمُ الثَّالِثُ

الجَلْسَـةُ الخِتَـامِيَّـةُ

البيانات الصادرة عن الدورة:

١ـ بيان بشأن القدس والأقصى

٢ـ بيان بشأن العراق

بسم الله الرحمن الرحيم

بيان
بشأن القدس والأقصى

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة على سيدنا محمد الأمين ، وعلى آله الطاهرين ، وصحابته الغر الميامين ، ومن تبعهم واقتفى أثرهم بإحسان إلى يوم الدين ، **وبعد:**

فإن الجماعات الصهيونية المتطرفة في فلسطين والتي يزيد عددها عن ثلاثين جمعية قد شعرت بأنها ذات قوة ، وتوهمت بأنها تستطيع تنفيذ مخططاتها العدوانية تجاه المسجد الأقصى المبارك أولى القبلتين وثالث المساجد التي تُشد إليها الرحال ، وذلك بمحاولة هدمه وبناء هيكل سليمان المزعوم على أنقاضه ، فأخذت هذه الجماعات تبحث عن مبررات وذرائع للانقضاض على هذا المسجد المبارك ، والمحاولات المتكررة لاقتحام باحات الأقصى وأداء شعائرهم الدينية فيها ، لتنفيذ أطماعهم العدوانية.

وبعد: فإن مجلس مجمع الفقه الإسلامي وهو في دورة انعقاده في دولة الإمارات العربية المتحدة من (٣٠ صفر إلى ٥ ربيع الأول ١٤٢٦ هـ ، الموافق ٩ ـ ١٤ نيسان (أبريل) ٢٠٠٥ م) بعد اطلاعه على ما صدر من تصريحات عدوانية ومن مخططات ظالمة من قبل المتطرفين والمسؤولين اليهود بحق مدينة القدس بعامة ، والمسجد الأقصى بخاصة ، **فقد قرر ما يأتي:**

١ ـ إن مدينة القدس والمسجد الأقصى هما من المقدسات لدى المسلمين ،

في أرجاء العالم ، لارتباطهما بمعجزة الإسراء والمعراج المنصوص عليها في القرآن الكريم.

٢ ـ إن إسلامية هذه المدينة ومسجدها المبارك ثابتة بنص القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة. وإن هذا الموضوع غير قابل للنقض ولا للتغيير ولا للمساومة ، ولا مجال للحل الوسط بشأنها. وقد انعقد إجماع فقهاء الأمة على حرمة إقرار العدو الغاصب على أي جزء اغتصبه من أرض المسلمين ، وبخاصة الأراضي المقدسة.

٣ ـ إن المسجد الأقصى المبارك هو للمسلمين وحدهم ، ولا علاقة لليهود به ، ويجب الحذر من مخاطر المساس بحرمة هذا المسجد ، وتحميل سلطات الاحتلال اليهودي والدول الداعمة لها مسؤولية أي اعتداء على الأقصى ، ولا يجوز أن يخضع الأقصى للمفاوضات ولا للتنازلات ، ولا يملك أحد الإقدام على ذلك ، فهو أسمى وأرفع من ذلك كله.

٤ ـ لا يمكن أن يتحقق سلام عادل ولا استقرار في المنطقة إلا بإنهاء الاحتلال اليهودي عن مدينة القدس ومسجدها المبارك ، وعودة فلسطين إلى أهلها.

٥ ـ من حق الشعب الفلسطيني إقامة دولته المستقلة على كل أرضه ، وعاصمتها القدس ، ومن حقه أيضاً: أن يدافع عن نفسه ، وأن يقاوم العدو بكل الوسائل المتاحة المشروعة ، وأن يعود اللاجئون منه إلى وطنهم.

ويدعو المجمع الحكام والشعوب في العالم العربي والإسلامي إلى تحمُّل مسؤليتهم الدينية والوطنية والتاريخية للدفاع عن هذه المدينة الأسيرة المحتلة ومسجدها المبارك ، والوقوف إلى جانب أهلها المرابطين ، وتثبيت وجودهم فيها ، ودعم مؤسساتها الصحية والتعليمية والاجتماعية وغيرها ، وذلك للحيلولة دون تهويد المدينة أو تدويلها ، فإن كلاًّ من التهويد والتدويل أمر مرفوض لا يقبل بأي حال من الأحوال. وكذلك العمل الجاد على إنهاء الاحتلال الإسرائيلي عن أرض الإسراء والمعراج.

والله ولي التوفيق.

بسم الله الرحمن الرحيم

بيان
بشأن العراق

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد:

فعملاً بقوله ﷺ: «من لم يهتمَّ بأمر المسلمين فليس منهم». فإنّ مجمع الفقه الإسلامي في دورة انعقاده في دولة الإمارات العربية المتحدة في دبي بتاريخ (٣٠ صفر إلى ٥ ربيع الأول ١٤٢٦ هـ ، الموافق ٩ ـ ١٤ نيسان (أبريل) ٢٠٠٥ م) ، يتابع ما يجري في العراق المحتل من مآسٍ صار الشعب العراقي كله ضحيتها ؛ وهو الشعب الذي عانى وحارب الظلم والطغيان والدكتاتورية ، فإذا به يئن تحت وطأة الظلم والطغيان. وقد تبين أن الذرائع للحرب على العراق تهاوت واحدة تلو الأخرى ، ولم يتحقق الشعار المعلن لها بأنه إنقاذ الشعب العراقي.

هذا ، وقد مرت سنتان منذ الحرب على العراق واحتلاله ، لم يشهد شعب العراق خلالها إلا استمرار الدمار وإهدار الطاقات وقتل العلماء وتنفيذ المؤامرات لتحريك الخلافات المذهبية والعرقية بين أبناء الشعب الواحد. وإن هذا ليزيد المحتل إصراراً على مؤامراته ؛ لأن هذا الاعتصام بالوحدة لن يحقق الأهداف المغرضة لتمزيق هذا التلاحم وتحطيم تلك الوحدة.

إننا نحن العلماء المجتمعين في دبي في دورة مجمع الفقه الإسلامي الدولي ، نهيب بكل الإخوة في العراق الجريح المحتل أن يعتصموا بحبل الله ، وأن يقفوا بقوة صفّاً واحداً بوجه مخططات التآمر ، وأن يسلكوا كل مسلك ينهي الاحتلال ويحقق سيادة العراق كاملة وبناء عراق متحد مستقل ، آمن وقوي ، لا مكان فيه

للاستبداد ، ينعم بالأمان في ظل وسطية الإسلام وعدالته ، بعيداً عن الاختلافات الطائفية المقيتة.

وإننا إذ ندين الفساد في الأرض ، ونستنكره ونبرأ إلى الله من كل عدوان وظلم وفساد ، نهيب بالمنظمات الإقليمية ومنظمة الأمم المتحدة ، وكل المحبين للسلام والأمن والحرية والعدل في هذا العالم ، أن يجعلوا حدّاً وبدون تردد لكل المآسي التي يعيشها العراق ، والتي أصبحت الأوضاع فيه تشيع الفساد وتهدد المنطقة وما حولها.

وفي نفس الوقت ، نتابع التحوُّلات الجارية في العراق الحبيب. والعزم على إقامة المؤسسات الدستورية. ونحن على ثقة من أنه ما من عراقي إلا وسيكون حريصاً على وحدة واستقلال العراق وسيادته كاملة. . . راجين أن يجعل الله تعالى في ذلك للشعب العراقي كل خير وتوفيق ؛ لكي يتخلص من تبعات الاحتلال ويختار مصيره ودستوره الدائم ومؤسساته الدستورية كاملة ، ويقوم ببناء اقتصاده المنهار ، وتقوية علاقاته مع الدول المجاورة ، وينهض بدوره الرئيسي في مجال التضامن الإسلامي والدولي ، لتحقيق أهداف الأمة الإسلامية الكبرى في السلام للعالم كله.

والله ولي التوفيق.

البَيَـــانُ الخِتَـــامِيُّ

للدَّوْرَةِ السَّادِسَـــة عَشْـــرَةَ

لمَجْمَـــعِ الفِقْـــهِ الإِسْلَامِـــيِّ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله حمداً يليق بجزيل آلائه من معترف بنعمائه ، مستزيد من كريم عطائه ، والصلاة والسلام الأتمّان الأكملان على خير أصفيائه ، وخاتم أنبيائه ، سيدنا ومولانا محمد ، عبده ورسوله ، وعلى آله وصحبه .

حضرات أصحاب السماحة والفضيلة والمعالي والسعادة .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

انعقد مؤتمر هذه الدورة السادسة عشرة لمجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي بإمارة دبي الزاهرة ، بدولة الإمارات العربية المتحدة استجابة لدعوة صاحب السمو الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم ، نائب حاكم دبي ووزير المالية والصناعة . وقد شرف سموه عقد هذه الدورة برعايته الشخصية ، وأناب عنه صاحب السمو الشيخ محمد بن خليفة آل مكتوم ، وبحضور أصحاب السمو المشائخ المكرمين ، وعدد من رجال الدولة الموقرين ، وثلة من رجال السلك الدبلوماسي المعتمدين ، وحضور عدد كثير من أعضاء المجمع وخبرائه المحترمين ، فتولى ـ حفظه الله ـ إلقاء خطاب الافتتاح .

وتفضل سعادة الدكتور حمد الشيخ أحمد الشيباني مدير عام دائرة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدبي بإلقاء كلمته ، التي بيّن فيها دور المجمع ومنزلته في حل المشكلات العصرية ، مشيراً إلى توءمته فيما ينهض به من أعمال مع مشاريع الدائرة العلمية والمؤسسات الثقافية التي تحفل بها دولة الإمارات العربية المتحدة وإمارة دبي خاصة .

وتناول الكلمة على التوالي كل من معالي الأستاذ أحمد علي الغزالي الأمين

العام المساعد لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، نيابة عن الأستاذ الدكتور أكمل الدين إحسان أوغلى ، الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، والشيخ الدكتور محمد الحبيب ابن الخوجة ، الأمين العام للمجمع .

وشارك في جلسات المؤتمر وأعماله الأعضاء المنتدبون عن دولهم والمعنيون والخبراء والباحثون ، وامتدت أعمال هذه الدورة على مدى ستة أيام ، مليئة بالجهد والبحث والمناقشة العلمية الهادفة ، وكان عدد الموضوعات المطروحة تسعة ، وقع الإعلان عنها قبل الدورة وخلالها .

وقد قُدّم في هذه الأيام الدراسية تسعة وخمسون بحثاً ، ناقش المؤتمر كل موضوعاتها من خلال البيانات العامة والتداخلات الخاصة للسادة العلماء والباحثين ، وكان ذلك خلال تسع جلسات ، ثم صدرت بشأن القضايا المعروضة على النظر والدرس القرارات والتوصيات التي استمعتم إليها ، وهي التي أعدتها لجنة الصياغة ووافق عليها الأعضاء المكرمون بعد مناقشتها من المجلس .

وأصدر مجلس المجمع حول ما يجري في الساحة الدولية بيانَيْن هامين ، الأول : بشأن القدس والمسجد الأقصى . والثاني : بيان حول العراق .

وعلى هامش أعمال الدورة انعقد اجتماع مكتب المجمع ، وتم فيه تداول النظر حول عدة أمور ؛ منها :

١ ـ مراجعة سير عمل المجمع ليساير المنهج المرسوم له في نظامه الأساسي .

٢ ـ الشروع في إعداد موضوعات الدورة المقبلة ، وتعيين لجنة لاختيارها .

٣ ـ عقد ندوات ذات موضوعات محددة ما تزال تشغل بال العامة والخاصة ، كموضوع الإرهاب ، وموضوع المرأة ، وكقضايا حقوق الإنسان .

٤ ـ اقتراح زيادة أعضاء مجلس المجمع ، وقد تم الاتفاق على اختيار ثمانية علماء ، ووافق المجلس على تعيينهم نظراً لحاجة المجمع إلى كفاءتهم العلمية .

٥ ـ المصادقة على مشروع ميزانية العام المالي (٢٠٠٥ ـ ٢٠٠٦ م) .

٦ ـ استعراض مواضيع تتعلق بالوحدة الإسلامية والتعاون والتقريب بين المذاهب والطوائف الإسلامية ، وكان التركيز على موضوع التهديد بإزالة

المسجد الأقصى ، وتأكيد الحاجة إلى العمل المشترك لمواجهة هذه الحملة ، وحماية المسجد الأقصى أولى القبلتين.

٧ ـ تمت الموافقة على تشكيل لجنة للتشاور فيما يعرض من قضايا بين كل دورتين.

٨ ـ التأكيد على حصر التحدث باسم المجمع في معالي الأمين العام للمجمع.

٩ ـ تفويض معالي الأمين العام للمجمع بمخاطبة الدول الإسلامية التي لم تنضم بعد إلى المجمع لاتخاذ الإجراءات لذلك.

١٠ ـ دعا رئيس مكتب المجلس سماحة آية الله محمد علي التسخيري إلى عقد الاجتماع الثاني للمكتب بطهران بعد ستة أشهر.

ولا يفوتني في هذا المقام أن أجزل عظيم الشكر والتقدير لصاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان ، رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة ـ أعزه الله ونصره ـ ولصاحب السمو الشيخ مكتوم بن آل مكتوم ، نائب رئيس الدولة ، رئيس مجلس الوزراء حاكم إمارة دبي ، ولراعي هذه الدورة صاحب السمو الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم ، نائب حاكم إمارة دبي وزير المالية والصناعة ، ولصاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم ، ولي عهد دبي ووزير الدفاع ، ولأعضاء الحكومة جميعاً ، جزاهم الله عنا كل خير.

وإني لأنوّه باللجان العلمية والإعلامية ، والإدارية ، والفنية ، وبالسكرتارية العامة لدائرة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدبي ، وأخص بالشكر سعادة الدكتور حمد الشيخ أحمد الشيباني ، مديرها العام ، على ما لقيناه من صنوف الإكرام والحفاوة والتسهيلات ، والسعي الدؤوب لإنجاح أعمال هذه الدورة على نمط فريد من النظام.

كما أشكر معالي الشيخ الرئيس بكر بن عبد الله أبو زيد ، على جهوده المتواصلة لتحقيق الخير للمجمع ، والنهوض بكل الوسائل المتاحة له لبلوغ وتحقيق أهدافه ، وندعو له بموفور الصحة والعافية ، إنه سميع مجيب.

وأشكر السادة أعضاء هذا المجمع وخبراءه على ما بذلوه من جهد خلال هذا

الأسبوع ، ولا سيما رئيس الإفتاء بدائرة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدبي الدكتور أحمد عبد العزيز الحداد ، والمقرر العام لهذه الدورة الدكتور عبد الستار أبو غدة ، ولجان الصياغة.

وأوجه التحية لأجهزة الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة ، وعلى رأسها قناة دبي الفضائية ، وإلى موظفي الفندق على ما خصُّونا به من معاملة كريمة وعناية كبيرة.

وأشكر الموظفين الإداريين والفنيين بالمجمع الذين سخروا أنفسهم لخدمة المؤتمر ، وبذلوا أقصى الجهد لإنجاحه.

وختاماً: آمل أن تكون هذه الدورة لبنة جديدة تُضاف إلى منجزات مجمعكم مركز الاجتهاد الجماعي ، وأن يتضاعف نشاطه ، ليواصل مسيرته في سبيل خير الأمة الإسلامية ، وإلى لقاء خير جديد حافل بالدراسات الشرعية الفقهية ، والمناقشات العلمية الهادفة ، والقرارات المجمعية العلمية العملية ، تتجلى بها الأحكام وتؤصل بها الأنظار والقواعد ، وتتبين بها المناهج القويمة والمسالك الرشيدة بتوفيق من الله العزيز الحميد ، إنه ولي الخير والهادي إلى أقوم سبيل.

والله يحرس جمعكم ويجعلكم قوامين على دينه ، ماضين في إعزازه وتجديده.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم.

محتويات الجزء الرابع
من العدد السادس عشر

الموضوع — الصفحة

تتمة الموضوع الثامن
نحن والآخر

٣ ـ بحث السفير سيد محمد كاظم خوانساري ٩
٤ ـ بحث الشيخ محمد علي التسخيري ١٠١
٥ ـ بحث الدكتور سعيد عبد الله حارب ١٣٩
٦ ـ بحث الأستاذ الدكتور جعفر عبد السلام ١٨٧
٧ ـ بحث الأستاذ محمود محمدي عراقي ٢٢٥
٨ ـ بحث الأستاذ الدكتور محمد عبد اللطيف صالح الفرفور ٢٤٥
● العرض ـ والمناقشة ٣٢٩
● القرار ٣٦٩

الموضوع التاسع
رعاية الأقليات المسلمة

● البحوث: ٣٧٧
١ ـ بحث الشيخ محمد المختار السلامي ٣٧٩

٢ ـ بحث الشيخ محمد علي التسخيري ، والشيخ محمد مهدي نجف ٤٣٧
٣ ـ بحث الشيخ محمد علي التسخيري ٤٧٧
٤ ـ بحث الدكتور محمد بشاري ٥٣٧
٥ ـ بحث الدكتور محمد فتح الله الزيادي ٥٧٧
٦ ـ بحث الدكتور حسن بن محمد سفر ٦٠٧
● **العرض ـ والمناقشة** ٦٧٧
● **القرار** ٧٠٩

القسم الثالث
الجلسة الختامية والبيان الختامي

● **البيانات الصادرة عن الدورة:** ٧١٣
١ ـ بيان بشأن القدس والأقصى ٧١٥
٢ ـ بيان بشأن العراق ٧١٧
● **البيان الختامي للدورة السادسة عشرة لمجمع الفقه الإسلامي**
لمعالي الأمين العام للمجمع الأستاذ الدكتور محمد الحبيب ابن الخوجة .. ٧١٩
محتوى الجزء الرابع من العدد السادس عشر ٧٢٥